



**T.C.
SÜLEYMAN DEMİREL ÜNİVERSİTESİ
SOSYAL BİLİMLER ENSTİTÜSÜ
TEMEL İSLÂM BİLİMLERİ ANABİLİM DALI**

**SİNÂNEDDİN YÛSUF’UN (ö. 986/1578) BEYDÂVÎ
HÂŞİYE’SİNİN TAHKİKİ (EN‘ÂM VE A‘RÂF SÛRELERİ)**

**İbrahim ELHASSUN
1440207506**

DOKTORA TEZİ

**DANIŞMAN
Dr. Öğr. Üyesi Celalettin DİVLEKÇİ**

ISPARTA - 2020

TEZ SAVUNMA SINAV TUTANAĐI





T.C.
SÜLEYMAN DEMİREL ÜNİVERSİTESİ
Sosyal Bilimler Enstitüsü Müdürlüğü



YEMİN METNİ

Doktora tezi olarak sunduğum “*Sinâneddin Yûsuf’un (ö.h. 986) Beydâvî Hâşiyesi’nin Tahkiki (En’âm ve A’râf Sûreleri)*” adlı tezin, proje safhasından sonuçlanmasına kadarki bütün süreçlerde bilimsel ahlak ve geleneklere aykırı düşecek bir yardıma başvurulmaksızın yazıldığını ve yararlandığım eserlerin bibliyografyada gösterilenlerden oluştuğunu, bunlara atıf yapılarak yararlanılmış olduğunu belirtir ve onurumla beyan ederim.

İbrahim ELHASSUN

04.09.2020

ELHASSUN, İbrahim, “Sinâneddin Yûsuf’un (ö.h. 986) Beydâvî Hâşiyesi’nin Tahkiki (En’âm ve A’râf Sûreleri)”, Doktora Tezi, Isparta 2020

ÖZET

Osmanlı âlimi Anadolu kazaskeri Sinân Efendi (ö. 986), el-Beydâvî’nin (ö. 685/1286) “Envâru’t-Tenzîl ve Esrâru’t-Te’vîl” tefsiri üzerine dönemin uleması nezdinde meşhur ve muteber bir hâşiye yazmıştır. Bu münasebetle “Muhaşşî” lakabıyla ve Amasya’da doğması nedeniyle Amâsî nisbesiyle anılan Sinân Efendinin asıl adı Sinâneddin Yûsuf olup babasının adı Hüsameddin, dedesinin adı İlyas’tır. Bu çalışmada Sinân Efendi’nin, Kur’an-ı Kerim’in tamamını değil de bazı sûrelerini ele aldığı ancak çok önemli bir yeri olan bu hâşiyesindeki tasnif yöntemi ve metodolojisi değerlendirilmiştir. Osmanlı Şeyhülislamı meşhur Ebüssuûd Efendi’nin cenaze namazına imamet için seçilecek kadar önemli bir konuma sahip olan Sinân Efendinin hayatı, ilmi kişiliği ve eserleri hakkında bilgi verilmiş, özellikle bu hâşiyenin önemi ve telif yöntemi açıklanmıştır. Yapılan incelemeler sonucunda, bu hâşiyenin birçok hâşiyenin telifinde ve özellikle Şehâbeddin Hafâcî ile el-Konevî’nin hâşiyelerinin önemli bir müracaat kaynağı haline geldiği ve hâşiyedeki dil ve belâgat özelliklerinden Sinân Efendinin Arap olmamasına karşın son derece belîğ ve fasih bir dil kullandığı görülmüştür.

Anahtar Kelimeler : Tefsir, el-Beyzâvî, hâşiye, Amâsî, metodoloji

(ELHASSUN, İbrahim, “*Sinan al-Din Yûsuf’s (d.986 AH) postscript of Al-Baydâwî, Realization of manuscripts, Alanâm and Aarâf surah*” Ph.D Thesis, Isparta 2020)

ABSTRACT

The tafsir *Anwar al-Tanzil wa-Asrar al-Ta'wil* (The Lights of Revelation and the Secrets of Interpretation) authored by Nasîr al-Dîn Abû al-Khayr 'Abd Allâh ibn 'Umar al-Bayḍâwî (d.685/1286 AH) is considered to be one of the most important and famous books of tafsir. The ulema took great interest and care in it, as they wrote hundreds of commentaries and glosses on it. This paper briefly discusses this tafsir, its importance during the Ottoman period and how Ottoman scholars took interest in it and incorporated it in their teaching curriculum during that period. Specifically, it will focus on the hashiya of Sinân al-Din Yûsuf bin Husein Hussam al-Din bin Ilyas al-Amasi al-Rumi al-Hanafi (d.986 AH) and his methodology. His beneficial comments raised this gloss in stature until its author became known by it, as he came to be named (Sinân Al-Mahashi). However, this gloss unfortunately did not contain all of the Quran, but only certain chapters of the Quran. The topic of this study is to introduce this scholar and his gloss and its importance and status among glosses that were later a source for one of the most important glosses, Hashiyat Shihab al-Din al-Khafaji.

Keywords : Tefsir, Amasi, Beydavi, Hashiyat, methodology.

İÇİNDEKİLER

TEZ SAVUNMA SINAV TUTANAĞI	ii
YEMİN METNİ	iii
ÖZET.....	iv
ABSTRACT	v
İÇİNDEKİLER	vi
KISALTMALAR	viii
ÖNSÖZ.....	ix
GİRİŞ	1

1. BÖLÜM

SİNÂN EFENDİNİN KİŞİLİĞİ, HAYATI, HÂŞİYESİ VE HAYİŞENİN İLMÎ DEĞERİ

1. SİNANUDDÎN EL-AMÂSÎ (SİNÂN EFENDİ)	17
2. SİNÂN EFENDİ’NİN HAYATI, RESMÎ GÖREVLERİ VE İLMÎ KİŞİLİĞİ.....	18
2.1. Hayatı ve İlmi Kişiliği.....	18
2.2. Muasırı Olduğu Âlimler ve Sultanlar.....	19
2.2.1. Sultan II. Beyazıt (886-918/1481-1512)	19
2.2.2. Sultan I. Selim (918-926/1512-1520)	20
2.2.3. Kanunî Sultan Süleyman (926-973/1520-1566)	20
2.2.4. Sultan II. Selim (973-982/1566-1574)	20
2.2.5. Sultan III. Murad (982-1003/1574-1595)	21
3. SİNÂN EFENDİNİN HÂŞİYESİ (ESERİN SİNÂN EFENDİ’YE AİDİYETİ VE ESERİN TELİF EDİLME GAYESİ)	21
4. HÂŞİYEDEKİ YÖNTEMİ VE TUTUMU	22
4.1. Dille İlgili Meselelerdeki Yöntemi	23
4.1.1. Lafızların ve Manaların Açıklanması.....	23
4.1.2. Belâgat.....	24
4.1.3. Nahiv ve İrab.....	25
4.1.4. Sarf	26
4.1.5. Şiir.....	27
4.2. Kıraat İlmiyle İlgili Meselelerdeki Yöntemi.....	28

4.3. Akâidle İlgili Meselelerdeki Yöntemi.....	29
4.4. Fıkıhla İlgili Konularda Takip Ettiği Yöntem.....	31
4.5. Hadislerle İlgili Konularda Takip Ettiği Yöntem	33
5. HÂŞİYENİN KAYNAKLARI	34
5.1. Açıkça Belirtilen Kaynaklar.....	35
5.2. Açıkça Belirtilmeyen Kaynaklar.....	38
6. GENEL HATLARI İLE SİNANUDDİN HÂŞİYESİ VE DİĞER BEYDÂVÎ HÂŞİYELERİYLE KARŞILAŞTIRILMASI	39
6.1. Hâşiyelerin Önemi	39
6.2. Hâşiyelerin Ortak Yönleri	40
7. TAHKİKTE TAKİP EDİLEN YÖNTEM	44
7.1. Metinde Kullanılan Kısaltmalar.....	46
7.2. Nüshalardan Örnekler	47
7.3. Nüsha Tavsifi	59
7.4. Nüshaların Tarifi	61
7.5. Çalışmada İtimat Edilen Nüshalar ve Sebepleri.....	61
SONUÇ.....	63
KAYNAKÇA	66
ÖZGEÇMİŞ.....	85
2. BÖLÜM.....	86
TAHKİK METNİ.....	86

KISALTMALAR

أ.	: ön yüzü
ب.	: arka yüzü
ظه.	: Zâhir
ر.	: Râgıb Paşa nüshası, nr. 147
ف.	: Fâzıl Ahmed nüshası, nr. 179
ن.	: Nuruosmaniye nüshası, nr. 498
a.	: ön yüzü
a.s	: Aleyhisselâm
b.	: arka yüzü
Bkz.	: bakınız
c.	: cilt
e.t.	: erişim tarihi
Hız.	: Hazreti
nr.	: numara
s.	: sayfa
thk.	: tahkik
Ty.	: Tarihsiz
vr.	: varak numarası
yy.	: Yüzyıl

ÖNSÖZ

Allah Teâlâ, insanları karanlıktan aydınlığa çıkarması ve doğru yola ulaştırması için Hz. Peygamber'i seçmiş ve Kur'ân'ı indirmiştir. Kur'ân, fesahat ve belâgat noktasında ileri seviyede olan bir toplum içerisinde en büyük mucize olmuş, insanlar benzerini oluşturmada aciz kalmışlardır. İçerisindeki eşsiz güzellikler tükenmeyecek niteliktedir. Kıyamete kadar hakkı arayan herkese yol gösterecek ışıktır. Bütün Müslümanların üzerinde birleştiği temel düsturdur.

Bu ümmetin diğer ümmetler içerisinde şeref kazanmasına ve değerinin yükselmesine sebep olan bu yüce kitaptır. İslam dininin kaynaklarının ilki olduğu için fikhî hüküm çıkarma, dil meselelerini temellendirme ve tefsir yazma gibi hususlarda âlimler Kur'ân'a büyük özen göstermiş ve üzerine eğilmişlerdir. Bunların içerisinde tefsire gösterilen özen sonucu tefsir ilmi kendi usûlü, kuralları ve farklı ekolleri olan müstakil bir ilim haline gelmiştir.

Yaygınlaşan ve sayısı gün geçtikçe artan tefsirler binlere ulaşmıştır. Bunlardan biri de Nâsiruddin Ebû Saîd Abdullah b. Ömer b. Muhammed eş-Şîrâzî el-Beydâvî (ö.685/1286)'nin *Envâru't-Tenzîl ve Esrâru't-Te'vîl* isimli eseridir. Bu eser hakkında birçok talik ve hâşîye yazılmıştır. Çalışmanın konusunu ilgili hâşiyelerden biri olan Sinanuddîn Yûsuf b. Hüseyin Hüsâmuddin b. İlyas el-Amâsî er-Rûmî el-Hanefî (ö. 986/1579)'nin talikler ve nadir bilgiler aktardığı hâşiyesi oluşturmaktadır.

Bu hâşîye o kadar önem kazanmıştır ki sahibi Muhaşşî Sinân unvanı ile anılmıştır. Maalesef bu eser Kur'ân'ın tamamını kapsamayıp sadece bazı sûreleri içermektedir. Çalışmada ise En'âm ve Enfâl sûreleri ele alınacaktır. Bu vesileyle, bana eğitim imkânı veren Süleyman Demirel Üniversitesi'ne, konuyu seçmem ve nihayetine erdirmem konusunda beni sürekli olarak cesaretlendiren danışman hocam Dr. Öğr. Üyesi Celalettin DİVLEKÇİ'ye şükranlarımı arz ederim. Tezi dikkatli bir şekilde okuyup düzelten Arş. Gör. Mesut YURDAYANIK'a ve katkılarından dolayı Mustafa TOZLU'ya da ayrıca teşekkür ederim.

GİRİŞ

KONU HAKKINDAKİ BAZI MESELELER VE TEMEL KAVRAMLAR

1. Metin, Şerh, Hâşiye ve Takrir Kavramları Arasındaki Farklar

Metin: Gerekli durumlar haricinde açıklama, ayrıntı, şevâhid (delil için kullanılan beyitler) ve misaller içermeyen, bir ilmin esaslarının küçük hacimli risalelerde toplandığı yazı türüne verilen isimdir.

Şerh: Metinde kapalı ve girift olan kısımların izah edilip açıklanması işlemidir. Şerhler küçük, orta ve büyük gibi hacim yönünden farklı olmakla birlikte kolaylık ve zorluk yönünden de farklılık göstermektedir.

Hâşiye: Metin ve şerhlerin çokça kaleme alındığı bir ortamda meydana gelen bu tür daha çok uzun ve ayrıntılı açıklamalar içermektedir. Özellikle şerhlerde kapalı kalan ve izaha muhtaç ifadelerin tafsilatlı bir şekilde açıklanmasının yanında eksik bırakılan hususları tamamlamak, hatalara işaret etmek ve örnekleri çoğaltmak amacıyla kaleme alınmıştır.

Takrîr: Bu tür ise alimlerin daha çok ders verirken okuttukları şerh veya hâşiye türü eserlerin kenarlarına aldıkları çeşitli notlardan ibaret olan bir yazıdır.

2. Şerh Türleri

Şekil bakımından şerhler üç gruba ayrılır. Birinci türde konu ön plandadır. Şârih, öncelikle metinde bahsi geçen konuyu genel hatlarıyla açıklar. Daha sonra o konuyla ilgili ayrıntılı açıklamayı bazı nakiller yardımıyla yapar ki bu şerh türünde şârih lafızların açıklanması yerine konunun izah edilmesini amaçlamaktadır.

İkincisi ise “kavlühû” ifadesiyle metnin sadece şerhe konu olan bölümünün verildiği çalışmalardır. Birçok alimin tercih ettiği bu yöntemde şârih metnin ilgili kısmını alır ve o kısmı izah eder.

Üçüncü bir şerh türü ise metin ve şerhin birbirine katıldığı şerhlerdir. Burada da metin olduğu gibi şerhin içindedir.

3. Sözlük ve Istılahî Olarak Hâşiyenin Tarifi, Hâşiye ve Şerh Arasındaki Farklar

Sözlük anlamı, حوش h-v-ş kökünden türemiş olan حاشية kelimesinin çoğuludur. “Kişinin, yemeğin bir tarafından yemesi” anlamındadır.¹ احتوشوه ve ﴿قُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ﴾ (Yûsuf 12/51) ayetindeki kullanımı da benzer manada olup “ondan uzak” anlamındadır. Eselerle alakalı olan veya hâşiye ve hâmiş manasında kullanılan aynı kelime ise sayfaların kenarındaki boşluğu ifade eder. Hâmiş bir eser hakkında yazılan hâşiye demektir. Bu açıdan bakıldığında zaman hâmiş ve hâşiye kavramları aynı anlamdadır ki o da “sayfaların kenarındaki boşluk” demektir. Ancak bazılarının göre iki kavram arasında fark bulunmakta olup hâmiş, sayfanın iki kenarındaki boşluğu ifade ederken hâşiye sayfanın altındaki boşluktur. حَشَى الرَّجُلُ تَحْشِيَةً kullanımı kitabın boşluğuna yazdı demektir. Daha sonra boşluğa yazılan yazının kendisi mecazen hâşiye diye isimlendirilmiştir.² İlk dönem hadis âlimleri ve diğer âlimler hâşiye kavramı ile sayfadaki boşluğu, el-hâşiye ile sadece boşluğu değil aynı zamanda yazılan yazıyı da kastetmişlerdir.

Terim olarak hâşiye, sayfa boşluklarına ilâve edilen açıklayıcı ve tamamlayıcı bilgileri içeren yazılardır.

4. Hâşiyeye Duyulan İhtiyaç

Genel anlamda hâşiyeye duyulan ihtiyacı şu şekilde özetlemek mümkündür: Hâşiye müellifin ifadelerine yapılan eklemeler ve açıklamalardır. Hâşiye geleneği tedris faaliyetinde oluşmuştur. Nitekim hoca öğrencilere şerh ve ana metni okutur. Eserin asıl sahibi olan müellif bazı meseleleri kısa bir şekilde açıklamış veya fûrû konulara değinmemiştir. Mesele hakkında bilgi sahibi olan kimseler daha sonra bu kısımlara şerhin de şerhi niteliğinde olan hâşiye yazmıştır. Bu tür yazmalar, hocanın öğrencilere hâşiyeyi okutmadan önce yazması ve tekrar gözden geçirmesi şeklinde oluşmuştur. Bazı öğrenciler şifahî olarak yapılan ders esnasında hocanın anlattıklarını not etmiş, daha sonra bu notu hocasına arz etmiştir. Hoca öğrencinin

¹ İbn Manzûr, Muhammed b. Mükerrrem b. Alî Ebû'l-Fazl Cemâlüddîn b. Manzûr el-Ensârî er-Rüveyfî el-İfrîkî (ö. 711), *Lisânü'l-Arab*, Dâr Sâdır, Beyrut, 3. Baskı, 1414, c. VI, s. 290.

² Zebîdî, Muhammed Murtaza el-Hüseynî Ebuleyz, *Tâcû'l-Arûs min Cevâhiri'l-Kâmûs*, thk. İbrahim et-Terzi, Matbaatü'l-Faysal, Kuveyt, 1. Baskı, 1421/2000, c. XXXVII, s. 436.

kaydettiği bu notları gözden geçirip eklemeler veya çıkarmalar yaparak son şeklini vermiştir.

5. Hâşiyenin Önemi ve Hâşiye Yazarının Görevleri

- a. Ekleme yapmak; müellifin ifadelerinde eksik olan kısımları tamamlamak.
- b. Açıklama yapmak; nüshaların ve rivayetlerin farklılık gösterdiği durumlarda açıklama yapmak.
- c. Metinde bulunan hataları düzeltmek.

Bir eser hakkında yazılan hâşiye, eserin sahibine veya başkasına ait olabilir. Bu hâşiye tartışma konusu olan bir hususa açıklık kazandırma, açıklama veya ekleme yapma vb. şekillerde olabilir.³ Çalışmada ele alınacak olan hâşiye bu türden bir hâşiyedir. İlim ehlinin kendisinin veya başkasının eseri hakkında yazdığı talikât, içerik ve miktar açısından şerh seviyesine ulaşmadığı zaman hâşiye diye isimlendirilir.⁴

Hâşiyelerin diğerlerinden ayrılan başka bir özelliği de genellikle müelliflerin kendilerinin yazmadığı bazı talikâtı içermesidir. Eseri okuyan biri daha sonra o eser hakkında hâşiye yazar. Hâşiye metinlerinde genellikle metinden önce onun bir eser hakkında yazılan hâşiye olduğunu belirten ifadeler bulunur. Bu ifadeler genellikle şunlardır: قوله “onun sözü”, فائدة “konu hakkında bir bilgi”, تنبيه “konu hakkında bir uyarı” ههنا لطيفة “burada bir ince nükte vardır” vb. Hâşiye yazarı kendi birikiminden yararlanır. İçerik olarak sadece yazarın değindiği veya o hâşiyeye has olan konuları içerirken alakalı olan diğer meseleleri de kapsayabilir.

6. Şârihin Uyması Gereken Kurallar ve Şerhin Şartları

Şerh geleneğinde şârihin uyması gereken birtakım kurallar ve şartlar vardır. Bunlar genel anlamda şunlardır: Elinden geldiği kadar meselelere açıklık kazandırmak. Şârih, üstlendiği bu şerh işinde, müellifin savunduğu meseleleri savunmalı ki müellifin görüşlerini reddeden, tenkit eden ve bunlara itiraz eden bir şârih niteliği taşımamış olsun. Ancak metinde doğru bir veçhe hamledilmesi mümkün olmayan hususlar bulunursa şârihin bu hususlara insaflı, ölçülü, aşırıya kaçmadan ve keyfî bir tavır takınmaksızın doğrudan veya dolaylı olarak dikkat çekmesi gereklidir. Çünkü her insan unutmaya meyillidir. Dolayısıyla meseleleri

³ Muhammed, Muhammed Halef Selâme, *Lisânü'l-Muhaddisîn*, Mültekâ Ehli'l-Hadîs, Musul, 2007, s. 57.

⁴ Muhammed, *Lisânü'l-Muhaddisîn*, s. 57.

farklı kaynaklardan bir araya getiren kimsenin durumu da aynıdır. Müellifin kendisinden nakilde bulunduğu hiçbir kitap kusursuz ve hatasız değildir. Bunun için müellifi, hatası sebebiyle kınamamak gerekir. Bu gibi durumlarda açıkça yerilmemeli; denildi ki, zannedildi, vehmedildi, itiraz edildi, cevap verildi, bazı şârihler ve muhaşşiler veya bazı şerhler ve hâşiyeler gibi üstü kapalı ifadeler kullanmalıdır. Nitekim müteahhir âlimler ilk dönem âlimlerine karşı itiraz ve cevaplarında bu üslubu gözetmişlerdir. Buradaki amaç bu ilimlere yeni başlayanların onlar hakkında olumsuz düşünmelerinin önüne geçmektir. Karşılaşılan hatalar genellikle müelliflere değil eseri istinsah edenlere nispet edilmiştir.

Yukarıda anlatılanların mümkün olmadığı durumlarda şu ifadeleri kullanmışlardır: Müellifler, araştırmaya ve meseleleri açıklamaya gösterdikleri önemden dolayı tekrar edip gözden geçirmeye fırsat bulamamışlardır.” Onlar hakkında, falanca ifade falancanın ibaresidir şeklindeki ayıplamalara, biz bu ifadelerin bulunduğu bir eser bilmiyoruz şeklinde cevap verilmiştir. Çünkü müteahhir hatta ilk dönem âlimlerin eserlerinde bu gibi ifadeler bulunabilmektedir. Söz konusu ifadeler, değiştiremedikleri için değil bilakis değiştirirken vakti zayi etmemek için olduğu gibi bırakılmıştır.⁵

8. Beydâvî Tefsiri ve Çalışmaya Seçilmesinin Sebepleri

8.1. Konunun Önemi ve Seçilme Sebepleri

Çalışmada bu konunun seçilme sebepleri şunlardır:

1. İslam kültüründeki eserlerin ilmî tahkik yöntemi ile gün yüzüne çıkarılması
2. İslam kültüründe âlimler tarafından dinin yayılması için gösterilen çabayı ve ilme verilen değeri göstermek
3. Tefsirlerin ana kaynaklarından kabul edilen Beydâvî tefsirinin önemini vurgulamak
4. Sinanuddîn el-Amâsî'nin kişiliğini, ilmî hayatını ve âlimler nezdindeki yerini tanıtmak

⁵ Sıddîk Hasan Han, Ebüttâbib Muhammed Sıddîk Han b. Hasan b. Ali el-Hüseyinî el-Buhârî, *Ebcedü'l-Ulûm*, Dâru İbn Hazm, 1. Baskı, 1423/2002, s. 109.

5. Genelde Beydâvî haşiyelerinin, özelde Sinân Efendi'nin hâşiyesinin önemini ve eserdeki metodu ile kaynaklarını açıklamak
6. Diğer hâşiyelerle karşılaştırarak Sinân Efendi'nin kendisinden sonrakileri nasıl etkilediğini tespit etmek
7. Türk âlimlerin tefsir ilmindeki rolünü ortaya çıkarmak ve bu alandaki birikim ve hazineyi İslam dünyasına kazandırmak

8.2. Beydâvî⁶ Tefsirinin Önemi

Beydâvî, eserinde i'tizâlî fikirleri ayıklayarak Zemahşerî (ö. 583/1187)'nin *Keşşâf*'ını irab, meânî ve beyan yönleri ile özetlemiştir. Her sûrenin tefsirinden sonra o sûrenin fazileti hakkındaki rivayeti nakletmiştir. Ancak bu rivayetlerin çoğunluğu mevzudur. Râzî'nin tefsirinden kelimeler ve hikmet, Râgıb el-İsfahânî'nin *Müfredâtü'l-Kur'ân*'ından ıstikak ve kelimelerin anlamları gibi konularda yararlanmıştır. Mesele hakkındaki sahabe ve tâbiünden gelen rivayetleri de aktararak kendi düşüncelerini eklemiştir. O, eserinde nahiv konularına ve fikhî hükümlere yer verdiği gibi kıraat meselelerine de değinmiştir. Fikhî hükümler konusunda kendi mezhebi olan Şâfiî mezhebinin görüşlerini desteklemiş, kevnî ayetlerin tefsirinde ise Râzî'den etkilenecek tabiat ve yaratılış hakkında bahisler açmıştır.

Keşfü'z-Zünûn eserinin sahibi Beydâvî'nin tefsiri hakkında şu ifadeleri kullanmaktadır: Onun bu tefsiri çok değerli ve açıklanmaya ihtiyaç duymayan bir eserdir. *Keşşâf*'tan irab, meânî ve beyan, et-*Tefsîru'l-Kebîr*'den hikmet ve kelimeler, Râgıb'ın tefsirinden ıstikak ve kelimelerin anlamları gibi konuları özetlemiştir. Kendi görüşlerini de ekleyerek şüphe ve sır perdelerini kaldırmıştır. İlimde çok geniş bir payeye ve basirete sahip olmuştur.⁷ Nitekim Münşî⁸ (ö. 1001/1592) onun hakkında şöyle demektedir:

⁶ Abdullah b. Muhammed b. Ali el-Beydâvî eş-Şîrâzî eş-Şâfiî et-Tebrîzî. Şiraz'da yetişip Şâfiî mezhebine mensup olup Tebriz'de vefat ettiğinden dolayı bu nisbelerle anılmıştır. Nâsirüddîn lakabını da kaleme aldığı eserlerle hakikatın ortaya çıkmasındaki mücadelesi ve Şiraz kadılıkudâtlığı görevini üstlendiği sıradaki hakkı ve haklıyı koruyan tavizsiz tutumu sebebiyle almıştır. Kaynakların ittifakıyla doğum yeri Beyzâ kasabası olmakla birlikte doğum tarihi hakkında kesin bir bilgi bulunmamaktadır. Ancak yapılan bazı araştırmalar neticesinde Beydâvî'nin hicrî 585 (1189) yılı civarında doğduğu söylenebilir. Bkz. Hacı Halife, Mustafa b. Abdillâh el-Kostantînî el-Osmânî Kâtip Çelebî (ö. 1067/1656), *Keşfu'z-Zunûn 'an Esâmi'l-Kutub ve'l-Fünûn*, Beyrut: Dâru'l-Kütübü'l-İlmiyye, 1941, c. I, s. 186.

⁷ Hacı Halife, Mustafa b. Abdillâh el-Kostantînî el-Osmânî Kâtip Çelebî (ö. 1067/1656), *Keşfu'z-Zunûn 'an Esâmi'l-Kutub ve'l-Fünûn*, Mektebetü'l-Müsennâ, Bağdat, 1941, c. I, s. 186.

**بَكْشَفَ قَنَاعَ مَا يُثْلَى أُولُوا الْأَبَابَ لَمْ يَأْتُوا
يَذْ بِيضَاءُ لَا تُبْلَى⁹ وَلَكِنْ كَانَ لِلْقَاضِي**

Muhammed el-Fâdıl İbn Âşûr ise Beydavî'nin tefsiri hakkında şu ifadeleri kullanmaktadır: O, çok derin, demir atması çok zor ve içi hazine dolu bir denizdir. Anlamak için kaynağına başvurmak gerekir. Özellikle iki asıl kaynağına ki onlar da Zemahşerî ve Râzî'nin tefsirleridir.

Bu eserin okutulması, müellifin sahip olduğu ilmi melekelerin keşfedilmesine, basiret gücünün anlaşılmasına ve açıklamalarındaki yüksek seviyeli üslubun görülmesine bir vesiledir... Bu eser, VII. yy.'daki bütün müfessirlerin başucu kaynağı olmuştur.¹⁰

8.3. Beydâvî Tefsiri Üzerine Yazılan Hâşiyeler ve Fazla Olmasının Sebebi

Osmanlı dönemindeki ilmî faaliyetler incelendiği zaman Osmanlı'nın ilme ve âlimlere verdiği değer ortaya çıkmaktadır. Nitekim inşa edilen Dârü'l-Fünûn, Galata Sarayı, askerî ve bahriye mektepleri ve medreseler bu durumun en bariz örneklerindendir. Sadece İstanbul'daki medreselerin sayısı 171 ve bu medreselerdeki öğrencilerin sayısı yaklaşık 7 bindir.¹¹ Bu medreselerde kevnî ilimlerin yanı sıra tefsir, hadis, fıkıh vb. şer'î ilimler de okutulmuştur. Fethedilen bölgelerde İslam'ın yayılmasında Kur'an'ın büyük rolü olduğu için tefsir ve dil alanındaki çalışmalar ön plana çıkmıştır. Özellikle medeniyetlerin gelişmesinde olmak üzere her türlü işte Kur'an'ın etkisi ve bereketi de bu durumun tetikleyici unsurlarından biridir. Kur'an hakkında yapılan çalışmaların ilki Hz. Ebubekir'in halifeliğinin ilk yıllarında gerçekleştirdiği cem faaliyetidir. Nitekim bu faaliyetin etkilerini günümüzde hâlâ

⁸ Asıl adı Muhyiddin Mehmed olup Manisa'nın Akhisar ilçesinde doğmuştur. Cemâleddin lakabı ve Saruhânî, Akhisârî nisbeleriyle de anılmıştır. Türk, Arap ve Fars edebiyatlarına vukufu ve bu dillerde edebî risâleler kaleme alması sebebiyle "Münşî" diye meşhur olmuştur. Bir dönem Mısır'da kadılık yapmıştır. Münşî, tasavvufa da ilgi duymuş ve Nakşibendî şeyhlerinden Hakîm Çelebi'den tasavvuf dersleri almıştır. 1952'de vefat etmiş olup vefat yeri hakkında Mekke ve Medine olmak üzere iki farklı görüş ulunmaktadır.Bkz. Zirikî, Hayrüddîn b. Mahmûd b. Muhammed b. Alî b. Fâris ed-Dîmeşkî (ö.1396/1976), *el-A'lâm*, Dârü'l-İlm li'l-Melâyîn, 15. Baskı, 2002, c. VI, s. 51. Ayrıca bkz. <https://islamansiklopedisi.org.tr/munsi> e.t. 18.07.2020

⁹ Akıl sahipleri metnin örtüsünü açamadılar ancak Kâdî'nin bu konuda yıpranmayan bir yed-i beyzâsı vardır.

¹⁰ İbn Âşûr, Muhammed et-Tâhir b. Muhammed b. Muhammed et-Tâhir b. Âşûr et-Tunûsî (ö. 1393/1973), *et-Tefsîr ve Ricâluh*, Mecmeu Buhûsî'l-İslâmiyye, 1930/1970, s. 90.

¹¹ Arslan, Şekip, *Târîhu Devleti'l-Osmâniyye*, Dârü'n-Neşr, Beyrut, 2001, s. 703.

hissetmekteyiz. Kur'ân'la alakalı çalışmaların ve Beydâvî tefsirinin önemine binaen çalışmanın konusu Beydâvî tefsiri olarak belirlenmiştir. Nitekim bu eser Osmanlı medreselerinde çok önem verilen ve ilgi gösterilen bir eser niteliğindedir. Söz konusu ilginin sebeplerini şu şekilde özetlemek mümkündür:

Hâşiyelerin Fazla Olması

Yukarıda Beydâvî hâşiyelerinin yaklaşık 300 tane olduğu belirtilmişti.¹² Bu hâşiyelerin sahiplerine baktığımız zaman çoğunluğunu Osmanlı dönemindeki Türk âlimlerin oluşturduğunu görüyoruz. İlgili muhaşşîlerin en önemlileri şunlardır:

1. Muhyiddin Muhammed b. eş-Şeyh Muslihuddin Mustafa el-Kocevî Şeyhzâde'nin (ö. 951/1544) hâşiyesi; ifadeleri kolay ve anlaşılır, çok faydalı bir hâşiyedir. İlk olarak 8 cilt halinde yeni başlayanlar için açıklama ve izah amaçlı yazılmıştır. Daha sonra tekrar gözden geçirilerek ve eklemeler yapılarak tekrar neşredilmiştir. Bu iki nüsha nâsihlerin ellerinde dolaşmış, zamanla birbirinden ayırt edilemez bir hale gelmiştir. İlim ehlinin önde gelenleri bu hâşiyeye büyük özen göstermişlerdir. Şeyhzâde'nin zühdü ve ihlası sebebiyle çok değerli ve faydalı bir eser olduğu açıktır.

2. Muslihuddin Mustafa b. İbrahim İbn Temcîd'in (ö. 880/1475) hâşiyesi; Fatih Sultan Mehmed'in hocası olan İbn Temcîd'in bu hâşiyesi kapsamlı ve faydalı bir hâşiyedir. 3 cilt halinde *Keşşâf*'in hâşiyelerinden özetlenmiştir.

3. İsmail b. Muhammed b. Mustafa el-Konevî'nin (ö. 1195/1790) hâşiyesi; Sultan Abdülhamid Han'ın tavsiyesi üzerine yazılmış, 1286 yılında İstanbul'da 7 cilt halinde basılmıştır. Muhammed Salim er-Reşîdî'nin belirttiğine göre Konevî, Sultan Muhammed Fatih'in hocalarından biridir.¹³

Tedris Müfredatında Yer Alması

Genelde Osmanlı âlimleri özelde Türk âlimler medreselerde ve ders halkalarında Beydâvî tefsirini okutmuşlardır. Bunun sebebi Beydâvî'nin üslubunun belirli bir seviyeye gelen öğrenciye öğrendiklerini uygulama imkânı tanınması ve

¹² Abdülkerim Muhammed Hüsam, *Zâhiratü'l-Havâşî alâ Kütübi't-Tefsîr: Tefsîru'l-Beydâvî Enmûzecen*, Ürdün Yermük Üniversitesi Yüksek Lisan Tezi-2009. Bu çalışma henüz basılmamış ve internet ortamına yüklenmemiştir. Biz Abdurrahman eş-Şehîrî aracılığı ile yazara ulaştık ve kendisinden izin aldık.

¹³ Reîsî, Muhammed Salim er-Reîsî, *Muhammed Fatih, Dâru'l-İlim li'l-Melâyîn*, s. 382.

hocalara da tefsir okutma yetkinliğini kazandırmasıdır. Muhammed Şaban Eyüp, İstanbul Topkapı Sarayı arşivinde (E-2803) nolu, 973/1565 tarihli Osmanlı vesikasını araştırmış ve Osmanlı medreselerinde okutulan eserlerin dağılımına dair şu ifadeleri kullanmıştır:

Tefsire dair okutulan eserler; Zemahşerî'nin *Keşşâf*'ı, Beydâvî, Kurtubî, Kâşânî, İsfahânî, Sa'duddîn ve Kutbuddîn'in tefsirleridir. Fıkıh ve dile dair okutulan eserler ise Mergînânî'nin *el-Hidâye*'si, *en-Nihâye*, *Gâyetü'l-Beyân*, Kâdî Hân ve Pezdevî'nin *Fetavâ* 'larıdır.¹⁴

Araştırmacı Halid Hamedû ise şu ifadeleri kullanmaktadır: “Hâşiyeler, öğretim sisteminin temel unsuru olan bir kitabı müelliflerinin üslubuyla okutmak ilkesinden doğmuştur. Zira hoca kitabın ya da şerhin içeriğine hâkimdir.” Hamedû sözlerine şöyle devam etmiştir: Beydâvî tefsiri etrafındaki ilmi hareket, eserin konumunu öylesine sağlamlaştırmıştır ki onu mütalaa etmek büyük önem kazanmış ve meleke haline gelmiştir. İslamî ilimler eğitimi alan bir öğrencinin mezun olabilmesi için okuması gereken eserler zincirinin en uç noktasına konulmuştur. İslam dünyasında o kadar yaygınlaşmıştır ki Hindistan'dan Fas'a bütün bölgelerde eğitimin ayrılmaz bir unsuru olmuştur.¹⁵

Osmanlı Sultanlarının Beydâvî Tefsirine Verdiği Önem

Tarih boyunca bütün Müslüman yöneticiler Kur'ân'a ve ilme büyük özen göstermişler, ahirette sevap elde edebilecekleri sadaka-i cariyeye türünden ilmi çalışmalar üzerine eğilmişlerdir. Bu sebeple tarih onların isimlerini kaydetmiştir. Osmanlı sultanları bu hususta daha fazla ön plana çıkmıştır. Onların, Beydâvî tefsirine büyük önem verdiklerini görüyoruz. Hatta bu tefsirin bazı hâşiyeleri bizzat sultanın yönlendirmesi ile kaleme alınmış, bir kısmı sultana hediye edilmiş, bir kısmı ise sultanın emri ile basılmıştır.

Nitekim Sinanuddîn el-Amâsî hâşiyesinin mukaddimesinde şu ifadeleri kullanmıştır: “Bu değerli eserin isminin sultanların huzurunda boyun eğdiği Sultan

¹⁴ <https://www.ida2at.com/science-in-ottoman-egypt-between-turkish-and-arabic> e.t. 16/03/2016

¹⁵ Bâtûmî, Mirza Mustafa el-Bâtûmî, *el-Mesêili'l-Lüğaviyye fi'l-Fevâni'di'l-Mekkiyye alâ Hâşiyeti İsmâ el-İsferâyîni*, Artvin Çoruh Üniversitesi İlahiyat Fakültesi Dergisi, 1. Sayı, 2017, s. 89.

Süleyman Han b. Sultan Selim Han b. Sultan Beyazıt Han'ın (Allah onun gölgesini bütün bölgelerde ve şehirlerde ebedi kılsın) ismi olmasını istedim.”¹⁶



¹⁶ Bkz. vr. 3 a. tahkik metni, s.93 .

8.4. Beydâvî Tefsiri Üzerine Yazılan En Önemli Hâşiyeler ve Öne Çıkan Yönleri

Beydavi tefsiri üzerine birçok hâşiyeye yazılmıştır. *Keşfü'z-Zünûn*'da bu hâşiyelerin sayısı 50 olarak bildirilmiştir.¹⁷ Bunlardan bir kısmı ciltli iken bir kısmı ciltlenmemiştir. İsmail Paşa el-Bağdâdî ise bu sayının yaklaşık 70 olduğunu belirtmiştir. Yazma eserler fihristinde ise 300'den fazla hâşiyeye olduğu kaydedilmiştir.¹⁸ Hâşiyelerin bu kadar fazla olması ilgili tefsirin değerini ve önemini göstermektedir. Söz konusu hâşiyelerin en önemlileri şunlardır:

1. Muhyiddin Muhammed b. eş-Şeyh Muslihuddin Mustafa el-Kocevî Şeyhzâde'nin (ö.951/1544) hâşiyesi; ifadeleri kolay ve anlaşılır, çok faydalı bir hâşiyedir. İlk olarak 8 cilt halinde yeni başlayanlar için açıklama ve izah amaçlı yazılmıştır. Daha sonra gözden geçirilerek ve eklemeler yapılarak tekrar yazılmıştır. Bu iki nüsha nasihlerin ellerinde dolaşmış, zamanla birbirinden ayırt edilemez bir hale gelmiştir. İlim ehlinin önde gelenleri bu hâşiyeye büyük önem vermişlerdir. Şeyhzâde'nin zühdü ve ihlası sebebiyle çok değerli ve faydalı bir eser olduğu açıktır.

2. Muslihuddin Mustafa b. İbrahim İbn Temcîd'in (ö. 880/1475) hâşiyesi; Fatih Sultan Mehmed'in hocası olan İbn Temcîd'in bu hâşiyesi kapsamlı ve faydalı bir hâşiyedir. *Keşşâf*'ın hâşiyelerinden 3 cilt halinde özetlenmiştir.

3. Kadı Zekerîyya b. Muhammed el-Ensârî el-Mısırî'nin (926/1519) hâşiyesi: Tek cilt halindeki bu eserin ismi *Fethu'l-Celîl bi Beyâni Hafîyyi Envârit'-Tenzîl*'dir. Bu hâşiyede sûre sonlarındaki mevzu rivayetlere dikkat çekilmiştir.

4. Celaluddin Abdurrahman b. Ebûbekir es-Suyûtî'nin (ö. 911/1505) *Nevâhidü'l-Ebkâr ve Şevâridü'l-Efkâr* isimli hâşiyesi.

5. Ebu'l-Fadl el-Kureşî es-Sıddîkî el-Hatîb Kâzerûnî (ö. 945/1538)'nin hâşiyesi: Tek cilt halindeki bu eser sayılamayacak kadar fazla ince nükteler ve hakikatler içermektedir.

6. Şemsuddin Muhammed b. Yûsuf el-Kirmânî'nin (ö. 786/1384) hâşiyesi: Bu eser de tek cilttir.

¹⁷ Hacı Halife, *Keşfu'z-Zunûn 'an Esâmî'l-Kutub ve'l-Fünûn*, c. I, s. 186.

¹⁸ Abdülkerim, *Zâhiratü'l-Havâşî alâ Kütübî't-Tefsîr: Tefsîru'l-Beydâvî Enmûzecen*, s 4.

7. Muhammed b. Cemaluddin b. Ramazan eş-Şîrvânî (ö. 1063/1652) hâşiyesi iki cilttir.

8. Sıbgatullah b. İbrahim el-Haydarî (ö. 1187/1773) hâşiyesi: 18 hâşiyeden yararlanılarak oluşturulmuş bir eserdir.

9. Fakih ve mutasavvıf Sıbgatullah b. Ruhullah b. Cemalüddin el-Burûcî el-Hüseynî en-Nakşîbendî'nin (ö. 1015/1606) *İrâetü't-Dekâik* isimli hâşiyesi.

10. Cemaluddin İshak el-Karamanî (ö. 933/1526) hâşiyesi: Faydalı ve kapsamlı bir hâşiyedir.

11. Rûşenî el-Aydî hâşiyesi.

12. Mahmud b. el-Hüseyn el-Efdalî el-Hâzikî es-Sâdıkî el-Geylânî'nin (ö. 970/1562) *Hidâyetü'r-Ruvât ile'l-Fârûkî'l-Medâvi li'l-Aczi an Tefsîri'l-Beydâvî* isimli hâşiyesi: A'râf sûresinden başlayıp Kur'an'ın sonuna kadar olan bu eser 953/1546 senesinde telif edilmiştir.

13. Baba Nimetullah b. Muhammed en-Nahcivânî (ö. 900/1494) hâşiyesi.

14. Mustafa b. Şaban es-Sürûrî (ö. 969/1561) hâşiyesi.

15. Manav İvaz'ın (ö. 994/1585) yaklaşık 30 cilt halindeki hâşiyesi.

16. Ebubekir b. Ahmed b. es-Sâîğ el-Hanbelî'nin (ö. 714/1314) *el-Husâmu'l-Mâzî fî İzâhi Garîbi'l-Kâdî* isimli hâşiyesi. Beydavi tefsirindeki anlaşılması zor olan garip yerler açıklanmış ve birçok faydalı kısımlar eklenmiştir.

Buraya kadar sayılan eserler tamamlanmış olanlardır. Tamamlanmayan talik ve hâşiyeler de oldukça fazladır. Bunların en meşhurları şunlardır:

17. Muhakkik Muhammed b. Ferâmuz Molla Hüsrev (ö. 885/1480) hâşiyesi: Beydavi tefsiri hakkında yazılan en güzel taliklerden biridir. Bakara'nın 142. ayetine kadardır. Daha sonra Muhammed b. Abdilmelik el-Bağdâdî el-Hanefî (ö. 1016/1607) 1012 senesinde bu eseri Bakara'nın sonuna kadar tamamlamıştır.

18. Nureddin Hamza b. Mahmud el-Karamanî'nin (ö. 871/1466) *Takşîru't-Tefsîr* isimli hâşiyesidir. Bakara ve Âli İmrân sûreleri hakkındadır.

19. Acem Sinân el-Muhaşşî li Şerhi'l-Ferâiz ismiyle meşhur Sinanuddin Yûsuf el-Berdeî'nin taliki: Bu eser Bakara 71. ayete kadardır. Hacim olarak Molla

Hüsrev'in hâşiyesi kadardır. Molla Hamza'dan el-üstâzü'l-evsat diye bahsederken Molla Hüsrev'den el-üstâzü'l-ahyar şeklinde bahseder.

20. Muhakkik İsâmuddin İbrahim b. Muhammed b. Arabşâh el-İsferâyînî (ö. 943/1536) hâşiyesi: Bu eser yazarın kendi tasarrufları ile doludur. İlk olarak başından A'râf sûresine kadar daha sonra Nebe' sûresinden Kur'ân'ın sonuna kadardır. Müellif söz konusu eserini Sultan Süleyman Han'a hediye etmiştir.

21. Sa'dî Efendi ismiyle meşhur olan Sa'dullah b. İsa'nın (ö. 945/1538) hâşiyesi: Hûd sûresinden Kur'ân'ın sonuna kadar olan bu eserin baş kısmını oğlu Muhammed hâşiyelerden toplamış ve birleştirmiştir. Keşşâf hâşiyelerinden özetleyerek kendi görüşlerini de eklemiştir. Bu eser, ilerleyen zamanlarda müderrislerin güvenini kazanmış, müracaat edilen bir kaynak haline gelmiş ve hakkında birçok risale yazılmıştır.

22. Sinanuddîn Yûsuf b. Hüsam (ö. 986/1578) hâşiyesi: En'âm sûresinden Kehf sûresinin sonuna kadardır. Mülk, Müddessir ve Kamer sûrelerine de talik yazmıştır. Sultan II. Selim Han'a hediye edilmiştir.

23. Abdülkerîm Zâde ismiyle meşhur Muhammed b. Abdilvehhâb (ö. 975/1567) hâşiyesi: Yayınlanmayan bu eser Tâhâ sûresine kadardır.

24. Bostan Efendi ismiyle meşhur Mustafa b. Muhammed (ö. 977/1569) hâşiyesi: Sadece En'âm sûresi hakkındadır.

25. Muhammed b. Mustafa b. el-Hâce Hasan (ö. 911/1505) hâşiyesi: Sadece En'âm sûresi hakkındadır.

26. Muslihuddin Muhammed el-Lârî (ö. 977/1569) hâşiyesi: Bakara ve Âli İmrân'ın sonuna kadar olan bu eser ince meselelerle doludur.

27. Nasrullah er-Rûmî hâşiyesi: Ziriklî'nin *A'lâm*'ında tam ismi Nasrullah b. Muhammed el-Acemî el-Halhâlî eş-Şâfiî şeklindedir ve vefat tarihi 962/1554'tür. Eserin ismi *Hâşiyetün alâ Envari't-Tenzîl li'l-Beydâvî* olarak belirtilmiştir.

28. eş-Şeyh el-Edîb Garsüddin el-Halebî et-Tabîb'in taliki.

29. Muhakkik Molla Hüseyin el-Halhâlî el-Hüseynî'nin (ö. 1014/1605) Nebe' sûresinden Kur'ân'ın sonuna kadar olan hâşiyesi.

30. Muhyüddin Muhammed el-İskilîbî (ö. 922/1516) hâşiyesi
31. Ahaveyn ismiyle meşhur Muhyüddin Muhammed b. el-Kâsım'ın (ö. 904/1498) Bakara ve Âli İmrân hakkındaki hâşiyesi
32. es-Seyyid Ahmed b. Abdillâh el-Kırîmî (ö. 850/1446) hâşiyesi: Kur'ân'ın tamamına yakın bir haldedir.
33. Muhammed b. Kemalüddin et-Taşkendî'nin Sultan Selim Han'a hediye ettiği En'âm sûresi hakkındaki hâşiyesi
34. Zekerîya b. İbrahim el-Ankaravî'nin (ö. 1001/1592) A'râf sûresi hakkındaki hâşiyesi
35. Muhammed b. Abdilğânî (ö. 1036/1626) hâşiyesi: Bakara'nın yarısına kadardır.
36. İbn Sadriddin eş-Şîrvânî ismiyle meşhur Muhammed Emin (ö. 1020/1611) hâşiyesi: Bakara sûresi 1. ayete kadardır. Beydavi'nin ifadelerini nakletmiştir.
37. Hidâyetullah el-Alâî (ö. 1039/1629) hâşiyesi
38. Muhammed eş-Şîrânîşî taliki: Nebe' sûresinin bir kısmını içerir.
39. Emir Padişah el-Buhârî el-Hüseynî ismiyle meşhur Muhammed Emin b. Mahmud'un (ö. 972/1564) En'âm sûresine kadar olan taliki.
40. Muhammed b. Musa el-Bosnevî (ö. 1046/1665) taliki: Çok veciz bir üslupla yazılan bu eser En'âm sûresinin sonuna kadardır.
41. el-Alâî İbn Muhibbî eş-Şîrâzî ismiyle meşhur olan Alaaddin Ali b. Muhyiddin Muhammed (ö. 945/1538) taliki: Eserin ismi *Misbâhu't-Ta'dîl fî Keşfi Envâri't-Tenzîl*'dir. Bakara ve Âli İmrân sûreleri hakkında olan eser hicri 945 senesinin Recep ayında tamamlanmıştır.
42. Ahmed b. Ravhillah el-Ensârî'nin (ö. 1009/1600) A'râf sûresinin sonuna kadar olan taliki.
43. Muhammed b. İbrahim İbnü'l-Hanbelî el-Halebî (ö. 971/1563) taliki.

44. Şemsüddin Muhammed b. Yûsuf b. Ali b. Yûsuf eş-Şâmî eş-Şâfiî'nin (ö. 942/1535) *el-İthaf bi Temyîzi mâ Tebi'a fîhi'l-Beydâvî sâhibe'l-Keşşâf* isimli muhtasar eseri.

45. Abdurraûf el-Münâvî'nin Beydâvî'deki hadislerin tahricini yaptığı *el-Fethu's-Semâvî bi Tahrîci Ehâdisi'l-Beydâvî* isimli eseri.

46. Kemalüddin Muhammed b. Muhammed b. Ebî Şerîf el-Kudüsî (ö. 903/1497) taliki.

47. Kasım b. Kutluboğa el-Hanefî'nin (ö. 879/1474) Bakara'nın 18. ayetine kadar yazdığı eseri.

48. es-Seyyidü's-Şerîf Ali b. Muhammed el-Cürcânî'nin (ö. 816/1413) eseri: Bu eserden, torunundan nakille Sehâvî bahsetmektedir.

49. İbn Ebi'l-Lütuf el-Kudüsî ismiyle meşhur olan Radiyyuddin Muhammed b. Yûsuf'un (ö. 1028/1618) taliki: Müellif aynı zamanda Ebussuud'un tefsirine ve *Keşşâf*'a da talik yazmıştır. Kalın halde tek cilt olan bu eseri En'âm sûresinin sonuna kadar Sahra çölünün yanında ders esnasında yazmış daha sonra temize çekerek Es'ad el-Müfti'ye göndermiştir.

50. İmamü'l-Kâmilî eş-Şâfiî el-Kâhirî ismiyle meşhur olan Muhammed b. Muhammed b. Abdirrahman'ın (ö. 874/1469) *Muhtasarü Tefsîri'l-Beydâvî* isimli eseri.

9. Daha Önce Yapılan Çalışmalar

Beydâvî tefsiri ile alakalı hâşiye, şerh ve araştırmalar 330'dan fazladır.¹⁹ Sinanuddîn el-Amâsî'nin hâşiyesi ise bizim araştırmalarımıza göre daha önce çalışılmamıştır. Beydâvî tefsiri hakkındaki eser, çalışma ve araştırmaların en önemlileri şunlardır:

1. *Kâdî Nâsiruddin el-Beydâvî ve Eseruhû fî Tefsîri'l-Kur'âni'l-Kerîm* (Muhammed Bilal Hüseyin)
2. *Menhecü'l-Beydâvî fî Tefsîri'l-Kur'âni'l-Kerîm* (Şevki Abdüsselam Muhammed ed-Dehân)

¹⁹ Abdülkerim eş-Şehirî'nin açıklamalarına göre.

3. *el-İmâmü 'l-Beydâvî ve Menhecühû fî 't-Tefsîr* (Ezher Üniversitesi Doktora Tezi-Hasan Muhammed Abdülhâdî Şeddâd)
4. *Beydâvî ve Menhecühû fî 't-Tefsîr* (Salahuddin Hüseyin ed-Devrî)
5. *Beydâvî ve Menhecühû fî 't-Tefsîr* (Abdurrahman el-Beşerî Ali Ahmed Nâşib)
6. *Menhecü 'l-Beydâvî fî Tefsîrihî* (Nur Abdü Cevdel en-Nedvî)
7. *Menhecü 'l-İmâmi 'l-Beydâvî fî 'l-Kırâat* (Mahmud Bedran)
8. *Beydâvî Müfessiran* (Abdülaziz Hâce)
9. *Beydâvî ve Tefsîruhû* (Muhammed Gallâb)
10. *Kâdî Beydâvî ve Mevkîfuhû mine 'l-İsrâiliyyât fî Tefsîrihî* (Ahmed Kasım Abdurrahman Muhammed)
11. *et-Tefsîr beyne 'l- Beydâvî ve İbni Arafe* (Said Salim Said Fânidî)
12. *el-Mebâhisü 'n-Nahviyye fî İlmi 'l-Kelâm min Hilâli Tefsîri 'l-Beydâvî* (Muhammed Zunûn Yunus el-Fethî)
13. *el-Kavâidü 'l-Usûliyye ve Tatbîkâtuhâ inde 'l-Müfessirîn: Beydâvî Ünmûzecen* (Riyad Müfdî eş-Şer'a)
14. *Menhecü 'l-Allâmeti 'l-Beydâvî fî 't-Tefsîr min Hilâli "Envâru 't-Tenzîl ve Esrâru 't-Tevîl" ve "Lübâbu 't-Tevîl fî Meâni 't-Tenzîl"* (Reşid el-İlmî)
15. *el-İstinbât inde 'l-Kâdî Beydâvî min Hilâli Tefsîrihi: "Envâru 't-Tenzîl ve Esrâru 't-Tevîl"* (Yûsuf b. Zeydân b. Mezid es-Sülemî)
16. *et-Tefsîr bi 'r-Ra'yi: Dirâsetün li Ârâi 'l-İmâmi 'l-Beydâvî fî Tefsîrihi: (Envâru 't-Tenzîl ve Esrâru 't-Tevîl)* (Nur Âşıkîn bintü Muhammed)
17. *Zâhiratü 'l-Havâşî alâ Kütübi 't-Tefsîr: Tefsîru 'l-Beydâvî Ünmûzecen* (Muhammed Hüsam Abdülkerim-Ürdün Yermük Üniversitesi Yüksek Lisans Tezi-2009)²⁰
18. *İhtimâmu Müfessirî 'l-Karni 'l-Hâdî Aşar bi Tefsîri 'l-Beydâvî, Esbâbuhû ve Mazâhiruhû* (Muhammed İdris)
19. *İrşâdü 's-Sârî ilâ Düreri Tefsîri 'l-Beydâvî* (Zeki Muhammed Ebû Serî' Ferğîlî)
20. *Cühûdü 'l- Beydâvî el-Belâğıyye fî Tefsîrihi* (Haydar Sahib)

²⁰ Bkz. s. 5.

21. *Dirâsetün Lüğaviyye ve Nahviyye fî Tefsîri'l-Beydâvî* (Abdülvehhâb
Hasan Hamd)



1. BÖLÜM

SİNÂN EFENDİNİN KİŞİLİĞİ, HAYATI, HÂŞİYESİ VE HAYİŞENİN İLMÎ DEĞERİ

1. SİNANUDDÎN EL-AMÂSÎ (SİNÂN EFENDİ)

Tam ismi Sinanuddîn Yûsuf b. Hüsâmuddin Hüseyin b. İlyas el-Amâsî er-Rûmî el-Hanefî'dir. Muhaşşî Sinân veya Mevla Sinân ismiyle meşhur olmuştur. Acem Sinân el-Bürdeî ismiyle de anılır. Kendisi Türk olup eserleri Arapçadır.²¹ Müfessir, fakih ve kadı kimliğine sahiptir. 893 yılında Amasya'nın Suna kasabasında doğmuştur. 9 Safer 986/1578 bir görüşe göre 996/1587 yılında İstanbul'da vefat etmiştir.²²

Muhaşşî Sinân genellikle, Yûsuf Sinanuddîn el-Halvetî el-Amâsî (ö. 1000/1592) ile karıştırılmaktadır. Ne var ki el-Halvetî Hanefî bir vaizdir ve uzun süre Mekke'de ikamet etmiştir. Bu sebeple Şeyhu'l-Harem ismiyle tanınır. Kendi beldesi olan Amasya'da bir görüşe göre de Mekke'de vefat etmiştir. Birçok eseri olup bunlardan biri kalın bir cilt halindeki *Tebyînü'l-Mehârim* adlı eseridir. Bu eserini Kur'ân'daki tertibe göre 98 bâb halinde fakihlerin haramlığına dair fetvaları bulunan şeyler hakkında yazmıştır. 980 senesinin Recep ayının 4. günü eserin telifini bitirmiştir. Diğer bir eseri ise *el-Mecâlisü's-Sinâniyye*'dir.

²¹ Ziriklî, Hayrûddîn b. Mahmûd b. Muhammed b. Alî b. Fâris ed-Dîmeşkî (ö.1396/1976), *el-A'lâm, Dâru'l-İlm li'l-Melâyîn*, 15. Baskı, 2002, c. VIII, s. 233.

²² Taşköprizâde, Ahmed b. Mustafa b. Halîl Ebü'l-Hayr 'Ussâmeddîn (ö.968/1560), *eş-Şekâ'iku'n-Nu'mâniyye fî 'Ulemâ'i'd-Devleti'l-'Osmâniyye*, Dâru'l-Kütübi'l 'Arabiyyi, Beyrut, s. 489; Akberî, Abdülhay b. Ahmed b. Muhammed İbnü'l-İmâd el-Akberî el-Hanbelî Ebü'l-Felâh (ö. 1089), *Şezerâtü'z-Zeheb fî Ahbâri men Zeheb*, thk. Mahmud el-Arnâvut, Dâru İbn Kesîr, Dîmeşk-Beyrut, 1. Baskı, 1406/1986, c. X, s. 586.

2. SİNÂN EFENDİ’NİN HAYATI, RESMÎ GÖREVLERİ VE İLMÎ KİŞİLİĞİ

2.1. Hayatı ve İlmî Kişiliği

Sinanuddîn birçok sıkıntı ve meşakkate katlanmış, döneminin ileri gelen ilim ehliyle bir arada bulunmuştur. Gelibolu’da Saruca Paşa Medresesi, Ürdün Haceriyye Medresesi, İstanbul Davud Paşa Medresesi, Gebze’de Mustafa Paşa Medresesi ve Ürdün Sultan Beyazıt Han Medresesi gibi birçok yerde öğrenim görmüştür.

Halep kadılığı yapmış ve daha sonra Bağdat’a müfettiş olarak görevlendirilmiştir. Bu görevden azledilince henüz İstanbul’a dönmeden Dımeşk kadılığı görevi verilmiştir. Daha sonra Ürdün ve İstanbul kadılığı yapmış ve bir süre sonra kendisine Anadolu Kazaskeri pâyesi verilmiştir. Halka açık dersler veren Sinân Efendi, dış görünüşü güzel olan ve ilmî yetkinliği herkes tarafından itiraf edilen bir şahsiyettir.

İlerleyen yaşlarda suçsuz olduğu bir olay neticesinde kazaskerliği görevinden azledilmiş ve Muslihuddin Bostan ile beraber teftiş edilmiştir. Suçsuz olduğu ortaya çıkınca görevi tekrar iade edilmiş ama o, Sultan Süleyman’ın inşa ettirdiği Dâru’l-Hadîs’te müderrislik yapmıştır. Yaşının çok ilerlemesi sebebi ile bir süre sonra bu görevden de ayrılmıştır.²³

Dönemindeki âlimler, Ebu’l-Feth camisinde Şeyhu’l-İslam Ebussuûd Efendi’nin cenaze namazını kıldırması için onu takdim etmişlerdir.²⁴

Sinanuddîn’in başlıca hocaları şunlardır: Muhyiddin el-Fenârî, Alaaddin el-Cemmâlî, Sultan Selim’in hocalığını yapan Mevla Hayruddin vb.²⁵

Başlıca öğrencileri ise şunlardır: Hannâvî Zâde ismiyle meşhur olan Alaaddin Ali b. Muhammed; 918 yılında doğmuştur ve babası o bölgelerde kadılık yapmıştır.²⁶ Diğer meşhur öğrencisi ise İlyas er-Rûmî’dir.²⁷

²³ Akberî, *Şezerâtü’z-Zeheb fî Ahbâri men Zeheb*, c. X, s. 604.

²⁴ Hacı Halife, Mustafa b. Abdillâh el-Kostantînî el-Osmânî Kâtip Çelebî (ö. 1067/1656), *Süllemü’l-Vusûl ilâ Tabakâtü’l-Fuhûl*, Mahmud Abdulkâdir el-Arnâvût, Mektebetü İrsikâ, İstanbul, 2010.

²⁵ Taşköprizâde, *eş-Şekâ’iku’n-Nu’mâniyye fî ‘Ulemâ’i’l-Devleti’l-Osmâniyye*, s. 489; Akberî, *Şezerâtü’z-Zeheb fî Ahbâri men Zeheb*, c. X, s. 586.

²⁶ Taşköprizâde, *eş-Şekâ’iku’n-Nu’mâniyye fî ‘Ulemâ’i’l-Devleti’l-Osmâniyye*, s. 411.

Hanefî fıkhnâ dair olan *el-Hidâye*'nin Kerâhiyye ve Vasâyâ bölümlerine yazdığı şerh, Sinanuddîn'in eserlerinden biridir.

2.2. Muasır Olduğu Âlimler ve Sultanlar

2.2.1. Sultan II. Beyazıt (886-918/1481-1512)

Babası Fatih Sultan Mehmed Han'ın vefatından sonra tahta geçmiştir. İlme ve âlimlere çok değer vermiş camiler, medreseler, tekke ve zaviye vb. inşa etmiştir. Dönemindeki müftü ve o rütbede olan âlimlere aylık 10 bin Osmanlı lirası; medresedeki müderrislere ise 2 bin ile 7 bin arası Osmanlı lirası maaş bağlamıştır. Aynı şekilde tekke ve zaviyelerdeki şeyhlere ve müritlere rütbelerine göre maaş belirlemiştir. Bu, ondan sonra süregelen bir durum hale gelmiştir. Bunların yanı sıra Mekke ve Medine ehline olan fazla sevgisi ile öne çıkmıştır.²⁸

Dönemindeki âlimler şunlardır:

1. Nakşîbendiyye şeyhlerinden Hâce Abdullah el-Ehrâr
2. İbrahim et-Tennûrî el-Kayserî
3. Abdullah el-İlâhî
4. Abdullah el-Câmî
5. Ebu'l-Vefâ Kestellî
6. Seyyid Ahmed en-Neccârî
7. Şeyh Niyazi (Hâce Halife)
8. Abdullah Eşref el-İznîkî
9. el-Hatib Kasım el-Amâsî
10. Kırâmuddîn Kasım el-Cemâlî
11. Cafer b. et-Tâcî Bey
12. Ali b. Meymun el-Mağribî el-Endülüî

²⁷ İzzî, Takiyyüddin b. Abdilkadir et-Temîmî, *et-Tabakâtü's-Seniyye fî Terâcimi'l-Hanefiyye*, thk. Abdülfettah Muhammed, Dâru'r-Rufâî, c. II, s. 219.

²⁸ Salâbî, Muhammed Ali es- Salâbî, *ED-Devletü'l-Osmaniyye, Avâmilü'n-Nuhûz ve Esbâbü's-Sukût*, Dâru't-Tevzî ve'n-Neşri'l-islâmiyye, Borsâid, 1421/2001, s. 174.

2.2.2. Sultan I. Selim (918-926/1512-1520)

Resmi bir törenle Abbasî halifesi Mütevekkil'den halifelîği almıştır. Dönemindeki âlimler ise şunlardır:

1. Mevla Abdülhalîm
2. Muhyiddin Muhammed
3. Mevla Abdullah Hâce
4. *el-Mevâhib* eserinin sahibi Ahmed el-Kastallânî

2.2.3. Kanunî Sultan Süleyman (926-973/1520-1566)

Osmanlı Devleti onun zamanında en yüksek gücüne ulaşmıştır. Tarihçilere göre onun vefatı çöküşün başlangıcı olmuştur. Dönemindeki âlimler şunlardır:

1. Nakşîbendiyye şeyhlerinden Hâce Zâde el- Bedahşî
2. Sünbül Sinân Efendi
3. İbrahim Gülşenî
4. Hattat Dede İbn Şeyh Hamdullah
5. Şeyhzâde
6. Kara Davud
7. *Mülteka el-Ebhur* eserinin sahibi İbrahim Halebî
8. Şâhidî İbrahim Dede
9. *el-Ahterî* sözlüğünün müellifi Mustafa Efendi
10. *el-Lüğâ* eserinin sahibi Nimetullah Efendi
11. Merkez Efendi
12. *el-Eşbâh* eserinin sahibi Hızır Efendi İbn en-Nâcim

2.2.4. Sultan II. Selim (973-982/1566-1574)

Dönemindeki âlimler şunlardır:

Şeyhülislam Ebussuûd Efendi: Başkent müftüsü idi. 3 yıl İstanbul müftülüğü yapmıştır. Kendisinden önce ve sonra bu kadar uzun süre o görevde bulunan olmamıştır. Ebussuûd Efendi, Kânûnî'nin kararlarına doğrudan veya dolaylı katkı sağlamıştır. Çok önemli olan *İrşâdu Akli's-Selîm ilâ Mezâyâ Kitâbi'l-Kerîm* isimli tefsiri yazdıktan sonra "Hatîbü'l-Müfessirîn" lakabıyla anılmaya başlanmıştır.

Bunların yanı sıra Arapça, Türkçe ve Farsça şiirleri de bulunmaktadır. Vefat edince cenaze namazını Muhaşşî Sinân kıldırmıştır.

1. Muhammed Âşık Efendi
2. Şaban Efendi el-Kastamonî
3. Muhammed Efendi el-Birgivi
4. Âşık Çelebi
5. Kınalı Zâde Ali Efendi
6. Sokullu Mehmed Paşa

2.2.5. Sultan III. Murad (982-1003/1574-1595)

Dönemindeki âlimler şunlardır:

1. Uryân Muhammed Dede
2. *Şekâiku'n-Nu'mâniyye* eserine zeyl yazan Lütfi Mustafa Efendi
3. *Molla Câmi*'nin şârihi Muharrem Efendi
4. *Gülstan*'ın şârihi Şem'î Efendi
5. *el-Ezhârü'l-Beydâ* sözlüğünün yazarı Mehmed Vânî Efendi

3. SİNÂN EFENDİNİN HÂŞİYESİ (ESERİN SİNÂN EFENDİ'YE AİDİYETİ VE ESERİN TELİF EDİLME GAYESİ)

Musannifin kendisi, hâşiyesi için özel bir isim kullanmamıştır. Aynı şekilde eserlerinde bu hâşiyeden bahseden müellifler de özel bir isim belirtmemişler, *Hâşiyetü Sinanuddîn alâ Tefsîri'l-Beydâvî* şeklinde bahsetmişlerdir. Eser bu isimde tanınmış hatta Kâtip Çelebi,²⁹ Ömer Kehhâle,³⁰ İsmâil el-Bağdâdî³¹ gibileri Sinanuddîn'i Muhaşşî Sinân diye isimlendirmişlerdir. Genel olarak bakıldığında zaman hâşiyelerde yaygın olan sahiplerine nispet edilmesidir.

²⁹ Hacı Halife, *Keşfu'z-Zunûn 'an Esâmî'l-Kutub ve'l-Fünûn*, c. I, s. 190.

³⁰ Kehhâle, Ömer b. Rıza b. Muhammed Rağıp b. Abdilgânî ed-Dımeşkî, *Mu'cemü'l-Müellifîn*, Dâru İhyâi't-Türâs, Beyrut, ty, c. XIII, s. 289.

³¹ Bağdâdî, İsmâil b. Muhammed Emin Mir Selim el-Bâbânî (ö.1339/1920), *Hediyetü'l-Ârifîn Esmâü'l-Müellifîn ve Âsârü'l-Musannifîn*, İstanbul Vekâletü'l-Meârifî'l-Celîle 1951 yardımı ile basılmıştır. Dâru İhyâi't-Türâsî'l-Arabî, Beyrut-Lübnan, c. II, s. 564.

Ziriklî, Sinanuddîn hakkında şöyle demektedir: “Yûsuf Sinanuddîn el-Amâsî; Muhaşşî'l-Beydâvî ismiyle meşhurdur. Acem Sinân el-Bürde'î diye de anılır. Kendisi Türk, eserleri Arapçadır. Fenârî ve diğerlerinden öğrenim görmüştür. Eğitim ve kadılık görevi için Bağdat, Ürdün ve Anadolu'yu dolaşmıştır. 90 yaşında İstanbul'da vefat etmiştir. İskenderiye'de yazma halinde bulunan *Hâşiyetün alâ Tefsîri'l-Beydâvî* isimli haşiye, eserlerinden biridir.”³²

Muhammed Emin b. Fadlillah, Sinanuddîn'in oğlu Ali'den bahsederken şu ifadeleri kullanır: “Sinân b. Hüseyin b. İlyas b. Hasan el-Amâsî diye meşhur olan Yûsuf'un oğlu Ali Rum (Anadolu) ulemasının önde gelenlerinden biridir. *Hâşiyetün alâ Tefsîri'l-Beydâvî* eserinin sahibi olan babası Sinanuddîn'den eğitim almıştır.”³³

İbnü'l-Îmâd ise “O, Rum eşrafının önde gelenlerinden ve en üstünlerinden biridir. İlimdeki yetkinliğini herkes itiraf etmiştir. Eserlerinden biri *Hâşiyetün alâ Tefsîri'l-Beydâvî* dir. Bu eserde maharetini ortaya koymuştur”³⁴ ifadelerini kullanır.

Musannifin bizzat kendisi ise A'râf sûresi hakkındaki hâşiyesinin başında şu ifadeleri kullanır: “Bu satırları rabbinin rahmetine muhtaç olan günahkâr kul ve âlimlerin arasında Sinân diye bilinen Yûsuf b. Hüseyin yazmıştır.”³⁵

4. HÂŞİYEDEKİ YÖNTEMİ VE TUTUMU

Genel anlamda hâşiye ve A'râf sûresi kısmının mukaddimesi okunduğu zaman görülecektir ki Sinanuddîn bu eserini belli bir zaman diliminde yazmamış bilakis 7 seneyi bulan bir süreçte aralıklarla yazmıştır. Nitekim hâşiyenin mukaddimesinde kendisi bu hususu şöyle ifade etmiştir: “Budân 7 sene önce Mülk, Kamer ve En'âm sûresinin yarısına kadar talik yazmıştım.”³⁶ Bu ifadelerinden de anladığımız üzere En'âm sûresine başlamış, tamamlamadan bırakmıştır. Bir müddet sonra tekrar kaldığı yerden devam etmiş, A'râf sûresinden Kur'ân'ın sonuna kadar tamamlamıştır. Sinanuddîn'in hâşiyedeki metodu Beydâvî'nin ifadelerini naklederek

³² Ziriklî, *el-A'lâm*, c. VIII, s. 233.

³³ Muhibbî, Muhammed Emîn b. Fazlillâh b. Muhibbiddîn b. Muhammed el-Muhibbî el-Hamevî ed-Dimaşkî (ö.1111), *Hulâsatü'Eser fi A'yâni'l-Karni'l-Hâdî 'Aşer*, Dâr'u Sâdır, Beyrut, ty, c. III, s. 197.

³⁴ Akberî, *Şezerâtü'z-Zeheb fi Ahbâri men Zeheb*, c. VIII, s. 409.

³⁵ Bkz. vr. 61 a. tahkik metni, s.354 .

³⁶ Bkz. vr. 2 b. tahkik metni, s.91.

o kısım hakkındaki talikini yazması şeklindedir. Genel anlamda takip ettiği metodu şu şekilde ifade etmek mümkündür:

4.1. Dille İlgili Meselelerdeki Yöntemi

4.1.1. Lafızların ve Manaların Açıklanması

Amâsi, şiirler ve meseller kullanarak, sözlüklere müracaat ederek lafızların ve manaların açıklanmasına büyük özen göstermiştir. Hâşiyede bu durum çok sık görülmektedir. Hatta bazen kelimeyi açıklamak için kullanılan farklı lehçeleri bile nakletmiştir. Az kullanılan veya anlamı kapalı olan kelimeleri açıklamak için söz konusu yöntemi kullanmıştır. Mesela يرقع kelimesini izah ederken *Kâmûsü 'Muhît, Sıhâh* vb. sözlüklere müracaat ederek şu açıklamaları yapmıştır: “Beydâvî’nin أَخَذَا يَرْقَعُ وِ يُلْزِقَانِ وَرَقَّةً فَوْرَقَةً ifadesinde يرقع kelimesi *Kâmûs* ’ta; elbiseyi yamadı, elbisenin sökülük yerini dikti anlamındadır. Aynı kökten türeyen رَقْعَةٌ kelimesi ise yama işleminde kullanılan parça demektir. *Cevherî*’de ise elbiseyi yamamak, birçok yerine yama yapmak manasındadır.”³⁷ Ancak müracaat ettiği kaynakları birçok yerde kullanması sebebiyle okuyucu o kelimenin de az kullanılan bir kelime olduğunu zanneder. Genellikle bu kaynakları tam olarak açıklamayarak *Cevherî* örneğinde olduğu gibi sadece musannifi veya eseri belirtir.

Kelimenin diğerleri ile karışmaması için heceleme yaptığını ve harfleri tek tek belirttiğini de görmekteyiz. Mesela الحفاة kelimesini açıklarken “حافٍ kelimesinin çoğuludur ve ayakkabısız yürüyen kimse anlamındadır” açıklamasını yapar. Aynı şekilde “العراة elbisesi olmayan çıplak kişi anlamındaki عار kelimesinin çoğuludur. الغرل (noktalı غ ve noktasız ر harfi ile okunur) sünnetsiz anlamında اغرل kelimesinin çoğuludur. بهيم ise yanında hiçbir şeyi olmayan manasındaki بهيم kelimesinin çoğuludur”³⁸ açıklamalarını yapar.

³⁷ Bkz. vr. 72 a; tahkik metni, s. 402.

³⁸ Bkz. vr. 40 a; tahkik metni, s. 257.

Aynı şekilde kelimenin kalıbını bildirmek için aynı kalıpta olan diğer kelimelerle örneklendirme yapmıştır. Mesela فردا kelimesini açıklarken aynı رخل ve رخال kelimelerinde olduğu gibi فراد olarak çoğul yapılmıştır şeklinde örnek gösterir.³⁹

Lehçelere ve lehçe farklılıklarına da dikkat çekmiştir. Mesela سبيل kelimesi hakkında şu ifadeleri kullanır: Benî Temîm'e göre müzekker, Ehli Hicaz'a göre müennes olur. Kur'ân'da her iki lehçe de vardır. ﴿وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا﴾ A'raf suresi 146. ayette müzekker; ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي﴾ Yûsuf sûresi 108. ayette ise müennestir diyerek her iki lehçeyi de ayetlerle desteklemiştir.⁴⁰

Kelimenin anlamını farklı dillerdeki karşılığını naklederek de izah ettiği görülmektedir. Mesela bir kelimeyi açıklarken Dahhâk'tan nakille Havârizmî ve Fârisî lügatta yaşlı; Ferrâ'dan nakille Süryânice de المعوج; Zeccâc'tan nakille hata eden kimse anlamındadır. Vasıf olduğuna itibar edilirse sıfat veya hal olur açıklamalarını yapmıştır.⁴¹

4.1.2. Belâgat

Hâşiyede belâgat konularının çok fazla yer aldığını görmekteyiz. Bu durumun belâgat yönü ile ön plana çıkan Beydâvî tefsirinden kaynaklandığı söylenebilir. Nitekim o da, dil ve belâgat alanında döneminin önderi olan Zemahşerî'nin bir uzantısıdır.

Belâgat konularını itina ile ele almış, vecihlere ve farklara değinmiştir. Mesela Beydâvî'nin “أَوْ صُبَّ عَلَيْنَا مَا يُطَهِّرُنَا مِنَ الْإِثَامِ” ifadelerini açıklarken şöyle demektedir: Burada sabır kelimesinde istiâre-i mekniyye vardır. İlk olarak sabır, taşma konusunda ikinci olarak ise temizleme konusunda suya benzetilmiştir. الإِفْرَاق kelimesinde ise istiâre-i tahyîliyye vardır.

Zemahşerî'ye göre de istiare-i teb'iyye tasrîhiyye vardır. Bu tahyîliyye için değil, mekniyye için bir karinedir. Karinesinin tahyîliyye olması gerekmez. Zemahşerî'nin anladığı gibi her iki ihtimalde de ayette de sadece istiare-i mekniyye

³⁹ Bkz. vr. 40 a; tahkik metni, s. 257.

⁴⁰ Bkz. vr. 112 a; tahkik metni, s. 576.

⁴¹ Bkz. vr. 32 b; tahkik metni, s. 225.

ve tahyiliyye vardır şeklinde değildir. Teftezânî'nin anladığı gibi sadece istiare-i teb'iyye de yoktur.⁴²

İstiare çeşitlerini açıklarken Beydâvî'nin ترشحا للتوفي ifadeleri hakkında şu açıklamaları yapar: Bu hususta bir bahis vardır. Çünkü tekrar diriltmek, uyandırmaktan mecaz olursa hiçbir şeyde terşih⁴³ söz konusu olmaz. Terşih kendi hakikati üzere kalır ve onda herhangi bir teşbihe veya istiâreye itibar edilmez. Zemahşerî'nin ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ﴾ Âli İmrân sûresi 103. ayeti hakkındaki ifadeleri de bunu desteklemektedir. O, ayetteki حبل (ip) kelimesinin ahit için istiâre olabileceğini, ipe tutunmanın da ahde vefa gösterme konusunda istiâre veya terşih olabileceğini söylemiştir. İpi uygun olan manalara istiare yaparken terşih-i istiarenin bir parçası kabul etmiştir. Bu hususa tekrar diriltmek, uyandırmak değil harekete geçirmektir şeklinde itiraz edilebilir. Sonuç olarak uyuyan bir kimsenin diriltilmesi uyandırılmasıyla olur. Bu açıdan bakıldığında zaman ölüm için bir terşih söz konusu değildir. Ben de derim ki: Bu açıklama istâre-i terşihîyye ile istâre-i tecrîdiyyeyi ayırt edememekten kaynaklı yanlış bir ifadedir.⁴⁴

Sinanuddîn'nin yukardaki ifadelerinden Beydavi'nin terşih ve tecrîd⁴⁵ arasındaki farka dair görüşünü tashih ettiğini, böylelikle bu husustaki yetkinliğini anlamaktayız.

4.1.3. Nahiv ve İrab

Sinanuddîn, hâşiyesinde nahiv ve irab konularına büyük önem vermiştir. مبني "Faili belirtilmemiş yapıdadır" gibi kullandığı kavramlardan hareketle nahiv konusunda Kûfe ekolünü benimsediğini söyleyebiliriz.⁴⁶ Çünkü bu kavram Basra ekolünün مبني للمجهول "meçhul yapıdadır" şeklinde ifade ettiği yapının Kûfelilere göre karşılığıdır.

⁴² Bkz. vr. 103 b; ; tahkik metni, s. 539.

⁴³ Terşih ile kastedilenin istiâre çeşitlerinden olan istâre-i terşihîyye ya da bir diğer ismiyle istâre-i muraşşahadır.

⁴⁴ Bkz. vr. 28 b; tahkik metni, s. 206.

⁴⁵ İstiâre-i mutlaka, sadece benzetilenin zikredildiği istiâredir. Misal, "Aslan düşmanlara hücum etti". İstiâre-i muraşşaha, benzetilenle birlikte ona ait bir özelliğin zikredildiği istiâredir. Misal, "Aslan düşmanlara onları parçalarcasına hücum etti". İstiâre-i mücerrede müşebbeh'e ait bir özelliğinin zikredildiği istiâredir. Misal, "Aslan düşmanlarına onları silahıyla öldürerek hücum etti".

⁴⁶ Bkz. vr. 23 a; tahkik metni, s. 184.

Sinanuddîn'in öne çıktığı hususlardan biri de nahiv konularında iki ekol arasındaki ihtilafları nakletmesidir. Mesela şu ifadeleri bu duruma örnek teşkil etmektedir: Burada birçok yönden bahisler vardır. Cevap cümlesi olan اخاف şart cümlesinin önüne geçtiği için ikinci bir cevap takdir etmeye gerek yoktur. Kûfelilere göre böyle olduğu açıktır. Çünkü onlara göre cevap cümlesi şartın önüne geçebilir. Öne geçen cevap cümlesi hem mânaca hem de lafız olarak cevaptır. Ancak öne geçtiği için meczum olmaz ve başına ف harfî de almaz. Basralılara göre ise lafız açısından cevap olmasa da mânaca cevaptır. Yeterli olduğu için beraberinde ikinci bir cevabın takdir edilmesine gerek yoktur.⁴⁷

Sinanuddîn'in nahiv konularında çok dikkatli davrandığını da görmekteyiz. Mesela Beydâvî ve Zemahşerî'nin tek meful alan جعل ve خلق fiilleri arasındaki farka dair tartışmalarına müdahil olarak şu ifadeleri kullanmıştır: Zemahşerî'ye göre söz konusu fark جعل fiilinin mutlak olarak kullanılması ile خلق arasındadır. O, iki meful aldığı zamanki bir şeyi başka bir şeye dönüştürme anlamını tazmin olarak kabul etmiştir. Beydâvî ise buna itiraz etmiş, söz konusu farkın sadece tek meful alan جعل ve خلق fiilleri arasında olduğunu söylemiştir. Çünkü bir farka ihtiyaç duyan şey tek meful alan جعل fiilidir. Beydavi'ye göre bir şeyi başka bir şeye dönüştürme anlamını tazmin olarak görenler bu konuda hata etmişlerdir.⁴⁸

O, irab konusuna da önem vermiş, tek bir kelimedede farklı irab vecihlerini açıklamıştır. Hâşiyede ilgili yerde حين kelimesinin irabından bahsederken üç vecih saymaktadır. Birinci veçhe göre حين kelimesi خلق fiilinin mefulü, ikinci veçhe göre اتقوا fiilinin mefulü, üçüncü veçhe göre ise mahzuf bir fiilin mefulüdür açıklamalarını yapmıştır.⁴⁹

4.1.4. Sarf

Sinanuddîn'in hâşiyesinde sarf ilmi de önemli bir yer tutmaktadır. Çünkü lafızları ve manaları açıklama noktasında sarf ilminin rolü büyüktür. O, irab konusunda olduğu gibi sarf konusunda da tek bir örnek üzerinde sarf vecihlerini açıklamıştır. Mesela هَلَمْ kelimesinden bahsederken şu açıklamaları yapar: هَلَمْ bazen

⁴⁷ Bkz. vr. 15 a; tahkik metni, s. 148.

⁴⁸ Bkz. vr. 4 b; tahkik metni, s. 102.

⁴⁹ Bkz. vr. 32 b; tahkik metni, s. 223.

yönel manasında olur ki bu manada kullanıldığı zaman الى harfi ceri ile müteaddi olur. ﴿ هَلُمَّ إِلَيْنَا ﴾ Ahzab sûresi 18. ayetindeki kullanımı bu anlamdadır. Bazen de getir anlamında kullanılır ki ﴿ هَلُمَّ شُهَدَاءَكُمْ ﴾ En‘âm sûresi 150. ayetinde de bu anlamdadır. Halil b. Ahmed’e göre ها harfi müenneslik içindir. مد veznindeki toplamak anlamında olan لَمْ ile terkip edilmiştir. Bu takdirde ilk ayetteki anlamı “”kendini veya diğerlerini tamamen bize topla” manasındadır. Terkipten sonra anlamı değişip yönel veya getir manasını ifade ettiği için asıl hali değiştirilmiş diğer isim fiiller gibi olmuştur. Bu sebeple Hicazlılar aslı irab edilmesine rağmen terkipli halini irab etmemişlerdir. Benî Temîm ise aslına itibarla -fasih olmasa da- terkipli halini de müzekker, müennes ve cemi olarak kullanmışlardır. Basralılara göre bu kelimenin aslı هالِم şeklinde olup لَمْ fiilinin emridir. ل harfinde sükûn takdiri olduğu için elif hafzedilmiştir. Çünkü sükûn asıl, harekeler ise geçicidir. İkinci ihtimale göre aslı أَلُم şeklinde emirdir. Kufelilere göre ise kelimenin aslı هَل لَمْ şeklinde olup قَدْ أَفْلَح örneğinde olduğu gibi harekesi ل harfine verilen ِ hafzedilmiştir.⁵⁰

4.1.5. Şiir

Musannif meseleleri temellendirmek için hâşiyesinde şiirleri de kullanmıştır. Kimi zaman beytin tamamını naklederken kimi zaman sadece konu ile alakalı kısmı nakletmiştir. Ancak bazı şiirlerin şairleri noktasında hata etmiştir. Mesela bunlardan bazıları aşağıdaki şu beyitlerdir:

زَعَمَ الْمُنَجِّمُ وَالطَّبِيبُ كِلَاهُمَا لَا تُحْشَرُ الْأَمْوَاتُ قُلْتُ إِلَيْهِمَا
إِنْ كَانَ مَا قُلْتُمَا حَقًّا فَلَا خُسْرَانَ عَلَيَّ وَإِنْ كَانَ مَا قُلْتُهُ حَقًّا فَالْخُسْرَانُ⁵¹

Musannif bu beyitlerin Hz. Ali’ye ait olduğunu söylemiş⁵² ancak bu beyitlerin Ebu’l- Âlâ el-Maarrî’ye ait olduğu tarafımızca tespit edilmiştir.⁵³

لَذَنْ بِهَرِّ الْكَفِّ يَعْسَلُ مَتْنُهُ فِيهِ كَمَا عَسَلَ الطَّرِيقُ الثَّلَبُ⁵⁴

⁵⁰ Bkz. vr. 56 b; tahkik metni, s. 336.

⁵¹ Münecim ve doktor ikisi de ölülerin haşredilmeyecigini iddia ettiler. Onlara dedim ki: eğer sizin dediğiniz doğru ise bana bir hüsrân yoktur. Ama benim dediğim doğru ise işte o zaman hüsrân...

⁵² Bkz. vr. 19 b. ; tahkik metni, s.387.

⁵³ Bkz. Hâlid Hattâb, *Divânu Ebi’l- Âlâ el-Maarrî*, İskenderiye, 1912, s. 1252.

⁵⁴ Mızrağımın kenarları yumşak elin üzerinde tıpkı yolda giden tilkinin sırtındaki tüyleri gibi sallanıyor.

Musannifin İbn Tarâve'ye nispet ettiği⁵⁵ bu beyitler de aslında Sâid b. Cüeyye ez-Zühelî'ye aittir.⁵⁶

Mesela şu beyitlerde olduğu gibi musannif bazen de Sibeveyh'e uyarak aynı hataya düşmüştür:

قد اترك القرن مصفرا انامله كأن اثوابه مجت بفرصاد⁵⁷

Sibeveyh'in *el-Kitâb*'ında yaptığı gibi musannif de bu beyti, asıl sahibi Ubeyd b. el-Abras b. Avf b. Cüsem el-Esedî iken⁵⁸ el-Mütenehhil el-Hüzeli'ye nispet etmiştir.⁵⁹

Aynı şekilde şair Ahtal'ın aşağıdaki beytinde kastedilen kişi Bişr b. Mervân⁶⁰ iken musannifin Amr olarak nakletmesi⁶¹ de bu husustaki hatalarından biridir:

قد استوى بشر على العراق من غير سيفٍ ودمٍ مهراق⁶²

4.2. Kıraat İlmiyle İlgili Meselelerdeki Yöntemi

Beydâvî tefsirinin dilsel yönü ağır bastığı için doğal olarak Sinanuddîn'in hâşiyesinde de kıraatler geniş yer tutmaktadır. Çünkü kıraat vecihlerinin dil meseleleri hususunda rolü büyüktür. Nitekim hâşiyede de bu durum açık bir şekilde görülmektedir. Bazen bir kıraat vechini nakledip hakkında uzun bahisler açmıştır. Aşağıdaki örnekler onun kıraatlere verdiği önemi göstermektedir.

Beydâvî, En'âm sûresi 139. ayetinin { وَإِنْ يَكُن مَّيْتَةً } kısmının tefsirinde şu ifaleri kullanmıştır. “وَافَقَ عَاصِمٌ فِي رَوَايَةٍ أَبِي بَكْرٍ ابْنَ عَامِرٍ فِي تَكُنُّ بِالتَّاءِ، وَخَالَفَهُ هُوَ وَابْنُ كَثِيرٍ فِي

⁵⁵ Bkz. vr. 69 a. ; tahkik metni, s. 387.

⁵⁶ Bkz. Sîbeveyhi, Amr b. Osmân b. Kanber el-Hârisî (ö. 180/796), *el-Kitâb*, Dâru'l-Beşîr, Umman, 2004, c. I, s. 36; Bağdâdî, Abdülkâdir b. Ömer, *Hizânetü'l-Edeb ve Lübbü Lübbâb Lisanü'l-Arab*, thk. Abdüsselam Muhammed Hârun, Mektebetü'l-Hâncî, Kahire, 4. Baskı, 1418/1997, c. III, s. 83, 86.

⁵⁷ Cesarette bana denk olanları elbiseleri kırmızıya bulanmış bir şekilde parmak uçları sararmış (ölü) halde bıraktım.

⁵⁸ Bkz. Adîra, Eşref Ahmed, *Divânu 'Ubeyd b. el-Abras*, thk. Hüseyin Nassâr, Tab'atü'l-Bâbey el-Halebî, Mısır, 1957, s. 47.

⁵⁹ Bkz. vr. 10 a. ; tahkik metni, s. 170.

⁶⁰ Bkz. Cevherî, Ebû Nasr İsmail b. Hammâd el-Fârâbî (ö. 393), *es-Sihâh Tâcü'l-Luğa ve Sthâhu'l-Arabiyye*, thk. Ahmed Abdulgafûr Attâr, Dâru'l-İlmi li'l-Melâyîn, Beyrut, 3. Baskı, 1407/1987, c. VI, s. 2385; İbn Manzûr, Muhammed b. Mükerrrem b. Alî Ebû'l-Fazl Cemâlüddîn b. Manzûr el-Ensârî er-Rüveyfî el-İfrîkî (ö. 711/1311), *Lisânü'l-Arab*, Dâr Sâdır, Beyrut, 3. Baskı, 1414, cc. XIV, s. 414.

⁶¹ Bkz. vr. 83 a. ; tahkik metni, s. 452.

⁶² Bişr kılıç kullanmadan ve kan dökmekten Irak'a hükmetmiştir.

”ميتة“ Sinanuddîn bu ifadeyi açarak “ابن عامر kelimesi mansuptur çünkü وافق fiilinin mefulüdür” izahını yapmıştır. وخالفه kısmında da “Âsım, ميتة kelimesinde İbn Âmir’e muhalefet etmiştir”⁶³ şeklinde ifadeyi açmış failin Âsım, mefulün İbn’i Âmir olduğunu belirtmiştir. Yine Beydâvî’nin, yukardaki cümlesindeki ابن كثير kısmının da mansup olduğunu خلفه fiilindeki meful olan • zahirine atfedildiğini belirtmiştir. Yani anlamı “aynı şekilde Âsım, İbn Kesîr’e de muhalefet etmiştir” şeklindedir. Beydâvî’nin yukardaki cümlesinin devamında yer alan فَتَنَصَّبَ كَعْبُ رَهْمُ ifadesini de “Âsım, İbn Kesîr ve İbn Âmir dışındakiler gibi nasbeli okumuştur” şeklinde açmıştır. Daha sonra bu ayette dört kıraat veçhi vardır diyerek kıraatleri saymıştır. تكن kelimesinin müennes, ميتة kelimesinin mansub halde okunması Âsım kıraati; aynı şekilde ميتة kelimesinin merfu halde okunması İbn Âmir kıraati; تكن kelimesinin müzekker ميتة kelimesinin merfu halde okunması İbn Kesîr kıraati; aynı şekilde ميتة kelimesinin mansub halde okunması ise diğerlerinin kıraatidir. “Bütün bunların hepsi sadece bir kitaptan anlaşılmaktadır, musannifin ne kadar veciz bir üslup kullandığını sen düşün” eklemesi ile açıklamasını bitirir.⁶⁴

Bazen bir kıraati tercih ederek bu tercihini gerekçelendirmiştir. Mesela Beydâvî’nin İbn Kesîr bu şekilde okumuştur dediği yerde şu ifadeleri kullanmıştır: Harameyn’in ittifakı ile bu kıraat tercih edilir. “Eğer القضاء kökünden müştak olsaydı o zaman ي harfinin olması gerekirdi” şeklindeki itiraza “ي harfinin düşürülmesi lafza tâbî olmak içindir ki bunun örnekleri çoktur” şeklinde cevap vermiştir.⁶⁵

Bazen de Beydâvî’nin ريك كلمات وقريء ifadesinde olduğu gibi şâz kıraatleri nakletmiştir. O, şâz kıraatler konusunda şu eklemeleri yapmıştır: Söz konusu kıraat, şâz rivayette Hasan, Ebû Amr ve Âsım kıraatidir. Yani cemi şekilde okunur ve müfred müennes suretinde yazılır.⁶⁶

4.3. Akâidle İlgili Meselelerdeki Yöntemi

Musannif hâşiyede akaid ve mantık ilmi ile alakalı hususları tartışmıştır. Bu sebeple hâşiyede mülhitlere ve Mu‘tezile’ye karşı reddiyeler bulunmaktadır. Ancak

⁶³ Bkz. vr. 53 a; tahkik metni, s. 321.

⁶⁴ Bkz. vr. 53 a; tahkik metni, s. 321.

⁶⁵ Bkz. vr. 27 b; tahkik metni, s. 202.

⁶⁶ Bkz. vr. 107 a; tahkik metni, s. 555.

bu tartışmalar esnasında taassuba düşmemiştir. Mesela mülhitlere karşı cevap verdiği bir hususta şu ifadeleri kullanmıştır: Tarih kitaplarında mülhitlerin ithamlarına reddiyeler bulunmaktadır. Mesela Hz. İbrahim'in babasının isminin Âzer olması tarih kitaplarındaki verilerle uyuşmamaktadır. Problem ise şu cevaplarla çözülür: Tarih kitaplarındaki bilgiler Yahudi ve Hristiyanlardan alındığı için bunlara itibar edilmez. Yine Kur'ân'ın açık ifadelerine karşı bu bilgilerin bir değeri yoktur.⁶⁷ Müellifin mülhitlere cevap verdiği kısımlar Mu'tezile'ye cevap verdiği kısımlardan daha azdır. Çünkü birçok yerde Mu'tezile'ye cevap verdiği görülmektedir. Mesela Beydâvî'nin "burada zulümden maksat şirktir" dediği { إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ } Lokmân sûresi 13.ayetin tefsiri hakkında müellif şu eklemeleri yapmıştır: Bu ifade, Mu'tezile'nin bu ayetten yola çıkarak büyük günah işleyen birinin kesin güvencesi ve azaptan kurtulma imkânı yoktur çünkü ayet kesin güvencenin sadece imanına zulüm yani fisk karıştırmayanlar için olduğuna delalet eder şeklindeki iddialarına cevaptır.⁶⁸

Beydâvî'nin Eş'ârî, Sinanuddîn'in ise Mâturîdî olduğu dikkate alınırsa onun ihtilaflı meselelere bile ne kadar hâkim olduğu görülecektir. Mesela mukallidin imanı konusunda Beydâvî "doğruyu araştıranlar için bir tenbihtir..." ifadesini kullanmış, musannif ise şu eklemeleri yapmıştır: Beydâvî burada Eş'ârî ve Mu'tezile'nin görüşüne meyletmiştir. Birçok âlim ve fakihe muhalif olarak kelimcilerin çoğuna göre mukallidin imanı sahih değildir. Her iki grubun tartışmaları ve delilleri kelam kitaplarında detaylı bir şekilde bulunmaktadır.⁶⁹

İstiva meselesinde olduğu gibi bazen de tercih belirtmeyip tevakkuf ettiğini görmekteyiz. Sinanuddîn, söz konusu mesele hakkında şu açıklamaları yapmıştır: Kelam kitaplarında istivanın ihtilaflı sıfatlardan biri olduğu nakledilmiştir. Bir görüşe göre onun emri istiva etti anlamındadır ki cümleinin yapısında mecaz bir kullanım vardır. Failin hazfedilmesi mümkün olmadığı için hazif olduğu iddiası tutarlı bir iddia değildir. Bir görüşe göre ise istiva hükmetme anlamındadır ki şu beyitte de bu şekilde kullanılmıştır:

⁶⁷ Bkz. vr. 32 b; tahkik metni, s. 225.

⁶⁸ Bkz. vr. 25 b; tahkik metni, s. 236.

⁶⁹ Bkz. vr. 27 a; tahkik metni, s. 200.

قَدْ اسْتَوَىٰ عَمْرُو عَلَى الْعِرَاقِ مِنْ غَيْرِ سَيْفٍ وَدَمٍ مُهْرَاقٍ⁷⁰

Birinci görüşe göre istiva sıfat olmaz. İkinci görüşe göre kudret sıfatına dayanır. İmam Eş‘ârî, istiva diğer 8 sıfattan herhangi birine dayanmayan zait bir sıfattır demiştir. Ancak bunun delilsiz bir iddia olduğu açıktır ve tevil edilebilme imkânı varken zahirine itibar edilmez. Bu sebeple “bu konu hakkında doğru olan Allah hakkındaki istivanın cisimlerin istivası gibi olmadığını belirterek tevakkuf etmektir” denilmiştir.⁷¹

Müellifin yukardaki ifadelerin de anlaşıldığı üzere o tek bir görüş hakkında taassuba düşmemiştir.

4.4. Fıkıhla İlgili Konularda Takip Ettiği Yöntem

Müellif hanefî mezhebine mensuptur. Hâşiyesinde de fakih ve usülcü kimliği açıkça görülmektedir. Mesela şer‘u men kablenâ meselesinde nakiller yapmıştır. Söz konusu mesele hakkında Beydâvî, ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ هَدَىٰ اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ﴾ En‘âm sûresi 90. ayetin tefsirinde “Hz. Peygamber’in kendisinden önceki kimselerin şeriatı ile amel ettiğine dair bir delil yoktur” ifadesini kullanmış, müellif de şu açıklamaları yapmıştır: Mâturîdî ve Şâfîîlerin çoğunluğu ve kelamcılardan bir grup, bizden öncekilerin şeriatının bizi de bağladığını, Hz. Peygamber’in ve ümmetinin önceki şeriatla amel ettiğini ve nesh edilmediği müddetçe her peygamberin şeriatının devam ettiğini iddia etmişlerdir. Söz konusu iddia sahipleri bu ayeti delil göstermişlerdir. Beydâvî ise şu şekilde cevap vermiştir: Hz. Peygamber’in uymakla emrolunduğu şey ibadet meseleleri değil aynı olan dinin asıl meseleleridir. Çünkü akîdevî meseleler şeriatın değişmesi ile değişmezken fûrû meseleler değişebilir. Bu fûrû meseleler dinin tamamına itibarla uyulacak yol değildir. Ancak hükümler farklı farklı olduğu için hepsinde uymak da söz konusu olabilir.

Bütün bunları naklettikten sonra müellifin kendisi şu ifadeleri eklemiştir: Fûrû meseleler taksim yolu ile dinin tamamına izafe edilebilir. O zaman hükümlerin aynı olduğu konularda fûrû meselelerde de uymak söz konusudur. Ayetten hepsi

⁷⁰ Beytin meşhur ve bilenen halinde bahsedilen kişi Bişr b. Mervandır. Bkz. Cevherî, *es-Sihâh Tâcü'l-Luğa ve Sihâhu'l-Arabiyye*, c. VI, s. 2385; İbn Manzûr, *Lisânü'l-Arab*, c. XIV, s. 414.

⁷¹ Bkz. vr. 57 a. ; tahkik metni, s. 452.

anlaşılabilir ancak bu cedelevan bir tartıřmadır. Aksi takdirde Hz. Peygamber'e önceki kitaplardan bir řey emredilseydi bu araştırılır ve nakledilirdi. Beydâvî'nin dinin asıl meseleleri ve fûrû hükümleri řeklindeki ayrımı üzerinden verdiđi cevaba iman esaslarında aslolanın aklî ve sem'î delillere uymak olduđu, özellikle bir peygamberin dinin asıl meselelerinde başkasını taklit etmesinin dođru olmadığı ve nihayet onlara uymasından maksadın ne olacađı sorusuyla itiraz edilmiřtir.

Bu itiraza da řu řekilde cevap verilmiřtir: Uymanın manası o hükmü almak demektir. Ancak onların yolu olduđu için deđil bilakis aklın ve řeriatın yolu olduđu için almaktır. Bu da öncekiler için bir tazim ve onların yolunun aklî ve sem'î delillere uygun olduđunun bir göstergesidir. Bu görüř, zahir olan hükme aykırı olmasına rađmen ona řöyle cevap verilir: Hz. Peygamber, ﴿ اُولَٰئِكَ الَّذِيْنَ هَدٰى اللّٰهُ فَبِهَا هُمْ اَقْتَدٰٓءُ ﴾ ayeti inmeden önce de iman esaslarına inanmaktaydı. İnanılan bir hususun onda sabitkadem olunması gerektiđi anlamı dıřında tekrar emredilmesi anlamsızdır.⁷² Bütün bu nakillerden ve ifadelerden Sinanuddîn'in meseleleri izah etmesindeki üslubu görölmektedir.

Müellif kıyası kabul etmeyenlere de řu řekilde cevap vermektedir: Kıyası kabul etmeyenler A'râf sûresi 28. ayeti ﴿ اَتَقُولُوْنَ عَلٰى اللّٰهِ مَا لَا تَعْلَمُوْنَ ﴾ delil göstermektedir. Onlara göre kıyasla elde edilen hüküm kesin deđil zanni bir bilgidir. Bunlara řöyle cevap verilir: Kıyasla elde edilen hüküm ayetin umumundan tahsistir. İlimle maksat zannı da kapsayan bir ilim olabilir. Bu açıdan bakılırsa kabul edilmeyen kısım hiçbir delile dayanmayan kısımdır. Kıyasın, sahabenin icması ile sabit olan bir delil olması kat'î bir delildir. Sizin iddianız ise zanni olan umuma tutunmaktır.⁷³

Sinanuddîn'in fikhî meselelere de deđindiđini ve konu hakkında nakiller yaptığını görmekteyiz. Mesela besmele çekilmeden kesilen hayvanın haram olması konusunda Beydâvî, kasıtlı veya unutarak besmele çekilmeden kesilen hayvanın haram olduđuna dair açık bir ifadedir derken musannif meseleyi řöyle açıklar: Bu hüküm icma ile sadece hayvanlar içindir, diđer bađışlar için geçerli deđildir. Aksi takdirde ayetin zahirinden anlaşılan Atâ b. Tâvûs'un da iddia ettiđi gibi hayvan ve

⁷² Bkz. vr. 37 b; tahkik metni, s. 244.

⁷³ Bkz. vr. 74 b; tahkik metni, s. 411.

diğerleri ayrımı olmaksızın besmelenin çekilmediği her şeyin haram olduğu anlaşılmaktadır. Hanefi fıkhında İmam Malik'in bu konuda bir şeye ruhsat vermediği nakledilmiştir. *İntisâf* eserinin Malikî olan sahibi ise kendi mezhebinin Hanefi mezhebine uygun olduğunu belirtmiştir.

Beydâvî ilgili konu hakkında Ebû Hanife'nin kasıtlı yapma ve unutma arasında fark gözettiğini belirtmiş, musannif de şu açıklamaları yapmıştır: Bu ayrım, unutarak besmelenin terk edildiği durumlar hakkında sorulunca Hz. Peygamber'in "Onu yiyebilirsiniz. Çünkü her müminin kalbinde besmele vardır" şeklindeki cevabından kaynaklanmaktadır. Bu sebeple unutan kişi besmeleyi terk etmiş sayılmaz ve ayetteki hükmün altına girmez. Ancak şöyle bir itiraz yapılmıştır: Söz konusu illet temel alınırsa o zaman kasıtlı terk eden de unutan kimse gibi olur. Çünkü bir gurubun tahsis edildiği ayetin genelinden yukarıdaki illetle kıyas yapılmak sûreti ile diğerleri de tahsis edilebilir. Hadis Şâfiî mezhebinin görüşüne uygundur.

Yine ilgili konu hakkında Beydâvî, "onu tevil etmiştir" demiş, müellif de bu ifadeyi şöyle açıklamıştır: Yani Ebû Hanife, leş veya Allah'tan başkasının isminin söylendiği hayvanlar şeklinde tevil etmiştir. ل ifadesi terdîd⁷⁴ için değil tenvî⁷⁵ (nevi bildirmek) anlamındadır. Bu şekildeki tevilin Şâfiî mezhebinin görüşüne uygun olduğu açıktır. Çünkü Ebû Hanife'ye göre de kasıtlı olarak besmele çekilmeden kesilen hayvan haramdır. Buna göre kasıtlı besmelenin terk edilmesi demesi gerekirdi.⁷⁶

4.5. Hadislerle İlgili Konularda Takip Ettiği Yöntem

Sinanuddîn, hâşiyesinde çok fazla hadis nakletmemiştir. Hâşiyeye nispetle nakledilen hadisler çok azdır. Kanaatimizce bunun sebebi Beydâvî'nin dil ve belâgat

⁷⁴ Terdîd, haberi cümlelerde şüphe, emir cümlelerinde muhayyerlik anlamındadır. Bkz. Şehâbeddin el-Karâfî (ö. 684/1285), *el-Furûk*, Âlemü'l-Kütüb, yy., ty. c. IV, s. 1001; Sübkî, Ebû Nasr Tâcüddîn Abdülvehhâb b. Alî b. Abdilkâfî es-Sübkî (ö. 771/1370), *el-İbhâc fî şerhi'l-Minhâc*, Dâru'l-Kütübi'l-İlmiyye, Beyrut, 1416/1995, c. I, s. 322.

⁷⁵ Kullî kavramı cü'ilerine ayırmak, taksim etmektir. العدد إما زوج أو فرد "Sayı ya tektir ya da çifttir" örneğindeki kullanımı bu anlamdadır. Bkz. Şehâbeddin el-Karâfî (ö. 684/1285), *Şerhu Tenkihi'l-Fusûl*, thk. Abdurraûf Sad', Şirketü'l-Tabâati'l-Fenniyye el-Mütteide, yy. 1. Baskı, 1393/1973, s. 105; Şûşâvî, Hüseyin b. Ali b. Talha Er-Recraci (ö. 899/1493), *Ref'ü'n-Nikâb an Tenkihi's-Şihab*, Mektebetü'r-Rüşd li'n-Neşr ve't-Tevzî', Riyad, 1. Baskı, 1425/2004, c. II, s. 294.

⁷⁶ Bkz. vr. 49 b; tahkik metni, s. 301.

yönü ağır basan üslubudur. Onun üslubu Sinanuddîn'i de etkilemiştir. Bunun yanı sıra o, hâşiyede naklettiği rivayetin sıhhatini ve güvenilirliğini değerlendirmeden, روى (rivayet edildi ki) ifadesi ile nakletmiştir.

Bazen hadisi, ravisini veya tahririni belirtmeden sadece delil olarak kullandığı kadarıyla nakletmiştir. Mesela “rivayete göre (وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ) En‘âm sûresi 52. ayet nazil olunca Hz. Ömer utandı ve ağlayarak mescide girdi. Bağışlanma diledi ve Hz. Peygamber’e özür beyan ederek bununla sadece hayrı kastetmiştim dedi”⁷⁷ şeklindeki ifadeler bunun örneğidir. Çoğunlukla kullandığı hadislerin kaynağı diğer tefsir metinleridir. Bu husus, tahkik edilen metnin ilgili dipnotlarında belirtilmiştir. Bazen de hadisi rivayet eden raviyi ve tahrir edeni belirtmiştir. Şu ifadeleri de bunun örneğidir: Ahmed b. Hanbel ve Tirmîzî, Semura b. Cündeb’ten, o da Hz. Peygamber’den rivayet ettiğine göre “Havva hamile kalınca şeytan etrafında dönmeye (vesvese vermeye) başladı. -Daha önce Havva’nın çocuğu yaşamıyordu- Şeytan onun adını Abdülhâris koy deyince Havva o şekilde isim koydu ve çocuk yaşadı.”⁷⁸

5. HÂŞİYENİN KAYNAKLARI

Hâşiyeyi okuduğumuz zaman müellifin birçok kaynak kullandığını görmekteyiz. Bu kaynakların en önemlisi Zemahşerî’nin *Keşşâf*’ıdır diyebiliriz. Çünkü Beydâvî’nin ifadelerini açıkladığı hemen hemen her yerde Zemahşerî’den nakiller yapmış ve bunu da kendisi açıkça ifade etmiştir. Kullandığı kaynaklardan bir kısmı matbu iken bir kısmı henüz basılmamıştır. Bu da hâşiyenin önemini daha da artırmaktadır. Müellif yararlandığı kaynakların bir kısmını açıkça belirtirken bir kısmını açıklamamıştır.

⁷⁷ Bkz. vr. 26 b; tahkik metni, s. 197.

⁷⁸ Bkz. vr. 127 b; tahkik metni, s. 643.

5.1. Açıkça Belirtilen Kaynaklar

1. *el-Hâvaşî's-Sa'diyye*: Sa'düddîn Mes'ûd b. Fahriddin b. Ömer b. Abdillâh et-Teftâzânî (ö. 722-792/1322-1389)⁷⁹
2. *Tefsîru'l-Kevâşî, Tebsîratü'l-Mütezekkir ve Tezkiretü'l-Mütebassir fî Tefsîri'l-Kur'ânî'l-Azîz*: Ahmed b. Yûsuf b. el-Hasan b. Râfî İbn Hüseyin b. Süveydân eş-Şeybânî el-Mûsulî, Muvaffikuddin Ebulabbâs el-Kevâşî (ö. 590-680/1194-1281)⁸⁰
3. *et-Teysîr fî İlmi't-Tefsîr*: Ömer b. Muhammed b. Ahmed b. İsmail Ebû Hafs Necmuddin en-Nesefî (ö. 461-537/1068/1142)⁸¹
4. *Kitâbu Esmâi'l-Kur'ân*: ?⁸²
5. *Ebkârü'l-Efkâr fî Usûli'd-Din*: Ali b. Muhammed b. Salim Ebulhasan Seyfuddin el-Âmidî (ö. 631/1233)⁸³
6. *el-Ezdâd*: Ebubekir Muhammed b. el-Kasım b. Muhammed b. Beşşâr b. el-Hasan b. Beyan b. Katan b. Diâme el-Enbârî (ö. 328/939)⁸⁴
7. *Emâli İbni'l-Hâcib*: Osman b. Ömer b. Ebîbekir b. Yunus, Ebû Amr Cemalüddin İbnü'l-Hâcib el-Kürdî el-Mâlikî (ö. 646/1248)⁸⁵
8. *el-İntisâf min Sâhibi'l-Keşşâf*: Ahmed b. Muhammed b. Mansur b. Ebîlkâsım b. Muhtar b. Ebîbekir el-İskenderî el-Mâlikî İbn Münîr (ö. 620-683/1223-1284)⁸⁶

⁷⁹ Bkz. vr. 6 a; tahkik metni, s. 109. *el-Hâvaşîyü's-Sa'diyye* eseri ile kastedilenin Sa'dî Çelebi'nin Beydâvî hâşiyesi olduğu iddia edilmiştir. Ancak musannif bu eserin *Keşşâf* hakkında bir hâşîye olduğunu belirtmiştir. Bkz. vr. 249 a.

⁸⁰ Bkz. vr. 71 b. tahkik metni, s. 400. Bu eserin büyük bir kısmı Medine'de yüksek lisans tezi olarak tahkik edilmiş ancak henüz basılmamıştır. Araştırmacı Muhammed Fatih Kaya, *Keşfu'l-Hakâik* eserinin Kevâşî'ye aidiyeti noktasında şüphe uyandırmış ve Kevâşî'ye ait sadece iki tane tefsirin bulunduğu yönünde nakiller yapmıştır. Halbuki *et-Telhîs fî Tefsîri'l-Kur'ânî'l-Azîm* isimli eseri de 2006 yılında tahkik edilmiştir. Ancak biz bu esere ulaşamadık.

⁸¹ Bkz. vr. 64 a; tahkik metni, s. 629. Ziriklî, *el-A'lâm*, c. V, s. 60. Bu eser Bakara sûresinin 74. ayetine kadar Yahya b. Ali Fakîhî tarafından tahkik edilmiştir. Söz konusu eserin müellifi olan Nesefî *Medârikü't-Tenzîl ve Hakâikü't-Tevîl* eserinin sahibi meşhur Nesefî değildir. Çünkü o vefat tarihi 710 olan Ebû'l-Berekât Abdullâh b. Ahmed b. Mahmûd en-Nesefî'dir. Nitekim Sinanuddîn de bu hususu açıkça belirtmiştir. Bkz. vr. 100 b; Hacı Halife, *Keşfu'z-Zunûn 'an Esâmî'l-Kutub ve'l-Fünûn*, c. I, s. 519.

⁸² Bkz. vr. 84 b; tahkik metni, s. 461.

⁸³ Bkz. vr. 4 b; tahkik metni, s. 104.

⁸⁴ Bkz. vr. 41 a; tahkik metni, s.260 .

⁸⁵ Bkz. vr. 8 b; tahkik metni, s. 121.

9. *el-Bahru 'l-Muhîr fî 't-Tefsîr*: Ebû Hayyan Muhammed b. Yûsuf b. Ali b. Yûsuf b. Hayyân, Esîruddin el-Endülüsî (ö. 745/1344)⁸⁷
10. *et-Tibyân fî 'r-râbi 'l-Kur'ân*: Ebu'l-Bekâ Abdullah b. Hüseyin b. Abdillâh el-Akberî (ö. 616/1219)⁸⁸
11. *Vâhidî, Tefsîru 'l-Vâhidî, (-Basît; el-Vasît)*: Ebulhasen Ali b. Ahmed b. Muhammed b. Ali el-Vâhidî en-Nisâbü'rî, eş-Şâfîî (ö. 468/1075)⁸⁹
12. *el-Keşşâf 'an Hakâ'iki Gavâmizi 't-Tenzîl*: Ebü'l-Kâsım Mahmûd b. Ömer b. Ahmed ez-Zemahşerî Cârullah (ö.538/1143)⁹⁰
13. *Tehzîbu 'l-Lügâ*: Ebû Mansûr Muhammed b. Ahmed b. el-Ezherî el-Herevî (ö. 370/980)⁹¹
14. *Câmiu 'l-Usûl fî Ehâdîsi 'r-Rasûl*: Mecdüddin Ebussaâdât el-Mübarek b. Muhammed b. Muhammed b. Abdilkerîm eş-Şeybânî el-Cezerî İbn'ül-Esîr (ö. 606/1209)⁹²
15. *el-Câmi ' li-Ahkâmi 'l-Kur'ân (Tefsîru 'l-Kurtubî)*: , Ebû Abdillâh Muhammed b. Ahmed b. Ebî Bekr b. Ferhu'l-Ensârî el-Hazrecî Şemsüddîn el-Kurtubî (ö.671/1272)⁹³
16. *el-Hucce li 'l-Kurrâi's-Seb'a*: el-Hasan b. Ahmed b. Abdilğaffâr el-Fârisî Ebû Ali (ö. 377/987)⁹⁴
17. *Delâilü 'l-İ'câz fî İlmi 'l-Meânî*: Ebûbekir Abdülkâhir b. Abdirrahman b. Muhammed Cürcânî ed-Dâr (ö. 471/1078)⁹⁵
18. *Sünen-i Ebî Davud*: Süleyman b. el-Eş'as es-Sicistânî (ö. 275/888)⁹⁶
19. *Sünen-i Tirmîzî*: Muhammed b. İsa et-Tirmîzî (ö. 279/892)⁹⁷

⁸⁶ Bkz. vr. 49 b; tahkik metni, s. 301.

⁸⁷ Bkz. vr. 13 b; tahkik metni, s. 109.

⁸⁸ Bkz. vr. 10 a; tahkik metni, s. 127.

⁸⁹ Bkz. vr. 10 a; tahkik metni, s. 129.

⁹⁰ Bkz. vr. 3 b; tahkik metni, s. 117.

⁹¹ Bkz. vr. 34 a; tahkik metni, s. 248.

⁹² Bkz. vr. 36 a; tahkik metni, s. 252.

⁹³ Bkz. vr. 21 a; tahkik metni, s. 181.

⁹⁴ Bkz. vr. 27 b; tahkik metni, s. 223.

⁹⁵ Bkz. vr. 30 a; tahkik metni, s. 227.

⁹⁶ Bkz. vr. 76 b; tahkik metni, s. 438.

⁹⁷ Bkz. vr. 18 b; tahkik metni, s. 166.

20. *Şerhu'r-Radî alâ'l-Kâfiye li İbn Hâcib*: Muhammed b. el-Hasan er-Radî el-Usturâbâzî (ö. 686/1287)⁹⁸
21. *Şerhu'l-Makâsıt fî İlmi'l-Kelâm*: Sa'düddin Mesud b. Ömer b. Abdillâh et-Teftezânî (ö. 791/1388)⁹⁹
22. *Şerhu'l-Mevâkıf*: es-Seyyid eş-Şerif Ali b. Muhammed el-Cürcânî (ö. 816/1413)¹⁰⁰
23. *Şerhu Şâfiyye İbn Hâcib*: Muhammed b. el-Hasan er-Radî el-Usturâbâzî (ö. 686/1287)¹⁰¹
24. *es-Sihâh Tâcü'l-Luğa ve Sihâhu'l-Arabiyye*: Ebû Nasr İsmail b. Hammâd el-Cevherî el-Fârâbî (ö. 393/1002)¹⁰²
25. *Sahîh-i Buhârî*: Muhammed b. İsmail el-Buhârî (ö. 256/869)¹⁰³
26. *el-Kâmûsü'l Muhîr*: Muhammed b. Ya'kûb Fîrûzâbâdî (ö. 817/1414)¹⁰⁴
27. *el-Kitâb*: Amr b. Osmân b. Kanber el-Hârisî bi'h Velâi Ebû Beşr Sîbeveyh (ö. 180/796)¹⁰⁵
28. *el-Lübâb fî Ulûmi'l-Kitâb*: Ebû Hafs Sirâcüddîn Ömer b. Ali b. Âdil el-Hanbelî ed-Dımaşkî en-Nu'mânî (ö. 775/1373)¹⁰⁶
29. *Muhtâru's-Sihâh*: Zeynüddîn Ebû Abdillâh Muhammed b. Ebî Bekr b. Abdilkâdir el-Hanefî er-Râzî (ö. 666/1267)¹⁰⁷
30. *Müsned-i İmam Ahmed*: Ahmed b. Hanbel eş-Şeybânî (ö. 241/855)¹⁰⁸
31. *el-Misbâh fî Şerhi'l-Miftâh*: Ali b. Muhammed b. Ali el-Cürcânî (ö. 816/1413)¹⁰⁹
32. *el-Meârif*: Ebû Muhammed Abdullah b. Müslim b. Kuteybe ed-Deynûrî (ö. 276/889)¹¹⁰

⁹⁸ Bkz. vr. 31 a; tahkik metni, s. 223.

⁹⁹ Bkz. vr. 26 a; tahkik metni, s. 196.

¹⁰⁰ Bkz. vr. 4 a; tahkik metni, s. 99.

¹⁰¹ Bkz. vr. 19 a; tahkik metni, s. 163.

¹⁰² Bkz. vr. 31 a; tahkik metni, s. 258.

¹⁰³ Bkz. vr. 76 a; tahkik metni, s. 418.

¹⁰⁴ Bkz. vr. 68 b; tahkik metni, s. 373.

¹⁰⁵ Bkz. vr. 10 a; tahkik metni, s. 170.

¹⁰⁶ Bkz. vr. 6 b; tahkik metni, s. 138.

¹⁰⁷ Bkz. vr. 23 a; tahkik metni, s. 185.

¹⁰⁸ Bkz. vr. 127 a; tahkik metni, s. 466.

¹⁰⁹ Bkz. vr. 63 a; tahkik metni, s. 241.

33. *Meâlimu't-Tenzîl fî Tefsîri'l-Kur'ân*: el-Hüseyin b. Mesud b. Muhammed b. el-Ferrâ eş-Şâfiî Beğavî Muhyî's-Sünne (ö. 510/1116)¹¹¹
34. *Meâni'l-Kur'ân*: Ebû Zekerîyye Yahya b. Ziyad b. Abdillâh b. Manzur ed-Deylemî el-Ferrâ (ö. 207/822)¹¹²
35. *Meâni'l-Kur'ân ve İ'râbuh*: İbrâhîm b. es-Serî b. Sehl Ebû İshâk ez-Zeccâc (ö. 311/923)¹¹³
36. *Muğni'l-Lebîb an Kütübi'l-E'arîb*: Abdullâh b. Yûsuf b. Ahmed b. Abdillâh b. Yûsuf Ebû Muhammed Cemâlüddîn İbn Hişâm, (ö. 761/1359)¹¹⁴
37. *Mefâtîhu'l-Gayb*: Ebû Abdillâh Muhammed b. Ömer b. el-Hasan b. Hüseyin et-Teymî Fahrüddin Râzî (ö. 606/1209)¹¹⁵
38. *Miftâhu'l Ulûm*: Yûsuf b. Ebî Bekr b. Muhammed b. Alî es-Sekkâkî el-Havârizmî, el-Hanefî Ebû Ya'kub (ö. 626/1228)¹¹⁶
39. *el-Mevâkîf*: Abdurrahman b. Ahmed Adıduddin el-Îcî (ö. 756/1355)¹¹⁷
40. *en-Nihâye fî Ğarîbi'l-Hadîs ve'l-Eser*: Mecdüddin Ebusseâdât el-Mübârek b. Muhammed b. Muhammed b. Muhammed İbn Abdulkерim eş-Şeybânî el-Cezerî İbnü'l-Esîr (ö. 606/1209)¹¹⁸
41. *en-Nehru'l-Mâd*: Ebû Hayyân Muhammed b. Yûsuf b. Ali b. Yûsuf b. Hayyân Esîruddin el-Endelüsî (ö. 745/1344)¹¹⁹

5.2. Açıkça Belirtilmeyen Kaynaklar

Müellifin bazı kaynaklardan alıntı yaptığını ama bunu açıkça belirtmediğini görmekteyiz. Mesela Semîn el-Halebî'nin *ed-Durrü'l-Masûn fî Ulûmi'l-Kitâbi'l-Meknûn* isimli eseri bu kaynaklardan biridir. Söz konusu kaynağı kullanışını sadece

¹¹⁰ Bkz. vr. 36 b; tahkik metni, s. 590.

¹¹¹ Bkz. vr. 115 b; tahkik metni, s. 643.

¹¹² Bkz. vr. 22 b; tahkik metni, s. 181.

¹¹³ Bkz. vr. 9 b; tahkik metni, s. 122.

¹¹⁴ Bkz. vr. 3 a; tahkik metni, s. 96.

¹¹⁵ Bkz. vr. 3 a; tahkik metni, s. 96.

¹¹⁶ Bkz. vr. 8 a; tahkik metni, s. 177.

¹¹⁷ Bkz. vr. 29 b; tahkik metni, s. 211.

¹¹⁸ Bkz. vr. 121 a; tahkik metni, s. 633.

¹¹⁹ Bkz. vr. 130; tahkik metni, s. 616.

bir yerde belirtmiştir.¹²⁰ Bu tür hususlar tahkiki metnin dipnotunda okuyucuya sunulmuştur.

6. GENEL HATLARI İLE SİNANUDDİN HÂŞİYESİ VE DİĞER BEYDÂVÎ HÂŞİYELERİYLE KARŞILAŞTIRILMASI

Sinanuddîn el-Amâsî hâşiyesi ve ondan sonraki hâşiyeler karşılaştırıldığı zaman bu hâşiyenin değeri ortaya çıkmaktadır. Genel olarak kısa başlıklar altında şu şekilde karşılaştırma yapılabilir:

6.1. Hâşiyelerin Önemi

Sinanuddîn hâşiyesinin önemine daha önce değinmiştik. Şihâb Hafâcî ve Konevî hâşiyelerinin önemi hakkında ise bu konuda serdedilen görüşleri nakletmek yerinde olacaktır.

1. Şihâb Hafâcî Hâşiyesi

Muhibbî, bu eser ve müellifi hakkında “Bütün âlimlerin değerini dile getirdiği birçok eser telif etmiştir. Kadızâde Ahmed Şemseddin’in (ö. 988/1580) bu esere verdiği değer yeterlidir. Zira onun takdiri iki adil şahitten daha hayırlıdır.”¹²¹

Ahmed b. Muhammed el-Edirnevî ise “4 cilt halinde Beydavî tefsirine bir hâşîye yazmıştır. Diğer hâşiyelerin özünü toplamış ve çok faydalı bir eserdir” şeklinde belirtir.¹²²

2. Konevî Hâşiyesi

Hüseyin ez-Zehebî, Konevî hâşiyesinden bahsederken şu ifadeleri kullanmıştır: ...Bu hâşiyelerin içinde en meşhurları, en faydalıları ve elden ele en çok dolaşanları Kadızâde Ahmed Şemseddin, Şihâb ve Konevî hâşiyeleridir.¹²³

¹²⁰ Bkz. vr. 65 b; tahkik metni, s. 377.

¹²¹ Muhibbî, Muhammed Emîn b. Fazlillâh b. Muhibbiddîn b. Muhammed el-Muhibbî el-Hamevî ed-Dimaşkî (ö.1111), *Nefhatü'r-Reyhâne ve Raşhatu Tılâil Hâne*, thk. Ahmed İnaye, Dâru'l-Kütübî'l-İlmiyye, Beyrut, 1. Baskı, 1426/2005, c. IV, s. 194.

¹²² Ednevî, Ahmed b. Muhammed el-Ednevî er-Rûmî (ö. 11. yy), *Tabakâtü'l-Müfessirîn*, Süleyman b. Salih el-Huzey, Mektebetü'l-Ulûm ve'l-Hikme, Suudiyye, 1. Baskı, 1417/1997, s. 416.

¹²³ Zehebî, Muhammed es-Seyyid Hüseyin ez-Zehebî (ö. 1915), *et-Tefsîr ve'l-Müfessirûn*, Mektebetü Vehbe, Kahire, ty, c. I, s. 215.

6.2. Hâşiyelerin Ortak Yönleri

Söz konusu üç hâşiye de aşağıdaki hususlarda ittifak etmişlerdir:

1. Beydâvî'nin ifadelerinden bir kısmını nakledip hakkında talik yazma
2. Hâşiyelerin dilsel ve belâgat yönlerinin ön plana çıkması
3. Sözlüklere başvurularak anlaşılması zor kelimelerin açıklanması
4. Beydâvî ve Zemahşerî arasındaki ihtilaflara değinmeleri
5. Kendi görüşünü destekleyici nakiller yapmaları
6. Bazı kaynaklardan isim belirtmeksizin قِيلَ ifadesi ile nakiller yapmaları

Sinanuddîn hâşiyesini incelediğimiz zaman Şehâbeddin Hafâcî ve Konevî'nin ondan çok sık yararlandığını görmemekteyiz. Aşağıdaki çıkarımlar bu tespiti teyit eder niteliktedir.

1. Sinanuddîn'in kullandığı aynı ifadeleri Şehâbeddin Hafâcî de kullanmıştır. Bu durumun Konevî hâşiyesi için de geçerli olduğunu söyleyemeyiz. Ancak Sinanuddîn ve Şihâb hâşiyeleri karşılaştırılınca açıkça görülmektedir.
2. Sinanuddîn ve Şihâb hâşiyelerini karşılaştırdığımız zaman Şihâb'ın herhangi bir nispet belirtmeksizin Sinanuddîn'in ifadelerini kullandığını görmekteyiz. Aşağıdaki örnekler de bu duruma işaret etmektedir.

En'âm sûresinin 1. ayetinin ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ tefsirinde Beydâvî'nin, semavât hakkında bahsederken “tabakaları birbirinden farklıdır ve etkileri ve hareketleri aynı değildir” ifadelerini kullandığı yerde Şihâb şu açıklamaları yapmıştır: Bu, gökyüzü fail (etken) konumunda, yeryüzü ise kabil (etkilenen) konumundadır görüşüne işarettir. Eğer gökyüzü bir tane olsaydı etkisi kapalı kalırdı ki bu da dünyanın yararına olmazdı.¹²⁴ Şihâb'ın kullandığı bu ifadeler aynı ile Sinanuddîn'e aittir.¹²⁵

Yine En'âm sûresinin 2. ayetinin tefsirinde Beydâvî'nin ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ...﴾

¹²⁴ Hafâcî, Şihâbuddin Ahmed b. Muhammed b. Ömer el-Hafâcî el-Mısırî el-Hanefî (ö.1069), *Hâşiyetü's-Şihâb 'alâ Tefsîri'l Beydâvî ('Înâyetü'l-Kâdî ve Kifâyetü'r Râzî 'alâ Tefsîri'l Beydâvî), Dâru's-Sâdır, Beyrut, c. IV, s. 4.*

¹²⁵ Bkz. vr. 4 a; tahkik metni, s. 99.

“yani sizi yaratmaya başladı” ifadelerini kullanmasından hareketle Şihâb, من harfi cerinin ibtidaiyye olduğuna işaretler derken¹²⁶ Sinanuddîn de aynı cümleyi kurmuştur.¹²⁷

Aynı şekilde En’âm sûresinin 2. ayetinin { ... ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ } kısmında Beydâvî, “değişimi kabul etmeyecek derecede muayyen bir sabitedir” ifadelerini kullanmıştır. Şihâb, bu ifadelerden ayetteki birinci ecelin değişimi ve etkiyi kabul ettiği düşünülür demiştir.¹²⁸ Sinanuddîn de bunlara çok yakın ifadeler kullanmıştır.¹²⁹

Beydâvî En’âm sûresinin 1. ve 2. ayetleri hakkında “ilk ayet tevhidin ikinci ayet tekrar dirilişin delilidir” tabirini kullanmış Şihâb da şu açıklamaları yapmıştır: Bu sebeple bazı âlimler,¹³⁰ ayetteki { يَغْدُلُونَ } fiili, عدل (dönmek, vazgeçmek) kökünden türemişse söz konusu ayetin tevhidin delili olduğu açıktır; ancak udûl (غُدُول) kökünden türemişse o zaman yaratmayı Allah’a havale etmek ve rablerini zikretmek itibarı söz konusu olur.¹³¹ Şihâb’ın açıklamaları Sinanuddîn’in ifadelerinin aynısıdır.¹³²

Şihâb’ın Sinanuddîn’den nakil yaparken konuyu uzun uzun ele aldığını görmekteyiz. Mesela Sinanuddîn’in “bunun cevabı mahzuftur” ifadesini naklettikten sonra şu eklemeleri yapmıştır: Söz konusu mahzuf cevap, “o gün azaba müstahak olurum” cümlesidir. Bu hususta farklı görüşler bulunmaktadır. Bunlardan birincisi cevap cümlesinin, şartın önüne geçirilmiş اخاف fiilinin olduğudur. Bu durumda başka bir cevap cümlesinin takdir edilmesine gerek kalmamaktadır. Nitekim Kufe ekolüne göre cevap, şartın önüne geçebilir ve hem lafzen hem de manaca cevap olur ancak meczum olmaz ve başa geçtiği için ف harfi bitişmez. Basra ekolüne göre ise her ne kadar lafzen cevap olmasa da manaca cevaptır ve bundan dolayı başka bir cevap takdirine gerek yoktur. İkinci görüş, “(Korkarım eğer ben isyan edersem) azabı müstahak olurum (o büyük günün azabından)” şeklinde bir ifade kullanmada intizam olmadığı yönündedir. Bu görüşe göre اخاف fiilinin mefulünden sonra cevap takdir

¹²⁶ Hafâcî, *Înâyetü'l-Kâdî ve Kifâyetü'r Râzî 'alâ Tefsîri'l Beydâvî*, c. IV, s. 11.

¹²⁷ Bkz. vr. 6 b; tahkik metni, s. 101.

¹²⁸ Hafâcî, *Înâyetü'l-Kâdî ve Kifâyetü'r Râzî 'alâ Tefsîri'l Beydâvî*, c. IV, s. 12.

¹²⁹ Bkz. vr. 7 a; tahkik metni, s. 114.

¹³⁰ Bu görüşü isim belirtmeden bazı âlimlere nispet ettiği görülmektedir.

¹³¹ Hafâcî, *Înâyetü'l-Kâdî ve Kifâyetü'r Râzî 'alâ Tefsîri'l Beydâvî*, c. IV, s. 14.

¹³² Bkz. vr. 8 a; tahkik metni, s. 117.

edilirse Ferezdak'ın beyti gibi olmaktadır. Üçüncü görüş ise ilgili ayetin bu takdirde Hz. Peygamber'in kendisi hakkında küfür ve masiyetten korktuğu anlamına geleceği ve bunun ismet sıfatına uygun olmayacağı yönündeki itirazdır.¹³³

3. Üç muhaşşî de aynı kaynakları kullanmışlar ve birbirlerinin görüşlerini aynen nakletmişlerdir. Bu hususa şu şekilde birkaç örnek verebiliriz:

Beydâvî'nin, "Kendisinin hamd edilmeye hak sahibi olduğunu haber verdi" ifadesini kullandığı yerde Konevî, isim belirtmeden Sinanuddîn'in görüşlerine itirazda bulunurak şu açıklamaları yapmıştır; birtakım muhaşşîlerin "daha doğrudur ve ثم الذين كفروا kısmına atfedilebilmesi için ihbarî cümle inşaî yapılmıştır" şeklindeki görüşleri zayıftır.¹³⁴ Konevî'nin, Sinanuddîn'in ifadelerini harfîyen naklettiğini ve zayıf kabul ettiğini görmekteyiz.¹³⁵ Şihâb ise bu konuda genel olarak ihtilafı belirtmiş ve İbn Hümâm'ın mesele hakkındaki görüşünü nakletmiştir.¹³⁶

Beydâvî, خلق ve tek meful alan جعل fiilleri arasındaki farktan bahsederken Sinanuddîn, "Zemahşerî, söz konusu farkı خلق fiili ile جعل fiilinin mutlak olarak kullanılması arasında kabul etmiştir" açıklamalarını yaparken¹³⁷ Şihâb, Zemahşerî'nin konu hakkındaki ifadelerini aynen nakletmiştir.¹³⁸

Beydâvî'nin, En'âm sûresi 9. ayetin (وَلَلْبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَا يُلْبِسُونَ) kısmında "böylece o inkârcıları, şimdi düştükleri şüphelere yine düşürmüş olurduk" ifadelerini kullandığı yerde Konevî, Teftezânî'nin de açıkça belirttiğini vurgulamış ve kendi görüşünü açıklamıştır. Konevî, açıkladığı görüşü Teftezânî'ye nispet ederken¹³⁹ Sinanuddîn'in ifadeleri aynen naklettiğini ama Teftezânî'ye nispet etmediğini görmekteyiz.¹⁴⁰

¹³³ Bkz. vr. 15 a; tahkik metni, s. 149; Hafâcî, *Înâyetü'l-Kâdî ve Kifâyetü'r-Râzî 'alâ Tefsîri'l-Beydâvî*, c. IV, s. 33.

¹³⁴ Konevî, 'Îsâmüddîn İsmâîl b. Muhammed el-Hanefî (ö.1195), *Hâşiyetü'l-Konevî alâ Tefsîri'l-İmâmi'l-Beydâvî ve me'a Hâşiyeti İbn et-Temcîd*, thk. Abdullâh Mahmûd Muhammed Ömer, Dâru'l-Kütübi'l-İlmiyye, Beyrut, 1422/2001, c. VIII, s. 3.

¹³⁵ Bkz. vr. 3 b; tahkik metni, s. 95.

¹³⁶ Hafâcî, *Înâyetü'l-Kâdî ve Kifâyetü'r-Râzî 'alâ Tefsîri'l-Beydâvî*, c. IV, s. 3.

¹³⁷ Bkz. vr. 4 b; tahkik metni, s. 97.

¹³⁸ Hafâcî, *Înâyetü'l-Kâdî ve Kifâyetü'r-Râzî 'alâ Tefsîri'l-Beydâvî*, c. IV, s. 5.

¹³⁹ Konevî, *Hâşiyetü'l-Konevî alâ Tefsîri'l-İmâmi'l-Beydâvî ve me'a Hâşiyeti İbn et-Temcîd*, c. VIII, s. 24.

¹⁴⁰ Bkz. vr. 11 b; tahkik metni, s. 133.

Birbirlerinin ifadelerini aynen naklettikleri bir diğer örnek Sinanuddîn'in "bu kelimenin anlamı Dahhâk'ın belirttiğine göre Farsça ve Havârizm lûgatında yaşlı; Ferrâ'nın belirttiğine göre Süryanicede eğilmiş, kıvrılmış; Zeccâc'ın belirttiğine göre ise hata eden anlamındadır. Vasıf olursa sıfat veya hal olur"¹⁴¹ açıklamalarını yaptığı hususta Şihâb'ın bu ifadeleri aynen naklettiği görülmektedir.¹⁴²

Beydâvî'nin, "bir görüşe göre o, Nuh (a.s.)'ın dedesi İdris (a.s.)'dir" şeklindeki açıklamalarına Sinanuddîn, "İbn Kuteybe,¹⁴³ onun Yûşâ b. Nûn'un torunlarından olduğunu belirtir"¹⁴⁴ eklemesini yapmıştır.¹⁴⁵ Şihâb da bu ifadeleri aynen nakletmiştir.¹⁴⁶ Ancak matbu nüshada "العيني" şeklinde hatalı yazılmıştır. Doğrusu ise bizim yazdığımız şekildedir.

Hâşiyeler arasındaki bir diğer ortak nokta Sinanuddîn'in ve Şihâb'ın aynı meselleri kullanmasıdır. Mesela Beydâvî'nin "اسم الله ifadesine müteallıktır" şeklinde belirttiği yerde her iki Muhaşşî de aynı meselle istişhad etmiş; Şihâb, Tay'daki Hâtim¹⁴⁷ ifadesini kullanırken Sinanuddîn, beldesindeki Hâtim şeklinde belirtmiştir.¹⁴⁸

Şihâb, Beydâvî'nin "Allah'la karşılaşma tekrar diriliştir" ifadesi hakkında "musannifin kendisinin de Ankebût sûresinin tefsirinde belirttiği üzere burada istiare-i temsiliyye vardır. Bu durum uzun bir zaman sonra efendisinin yanına gelen bir kölenin durumu gibidir. Efendi, onun halini bildiği için ya müjdeli bir haber verir ya da sinirlenecek bir şey yapmışsa kızar. Ankebût sûresinde Allah'la karşılaşmayı cennetle tefsir ederken burada cennetle tefsir etmeyi hatalı bulmaktadır. Çünkü burada tekrar dirilişi inkâr edenler söz konusu iken Ankebût sûresinde daha umumidir. Nitekim Hz. Ali'nin bu ayetin manasına uygun bir beyit söylediği rivayet edilir."¹⁴⁹

¹⁴¹ Bkz. vr. 32 b; tahkik metni, s. 226.

¹⁴² Hafâcî, *Înâyetü'l-Kâdî ve Kifâyetü'r-Râzî 'alâ Tefsîri'l-Beydâvî*, c. IV, s. 83.

¹⁴³ Ebû Muhammed Abdullah b. Müslim b. Kuteybe ed-Deynûrî (ö. 276/889)

¹⁴⁴ Deynûrî, Ebû Muhammed Abdullah b. Müslim b. Kuteybe (ö. 276/889), *el-Meârif*, el-Hey'etü'l-Mısriyyetü'l-Âmme li'l-Kitâb, Kahire, 2. Baskı, 1992, c. I, s. 51.

¹⁴⁵ Bkz. vr. 36 b; tahkik metni, s. 241.

¹⁴⁶ Hafâcî, *Înâyetü'l-Kâdî ve Kifâyetü'r-Râzî 'alâ Tefsîri'l-Beydâvî*, c. IV, s. 90.

¹⁴⁷ Hafâcî, *Înâyetü'l-Kâdî ve Kifâyetü'r-Râzî 'alâ Tefsîri'l-Beydâvî*, c. IV, s. 90.

¹⁴⁸ Bkz. vr. 8 a; tahkik metni, s. 118.

¹⁴⁹ Hafâcî, *Înâyetü'l-Kâdî ve Kifâyetü'r-Râzî 'alâ Tefsîri'l-Beydâvî*, c. IV, s. 46.

Söz konusu beyit şu şekildedir:

زعم المنجم والطبيب كلاهما لا يحشر الاموات قلت اليكما

ان صح قولكما فليست بخاسر او صح قولي فليخسر عليكما¹⁵⁰

Söz konusu beytin sahibine nispeti konusundaki hatada Şihâb'ın da Sinanuddîn'e¹⁵¹ tabi olduğu görülmektedir. Nitekim her iki muhaşşî de bu beyit Ebu'l-Âlâ el-Maarî'ye ait iken Hz. Ali'ye nispet etmişlerdir.

İlgili hâşiyeler arasında mukayese yapmak başlı başına bir çalışmayı gerektireceği ve bu çalışmanın sınırlarını aşacağı için bu kadar mukayese ile yetinilmiştir. Yukardaki örneklerden de anlaşılacağı üzere burada yapılan mukayesenin amacı Sinanuddîn'in hâşiyesinin önemini vurgulamak ve diğer muhaşşîlerin ondan ne kadar faydalandığını göstermektir.

7. TAHKİKTE TAKİP EDİLEN YÖNTEM

Tahkikte takip edilen yöntem şu şekildedir:

1. Eser içerisinden çalışmaya konu olan kısmın daha önce tahkik edilip edilmediğinin tespiti yapılmıştır.
2. Eserin ismi ve sahibine nispeti tespit edilmiştir.
3. Ulaşılabilen nüshalar arasında tercih yapılmış ve tahkikle ilgili meselelere değinilmiştir.
4. Mümkün olduğunca doğru haline ulaşabilmek için nüshalar karşılaştırılmış ve tespit edilen farklar dipnotta gösterilmiştir.
5. Metinde şu baskıyı esas aldım: Thk. Muhammed Subhi Hasan Hallâk ve Muhammed Ahmed Atraş, 1. baskı, Dâru'r-Reşîd ve Müessesetü'l-Îman, 1421/2000.
6. Müstensihler tarafından oluşan tahrif ve hatalar düzeltilmiştir.
7. Bir nüshada bulunup diğerinde bulunmayan kelimeler dipnotta gösterilmiştir.

¹⁵⁰ Münecim ve doktor ikisi de ölümlerin haşredilmeyecigini iddia ettiler. Onlara dedim ki: eğer sizin dediğiniz doğru ise bana bir hüsrân yoktur. Ama benim dediğim doğru ise işte o zaman hüsrân sizedir...

¹⁵¹ Bkz. vr. 19 b; tahkik metni, s. 166.

8. Mümkin olduğunca yazım hataları düzeltmiştir.
9. Her varlığın sonuna kalın parantez [] işareti konulmuştur.
10. Sayfalara numara verilmiştir.
11. Sayfa düzeni olarak en üste Beydâvî metni, onun altına hâşiye metni ve en alta ise hâşiyenin dipnotları konulmuştur.
12. Eserde değinilen meselelerin mümkün olduğunca ilgili kaynaklarla ilişkisi kurulmuştur ve dipnotta belirtilmiştir.
13. Metinde nakledilen görüşlerin sahiplerine nispeti konusunda varsa kendi eserlerine yoksa mensup olduğu mezhebin kitaplarına müracaat edilmiş ve dipnotta bu duruma dikkat çekilmiştir.
14. Müellifin ilk defa kullandığı kavramların içerisinde ihtiyaç duyulanlar dipnotta açıklanmıştır.
15. Eserde kullanılan ayetlerin hangi sûrede yer aldığı ve kaçınıcı ayet olduğu hemen ayetten sonra parantez içinde (Bakara:193) şeklinde belirtilmiştir.
16. Hz. Peygamber, sahabe ve seleften yapılan nakillerin tahriri yapılmıştır. Tahrir sürecinde güvenilir kaynaklara müracaat edilmiş, Buhârî ve Müslim veya bunlardan biri söz konusu rivayeti tahrir etmişse bununla yetinilmiştir. Onlardan biri tahrir etmemişse meşhur sünenlere başvurulmuş, onlar tahrir etmişse bununla yetinilmiştir. Onlar da tahrir etmemişse İmam Ahmed'in Müsnedi'ne ve İmam Malik'in *Muvatta'*ına daha sonra diğer sünenlere başvurulmuştur. Bazı durumlarda hadis eserinin muhakkikinin görüşü de nakledilmiştir. Müellif, daha sahihi veya aynı manada daha meşhuru varken zayıf bir rivayet nakletmişse dipnotta bu hususa dikkat çekilmiştir.
17. Eserde kullanılan şahıs, belde, grup ve fırka isimleri hakkında bilgi verilmiştir. Özellikle şahıs isimlerinde o diyerek başlanmış daha sonra künye, isim, lakap, ilim öğrendiği hocası, öğrencisi, ölüm tarihi, eserinin ismi şeklindeki sıralama gözetilmiştir. Bunların yanı sıra hocaları, öğrencileri ve eserlerinden üçer örnek verilmiştir.
18. Kullanılan şiirler varsa şairin divanına yoksa farklı şiir mecmualarına müracaat edilerek sahiplerine nispet edilmiştir.

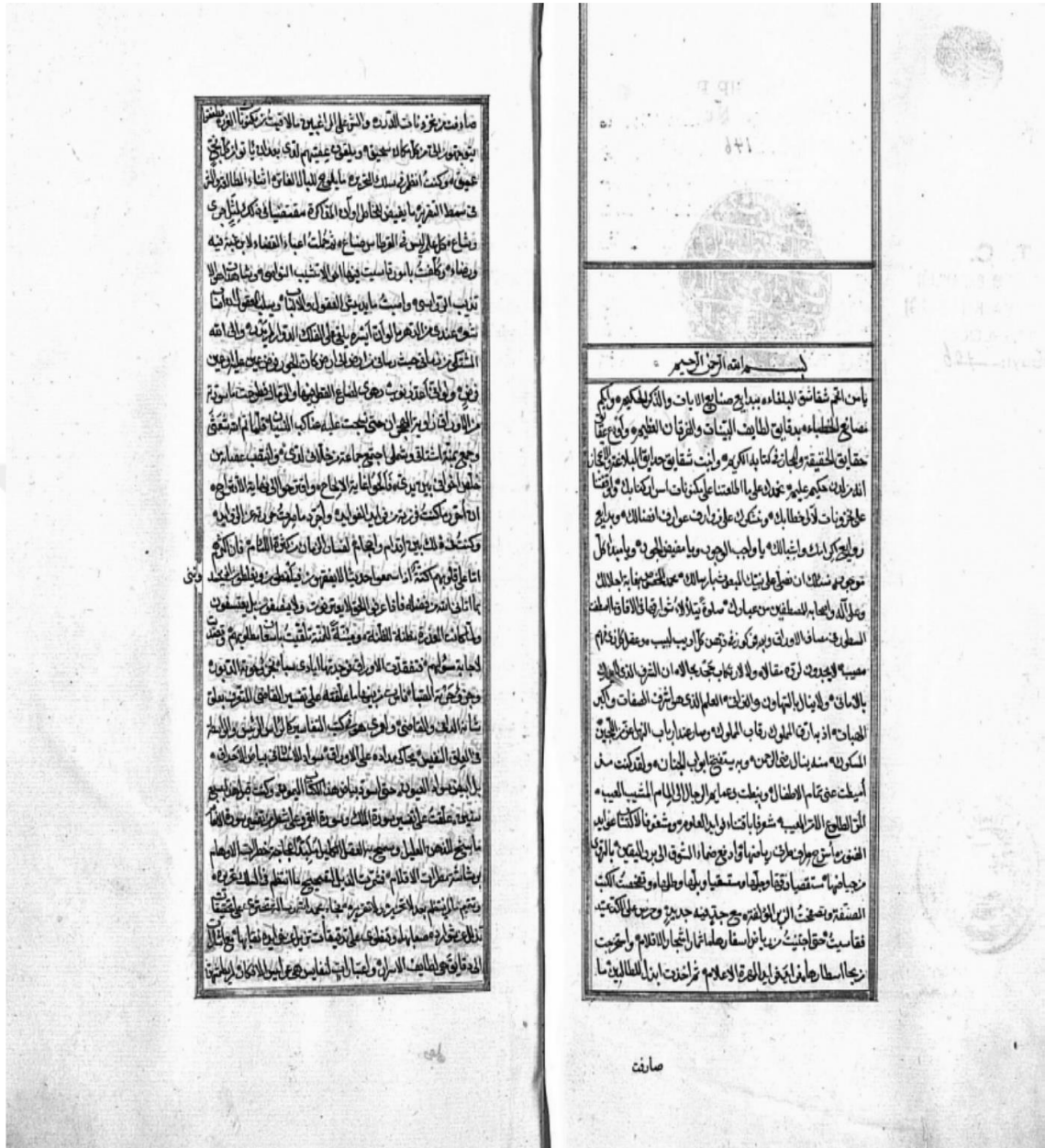
19. Müellifle çelişmemeye dikkat edilerek kaydedilmesi gereken kelimeler kaydedilmiştir.

20. İhtiyaç duyulan yerlerde kapalı kelimeler açıklanmıştır.

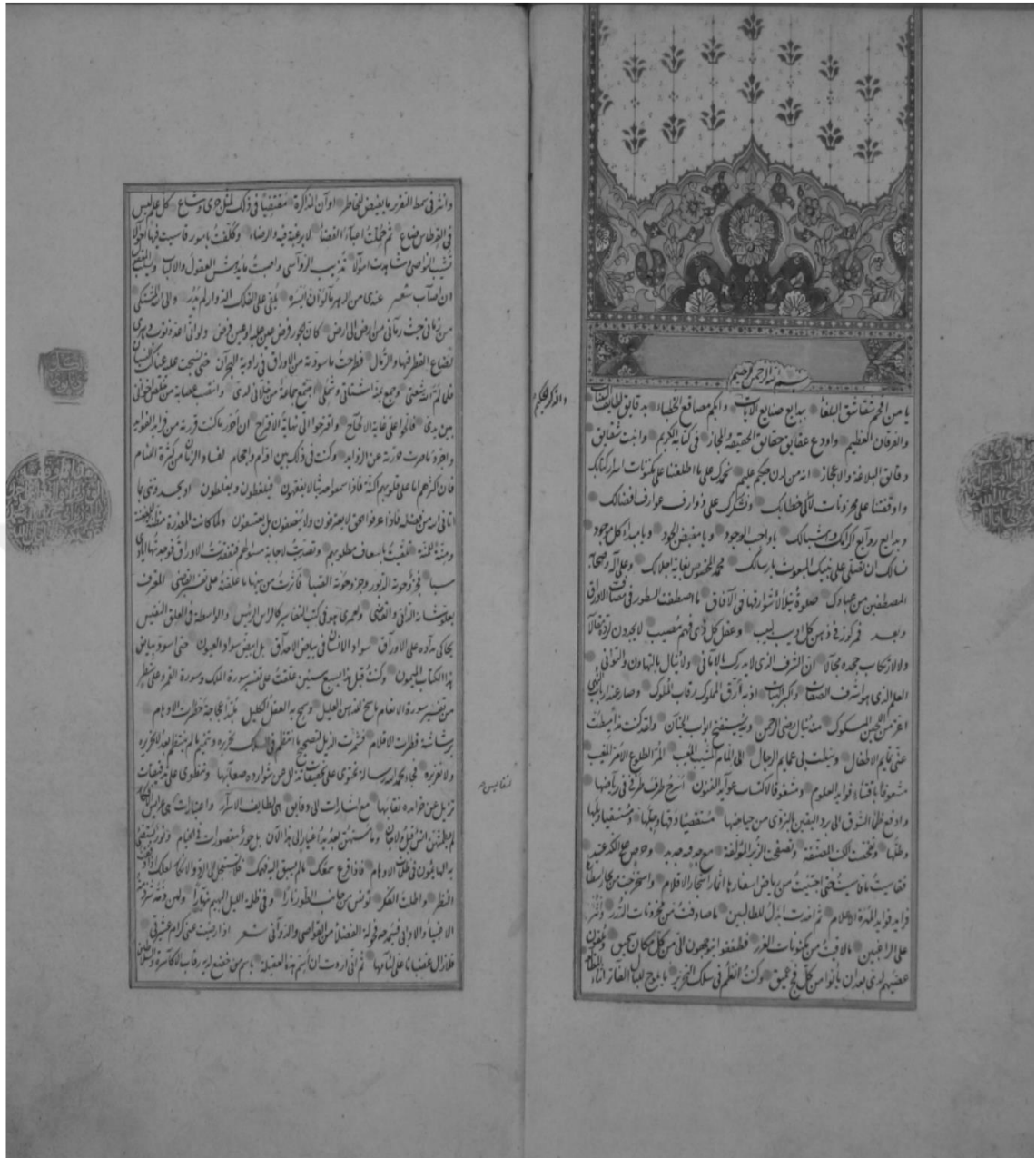
7.1. Metinde Kullanılan Kısaltmalar

المص	: Musannif
الخ\اه	: Sonuna kadar
ح	: o vakit
اظ	: zahir
المق	: maksat
الشيخان	: Zemahşerî ve Abdülkâhir Cürcânî
الامام	: Fahrüddin er-Râzî
الشيخ	: Abdülkâhir Cürcânî
السيد\الشريف	: es-Seyyid eş-Şerîf Ali b. Muhammed b. Ali el- Cürcânî
الاخوان	: Hamza ve Kisâî
العلامة	: Zemahşerî

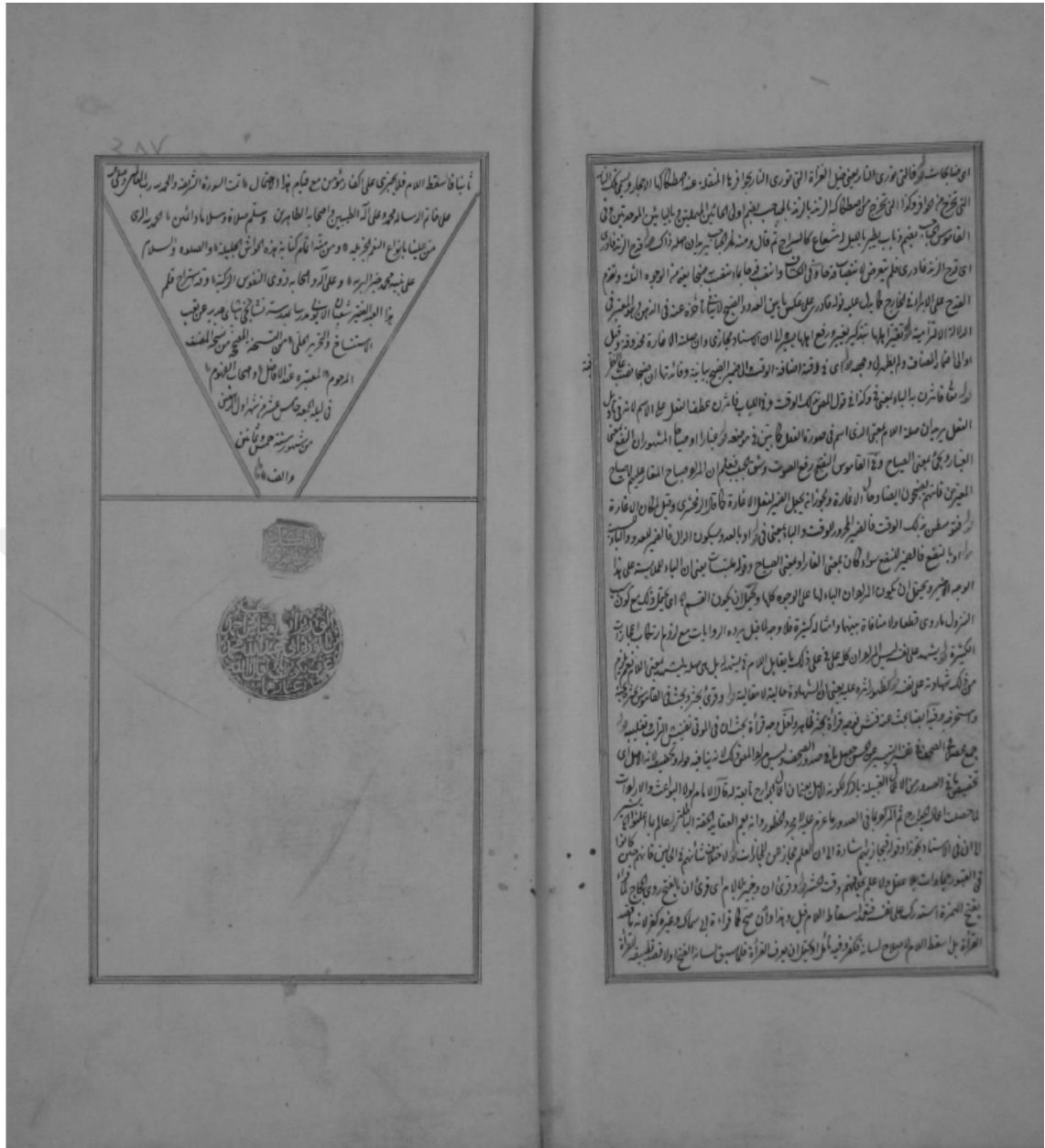
7.2. Nüshalardan Örnekler



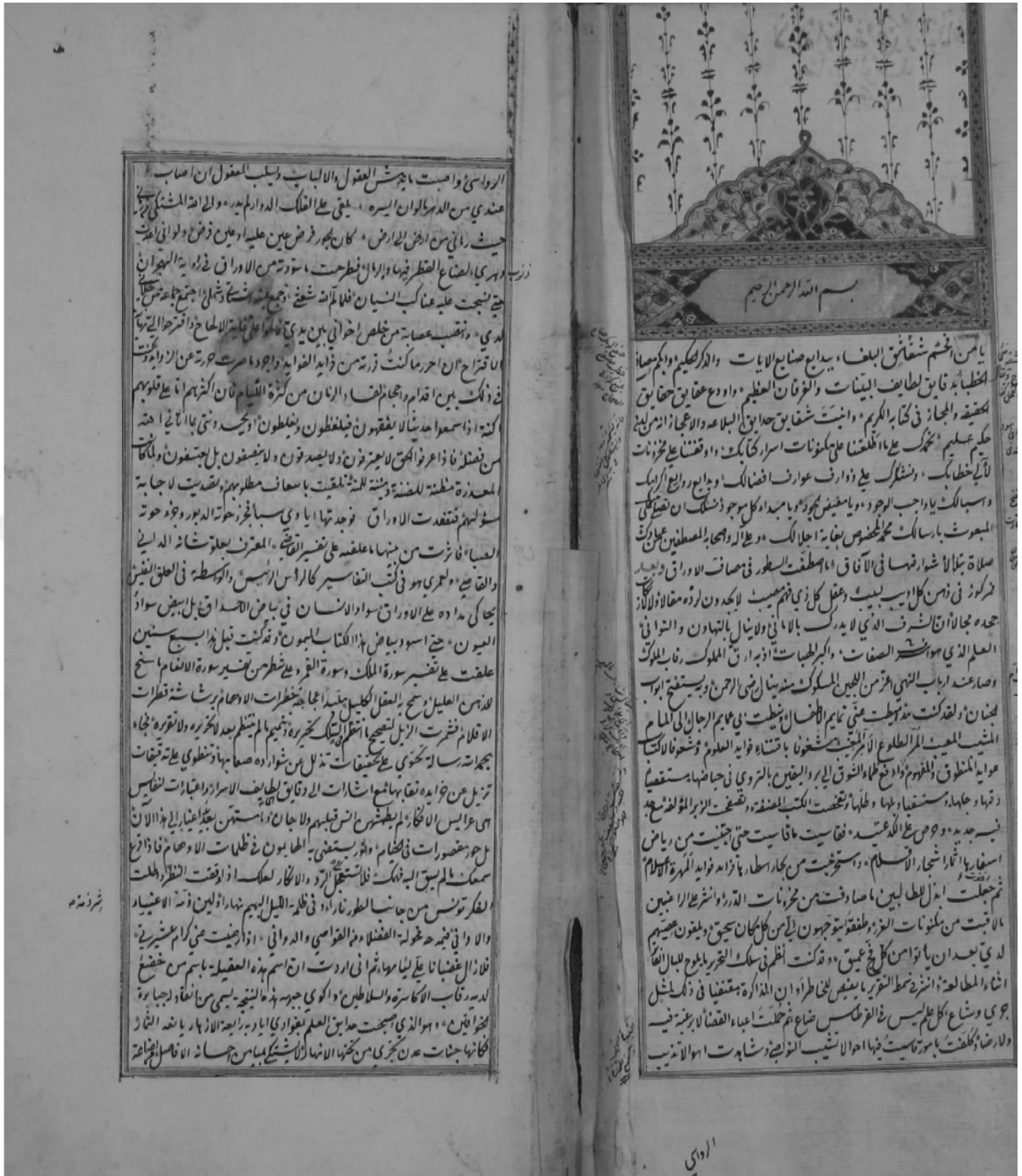
Râgıb Paşa 147 Nüshasından En'âm Sûresinin Başı



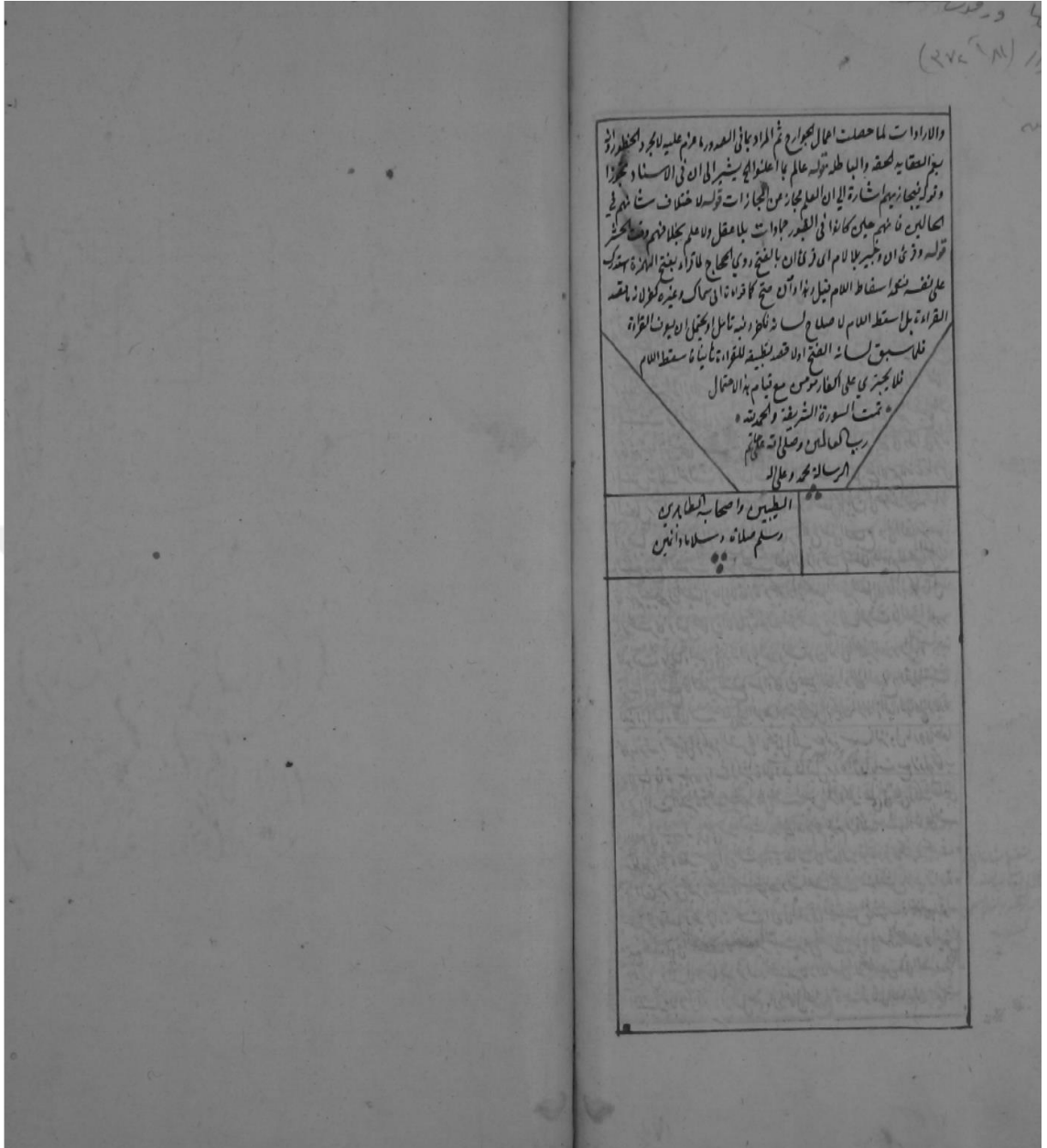
Fâzıl Ahmed 179 Nüshasından En'âm Sûresinin İlk Vırağı



Fâzıl Ahmed 179 Nüshasının Son Vırağı



Nuruosmaniye 498 Nüshasından En'âm Sûresinin Başı



Nuruosmaniye 498 Nüshasının Son Varağı

7.3. Nüsha Tavsifi

Araştırma aşamasında tamamı İstanbul Süleymaniye kütüphanesinde bulunan dokuz nüshaya ulaşılmıştır. Nüshaların en eskisi 130; bazıları ise 154 varaktan oluşmaktadır. Tamamı açık ve okunabilir bir şekilde olan nüshaların bazı özelliklerini şu şekilde sıralayabiliriz:

1. Râgıb Paşa 147

Varak sayısı; 529

Nüsha tarihi; 1079/1668

Müstensihin ismi; İbrahim b. Hasan en-Nesevî

Bir varaktaki satır sayısı; 29

Nüshanın sonu; Âdiyât sûresi

2. Râgıb Paşa 148

Varak sayısı; 501

Nüsha tarihi; 1085/1674

Müstensihin ismi; Şaban el-Eyyûbî

Bir varaktaki satır sayısı; 27

Nüshanın sonu; Âdiyât sûresi

3. Fâzıl Ahmed 179

Varak sayısı; 392

Nüsha tarihi; -

Müstensihin ismi;-

Bir varaktaki satır sayısı; 25

Nüshanın sonu; Âdiyât sûresi

4. Fâzıl Ahmed 180

Varak sayısı; 594

Nüsha tarihi; -

Müstensihin ismi;-

Bir varaktaki satır sayısı; 23

Nüshanın sonu; Müddessir sûresi

5. Nuruosmaniye 496

Varak sayısı; 523

Nüsha tarihi; 10 Şevval 1085/1674 İzmir

Müstensihin ismi; Hz. Peygamber'in adaşı olduğu belirtilmiştir. İsmi Muhammed veya Ahmed olabilir.

Bir varaktaki satır sayısı; 27

Nüshanın sonu; Âdiyât sûresi

6. Nuruosmaniye 497

Varak sayısı; 463

Nüsha tarihi; Zi'l-Ka'de 1086/1675

Müstensihin ismi; Ahmed b. Ahmed el-Edirnevî

Bir varaktaki satır sayısı; 26

Nüshanın sonu; Âdiyât sûresi

7. Nuruosmaniye 498

Varak sayısı; 460

Nüsha tarihi; -

Müstensihin ismi; -

Bir varaktaki satır sayısı; 30

Nüshanın sonu; Âdiyât sûresi

8. Nuruosmaniye 499

Varak sayısı; 479

Nüsha tarihi; -

Müstensihin ismi; -

Bir varaktaki satır sayısı; 29

Nüshanın sonu; Âdiyât sûresi

9. Nuruosmaniye 500

Varak sayısı; 358

Nüsha tarihi; 14 Safer 1083/1672

Müstensihin ismi; Davud Zâde Mustafa

Bir varaktaki satır sayısı; 31

Nüshanın sonu; Âdiyât sûresi

7.4. Nüshaların Tarifi

1. Bütün nüshalar açık ve okunabilir haldedir. Sadece 8. nüshanın bazı varaklarında ışık sorunu vardır.
2. İlk bakışta 8. nüshanın en eski nüsha olduğu düşünülebilir. Ancak buna itibar edilirse eserin, musannif daha çok küçükken veya doğmadan önce yazıldığı sonucuna ulaşılır. Söz konusu durum nüshanın içinde En'âm sûresinin 954'de tamamlandığı notuna ek olarak nüshanın tarihi konusundaki şüpheyi desteklemektedir.
3. Birçok nüshada müstensihin ismi ve istinsah tarihi bulunmamaktadır.
4. Nüshalardan hangisinin musannifin kendi yazması olduğuna dair bir delil yoktur.
5. En güvenilir olarak 3. nüsha kabul edilmektedir. Çünkü müstensihin ismi ve istinsah tarihi kaydedilmiş, tashih edilen nüshadan istinsah edilmiştir.
6. Birçok nüshada Beydâvî'nin ifadelerini belirtmek için kırmızı renkle قوله tabiri kullanılmıştır.
7. 3. ve 7. nüshalar büyük oranda birbirine uygundur. Ancak 3. nüshada hatalar dipnotta belirtilirken 7. nüshada bunlara değinilmemiştir. Söz konusu uygunluk diğer nüshalarda bulunmadığı için bu ikisinde bulunan farklar, temel alınarak tespit yapılmıştır.

7.5. Çalışmada İtimat Edilen Nüshalar ve Sebepleri

Yapılan incelemelerden sonra tahkikte itimat edilmek üzere 1., 3. ve 7. nüshalar seçilmiştir. 1. nüsha Râgıb Paşa 147 nüshasıdır. Bu nüsha esas nüsha kabul edilmiş ve ر harfi ile kısaltılmıştır. 3. nüsha, Fâzıl Ahmed 179 nüshasıdır ve ف harfi ile kısaltılmıştır. 7. nüsha ise Nuruosmaniye 498 nüshası olup ن harfi ile kısaltılmıştır.

Bu tercihlerin sebeplerini şöyle sıralayabiliriz:

1. Asıl olarak belirlenen nüsha -tarihli nüshaların içinde- en eski tarihli olan 1079 tarihli nüshadır. Bunun yanı sıra diğer nüshalarda bulunmayıp bu nüshada

bulunan eklemeler de tercih sebeplerinden biridir. Mesela söz konusu eklemelerden biri musannifin A‘râf sûresinin başında tasnif sebebine değinmesidir.

2. Seçilenlerden biri olan 3. nüshanın tercih sebebi ise birtakım farkları ve tashihleri ihtiva etmesidir. Yine 7. nüshada da diğerlerinde bulunmayan noktalar bulunmakta ve sonunda, tashih edilen nüshadan istinsah edildiğine dair not bulunmaktadır.



SONUÇ

Çalışmada tahkiki yapılan metin Türk âlim Sinanuddîn el-Amâsî'nin Beydâvî tefsirine yazdığı hâşiyenin bir bölümüdür. Musannifin hayatı ve metodu incelenmiştir. İlgili hâşiyeye, müellifin ilmî konuda ne kadar yetkin olduğunu göstermektedir. Hâşiyede müracaat ettiği kaynakların fazla olması bunun bir göstergesidir. Nitekim sadece bu çalışmada tahkiki yapılan bölümde yaklaşık kırk kaynak kullanmıştır. Buradan musannifin daha önce okuduğu metinlere hâkim olduğunu çıkarabiliriz.

Diğer bir husus musannifin ayet, hadis, şiir, mesel ve nakiller kullanarak istişhat etmede ne denli yetkin olduğudur. Musannif, bu işe verdiği öneme, ilim öğrenme ve okuma isteğine değinirken kendisinden bahsetmiştir. Kadılık görevini üstleninceye kadar bu yoldaki gayretini belirtmiştir. Kadılık ise sadece zekâ ve basiret sahibi kimselerin ulaşabileceği bir mevkidir. Müellif birçok ilim öğrenen ve diğerlerine karşı edepli bir tutum takınan biridir. Nitekim Beydâvî ve Zemahşerî gibi âlimlere karşı takındığı tutum bunun bir örneğidir. Beydâvî'nin tefsirinden bahsederken çok önemli ve odak noktası bir eser olduğunu belirtir. Aynı şekilde görüşleri tartışırken ve zaman zaman itirazda bulunurken şârihin ve muhaşşinin dikkat etmesi gereken hususları gözetmiştir. Sultan ve sadrazamdan bahsederken müellifin onlara yakınlığını da görmekteyiz. Birçok ilim alanında yetkin biri olmasıyla beraber öğrencilerine karşı sürekli mütevazı olmuştur.

Musannif, fıkıh konusunda Hanefî, akaid konusunda ise Mâturîdî mezhebine mensuptur. Ancak bu mensubiyet onun kişiliğini tamamen iptal etmemiştir. Nitekim Zemahşerî ve Beydâvî arasındaki tartışmalara kendi fikirleri ile müdahil olmuştur. Yine kendisinin Maturîdî, Beydâvî'nin Eş'ârî olmasından kaynaklanan akide konularında Beydâvî'ye katılmadığı yerlerde de kendi kişiliği ön plana çıkmaktadır. Bazen de daha uygun olduğunu düşündüğü delilleri kullanarak onların görüşlerinden farklı görüşler benimsemiştir. Kanaatimizce onun müstakil kimliğinin ön plana çıkmasında taassuba düşmesini engelleyen ilmi birikiminin, uzun süre kadılık yapmasının ve ilim için uzun yolculuklara çıkmasının etkisi büyüktür.

Musannifin bir diğer önemli özelliği Arap olmamasına rağmen fesahat ve belâgat noktasında Arapçaya hâkim olmasıdır. Bunun yanı sıra Arap lehçelerine ve

diğer dillere de vakıftır. Kavramları açıklarken kullandığı sözlükler, belâgat vecihlerine dair izahları, lehçeler arasındaki farklara hâkimiyeti bu konudaki yetkinliğini gösteren örneklerden bazılarıdır.

Çalışmada tahkik edilen eserin Sinanuddîn el-Amâsî'ye ait olduğu tarafımızca tespit edilen kesin bir husustur. Kendi ifadelerinden de anlaşıldığı üzere eseri büyük ilgi görmüş ve şöhret kazanmış hatta kendisi artık Muhaşşî Sinân ismiyle anılmıştır. Eserin dilsel ve belâgat yönünün ön plana çıkmasının yanı sıra kıraat, fıkıh ve akide ile ilgili meseleleri de ihtiva etmesi rağbet görmesinin sebeplerinden biridir. Musannifin bazı yerlerde Beydâvî'nin ihmal ettiği hususlara değindiğini, bazen ona katılmadığını bazen de çeşitli delillerle onu desteklediğini görmekteyiz. Bu durum da eserin ilmi değerini yükseltmektedir. Eserin birçok nüshasının bulunması ve söz konusu nüshalardaki açıklamalar eserin ilmi değerinin bir diğer göstergesidir.

Bu çalışma aynı şekilde müellif günümüzde ulaşamadığımız eserlerden de birçok nakiller yaptığını ortaya koymaktadır. Bu açıdan kaybolan ilmi görüşlerin ve ince nüktelerin divanı demek yanlış olmayacaktır. Esere gösterilen önemin bir göstergesi de Beydâvî tefsiri hakkında kaleme alınan en meşhur hâşiyelere kaynaklık etmesidir. Nitekim en meşhur hâşiyeler olan Şihâb ve Konevî hâşiyeleri incelendiği zaman bu husus görülmektedir. Eserin böylesine değerli olmasına rağmen yine de hak ettiği ilgiyi görmediğini söyleyebiliriz. Musannif bunun sebebini eserin kapsamının sınırlı olması yani Enfâl sûresinden başlayıp Beydâvî tefsirinin tamamını ele almaması olarak görmektedir.

Musannifin üslubu ile alakalı ulaşılan sonuçlara değinecek olursak eser birçok ilmi birikimi içermekle beraber daha önce de belirtildiği gibi dil ve belâgat meselelerinde daha fazla ön plana çıkmaktadır. Bu da musannifin üslubuna yansımış ve bir örnek üzerinde birçok belâgat ve irab açıklamaları yapmıştır. Söz konusu üslubun Beydâvî'nin eserine göre şekillendiği açıktır. Çünkü Beydâvî'nin tefsirine baktığımız zaman fıkıh ve hadis meselelerine fazla değinmediğini görmekteyiz. Beydâvî'nin tutumunun musannifin üslubuna yansıdığı diğer bir husus nahiv konularında Kûfe ekolünü benimsemesidir. İlgili konularda “faili belirtilmeyen” veya cer yerine “الخفض” (hafđ) kavramlarını kullanması Kûfe ekolünü benimsediğini göstermektedir. Çünkü bu ekol o dönemde revaçta olan ekollerden biridir.

Üslup konusunda ulaşılan bir diğer sonuç musannifin kıraatler ve lehçeler konusunda çok fazla delillendirme yapması, kıraat vecihlerini açıklayarak mütevatir ve şaz olanları belirtmesi ve kıraatleri kârihlerine nispet etmesidir. Aynı şekilde dil meselelerini de Arapça lehçeleri ile gerekçelendirerek izah etmiştir. Manası açık olmayan lafızları asıl kabul edilen sözlüklere müracaat ederek açıklamış hatta zaman zaman Arapça olmayan kelimeleri dahi izah etmiştir. Bu husus bir açıdan onun dil konusunda da ne derece yetkin olduğunu göstermekte bir açıdan ise Beydâvî tefsirinde karşılaşılan zorluklar noktasında başvurulabilecek kaynak olduğunu ifade etmektedir.

Bazılarının sahiplerine nispeti konusunda şüphe bulunmakla beraber istiḥatta kullanılan şiirler ve meseller de elde edilen sonuçlardan biridir. Daha sonraki musanniflerden bazıları da sahibine nispet konusunda yapılan hatada Sinanuddîn'i takip etmişlerdir. Şiirler konusunda musannifin bazen şiirin tamamını nakletmeyip sadece konu ile alakalı olan kısmını kullandığını görmekteyiz. Akâid meselelerinde ise veciz bir üslup kullanmış çok geniş değinmemiştir. Geniş bir şekilde değindiği hususlar sadece Beydâvî ve Zemahşerî'nin arasındaki tartışmaya müdahil olduğu kısımlardır.

KAYNAKÇA

- ADÎRA, Eşref Ahmed, *Divânu 'Ubeyd b. el-Abras*, thk. Hüseyin Nassâr, Tab'atü'l-Bâbey el-Halebî, Mısır, 1957.
- AHTAL, Gıyâs b. Gavs el-Ahtal, *Dîvânü'l-Ahtal*, yy. ty.
- AKBERÎ, Abdülhay b. Ahmed b. Muhammed İbnü'l-İmâd el-Akberî el-Hanbelî Ebü'l-Felâh (ö. 1089), *Şezerâtü'z-Zeheb fî Ahbâri men Zeheb*, thk. Mahmud el-Arnâvut, Dâru İbn Kesîr, Dimeşk-Beyrut, 1. Baskı, 1406/1986.
- ALİYYÜL KÂRÎ, Ebü'l-Hasen Nûreddîn Alî b. Sultân Muhammed el-Kârî el-Herevî (ö. 1014/1065), *Mirkâtü'l-Mefâtih Şerhi Mişkâtıl Mesâbih*, Dâru'l-Fikir, Beyrut, 1. Baskı, 1422/2002.
- ÂMİDÎ, Ali b. Muhammed b. Salim Ebulhasan el-Âmidî, *Ebkârul-Efkâr fî Usûli'd-Dîn*, thk. Ahmed Muhammed el-Mehdî, Dâru'l-Kütüb ve'l-Vesâiki'l-Kavmiyye, Kahire, 2. Baskı, 1424/2004.
- ARSLAN, Şekip, *Târîhu Devleti'l-Osmâniyye*, Dâru'n-Neşr, Beyrut, 2001.
- AYNÎ, Ebû Muhammed b. Ahmed b. Mûsâ b. Ahmed b. Hüseyin el-Gaytâbî el-Hanefî Bedreddîn el-Aynî (ö.855/1451), *Umdetü'l-Kârî Şerhu Sahîhi'l-Buhârî*, Dâru İhyâi't-Türâsi'l-Arabî, Beyrut, ty.
- BAĞDÂDÎ, Abdülkâdir b. Ömer, *Hizânetü'l-Edeb ve Lübbü Lübbâb Lisanü'l-Arab*, thk. Abdüsselam Muhammed Hârûn, Mektebetü'l-Hâncî, Kahire, 4. Baskı, 1418/1997.
- BAĞDÂDÎ, İsmail b. Muhammed Emin Mir Selim el-Bâbânî (ö.1399), *Hediyyetü'l-Ârifîn Esmâü'l-Müellifîn ve Âsârü'l-Musannifîn*, İstanbul Vekâletü'l-Mearifi'l-Celîle 1951 yardımı ile basılmıştır. Dâru İhyâi't-Türâsi'l-Arabî, Beyrut-Lübnan.
- BASRÎ, Alî b. Ebi'l-Ferec b. el-Hasen Ebü'l-Hasen Sadrüddîn el-Basrî (ö. 659/1260), *el-Hamâsetü'l-Basrî*, thk. Muhtaruddin Ahmed, Âlemü'l-Kütüb, Beyrut, ty.
- BEGÂVÎ, Muhyissünne Ebû Muhammed el-Hüseyin b. Mesud b. Muhammed el-Ferrâ eş-Şâfiî (ö. 510/1116), *Şerhu's-Sünne*, thk. Şuayb el-Arnaût, el-Mektebetü'l-İslâmî, Dimeşk, 2. Baskı, 1403/1983.
- BEGÂVÎ, Muhyissünne Ebû Muhammed el-Hüseyin b. Mesud b. Muhammed b. el-Ferrâ eş-Şâfiî (ö. 510/1116), *Meâlimu't-Tenzîl fî Tefsîri'l-Kur'ân*, thk.

- Abdürrezzâk el-Mehdî, Dâru İhyâi't-Türâsi'l-Arabî, Beyrut, 1. Baskı, 1420/1999.
- BEYDÂVÎ, Nâsirüddîn Ebû Saîd Abdullah b. Ömer b. Muhammed eş-Şîrâzî (ö. 685/1286), *Envârü't-Tenzîl ve Esrârü't-Te'vîl*, thk. Muhammed Abdurrahman el-Murşilî, Dâru İhyâu't-Türâsi'l-Arabî, Beyrut, 1. Baskı, 1418.
- BEYHAKÎ, Ahmed b. el-Hüseyn b. Alî b. Musa el-Husrevcirdî el-Horosânî Ebû Bekr el-Beyhakî (ö. 458/1065), *es-Sünenü's-Sağîr*, thk. Abdülmü'tî Emin Kal'acî, Câmiat'd-Dirâseti'l-İslâmiyye, Pakistan, 1. Baskı, 1410/1989.
- BEYHAKÎ, Ahmed b. el-Hüseyn b. Alî b. Musa el-Husrevcirdî el-Horosânî Ebû Bekr el-Beyhakî (ö. 458/1065), *el-Esmâ ve's-Sıfât*, Abdurrahman Umeyre, Dâru'l-Cîl, Beyrut, 1. Baskı, 1417/1996.
- BEYHAKÎ, Ahmed b. el-Hüseyn b. Alî b. Musa el-Husrevcirdî el-Horosânî Ebû Bekr el-Beyhakî (ö. 458/1065), *Şuabü'l-Îman*, thk. Abdülalî Abdülhamid Hâmid, Mektebetü'r-Rüşd li'n-Neşr ve't-Tevzî, Riyad, 1. Baskı, 1423/2003.
- BEYHAKÎ, Ahmed b. el-Hüseyn b. Alî b. Musa el-Husrevcirdî el-Horosânî Ebû Bekr el-Beyhakî (ö. 458/1065), *es-Sünenü'l-Kübrâ*, thk. Muhammed Abdülkadir Atâ, Dâru'l-Kütübi'l-İlmiyye, Beyrut, 1424/2003.
- BUHÂRÎ, Muhammed b. İsmâîl Ebû Abdillâh el-Buhârî el-Cu'fî (ö. 256/869), *Sahîhu'l-Buhârî*, thk. Muhammed Züheyr b. Nâsir en-Nâsir, Dâru Tavkî'n-Necât, 1. Baskı, 1422.
- CERÎR, b. Atiyye b. Huzeyfe el-Kelbî el-Yerbûî (ö. 110), *Dîvânu Cerîr*
- CEVHERÎ, Ebû Nasr İsmail b. Hammâd el-Fârâbî (ö. 393), *es-Sihâh Tâcü'l-Luğa ve Sihâhu'l-Arabiyye*, thk. Ahmed Abdulgafûr Attâr, Dâru'l-İlmi li'l-Melâyîn, Beyrut, 3. Baskı, 1407/1987.
- CEVRÎ, Hasan İbn Seyyid Abdülkadir el-Cevrî (ö. 1322), *Hâşiyetü'l-Cevrî alâ Şerhi'l-Akâid*, Dâru'l-Kütübi'l-İlmiyye, Beyrut, ty.
- CUMAHÎ, Muhammed b. Sellâm b. Ubeydillâh b. Sâlim el-Cumahî bi'l-Velâ Ebû Abdillâh (ö. 232/846), *Tabakâtü Fuhûli's-Şuarâ*, thk. Muhmud Muhammed Şakir, Dâru'l-Medenî, Cidde, ty.

- CÜRCÂNÎ, Ebûbekir Abdülkâhir b. Abdîrrahman b. Muhammed Cürcânî ed-Dâr (ö. 471/1078), *Dercü'd-Dürrer fî Tefsîri'l-Âyi ve's-Suver*, thk. Velîd b. Ahmed-Abdullatîf el-Kaysî, Mecelletü'l-Hikme, Biritanya, 1. Baskı, 1429/2008.
- CÜRCÂNÎ, Ebûbekir Abdülkâhir b. Abdîrrahman b. Muhammed Cürcânî ed-Dâr (ö. 471/1078), *Delâilü'l-İ'câz fî İlmi'l-Meânî*, thk. Mahmud Muhammed Şakir Ebû Fehr, Matbaatü'l-Medenî, Kahire, 3. Baskı, 1413/1992.
- CÜRCÂNÎ, Seyyid Şerif Ali b. Muhammed el-Cürcânî (ö. 816/1413), *el-Misbâh fî Şerhi'l-Miftâh*, thk. Yüksel Çelik, Marmara Üniversitesi, İstanbul, 2009.
- CÜRCÂNÎ, Seyyid Şerif Ali b. Muhammed el-Cürcânî (ö. 816/1413), *Şerhu'l-Mevâkıf*, thk. Mahmud Ömer ed-Dimyâtî, Dâru'l-Kütübi'l-İlmiyye, Beyrut, ty.
- DEYLEMÎ, Şîrûye b. Şehredâr b. Şîrûye Ebû Şücâ el-Hemedânî (ö. 509/1115), *Firdevsü'l-Ahbâr bi Me'sûri'l-Hitâb*, thk. Said b. Besyûnî Zağlûl, Dâru'l-Kütübi'l-İlmiyye, Beyrut, ty.
- DEYNÛRÎ, Ebû Muhammed Abdullah b. Müslim Kuteybe ed-Deynûrî (ö. 276/889), *el-Meârîf*, thk. Servet Ukkâş, el-Heyetü'l-Mısriyye el-Âmme li'l-Kitâb, Kahire, 2. Baskı, 1992.
- DİMYÂTÎ, Şihâbüddîn Ahmed b. Muhammed b. Ahmed b. Muhammed b. Abdilganî ed-Dimyâtî el-Bennâ (ö. 1117/1705), *İthâfü Fudalâ'i'l-beşer fî'l-Kırâ'âtî'l-erba'ate'aşer*, thk. Enes Mihre, Dâru'l-Kütübi'l-İlmiyye, Lübnan, 3. Baskı, 2006.
- DÎNEVERÎ, Ebû Hanife Ahmed b. Davud ed-Dîneverî (ö. 282/895), *el-Ahbâru't-Tıvâl*, thk. Abdülmün'im Âmir, Dâru İhyâ Kütübi'l-Arabî, Kahire, 1. Baskı, 1960.
- EBRAS, Abîd b. el-Ebras el-Esedî, *Dîvânu Abîdi'l-Ebrâs*, thk. Hüseyin Nassâr, Tabattü'l-Bâbî el-Halebî, Mısır, 1957
- EBÛ ALÎ EL-FÂRİSÎ, el-Hasan b. Ahmed b. Abdilğaffâr (ö. 377/987), *el-Hucce li'l-Kurrâi's-Seb'a*, thk. Bedreddin Kahveci ve Beşîr Cuvîcâtî, Dâru'l-Me'mûn li't-Türâs, Dîmeşk-Beyrut, 2. Baskı, 1413/1993.
- EBÛ ALÎ EL-FÂRİSÎ, el-Hasan b. Ahmed b. Abdilğaffâr (ö. 377/987), *et-Ta'likatü alâ Kitâbi Sibevayh*, thk. İvaz b. Hamd el-Kûzî, 1. Baskı, 1410-1990.

- EBÛ DAVUD, Süleyman b. el-Eş'as b. İshak b. Beşîr b. Şeddâd b. Amr el-Ezdî es-Sicistânî (ö. 275/888), *el-Merâsîl li Ebî Davud*, thk. Şuayb el-Arnaût, Müessesetü'r-Risâle, Beyrut, 1. Baskı, 1408.
- EBÛ DAVUD, Süleyman b. el-Eş'as b. İshak b. Beşîr b. Şeddâd b. Amr el-Ezdî es-Sicistânî (ö. 275/888), *Süneni Ebî Davud*, thk. Şuayb el-Arnaût, Dâru'r-Risâleti'l-Âlemiyye, Beyrut, 1. Baskı, 1430-2009.
- EBÛ DAVUD, Süleyman b. el-Eş'as b. İshak b. Beşîr b. Şeddâd b. Amr el-Ezdî es-Sicistânî (ö. 275/888), *Mesâilü'l İmam Rivâyetü Ebî Davud es-Sicistânî*, Ebû Muaz Tarık b. İvazullah b. Muhammed, Mektebetü İbn Teymiye, Mısır, 1420-1999.
- EBÛ HAYYAN, Muhammed b. Yûsuf b. Ali b. Yûsuf b. Hayyan (ö. 745/1344), *En-Nehrü'l-Mâd mine'l-Bahri'l-Muhît*, thk. Ömer el-Es'ad en-Nâşir, Dâru'l-Cîl li't-Tıbbâa ve'n-Neşr ve't-Tevzî, 1. Baskı, ty.
- EBÛ HAYYAN, Muhammed b. Yûsuf b. Ali b. Yûsuf b. Hayyan (ö. 745/1344), *el-Bahru'l-Muhît fî't-Tefsîr*, thk. Sıddıkî Muhammed Cemil, Dâru'l-Fikir, Beyrut, 1420/1999.
- EBÛ NUAYM, Ahmed b. Abdillâh b. Ahmed b. İshak b. Musa b. Mehrân el-İsfehânî (ö. 430/1038), *Hilyetü'l-evliyâ' ve tabakâtü'l-asfiyâ*, Dâru'l-Kütübi'l-İlmiyye, Beyrut, 1409.
- EBÛ NUAYM, Ahmed b. Abdillâh b. Ahmed b. İshak b. Musa b. Mehrân el-İsfehânî (ö. 430/1038), *Mârifetü's-Sahâbe*, thk. Âdil b. Yûsuf el-Azazi, Dâru'l-Vatan li'n-Neşr, Riyad, 1. Baskı, 1419-1998.
- EBÛ NUAYM, Ahmed b. Abdillâh b. Ahmed b. İshak b. Musa b. Mehrân el-İsfehânî (ö. 430/1038), *Müsnedü Ebî Hanîfe Rivâyetü Ebî Nuaym*, thk. Nazar Muhammed el-Feryâbî, Mektebetü'l-Kevser, Riyad, 1. Baskı, 1415.
- EBÛ UBEYD, Abdullâh b. Abdilazîz b. Muhammed el-Bekrî el-Edülüsî (ö. 487/1094), *Samtû'l-Leâli fî Şerhi Emâli'l-Kâlî*, Abdülaziz el-Meymenî, Dâru'l-Kütübi'l-İlmiyye, Beyrut, ty.
- EBÛ YÛSUF, Yakup b. İbrahim b. Habîb b. Sa'd el-Ensârî (ö. 182/798), *el-Âsâr*, thk. Ebulvefâ, Dâru'l-Kütübi'l-İlmiyye, Beyrut, ty.

- EBU'L-BEKÂ EL-AKBERÎ, Ebu'l-Bekâ Abdullah b. el-Hüseyin b. Abdillâh (ö. 161), *et-Tibyân fî İ'râbi'l-Kur'ân*, thk. Ali Muhammed el- Ali Muhammed el-Becâvî, Kahire, 1976.
- EBU'S-SUÛD, el-Imâdî Muhammed b. Muhammed b. Mustafa (ö. 982/1574), *İrşâdü'l-Aklı's-Selîm ilâ Mezâya'l-Kitâbi'l-Kerîm*, Dâru İhyâi't-Türâsi'l-Arabî, Beyrut, ty.
- EBÜ'L- VELÂ, Sellâm b. Ubeydillâh b. Sâlim el-Cumahî bi'l-Velâ Ebû Abdillâh (ö. 232/846), *Tabakâtü Fuhûli's-Şuarâ*, thk. Muhmud Muhammed Şakir, Dâru'l-Medenî, Cidde, ty.
- EBÜ'L-FETH, Şihâbuddin Muhammed b. Ahmed b. Mansur (ö. 852/1448), *el-Müstetraf fî Külli Fennin Müstezraf*, Âlemü'l-Kütüb, Beyrut, 1. Baskı, 1419/1998.
- EDNEVÎ, Ahmed b. Muhammed el-Ednevî er-Rûmî (ö. 11. yy), *Tabakâtü'l-Müfessirîn*, Süleyman b. Salih el-Huzey, Mektebetü'l-Ulûm ve'l-Hikme, Suudiyye, 1. Baskı, 1417/1997.
- ENBÂRÎ, Ebubekir Muhammed b. el-Kasım b. Muhammed b. Beşşâr b. el-Hasan b. Beyan b. Katan b. Diâme el-Enbârî (ö. 328/393), *el-Ezdâd*, thk. Muhammed Ebû Fazl, el-Mektebetü'l-Asriyye, Beyrut-Lübnan, 1407-1987.
- EZHERÎ, Ebû Mansûr Muhammed b. Ahmed b. el-Ezherî el-Herevî (ö. 370/980), *Tehzîbu'l-Lüğa*, thk. Muhammed Avd Mur'ib, Dâru İhyâi't-Türâsi'l-Arabî, Beyrut, 1. Baskı, 2001.
- FÂRÂBÎ, Ebû İbrahim İshak b. İbrahim b. el-Hüseyin el-Fârâbî (ö. 350/961), *Mu'cemu Dîvânî'l-Edeb*, thk. Ahmed Muhtar, Müessesetü Dâru's-Şa'b li's-Sahâfe ve't-Tıbâa ve'n-Neşr, Kahire, 1424/2003.
- FERİD BEK, Muhammed Ferid Bek b. Ahmed Ferid el-Muhâmî (ö. 1338/1919), *Târîh-u Devlet-i Aliyye-i Osmâniyye*, thk. İhsan Hakkı, Dâru'n-Nefâis, Beyrut, 1. Baskı, 1401/1981.
- FERRÂ, Ebû Zekerîyyâ Yahyâ b. Ziyâd b. Abdillâh b. Manzûr ed-Deylemî (ö.207/822), *Me'âni'l-Kur'ân*, thk. Ahmed Yûsuf en-Necâtî-Muhammed Alî en-Neccâr-Abdulfettâh İsmâîl eş-Şelebî, Dâru'l-Mısriyye li'tTe'lif ve Tercüme, Mısır, 1. Baskı.

- FÎRÛZÂBÂDÎ, Mecdüddîn Ebü't-Tâhir Muhammed b. Ya'kûb (ö.817/1414), *el-Kâmûsü'l Muhît*, thk. Mektebe Tahkîku't-Turâs fî Müessesetî'r Risâle, Müessesetü'r-Risâle, Beyrut-Lübnan, 8. Baskı, 1426/2005.
- FÎRÛZÂBÂDÎ, Mecdüddîn Ebü't-Tâhir Muhammed b. Ya'kûb (ö.817/1414), *Tenvîrü'l-Mikbâs min Tefsîri İbn Abbas*, Dâru'l Kütübi'l İlmiyye, Beyrut, ty.
- HACI HALİFE, Mustafa b. Abdillâh el-Kostantînî el-Osmânî Kâtip Çelebî (ö. 1067/1656), *Süllemü'l-Vusûl ilâ Tabakâti'l-Fuhûl*, Mahmud Abdulkâdir el-Arnâvût, Mektebetü İrsâkâ, İstanbul, 2010.
- HACI HALİFE, Mustafa b. Abdillâh el-Kostantînî el-Osmânî Kâtip Çelebî (ö. 1067/1656), *Keşfu'z-Zunûn 'an Esâmî'l-Kutub ve'l-Fünûn*, Mektebetü'l-Müsennâ, Bağdat, 1941.
- HAFÂCÎ, Şihâbüddin Ahmed b. Muhammed b. Ömer el-Hafâcî el-Mısırî el-Haneffî (ö.1069), *Hâşiyetü's-Şihâb 'alâ Tefsîri'l Beydâvî ('Înâyetü'l-Kâdî ve Kifâyetü'r Râzî 'alâ Tefsîri'l Beydâvî)*, Dâru's-Sâdır, Beyrut.
- HÂKİM, Ebû Abdullâh el-Hakim Muhammed b. Abdullâh b. Muhammed Hamdeveyh b. Nuaym b. el-ed-Dabî et-Tahmânî en-Nîsâbü'rî İbnü'l-Bey' (ö. 405/1014), *el-Müstedrek ale's-Sahîhayn*, thk. Mustafa Abdülkâdir Atâ, Dâru'l-Kütübi'l-İlmiyye, Beyrut, 1. Baskı, 1411/1990.
- HÂLİD HATTÂB, *Dîvânu Ebi'l- Âlâ el-Maarrî*, İskenderiye, 1912.
- HAMEVÎ, Şihâbüddîn Ebû Abdillâh Yâkut b. Abdillâh er-Rûmî (ö. 626/1228), *Mu'cemü'l-Büldân*, Dâr Sadır, Beyrut, 2. Baskı, 1995.
- HÂRİS, Ebû Muhammed el-Hâris b. Muhammed b. Dâhir et-Temîmî el-Bağdâdî İbn Ebî Üsâme (ö. 282/895), *Büğyetü'l-Bâhis an Zevâidi Müsnedi'l-Hâris*, thk. Hüseyin Ahmed Salih el-Bâkirî, Merkezü Hidmeti's-Sünne ve's-Sîrati'n-Nebeviyye, Medine, 1. Baskı, 1413.
- HATİB EL-BAĞDÂDÎ, Ebû Bekr Ahmed b. Alî b. Sâbit b. Ahmed b. Mehdî (ö. 463/1070), *Târîhu Bağdat*, thk. Beşşâr Avvâd Marûf, Dâru'l-Ğarbi'l-İslâmî, Beyrut, 1. Baskı, 1422/2002.
- HATİB EL-BAĞDÂDÎ, Ebû Bekr Ahmed b. Alî b. Sâbit b. Ahmed b. Mehdî (ö. 463/1070), *Târîhu Bağdat ve Züyûluh*, thk. Mustafa Abdülkâdir Atâ, Dâru'l-Kütübi'l-İlmiyye, Beyrut, 1. Baskı, 1417/1996.

- HATÎB KAZVÎNÎ, Muhammed b. Abdirrahmân b. Ömer Ebü'l-Meâlî Celâlüddîn el-Hatîb eş-Şâfiî Hatîb Dîmeşk (ö.739/1338), *el-Îzâh fî 'Ulûmi'l-Belâgat*, thk. Muhammed Abdülmün'im el-Hafâcî, Dâru'l-Ceyl, Beyrut, 3. Baskı.
- HÂZİN, Alâüddîn Alî b. Muhammed b. İbrâhîm el-Bağdâdî (ö. 741/1340), *Lübâbü't-Te'vîl fî Meâni't-Tenzîl*, Dâru'l-Fikir, Beyrut, 1399/1979.
- HEYSEMÎ, Ebü'l-Hasen Nûrüddîn Alî b. Ebî Bekr b. Süleymân el-Heysemî (ö. 807/1404), *Mecmau'z-Zevâid ve Menbau'l-Fevâid*, thk. Hüsâmeddin el-Kudsî, Mektebetü'l-Kudsî, Kahire, 1414/1994.
- HUBEYSÎ, Muhammed b. Ebî Bekr b. Muhriz b. Muhammed (ö. 731/1330), *el-Muvaşşah alâ Kâfiyeti İbn Hâcib*, thk. İsmâ Dirâr el-Kûsî, Dîmeşk, 1997.
- İRÂKÎ, Ebü'l-Fazl Zeynüddîn Abdürrahîm b. el-Hüseyn b. Abdirrahmân b. Ebibekr b. İbrahim el-İrâkî (ö. 806/1403), *el-Muğnî an Hamli'l-Esfâr: Tahrîcü mâ Ehâdîsi İhyâ*, Dâru İbn Hazm, Beyrut, 1. Baskı, 1426-2005.
- IZZÎ, Takiyyüddin b. Abdilkadir et-Temîmî, et-Tabakâtü's-Seniyye fî Terâcimi'l-Hanefiyye, thk. Abdülfettah Muhammed, Dâru'r-Rufâi, yy., ty.
- İBN ABDÜLBER, Ebû Ömer Yûsuf b. Abdillâh b. Muhammed b. Abdilberr en-Nemerî (ö. 463/1070), *el-İstî'âb fî Mârifeti'l-Ashâb*, thk. Ali Muhammed el-Becâvî, Dâru'l-Cîl, Beyrut, 1. Baskı, 1412-1992.
- İBN ÂDİL, Ebû Hafs Sirâcüddîn Ömer b. Ali b. Âdil el-Hanbelî ed-Dîmaşkî en-Nu'mânî (ö. 775/1373), *el-Lübâb fî Ulûmi'l-Kitâb*, thk. Âdil Ahmed Abdülmevcud ve Ali Muhammed Maûd, Dâru'l-Kütübi'l-İlmiyye, Beyrut-Lünban, 1. Baskı, 1419/1998.
- İBN ASÂKİR, Ebü'l-Kâsım Alî b. el-Hasen b. Hibetillâh (ö. 571/1175), *Târîhu Dîmeşk*, thk. Amr b. Gurâme el-Amravî, Dâru'l-Fikir li't-Tıbâa ve'n-Neşr ve't-Tevzî, Mısır, 1415-1995.
- İBN ÂŞÛR, Muhammed et-Tâhir b. Muhammed b. Muhammed et-Tâhir b. Âşûr et-Tunûsî (ö. 1393/1973), *et-Tefsîr ve Ricâluh*, Mecmeu Buhûsi'l-İslâmiyye, 1930/1970.
- İBN ÂŞÛR, Muhammed et-Tâhir b. Muhammed b. Muhammed et-Tâhir b. Âşûr et-Tunûsî (ö. 1393/1973), *et-Tahrîr ve't-Tenvîr: Tahrîrü'l-Ma'ne's-Sedîd ve Tenvîrü'l-Akli'l-Cedîd min Tefsîri'l-Kitâbi'l-Mecîd*, ed-Dâru't-Tunûsiyye li'n-Neşr, Tunus, 1984.

- İBN AYDEMİR, Muhammed b. Aydemir el-Müsta'sımî, *Ed-Dürrü'l-Ferîd ve Beytü'l-Kasîd*, thk. Kamil Selman el-Cebûrî, Dâru'l-Kütübî'l-İlmiyye, 1. Baskı, Beyrut, 1436.
- İBN CİNNÎ, Ebü'l-Feth Osmân b. Cinî el-Mevsılî (ö. 392), *el-Muhteseb fî Tebyîni Vucûhi Şevâzzi'l-Kırââtî ve'l-Îzâhi anhâ*, thk. Ali en-Necdî Nasıf- Abdülhalîm en-Neccâr, Dâru Sezgin li't-Tıbâa ve'n-Neşr, 2. Baskı, İstanbul, 1406-1986.
- İBN CİNNÎ, Ebü'l-Feth Osmân b. Cinî el-Mevsılî (ö. 392), *el-Hasâis*, el-Hey'etü'l-Misriyye'l-Âmme li'l-Kitâb, 4. Baskı.
- İBN DUREYD, Ebû Bekr Muhammed b. el-Hasen b. Düreyd el-Ezdî (ö. 321/932), *Cemheretü'l-Lüğa*, thk. Remzi Münir Ba'lebekî, Dâru'l-İlm li'l-Melâyîn, Beyrut, 1. Baskı, 1987.
- İBN EBÛ HÂTİM, Ebû Muhammed Abdurrahmân b. Muhammed b. İdrîs b. el-Münzir et-Temîmî el-Hanzalî er-Râzî (ö. 327/938), *Tefsîrû'l-Kur'âni'l-Azîm*, thk. Es'ad Muhammed et-Tayyib, Mektebetü Nizâr Mustafa el-Bâz, 3. Baskı, Mekke, 1419/1998.
- İBN EBÛ'D-DÜNYA, Ebû Bekr Abdullah b. Muhammed b. Ubeyd b. Süfyan b. Kays el-Kureşî el-Bağdâdî (ö. 281/894), *el-Ferec ba'de's-Şidde*, thk. Ebû Huzeyfe Abdullah b. Âliye, Dâru'r-Reyyân li't-Türâs, Mısır, 1408-1988, 2. Baskı.
- İBN FÂRİS, Ahmed b. Fâris b. Zekeriyyâ el-Kazvînî er-Râzî Ebü'l-Hüseyn (ö. 395/1004), *Mu'cemu Mekâyisi'l-Lüğa*, thk. Abdüsselâm Muhammed Harun, Dâru'l-Fikir, 1399/1979.
- İBN HACER EL-ASKALÂNÎ, Ahmed b. Ali b. Hacer Ebü'l-Fazl el-Askalânî eş-Şâfiî (ö. 852/1448), *Fethul Bârî Sahîh-i Şerhi'l-Buhârî*, Dâru'l-Ma'rife, Beyrut, 1349.
- İBN HACER EL-ASKALÂNÎ, Ahmed b. Ali b. Hacer Ebü'l-Fazl el-Askalânî eş-Şâfiî (ö. 852/1448), *Telhîsü'l-Habîr fî Tahrîci Ehâdîssi'r-Râfi'iyi'l-Kebîr*, thk. Ebû Asım Hasan b. Abbas b. Kutup, Müessesetü Kurtuba, Mısır, 1. Baskı 1416-1995.
- İBN HACER EL-ASKALÂNÎ, Ahmed b. Ali b. Hacer Ebü'l-Fazl el-Askalânî eş-Şâfiî (ö. 852/1448), *Takrîbü't-Tehzîb*, thk. Muhammed Avvâme, Dâru'r-Reşîd, Suriye, 1. Baskı, 1406-1986.

- İBN HACER EL-ASKALÂNÎ, Ahmed b. Ali b. Hacer Ebü'l-Fazl el-Askalânî eş-Şâfiî (ö. 852/1448), *Tehzîbü't-Tehzîb*, Matbaatü Dâirati'l-Meârifî'n-Nizâmiyye, Hindistan, 1. Baskı, ty.
- İBN HALLİKÂN, Ebü'l-Abbâs Şemsüddîn Ahmed b. Muhammed b. İbrâhîm b. Ebî Bekr el-Bermekî el-İrbilî (ö. 681/1282), *Vefeyâtü'l-A'yân ve Enbâ'ü Ebnâ'î'z-Zamân*, thk. İhsan Abbas, Dâr Sâdır, Beyrut, 1. Baskı, 1971.
- İBN HANBEL, Ebû Abdillâh Ahmed b. Muhammed b. Hanbel b. Hilal b. Esed eş-Şeybânî (ö. 241/855), *Müsnedü İmam Ahmed b. Hanbel*, thk. Şuayb el-Arnaût, Müessesetü'r-Risâle, Beyrut, 1. Baskı 1421-2001.
- İBN HİBBÂN, Muhammed b. Hibbân b. Ahmed b. Hibbân b. Muâz b. Ma'bede't-Temîmî Ebû Hâtîm d-Dârimî el-Büstî (ö. 354/965), *Sahîhu İbn Hibbân bi-Tertîbi İbn Balabân*, thk. Şuayb el-Arnaût, Müessesetü'r-Risale, Beyrut, 2. Baskı, 1414-1993.
- İBN HİŞÂM, Abdülmelik b. HHişâm b. Eyyüb el-Hamîrî Ebû Muhammed (ö. 213/828), *es-Sîratü'n-Nebeviyye*, thk. Abdurraûf Sa'd, Dâru'l-Cîl, Beyrut, 1. Baskı, 1411.
- İBN HİŞÂM, Cemâlüddîn Ebû Muhammed Abdullâh b. Yûsuf b. Hişâm el-Ensârî (ö. 761/1359), *Tahlîsü's-Şevâhid ve Telhîsü'l-Fevâid*, thk. Abbas Mustafa es-Sâlihî, Dâru'l-Kitâbi'l-Arabî, Bağdat, 1. Baskı, 1406-1986.
- İBN HİŞÂM, Cemâlüddîn Ebû Muhammed Abdullâh b. Yûsuf b. Hişâm el-Ensârî (ö. 761/1359), *Muğni'l-lebîb an Kütübi'l-E'ârîb*, thk. Mâzin Mübârek ve Muhammed Ali Hamdullah, Dâru'l-Fikir, Dîmeşk, 6. Baskı, 1985.
- İBN İSHAK, Muhammed b. İshâk b. Yesâr el-Muttalibî el-Medenî (ö. 151/768), *Sîratü İbn İshak: es-Siyer ve'l-Meğâzî*, thk. Süheyl Zekkâr, Dâru'l-Fikir, Beyrut, 1398-1978.
- İBN KESÎR, Ebu'l-Fidâ İsmail b. Ömer b. Kesîr el-Basrî ed-Dîmeşkî (774/1372), *Tefsîru'l-Kur'âni'l' Aẓîm*, thk. Sami b. Muhammed Sellâme, Dâru't-Taybe li'n-Neşr ve't-Tevzî', 2. Baskı, 1420/1999.
- İBN KESÎR, Ebu'l-Fidâ İsmail b. Ömer b. Kesîr el-Basrî ed-Dîmeşkî (774/1372), *el-Bidâye ve'n-Nihâye*, thk. Abdullah b. Abdilmuhsin et-Türkî, Dâru Hicr, Kahire, 1. Baskı, 1418-1997.

- İBN KUDÂME, Ebû Muhammed Muvaffakuddîn Abdullâh b. Ahmed b. Muhammed b. Kudâme el-Cemmâilî el-Makdisî (ö. 620/1223), *Ravzatü'n-nâzır ve cünnetü'l-münâzır fî usûli'l-fikh 'alâ mezhebi'l-Îmâm Ahmed*, Müessesetü'r-Reyyân, 2. Baskı, 1423/2002.
- İBN KUTEYBE, Ebû Muhammed Abdullah b. Müslim b. Kuteybe ed-Deynûrî (ö. 276/889), *Edebü'l-Kâtib/Küttâb*, thk. Muhammed ed-Dâlî, Müessesetü'r-Risale, Beyrut, ty.
- İBN MÂLİK, Muhammed b. Abdillâh İbn Mâlik et-Tâi el-Ceyyânî, Ebû Abdillâh Cemaluddin (ö. 672/1273), *Şerhu Teshîli'l-Fevâid*, thk. Abdurrahman es-Sîde ve Muhammed Bedvî el-Mahtûn, Hicr li't-Tıbâa ve'n-Neşr, 1. Baskı, 1410/1990.
- İBN MANZÛR, Muhammed b. Mükerrrem b. Alî Ebû'l-Fazl Cemâlüddîn b. Manzûr el-Ensârî er-Rüveyfî el-İfrîkî (ö. 711/1311), *Lisânü'l-Arab*, Dâr Sâdır, Beyrut, 3. Baskı, 1414.
- İBN MERZÛBÂN, Yûsuf b. Ebû Saîd el-Hasen b. Abdillâh b. es-Sîrâfî (ö. 385) *Şerhu Ebyâtı Sîbeveyh*, thk. Muhammed Ali er-Rîh Haşim, Dâru'l-Fikir li't-Tıbâa ve'n-Neşr ve't-Tevzî, Mısır, 1394-1974.
- İBN MUHTAR el-KAYSÎ, Ebû Muhammed Mekkî b. Ebî Talip Muhammed b. Muhtar el-Karevânî el-Malikî (ö. 437/1045), *el-Hidâye ilâ Bulûğî'n-Nihâye fî İlmi Meâni'l-Îrân ve Tefsîrihî ve Ahkâmihî ve Cümelin min Fünûni Ulûmih*, thk. Heyet, Câmiatü's-Şârika, 1. Baskı, 1429-2008.
- İBN SA'D, Ebû Abdillâh Muhammed b. Sa'd b. Menî' el-Hâşimî bi'l-Velâ el-Basrî el-Bağdâdî (ö. 230/844), *et-Tabakâtü'l-Kübrâ*, thk. İhsan Abbas, Dâr Sâdır, Beyrut, 1. Baskı, 1986.
- İBN TEYMİYYE, Ebû'l-Abbâs Takıyyüddîn Ahmed b. Abdilhalîm (ö. 728/1328), *el-Cevâbü's-sahîh li-men beddele dîne'l-Mesîh*, thk. Ali b. Hasan, Abdülaziz b. İbrahim ve Hamdan b. Muhammed, Dâru'l-Âsime, Suudi Arabistan, 2. Baskı, 1419/1999).
- İBN UKAYL, Abdullah b. Abdirrahman el-Ukaylî el-Hemedânî el-Mısırî, *Şerhu İbn Ukayl alâ Elfîyeti İbn Mâlik*, thk. Muhammed Muhyüddin Abdülhamîd, Dâru't-Türâs, Kahire, 20. Baskı, 1400-1980.

- İBN YAÎŞ, Yaîş b. Alî b. Yaîş İbn Ebissüreyya Muhammed b. Ali Ebü'l-Bekâ Muvaffakuddîn el-Esedî el-Mûsulî İbn es-Sâni' (ö. 643/1245), *Şerhu'l-Mufasssal li'z-Zemahşerî*, İmîl Yakup, Dâru'l-Kütübi'l-İlmiyye, Beyrut, 1. Baskı-Lübnan, 1. Baskı, 1422/2001.
- İBNÜ'L-CEVZÎ, Cemâluddîn Ebü'l-Ferec Abdurrahmân b. Alî b. Muhammed el-Cevzî (ö. 597/1200), *Zâdü'l-Mesîr fî İlmi't-Tefsîr*, thk. Abdurrezzak el-Mehdî, Dâru'l-Kütübi'l-Arabî, Beyrut, 1422/2002, 1. Baskı.
- İBNÜ'L-CEZERÎ, Şemsüddin Ebu'l-Hayr İbnü'l-Cezerî Muammed b. Muhammed b. Yûsuf (ö. 833/1429), *Ğâyetü'n-Nihâye fî Tabâkati'l-Kurrâ*, Mektebetü İbn Teymiyye, Kahire, 1351.
- İBNÜ'L-ESÎR, Ebu'l-Hasan Ali b. Ebu'l-Kerem Muhammed b. Muhammed b. Abdulkerim b. Abdulvâhid eş-Şeybânî el-Cezerî İzzüddîn (ö. 630/1232), *Üsdü'l-Ğâbe*, Ali Muhammed Maûd-Adil Ahmed Abdül'-Mevcûd, Dâru'l-Kütübi'l-İlmiyye, 1415-1994, 1. Baskı.
- İBNÜ'L-ESÎR, Mecdüddîn Ebü's-Seâdât Mecdüddîn el-Mübârek b. Esîrüddîn Muhammed b. Muhammed eş-Şeybânî el-Cezerî (ö. 606/1209), *el-Bedî' fî İlmi'l-Arabiyye*, thk. Fethi Ahmed Alaaddin, Câmiatü Ümmü'l-Kurâ, Mekke, 1420/1999, 1. Baskı.
- İBNÜ'L-ESÎR, Mecdüddîn Ebü's-Seâdât Mecdüddîn el-Mübârek b. Esîrüddîn Muhammed b. Muhammed eş-Şeybânî el-Cezerî (ö. 606/1209), *Câmi'u'l-Usûl fî Ehâdissi'r-Resûl*, thk. Abdülkâdir el-Arnaût, Mektebetü'l-Hulvânî-Mektebetü Dâril-Beyân, 1. Baskı.
- İBNÜ'L-ESÎR, Mecdüddîn Ebü's-Seâdât Mecdüddîn el-Mübârek b. Esîrüddîn Muhammed b. Muhammed eş-Şeybânî el-Cezerî (ö. 606/1209), *en-Nihâye fî Ğarîbi'l-Hadîs ve'l-Eser*, Tâhir Ahmed ez-Zâvî ve Mahmûd Muhammed et-Tanâhî, el-Mektebetü'l-İlmiyye, Beyrut, 1399-1979.
- İBNÜ'L-HÂCİB, Osman b. Amr b. Ebî Bekr b. Yunus b. Amr Cemâluddîn el-Kürdî el-Mâlikî (ö. 646/1248), *Emâlî İbn Hâcib*, Fahr Salih Süleyman Kadâra, Dâru İmâr, Ürdün, Dâru'l-Cîl, Beyrut, 1409/1989.
- İBRAHİM, Mustafa, vd., *el-Mu'cemü'l-Vasît*, Dâru'd-Dâve, Kahire, ty.
- ÎCÎ, Abdurrahman b. Ahmed b. Abdulgaffâr Ebulfazl Adıduddîn el-Îcî (ö. 756/1355), *el-Mevâkif*, thk. Abdurrahman Umeyre, Dâru'l-Cîl, Beyrut, 2. Baskı, 1997.

- İMAM MÂLİK, Mâlik b. Enes b. Mâlik b. Ebî Âmir el-Asbahî el-Medenî (ö. 179/795), *Muvatta*, thk. Muhammed Mustafa el-A'zamî, Müessesetü Zayed b. Sultân Âli Nehyân, 1. Baskı, 1425/2004.
- İMİRİÜ'L-KAYS, İmriü'l-Kays b. Hucr b. el-Hâris, *Dîvânu İmrii'l-Kays ve Mülhakâtuhu bi Şerhi Ebî Saîd es-Sükkerî*, Merkezü Zayed li't-Türâs ve't-Târîh, Birleşik Arap Emirlikleri, 1. Baskı, 1421/2000.
- İZZÜDDÎN, Abdülhamid b. Hibetillah b. Muhammed b. el-Hüseyn b. Ebihadid Ebû Hammâd (ö. 656/1258), *Şerhu Nehcil-Belaga*, thk. Muhammed Ebulfazl İbrahim, Dâru İhyâ Kütübi'l-Arabî, ty.
- KÂB B. ZÜHEYR, Ebulmansûr Kâb b. Züheyr b. Ebî Selma (ö. 662), *Dîvânu Kâb b. Züheyr*, thk. Ali Fâûr, Dâru'l-Kütübi'l-İlmiyye, Beyrut, 1417/1997.
- KARÂFÎ, Şehâbeddin (ö. 684/1285), *el-Furûk*, Âlemü'l-Kütüb, yy., ty.
- KARÂFÎ, Şehâbeddin (ö. 684/1285), *Şerhu Tenkîhi'l-Fusûl*, thk. Abdurraûf Sad', Şirketü'-Tabâati'l-Fenniyye el-Mütteide, yy. 1. Baskı, 1393/1973.
- KAYS B. HATÎM, Ebû Yezîd Kays b. el-Hatîm b. Adî b. Amr el-Evsî (ö. 620), *Dîvânu Kays b. Hatîm*, Nasıruddin el-Esed, Dâru Sâdır, Beyrut, 1967.
- KAYSÎ, Ebû Ali el-Hasan b. Abdillâh el-Kaysî (ö. 6. yy), *Îzâhu Şevâhidi'l-Îzâh*, thk. Muhammed Hamuh Decânî, Dâru'l-Ğarbi'l-İslâmî, Beyrut, 1. Baskı, 1408/1987.
- KEHHÂLE, Ömer b. Rıza b. Muhammed Rağıp b. Abdilğani ed-Dimeşkî, *Mu'cemü'l-Müellifîn*, Dâru İhyâi't-Türâs, Beyrut, ty.
- KIFTÎ, Cemâlüddîn Ebü'l-Hasen Alî b. Yûsuf el-Kıfî (ö. 646/1248), *İnbâhü'r-Ruvât alâ Enbâhi'n-Nühât*, thk. Muhammed Ebulfazl İbrahim, Dâru'l-Fikri'l-Arâbî, Kahire, 1. Baskı, 1406/1982.
- KONEVÎ, 'İsâmüddîn İsmâîl b. Muhammed el-Hanefî (ö.1195), *Hâşiyetü'l- Konevî alâ Tefsîri'l-İmâmi'l-Beydâvî ve me'a Hâşiyeti İbn et-Temcîd*, thk. Abdullâh Mahmûd Muhammed Ömer, Dâru'l-Kütübi'l-İlmiyye, Beyrut, 1422/2001.
- KUDÂÎ, Ebû Abdillâh Muhammed b. Selâme b. Ca'fer b. Ali el-Kudâî (ö. 454/1062), *Müsnedü's-Şihâb*, thk. Hamdi b. Abdilmecid es-Selefî, Müessesetü'r-Risâle, Beyrut, 1407/1986.
- KURTUBÎ, Ebû Abdillâh Muhammed b. Ahmed b. Ebî Bekr b. Ferhu'l-Ensârî el-Hazrecî Şemsüddîn el-Kurtubî (ö.671), *el-Câmi' li-Ahkâmi'l-Kur'ân*

- (*Tefsîru'l-Kurtubî*), thk. Ahmed el-Berdûnî-İbrâhîm Atfîş, Dâru'l-Kütübi'l Mısıryye, Kahire, 2. Baskı, 1384/1964.
- MÂTURÎDÎ, Ebû Mansûr Muhammed b. Muhammed b. Mahmûd (ö. 333/944), *Te'vilâtü Ehli's-Sünne*, Dâru'l-Kütübi'l-İlmiyye, Beyrut, 1. Baskı, 1426/2005.
- MEKKÎ EBÛ TÂLİB, Ebû Muhammed Mekkî b. Ebû Tâlib Hammûş b. Muhammed b. Muhtar el-Kaysî el-Kayrevânî el-Endülüsî el-Kurtubî el-Mâlikî (ö. 437/1045), *Müşkilü İ'râbi'l-Kur'ân*, thk. Hâtim Sâlih Dâmin, Müessesetü'r-Risâle, Beyrut, 2. Baskı, 1405.
- MERZÛKÎ, Ebû Ali Ahmed b. Muhammed b. el-Hasan (ö. 421/1030), *Şerhu Dîvâni Hamâse*, Dâru'l-Kütübi'l-İlmiyye, Beyrut, 1. Baskı, 1424/2003.
- MUHAMMED, Muhammed Halef Selâme, *Lisânü'l-Muhaddisîn*, Mültekâ Ehli'l-Hadîs, Musul, 2007.
- MUHİBBÎ, Muhammed Emîn b. Fazlillâh b. Muhibbiddîn b. Muhammed el-Muhibbî el-Hamevî ed-Dımaşkî (ö.1111), *Hulâsatü'Eser fî A'yâni'l-Karni'l-Hadî Aşer*, Dâr'u Sâdır, Beyrut, ty.
- MUHİBBÎ, Muhammed Emîn b. Fazlillâh b. Muhibbiddîn b. Muhammed el-Muhibbî el-Hamevî ed-Dımaşkî (ö.1111), *Nefhatür Reyhâne ve Raşhatu Tılâil Hâne*, thk. Ahmed İnaie, Dâru'l-Kütübi'l-İlmiyye, Beyrut, 1. Baskı, 1426/2005.
- MUHTAR ÖMER, Ahmed Muhtar Abdülhamid Ömer (ö. 1424), *Mu'cemü'l-Lüğati'l-Arabiyyeti'l-Muâsıra*, Âlemü'l-Kütüb, 1. Baskı, 1429/2008.
- MUKÂTİL, Ebû'l-Hasen Mukâtil b. Süleymân b. Beşîr el-Ezdî el-Belhî (ö.150/767), *Tefsîru Mukâtil b. Süleymân*, thk. Abdullâh Mahmûd Şehhâte, Dâru İhyâ et-Turâs, Beyrut, 1. Baskı, 1423/2002.
- MÜNZİRÎ, Ebû Muhammed Zekiyyüddîn Abdülazîm b. Abdilkavî b. Abdillâh (ö. 656/1258), *et-Terğîb ve't-Terhîb*, thk. İbrahim Şemsüddin, , Dâru'l-Kütübi'l-İlmiyye, Beyrut, 1. Baskı, 1417/1996.
- MÜSLİM, Müslim b. Haccâc Ebû'l-Hüseyn el-Kuşeyrî en-Nîsâbü'rî (ö.261/1030), *Sahîhü'l-Müslim*, thk. Muhammed Fuâd Abdülbâkî, Dâr-u İhyâ et-Turâsu'l Arabî, Beyrut.

- MÜSTA'SEMÎ, Muhammed b. Aydemir el-Müsta'semi (ö. 639/1241), *Ed-Dürrü'l-Ferîd ve Beytü'l-Kasîd*, thk. Kamil Selman, Dâru'l-Kütübi'l-İlmiyye, Beyrut, 1. Baskı, 1436/2015.
- MÜTENEBBÎ, Ebü't-Tayyib Ahmed b. el-Hüseyn el-Cu'fi el-Mütenebbî (ö. 354/965), *Dîvanü'l-Mütenebbî*, Dâru Beyrût, ty.
- NESEFÎ, Ebü'l-Berekât Abdullâh b. Ahmed b. Mahmûd Hâfûddîn en-Nesefî (ö.710/1310), *Medârikü't-Tenzî ve Hakâ'iku't-Te'vîl*, thk. Yûsuf Alî Bedevî, Dâru'l-Kelimi't-Tayyib, Beyrut, 1. Baskı, 1419/1998.
- NEVEVÎ, Ebû Zekerîyyâ Mühiddîn Yahyâ b. Şerefî'n-Nevevî (ö.676/1365), *Tehzîbü'l-Esmâ ve'l-Lugât*, Dârü'l-Kütübi'l-İlmiye, Beyrut-Lübnan.
- NÎSÂBÛRÎ, Nizamuddin el-Hasan b. Muhammed b. Hüseyin el-Kummî en-Nîsâbûrî (ö. 850/1446), *Ğarâibu'l-Kur'ân ve Rağâibu'l-Furkân*, thk. Zekerîyye Umeyrat, , Dârü'l-Kütübi'l-İlmiye, Beyrut, 1. Baskı, 1416.
- NÜVEYRÎ, Ebü'l-Abbâs Şihâbüddîn Ahmed b. Abdilvehhâb b. Muhammed el-Bekrî et-Teymî el-Kureşî (ö. 733/1332), *Nihâyetü'l-Ereb fî Funûni'l-Edeb*, Dâru'l-Kütüb ve'l-Vesâiki'l-Kavmiyye, Kahire, 1. Baskı, 1423/2002.
- RÂMHÛRMÛZÎ, Ebû Muhammed el-Hasen b. Abdirrahmân b. Hallâd er- el-Fârisî (ö. 360/970), *Emsâlü'l-Hadîs*, thk. Abdülalî Abdülhamîd, ed-Dâru's-Selefiyye, Hindistan, 1. Baskı, 1404/1983.
- RÂZÎ, Ebû Abdillâh Muhammed b. Ömer b. el-Hasan b. Hüseyin et-Teymî er-Râzî (ö. 606/1209), *Mefâtîhu'l-Ğayb (et-Tefsîru'l-Kebîr)*, Dâru İhyâi't-Türâsi'l-Arabî, Beyrut, 3. Baskı, 1420/1999.
- SA'LEBÎ, Ebû İshâk Ahmed b. Muhammed b. İbrâhîm (ö. 427/1035), *el-Keşf ve'l-Beyân an Tefsîri'l-Kur'ân*, thk. Ebû Mahmmed b. Âşûr, Dâru İhyâu't-Türâsi'l-Arabî, Beyrut-Lübnan, 1. Baskı, 1422/2002.
- SAFEDÎ, Salâhuddîn Halîl b. Aybeg b. Abdillâh es-Safedî (ö.764/1362), *el-Vâfi bi'l-Vefeyât*, thk. Ahmed Arnâût-Türkî Mustafa, Dâru İhyâ'i Turâs, Beyrut, 1420/2000.
- SALÂBÎ, Muhammed Ali es- Salâbî, ED-Devletü'l-Osmaniyye, Avâmilü'n-Nuhûz ve Esbâbü's-Sukût, Dâru't-Tevzî ve'n-Neşri'l-islâmiyye, Borsaîd, 1421/2001.
- SÂMERRÂÎ, Fâzıl Sâlih es-Sâmerrâî, *Meâni'n-Nahv*, Dâru'l-Fikr, Ürdün, 1. Baskı, 2000.

- SEÂLEBÎ, Ebû Mansûr Abdûlmelik b. Muhammed b. İsmail (ö. 329), *Yetîmetü'd-Dehr fî Mehâsin-i Ehli'l-Asr*, thk. Müfid Muhammed Kamhiye, Dâru'l-Kütübi'l-İlmiyye, Beyrut-Lübnan, 1. Baskı, 1403/1983.
- SEHÂVÎ, Şemsüddîn Ebû'l-Hayr Muhammed b. Abdirrahmân b. Muhammed es-Sehâvî (ö. 902/1496), *el-Makâsîdû'l-Hasene fî Beyâni Kesîrin mine'l-Ehâdisi'l-Müştehire ale'l-Elsine*, thk. Muhammed Osman el-Huş, Dâru'l-Kitâbi'l-Arabî, Beyrut, 1. Baskı, 1405/1985.
- SEKKÂKÎ, Yûsuf b. Ebî Bekr b. Muhammed b. Alî es-Sekkâkî el-Havârizmî, el-Hanefî Ebû Ya'kub (ö. 626/1228), *Miftâhu'l Ulûm*, thk. Ne'ım Zürzûri, Dâru'l Kütübi'l İlmiyye, Beyrut-Lübnan, 2. Baskı, 1407/1987.
- SEM'ÂNÎ, Ebû'l-Muzaffer Mansûr b. Muhammed b. Abdilcabbâr İbn Ahmed el-Mervezî es-Sem'ânî et-Temîmî el-Hanefî Semmi's Şâfî (ö.489), *Tefsîru'l Kur'ân*, thk. Yâsir b. İbrâhîm-Ganîm b. Abbâs b. Ganîm, Dâru'l-Vatan, Rıyad-Su'ûdiyye, 1. Baskı, 1418/1997.
- SEMÎN EL-HALEBÎ, Ebû'l-Abbâs Şihâbüddîn Ahmed b. Yûsuf b. Abdiddâim (ö.756/1355), *ed-Durru'l Mensûr fî Ulûmi'l Kitâbi'l Mekkûn*, thk. Ahmed Muhammed el-Harâti, Dâru'l Kalem, Dimeşk, ty.
- SIDDÎK HASAN HAN, Ebuttabîb Muhammed Sıddîk Han b. Hasan b. Ali el-Hüseynî el-Buhârî, *Ebcedü'l-Ulûm*, Dâru İbn Hazm, 1. Baskı, 1423/2002.
- SÎBEVEYH, Amr b. Osmân b. Kanber el-Hârisî bi'h Velâi Ebû Beşr (ö.180), *el-Kitâb*, thk. Abdüsselam Muhammed Hârûn, Mektebtü'l-Hâneçî, Kahire, 3. Baskı, 1408/1988.
- SÎBEVEYHÎ, Amr b. Osmân b. Kanber el-Hârisî (ö. 180/796), *el-Kitâb*, Dâru'l-Beşîr, Umman, 2004.
- SUYÛTÎ, Abdurrahman b. Ebî Bekr Celâlüddîn Suyûtî (ö.911/1505), *el-Habâik fî Ahbâri'l-Melâik*, Said b. Besyûnî Zağlûl, Dâru'l Kütübi'l İlmiyye, Beyrut, 1405/1985.
- SUYÛTÎ, Abdurrahman b. Ebî Bekr Celâlüddîn Suyûtî (ö.911/1505), *Şerhu Şevâhidi Muğnî*, Lecnetü't-Türâsi'l-Arabî, Beyrut, 1386/1966.
- SUYÛTÎ, Abdurrahman b. Ebî Bekr Celâlüddîn Suyûtî (ö.911/1505), *Tabakâtü'l-Müfessîrin*, thk. Ali Muhammed Ömer, Mektebetü Vehbe, Kahire, 1. Baskı, 1396.

- SÜBKÎ, Tâcüddîn Abdülvehhâb b. Takiyyüddin es-Sübkî (ö. 771/1369), *Muîdü'n-Niam ve Mübîdü'n-Nikam*, Müessesetü'l-Kütübi's-Sekâfiyye, Beyrut, 1. Baskı, 1407/1986.
- SÜBKÎ, Ebû Nasr Tâcüddîn Abdülvehhâb b. Alî b. Abdilkâfî es-Sübkî (ö. 771/1370), *el-İbhâc fî şerhi'l-Minhâc*, Dâru'l-Kütübi'l-İlmiyye, Beyrut, 1416/1995.
- SÜBKÎ, Tâcüddîn Abdülvehhâb b. Takiyyüddin es-Sübkî (ö. 771/1369), *Ref'u'l-hâcib 'an Muhtasarı İbni'l-Hâcib*, thk. Ali Muhammed Muavvaz ve Âdil Ahmed Abdülmevcûd, Âlemü'l-Kütüb, Lübnan, 1. Baskı, 1419.
- SÜLEMÎ, Abdullah b. Uveykıl es-Sülemî, *el-Mütûn ve's-Şüruh ve'l-Havâşî ve't-Takrîrât fî't-Te'lîfi'n-Nahvî*, el-Ahmediyye Dergisi, 4. Sayı, 1420.
- ŞÂFÎÎ, Muhammed b. İdrîs b. Abbâs eş-Şâfiî (ö. 204), *el-Üm*, thk. Rifat Fevzî Abdülmuttalib, Dâru'l-Vefâ el-Mansûra, 1. Baskı, 2001.
- ŞEHRİSTÂNÎ, Ebü'l-Feth Muhammed b. Abdilkerîm b. Ahmed eş-Şehristânî (ö. 548), *el-Milel ve'n-Nihal*, thk. Ahmed Fehmi Muhammed, Dâru'l Kütübi'l İlmiyye, Beyrut, 1413/1992.
- ŞEYHZÂDE, Muhammed b. Muslihiddîn el-Gûcî el-Hanefî (ö.951/1544), *Hâşiyetu Muhyiddîn b. Şeyhzâde alâ Tefsîri'l-Kâdi el-Beydâvî*, Dâru'l Kütübi'l İlmiyye, Beyrut-Lübnan, 1.Baskı, 1419/1999.
- ŞURRÂB, Muhammed b. Muhammed Hasan Şurrâb, *Şerhu Şevâhidi's-Şi'riyye fî Emâti'l-Kütübi'n-Nahviyye*, Müessesetü'r-Risâle, Beyrut, 1. Baskı, 1427/2007.
- ŞÛŞÂVÎ, Hüseyin b. Ali b. Talha Er-Recraci (ö. 899/1493), *Ref'ü'n-Nikâb an Tenkihi's-Şihab*, Mektebetü'r-Rüşd li'n-Neşr ve't-Tevzî', Riyad, 1. Baskı, 1425/2004.
- TABERÂNÎ, Süleymân b. Ahmed b. Eyyûb Ebü'l-Kâsım et-Taberânî (ö. 360/970), *Müsnedü's-Şâmiyyîn*, thk. Hamdi b. Abdülmecid es-Selefi, Müessesetü'r-Risale, Beyrut, 1. Baskı, 1405/1984.
- TABERÂNÎ, Süleymân b. Ahmed b. Eyyûb Ebü'l-Kâsım et-Taberânî (ö. 360/970), *Mu'cemü'l-Kebîr*, thk. Hamdi b. Abdülmecid es-Selefi, Mektebetü İbn Teymiyye, Kahire, 2. Baskı, ty.

- TABERÂNÎ, Süleymân b. Ahmed b. Eyyûb Ebü'l-Kâsım et-Taberânî (ö. 360/970), *Mu'cemü'l-Evsat*, thk. Tarık b. İvazullah b. Muhammed, Dâru'l-Harameyn, Kahire, ty.
- TABERÎ, Muhammed b. Cerîr b. Yezîd b. Kesîr b. Gâlib el-Âmülî Ebû Ca'fer et-Taberî (ö.310/922), *Câmiu'l-Beyân fî Te'vîlî'l-Kur'ân*, thk. Ahmed Muhammed Şâkir, Müessesetü'r-Risâle, 1. Baskı, 1420/2000.
- TAŞKÖPRİZÂDE, Ahmed b. Mustafa b. Halîl Ebü'l-Hayr 'Ussâmeddîn (ö.968/1560), *eş-Şekâ'iku'n-Nu'mâniyye fî 'Ulemâ'i'd-Devleti'l-'Osmâniyye*, Dâru'l-Kütübi'l-'Arabiyyi, Beyrut.
- TEBRÎZÎ, Muhammed b. Abdillâh el-Hatîb el-Ömerî Eb Abdillâh Veliyyüddin (ö. 741/1340), *Mişkâtü'l-Mesâbih*, thk. Muhammed Nasıruddin el-Albânî, el-Mektebü'l-İslâmî, Beyrut, 1985.
- TEFTÂZÂNÎ, Sa'düddîn Mes'ûd b. Ömer et-Teftâzânî (ö. 792), *Şerhu'l-Makâsıd fî İlmi'l-Kelâm*, Dâru'l-Meârif en-Nu'mâniyye, Pakistan, 1401/1981.
- TEFTÂZÂNÎ, Sa'düddîn Mes'ûd b. Ömer et-Teftâzânî (ö. 792), *Muhtasaru'l-Meânî*, Dâru'l-Fikr, İran-Kum, 1. Baskı, 1411.
- TÎBÎ, Şerefüddîn el-Hüseyn b. Abdillâh et-Tîbî (ö.743/1342), *Fütûhu'l-Gayb fî'l-Keşf 'an Kınâ'i'r-Reyb (Hâşiyetü Tîbî 'alâ el-Keşşâf)*, thk. İyâd Muhammed el-Gûci, 1. Baskı, 1434/2013.
- TİRMİZÎ, Ebû İsâ Muhammed b. İsâ b. Sevre b. Dahhâk (ö. 279/892), *Sünenü't-Tirmizî*, thk. İbrahim Atva İvaz, Mektebe ve Matbaa Mustafa el-Bâbî el-Halebî, Mısır, 2. Baskı, 1395/1975.
- USTURÂBÂZÎ, Radiyyuddin Muhammed b. el-Hasan (ö. 686/1287), *Şerhu'r-Radî alâ'l-Kâfiye li İbn Hâcib*, thk. Yûsuf Hasan Ömer, Câmiatü Karyunus, Libya, 1395/1975.
- USTURÂBÂZÎ, Radiyyuddin Muhammed b. el-Hasan (ö. 686/1287), *Şerhu's-Şâfiye İbn Hâcib*, thk. Muhammed Nur el-Hasan, Muhammed Zefzâf ve Muhammed Muhyüddin Abdülhamîd, Dâru'l-Kütübi'l-İlmiyye, Beyrut-Lübnan, 1395/1975.
- VÂHİDÎ, Ebü'l-Hasan Alî b. Ahmed b. Muhammed en-Nîsâbü'rî (ö. 468/1075), *Esbâbü'n-Nuzûl*, thk. İsam b Abdilmühsin, Dâru'l-Islâh, Demmâm, 2. Baskı, 1412/1992.

- VÂHİDÎ, Ebü'l-Hasen Alî b. Ahmed b. Muhammed en-Nîsâbü'rî (ö. 468/1075), *el-Vasît fî Tefsîri'l-Kur'âni'l-Mecîd*, thk. Adil Ahmed Abdülmevcud-Ali Muhammed Muavviz, Dârü'l-Kütübi'l-İlmiye, Beyrut, 1. Baskı, 1415/1994.
- VÂHİDÎ, Ebü'l-Hasen Alî b. Ahmed b. Muhammed en-Nîsâbü'rî (ö. 468/1075), *et-Tefsîru'l-Basît*, İmam Muhammed b. Suûd el-İslâmî Üniversitesi, Suûdiyye, 1. Baskı, 1430.
- YA'KÛB, İmîl Bedî Ya'kûb, *el-Mu'cemü'l-Mufasssal fî Şevâhidi'l-Arabiyye*, Dârü'l-Kütübi'l-İlmiye, Beyrut, 1. Baskı, 1417/1996.
- YÂKÛT el-HAMEVÎ, Ebû Abdillâh Şihâbüddîn Yâkût b. Abdillâh el-Hamevî el-Bağdâdî er-Rûmî (ö. 626/1228), *Mu'cemü'l-Üdâba: İrşâdü'l-Erîb ilâ Mârifeti'l-Edîb*, thk. İhsan Abbas, Dârü'l-Ğarbi'l-İslâmî, Beyrut, 1414/1993.
- ZEBÎDÎ, Muhammed Murtaza el-Hüseynî Ebuleyz, *Tâcü'l-Arûs min Cevâhiri'l-Kâmûs*, thk. İbrahim et-Terzi, Matbaatü'l-Faysal, Kuveyt, 1. Baskı, 1421/2000.
- ZECCÂC, İbrâhîm b. es-Serî b. Sehl Ebû İshâk (ö. 311/923), *Meâni'l-Kur'ân ve İ'râbuh*, thk. Abdülcelîl Abduh Şelebî, Âlemü'l-Kütüb, Beyrut, 1. Baskı, 1408/1998.
- ZEHEBÎ, Muhammed es-Seyyid Hüseyin ez-Zehebî (ö. 1915), *et-Tefsîr ve'l-Müfessirûn*, Mektebetü Vehbe, Kahire, ty.
- ZEHEBÎ, Şemsüddîn Ebû Abdillâh Muhammed b. Ahmed b. Osmân b. Kaymaz ez-Zehebî (ö. 748/1347), *Siyeru A'lâmi'n-Nübelâ*, thk. Şeyh Şuayb el-Arnaût gözetiminde heyet, Müessesetü'r-Risâle, 3. Baskı, 1405/1985.
- ZEHEBÎ, Şemsüddîn Ebû Abdillâh Muhammed b. Ahmed b. Osmân b. Kaymaz ez-Zehebî (ö. 748/1347), *Tezkiratü'l-Huffâz:Tabakâtü'l-Huffâz*, Dârü'l-Kütübi'l-İlmiyye, Beyrut, 1. Baskı, 1419/1998.
- ZEMAHŞERÎ, Ebü'l-Kâsım Mahmûd b. Ömer b. Ahmed ez-Zemahşerî Cârullah (ö.538), *el-Keşşâf 'an Hakâ'iki Gavâmizi't-Tenzîl*, thk. Adil Ahmed Abdülmevcud-Ali Muhammed Muavviz, Mektebetü'l-Abîkân, Cidde, 1. Baskı, 1418/1998.
- ZİRÎKLÎ, Hayrüddîn b. Mahmûd b. Muhammed b. Alî b. Fâris ed-Dimeşkî (ö.1976), *el-A'lâm*, Dârü'l-İlm li'l-Melâyîn, 15. Baskı, 2002.

ZÜHAYLÎ, Vehbe b. Mustafa ez-Züheylî, *el-Fıkhü'l-İslâmî ve Edilletüh*, Dâru'l-Fikir, Dımeşk, 4. Baskı, ty.

ZÜRKÂNÎ, Muhammed Abdülazîm (ö. 1367/1948), *Menâhilü'l-'irfân fî 'ulûmi'l-Kur'ân*, Matbaatü İsa el-Bâbî el-Halebî ve Şürekâüh.

İTERNET KAYNAKLARI

https://www.ida2at.com/science-in-ottoman-egypt-/between-turkish-and-arabic_e.t.16/03/2016

https://islamansiklopedisi.org.tr/munsi_e.t.18.07.2020

ÖZGEÇMİŞ

Kişisel Bilgiler :

Adı Soyadı : İbrahim ELHASSUN
Doğum Yeri ve Yılı : SÜRİYE/ 1982
Medeni Hali : evli
Telefon : 05551008877
Mail : elhassun@outlook.com.tr

Eğitim Durumu :

Lisans Öğrenimi : Medine İslam Üniversitesi (2004-2008)
Yüksek Lisans Öğrenimi : İmam Evzâî Üniveritesi (2012-2014)

Yabancı Dil(ler) ve Düzeyi :

1. Arapça-Ana dil
2. İngilizce-Orta

2. BÖLÜM

TAHKİK METNİ

(EN‘ÂM VE A‘RÂF SÛRELERİ)

بسم الله الرحمن الرحيم⁽¹⁵²⁾

يا مَنْ أفحم شقاشق البلغاء بدائع صنائع الآيات والذكر الحكيم، وأبكم مصارع الخطباء بدقائق لطائف البيّنات والفرقان العظيم، وأودع عقائق⁽¹⁵³⁾ حقائق الحقيقة والمجاز في كتابه الكريم، وأنبت شقائق حدائق⁽¹⁵⁴⁾ البلاغة والإعجاز، إنّه من لدن حكيم عليم، نحمدك على ما أطلعتنا على مكنونات أسرار كتابك، وأوقفتنا على مخزونات لآلى خطابك، ونشرك على ذوارف عوارف أفضالك، وبدائع روائع إكرامك، وإسبالك يا واجب الوجود، ويا مفيض الجود، ويا مبدأ كل موجود، نسألك أن تصلّي على نبيّك المبعوث بإرسالك محمّد المخصوص بغاية إجلالك، وعلى آله وأصحابه المصطفين من عبادك، صلاةً يتلأ شوارقها في الآفاق ما اصطفت السطور في مصاف الأوراق.

وبعد: فمركز⁽¹⁵⁵⁾ في ذهن كل أديب لبيب، وعقل كل ذي فهم مُصيب، لا يجدون لردّه مقالاً، ولا لارتكاب جحدّه مجالاً، أن الشرف الذي لا يدرك بالأمانى، ولا يُنال بالتّهاون والتّواني، العلم الذي هو أشرف الصّفات، وأكبر الهبات؛ إذ به أرقّ المملوك رقاب المملوك، وصار عند أرباب النّهى أعزّ من اللّجين⁽¹⁵⁶⁾ المسكوك، منه يُنال رضا الرّحمن، وبه يُستفتح أبواب الجنان، ولقد كنت مذّ أميطة عني تائم الأطفال، ونيطة بي عمائم الرّجال إلى إمام المشيب المعيب المرّ الطّلوع الأمر المغيب، مشغوفاً باقتناء فرائد⁽¹⁵⁷⁾ العلوم،

(152) خلت بعض النسخ الخطيّة من البسملة.

(153) في بعض النسخ الخطية جاءت بعض الهمزات بالتخفيف، فمثلاً (عقائِق) كتبت (عقايِق).

(154) في النسخة (ف): كتبت (دقايِق).

(155) ركز شيئاً في شيء: أثبت فيه وغرزه، أمر مركزاً في العقول: مقررّاً ثابت.

مختار عمر، د. أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت. 1424هـ)، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب (1429هـ -

2008م)، ط1، ج2، 935.

(156) اللّجَيْنُ: الفُضّة. ابن منظور، لسان العرب، ج13، 379.

(157) في نسخة (ف): (فوائد).

ومشغوفاً⁽¹⁵⁸⁾ لاكتساب عوائد الفنون⁽¹⁵⁹⁾، أسرَّح طَرْفَ طَرْفي في رياضيتها، وأدفع ظماء الشَّوق إلى برد اليقين بالتَّروِّي من حياضها مستقصياً دَقَّها وجلَّها، ومستسقياً وبلها وطلَّها، وتفحَّصت الكتب المصنَّفة، وتصفَّحت الزُّبر المؤلَّفة مع جدِّ فيه جديد، وحِرَّص على الكدِّ عتيد، فقاسيت ما قاسيت حتَّى اجتنيبت من رياض أسفارها أثمارَ أشجار الأقلام، واستخرجت من بحار أسطارها فرائد فوائد المهرة الأعلام، ثمَّ أخذت⁽¹⁶⁰⁾ أبذل للطَّالين ما [2/أ] صادفت من مخزونات الدُّرر، وأثر على الرَّاغبين ما لاقيت من مكنونات الغرر، فطفقوا⁽¹⁶¹⁾ يتوجَّهون إليَّ من كلِّ مكان سحيق، ويلقون عصيهم لديَّ بعد أن يأتوا من كلِّ فجٍّ عميق، وكنت أنظم في سلك التَّحرير ما يلوح للبال الفاتر أثناء المطالعة، وأثر في سمط التَّقرير ما يفيض للخاطر أو أن المذاكرة مقتفياً في ذلك المثل، جرى وشاع كلُّ علم ليس في القرطاس ضاع، ثمَّ حملت أعباء القضاء لا برغبة فيه، ولا رضا، وكُلِّفت بأمور قاسيت فيها أحوالاً تشيب النَّواصي، وشاهدت أهوالاً تذيب الرُّواصي، وأصبت ما يدهش العقول والألباب، ويسلب المعقول إن أصاب.

عندي من الدَّهر بألوان أيسره يلقي على الفلك الدُّوار لم يدر⁽¹⁶²⁾

(158) في بعض النسخ جاءت (مشغوفاً).

والشَّعَف: غَلَبَةُ الحُبِّ على القلب، شُعِفَ الرَّجُلُ فَهُوَ مشغوفٌ، وشعفني الشَّيْءُ شَعَفًا، وقد قُرئ: شَعَفَهَا حُبًّا وشَغَفَهَا، جَمِيعًا، والشَّغاف: غلاف القلب، يَقُول: وصل الحُبُّ إلى غلاف قلبها.

ابن دريد، أبو بكر محمد بن الحسن الأزدي (ت. 321هـ)، جهرة اللغة، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت 1987م، ط1، ج2، 869.

(159) في النسخة (ن): جاءت (عوايد المنطوق والمفهوم).

(160) في النسخة (ن): كتبت (جعلت).

(161) في النسخة (ن): كتبت (وظفقوا).

(162) البيت لمحمد بن محمد بن جعفر، أبو الحسن، ابن لئلك البصري (ت360 هـ). شاعر، وصفه الثعالبي بفرد البصرة وصدر أدبائها، وقال: أكثر شعره ملح وطرف، جلها في شكوى الزمان وأهله وهجاء شعراء عصره. وهو صاحب البيت المعروف:

نعيب زماننا والعيب فينا ولو نطق الزمان إذًا هجانا

فتفتقدت الأوراق فوجدتها أيادي سبياً⁽¹⁶³⁾، فجزء حوته الدُّبور، وجزء حوته الصَّبا، فأثرت من

بينها ما علقته

وإلى الله المشتكى من زمني؛ حيث رماني من أرضٍ إلى أرضٍ، كأنَّ الجور فرض عين عليه، أو عين

فرض.

ولو أُنِّيَ أعدُّ ذنوب دَهري لضاع القطر فيها والرِّمال⁽¹⁶⁴⁾

فطرح ما سوّدته من الأوراق في زاوية الهجران حتّى نسجت عليه عناكب النّسيان، فلمّا لم الله شعبي، وجمع أشتاتي وشملي، اجتمع جماعةٌ من خلّاني لديّ، وانتصب عصابة من خُلص إخواني بين يديّ، فألحوا عليّ غاية الإلحاح، واقترحوا إليّ نهاية الاقتراح أن أحرّر ما كنت قرّرت من فرائد الفوائد،

له (ديوان شعر) اطلع عليه الثعالبي وأورد منه مختارات، وراه الصاحب بن عباد وقرظه بيتين كتبها على جزء منه، وكان معاصراً للمتنبي وهجاه. كلمة «لنك» أو «لنكي» هي كلمة فارسية وتعني «الأعرج»، و«لنكك» هي تصغير كلمة «لنك».

=

= النوري، أحمد بن عبد الوهاب بن محمد بن عبد الدائم القرشي التيمي البكري، شهاب الدين (ت. 733هـ)، نهاية الأرب في فنون الأدب، دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، 1423هـ، ط1، ج3، 109. الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله (ت. 764هـ)، الوافي بالوفيات، تحقيق مجموعة (جمعية المستشرقين الألمانية 1962).

(163) (سبأ) اسم رجل يجمع عامّة قبائل اليمن (يصرف ويترك صرفه ويمد ولا يمد) وفي المثل (تفرّقوا أيدي سبأ) وأيادي سبأ ضرب بهم المثل في التفرّق لأنّه لما غرق مكانهم وذَهَبَت جناتهم تبددوا في البلاد فأخذت كل طائفة منهم طريقاً.

إبراهيم مصطفى/ أحمد الزيات/ حامد عبد القادر/ محمد النجار، المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، دار الدعوة، ج1، 411.

(164) البيت للمتنبي، الثعالبي، عبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور الثعالبي (ت. 429هـ)، يتيمة الدهر في محاسن أهل العصر، تحقيق: د. مفيد محمد قمحية، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، 1403هـ-1984م، ط1، ج2، 451.

وأجرد ما صرت حرّرتَه عن الزّوائد، وكنت في ذلك بين إقدام وإحجام لفساد الزّمان من كثرة اللّثام، فإنّ أكثرهم إمّا على قلوبهم أكنّة إذا⁽¹⁶⁵⁾ سمعوا حديثاً لا يفقهون، فيلغظون ويغلطون، أو يحسدونني بما أتاني الله من فضله، فإذا عرفوا الحقّ لا يعترفون، ولا ينصفون، بل يعتسفون. ولما كانت المعذرة مظنّة للظنّة، ومثنّة للمنّة، تلقّيت بإسعاف مطلوبهم، وتصديت لإجابة مسؤولهم،



(165) في نسخة (ف): (فإذا).

على تفسير القاضي المعترف بعلو شأنه الداني والقاصي، ولعمري هو في كتب التفسير كالرأس الرئيس، والواسطة في العلق النفيس، يحاكي مداده على الأوراق سواد الإنسان في بياض الأحداق، بل أبيض سواد العيون حتى أسود بياض هذا الكتاب الميمون، وكنت قبل هذا لسبع سنين علقت على تفسير سورة (الملك) وسورة (القمر)، وعلى شطر من تفسير سورة (الأنعام) ما سنح للذهن العليل، وسمح به العقل الكليل، ملبدًا عجاجة خطرات الأوهام برشاشة قطرات الأقلام، فشمرت الذيل لتصحيح ما انتظم في السلك تحريره، وتتميم ما لم ينتظم بعد لا تحريره، ولا تقريره، فجاء -بحمد الله- رسالة تحتوي على تحقیقات تذلل على⁽¹⁶⁶⁾ شوارد صعابها، وينطوي⁽¹⁶⁷⁾ على تدقیقات تزيل على خرائده⁽¹⁶⁸⁾ نقابها مع إشارة إلى دقایق لطائف⁽¹⁶⁹⁾ الأسرار، واعتبارات لنفائس هي عرائس الأفكار، لم يطمئن^[2/ب] إنس قبلي ولا جان، وما مسهن بعد يد أغيار إلى هذا الآن، بل حور مقصورات في الخيام، ونور يستضيء به الهائمون في ظلمات الأوهام، فإذا قرع سمعك ما لم يسبق إليه فهمك، فلا تستعجل إلى الرد والإنكار لعلك إذا دقت النظر، وأطلت الفكر تؤنس من جانب الطور نارًا، وفي ظلمة الليل البهيم نهارًا، ولئن ذمه شذمة الأغبياء والأداني، فسيمدحه فحولة الفضلاء من القواصي والدواني.

إذا رضيت عني كرام عشيري
فلا زال غضباناً عليّ لئامها⁽¹⁷⁰⁾

(166) في نسخة (ف): (عن).

(167) في نسخة (ف): (تنطوي).

(168) الحريرة من النساء: الحية، والجمع خرائد وخرد وخرد. وربما قالوا: جارية خروء: أي خفرة. ابن الأعرابي: لؤلؤة خريدة: لم تثقب. قال: وكل عذراء خريدة.

الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الفارابي (ت. 393هـ)، الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، 1407هـ - 1987م، ط4، ج8، 246.

(169) في نسخة (ف): (هي لطايف).

(170) البيت لمحمد بن القاسم، وقيل: ابن خلاد بن ياسر بن سليمان الهاشمي بالولاء، أبو عبد الله، المعروف بأبي العيّن، الأخباري، الأديب، الشاعر، كان فصيحاً بليغاً من ظرفاء العالم. ولقب بأبي العيّن؛ لأنه قال لأبي زيد الأنصاري: كيف تُصغر عيّنًا؟ فقال: عيّنًا يا أبا العيّن، فبقي عليه. وعيّن: بفتح العين المهملة، وسكون الباء المثناة من تحتها، وفتح النون، وبعدها ألف

ثمَّ إِنِّي أَرَدْتُ أُسَمِّيَ هذه العقيلة باسم مَنْ خضع لديه رقاب الأكاسرة والسلاطين، وأكوي جبهة هذه النتيجة بسميَّ مَنْ انقاد له جبابرة الحواقين⁽¹⁷¹⁾، وهو الَّذِي أصبحت حدائق العلم بفؤادي أياديهِ رابعة الأزهار، يانعة الثَّمار، فكأنَّها جنات⁽¹⁷²⁾ تجري من تحتها الأنهار، لا يشتكي بميامن إحسانه الأفاضل من إضاعة بضاعة العلوم والفضائل، اشتعل رأس الشَّمس شيبًا، ولم تصادف من يوازنه أو يوازيه، واكتحل عين النَّجم بكحل اللَّيل دهرًا، ولم تعين من يقاربه أو يدانيه سلطان الإسلام والمسلمين المختصَّ من عند الله بالنَّصر العزيز، والفتح المبين السُّلطان بن السُّلطان بن السُّلطان سليمان خان⁽¹⁷³⁾ بن السُّلطان

سليم خان⁽¹⁷⁴⁾ بن السُّلطان بايزيد خان⁽¹⁷⁵⁾ خَلَّدَ اللهُ ظلال عواطفه على الأقطار والأمصار، و⁽¹⁷⁶⁾ ما

ممدود. وهذا البيت قيل في حضرة الخليفة العباسي المتوكل، فقد ذكر أبو الفتح في كتابه المستطرف: أنه قال لأبي العيْناء ما بقي أحد في المجلس إلا هجأك وذمك غيري فأنشد هذا البيت. انظر ترجمته وأخباره عن الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت. 463هـ) المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت (1422هـ - 2002م)، ط1، ج3، 284؛ أبو الفتح، المستطرف في كل فن مستطرف، عالم الكتب، بيروت (1419هـ)، ط1، ج2، 13.

(171) يُقَالُ هُوَ رَجُلٌ حَاقَ الرَّجُلَ، وَشَجَاعٌ حَاقَ الشَّجَاعَ: كَامِلُ الرَّجُولَةِ وَكَامِلُ الشَّجَاعَةِ، المعجم الوسيط ج1، 188.

(172) في نسخة (ف) كتبت (جنات عدن).

(173) السُّلْطَانُ الْغَازِي سُلَيْمَانُ حَاقُ الْأَوَّلِ الْقَانُونِي: (1495-1566)، أحد أشهر السلاطين العثمانيين، وحكم لفترة (46) عامًا منذ عام (1520)، فريد بك، محمد ابن أحمد فريد (باشا) المحامي (ت. 1338هـ)، تاريخ الدولة العلية العثمانية، المحقق: إحسان حقي، دار النفائس، بيروت - لبنان، (1401 - 1981)، ط1، ج1، 198.

(174) سليم الأول ابن السلطان بيازيد الثاني بن السلطان محمد الفاتح، (ولد 10 أكتوبر 1470 - توفي 22 سبتمبر 1520)، سلطان الدولة العثمانية وخليفة المسلمين وأول من تلقب بأمير المؤمنين من خلفاء بني عثمان، يعرف لدى الغرب والبعض بسليم العباس ويلقب كذلك بـ(ياووز) أي: الشجاع عند الأتراك، حكم لثمانية سنوات بدءاً من عام (1512) وحتى وفاته. بعد أن قضى على دولة المماليك وقاتل الصفويين، المصدر السابق ج1، 253.

(175) بيازيد خان ابن السلطان مراد خان، لُقِّبَ بالصاعقة (بلدرم) وَكَانَتْ وَلَادَتُهُ سَنَةَ (761) هجرية سنة 1360م،

اتَّصَلَتْ إِعْصَارٌ بِإِعْصَارٍ، وَلَا بَرَحَتْ سِدَّتُهُ السَّيِّئَةُ مَشْرِقَ أَنْوَارِ الْإِيمَانِ، وَمَشَرَاعَ فَيْضِ الْإِحْسَانِ، [وَمَجْرَ ذِيُولِ الْأَقْيَالِ⁽¹⁷⁷⁾] مَا رَكِبَ ابْنُ ذِكَاةٍ شَهَبَ السَّمَاءِ فِي أَسْفَارِ الْأَسْفَارِ، وَفَجَرَ الْفَجْرَ أَنْهَارِ الْأَنْهَارِ، وَأَتَحَفَتْ نَسْخَةُ مِنْهُ⁽¹⁷⁸⁾ إِلَى خَزَائِنِهِ الْعَامِرَةِ إِتْحَافَ النَّمْلَةِ رَجُلِ الْجَرَادِ إِلَى حَضْرَةِ سَلِيمَانَ، وَإِهْدَاءِ السَّحَابِ رَشْحَةَ الْقَطْرِ⁽¹⁷⁹⁾ إِلَى مِحْيَاطِ عِمَانَ [وَخَدِمَتْ بِنَسْخَةٍ أُخْرَى سَامِي سِدَّةٍ مِنْ خَصَّةِ اللَّهِ بِسَوَابِغِ الْفَضْلِ وَالْإِحْسَانِ، وَبَوَالِغِ الطَّوْلِ وَالْإِمْتِنَانِ مَا لَمْ يَجْتَمِعْ قَطُّ فِي أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الزَّمَانِ، وَفَضَّلَهُ عَلَى الْعَالَمِينَ بِتَمْشِيَةِ الشَّرْعِ الْمُبِينِ، وَتَقْوِيَةِ الدِّينِ الْمُتَيْنِ، وَهُوَ الَّذِي كَسَبَ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ بِلَا إِحْسَانٍ وَالْجُودِ، وَإِلَيْهِ مَدَّ الْأَيْدِي الْبَيْضَ وَالسُّودَ صَرَفَتْ نَحْوَهُ أَفْنَدَةُ الْأَبْرَارِ، وَثَنِيَتْ إِلَيْهِ أَزْمَةُ الْأَحْرَارِ، تَلَأَلَتْ أَنْوَارُ مَنَايِجِهِ عَلَى صَحَائِفِ الْأَزْمَانِ، وَتَزَيَّنَتْ بِشَرَائِفِ مَدَائِحِهِ صَحَائِفُ الْأَكْوَانِ آصَفَ الدُّورَانِ صَهْرَ خَلِيفَةِ الرَّحْمَنِ الدُّسْتُورِ الْأَعْظَمِ، وَالْمَشِيرِ الْمَفْخَمِ الْمَعْظَمِ رَسْتَمَ بَاشَا⁽¹⁸⁰⁾، وَفَقَّهَ اللَّهُ لَمَّا يُحِبُّهُ وَيَشَاءُ، لَا زَالَ لَوَاهِ مَرْفُوعًا، وَسِرَادِقَ عَظَمَتِهِ مَنْصُوبًا، وَمَنْفَكَ أَمْرِهِ بِخَفْضِ الْمُتَكَبِّرِينَ حَازِمًا، وَفِي تَرْبِيَةِ الْعُلَمَاءِ الْمُتَوَاضِعِينَ نَافِذًا، أَدَامَ اللَّهُ أَيَّامَهُ الزَّاهِرَةَ، وَجَمَعَ فِيهِ بَيْنَ خَيْرِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَإِنْ وَقَعَ مِنْ خِدَامِ حَضْرَتِهِ مَوْقِعَ الْقَبُولِ وَالرَّضَا، فَذَلِكَ غَايَةُ الْمَسْئُولِ نِهَايَةُ الْمُبْتَغَى⁽¹⁸¹⁾]. فَإِنْ وَقَعَ فِي حَيْزِ الْقَبُولِ، فَهُوَ غَايَةُ الْمُنَى، وَنِهَايَةُ الْمَأْمُولِ، وَهِيَ أَنَا أَشْرَعُ فِي الْمَقْصُودِ مُسْتَعِينًا بِالْمَلِكِ الْمَعْبُودِ، وَهُوَ الْمُسْتَعَانُ، وَعَلَيْهِ التُّكْلَانُ.

كان سلطاناً عثمانياً حكم بين عام (1389 و 1402 هـ). تولى العرش بعد مقتل أبيه مراد الأول، المصدر السابق ج 1، 137.

(176) في نسخة (ف): سقطت (و).

(177) زيادة (ن).

(178) في نسخة (ف): (منها).

(179) في نسخة (ف): (القطرة).

(180) الصدر الأعظم رستم باشا (1500 - 1561 م)، سياسي وصدر أعظم عثماني، تزوج من ابنة السلطان سليمان، السلطانة مهرماه.

فريد بك، تاريخ الدولة العلية العثمانية، ص. 249.

(181) زيادة في نسخة (ف).

سُورَةُ الْأَنْعَامِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾

﴿١﴾

مَكِّيَّةٌ غَيْرُ سِتِّ آيَاتٍ أَوْ ثَلَاثِ آيَاتٍ مِنْ قَوْلِهِ: قُلْ تَعَالَوْا، وَهِيَ مِائَةٌ وَخَمْسٌ وَسِتُّونَ آيَةً

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ أَخْبَرَ بِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حَقِيقُ الْحَمْدِ، وَبَنَى عَلَى أَنَّهُ الْمُسْتَحَقُّ لَهُ عَلَى هَذِهِ النِّعَمِ الْجِسَامِ مُحَمَّدٌ أَوْ لَمْ يُحَمَّدْ، لِيَكُونَ حُجَّةً عَلَى الَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ.....

قوله: (أخبر بأنه سبحانه وتعالى حقيق بالحمد)، يعني: أخبر أولاً بأنه حقيق بالحمد باعتبار ذاته الواجب الوجود، المستحق لجميع المحامد، ولهذا لم يقل: الحمد للعالم أو القادر أو نحوهما ممّا يوهم اختصاص استحقاقه الحمد بوصفٍ دون وصفٍ، ثم نبّه على استحقاقه له باعتبار الإنعام ببعض نعمه الجسام حسبما اقتضاه مساق الكلام تنبيهاً على تحقق الاستحقاقين حمداً ولم يحمد، وإرشاداً للعباد على أداء بعض ما وجب عليهم عقلاً ونقلاً من شكر المنعم على الإنعام، ثم أنّه جعل الجملة إخبارية لا إنشائية؛ لكونها الأصل، وليصحّ عطف قوله: ﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ الآية، عليها، وليظهر الحجية على الذين هم ﴿بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾، وكون المقصود ثناءً من الله على نفسه⁽¹⁸²⁾ كما قاله الإمام⁽¹⁸³⁾، لا يوجب كون الجملة إنشائية البتّة كما توهم، وضمن كلامه الردّ على من جعل التقدير: قولوا ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ [3/أ] وعلى من جعل المعنى: احمداوا الله، إذ لا ضرورة تدعو إلى التقدير إلا في الفاتحة؛ لمكان ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ [الفاتحة: 5]، على أنّها منتفية عنها أيضاً بكون أمثاله مقولةً على السنة العباد، تعلّماً منه إيّاهم

(182) الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت. 606 هـ) تفسير الرازي، أو مفاتيح الغيب، أو التفسير الكبير، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1420 هـ، ط 3، ج 12، 476.

(183) المقصود بالإمام هنا محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي البكري، أبو عبد الله، فخر الدين الرازي: الإمام المفسر. أوجد زمانه في المعقول والمنقول وعلوم الأوائل. (544 - 606 هـ = 1150 - 1210 م). الزركلي، الأعلام ج 6، 313.

كيف يحمده، صرح به الزمخشري⁽¹⁸⁴⁾ في أوائل الكتاب⁽¹⁸⁵⁾، وبهذا ظهر وجه عدم كون المعنى على الأمر، وأيضاً قصّة العطف تأباه، ثمّ إنّه كونه حقيقةً بالحمد مستفاد من اللام الجارّة، فإنّ أحد معانيها الاستحقاق صرح به ابن هشام⁽¹⁸⁶⁾ في «مغني اللبيب»⁽¹⁸⁷⁾، ومثله بتلك الجملة، وأمّا الاختصاص الذي هو من جملة معانيها، فلا يدلّ على الاستحقاق أصلاً كما توهم، ثمّ التنبيه على استحقاقه الحمد على هذه النعم الجسم مستفاد من إيراد الموصول صفةً له بعد الإخبار عنه باستحقاقه الحمد لدلالته على كون الصلة محموداً عليها كما لا يخفى على من له خبرةً بأساليب الكلام، واعتبر كونها نعماً دون مجرد كونها من صفة الأفعال مع عدم وجوب كون المحمود عليه نعمة؛ ليكون أدخل في الحجية، ثمّ إنّ ههنا دقيقة لا بدّ من التنبيه عليها، وهي أنّ قوله: (الحمد لله) مع كونه حمداً في نفسه، إشارة إلى محامد لا تحصى ممّا كان وما سيكون، وأنّ قوله: (الذي خلق السماوات) مع كونه مسوقاً لبيان المحمود عليه حمداً آخر في نفسه، وأنّ

(184) محمود بن عمر بن محمد بن أحمد الخوارزمي الزمخشري، جار الله، أبو القاسم (467 - 538 هـ = 1075 - 1144 م): من أئمة العلم بالدين والتفسير واللغة والآداب. ولد في زمخشري (من قرى خوارزم)، وسافر إلى مكة فجاور بها زمناً فلقب بجار الله. وتنقل في البلدان، ثمّ عاد إلى الجرجانية (من قرى خوارزم) فتوفي فيها. وكان معتزلي المذهب، مجاهراً، شديد الإنكار على المتصوفة، أكثر من التشنيع عليهم في الكشف وغيره، أشهر كتبه «الكشاف» في تفسير القرآن.

الزركلي، الأعلام، ج 7، 178

(185) الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، جار الله (ت. 583 هـ)، الكشف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، مكتبة العبيكان، ط 1، جده، 1418 هـ - 1998 م، ج 2، 3.

(186) عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله بن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، (708 - 761 هـ = 1309 - 1360 م): من أئمة العربية. مولده ووفاته بمصر. «الأعلام، للزركلي ج 4، 147.

(187) ابن هشام، عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله بن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، (ت. 761 هـ) مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، المحقق: د. مازن المبارك / محمد علي حمد الله، دار الفكر، دمشق (1985) ط 6، ج 6، ص 275.

وَجَمْعُ السَّمَوَاتِ دُونَ الْأَرْضِ وَهِيَ مِثْلُهُنَّ لِأَنَّ طَبَقَاتِهَا مُخْتَلِفَةٌ بِالذَّاتِ مُتَفَاوِتَةٌ الْأَنْثَارِ

والحرركات،.....

المحمود عليه للأوّل بحسب مضمون الكلام، أعني: الإخبار بالاستحقاق الذاتي للحمد هو صفات الكمال، وبحسب إيراد الموصول صفة هو ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾، كما أنّ المحمود عليه للثاني هو ذاك؛ لكونه⁽¹⁸⁸⁾ محموداً به أيضاً، فالتغاير بينهما اعتباري في الثاني، وأنّ المحمود عليه لما أشير من المحامد وإن كان أموراً أخرى في الواقع مع احتمال أن يكون لبعضها ما للحمدين، لكنه بحسب مضمون الكلام وإيراد الموصول صفة له تعالى ما للحمد الأوّل بحسب الاستحقاق، فتأمل فإنّه دقيق، وبالتأمّل حقيق.

قوله: (وهي مثلهنّ)، اقتباس لطيف من قوله تعالى: ﴿وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلُهُنَّ﴾ [الطلاق: 12]، يعني: في العدد والطبقات. قيل: مافي القرآن آية نزلت على أنّ الأرضين سبع إلا هذه. وقيل: المراد به⁽¹⁸⁹⁾ سبعة أقاليم على حسب سبع سماوات، وسبعة كواكب فيها، وهي السيّارة، فإنّ لكل واحد من هذه الكواكب خواصّ، يظهر آثار تلك الخواصّ في كلّ إقليم، فيصير سبعا بهذا الاعتبار.

قوله: (لأنّ طبقاتها مختلفة بالذات)، قال في سورة البقرة: (لأنّها طبقات متفاضلة بالذات، مختلفة بالحقيقة)، فإمّا أن يريد بالاختلاف الذاتي التفاضل بالذات والهوية⁽¹⁹⁰⁾، ولا يلتفت إلى ما قيل: إنّ الأرض سبع طبقات، وفي كلّ طبقة مخلوقات لعدم ثبوته، أو يريد به الاختلاف بالماهية لقوله: (مختلفة بالحقيقة)، يؤيّده ما روي أنّ السّماء الأولى⁽¹⁹¹⁾ من زمردة خضراء، والثانية من فضّة بيضاء، والثالثة من ياقوتة حمراء، والرابعة من درّة بيضاء، والخامسة من ذهبه حمراء [3/ ب]، والسادسة من ياقوتة صفراء،

(188) في نسخة (ف): (لكنه) عوضاً عن (لكونه).

(189) في نسخة (ف): سقطت (به).

(190) في نسخة (ف): سقطت (والهوية).

(191) في نسخة (ف): (الأول) عوضاً عن (الأولى).

ولا يلزم من كون المصنّف من الأشاعرة القائلين بتركّب الأجسام من الجوهر⁽¹⁹²⁾ الفردة المتماثلة⁽¹⁹³⁾ والسّابعة من نور⁽¹⁹⁴⁾ يتلأأ، أن يقول بعدم اختلاف الأجسام بالحقيقة؛ لعدم المحيص لمن

(192) في نسخة (ف): (الجواهر) عوضاً عن (الجوهر).

(193) الجوهر الفرد اصطلاحاً: يُعرّف الجرجاني الجوهر بأنه ماهيّة إذا وجدت في الأعيان كانت في الموضوع، وهو منحصر في خمسة: هيولى؛ وصورة وجسم ونفس وعقل، لأنه إما أن يكون مجرداً أو غير مجرد. الجرجاني، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت. 816 هـ)، التعريفات، ط البابي الحلبي، (1938 م - ص 70). قال النسفي: «إن العالم بكل أجزائه مخلوق، وهو مركب من جواهر وأعرض، والجواهر ما يوجد منطقياً بذاته، وهي إما مركبة كالجسم، وإما بسيطة كالجوهر أي الجزء الذي لا يتجزأ (الجوهر الفرد). الأمدّي، المين في شرح ألفاظ الحكماء والمتكلمين، تحقيق د/ حسن الشافعي، - ط وهبة القاهرة (1993 م) (ص 110). ويرى الأشعري أن الله يخلق جواهر الأشياء التي يدوم وجودها بذاتها خلقاً متجدداً في كل لحظة؛ وإذا لم يجر الله العادة عليها لحظة واحدة زالت هي وأعراضها. العقائد النسفية: النسفي، ص 47-70، ط 1313 هـ. نقلاً عن المجلس الأعلى للشئون الإسلامية :- مصر نسخة المكتبة الشاملة، موسوعة المفاهيم الإسلامية العامة، ج 1، 198.

(194) عن الربيع بن أنس، قال: السّماء الدُّنيا موجٌ مكفوفٌ، والثّانية صخرةٌ، والثّالثة حديدٌ، والرّابعة نحاسٌ، والخامسة فضّةٌ، والسادسة ذهبٌ، والسّابعة ياقوتةٌ.

أخرجه الطبراني في «الأوسط» - باب الميم - من اسمه محمد - محمد بن عبد الله الحضرمي. وقال لا يروى هذا الحديث عن الربيع بن أنس إلا بهذا الإسناد تفرد به حكام بن سلم. الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم (ت. 360 هـ)، المعجم الأوسط، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة. ج 6، 15. ج 6، 16 و أبو الشيخ في العظمة، أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني (ت. 369 هـ)، المحقق: رضاء الله بن محمد إدريس المباركفوري: دار العاصمة، الرياض، ط 1، (1408). وقال السيوطي: «وأخرج إسحاق بن راهويه في «مُسْنَدِهِ»، وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني في «الأوسط» وأبو الشيخ عن الربيع بن أنس قال: السّماء الدُّنيا موجٌ مكفوفٌ، والثّانية مرمرة بيضاء، والثّالثة حديدٌ، والرّابعة نحاسٌ، والخامسة فضّةٌ، والسادسة ذهبٌ، والسّابعة ياقوتة حمراء. وما فوق ذلك صحارى من نور، ولا يعلم ما فوق ذلك إلا الله، ومملك موكّل بالحجب، يُقال له: ميّط طروش، وأخرج أبو الشيخ عن سلمان الفارسي قال: السّماء الدُّنيا من زمردة خضراء واسمها رقيعاء، والثّانية من فضّة بيضاء واسمها أرقلون، والثّالثة من ياقوتة حمراء واسمها قيدوم، والرّابعة من درة بيضاء واسمها ماعونا، والخامسة من ذهب حمراء واسمها ريقا، والسادسة من ياقوتة

قال بتجانس الجواهر الأفراد عن جعل الأعراض داخله في حقيقة الجسم، فتكون حينئذ⁽¹⁹⁵⁾ جواهر مع جملة من الأعراض منضمة⁽¹⁹⁶⁾ إلى تلك الجواهر، وإلا لكانت الأجسام كلها متماثلة في الحقيقة، وأنه ضروري البطلان، كذا في شرح «المواقف»⁽¹⁹⁷⁾، ولا يخفى أنه يلزمهم القول بعدم الفرق بين الجواهر والأعراض في التجدد والبقاء ضرورة استلزام تجدد الجزء تجدد الكل، لكن المشهور من مذهبهم القول ببقاء الأجسام، وعدم بقاء الأعراض، فلزمهم القول بعدم اختلاف الأجسام في الحقيقة، فلا محيص عنه⁽¹⁹⁸⁾ إلا بأن يقال: لعل المصنّف لم يقل بتجدد الأعراض، أو بتماثل الجواهر الأفراد؛ لعدم تمام دليل شيء منهما، ثم إن حديث اختلاف الآثار والحركات⁽¹⁹⁹⁾ إشارة إلى ما قيل: إن السماء جارية مجرى الفاعل، والأرض مجرى القابل، فلو كانت السماء واحدة لتشابه الأثر، وهو يخل بمصالح هذا العالم، وإذا تعددت اختلفت الاتصالات الكوكبية، فحصل بها الفصول الأربعة، وسائر الأحوال المختلفة، فتتظم⁽²⁰⁰⁾ مصالح العالم، وأمّا الأرض فهي قابلة، والقابل الواحد كافٍ في القبول، وحاصله: أن اختلاف الآثار دلّ على تعدد السماء دلالة عقلية، والأرض وإن كانت متعددة، لكن لا دليل عليه من جهة العقل، فلذلك جمعها دون الأرض، وأمّا دلالة

صفراء وأسمها دقناء، والسابعة من نور وأسمها عريبا.

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين (ت. 911 هـ) الدر المنثور في التفسير بالمأثور دار الفكر، بيروت لكن لم أجدها في تلك المصادر بهذا اللفظ الطويل، ج 1، 109.

(195) في نسخة (ف): سقطت (حينئذ).

(196) في نسخة (ف): (متضمنة) عوضاً عن (منضمة).

(197) الجرجاني، السيد الشريف علي بن محمد (ت. سنة 816 هـ)، شرح المواقف، المحقق: محمود عمر الدمياطي، دار الكتب العلمية بيروت، وهو شرح لكتاب المواقف للقاضي عضد الدين عبد الرحمن الإيجي (ت. سنة 756 هـ) ج 6، 285.

(198) في نسخة (ف): سقطت (عنه).

(199) في نسخة (ف): سقطت (والحركات).

(200) في نسخة (ف): (فيتظم) عوضاً عن (فتتظم).

وَقَدَّمَهَا لِشَرَفِهَا وَعُلُوِّ مَكَانِهَا وَتَقَدُّمِ

وُجُودِهَا.....

اختلاف الحركات بأن يكون بعضها إلى جانب، وبعضها إلى آخر على تعدد المتحرّك، فظاهرة.

قوله: (متأخّر)⁽²⁰¹⁾، ولهذا كانت مقرّاً للملائكة المقرّبين، ومساعد أرواح الشّهداء والمؤمنين، وقبله للدُّعاء ترفع⁽²⁰²⁾ إليها الأيدي، ومحلاً للجنّة إن ثبت، وكون الأرض منازل الأنبياء والمرسلين ليس لكونها مكانهم اللائق، بل لغرض⁽²⁰³⁾ ضرورة التبليغ، وإرشاد العبيد.

وقوله: (وعلوّ⁽²⁰⁴⁾ مكانها)، أي: ولكونها في جهة العلو، والأرض في جهة السفّل، ويحتمل أن يكون علوّ المكان جهة الشّرف، فيكون عطفًا في مقام التعليل، ووجه آخر للتّقديم وهو كونها بمنزلة العلة الفاعليّة للأرض كما مرّت إليه الإشارة؛ لكون الأجرام السفلية مستفيضة من الأجرام العلوية، مستمدة منها، ومن فسّر المكان بالمرتبة، ثمّ علّل بكونها من الأرض بمنزلة العلة الفاعليّة من القابل، لم يصب في المعلن، وأخطاء في التعليل، أمّا الأوّل فلكونها إعادة، وأمّا الثّاني فلكون ما ذكره وجهًا للتّقديم كما مرّ لا لعلوّ المرتبة كما زعم فتأمّل. قوله⁽²⁰⁵⁾: (تقدّم وجودها)، اختار قول⁽²⁰⁶⁾ قتادة⁽²⁰⁷⁾ والسّدي⁽²⁰⁸⁾ من تقدّم خلقها على خلق

(201) (متأخّر) غير موجود في المتن المحقق المطبوع.

(202) في نسخة (ف): (يرفع) عوضًا عن (ترفع).

(203) في نسخة (ر): (لغرض) عوضًا عن (لغرض).

(204) في نسخة (ف): (والعلو) عوضًا عن (لعلو).

(205) في نسخة (ف): سقطت (و).

(206) الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر (ت. 310هـ)، جامع البيان في تأويل القرآن، المحقق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط1، بيروت، 1420هـ - 2000م ج1، 437؛ وانظر ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر التونسي (المتوفى: 1393هـ) التحرير و التنوير = تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، الدار التونسية للنشر - تونس، 1984هـ، ج1، 384.

(207) قتادة بن دعامة بن قنادة السدوسي أبو الخطاب، ولد وهو أعمى، وعُني بالعلم فصار من حفاظ أهل زمانه وعلماهم بالقرآن والفقه، مات بواسط سنة سبع عشرة ومائة وهو بن ست وخمسين سنة، وكان مدلسًا. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج5/ 269.

(208) إسحاق بن عبد الرحمن السّدي: تابعي، حجازي الأصل، سكن الكوفة. قال فيه ابن تغري بردي: صاحب

الأرض، متمسكين بقوله تعالى: ﴿وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا﴾ [النازعات: 30]، وحمل كلمة "ثم" في قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ﴾ [4/أ] [البقرة: 29]، على التراخي الرتبي، وقد يجعل لترتيب الأخبار، وإليه⁽²⁰⁹⁾ مال⁽²¹⁰⁾. ما قيل: إنها ليست للترتيب، وإنما من على جهة تعديد النعم.



التفسير والمغازي والسير، وكان إماماً عارفاً بالوقائع وأيام الناس. الزركلي، الأعلام، للزركلي، ج 1، 317.
 (209) في نسخة (ف): سقطت (و).
 (210) في نسخة (ف): (مأل) عوضاً عن (مال).

وقال ابن عباس ومجاهد⁽²¹¹⁾ بالعكس، متمسكين بهذه الآية، وبما في (حم السجدة)، وأجيب عمّا في النّازعات⁽²¹²⁾ ، أعني متمسك قتادة والسّديّ بأنّ جرم الأرض تقدّم خلقه على خلق السّماء، وأمّا دحوها فمتأخّر، وردّ بأنّ كلمة ﴿ثُمَّ﴾ دلّت على تأخّر خلق السّماء عن خلق ما في الأرض المتأخّر عن دحوها، وقد يقال: كلمة "ذلك" إشارة إلى ذكر خلق السّماء لا إلى نفس خلق السّماء، نظير ما ذكر في "ثم"، وفيه أنّ كون الطّرف⁽²¹³⁾ متعلّقاً بدحيها يدفعه، وجوابه أنّه حينئذٍ يتعلّق بمقدّر، وتقدير الكلام أقول بعد ذكر ما ذكر: دحاها لا بدحاها، وقد يؤول بالألا يكون للأرض منصوباً على شريطة التفسير، بل بعامل مقدّر دلّ عليه ﴿ءَأَنْتُمْ أَشَدُّ خَلْقًا﴾ مثل: تعرّفوا الأرض، وتدبروا أمرها، فيكون دحاها استئنافاً، وقد حقّقناه فيما علّقنا⁽²¹⁴⁾ على تفسير قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا...﴾ [البقرة: 29] الآية من هذا الكتاب.

(211) مجاهد بن جبر، أبو الحجاج المكيّ، مولى بني مخزوم: تابعي، مفسر من أهل مكة. قال الذهبي: شيخ القراء والمفسرين. يقال: إنه مات وهو ساجد (ت 21 - 104 هـ = 642 - 722 م). 105. الذهبي ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايّاز (ت. 748 هـ / 1347 م)، تذكرة الحفاظ = طبقات الحفاظ ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، (1419 هـ - 1998 م)، ط 1، ج 1، 92.

وقال المنهال عن سعيد بن جبیر قال: قال رجل لابن عباس : إني أجد في القرآن أشياء تختلف علي ؟.... وقال { أم السماء بناها - إلى قوله - دحاها } / النازعات 27 - 30 / فذكر خلق السماء قبل خلق الأرض ثم قال { أننكم لتفكرون بالذي خلق الأرض في يومين - إلى قوله - طائعين } / 9 - 11 / فذكر في هذه خلق الأرض قبل السماء ؟ فقال: وخلق الأرض في يومين ثم خلق السماء ثم استوى إلى السماء فسواهن في يومين آخرين ثم دحا الأرض ودحوها أن أخرج منها الماء والمرعى وخلق الجبال والجمال والأكام وما بينهما في يومين آخرين فذلك قوله { دحاها } . وقوله { خلق الأرض في يومين } . فجعلت الأرض وما فيها من شيء في أربعة أيام وخلقت السماوات في يومين { وكان الله غفورا رحيمًا } سمي نفسه بذلك وذلك قوله أي لم يزل كذلك فإن الله لم يرد شيئا إلا أصاب به الذي أراد فلا يختلف عليك القرآن فإن كلا من عند الله. البخاري، صحيح البخاري - كتاب تفسير القرآن - سورة حم السجدة - باب : قوله وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم . ج 6، 127.

(213) في نسخة (ف): (الظرف) عوضاً عن (الطرف).

(214) في نسخة (ف): (علقناه) عوضاً عن (علّقنا).

﴿وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾^ط أَنْشَأَهُمَا، وَالْفَرْقُ بَيْنَ خَلَقَ وَجَعَلَ الَّذِي لَهُ مَفْعُولٌ وَاحِدٌ أَنَّ الْخَلْقَ فِيهِ مَعْنَى التَّقْدِيرِ وَالْجَعَلَ فِيهِ مَعْنَى التَّضَمُّنِ.
وَلِذَلِكَ عَبَّرَ عَنْ إِحْدَاثِ النُّورِ وَالظُّلُمَةِ بِالْجَعْلِ.....

قوله: (والفرق بين خلق وجعل الذي له مفعول واحد)، جعل الزمخشريُّ الفرق المذكور بين الخلق ومطلق الجعل، فجعل تصيير شيءٍ شيئاً من التَّضَمُّنِ⁽²¹⁵⁾، وخالفه المصنّف، فخصَّ الفرق بما بينه وبين ما يتعدّى إلى مفعولٍ واحدٍ، إذ هو المحتاج إلى فارق، ومن تعرّض لتصيير شيءٍ شيئاً، وجعله من التَّضَمُّنِ في صدد بيان⁽²¹⁶⁾ المصنّف، فقد ضلَّ سواء الطَّرِيق. قوله: (أَنَّ الْخَلْقَ فِيهِ مَعْنَى التَّقْدِيرِ)، فالخلق هو الإيجاد بتقدير بعدد⁽²¹⁷⁾ وتسوية كخلق الإنسان من موادٍّ مخصوصةٍ، وعلى هذا الشَّكل المقدَّر المسوَّى الَّذِي تراه، والجعل فيه معنى التَّضَمُّنِ، أي: الجعل فيه⁽²¹⁸⁾، أي: جعل شيءٍ في ضمن شيءٍ في الجملة بأن يحصل منه أو ينتقل⁽²¹⁹⁾، أو إليه، وبالجمله ففيه اعتبار شيئين⁽²²⁰⁾ ارتباط بينهما، وإن كان بمعنى الإيجاد، ثُمَّ إِنَّ التَّضَمُّنِ مطلقاً على الوجه الأوَّل واجب في الثاني دون الأوَّل، وعلى الوجه الثاني مخصوص بالثاني، فتأمَّل قوله: (ولذلك عبَّرَ عن إحدَاثِ النُّورِ وَالظُّلُمَةِ بِالْجَعْلِ)، فَإِنَّ النُّورَ مِنَ النَّارِ، وَالظُّلُمَةَ مِنَ الْأَجْرَامِ الْمُتَكَاثِفَةِ، فَلَا يَقُومَانِ بَأَنْفُسِهِمَا كَمَا زَعَمُوا حَيْثُ قَالُوا: فَاعِلُ الْخَيْرِ النُّورُ، وَفَاعِلُ

(215) الزمخشري، الكشف، ج 2، 3؛ والتضمين لغة: هو جعل الشيء في باطن شيء آخر وإيداعه إياه، القاموس: مادة (ضمن) وفي الاصطلاح: أن يؤدي في استعمال لفظ توسعاً يجعله مؤدياً معنى لفظ آخر مناسب له، فيعطي الأول حكم الثاني في التعدي وال لزوم، ابن جني، أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي (ت: 392هـ)، الخصائص، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط 4، ج 302، 2.

(216) في نسخة (ف): كلمة غير مقروءة وفي (ر) (مراد).

(217) في نسخة (ف): سقطت (بعدد).

(218) في نسخة (ف): سقطت (أي الجعل فيه).

(219) في نسخة (ف): زيادة (منه).

(220) في نسخة (ف): زيادة (و).

تَنْبِيْهَا عَلَى أَنَّهَا لَا يَقُومَانِ بِأَنْفُسِهِمَا كَمَا زَعَمَتِ الشُّنُوْةُ، وَجَمَعَ الظُّلُمَاتِ لِكَثْرَةِ أَسْبَابِهَا وَالْأَجْرَامِ الْحَامِلَةِ لَهَا، أَوْ لِأَنَّ الْمُرَادَ بِالظُّلْمَةِ الضَّلَالُ، وَبِالنُّورِ الْهُدَى وَالْهُدَى وَاحِدٌ وَالضَّلَالُ مُتَعَدِّدٌ،

الشَّرُّ الظُّلْمَةُ وفي شرح «المواقف»⁽²²¹⁾: كَانَتْهُمْ أَرَادُوا مَعْنَى آخِرِ سَوَى الْمُتَعَارَفِ، فَإِنَّهُمْ قَالُوا:

النُّورُ حَسَّ عَالَمٌ

قَدِيرٌ سَمِيعٌ بَصِيرٌ. وفي «أبكار الأفكار»⁽²²²⁾: مَعْتَقِدُهُمْ أَنَّ النُّورَ وَالظُّلْمَةَ جِسْمَانِ قَدِيمَانِ حَسَّاسَانِ سَمِيعَانِ بَصِيرَانِ. أَقُولُ: لَعَلَّهُمْ بَعْدَمَا أَثْبَتُوا فَاعِلًا لِلخَيْرِ، وَفَاعِلًا لِلشَّرِّ سَمَّوْهُمَا بِالنُّورِ وَالظُّلْمَةِ عَلَى طَرِيقِ النَّقْلِ بِالْمُنَاسِبَةِ، فَمَعْنَى قَوْلِهِمْ: النُّورُ حَيٌّ عَالَمٌ، أَنَّ فَاعِلَ الْخَيْرِ كَذَلِكَ.

قوله: (تنبيهًا على أنَّهما لا يقومان بأنفسهما كما زعمت الشُّنُوْةُ)⁽²²³⁾، لا يخفى أَنَّ الرَّدَّ عَلَيْهِمْ يَحْصُلُ بِنَفْسِ كَوْنِهِمَا مُحَدَّثَيْنِ لَهُ تَعَالَى، مَعَ قَطْعِ النَّظَرِ عَمَّا اعْتَبِرَ فِي مَفْهُومِ الْجَعْلِ، بَلْ هُوَ أَقْوَى وَأَظْهَرُ، يَرْشِدُكَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَوْ أَتَى بِالْخَلْقِ بَدَلَ الْجَعْلِ، يَحْصُلُ الرَّدُّ، وَحَاصِلُهُ أَنَّ التَّضْمِينَ [4/ب] الْمَعْتَبَرَ فِي الْجَعْلِ مَفْرُوعٌ عَنْهُ، غَيْرُ مُلْتَفِتٍ إِلَيْهِ فِي الرَّدِّ عَلَيْهِ⁽²²⁴⁾؛ لِحَصُولِهِ قَبْلَهُ، عَلَى أَنَّهُ فِي حَصُولِ التَّنْبِيْهِ الْمَذْكُورِ مِمَّا ذُكِرَ، تَأَمَّلْ.

قوله: (والأجرام الحاملة لها)، عطفٌ على الأسباب تفسيرًا لها؛ لِأَنَّ ظِلَّ كُلِّ جِسْمٍ كَثِيفٌ ظَلْمَةٌ، وَلِلنُّورِ سَبَبٌ وَاحِدٌ هُوَ النَّارُ، وَحَصُولُهُ مِنَ الْكَوَاكِبِ لَا يَنَافِيهِ؛ لِأَنَّهَا أَجْرَامٌ نُورِيَّةٌ نَارِيَّةٌ، وَأَنَّ الشَّهْبَ مُنْفَصِلَةٌ مِنَ نَارِ الْكَوَاكِبِ، كَمَا قَالَه الزَّخْمَشَرِيُّ.

(221) ينظر الجرجاني، شرح المواقف، ج 8، 44.

(222) الأمدى، علي بن محمد بن سالم التغلبي، أبو الحسن، سيف الدين (ت. 631 هـ)، أبكار الأفكار في أصول الدين، تحقيق: أ. د. أحمد محمد المهدي، دار الكتب والوثائق القومية - القاهرة (1424 هـ - 2004 م)، ط 2، ج 2، 276.

(223) الشُّنُوْةُ: هُوَ لَاءُ هُمُ أَصْحَابُ الْاِثْنَيْنِ الْأَزْلِيِّينَ. يَزْعُمُونَ أَنَّ النُّورَ وَالظُّلْمَةَ أَزْلِيَانِ قَدِيمَانِ، بِخِلَافِ الْمَجُوسِ، فَإِنَّهُمْ قَالُوا بِحُدُوثِ الظَّلَامِ، وَذَكَرُوا سَبَبَ حَدُوثِهِ. وَهُوَ لَاءُ قَالُوا بِتَسَاوِيهِمَا فِي الْقَدَمِ، وَاخْتِلَافِهِمَا فِي الْجَوْهَرِ، وَالطَّبْعِ، وَالْفِعْلِ، وَالْحِيزِ، وَالْمَكَانِ وَالْأَجْنَاسِ، وَالْأَبْدَانِ وَالْأُرُوحِ.

الشهرستاني، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني (ت. 548 هـ)، الملل والنحل، ط مؤسسة الحلبي، ج 2، 49.

(224) في نسخة (ف): (عليهم) عوضًا عن (عليه).

واعلم أنَّ المحتاج إلى الوجه إفراد النُّور لا جمع الظُّلمات؛ لكونه على الأصل لمكان الكثرة، فما ذُكر إذا حُقِّق يرجع إلى وجه إفراد النُّور، وله وجه آخر ذكره الزَّمخشرى⁽²²⁵⁾، وهو القصد إلى الجنس، ولم يقصد إليه في الظُّلْمة؛ ليحسن التَّقابل مع قوله: ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾، وأمَّا قوله تعالى: ﴿يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ ليخرج النَّاسَ من الظُّلمات إلى النُّور، يخرجونهم من النُّور إلى الظُّلمات، فالنُّور فيها مجاز عن الحقِّ والهدى، وهو واحد، والظُّلْمة عن الضَّلال وهو كثير، وذلك؛ لأنَّ الدِّين الحقَّ طريقة واحدة بين مجموع أمور ليس شيءٌ منها مجرداً عن الأغيار ديناً بخلاف الضَّلال، فإنَّه عبارة عن فقدان تلك الطَّريقة، وهو يتحقَّق بانتفاء أيِّ أمرٍ منها وحده، والحمل عليه في هذه الآية كما فعله المصنِّف خلاف الظَّاهر كما لا يخفى..

(225) الزمخشري، الكشاف، ج 3، 2.

قوله: (لتقدم الإعدام على الملكات)، فيه أن الجزئية غير مفيدة، والكلية ممنوعة لتأخر الأعدام الطارئة عنها. فإن قلت: أراد أن كل ملكية يتقدمها العدم بدون العكس. قلت: إن أريد تقدم العدم السابق مطلقاً، ولو في وقت عدم الموضوع، فذلك ليس بعدم ملكة؛ لأن عدمها من الموضوع القابل بأن يتحقق الموضوع ولا يتحقق الملكة⁽²²⁶⁾ لا، وبأن لا يتحقق الموضوع، كما لا يخفى، وإن أريد تقدمه في وقت وجود الموضوع، فذلك غير متصور فيما لا ينفك الملكة عنه؛ لكونها من لوازمه، فإن قلت: لما لا يكفي في المطلوب تقدم بعض الأعدام على ملكاتها؟ قلت: لمعارضته تقدم بعض الملكات على عدمها إياه، كتقدمها على عدمها الطارئ مع وجود الموضوع، بل الواجب تقديم الملكات على أعدامها لتوقف تصور الأعدام على تصور ملكاتها، ولوجوديتها، فالصواب أن يقال: وجه تقديم الظلمات على النور حسن التقابل مع قوله: ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾، أو كونها متقدمة في الخلقة على النور على ما ورد في الأخبار الإلهية: أن الله تعالى خلق الخلق في ظلمة، ثم رشح عليهم من نوره يعنى بخلق النيرات⁽²²⁷⁾.
فإن قلت: قد ذكرت أن عدم الملكة ليس عدمها مطلقاً، بل من الموضوع القابل في وقت وجوده، فكيف يتحقق الظلمة المقابلة للنور تقابل عدم وملكة قبل خلق النيرات فإنه حينئذ لا موضوع قابل؟ قلت: الهواء موضوع قابل فإنه مضيء بضوء ليس من ذاته، بل من غيره لاستفادته النور من النيرات، واستنارته منها، وقبل خلق الهواء لا نور ولا ظلمة لعدم الموضوع القابل كما فيها وراء العالم، هذا ما عندي فيما يتعلق بهذا المقام [5/ أ]، والله سبحانه ولي الإلهام..

(226) في نسخة (ف): (يتحقق الملكة) عوضاً عن (يتحقق الموضوع ولا يتحقق الملكة).

(227) روى ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله عز وجل خلق الخلق في الظلام ثم ألقى عليهم من نوره فمن مسه النور فقد هدي، ومن لم يمسه النور فقد ضل، جف القلم.... إلى آخر الحديث". أخرجه الامام أحمد في المسند مسند أحمد بن حنبل - مسند عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، ج 11، 219، و الترمذي - أبواب الإيمان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - ما جاء في افتراق هذه الأمة ج 4، 382؛ وابن حبان، صحيح ابن حبان - كتاب التاريخ - باب بدء الخلق - ذكر إلقاء الله جل وعلا النور على من شاء من خلقه هدايته، ج 14، 43.

وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ الظُّلْمَةَ عَرَضٌ يُضَادُّ النُّورَ اخْتَجَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ وَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ عَدَمَ الْمَلَكَةِ — كَالْعَمَى — لَيْسَ صَرَفَ الْعَدَمِ حَتَّى لَا يَتَعَلَّقَ بِهِ الْجَعْلُ.

﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ عَظُفٌ عَلَى قَوْلِهِ الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى مَعْنَى أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حَقِيقٌ بِالْحَمْدِ عَلَى مَا خَلَقَهُ نِعْمَةً عَلَى الْعِبَادِ، ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِهِ يَعْدِلُونَ فَيَكْفُرُونَ نِعْمَتَهُ، وَيَكُونُ بِرَبِّهِمْ تَنْبِيهاً عَلَى أَنَّهُ خَلَقَ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ أَسْبَاباً لِتُكْوَنَ لَهُمْ وَتُعَيَّسَ لَهُمْ، فَمِنْ حَقِّهِ أَنْ يُحَمِّدَ عَلَيْهَا وَلَا يُكْفَرَ،

قوله: (ولم يعلم أن عدم الملكة — كالعَمَى — ليس صرف العدم) حَتَّى لَا يَتَعَلَّقَ بِهِ الْجَعْلُ إِن لم يجعل الجعل أعمَّ من الخلق في أصل معناه، أعني: الإيجاد، كما يرشدك إليه تخصيص الفارق بينهما بما تقدّم يشكل تعلق الجعل به إِلَّا أن يعلم الخلق من الإيجاد، أو الإيجاد لإيجاد الشيء لغيره، وإن جعل أعمَّ منه بأن يكون بمعنى الإحداث، أعني: الإثبات بعدما لم يكن ثابتاً أمكن تعلقه به، وذلك؛ لأنَّ الأمور النَّفس الأمريّة⁽²²⁸⁾ الَّتِي لها تحقق في المبادئ العالية، وإن لم تكن خارجيّة كالأتصافات مثلاً يجعلها الفاعل ثابتة فيها، وحاصله أن ما له ثبوتٌ وتحقق في نفس الأمر مع قطع النظر عن اعتبار معتبر وفرض فارض يصحُّ تعلق الجعل به حسب استعداده لما هو اللائق بشأنه من الوجود الخارجي والنفس الأمري المغاير له وإعدام الملكات من هذا القبيل، وأمّا العدم الصّرف، فهو إمّا العدم المطلق ولا تحقّق له أصلاً إِلَّا إذا ثبت كونه ذاتياً للأعدام المضافة، وهو ممّا لا يجوز أن يكون عرضاً عامّاً لها، ولا يلزم من ثبوت شيء ثبوت ما هو عرض له أو المضاف إلى غير الملكة وليس له ثبوت وتحقق شبيه بالوجود الخارجي، يرشدك إليه وضع الأسامي المخصوصة لأعدام الملكات كالظلمة والعَمَى والجهل والسكون إلى غير ذلك بخلاف الأعدام المضافة إلى غيرها، وتحقيقه: أَنَّهُ إذا انتفى البصر مثلاً عن زيد ثبت له صفة عدميّة تسمّى بالعَمَى، بخلاف ما إذا انتفى عنه السّواد؛ فإنّ الحاصل: انتفاء السّواد رأساً وبتبعيته يحصل انتفاؤه عنه لا بأن يكون صفة عدميّة حاصلة له كما في الأوّل.

(228) الجوري، حسن ابن السيد عبد القادر، حاشية الجوري على شرح العقائد، (ت. 1322 هـ)، بيروت ط دار الكتب

تأمل وكُنْ فَتَّاحَ عَيْنِ بَصِيرَةٍ مجيلاً جيادَ الفكرِ فيما أقولُه
تَكُنْ رَائِيًا لِلْحَقِّ حَقًّا وَلَمْ تَكُنْ عليك حجاب عنه قَطُّ حجولُه⁽²²⁹⁾

قوله: (ويكون برّبهم تنبيهاً على أنه... إلخ) إن أراد أنه أتى بالظاهر في مقام الضمير لذلك كأنه في الأصل مصدر بمعنى التّربية، وهو تبليغ الشيء إلى كماله شيئاً فشيئاً، ثم وصف به للمبالغة، وهو نعت من ربّه، فهو ربّ، ثم سمي به المالك؛ لأنّه يحفظ ما يملكه ويربّه، ولا يُطلق على غيره إلا مُقيّداً نحو: ربّ المال، وربّ الدّار، إلّا إذا جُمع نحو: ﴿عَازِبَاتٌ مُتَفَرِّقُونَ﴾ [يوسف: 39]، وفي الدّعاء: يَا رَبِّ الأرباب⁽²³⁰⁾.

قوله: (أو على قوله: خلق) أورد عليه أنّه لا معنى لأنّ يقال: الحمد لله الذي عدلوا به شيئاً كما يقتضيه العطفُ على الصّلة، وأجيب بأنّ العطف على الصّلة ههنا ليس على قصد أنّه صلة برأسه، بل على قصد أنّ المجموع صلة واحدة، كأنّه قيل: الحمد لله الذي كان منه تلك النّعم العظام، ثمّ من الكفرة الكفران، وفيه مبحث؛ أمّا أوّلاً فلائّه لا وجه لضمّ ما لا دخل له في استحقاق الحمد إلى ما له ذلك، ثمّ جعل المجموع صلة في مقام يقتضي كون الصّلة محموداً عليها، وأمّا ثانياً فلائّه بنى كلامه على أنّ المعتر في [5/ب] هذا الوجه كون المذكور في حيّز الصّلة نعمةً والواقع منهم الكفران، وهو مخالفٌ للكتابين من وجهين: أحدهما: كون الخلق نعمة، وثانيهما: كون (يعدلون) من العدول

(229) البيت من بحر الهزج، هذه الأبيات لم أفق على قائلها ولم ترد في ما بين يدي من المصادر.

(230) هذا الدّعاء أخرجه أبو نعيم في الحلية: عن يزيد بن مسرة قال: (لما ابتلى الله أيوب بذهاب المال والأهل والولد فلم يبق له شيء أحسن من الذكر والحمد لله رب العالمين، ثم قال: أحمدك رب الأرباب الذي أحسنت إليّ قد أعطيتني المال والولد....) الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران (ت 430هـ) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت 430هـ)، دار الكتب العلميّة - بيروت (1409هـ) ج 5، 239، ولا بأس بالدّعاء بهذه الكلمة ذكر ذلك ابن تيمية تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم (ت: 728هـ) في الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح تحقيق: علي بن حسن - عبد العزيز بن إبراهيم - حمدان بن محمد، دار العاصمة، السعودية، الطبعة: الثانية، 1419هـ / 1999م، ج 3، 463.

على معنى أنه سبحانه وتعالى خلق ما لا يقدر عليه أحد سواه، ثم هم يعدلون به ما لا يقدر على شيء منه.
ومعنى ثم: استبعاد عدوهم بعد هذا البيان،.....

لا من العدل بمعنى التسوية، بل الصواب في الجواب أن عطفه عليه ليس لقصد أنه صلة برأسه، ولا لأنه جزء الصلة، بل على أنه من روادفها، عطف عليها بياناً لما لهم مع ذلك الصنع العجيب من فعلهم الشنيع وصنيعهم الفظيع، ويمكن أن يؤول بأن المعنى: الحمد لله المنعم المستبعد معه الكفران، فيجوز بأن يكون جزء الصلة، فتأمل.

قوله: (على معنى أنه سبحانه وتعالى خلق ما لا يقدر عليه أحد سواه) لا يعتبر في هذا الوجه كون خلق السموات والأرض من النعم، مع أنه أشار فيما سبق إلى اعتباره مطلقاً بقوله: (ونبه على أنه المستحق له على هذه النعم الجسام)، والصواب اعتباره ههنا أيضاً لاقتضاء الإظهار في مقام الإضمار⁽²³¹⁾ لا سيما في هذا الوجه، فإن العطف على الصلة يقتضي وجود العائد في المعطوف أيضاً، ولذلك ردّ هذا الوجه بعدم العائد، ثم أجيب بأنه على رأي من يرى الربط بالظاهر كقولهم أبو سعيد الذي رويت عن الخدرى أي: عنه، ثم ضعف بأنه قليل، لا ينبغي أن يحمل كتاب الله تعالى عليه مع ظهور الوجه الصحيح الفصيح، وهو الوجه الأول، وأقول على ما ذكرنا من الجواب الصواب لا يحتاج إلى الربط، فتأمل. قوله: (ومعنى: ثم استبعاد عدوهم بعد هذا البيان)، وفي «الكشاف»⁽²³²⁾ استبعاد أن يعدلوا به، فعبارة المصنف تشعر بأن ذلك على الوجه الأول دون الثاني، وعبارة «الكشاف» على عكس ذلك، وليس الأمر كذلك لظهور أنه على الوجهين معاً، ثم من لم يفرّق بين العبارتين أورد على كلام المصنف ما يرد على كلام صاحب «الكشاف»، ثم الظاهر أنه لم يرد أنه موضوع للاستبعاد، بل أراد أنه مستعمل فيه بطريق المجاز

(231) الأصل في الكلام والمحدث عنه أن يكون ظاهراً، والأصل أنه إذا ذكر ثانياً أن يذكر مضمراً؛ للاستغناء عنه بالظاهر السابق، بيد أن الاسم الظاهر قد يقام مقام المضمّر؛ لأمر يقتضي الإظهار، ما يوجه به الإظهار في مقام الإضمار من إرادة الاهتمام بالمظهر، بحيث يعاد لفظه الصريح؛ لأنه أقوى استقراراً في ذهن السامع. ووقوع الاسم الظاهر الذي محله الإضمار، إنما يكون لسبب أو أكثر؛ فقد يكون لتعظيم الأمر، أو للاهتمام به، أو للاعتناء به، أو لقصد العموم، أو ليكون الكلام مستقلاً بنفسه، جارياً مجرى المثل، أو لقصد التهويل، أو لبيان علة الحكم، أو لمزيد التشنيع، أو لغير ذلك من الأسباب.

(232) الزمخشري، الكشاف، ج 2، 4.

والباء على الأول متعلقة بكفروا وصلته يعدلون مخدوفة أي يعدلون عنه ليَقَعَ الإنكارُ على نفسِ الفعلِ، وعلى الثاني متعلقة بـ ﴿يَعْدِلُونَ﴾ والمعنى أَنَّ الكُفَّارَ يَعْدِلُونَ بِرَبِّهِمُ الْأَوْتَانَ أَي يُسَوُّوْنَهَا بِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ ثُمَّ قَضَى أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ ثُمَّ أَنْتُمْ تَمْتَرُونَ ٥﴾

﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ﴾ أي ابتداءً خلقكم منه، فَإِنَّهُ الْمَادَّةُ الْأُولَى.....

بمعونة المقام، وذلك؛ لأنَّ ما هو مستبعد متباعد ومتراخ عن خلافه، فاندفع ما قال أبو حيان: إِنَّهُ لم يوضع لذلك، بل هو مستفاد من سياق الكلام لا من (ثم) ⁽²³³⁾. ثمَّ قال: ولا أعلم أحدًا من النحويين ذكر ذلك، بل (ثم) ههنا للتراخي في الزمان، وقد يجاب عنه بأنه أراد التراخي الرتبي، وفيه أَنَّ المقتضي ذلك كون مدخوله أعلى مرتبة مما عطف به عليه، وليس الأمر ههنا كذلك. قوله: (والباء على الأول متعلقة بـ "كفروا"...) إلى قوله: (وعلى الثاني متعلقة بـ "يعدلون"). قال الفاضل التفتازاني ⁽²³⁴⁾: "هذا تخصيص من غير مخصص؛ لتأني التقديرين على كلٍّ من الوجهين"، أقول: وذلك لأنَّه إذا قيل: إِنَّهُ تعالى مستحقُّ بالحمد على هذه النعم الجسام التي لا يقدر عليها أحد، ثمَّ الذين كفروا يعدلون به غيره مما لم يكن منه مثل هذه النعم، فيجعلون آلهة مثله، ويثنون عليه بما أثنوا به على الله تعالى كان كلامًا صحيحًا منتظمًا، وكذا قيل: إِنَّهُ تعالى خلق ما خلق نعمة لهم مما لا يقدر عليه أحد، ثمَّ هم يعدلون عنه ولا قوله: (أي: ابتداء خلقكم منه) أي: من الطين يشير إلى أَنَّ من ابتدائية متعلقة بخلق، يحمده مع أَنَّ مقتضاه ذلك كان كلامًا صحيحًا منتظمًا هذا تقرير كلامه ⁽²³⁵⁾ على وفق [6/أ] مرامه، وهو مع غاية وضوحه خفي على من اشتهر بالفضل، وقلَّده البعض، ومنشأ الشبهة عدم اعتبار سلب قدرة الغير في

(233) أبو حيان، محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (ت. 745هـ)، البحر

المحيط في التفسير، المحقق: صدقي محمد جميل، دار الفكر - بيروت الطبعة: (1420هـ) ج 1، 339.

(234) مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني، سعد الدين (712 - 793 هـ = 1312 - 1390 م) من أئمة العربية والبيان والمنطق. الزركلي، الأعلام، ج 7، 219. ولعله قول الذي ذكره المصنف نقلًا عن حشايته على الزمخشري، ولم تحقق بعد.

(235) في نسخة (ف): زيادة (قوله).

وَأَنَّ آدَمَ الَّذِي هُوَ أَصْلُ الْبَشَرِ خُلِقَ مِنْهُ، أَوْ خُلِقَ أَبَاكُمْ فَحُذِفَ الْمُضَافُ.....

الأول وعدم اعتبار كون المذكور نعمة في الثاني وبعد هذين الاعتبارين يزول الاشتباه كما قرَّره. قوله: (ليقع الإنكار على نفس الفعل)، فإنَّ العدول عن شكر المنعم مطلقاً منكر، ويجوز أن يكون حذف الصلة، وكذا حذف المفعول على الوجه الثاني لرعاية الفاصلة، ولم يلتفت إلى جعل برِّهم صلة بأن يكون الباء بمعنى عن كما ذكره ابنُ العادل⁽²³⁶⁾ لكونه خلاف الظاهر.. قوله: (أي: يسوؤنها به) بحيث يسوؤنها آلهة ويعظمونها كما يعظمونه، فالمنكر جعلهم العاجز مثل القادر. فالمعنى: ابتداء خلقكم من طين بأن خلق آدم الذي هو أبو البشر منه، ثمَّ من نطفته التي هي جزء أولاده، ثمَّ، وثمَّ، فخلق بنيه منه بوسائط لا بالذات.

وقوله: (وَأَنَّ آدَمَ... إلخ) بكسر الهمزة عطف على فإنه المادة الأولى بطريق التفسير والبيان، وقوله: (أو خلق أباكم) مبنيٌّ على حمل الخلق من الطين على الخلق منه بالذات كما هو المتبادر، فيصار إلى حذف المضاف، فحينئذٍ يجوز أن يكون من تبعيضته ويحمل أن لا يكون مبني الوجه الأول على أن يكون من ابتدائية، بل يكون توجيهاً لخلق أفراد الإنسان من طين مع أن المخلوق منه هو آدم عليه السلام فقط، وحاصله أن معنى: خلقكم من طين: ابتداء خلقكم منه؛ لقوله: ﴿وَبَدَأَ خَلْقَ الْإِنْسَانِ مِنْ طِينٍ﴾ [السجدة: 7]، فإنَّ المراد من خلق نفس آدم فمبني كلا الوجهين على كون المخلوق من الطين هو آدم فقط، إمَّا بأن يكون معنى خلقكم من طين ابتداء خلقكم منه، وإمَّا على حذف المضاف، وفي الآية وجه آخر ذكره الإمام⁽²³⁷⁾، وهو أن يكون المراد أن الإنسان من المني، ومن دم الطمث، وممَّا يتولَّدان من

(236) ابن عادل، أبو حفص سراج الدين عمر بن علي الحنبلي الدمشقي النعماني (ت. 775هـ)، اللباب في علوم الكتاب، المحقق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان (1419هـ - 1998م)، ط1، ج9، 412.

(237) المقصود بالإمام هنا فخر الدين الرازي حيث يقول في تفسيره: «وَعِنْدِي فِيهِ وَجْهٌ آخَرٌ، وَهُوَ أَنَّ الْإِنْسَانَ مَخْلُوقٌ مِنَ الْمُنِيِّ وَمِنْ دَمِ الطَّمْثِ، وَهُمَا يَتَوَلَّدَانِ مِنَ الدَّمِ، وَالْدَّمُ إِنَّمَا يَتَوَلَّدُ مِنَ الْأَعْدِيَّةِ، وَالْأَعْدِيَّةُ إِنَّمَا حَيَوَانِيَّةٌ وَإِمَّا نَبَاتِيَّةٌ، فَإِنْ كَانَتْ حَيَوَانِيَّةً كَانَ الْحَالُ فِي كَيْفِيَّةِ تَوَلُّدِ ذَلِكَ الْحَيَوَانِ كَالْحَالِ فِي كَيْفِيَّةِ تَوَلُّدِ الْإِنْسَانِ، فَبَقِيَ أَنَّ تَكُونَ نَبَاتِيَّةً، فَتَبَيَّنَ أَنَّ الْإِنْسَانَ مَخْلُوقٌ مِنَ الْأَعْدِيَّةِ النَّبَاتِيَّةِ، وَلَا شَكَّ أَنَّهَا مُتَوَلَّدَةٌ مِنَ الطِّينِ، فَتَبَيَّنَ أَنَّ كُلَّ إِنْسَانٍ مُتَوَلَّدٌ مِنَ الطِّينِ. وَهَذَا الْوَجْهُ عِنْدِي أَقْرَبُ إِلَى الصَّوَابِ». انتهى كلامه رحمه الله، الرازي، مفاتيح الغيب، ج12، 480.

الدَّم، والدَّم من الأغذية، وهي إمَّا حيوانية أو نباتية، فإن كان الأوَّل كان الكلام فيه كالكلام في الإنسان، وإن كان الثاني فهي إنَّما يتولَّد من الطَّين، فثبت أنَّ الإنسان مخلوق من الطَّين وإليه أشار المصنَّف في سورة هود، وأنت خير بأنَّ هذا إنَّما يتمُّ أن لو ثبت كون ما ينتهي إليه سلسلة الأغذية الحيوانية مخلوقًا من تراب، أو ثبت صيانتها تعالى خلق إنسان بهذا الطَّريق، فتأمَّل.

ثمَّ في قوله: (خلقكم وأنتم)²³⁸، التفاتٌ من الغيبة، أعني: الَّذِينَ كفروا إلى الخطاب؛ لأنَّ كلاً من الخلق وقضاء الأجل، وإذا كان غير مختصَّ بالكفار إلَّا أنَّ الامتراء مختصَّ بهم، فهم المراد دون غيرهم، يرشدك أي: إليه كون الكلام مسوقاً للاحتجاج عليهم في البعث.

(227) (خلقكم وأنتم) غير موجودة في المتن المحقق المطبوع *

﴿ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا﴾ أَجَلَ الْمَوْتِ. ﴿وَأَجَلَ مُّسَمًّى عِنْدَهُ﴾ أَجَلَ الْقِيَامَةِ.

وقيل: الأول ما بين الخلق والموت، والثاني ما بين الموت والبعث، فإنَّ الأجل كما يُطلق لِأَخِرِ الْمُدَّةِ يُطلقُ لِحُمْلَتِهَا. وقيل: الأول النوم والثاني الموت.

وقيل: الأول لمن مضى والثاني لمن بقيَ ولمن يأتي، وأجل نكرة حُصِّصَتْ بِالصِّفَةِ وَلِذَلِكَ اسْتُغْنِيَ عَنْ

تَقْدِيمِ الْخَبَرِ وَالِاسْتِثْنَاءِ بِهِ لِتَعْظِيمِهِ

قوله: ﴿ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا﴾، أي: قدر وكتب، فتمَّ للترتيب في الذكر دون الزمان لتقدمه على الخلق.
قوله: (فإنَّ الأجل كما يُطلق لِأَخِرِ الْمُدَّةِ... إلخ) الأجل في اللغة هو الوقت المضروب [6/ب]
لانقضاء الشيء، ومنه أجل الإنسان للوقت الذي انقضى فيه عمره ووقع فيه موته كقوله تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ﴾ [الأعراف: 34]، وأجل الدين محله لانقضاء التأخير فيه، وقد يُطلق على مجموع المدَّة التي تقع الانقضاء في آخرها كما في قولهم أجل الدين شهران، وعلى هذا يُقال: أجل الإنسان لمدَّة عمره، وقد يُطلق على ما يقع في المدَّة مجازًا كما يُطلق على نفس الموت، فهذه هي مباني الوجوه الثلاثة المذكورة في الكتاب، ثم إنَّ إطلاقه على النوم لتشبيهه بالموت كما اشتهر أنَّ بينهما التَّأخِي.

قوله: (وقيل: الأول: لمن مضى) أي: من النَّاسِ، (والثاني: لمن بقي، ولمن يأتي)، ولما كان أجل كلِّ من مضى معلومًا دون من بقي، ومن يأتي قبل مضيِّهم أخبر عن آجال الطَّائِفَةِ الثَّانِيَةِ بِأَنَّهَا عنده دون الأولى، وأمَّا في الوجهين الأولين فاعتبر حال الكلِّ بعد الموت وقبل البعث، وأمَّا في الوجه الثالث فاعتبر حالهم قبل الموت، وفيما ذكرنا غنية عما تكلفه البعض، وفي وجه تقييد أجل الموت بكونه عنده دون أجل القيامة من أنَّه إشارة إلى الفرق بينهما بأنَّ الأول لا ينكره أحد، بل كلُّ يجزم بعدم بلوغه إلى بعض المراتب من الأعمار المتطاولة بحسب عادة الله في امتداد العمر وانقطاعه لأهل زمانه، وعند ذلك يتعيَّن الموت بخلاف الثاني قوله: (والاستثناء به لتعظيمه)⁽²³⁹⁾ أراد به الاستثناء اللُّغَوِيَّ

بمعنى الابتداء به، فيكون إشارة إلى جواب

(239) في نسخة (ف): سقطت (لتعظيمه).

وَلِذَلِكَ نَكُِّرُ وَوُصِفَ بِأَنَّهُ مُسَمَّى أَيُّ: مُثَبَّتٌ مُعَيَّنٌ لَا يَقْبَلُ التَّغْيِيرَ، وَأُخْبِرَ عَنْهُ بِأَنَّهُ عِنْدَ اللَّهِ لَا مَدْخَلَ لِغَيْرِهِ فِيهِ بِعِلْمٍ وَلَا قُدْرَةٍ

ما يُقال هب أن تخصيص المبتدأ النكرة أغنى عن وجوب تقديم الخبر عليه، لكن المشهور في استعمال الفصحاء تأخيرها عن الخبر الظرف فما المرجح لتقديمه؟ فأجاب بأنه قصد التعظيم فإنه يناسبه الاهتمام والتقديم، ولذلك نُكِّرَ فإنَّ المعنى: أجل وأي أجل كأنه لغرابته وعظم رتبته مما يسأل ويستفهم عن حاله ووصف بما وصف به، وأخبر عنه بأنه عند الله، فإنَّ كلاً منهما يدلُّ على عظم شأنه، والحمل على الاستئناف النحوي بمعنى أنه لم يقل: وأجلاً مسمى عطفاً على أجلاً لتعظيمه بسبب عدم اتباعه لغيره، وجعله مستقلاً برأسه يدفعه قوله: (ولأنه المقصود ببيان)، فتأمل.

قوله: (أي: مثبت معين لا يقبل التغيير) هذا، وقوله: (لا مدخل لغيره فيه بعلم ولا قدرة) يوهمان أنَّ الأجل الأوَّل يقبل التغيير، وللعبد فيه تأثير أمَّا الثاني فبحسب ظاهر الحال كما في صورة القتل لا بحسب التحقيق كما حقق في فن آخر، وأمَّا الأوَّل فلما روي عن ابن عباس رضي الله عنه أن لكلِّ أحدٍ أجلين: أجل إلى الموت، وأجل من الموت إلى البعث، فإن كان برّاً تقيّاً وصولاً إلى الرَّحْمِ زِيدَ له من أجل البعث إلى أجل الموت، وإن كان على خلاف ذلك نقص من أجل العمر وزيد في أجل البعث⁽²⁴⁰⁾، ويوافقه قوله صلى الله عليه وسلم: «الصدقة تردُّ البلاء وتزيد العمر»⁽²⁴¹⁾

(240) لم أقف على إسناده، وقد ذكره البغوي في «تفسيره» البغوي، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود (ت. 510هـ)، معالم التنزيل في تفسير القرآن، المحقق: حققه وخرج أحاديثه: محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش، دار طيبة للنشر والتوزيع، 1417هـ - 1997م، ط4، ج3، 127؛ وكذلك ذكر أبو السعود هذا الأثر في «تفسيره» أبو السعود، العمادي محمد بن محمد بن مصطفى (ت. 982هـ) إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ج3، 107.

(241) لم أقف عليه بهذا اللفظ مسنداً، لكنه ورد بالفاظ أخرى ذكرها الهيثمي، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان (ت. 807هـ)، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، المحقق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، 1414هـ، (م. 1994)، ج3، 110.

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَاكِرُوا بِالصَّدَقَةِ؛ فَإِنَّ الْبَلَاءَ لَا يَنْخَطِّأُهَا». البيهقي، السنن الكبرى - كتاب الزكاة - جماع أبواب صدقة التطوع - باب فضل من أصبح صائماً وتبع جنازة وأطعم مسكيناً

وإليه أشار المصنّف في سورة نوح في تفسير قوله تعالى: ﴿أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاتَّقُوهُ وَأَطِيعُوا ٱلرَّسُولَ﴾ يَغْفِرْ لَكُمْ مِّنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُخْرِجْكُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى إِنَّ أَجَلَ اللَّهِ إِذَا جَاءَ لَا يُؤَخَّرُ ﴿نوح: 3 / 4﴾، حيث فُسِّرَ الأجل المسمّى بأقصى ما قُدِّرَ بشرط [7 / أ] الإيمان والتقوى والطاعة.

ثم قال: ﴿إِنَّ أَجَلَ اللَّهِ﴾ أي: الأجل الذي قَدَّرَه على الوجه المقدّر به أجلاً، وإذا جاء الأجل الأطول لا يؤخّر، وعلى هذا المعنى يحمل قوله تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [الأعراف: 34]، ومن ههنا ظهر وجه آخر في تفسير الآية، وهو أن يراد بالأجل الأوّل ما قدر لكلّ أحدٍ، وبالثاني ما يقع عنده موتهم أمّا ذلك المقدّر إن لم يكن له عمل كذا أو الزائد عليه أن كان فمعنى الميثب المعين عند الله بحسب الوقوع، ومعنى عنده أنّه مستبد⁽²⁴²⁾ بعلمه، ولم يثبت في صحيفة الملائكة بخلاف الأوّل، أو أن يراد بالأوّل ما قُدِّرَ له على تقدير عدم العمل، وبالثاني ما قُدِّرَ له تقدير العمل، ومعنى المسمّى عدم احتمال التّأخير، وقيل: هما واحد والتّقدير قضى وقُدِّرَ لأعماركم مدّة تنتهون إليها، وهذا أجل مسمّى عنده لا يعلمه غيره، ذكره ابن العادل⁽²⁴³⁾ فعلى هذا يكون وأجل خبر مبتدأ محذوف وعنده خبر بعد خبر أو متعلّق بمسمّى ومنهم من قال: أجل الموت مبرم لا يتغيّر وأوّل الحديث بأنّ المراد بالزيادة: زيادة الخير والبركة كما قيل:

وعاد مريضاً ج 4، 189 ؛ الطبراني، المعجم الأوسط - باب الميم - من اسمه محمد - محمد بن عبد الله الحضرمي ج 6،

؛ 9

أعن نَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " إِنَّ الصَّدَقَةَ لَتُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ وَتُدْفَعُ مِيتَةَ الشُّوْءِ . " الترمذي، سنن الترمذي - أبواب الزكاة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - باب ما جاء في فضل الصدقة ج 2، 44 ؛ عن عمرو بن عوف بن ملحّة المزني قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : إِنَّ صَدَقَةَ الْمُسْلِمِ تَزِيدُ فِي الْعُمْرِ ، وَتَمْنَعُ مِيتَةَ الشُّوْءِ وَيُدْهِبُ اللَّهُ بِهَا الْكِبَرَ وَالْفَخْرَ . الطبراني، المعجم الكبير - باب العين - من اسمه عمرو - عمرو بن عوف بن ملحّة المزني ج 17، 22 .

(242) يُقَالُ: اسْتَبَدَّ بِالْأَمْرِ يَسْتَبِدُّ بِهِ اسْتِبْدَادًا إِذَا انْفَرَدَ بِهِ دُونَ غَيْرِهِ. ابن منظور، لسان العرب، ج 3، 81 .

(243) ابن عادل الحنبلي، اللباب، ج 11، 348 .

ذكر الفتى عمره الثاني⁽²⁴⁴⁾

والحجة عليه ما في سورة نوح، ولا يلزم من تعدد الأجل؛ لأنَّ الأجل الذي يتحقَّق عنده موت كلِّ أحد متعيَّن عند الله سبحانه، ولا يتجاوز عنه قطعاً.

قوله: (ولأنَّه المقصود بيانه) عطف على تعظيمه، يعني: أنَّ المقصود هو بيان حال بأنَّه عند الله لا بيان أن عند الله أجل مسمَّى فالحصر إضافيٌّ، وفي بعض النُّسخ، ولأنَّه المقصود بيانه بذاته، فيكون إشارة إلى أنَّ البيان الثاني يستلزم البيان الأوَّل⁽²⁴⁵⁾ لا يكون مقصود بالذَّات، فتأمَّل.

(244) البيت للمتنبّي

ذكر الفتى عمره الثاني وحاجته ما قاته وفضول العيش أشغال

المتنبّي، ديوان المتنبّي، أحمد بن حسين الجعفي أبو الطيب، دار بيروت للطباعة والنشر. ج 1، 163.

(245) في نسخة (ف): زيادة (لكن).

﴿ثُمَّ أَنْتُمْ تَمْتَرُونَ﴾ استبعاد مَرَاتِبِهِمْ بَعْدَ مَا ثَبَتَ أَنَّهُ خَالِقُهُمْ وَخَالِقُ أَصُولِهِمْ وَنَحْيِهِمْ إِلَى آجَالِهِمْ، فَإِنَّ مِنْ قَدَرٍ عَلَى خَلْقِ الْمَوَادِّ وَجْمَعِهَا وَإِيدَاعِ الْحَيَاةِ فِيهَا وَإِبْقَائِهَا مَا يَنْشَأُ كَانَ أَقْدَرُ عَلَى جَمْعِ تِلْكَ الْمَوَادِّ وَإِحْيَائِهَا ثَانِيًا، فَالْآيَةُ الْأُولَى دَلِيلُ التَّوْحِيدِ وَالثَّانِيَةُ دَلِيلُ الْبَعْثِ، وَالْإِمْرَاءُ الشُّكُّ وَأَصْلُهُ الْمَرِيٌّ وَهُوَ اسْتِخْرَاجُ اللَّبَنِ مِنَ الضَّرْعِ.

قوله: (بعدهما ثبت أنه خالقهم)⁽²⁴⁶⁾ وخالق أصولهم، الأول: مستفاد من قوله: (خلقكم). والثاني: من قوله: (والأرض)، لا من قوله: (من طين)؛ فإنَّ اللّازم منه كون الأرض موادَّ لنا لا خلق تلك الموادَّ وجمع الأصول باعتبار كونها أصلًا لمتعدّد فكأثما متعدّدة. قوله: (كان أقدر على جمع تلك المواد) لقوله تعالى: ﴿وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾ إمّا؛ لأنَّ من صنع شيئًا سهل عليه صنع مثله، فيقاس عليه إعادته، وإمّا لحصول الزيادة في استعداد القابل من جهة اتّصافه السّابق بما كان عليه من الصُّور والتّأليفات، ثمَّ الأهونيّة إنّما هي بالقياس إلى القدرة الحادثة التي تتفاوت مقدوراتها مقيسة إليها، وأمّا القدرة القديمة فجميع مقدوراتها على السّوية، لا يتصوّر هناك تفاوت بالأهونيّة، وقد يجعل الأهونيّة بالقياس إلى القدرة القديمة من جهة القابل لا الفاعل بزيادة استعدادات القبول، وأمّا من جهة قدرة الفاعل فالكُلُّ على السّواء، وهذا في التّحقيق يرجع إلى كون⁽²⁴⁷⁾ الأهونيّة كناية عن زيادة استعداد القابل، ثمَّ إنّ أثره في أمر المعاد طريقة القائِلين بضمّ الأجزاء بعضها إلى بعض على النّمط السّابق بعدما تفتّت وتفرّقت على ما دلَّ عليه قصّة إبراهيم [7/ ب] في إحياء الطّير، وقوله تعالى: ﴿قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ بعد قوله: ﴿قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ﴾ لا طريقة القائِلين بالإيجاد بعد الإعدام بالكلّيّة، فتأمّل.

قوله: (فالآية الأولى دليل التّوحيد) والمشهور في كتب التّفاسير، إنّها دليل وجود الصّانع، وكونها دليل التّوحيد مبنيٌّ على برهان التّمانع، سواء كان ﴿يَعْدِلُونَ﴾ من العدول أو من العدل، غاية أنّه على الثّاني يوجد الإشارة إلى نفس التّوحيد دون دليله، ومن غفل عنه ولم يفرّق أيضًا بين دليل التّوحيد وبين دليل الصّانع قال: كونها دليل التّوحيد ظاهر على أن يكون يعدلون من العدل بمعنى السّوية، وأمّا على كونه من العدول فباعتبار

(246) في نسخة (ف): (خالقهم) عوضًا عن (خالقه).

(247) في نسخة (ف) جاءت (جعل) عوضًا عن (كون).

﴿وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ ٥﴾ ﴿وَهُوَ اللَّهُ﴾
 الضمير لله سبحانه وتعالى والله خبره. ﴿فِي السَّمَوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ﴾ متعلق باسم الله والمعنى هو المستحق للعبادة
 فيها.....

أجزاء الخلق والجعل على الله، وذكر ربهم، ثم إن الآية الثانية ليست بمستقلة في الدلالة على البعث؛ لأنَّ
 مقدمة خلق المواد مستفادة من الأولى. قوله: (متعلق باسم الله) بناء على أنَّ الأصحَّ عنده كونه وصفاً في
 الأصل بمعنى المعبود للخلق أو المجاز للعقول، وأمَّا عند مَنْ جعله اسماً مطلقاً على المعبود كصاحب
 «الكشاف»⁽²⁴⁸⁾ وغيره، فبأنَّ ضمَّن اسمه تعالى معنى الوصف المذكور لكفاية رائحة الفعل في متعلق
 الجارِّ، كأن يلاحظ معه بعض لوازمه، أو ما اشتهر به، أو ما اعتبر عند وصفه لشيء، الأوَّل: نحو قوله:
 (أَسْدٌ عَلِيٌّ وَفِي الْحُرُوبِ نَعَامَةٌ)⁽²⁴⁹⁾، والثَّاني: نحو: (هو حاتمٌ في بلده)⁽²⁵⁰⁾، والثَّالث: كما نحن فيه على ما
 ذهب إليه صاحب «الكشاف»، ثمَّ لاختلاف مذهبهما في اسم الله

(248) الزمخشري، الكشاف، ج 2، 5.

(249) المثل صدر من بيت قاله أحد شعراء الخوارج وهو عمران بن حطان (المتوفى عام 84 هجري 703 ميلادي) وهو
 من الخوارج، ومناسبة الأبيات أن الحجاج بن يوسف طلب عمران بن حطان ولج في طلبه، وظل عمران يهرب من
 مكان إلى مكان إلى أن مات، وحدث أن «غزاة الحروية» دخلت الكوفة ومعها شبيب، فتحصن منها الحجاج وأغلق
 عليه قصره، وسمع عمران بذلك فكتب إلى الحجاج (والأبيات من البحر الكامل):

أَسْدٌ عَلِيٌّ وَفِي الْحُرُوبِ نَعَامَةٌ رُبْدَاءُ تَجْفُلُ مِنْ صَفِيرِ الصَّافِرِ
 هَلَّا بَرَزْتَ إِلَى غَزَاةٍ فِي الْوَعْيِ بَلْ كَانَ قَلْبُكَ فِي جَنَاحِي طَائِرِ
 صَدَعْتَ غَزَاةَ قَلْبِهِ بِقَوَارِسٍ تَرَكْتَ مَنَابِرَهُ كَأَمْسِ الدَّائِرِ
 أَلْقِ السِّلَاحَ وَخُذْ وَشَاحِي مُعْصِرٍ وَاعْمَدْ لِمَنْزِلَةِ الْجَبَانِ الْكَافِرِ

ويُضْرَبُ لمن يتقاولى على ضعيف، ولكنه في مواجهة الشجعان والفرسان أجبن من نعامه، ويضرب بها المثل في الجبن.
 ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله (ت. 571 هـ)، تاريخ دمشق، المحقق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر
 للطباعة والنشر والتوزيع، (1415 هـ - 1995 م) ج 43، 488.

(250) حاتم الطائي (46 ق هـ = 578 م) حاتم بن عبد الله بن سعد بن الحشرج الطائي القحطاني، أبو عديّ: فارس، شاعر،
 جواد، جاهلي. يضرب المثل بجوده. كان من أهل نجد، وزار الشام فتزوج ماوية بنت حجر الغسانية، ومات في عوارض
 (جبل في بلاد طي). الزركلي، الأعلام، ج 2، 151.

لَا غَيْرَ، كَقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌ﴾ أَوْ يَقُولُهُ: ﴿يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرُكُمْ﴾ وَالْجُمْلَةُ خَبَرٌ ثَانٍ، أَوْ هِيَ الْخَبَرُ وَاللَّهُ بَدَلٌ، وَيَكْنِي لِصَحَّةِ الظَّرْفِيَّةِ كَوْنُ الْمَعْلُومِ فِيهَا، كَقَوْلِكَ رَمَيْتُ الصَّيْدَ فِي الْحَرَمِ إِذَا كُنْتَ خَارِجَهُ وَالصَّيْدُ فِيهِ

اختلاف عبارتهما بزيادة لفظ المعنى وعدمها. قوله: (لا غير) الحصر مستفاد من تعريف المسند في المعنى، كما أشار إليه بقوله: (هو المستحق للعبادة) بناء على كون أصله الإله، وبذلك الحصر جَوَزَ الزَّمْحَشَرِيُّ⁽²⁵¹⁾ تَعَلَّقَ الْجَارُّ بِمَعْنَى اسْمِ اللَّهِ عَلَى تَقْدِيرِ الْمُتَوَحَّدِ بِالْإِلَهِيَّةِ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَجَوَزَ كَوْنُ قَوْلِهِ: ﴿يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرُكُمْ﴾ بَيَانًا وَتَقْرِيرًا لَهُ مَعْلَلًا بِأَنَّ الَّذِي اسْتَوَى فِي عِلْمِهِ السِّرُّ وَالْعِلَانِيَّةُ هُوَ اللَّهُ وَحْدَهُ، وَفِيهِ نَظَرٌ، أَمَّا أَوَّلًا: فَلَأَنَّ التَّوْحِيدَ بِالْأُلُوْهِيَّةِ أَمْرٌ لَا تَعَلَّقُ لَهُ بِمَكَانٍ مِنَ الْأَمْكِنَةِ، فَلَا مَعْنَى لَجْعَلِهِ مُتَعَلِّقًا بِمَكَانٍ فَضْلًا عَنْ جَمْعِ الْأَمْكِنَةِ، وَأَمَّا ثَانِيًا: فَلَأَنَّ اللَّازِمَ مِنْ اسْتَوَاءِ السِّرِّ وَالْعِلَانِيَّةِ فِي عِلْمِهِ تَعَالَى كَوْنُ الْعَالَمِ هُوَ اللَّهُ لَا وَحْدَتَهُ، نَعَمْ يَلْزَمُ مِنْهُ كَوْنُهُ هُوَ اللَّهُ دُونَ غَيْرِهِ، لَكِنْ أَيْنَ هَذَا مِنَ التَّوْحِيدِ فِي الْأُلُوْهِيَّةِ الَّذِي كَلَامُنَا فِيهِ لَا يُقَالُ عَلَى تَقْدِيرِ التَّعَدُّدِ إِذَا أَسْرَّ أَحَدُهُمَا شَيْئًا؟ إِنَّ عِلْمَهُ الْآخِرَ يَلْزَمُ الْعِجْزَ لَذَاكَ، وَإِلَّا يَلْزَمُ أَلَّا يَعْلَمَ هَذَا بَعْضُ السِّرِّ مَعَ لَزُومِ الْعِجْزِ لَهُ أَيْضًا، وَمَا الْمَقْصُودُ عَمُومَ الْعِلْمِ بِمَعُونَةِ الْمَقَامِ؛ لِأَنَّا نَقُولُ: إِضَافَةُ السِّرِّ إِلَيْنَا خَصَّ الْعُمُومَ بِأَسْرَارِنَا، ثُمَّ إِنَّهُ أَصَابَ فِي اعْتِبَارِ اسْتِحْقَاقِ الْعِبَادَةِ دُونَ نَفْسِهَا كَمَا فَعَلَهُ الزَّمْحَشَرِيُّ لِيَصَحَّ الْحَصْرُ لَكثْرَةِ الْمَعْبُودِينَ فِيهَا، فَتَأَمَّلْ. قوله: (والجملة خبر ثان)، أي: على الوجهين، ويجوز أن يكون كلامًا مبتدأً بِمَعْنَى: هُوَ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرُكُمْ. قوله: (ويكني [8/أ] لصحَّةِ الظَّرْفِيَّةِ كَوْنُ الْمَعْلُومِ فِيهَا)⁽²⁵²⁾، أقول: وَجْهُهُ أَنَّ الْعَالَمَ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي مَكَانٍ أَصْلًا لَمْ يَصَحَّ نِسْبَةُ عِلْمِهِ إِلَيْهِ بِالْحَصُولِ فِيهِ، لَكِنْ إِذَا كَانَ عِلْمُهُ تَعَالَى⁽²⁵³⁾ مُتَعَلِّقًا بِمَا فِيهِ صَارَ كَانَ الْعِلْمُ فِيهِ، فَجَازَ جَعْلُهُ ظَرْفًا لَهُ وَأَمَّا مَا ذَكَرَهُ مِنَ الْمِثَالِ فَوَجْهُهُ أَنَّ الرَّمِيَّ شَيْءٌ مُتَدُّ مِنْ أَنَّ انفصال ما به الرَّمِي من السَّهْم وغيره إلى أَنَّ الوصول إلى المرمى، فبعض أجزاء ذلك الأمر الممتد لما وقع في الحرم جاز جعله ظرفًا

(251) الزمخشري، الكشاف، ج2، 5

(252) في نسخة (ف): سقطت (فيها).

(253) في نسخة (ف): سقطت (تعالى).

أَوْ ظَرْفٌ مُسْتَقَرٌّ وَقَعَ خَبْرًا، بِمَعْنَى أَنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لِكَمَالِ عِلْمِهِ بِمَا فِيهَا كَأَنَّهُ فِيهَا، وَيَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ بَيَانٌ وَتَقْرِيرٌ لَهُ وَلَيْسَ مُتَعَلِّقًا بِالمَصْدَرِ لِأَنَّ صِفَتَهُ لَا تَتَقَدَّمُ عَلَيْهِ.

له، ومن هذا ظهر صحّة أن يُقال: رميت الصّيد في الحلّ باعتبار ما وقع فيه من بعض أجزاء ذلك الممتدّ، وأمّا إذا أريد بالرّمي حدوثه فالصّحّة منحصرة في هذا القول باعتبار جزئه الأوّل فقط، فتأمّل.

قوله: (أو ظرف مستقرّ) عطف على متعلّق، وقوله: (وقع خبرًا)، أي: بعد خبر إن لم يكن الله بدلاً، وإلّا فهو الخبر وحده، وقوله: (كأنه فيهما) يحمل وجهين: أحدهما: أن يكون استعارة تمثيلية شبيهة بحالة علمه تعالى بما فيها بحالة تمكّنه فيها. وثانيهما: أن يشبه بالتمكّن فيهما من حيث أنّ كلّاً منهما عالم بما فيها، فأثبت له بعض لوازمه، وهو التّمكّن على طريق الاستعارة بالكناية على ما هو موافق لما اختاره السكاكي⁽²⁵⁴⁾ حيث ردّ الاستعارة التّبعيّة إلى المكنيّة، والوجه الأوّل⁽²⁵⁵⁾ يناسب عبارة «الكشاف»⁽²⁵⁶⁾، والثّاني يناسب عبارة المصنّف، ويجوز أن يكون من قبيل الكناية فيمن لم يشترط جواز المعنى الأصليّ؛ لأنّ العالم إذا كان في مكان كان عالماً بما فيه.

قوله: (ويعلم سركم وجهركم) بيانٌ وتقريّرٌ له أي: على هذا الوجه، وجوّز صاحب «الكشاف»⁽²⁵⁷⁾ كونه خبراً ثالثاً حينئذٍ، وفيه أنّ كونه بياناً وتقريراً كالقرينة لكون الظرف مستقراً خبراً للمبتدأ، فلو جعل هذا أيضاً خبراً لا تنفي القرينة. قوله: (لأنّ صفته لا تتقدّم) قد يُقال: المصدر ههنا بمعنى المفعول، فلم يكن مؤوّلاً بأنّ مع الفعل حتّى يلزم تقدّم صلته عليه، هذا تصحيح جانب اللفظ، وأمّا صحّة جانب المعنى فمحلّ تأمّل، والقول بأنّ المعنى حينئذٍ: يعلم نفوسكم المفارقة للكائنة في السّماوات ونفوسكم المقارنة لأبدانكم الكائنة في الأرض. خروج عن الظاهر

(254) يوسف بن أبي بكر بن محمد بن علي السكاكي الخوارزمي الحنفي أبو يعقوب، سراج الدين (555 - 626 هـ =

1160 - 1229 م): عالم بالعربية والأدب. مولده ووفاته بخوارزم. الزركلي، الأعلام، ج 8، 222.

(255) السكاكي، يوسف بن أبي بكر بن محمد بن عليّ الخوارزمي الحنفي، أبو يعقوب، مفتاح العلوم، ضبطه وكتب

هوامشه وعلق عليه: نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، 1407 هـ - 1987 م، ط 2، ص 374.

(256) الزمخشري، الكشاف، ج 2، 5

(257) الزمخشري، الكشاف، ج 2، 5

﴿وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ﴾ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ فَيُنِيبُ عَلَيْهِ وَيُعَاقِبُ، وَلَعَلَّهُ أُريدَ بِالسَّرِّ والجَهْرِ ما يُخْفَى وما يَظْهَرُ مِنْ أحوالِ الأنفُسِ وبِالمُكْتَسَبِ أَعْمَالُ الجَوَارِحِ.

﴿وَمَا تَأْتِيهِمْ مِنْ آيَةٍ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِمْ إِلَّا كَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ﴾ ① فَقَدْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ فَسَوْفَ يَأْتِيهِمْ أَنْبَاءُ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِءُونَ ﴿٥﴾

﴿وَمَا تَأْتِيهِمْ مِنْ آيَةٍ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِمْ﴾ مِنْ الْأَوَّلَى مَزِيدَةً لِلْاسْتِغْرَاقِ وَالثَّانِيَةُ لِلتَّبَعِيضِ،

قوله: (ولعله أُريدَ بالسَّرِّ والجَهْرِ... إلخ) دفع لسؤال التَّكرار بأنَّ المكتسب إمَّا فعل القلب، فهو السَّرُّ أو فعل الجواهر، وهو الجهر، وقد يدفع⁽²⁵⁸⁾ بأنَّ الأوَّلَ أعمُّ من المكتسب منهما، والثَّاني: ما يخصُّ به، وهو المجزئ عليه، ويحتمل أن يكون السَّرُّ والجهر مخصصًا بالقول، كقوله: ﴿يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾ [البقرة: 77]. قوله: (مزيدة للاستغراق) أي: لتعيينه، فإنَّ النِّكرة المنفيَّة ظاهرة في الاستغراق مع احتمال خلافه، ومع من يكون نصًّا فيه.

قوله: (والثَّانية للتَّبَعِيضِ)؛ لأنَّ الآية الواحدة وإن استغرقت في حكم النَّفي، فهي بعض من جميع الآيات، وحملها على التَّبيين⁽²⁵⁹⁾ كما زعم ابن الحاجب⁽²⁶⁰⁾ إنَّها يستقيم لو كانت النِّكرة في سياق النَّفي بمعنى جميع الأفراد، وما

(258) في نسخة (ف): زيادة (أيضًا).

(259) ابن الحاجب، عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس، أبو عمرو جمال الدين الكردي المالكي (ت. 646هـ)، أمالي ابن الحاجب، دراسة وتحقيق: د. فخر صالح سليمان قدارة، الناشر: دار عمار - الأردن، دار الجليل - بيروت (1409هـ - 1989م)، ج 2، 775.

(260) عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس، أبو عمرو جمال الدين ابن الحاجب الكردي المالكي (570 - 646هـ = 1174 - 1249م) فقيه مالكي، من كبار العلماء بالعربية. كردي الأصل. ولد في إسنا (من صعيد مصر) ونشأ في القاهرة، وسكن دمشق، ومات بالإسكندرية.

الزركلي، الأعلام، ج 4، 211.

أَي: مَا يَظْهَرُ لَهُمْ دَلِيلٌ قَطُّ مِنَ الْأَدْلَةِ أَوْ مُعْجَزَةٍ مِنَ الْمُعْجَزَاتِ أَوْ آيَةٍ مِنَ آيَاتِ الْقُرْآنِ.

﴿إِلَّا كَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ﴾ تَارِكِينَ لِلنَّظَرِ فِيهِ غَيْرَ مُلْتَفِتِينَ إِلَيْهِ.

قال: إِنَّهَا لو كانت تبعيةً⁽²⁶¹⁾ لما كانت الأولى استغراقيةً [8/ب] ممنوع، كذا قال التفتازاني⁽²⁶²⁾، وغاية توجيه كلام ابن الحاجب أَنَّ التَّنَاولَ لِكُلِّ فَرْدٍ الَّذِي هُوَ مَدْلُولُ النَّكْرَةِ الْمُنْفِيةِ قد يستلزم الحكم على المجموع كما فيما نحن فيه، فإنَّ مآلَ المعنى إلى أَنَّ المجموع ليس إِلَّا معرضًا عنه لهم، فبالنَّظَرِ إليه جاز كون من بيانه وتحقيقه أنَّها ههنا اعتبارين: أحدهما: أَن يلاحظ أَوَّلًا معنى آية منكر، أو يلاحظ تعلُّق من آيات ربِّهم به ثُمَّ يسلِّط النَّفْيَ عليه، فحينئذٍ يكون تبعيةً البتة، وثانيهما أَن يسلِّط النَّفْيَ عليه أَوَّلًا، ثُمَّ يلاحظ تعلُّق من آيات ربِّهم به، فحينئذٍ يجوز أَن يكون تبينيةً نظرًا إلى لازم الحكم، هذا غاية ما يمكن أَن يقال في تصحيح كونها بيانيةً، لكنَّه خلاف الظَّاهر، ومع هذا لا وجه لقوله: (إِنَّهَا لو كانت تبعيةً لما كانت الأولى استغراقيةً) لكونه في حيز المنع؛ لأنَّ الاعتبار على الوجه الثاني، ثُمَّ النَّظَرُ إلى لازم الحكم ليس بأمر واجب وأيضًا الاستغراق ههنا لآية متَّصِفة بالإتيان، فهي وإن استغرقت بعضًا من جميع الآيات.

قوله: (أَي: مَا يَظْهَرُ لَهُمْ دَلِيلٌ قَطُّ مِنَ الْأَدْلَةِ) إشارة إلى أَنَّ الإتيان كناية عن الظُّهور، ثُمَّ أَوَّلُ الوجوه أعمُّها، ثُمَّ ثانيها لكون القرآن من المعجزة، ولم يلتفت إلى أَن يراد بالآية ما يخصُّ الدَّلِيلَ الْعَقْلِيَّ أو المعجزة غير القرآن لكونها خلاف الظَّاهر، ثُمَّ ذكر كلمة قَطُّ بعد المضارع المنفي يخالف وضعه، ولعلَّه حمل ما تأتاهم على المضيِّ بدليل قوله: (كانوا)، عبَّرَ بصيغة المضارع؛ لحكاية الحال الماضية، أو على تقدير كان دليل إِلَّا كانوا، ويحتمل أَن يكون معنى الآية: وما أتت وما تأتاهم إِلَّا كانوا ويكونون، فاكتمى في النَّظْمِ بأحدهما في الأوَّل وبالأخر في الثاني. قوله: (تَارِكِينَ النَّظَرَ فِيهِ غَيْرَ مُلْتَفِتِينَ إِلَيْهِ)، فسَّرَ الإعراض عن الدَّلِيلِ بترك النَّظَرِ فيه،

(261) "يعنى: وما يظهر لهم دليل قط من الأدلة التي يجب فيها النظر والاستدلال والاعتبار، إلا كانوا عنه معرضين"

الزمخشري، الكشاف، ج 2، 5.

(262) التفتازاني، سعد الدين، مختصر المعاني، منشورات دار الفكر قم إيران الطبعة: الأولى 1411 هـ، ص 174

﴿فَقَدْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ﴾ يعني القرآن وهو كاللزام مما قبله كأنه قيل: إنهم لما كانوا معرضين عن الآيات كلها كذبوا به لما جاءهم، أو كالل دليل عليه على معنى أنهم لما أعرضوا عن القرآن وكذبوا به وهو أعظم الآيات فكيف لا يعرضون عن غيره، ولذلك رتب عليه بالفاء.

﴿فَسَوْفَ يَأْتِيهِمْ أَتْبَؤُا مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِءُونَ﴾ أي: سيظهر لهم ما كانوا به يستهزون عند نزول العذاب بهم في الدنيا والآخرة، أو عند ظهور الإسلام وارتفاع أمره.

ثم قيده بعدم الالتفات إليه إشارة إلى أنه لا قدح فيه للتقليد؛ لأن المقلد بتقليده لمن قلده ملتفت إلى دليله. قوله: (وهو كاللزام مما قبله كأنه قيل: ... إلخ) فالفاء على هذا الوجه للسببية أفادت تسبب ما بعدها عما قبلها، فهي في المعنى جزائية لشرط مقدر، تقديره ما ذكره، وتسمى فاء فصيحة، وعلى الوجه الثاني بمعنى لام التعليل أفادت عكس ما أفادته في الوجه الأول، فهي داخلة على الشرط في المعنى كما يشير إليه تقدير المعنى، ونحو: أكرم زيداً، فإنه فاضل وابدوا الله، فإن العباداة حق، وقم فإنه يدعوك أبي. وقوله: (ولذلك رتب عليه بالفاء)؛ إشارة إلى الوجهين على سبيل البدل، أمّا على الأول فظاهر، وأمّا على الثاني فباعتبار ذكر السبب على ذكر المسبب، ثم الأول ناظر إلى الوجوه الثلاثة في تفسير آية من آيات ربهم أمّا على الأولين فظاهر، وأمّا على الثالث فبناء على الفرق بين الإعراض عن الآيات، والتكذيب بها فلا يتحدد الشرط والجزاء، والثاني ناظر إلى الوجهين الأولين، وهو ظاهر، ثم إن ههنا وجهاً آخر، وهو كون [9/أ] الفاء للتعقيب، يعني: إنهم عقّبوا الإعراض عن الآيات بتكذيب القرآن، فلا حاجة إلى ارتكاب الحذف لانتظام المعنى بدونه، ووجهاً آخر هو حاصل ما ذكره الزمخشري⁽²⁶³⁾، وهو كون الفاء جزائية داخلة على علة الجزاء وقيمة مقامه، والتقدير: إن أعرضوا عن الآيات فلا تعجب، فقد كذبوا بما هو أعظم الآيات، وهو القرآن. قوله: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِيهِمْ أَتْبَؤُا مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِءُونَ﴾ دلت الآية على أن تكذيبهم بالقرآن كان مقارناً للاستهزاء بمضمونه كما يشير إليه تعديته

بالباء، وقوله: (سيظهر لهم.. إلخ). إشارة إلى أن الإتيان كناية عن الظهور، وأن الأنباء مقحم، والمعنى:

(263) الزمخشري، الكشاف، ج 2، 5

﴿أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِّنْ قَرْنٍ مَّكَّثْتُمْ فِي الْأَرْضِ مَا لَمْ تُمْكِنْ لَّكُمْ وَأَرْسَلْنَا السَّمَاءَ عَلَيْهِمْ مِّدْرَارًا وَجَعَلْنَا الْأَنْهَارَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمْ فَأَهْلَكْنَاهُمْ بِذُنُوبِهِمْ وَأَنْشَأْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ قَرْنًا آخَرِينَ﴾^(٦)

﴿أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِّنْ قَرْنٍ﴾ أي: من أهل زمان، والقرنُ مُدَّةُ أَغْلَبِ أَعْمَارِ النَّاسِ وهي سَبْعُونَ سَنَةً.

سيظهر لهم ما استهزأوا به من الوعيد الواقع فيه، أو من نبوة محمد صلى الله عليه وسلم، وحقيقة الإسلام، وإليهما أشار بقوله: (عند نزول العذاب)، أو عند ظهور الإسلام، وارتفاع أمره؛ إذ الحقُّ يعلو، والباطل ذاهب وزاهق، ثم أفاد الفاء تسبب ما بعده عما قبله أمّا بحسب التَّحَقُّقِ كما في الوجه الأوَّل، أو بحسب الذِّكْرِ كما في الوجه الثاني، أو فيهما، وما إمّا موصولة والضَّمير المجرور عايد إليه أو مصدرية والضَّمير للحقِّ.

قوله: (أي: من أهل زمان) أشار إلى أنَّ الفرق⁽²⁶⁴⁾ هو القرن، والمضاف المحذوف كما هو المناسب للتعريف الأوَّل، وهو الأهل، والمضاف إلى الزَّمان كما هو المناسب⁽²⁶⁵⁾ للتعريف الثاني، ففي كلامه لطف لا يخفى على من له دربة في أفانين الكلام.

قوله: (وهي سبعون سنة) يؤيِّده قوله عليه السَّلام: «مُعْتَرَكُ الْمَنَايَا مَا بَيْنَ السِّتِّينَ إِلَى السَّبْعِينَ»⁽²⁶⁶⁾.

(264) في نسخة (ف): (القرن) عوضاً عن (الفرق).

(265) في نسخة (ف): سقط (المناسب للتعريف الأول وهو الأهل والمضاف إلى الزمان كما هو).

(266) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : مُعْتَرَكُ الْمَنَايَا بَيْنَ السِّتِّينَ إِلَى السَّبْعِينَ . أَبُو يَعْلَى، مسند أبي يعلى - مسند أبي هريرة - شهر بن حوشب عن أبي هريرة. ج 11، 422.

وَقِيلَ: ثَمَانُونَ، وَقِيلَ: الْقَرْنُ أَهْلُ عَصْرِ فِيهِ نَبِيٌّ أَوْ فَائِزٌ فِي الْعِلْمِ. قَلَّتِ: الْمُدَّةُ أَوْ كَثُرَتْ وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ قَرَنْتُ.

قوله: (وقيل: ثمانون، وقيل: القرن) يؤيده قوله صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن بسر⁽²⁶⁷⁾ المازني⁽²⁶⁸⁾: «تعيش قرناً» فعاش مائة سنة⁽²⁶⁹⁾.

قوله: (أهل عصر فيه نبي أو فائق في العلم) قاله الزَّجَّاج⁽²⁷⁰⁾،



(267) في نسخة (ف) و(ر): (بشر) عوضاً عن (بسر).

(268) عبد الله بن بسر المازني (88 هـ = 707 م)، أبو صفوان، ويقال: أبو بسر، من بني مازن ابن منصور: صحابي. كان ممن صلى إلى القبلتين. توفي بحمص، عن 95 عاماً. وهو آخر الصحابة موتاً بالشام. له 50 حديثاً، ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين (ت. 630 هـ) أسد الغابة، المحقق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية (1415 هـ - 1994 م) ط1، ج3، 185.

(269) عن عبد الله بن بسر رضي الله عنه قال: «أتى رسول الله ﷺ منزلنا مع أبي فقام أبي إلى قطيفة لنا قليلة الخمل فجمعها بيده ثم ألقاها للنبي ﷺ فقعدها عليها ثم قال أبي لأمي هل عندك شيء تطعومينا فقالت نعم شيء من خيس قال فقربته إليهما فأكلا ثم دعا رسول الله ﷺ ثم التفت إلي رسول الله ﷺ وأنا غلام فمسح بيده على رأسي ثم قال يعيش هذا الغلام قرناً» الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم (ت. 360 هـ) مسند الشاميين، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، (1405 - 1984) ط1، ج17، 2؛ والحاكم في المستدرک علی الصحیحین ج4، 545.

(270) إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج: عالم بالنحو واللغة. ولد ومات في بغداد (241 - 311 هـ = 855 - 923 م) كان في فتوته يخرط الزجاج ومال إلى النحو فعلمه المبرد. «الأعلام» للزركلي ج1، 40.

ولا يخفى أنَّ التَّقْيِيدَ بلا دليل⁽²⁷¹⁾ والأشبه ما قال بعضهم: أنَّه أهل كلِّ عصر، فإذا انقضى منهم الأكثر قيل: قد انقضى هذا القرن، وقوله صلى الله عليه وسلم: «خير القرون قرنيَّ ثمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»⁽²⁷²⁾ الحديث، وقوله تعالى: ﴿قَالَ فَمَا بَالُ الْقُرُونِ الْأُولَىٰ﴾ [طه: 51] يريد⁽²⁷³⁾ أنَّ تفسيره بأهل العصر دون نفس العصر، ويؤيده أيضًا أصل الاشتقاق لاقتران بعضهم بعضًا لكنَّ قوله عليه السَّلام: «تعيش قرنا» يؤيِّد الثاني، ولعلَّ الأوَّل حقيقة، والثاني مجاز من قبيل إرادة المحلِّ بالحال، وكم إمَّا استفهامية أو خبرية، وعلى كلِّ تقدير فهي معلقة للرؤية عن العمل، فهي مع ما في خبرها سادَّة مسدَّة المفعولين إن كانت الرؤية بمعنى العلم، وإن كانت بمعنى الإبصار كما جَوَّزه البعض⁽²⁷⁴⁾ فمسدَّةٌ واحد، ثمَّ إن كانت عبارة عن الأشخاص يكون في محلِّ النَّصب على إثرها مفعول به لأهلكنَّا، ومن قرن تمييز، وإن كانت عبارة عن المصدر فينتصب بأهلكنَّا انتصاب المصدر أي: كم إهلاكًا

(271) الزجاج، إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق (ت. 311هـ)، معاني القرآن وإعرابه، المحقق: عبد الجليل

عبد شلبي، عالم الكتب - بيروت (1408هـ - 1988م) ط1، ج2، 229.

(272) عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: خَيْرُكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ البخاري، صحيح البخاري محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي صحيح البخاري - كتاب الشهادات - باب لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد ج3، 171. المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة ط1، (1422هـ)،

(273) في نسخة (ف): (يؤيد) عوضًا عن (يريد).

(274) الطيبي، شرف الدين الحسين بن عبد الله (ت. 743هـ)، فتوح الغيب في الكشف عن قناع الرب = حاشية الطيبي على الكشف، تحقيق إياد محمد الغوج، جميل بني عطا، محمد عبد الرحيم سلطان العلماء، الناشر: جائزة دبي

الدولية للقرآن الكريم، ط1، 1434هـ - 2013م. ج1، 187

﴿مَكَّنَهُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ جَعَلْنَا لَهُمْ فِيهَا مَكَانًا، وَقَرَّرْنَا لَهُمْ فِيهَا، وَأَعْطَيْنَاهُمْ مِنَ الْقُوَى وَالْآلَاتِ مَا تَمَكَّنُوا بِهَا مِنْ أَنْوَاعِ التَّصَرُّفِ فِيهَا.

﴿مَا لَمْ نُمَكِّنْ لَكُمْ﴾ مَا لَمْ نَجْعَلْ لَكُمْ

وإهلاك ومن قرن مفعول [9/ب] أهلكنا، ومن للتبعيض؛ لأنَّ القرن فيه معنى القرون، وجَوَّزَ أبو البقاء⁽²⁷⁵⁾ كونها عبارة عن الزَّمان⁽²⁷⁶⁾، ويتنصب على الظَّرْفِ تقديره كم أزمنة أهلكنا فيها، ومن قرن هو المفعول به، ومن مزيدة، وقال ابن العادل: لأنَّ الكلام غير موجب، والمجرور نكرة⁽²⁷⁷⁾ هذا إن جعل كم استفهامية، لكنَّ أبا البقاء أشار إلى كونها خبرية حيث جمع مميَّزها في التَّقدير إلَّا أن يكون على مذهب الكوفيِّين، فإنَّهم جَوَّزوا كون مميَّز كم الاستفهامية أيضًا مجموعًا، وإن جعلت خبرية فعلى مذهب الأخفش⁽²⁷⁸⁾ والكوفيِّين لتجويزهم زيادتها في غير الموجب على أنَّه لا حاجة إلى زيادتها في كون من قرن مفعول أهلكنا كما ذكرنا. قوله: ﴿مَكَّنَهُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ في موضع جرٍّ صفة لقرن، وجمع الضَّمير باعتبار معناه، قاله أبو البقاء، ويجوز أن يكون استينافًا جوابًا لسؤال هو ما كان حاله. قوله: (جعلنا لهم فيها مكانًا) لم يفرِّق بين مَكَّنَ له ومَكَّنَه في المعنى، وجعل كلاًّ منهما إمَّا من المكان بمعنى: جعل له مكانًا. وقوله: (وَقَرَّرْنَا لَهُمْ فِيهَا)⁽²⁷⁹⁾؛ للتصريح بما لزم من قوله: ﴿مَا لَمْ نُمَكِّنْ لَكُمْ﴾، فيكون مِنْ السَّعَةِ وَطُولِ الْمَقَامِ يَا أَهْلَ مَكَّةَ مَا لَمْ نُعْطِكُمْ مِنَ الْقُوَّةِ وَالسَّعَةِ فِي الْمَالِ وَالْإِسْتِظْهَارِ فِي الْعَدَدِ وَالْأَسْبَابِ.

(275) هو أبو البقاء محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي البقاء عبد الله بن الحسين العكبري. (538-616 هـ / 1143-1219 م) هو عالم بالأدب واللغة والفرائض والحساب. أصله من عكبرا (بلدة على دجلة) ومولده ووفاته ببغداد. الزركلي، الأعلام، ج6، 52.

(276) العكبري، أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله (ت. 616 هـ)، التبيان في إعراب القرآن، المحقق: علي محمد البجاوي، عيسى البابي الحلبي وشركاه ج1، 481.

(277) ابن عادل الحنبلي، اللباب، ج8، 29.

(278) سعيد بن مسعدة المجاشعي بالولاء، البلخي ثم البصري، أبو الحسن، المعروف بالأخفش الأوسط، (215 هـ = 830 م) نحوي، عالم باللغة والأدب، من أهل بلخ. سكن البصرة، وأخذ العربية عن سيبويه. وصنف كتبًا، منها «تفسير معاني القرآن» وزاد في العروض بحر (الخب) وكان الخليل قد جعل البحور خمسة عشر فأصبحت ستة عشر. الزركلي، الأعلام ج3، 101.

(279) في نسخة (ف): (قررناهم) عوضًا عن (قدرناهم).

﴿وَأَرْسَلْنَا السَّمَاءَ عَلَيْهِمْ﴾ أي: المَطَرُ أوِ السَّحَابُ، أوِ المِظْلَةُ فَإِنْ مَبْدَأُ المَطَرِ مِنْهَا.

﴿مِدْرَارًا﴾ أيْ مِغْزَارًا.

التَّمْكِينُ كناية عن طول العمر مع سعة العيش، وقوله: (ما لم نجعل لكم)؛ إشارة إلى أن "ما" نكرة موصوفة بالجملة المنفية بعدها، والعائد محذوف، أي: تمكينًا لم تمكِّنه لكم، وهو أحسن ما ذكروا في إعراب "ما"، فقوله: (ما لم نجعل لكم)، أي: تمكينًا لم نجعله لكم، ووجه التفسير ما لم نجعل الحمل على التجريد. وقوله: (من السَّعة وطول المقام) بيان للتَّمْكِينِ المنفي مع الإشارة إلى أن التَّمْكِينِ الثَّابِت للقرن كناية عمَّا ذُكِرَ وأَمَّا من المكنة، فمعنى مكنَّاهم: أعطيناهم المكنة، أي: القدرة، فما موصولة بحذف العائد، وهي كالبديل من المكنة المدلول عليها بمكنَّا، وإن جعل مجرد الإعطاء يكون مفعول أعطينا، فتأمل، والمراد بالقوى الجسمانيَّة وبالآلات ما فصله في تفسير ما لم نمكِّن لكم، والعدد جمع عُدَّة بضمَّ العين، وهي ما أعدته لحوادث الدَّهر من المال والسَّلاح، فقوله: (والاستظهار في العدد) تعميم بعد التَّخصيص، هذا غاية توجيه كلام المصنِّف، ثمَّ في قوله: (لكم)، التفات فايدته التَّمْيِيزُ بينهم وبين أهل مكَّة. قوله: (أي: المطر أو السَّحاب أو المِظْلَةُ) لَمَّا كان السَّماء هي المِظْلَةُ، والمرسل المدرار هو المطر، أو السَّحاب احتيج إلى التَّجَوُّزِ إمَّا اللَّغْوِي بأن يُراد بها أحدهما بعلاقة نزول المطر منها، أو يكون السَّحاب في جهتها وسمتها، أو العقلي في الإيقاع والإسناد فإنَّه لَمَّا كانت مبدأ لنزول المطر كانت كأنَّها نزلت نفسها، فقوله: (فإن مبدأ المطر منها) بيان لوجه إيقاع الإرسال عليها وإسناد الدَّر إليها مع الإشارة إلى وجه التَّجَوُّزِ بالسَّماء عن المطر، وقد يحمل على حذف المضاف [10/أ] أي: مطر السَّماء والمدرار مفعول من الدَّر⁽²⁸⁰⁾، وهو للمبالغة وأصله دَرَّ اللَّبَن إذا أقبل على الحالب منه شيئًا كثير، يستوى فيه المذكَّر والمؤنَّث، ووصف السَّحاب به لتتابعه في أوقات، وعن ابن عَبَّاس رضي الله عنه مدرارًا متتابعة في أوقات الحاجات⁽²⁸¹⁾ أو لدرور أمطاره فالإسناد أيضًا مجازيٌّ، فتأمل.

(280) مجمع اللغة العربية بالقاهرة، المعجم الوسيط، ج1، 279.

(281) أخرجه ابن أبي حاتم عن ابنِ عَبَّاسٍ بلفظ، قَوْلُهُ: مِدْرَارًا، يَقُولُ: يَتَّبِعُ بعضها بعضًا. ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي (ت. 327هـ) تفسير القرآن العظيم، المحقق: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، (1419هـ) ط3، ج4، 1263. وقال السيوطي:

﴿وَجَعَلْنَا الْأَنْهَارَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمْ﴾ فَعَاشُوا فِي الْخَصْبِ وَالرَّيْفِ بَيْنَ الْأَنْهَارِ وَالشَّارِ.
﴿فَأَهْلَكْنَاهُمْ بِذُنُوبِهِمْ﴾ أَي لَمْ يُغْنِ ذَلِكَ عَنْهُمْ شَيْئًا. ﴿وَأَنْشَأْنَا﴾ وَأَحْدَثْنَا.
﴿مِنْ بَعْدِهِمْ قَرْنًا آخَرِينَ﴾ بَدَلًا مِنْهُ، وَالْمَعْنَى أَنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى كَمَا قَدَرَ عَلَى أَنْ يُهْلِكَ مَنْ قَبْلَكُمْ كَعَادٍ
وَنُحُودَ وَيُنَشِئُ مَكَانَهُمْ يَعْمرُ بِهِمْ بِلَادَهُ يَقْدِرُ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ بِكُمْ.
﴿وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرْطَاسٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ لَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ ﴿٥﴾ وَقَالُوا
لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ وَلَوْ أَنْزَلْنَا مَلَكَ لَفُضِيَ الْأَمْرُ ثُمَّ لَا يُنْظَرُونَ ﴿٦﴾﴾

قوله: (فعاشوا في الخصب والريّف)، الرّيف أرض فيها زرع وخصب⁽²⁸²⁾ هذا ناظر إلى قوله:
﴿وَأَرْسَلْنَا السَّمَاءَ عَلَيْهِمْ... إلخ﴾، وقوله: (بين الأنهار والشار) ناظر إلى قوله: ﴿وَجَعَلْنَا الْأَنْهَارَ تَجْرِي... إلخ﴾؛
لأنّ المراد به كثرة البساتين على ما قالوا، ويحتمل أن يكون الأوّل ناظرًا إلى ما ذكر مع قوله: ﴿مَكَّنَّهُمْ فِي
الْأَرْضِ﴾، فإنّهم كما عرفت كناية عن السّعة في المال والمعاش، يدلّ عليه قوله: (أي: لم يغن ذلك عنهم شيئًا)،
أي: لم يغن شيء من الأمور الثلاثة غناءً أصلاً، ثمّ إن جعل جعلنا من المتعدّي إلى اثنين يكون يجري مفعوله
الثاني، ومن تحتهم متعلّقًا به أو حالًا من الأنهار أو من ضميرها في يجري، وإن جعل متعدّيًا إلى واحد يكون
تجري حالًا من الأنهار، ومن تحتهم متعلّقًا بتجري، قيل: لم يقل: وأجرينا الأنهار على مجرى قرينة السّابق؛ لأنّ
النّهر إنّما يُطلق على الماء حال كونه جاريًا، فليس له أن يجري، وأن لا يجري، وهو نهر بخلاف الماء النّازل من
السّحاب، فإنّه قد يجبس، وقد يطلق، وهو هو، أقول: النّهر وإن كان غير منفكّ عن الجريان، لكنّه ينفكّ عن
الجريان من تحتهم، فمناط الإفادة قيد من تحتهم، كما أنّه كذلك في النّظم القرآني بلا فرق، فإنّ جعلها تجري
مع قطع النّظر عن ذلك القيد لغو، فتأمّل. ثمّ الفاء في فأهلكناهم للتّعقيب دون السّببية فليست بفصيحة على
﴿وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرْطَاسٍ مَكْتُوبًا فِي وَرَقٍ﴾. ﴿فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ﴾ فَمَسُوهُ، وَتَخْصِيصُ اللَّمَسِ

وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشّيح من طريق عليّ عن ابن عبّاس في قوله: ﴿وَأَرْسَلْنَا السَّمَاءَ عَلَيْهِمْ مَدْرَارًا﴾
[الأنعام: 6]، يقول: يتبع بعضها بعضًا. السيوطي، الدر المنثور، ج 3، 250.، ولم أعثر على الأثر عند ابن المنذر وأبي
الشيخ.

(282) كذا وردت بهذا اللفظ مادة (ري ف) في الرازي، مختار الصحاح، أبو بكر الرازي، زين الدين أبو عبد الله محمد
بن أبي بكر ابن عبد القادر الحنفي (ت. 666هـ) المحقق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية - الدار النموذجية،
بيروت - صيدا، (1420هـ / 1999م) ط 5، ص 133.

لِأَنَّ التَّزْوِيرَ لَا يَقَعُ فِيهِ فَلَا يُمَكِّنُهُمْ أَنْ يَقُولُوا إِنَّمَا سَكَّرْتُ أَبْصَارُنَا، وَلِأَنَّهُ يَتَقَدَّمُهُ الْإِبْصَارُ حَيْثُ لَا مَانِعَ، وَتَقْيِيدُهُ بِالْأَيْدِي لِدَفْعِ التَّجَوُّزِ فَإِنَّهُ قَدْ يَتَجَوَّزُ بِهِ لِلْفَحْصِ.....

تقدير وكفروا لمكان قوله: (بذنوبهم)، ثمَّ الظَّاهر أَنَّ الذُّنُوبَ هِيَ كُفْرُهُمْ وَتَكْذِيبُهُمْ بِرِسْلِ اللَّهِ وَآيَاتِهِ، يَدُلُّ عَلَيْهِ السِّيَاقُ. قوله: (والمعنى: أَنَّهُ سَبَّحَانَهُ وَتَعَالَى كَمَا قَدَّرَ... إلخ) أي: لَا يَتَعَاضَمُهُ إِهْلَاكُهُمْ وَإِخْلَاءُ بِلَادِهِ عَنْهُمْ؛ لِأَنَّهُ قَادِرٌ عَلَى إِنْشَاءِ آخَرِينَ مَكَانَهُمْ، يَعْمُرُ بِلَادَهُ بِهِمْ. قوله: (مكتوبًا في ورق) فالظَّرْفُ لُغَةٌ مُتَعَلِّقَةٌ بِـ "كِتَابًا"، وَقَدْ يَجْعَلُ مُسْتَقَرًّا صِفَةً لِلْكِتَابِ، وَفُسِّرَ الْقِرْطَاسُ بِالْوَرَقِ مَعَ أَنَّهُ أَعْمٌ مِنْهُ، فَإِنَّ الصَّحِيفَةَ الَّتِي تَكْتُبُ فِيهَا مِنْ وَرَقٍ أَوْ كَاغِدٍ⁽²⁸³⁾ وَغَيْرِهَا، وَلَعَلَّهُ إِنْ أَرَادَ بِهِ دَفْعَ مَا عَسَى يَرِدُ مِنْ أَنَّ الْقِرْطَاسَ لَا يَطْلُقُ إِلَّا عَلَى مَا كَانَ مَكْتُوبًا، وَإِلَّا فَهُوَ طَرَسٌ⁽²⁸⁴⁾ وَكَاغِدٌ بَأَنَّهُ أَرَادَ بِالْمَقْيَدِ الْمَطْلُوقَ وَذَكَرَ الْوَرَقَ عَلَى سَبِيلِ التَّمْثِيلِ لَا التَّخْصِصِ، وَلَهُ وَجْهٌ دَفْعَ آخَرٍ هُوَ أَنْ يَحْقُقَ هَذَا الْعَنْوَانُ، أَعْنِي: الْمَكْتُوبُ فِي الْقِرْطَاسِ لَا يَقْتَضِي كَوْنَهُ قِرْطَاسًا قَبْلَ الْكِتَابِ، فَتَأَمَّلْ. قوله: (وتخصيص اللّمس) بالذِّكْرِ دُونَ الْإِبْصَارِ مَكَانَهُ؛ (لِأَنَّ التَّزْوِيرَ لَا يَقَعُ فِيهِ) بِخِلَافِ الْإِبْصَارِ؛ إِذْ رَبَّمَا يَقُولُونَ: { إِنَّمَا سَكَّرْتُ أَبْصَارُنَا } [الحجر: 15] وَمَا نَزَلَ مِنَ السَّمَاءِ شَيْءٌ، ثُمَّ إِنْ أَعْتَبَرْنَا اللَّمَسَ إِنَّمَا هُوَ وَقْتُ نَزُولِهِ مِنَ السَّمَاءِ لَا بَعْدَهُ حَتَّى يَرِدَ عَلَيْهِ أَنَّهُ إِنَّمَا يَدْفَعُ احْتِمَالَ كَوْنِ الْمَرْئِيٍّ مَخِيَلًا، وَأَمَّا نَزُولُهُ مِنَ السَّمَاءِ فَلَا [10/ب] يَثْبُتُ بِهِ. قوله: (ولأنَّه يتقدّمه الإِبصار)، فَذَكَرَهُ يَغْنِي عَنْ ذِكْرِهِ. قوله: (وتقييده بالأيدي لدفع التجوّز) سواءً كَانَ اللَّمَسُ أَعْمَ مِمَّا هُوَ بِالْيَدِ كَمَا هُوَ الْمَفْهُومُ مِنَ الْكُتُبِ الْكَلَامِيَّةِ، أَوْ كَانَ التَّمَسُّ بِالْيَدِ كَمَا هُوَ الْمُتَبَادَرُ مِنَ كُتُبِ اللُّغَةِ فَإِنَّ التَّنْصِصَ عَلَى الْقَيْدِ بِعِبَارَةٍ مُسْتَقَلَّةٍ يَفِيدُ اعْتِبَارَهُ مَقْصُودًا، فَتَعَيَّنَ كَوْنُ الْمُرَادِ مَعْنَاهُ الْحَقِيقِيَّ فَاَنْدَفَعَ مَا قِيلَ: إِنْ احْتِمَالَ التَّجَوُّزُ لَا يَنْدَفَعُ بِهِ؛ إِذْ لَا بُدَّ فِي أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ لِبَيَانِ مُبَاشَرٍ، ثُمَّ لِلْفَحْصِ لَأَنْفُسِهِمْ، نَعَمْ كَقَوْلِهِ: وَأَنَا لَمَسْنَا السَّمَاءَ ﴿لَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ﴾ نَعْتُنَا وَعِنَادًا.

(283) الكَاغِدُ (بفتح الغين وكسر ها): الْقِرْطَاسُ. فارسي معرّب. المعجم الوسيط، ج2، 791. وابن منظور، لسان العرب، ج3، 380.

(284) طرس: الطَّرْسُ: الصَّحِيفَةُ، وَيُقَالُ هِيَ الَّتِي حُجِّتْ ثُمَّ كُتِبَتْ، وَكَذَلِكَ الطَّلْسُ. ابنُ سَيِّدَةَ: الطَّرْسُ الْكِتَابُ الَّذِي حُجِّي ثُمَّ كُتِبَ، وَالْجُمُعُ أَطْرَاسٌ وَطُرُوسٌ، وَالصَّادُ لُغَةٌ. اللَّيْثُ: الطَّرْسُ الْكِتَابُ الْمَمْحُورُ الَّذِي يُسْتَطَاعُ أَنْ تُعَادَ عَلَيْهِ الْكِتَابَةُ، وَفَعْلُكَ بِهِ التَّطْرِيسُ. وطرسه: أفسده. ابن منظور، لسان العرب، ج6، 121.

﴿وَقَالُوا لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ﴾ هَلَا أُنْزِلَ مَعَهُ مَلَكٌ يُكَلِّمُنَا أَنَّهُ نَبِيُّ كَقَوْلِهِ: ﴿لَوْلَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونُ مَعَهُ نَذِيرًا﴾ ﴿وَلَوْ أُنْزِلْنَا مَلَكًا لَفُضِّى الْأَمْرُ﴾ جَوَابٌ لِقَوْلِهِمْ وَبَيَانٌ هُوَ الْمَانِعُ بِمَا اقْتَرَحُوهُ وَالْحَلْلُ فِيهِ، وَالْمَعْنَى أَنَّ الْمَلَكَ لَوْ أُنْزِلَ بِحَيْثُ عَائِنُوهُ كَمَا اقْتَرَحُوا لَحَقَّ إِهْلَاكُهُمْ فَإِنَّ سُنَّةَ اللَّهِ قَدْ جَرَتْ بِذَلِكَ فَيَمَن قَبْلَهُمْ.

﴿ثُمَّ لَا يَنْظُرُونَ﴾ بَعْدَ نُزُولِهِ طَرْفَةً عَيْنٍ. ﴿وَوَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَلْبَسُونَ ٩﴾

﴿وَوَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَلْبَسُونَ﴾ جَوَابٌ ثَانٍ.....

عدم القرينة المانعة عن إرادة المعنى الحقيقي يدفعه، فالوجه في التقييد أن يقال: إنَّ لليد خصوصية في الإحساس ليست لغيرها، ولذلك حُصِّتْ بها تحقيقاً لعنتهم في إنكار المنزل. قوله: (تَعْتَنَّا وَعِنَادًا)؛ إذ لا يبقى⁽²⁸⁵⁾ شبهة في الصورة المفروضة ووضع الظاهر موضع المضمَر تنبيهاً على العلة، وهي كفرهم السابق ووصفوا السَّحَر بالمبين بناء على عدم كونه أمراً خيلاً للمسهم إِيَّاه بأيديهم، وهذا لفرط عنتهم وعنادهم، وإلَّا فالسَّحَر لا يكون إلَّا خيلاً. قوله: (هَلَا أُنْزِلَ مَعَهُ مَلَكٌ)، كأنَّه جعل على بمعنى مع، كقوله تعالى: ﴿وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ﴾ [البقرة: 177]، أو جعل المعية منفهماً منه، ولا يخفى ما فيه من التَّكَلُّف؛ لأنَّ النُّزُولَ ليس في حال المقارنة إلَّا أن يحمل على الحال المقدَّرة، والذي حمَّله عليه أنَّ النُّزُولَ عليه ليس مطلوباً لذاته، بل ليكون معه نذيراً لقوله: ﴿فَيَكُونُ مَعَهُ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: 7]. قوله: (والخلل فيه) عطف على ما، أي: بيان للخلل فيه. قوله: (فَإِنَّ سُنَّةَ اللَّهِ قَدْ جَرَتْ بِذَلِكَ)، أي: باستيصال قوم اقترحوا آية ملجئة إلى الإيَّان بعد حصول مقترحهم إمَّا لزوال الاختيار الذي هو مناط التَّكْلِيف، يؤيِّده قوله: ﴿فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيْمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا﴾ [غافر: 85]، أو لعدم إيمانهم بعد ظهور الآية القاهرة لعدم الفائدة في إبقائهم حينئذٍ، يؤيِّده قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّكَ نَزَلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَكَةُ﴾ إلى قوله: ﴿مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا﴾ لما سبق عليهم القضاء بالكفر، ففي الكلام تقدير هو ولم يؤمنوا أو وكذبوه، وههنا وجه آخر ذكره الرَّمَحْشَرِيُّ⁽²⁸⁶⁾ وغيره، وهو أنَّهم إذا شاهدوا ملكاً في صورته زهقت أرواحهم من هول ما إنَّ جُعِلَ الهَاءُ لِلْمَطْلُوبِ، وإنَّ جُعِلَ لِلرَّسُولِ فَهُوَ جَوَابٌ اقْتِرَاحٍ ثَانٍ، فَإِنَّهُمْ تَارَةً يَقُولُونَ لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ، وَتَارَةً يَقُولُونَ لَوْ شَاءَ رَبُّنَا لَأَنْزَلَ مَلَائِكَةً.

(285) في نسخة (ف): زيادة (فيه).

(286) الزمخشري، الكشاف، ج 2، 7.

والمعنى ولو جعلنا قريناً لك ملكاً يُعَايِنُونَهُ أو الرُّسُولَ مَلَكًا لَمَثَلْنَاهُ رَجُلًا كَمَا مُثِّلَ جَبْرِيلُ فِي صُورَةِ دَحِيَّةِ الْكَلْبِيِّ، فَإِنَّ الْقُوَّةَ الْبَشَرِيَّةَ لَا تَقْوَى عَلَى رُؤْيَةِ الْمَلِكِ فِي صُورَتِهِ، وَإِنَّمَا رَأَاهُمْ كَذَلِكَ الْأَفْرَادُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِقُوَّتِهِمُ الْقُدْسِيَّةِ، وَلَلْبَسْنَا جَوَابُ مُحَذُوفٍ أَيْ وَلَوْ جَعَلْنَاهُ رَجُلًا لَلَبَسْنَا أَيْ: لَخَلَطْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَخْلُطُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ....

يُشَاهِدُونَ، وَلَا يَخْفَى أَنَّهُ يَأْبَاهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ لَا يُنْظَرُونَ﴾^(٨). قوله: (جواب ثان... إلخ)، قيل: يَأْبَاهُ عبارة: جعلناه ملكاً، فَإِنَّ الْمُنَاسِبَ حِينَئِذٍ أَنْ يُقَالَ: وَلَوْ أَنْزَلْنَا مَلَكًا لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا، وَلَا يَخْفَى انْدِفَاعُهُ بِقَوْلِ الْمُصَنِّفِ، وَلَوْ جَعَلْنَا قَرِينًا لَكَ، وَأَيْضًا لَا فَرْقَ بَيْنَ هَذَا وَبَيْنَ كَوْنِهِ جَوَابًا لِاقْتِرَاحِ آخَرٍ فِي كَوْنِ الْمُنَاسِبِ مَا ذَكَرَ؛ لِأَنَّهُمْ قَالُوا: لَوْ شَاءَ رَبُّنَا لَأَنْزَلَ مَلَائِكَةً، فَتَأَمَّلْ.

قوله: (إِنْ جَعَلَ الْهَاءَ لِلْمَطْلُوبِ)، قيل: إِنَّ الْمَطْلُوبَ أَيْضًا مَلِكٌ إِلَّا أَنْ يُقَالَ: لَوْ جَعَلْنَا الْمَطْلُوبَ مَلِكِيَّتَهُ مَلَكًا وَأَنْتَ خَيْرٌ بَأَنَّ الْمَطْلُوبَ هُوَ النَّازِلُ الْمُقَارِنُ لِلرُّسُولِ دَلٌّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: (وَالْمَعْنَى: وَلَوْ جَعَلْنَا قَرِينًا لَكَ مَلَكًا) فَلَا غَبَارَ، ثُمَّ إِنَّ لَزُومَ جَعْلِ الْمَلِكِ النَّازِلِ رَجُلًا لَجَعَلَهُ مَلَكًا كَمَا هُوَ مَفْهُومُ الْآيَةِ الثَّانِيَةِ [11/أ] يَنَافِي لَزُومَ هَلَاكِهِمْ لَهُ كَمَا هُوَ مَفْهُومُ الْآيَةِ الْأُولَى لِتَوَقُّفِ الثَّانِي عَلَى عَدَمِ الْأَوَّلِ؛ لِأَنَّ مَبْنَاهُ عَلَى نَزُولِهِ فِي صُورَتِهِ لَا فِي صُورَةِ رَجُلٍ فَالْوَجْهَ أَنْ لَا يَكُونَ الْآيَةُ جَوَابًا لِجَوَابٍ بَلْ جَوَابًا عَنْ اقْتِرَاحِ آخَرٍ حَتَّى لَا يَلْزِمَهُ الْمُنَافَاةُ، فَتَأَمَّلْ. وقوله: (يُعَايِنُونَهُ) إِنَّمَا قَيْدُهُ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ إِذَا لَمْ يَطْلُبِ الْمَعَايِنَةَ لَمْ يَلْزَمْ تَمْثِيلُهُ رَجُلًا، لَكِنْ لَا يَخْفَى أَنَّ هَذَا الْقَيْدَ مَعْتَبَرٌ أَيْضًا فِي رَجُوعِ الضَّمِيرِ إِلَى الرُّسُولِ⁽²⁸⁷⁾، وَالْأُولَى أَنْ يُؤَخَّرَ عَنْ قَوْلِهِ أَوْ الرُّسُولَ مَلَكًا لِيَصْرِفَ إِلَى الْوَجْهِينَ مَعًا، وَقَوْلُهُ: (مِنَ الْأَنْبِيَاءِ) الظَّاهِرُ أَنَّ "مِنْ" لِلْبَيَانِ دُونَ التَّبْعِيضِ؛ لِأَنَّ الظَّاهِرَ أَنَّ لِكُلِّ مِنْهُمْ قُوَّةً قُدْسِيَّةً، فَتَأَمَّلْ.

قوله: ﴿وَلَلْبَسْنَا﴾ جواب محذوف لا حاجة إلى هذا التَّكْلُفِ لجواز عطف لازم الجواب عليه، وجعل كلَّ منهما جوابًا، فَإِنَّ لَزَامَ الشَّيْءِ يَتَرْتَّبُ عَلَى مَلْزُومِ ذَلِكَ الشَّيْءِ.

(287) ضمير الشأن أو ضمير القصة، فأن كان مذكرا سمي ضمير الشأن وإن كان مؤنثا سمي ضمير القصة، وهو ضمير غائب يسبق الجملة يعود هذا الضمير الى ما في الذهن من شأن أو قصة وهو مضمون الجملة التي بعده، ولكن لفظ القصة أو الشأن، يبقى معنى مخزونا في الذهن نستعيط عنه بلفظ هو ضمير الغائب (هو أو هي) قد يكون ظاهرا وقد يكون محذوفا، ويختلف هذا الضمير عن ضمير الغائب بأنه لا يحتاج الى اسم ظاهر يعود عليه.

قوله: (خلطنا عليهم ما يخلطون على أنفسهم) كلاهما إمّا في زمان الجعل؛ فيكون يلبسون للاستقبال التقديريّ المؤقّت بما بعد جعل الرّسول ملكاً في الزّمان الماضي، و"ما" موصولة مفعول لبسنا، و"ما يلبسون" هو قولهم: ما هذا إلّا بشر مثلكم، وإسناده إليه تعالى إمّا لكونه يخلقه أو للزومه من جعله رجلاً أو الأوّل كذلك والثاني في زمن إرسال محمّد عليه السّلام فيكون للحال الحقيقيّ، وما مصدرية أو موصولة منصوبة على المصدرية على التّشبيه، أي: خلطنا عليهم في زمان الجعل، وهو قولهم ما هذا إلّا بشر مثل خلطهم على أنفسهم

فَيَقُولُونَ مَا هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ. وَقُرِيَ «لَبَسْنَا بِلَامٍ وَاحِدَةٍ» وَلَبَسْنَا «بِالتَّشْدِيدِ لِلْمُبَالَغَةِ»⁽²⁸⁸⁾. أو مثل الخلط الذي يخلطونه على أنفسهم ألا وهو تكذيبهم لمحمّد صلّى الله عليه وسلّم، وكلام المصنّف يحمل المعنيين في قوله: (فيقولون...إلى آخره)⁽²⁸⁹⁾ بيان لكلّ من لبسنا ولبسهم على الأوّل ولبسهم فقط على الثاني، فتدبر.

(288) قراءة البزي عن ابن محيصن، الدميّطي، أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الغني، شهاب الدين الشهير بالبناء (المتوفى: 1117هـ) إتحاف فضلاء البشر في القراءة الأربع عشر، المحقق: أنس مهرة، دار الكتب العلمية - لبنان، ط3، 2006م - 1427هـ ص260.

(289) (فيقولون...إلى آخره) غير موجودة في المتن المحقق المطبوع.

﴿وَلَقَدْ أَسْتَهْزَيْتُمْ بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ فَحَاقَ بِالَّذِينَ سَخِرُوا مِنْهُمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِءُونَ﴾ ٥٠ قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ
ثُمَّ أَنْظِرُوا كَيْفَ كَانَ عَذَابُ الْمُكَذِّبِينَ ٥١ ﴿وَلَقَدْ أَسْتَهْزَيْتُمْ بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ﴾ تَسْلِيَةً لِّرَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَمَا يَرَى
مِنْ قَوْمِهِ. ﴿فَحَاقَ بِالَّذِينَ سَخِرُوا مِنْهُمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِءُونَ﴾ فَأَحَاطَ بِهِمُ الَّذِي كَانُوا يَسْتَهْزِئُونَ بِهِ حَيْثُ
أُهْلِكُوا لِأَجْلِهِ، أَوْ فَتَزَلَ بِهِمْ وَبَالَ اسْتَهْزَائِهِمْ.

قوله: (تسلياً لرسول الله صلى الله عليه وسلم)، أي: مجرد قوله: ﴿وَلَقَدْ أَسْتَهْزَيْتُمْ بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ﴾
تسلياً له لا مع قوله: ﴿فَحَاقَ بِالَّذِينَ﴾ إلخ؛ فإنه تهديد لقومه؛ وذلك لأنه إنما يتهم لو حاق بالذين سَخِرُوا
بمحمّد أيضاً، لا أن يقال مجرد الاستحقاق للحق كافٍ، ولا يقدح فيه التخلّف تكّرمه لنبّه صلى الله عليه
وسلم. قوله: ﴿بِالَّذِينَ سَخِرُوا مِنْهُمْ﴾ السُّخْرِيَّةُ والاستهزاء كلاهما بمعنى واحد لكنّ الأوّل قد يُعدّى بمن
وبالباء فالجارُّ متعلّق بسخروا والصّميم راجع إلى الرُّسل، وقيل: إلى المستهزئين، وقيل: إلى أمم الرُّسل
ومن للبيان، وردّ الأوّل بأنّه يُؤوّل المعنى إلى: فحاق بالذين سخروا كائنين من المستهزئين، ولا فائدة لهذا
الحال؛ لانفهامها من سخروا، والثاني: بأنّه يلزم إرجاعه إلى غير مذكور، وأجيب بأنّه في قوّة المذكور.

قوله: (فأحاط بهم الذي كانوا يستهزئون به)، فحاق بمعنى: أحاط، وما موصولة عبارة عمّا جاء به
الأنبياء عليهم السّلام، ولما كان استهزاءهم بالأنبياء في تبليغهم الأحكام إيّاهم كان كلّ من المبلّغ والمبلّغ
مستهزئاً به، ولذلك أوقع الاستهزاء [11/ب] أوّلاً عليهم وآخراً على ما جاؤوا به، وبه متعلّق
بيستهزئون قدّم لرعاية الفاصلة، وقوله: (حيث أهلكوا لأجله)؛ إشارة إلى أنّ الإحاطة كناية عن
الإهلاك كما في أحط بهم العدو والإسناد إلى السّبب، ولو جعل عبارة عمّا توعّدوا به إن لم يؤمنوا بكون
الإسناد حقيقة قولاً: (أو فنزل بهم وبال استهزائهم)، فحاق بمعنى: نزل (290)، قاله الرّبيع (291)، وما

(290) البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء الشافعي (ت. 510 هـ)، معالم التنزيل في تفسير القرآن،
المحقق عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، ط1، بيروت، 1420 هـ. ج2، 111.
(291) الرّبيع بن أنس بن زياد البكري الحُرّاساني المروزي، بصريّ: تُوِّفِي سَنَةٌ تَسْعَ وَثَلَاثِينَ وَمِائَةً. حَدِيثُهُ: فِي السَّنَنِ
الْأَرْبَعَةِ. الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز (المتوفى: 748 هـ)، سير أعلام النبلاء،
مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط3، 1405 هـ / 1985 م، ج6، 169.

﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ ثُمَّ أَنْظَرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ﴾ كَيْفَ أَهْلَكَهُمُ اللَّهُ بِعَذَابِ الْإِسْتِصَالِ كَيْ تَعْتَبِرُوا، وَالْفَرْقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْلِهِ: ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا﴾ أَنَّ السَّيْرَ ثَمَّةٌ لِأَجْلِ النَّظَرِ.....

مصدرية والمضاف محذوف بقي الكلام في مرجع الضمير المجرور، قيل: هو الرسول الذي يتضمنه الجمع، فكأنه قيل: فنزل بهم⁽²⁹²⁾ وبال استهزائهم بالرسول، والأوجه عندي أن يُفسر حاق بنزل، ويجعل ما موصولة عبارة عما توعدوا به من العذاب الذي استهزأوا به وأنكروه، ثم ليت شعري ما وجه تخصيص التفسير بالنزل يكون ما مصدرية والتفسير بالإحاطة بكونها موصولة مع تأتي التفسيرين في كل من الوجهين، فتأمل. قوله تعالى⁽²⁹³⁾: ﴿كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ﴾ عاقبة الشيء ما ينتهي، ويصير هو إليه وهو في الأصل مصدر كالعافية وهي اسم كان، وكيف خبر مقدم أي: كانت على صفة عجيبة قدم عليه نظراً إلى جانب الصيغة، وإن انسلخ ههنا عن معنى الاستفهام، وقول المصنف: (كيف أهلكهم الله.. إلخ)، محمول على بيان حاصل المعنى، أو على جعل "كان" تامّة، فتأمل. وقوله: (كي تعتبروا) ههنا تعليل للنظر الدال عليه انظروا لا⁽²⁹⁴⁾ للإهلاك الواقع في كلام المصنف ثم إن ذكر التكذيب بدل استهزاء إشارة إلى أن الاستهزاء بالأنبياء وبما جاؤوا به إنما يستوجب عذاب الاستيصال لكونه تكديماً أو أمارته، وقيل: إشارة إلى أن مآل من كذب إذا كان كذلك، فكيف الحال في مآل من جمع بينه وبين الاستهزاء؟. قوله: (أن السَّيْرَ ثَمَّةٌ لِأَجْلِ النَّظَرِ) فيه أن الفاء السببية إنما يفيد كون النظر مسبباً عن السَّيْر، ولا يلزم منه كون السَّيْر لِأَجْلِ النَّظَرِ، بل ذلك ينافيه لاستلزامه كون السَّيْر مسبباً عن النَّظَر، ولذلك اعترض على قوله الزمخشري⁽²⁹⁵⁾، جعل النَّظَر مسبباً عن السَّيْر في قوله: (فانظروا)، فكأنه قيل: سيروا لِأَجْلِ النَّظَرِ بأنَّ أوَّل كلامه يناقض آخره، وأقول: يمكن أن يجاب عنه بأنَّ السَّيْر سبب للنظر بحسب التحقيق ومسبب⁽²⁹⁶⁾ بحسب التَّصَوُّر، نظير ما قيل في العلة الغائبة بالنسبة إلى المعلول، لكنَّ الكلام

(292) في نسخة (ف) وفي نسخة (ر): (نزلهم) عوضاً عن (نزل بهم).

(293) في نسخة (ف): سقطت (تعالى).

(294) في نسخة (ف): (ألا) عوضاً عن (لا).

(295) الزمخشري، الكشف، ج2، 8.

(296) في نسخة (ف): زيادة (عنه).

وَلَا كَذَلِكَ هَاهُنَا، وَلِذَلِكَ قِيلَ مَعْنَاهُ إِبَاحَةُ السَّيْرِ لِلتَّجَارَةِ وَغَيْرِهَا وَإِجَابُ النَّظَرِ فِي آثَارِ الْهَالِكِينَ.

﴿قُلْ لِمَنْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلْ لِلَّهِ كَتَبَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةُ لِيَجْمَعَ كُفُّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ ٢٩٠ وَلَهُ مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ٢٩١﴾.

﴿قُلْ لِمَنْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ خَلَقًا وَمُلْكًا.....

في وجه إفادة الفاء كون السَّير لأجل النَّظر، ولعلَّه أنَّه لما أفاد السَّير سبب مؤدِّي إلى النَّظر، فهم منه بمعونة المقام أنَّه مطلوب لأجله كما في قولك: ادخل السُّوق فاشتر اللحم. قوله: (ولا كذلك ههنا)، أي: في سيرا ثم انظروا. قوله: (ولذلك) أي: ولانتفاء ما ذكر فيه قيل: (معناه.. إلخ)، يعني: أنَّ الأمر الأوَّل للإباحة، والثَّاني للإيجاب بخلاف ما إذا كان بالفاء فإنَّ كلاً منهما للإيجاب أمَّا الثَّاني فظاهرٌ، وأمَّا الأوَّل فلتوقُّف النَّظر الواجب عليه، ونَبَّه على أنَّ المعنى ههنا: إباحة السَّير وإيجاب النَّظر بكلمة "ثمَّ"؛ لتباعد ما بين الواجب والمباح [12/أ]، قيل: عليه يجوز أن يكونا واجبين و"ثمَّ"؛ لتفاوت ما بينهما كما في قولنا: تَوْضُأً ثُمَّ صَلَّ، وأجيب: بأنَّ السَّير من حيث هو سير مباح إلَّا أن يقيَّد ب قيد⁽²⁹⁷⁾ وجوبه، فإذا قُرِنَ بفاء السَّببية أمكن حمله على الواجب؛ لأنَّ السَّير للنَّظر واجب كالنَّظر، وإن كان السَّير للتَّجارة مباحًا كالتَّجارة وأمَّا إذا قُرِنَ بثُمَّ فلا وجه لحمله على الواجب أو⁽²⁹⁸⁾ ليس في العطف ما يُشعر به وما بين السَّير والوضوء من الفرق، ولا يخفى على أهل الذَّوق، أقول: أراد القائل منع ما ذكر من التَّنبيه مستندًا بأنَّه لم لا يجوز أن يحمل الأمر بالسَّير على الأمر به للنَّظر بقرينة الآية الأخرى، ويكون كلمة ثمَّ لتفاوت ما بين الواجبين على أنَّ توقُّف النَّظر على السَّير يوجب وجوبه سواء كان في الكلام ما يدلُّ على توقُّفه عليه كما في صورة وجود الفاء، أو لا كما فيما إذا انتفى، فما الباعث على حمله على السَّير⁽²⁹⁹⁾ واجب وأيضًا السَّير للتَّجارة يكون سببًا مؤدِّيًا إلى النَّظر مع عدم وجوبه، فلا دلالة للفاء السَّببية على وجوب السَّير فتأمل والتَّحقيق أنَّ السَّير إلى ديار

(297) في نسخة (ف): زيادة (يفيد).

(298) في نسخة (ف): (إذ) بدل (أو).

(299) في نسخة (ف): زيادة (الغير).

وهو سؤال تبكيت.

﴿قُلْ لِلَّهِ﴾ تَقْرِيرًا لَهُمْ وَتَنْبِيهًا عَلَى أَنَّهُ الْمُتَعَيِّنُ لِلْجَوَابِ بِالْإِتِّفَاقِ، بِحَيْثُ لَا يُمَكِّنُهُمْ أَنْ يَذْكُرُوا غَيْرَهُ.
﴿كَتَبَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾ التَّزَمَهَا تَفْضُلًا وَإِحْسَانًا وَالْمُرَادُ بِالرَّحْمَةِ مَا يَعُمُّ الدَّارَيْنِ وَمِنْ ذَلِكَ الْهُدَايَةُ إِلَى مَعْرِفَتِهِ،
وَالْعِلْمُ بِتَوْحِيدِهِ بِنَصْبِ الْأَدِلَّةِ، وَإِنْزَالِ الْكُتُبِ وَالْإِمْهَالِ عَلَى الْكُفْرِ.

المالكين يجب عليهم لأجل النظر والاعتبار، فإذا سارو ثم اعتبروا سقط عن ذمتهم سواء كان ذلك السير للتجارة أو للنظر أو غير ذلك، فتأمل⁽³⁰⁰⁾.

قوله: (وهو سؤال تبكيت) أي: تقريع وتعنيف، أو إلزام من بكته بالحجة تبكيتًا غلبه وألزمه.

قوله: (تقريرًا لهم) أي: إلقاء لهم إلى الإقرار بأنه لله؛ لأنه من الظهور؛ بحيث لا يقدر أن ينكره أحد، أو تقرير للجواب لأجلهم؛ فكان قوله قولهم لعدم الخلاف بينه وبينهم، وبهذا يحسن أمره تعالى لرسوله بالسؤال أولاً ثم بالجواب ثانيًا.

قوله: (وتنبيهًا على أنه المتعين للجواب بالاتفاق) يدل عليه قوله: ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [لقمان: 25]، وفيه أيضًا إشارة إلى أنهم تثاقلوا في الجواب مع تعيينه لكونهم محجوبين.

قوله: ﴿كَتَبَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾ أراد للنفس الذات، ومثله: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ [آل عمران: 27]، وأما قوله تعالى: ﴿وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾ [المائدة: 116] بعد قوله: ﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي﴾ [المائدة: 116]، فقد قيل: إنه للمشاكلة، وإن أريد به الذات، وليس بشيء؛ لأن مبناه على أنه لولا قوله: ﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي﴾ لم يخبر أن يقال: ﴿وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾ لعدم إذن الشرع على إطلاقه على الله تعالى إبتداءً، ويطله الآيتان المذكورتان. قوله: (ومن ذلك الهداية إلى معرفته... إلخ) كما أشار إليه بقوله: ﴿قُلْ لِمَنْ مَا فِي السَّمَوَاتِ﴾ إلخ، فإنه إشارة إلى إثبات الصانع وتوحيده، وبهذا أظهر ارتباط هذه الآية بما قبلها، وقوله: (والإمهال) بالرفع عطف على قوله: (الهداية).

(300) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْمُعَذِّبِينَ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ، لَا يَصِيبُكُمْ مَا أَصَابَهُمْ». البخاري، صحيح البخاري - كتاب الصلاة - باب الصلاة في مواضع الخسف والعذاب ج 1، 94.

﴿لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ اسْتِثْنَاً وَقَسَمَ لِلْوَعِيدِ عَلَى إِشْرَاكِهِمْ وَإِغْفَالِهِمُ النَّظَرَ أَي: لِيَجْمَعَنَّكُمْ فِي الْقُبُورِ مَبْعُوثِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَيُجَازِيَكُمْ عَلَى شُرْكِكُمْ.

قوله: (استيناف) أي: نحوي، والجملة قَسَمِيَّةٌ للوعيد، منقطعة عمَّا قبلها، لا محلَّ لها من الإعراب، بخلاف الوجه الآخر، أعني: كونها بدلًا من الرَّحمة، فإنَّها حينئذ في موضع نصب بكتب، وهي قَسَمِيَّةٌ أيضًا، لكن للرَّحمة، وليس المراد أن ليجمعنكم [12/ب] بدون القسم بدل من الرَّحمة حتَّى يرد عليه أن حمله الجواب وحده لا موضع لها من الإعراب، وبهذا ظهر ضعف ما قيل: إنَّها جواب قسم هو كتب لكونه بمعنى أوجب، ومع ذلك بدل من الرَّحمة، فإنَّ مقتضى الأوَّل ألا يكون لها موضع، ومقتضى الثَّاني أن يكون في محلِّ النَّصب، فتنافيا، ثمَّ إنَّ وجه ارتباط تلك الآية بما قبلها هو أنَّه لما بيَّن أنَّه يرحمهم بالإمهال ورفع عذاب الاستيصال، قال: ليجمعنكم إلى يوم القيامة فيجازيكم على شرككم ليتبيَّن أنَّه يمهلهم ولا يمهلهم، بل يحشرهم ويحاسبهم على نكير وقطير، ويحتمل أن يراد أنَّه استيناف جوابًا عن سؤال كأنَّه قيل: وما تلك الرَّحمة فليل: هي أن يجمعكم إلى يوم القيامة؛ وذلك لأنَّه لولا خوف العذاب لحصل المرح والمرج، فتقدير العقاب في العقبي من أعظم أسباب الرَّحمة في الدُّنيا. فقوله: ﴿لِيَجْمَعَنَّكُمْ﴾ كالتفسير لقوله: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾ الآية كذا في اللُّباب⁽³⁰¹⁾، وهذا هو الوجه في كون ليجمعنكم بدلًا أيضًا⁽³⁰²⁾، لكن في قول المصنِّف: وإنعامه عليكم نوع نبوة عن هذا، فتأمل. قوله: (مبعوثين إلى يوم القيامة)، فالتَّعدية إلى لتضمين الجمع معنى البعث، وقد يُضمَّن معنى الانتهاء، وقوله: (و"إلى" بمعنى "في")، ذكره جماعة واستشهدوا بقوله:

(301) ابن عادل الحنبلي، اللباب، ج 8، 45.

(302) قال ابن هشام: "قال مكي في قوله تعالى {كتب على نفسه الرحمة ليجمعنكم} إن ليجمعنكم بدل من الرحمة وقد سبقه إلى هذا الإعراب غيره ولكنه زعم أن اللام بمعنى أن المصدرية وأن من ذلك {ثم بدا لهم من بعد ما رأوا الآيات ليسجننه} أي أن يسجنوه ولم يثبت محي اللام مصدرية وخلط مكي فأجاز البدلية مع قوله إن اللام لام جواب القسم والصواب أنَّها لام الجواب وأنَّها منقطعة عمَّا قبلها إن قدر قسم أو مُتَّصِلَةٌ بِهِ اتَّصَالَ الْجَوَابُ بِالْقِسْمِ إنَّ أَجْرِي بَدَا مَجْرَى اقْسَم". ابن هشام، مغني اللبيب، ص: 532.

فلا تتركني بالوعيد كأنني إلى الناس مطلبي به القار أجرب⁽³⁰³⁾

أو في يوم القيامة وإلى بمعنى في.

وقيل: بدل من الرحمة بدل البعض فإنه من رحمته بعثه إياكم وإنعامه عليكم.

﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ في اليوم أو الجمع.

﴿الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ بتضييع رأس ما لهم.

وهو الفطرة الأصلية والعقل السليم، وموضع الذين نصب على الذم أو رُفع على الخير

وتأوله بعضهم بأن ضمن معنى مضافاً. وقال ابن عصفور⁽³⁰⁴⁾: هو على تضمين معنى مبغض

ومكره، ثم قال: ولو صحَّ محي إلى بمعنى في لجاز: زيد إلى الكوفة، كذا في «مغني اللبيب»⁽³⁰⁵⁾.

قوله: (بتضييع رأس ما لهم) يندفع ما يرد عليه ظاهره من أن الفاء أفاد كون عدم إيمانهم سبباً عن

خسرانهم، والأمر بالعكس، وقد يدفع بأن سبق القضاء بالخسران سبب لعدم الإيمان، وفيه أن السبب

(303) البَيْتُ للناطقة الديباني من قصيدة من الطويل يُخاطب بها النعمان مطلعها:

أرسماً جديداً من سعاد تجنب عفت روضة الأجداد منها فيثقب

أبو الفتح العباسي، عبد الرحيم بن عبد الرحمن بن أحمد، (ت. 963هـ)، معاهد التنصيص على شواهد التلخيص، عالم الكتب - بيروت ج 1، 359.

(304) علي بن مؤمن بن محمد، الحَضْرَمِي الإشبيلي، أبو الحسن المعروف بابن عصفور (597 - 669هـ = 1200 -

1271م) حامل لواء العربية بالأندلس في عصره. ولد بإشبيلية، وتوفي بتونس. الزركلي، الأعلام، ج 5، 27.

(305) ابن هشام، مغني اللبيب، ص 115.

قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: التَعَاوُرُ وَالْإِعْتَارُ: أَنْ يَكُونَ هَذَا مَكَانَ هَذَا وَهَذَا مَكَانَ هَذَا يُقَالُ اعْتَوَرَاهُ وَابْتَدَاهُ، هَذَا مَرَّةً وَهَذَا مَرَّةً،

وَلَا يُقَالُ: ابْتَدَّ زَيْدٌ عَمْرًا، وَلَا اعْتَوَرَ زَيْدٌ عَمْرًا. تهذيب اللغة ج 3، 105؛ "ذهب جمهور الكوفيين إلى أن حروف الجر

ينوب بعضها عن بعض، فقد تأتي (من) بمعنى (على)، كقوله تعالى: {ونصرناه من القوم الذين كذبوا} [الأنبياء: 77]،

وقد تأتي بمعنى (عن) كقوله تعالى: {لقد كنت في غفلة من هذا} [ق: 22]. وقد تأتي (الباء) بمعنى (عن) كقوله تعالى:

{سأل سائل بعذاب واقع} [المعارج: 1]، وقد تأتي بمعنى (من)، كقوله تعالى: {عينا يشرب بها عباد الله} [الإنسان:

6]. وقد تأتي (على) بمعنى (في)، كقوله تعالى: {ودخل المدينة على حين غفلة من أهلها} [القصص: 15]، ومذهب

جمهور البصريين أن حروف الجر لا ينوب بعضها عن بعض، إلا شذوذاً أما قياساً فلا. السامرائي، د. فاضل صالح،

معاني النحو، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - الأردن، الطبعة: الأولى، 1420 هـ - 2000 م، ج 3، 6.

.....

حينئذٍ يكون القضاء به لا نفسه، والتأويل بأنَّ السَّبب هو الخسران في علم الله لا يجدي، فإنَّه إذا حقق بكون السَّبب هو العلم به وفيه ما فيه.

قوله: (وهو الفطرة الأصلية والعقل السليم) يشير إلى أنَّ فطرة الإنسان على الفطنة، وأنَّ خلافها للآفة وتضييعها عبارة عن عدم استعمال العقل والاتباع لما يعارضه الوهم.

قوله: (نصب على الذم) أو على الإبدال من ضمير المخاطب في ليجمعنكم، فإن قلت: إبدال الظاهر من ضمير المخاطب بدل لكل غير جائز. قلت: ﴿لِيَجْمَعَنَّكُمْ﴾ صالح لمخاطبة الناس كافة وإبدال الذين خسروا حصه للبعض، فهو بدل البعض لا الكل على أنَّه جوزه الأخفش⁽³⁰⁶⁾.

قوله: (أو رفع على الخبر) لم يتعرَّض لكون الرفع على الخبر للذم مع أنَّه كذلك، ويمكن أن يُقال: لم يجعله قسيماً لكونه للذم كما هو المتبادر، بل أراد: أو رفع على الذم [13/أ]، ثمَّ بيَّن وجه ارتفاعه بقوله: (على الخبر)، يرشدك إليه قوله في سورة الهمزة: ﴿الَّذِي جَمَعَ مَالًا وَعَدَّدَهُ﴾⁽³⁰⁷⁾ بدلاً من كل، أو ذم منصوب أو مرفوع، ولا يقدح في قوله: (أو على الابتداء)؛ لعدم وجوب اعتبار ما يعتبر في المعطوف عليه من القيود في المعطوف، فتأمَّل.

(306) معاني القرآن للأخفش ج 1، 294.

(307) في نسخة (ف): سقطت (وعده).

أَيُّ: وَأَنْتُمْ الَّذِينَ أَوْ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ وَالْخَبَرِ.....

قوله: (أي: وأنتم الذين) قيل: إِنَّمَا قَدَّرَ الْمَبْتَدَأُ أَنْتُمْ لِيَرْبِطَ مَعَ قَوْلِهِ: ﴿لِيَجْمَعَنَّكُمْ﴾، وقوله: ﴿حَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ من مراعاة الموصول، ولو قال: أَنْتُمْ الَّذِينَ خَسِرْتُمْ أَنْفُسَكُمْ؛ مراعاة للخطاب لجاز، وفيه أَنَّ الموصولات غيب والرواجع إليها ضمائر الغيب، وقول علي رضي الله عنه: أَنَا الَّذِي سَمَّيْتُ أُمِّي حَيْدَرَةَ⁽³⁰⁸⁾. عديم النظير ومخالف للقياس، حَتَّى قَالَ الْمَازِنِيُّ⁽³⁰⁹⁾: وَلَوْلَا اشْتِهَارُ وَرُودِهِ وَكَثْرَتِهِ لَرَدَدْتُهُ⁽³¹⁰⁾.

(308) شعر لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه في غزوة خيبر وقامه:

أَنَا الَّذِي سَمَّيْتُ أُمِّي حَيْدَرَةَ

كَلِيثِ الْغَابَاتِ كَرِيهِ الْمَنْظَرَةِ

أَوْفِيهِمْ بِالصَّاعِ كَيْلَ السَّنَدَرَةِ

رواه مسلم، صحيح مسلم - كتاب الجهاد والسير - باب غزوة ذي قرد وغيرها، ج 3، 1433 في حديث طويل عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه؛ قَالَ بَعْضُ النَّاسِ: حَيْدَرَةُ اسْمٌ عَلِيٌّ فِي بَعْضِ الْكُتُبِ، وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: كَانَتْ أُمُّهُ سَمَّيَتْهُ أَسَدًا بِاسْمِ أَبِيهَا، وَكَانَ أَبُو طَالِبٍ يَوْمَئِذٍ غَائِبًا، فَلَمَّا قَدِمَ، غَيَّرَ ذَلِكَ الْإِسْمَ، وَأَسَاءَهُ عَلِيًّا، فَرَجَزَ عَلِيٌّ، وَذَكَرَ ذَلِكَ الْإِسْمَ الْأَوَّلَ، وَكُنِيَ عَنْهُ بِالْأَسَدِ، وَفِيهِ تَفْسِيرٌ ثَالِثٌ. العوفي السرقسطي، قاسم بن ثابت بن حزم، أبو محمد (المتوفى: 302هـ)، الدلائل في غريب الحديث، تحقيق: د. محمد بن عبد الله القناص، مكتبة العبيكان، الرياض، ط 1، 1422 هـ - 2001 م، ج 2، 670.

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ يَعْقُوبَ، قَالَ: قَالَ الْأَصْمَعِيُّ، يُقَالُ: غُلَامٌ حَادِرٌ، وَرُمُحٌ حَادِرٌ، وَمِنْهُ أُسْتُقُ حَيْدَرَةُ.

(309) بكر بن محمد بن بقية، وقيل: بكر بن محمد بن عدي بن حبيب أبو عثمان المازني النحوي، (249 هـ = 863 م) من أهل البصرة، وهو أستاذ أبي العباس المبرّد. توفي المازني سنة ثمان وأربعين ومائتين. وقال غيره: مات سنة تسع وأربعين بالبصرة.

الفقفي، جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف (ت. 646هـ)، إنباه الرواة على أنباه النحاة، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي - القاهرة، ومؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، (1406هـ - 1982م) ط 1، ج 1، 281؛ الزركلي، الأعلام، ج 2، 69.

(310) المرزوقي الأصفهاني، أبو علي أحمد بن محمد بن الحسن (ت. 421هـ) شرح ديوان الحماسة، المحقق: غريد الشيخ، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، (1424هـ - 2003م) ط 1، ص 217.

﴿فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ والفاء للدلالة على أَنَّ عَدَمَ إِيْمَانِهِمْ مُسَبَّبٌ عَنْ خُسْرَانِهِمْ، فَإِنَّ إِبْطَالَ الْعَقْلِ بِاتِّبَاعِ الْحَوَاسِّ وَالْوَهْمِ وَالْإِنْهَاكِ فِي التَّقْلِيدِ وَإِغْفَالِ النَّظَرِ أَدَّى بِهِمْ إِلَى الْإِصْرَارِ عَلَى الْكُفْرِ وَالْإِمْتِنَاعِ مِنَ الْإِيْمَانِ ﴿وَلَهُ﴾ عَظْفٌ عَلَى اللَّهِ.

قوله⁽³¹¹⁾: (للدلالة على أن عدم إيمانهم مسبب عن خسranهم) هذا صريح في أن سببته إنما هي لأجل⁽³¹²⁾ عدم إيمانهم.

وقوله: (أدى بهم إلى الإصرار على الكفر) صريح في أن سببته للإصرار عليه فتخالف، وأيضاً إبراز الثاني في معرض التعليل للأول، وليس بظاهر، والتحقق بأن الخسران بحسب أصل وجوده كان سبباً لأصل عدم إيمانهم، وبحسب بقائه كان سبباً لبقائه، ولما كان الواقع ههنا صيغة نفي الاستقبال أعني: لا يؤمنون كان اللازم منه هو الثاني، ولهذا قال: أدَّى بهم إلى الإصرار على الكفر، ولا ينافيه أول كلامه؛ لأن المراد بعدم إيمانهم عدمه في الزمن الآتي وهو إصرار عليه، فتأمل. ثم الظاهر أنه أراد أن الفاء للسببية على الوجه الأخير، فعلى الأولين يجوز أن يكون لتعليل الخسران بعدم الإيمان أن يكون للتفريع فيفيد السببية على الوجه كلها.

قوله: (عطف على الله) في الآية قولان: أن يكون استئناف إخبار⁽³¹³⁾، اختاره أبو حيان⁽³¹⁴⁾، وأن يكون عطفًا على الله، أي: على الجملة المحكيّة بـ (قل)، اختاره⁽³¹⁵⁾.

(311) في نسخة (ف): سقطت (قوله).

(312) في نسخة (ف): (أصل) عوضاً عن (أجل).

(313) أبو حيان، البحر المحيط ج 4، 449.

(314) محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان الغرناطي الأندلسي الجياني، النَّفْزِي، أثير الدين، أبو حيان (654 - 745 هـ = 1256 - 1344 م) من كبار العلماء بالعربية والتفسير والحديث والتراجم واللغات. ولد في إحدى جهات غرناطة، ورحل إلى مالقة. وتنقل إلى أن أقام بالقاهرة. وتوفي فيها، بعد أن كف بصره. واشتهرت تصانيفه في حياته وقرئت عليه. من كتبه «البحر المحيط - ط» في تفسير القرآن. الزركلي، الأعلام، ج 7، 152.

(315) قال الزمخشري: «وَلَهُ عَظْفٌ عَلَى اللَّهِ مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مِنَ السَّكَنِ وَتَعْدِيهِ بِنِي كَمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿وَسَكَنُوا فِي مَسْكِنٍ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾. وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ يَسْمَعُ كُلَّ مَسْمُوعٍ وَيَعْلَمُ كُلَّ مَعْلُومٍ، فَلَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِمَّا يَشْتَمَلُ عَلَيْهِ الْمُلُوكُ».

﴿مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ مِنَ السُّكْنَى وَتَعْدِيَّتُهُ بِفِي كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَسَكَنْتُمْ فِي مَسْكَانٍ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ وَالْمَعْنَى مَا اشْتَمَلَا عَلَيْهِ، أَوْ مِنَ السُّكُونِ أَيْ مَا سَكَنَ فِيهَا وَتَحَرَّكَ فَانْكَفَى بِأَحَدِ الضَّدَّيْنِ عَنِ الْآخَرِ. ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ﴾ لِكُلِّ مَسْمُوعٍ. ﴿الْعَلِيمُ﴾ بِكُلِّ مَعْلُومٍ فَلَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ وَعِيدًا لِلْمُشْرِكِينَ عَلَى أَقْوَاهُمْ وَأَفْعَالِهِمْ.

الشيخان⁽³¹⁶⁾، فيكون داخلاً في حيز (قل) لكن لا على أنه جواب عن السؤال كالمعطوف عليه، بل ليكون احتجاجاً آخر منه عليه السلام عليهم بأن الله⁽³¹⁷⁾ ما استقرَّ في الأزمنة، كما أن له ما حوى عليه الأمكنة، وإن كان الثاني مستلزماً للأول لكنَّ التخصيص⁽³¹⁸⁾ به أبلغ. قوله: (وتعديته بفِي) ليس فيه إشعار بتعديته بنفسه كما تُوهم: نعم يتعدى أيضاً بنفسه. قوله: (أي ما سكن فيها وتحرك) ففي الكلام محذوف هو المعطوف نظير قوله: ﴿سَرَبِيلَ تَقِيكُمُ الْخَرَّ﴾ [النحل: 18]، أي: والبرد، وقيل: لا حذف؛ لأنَّ كُلَّ متحرِّك قد يُسَكَّن، ثُمَّ الأولى تقدير العطف بالواو دون أو، وإثماً حمله على الحذف لئلا يرد عليه أنَّ المقام مقام البسط والتقرير وإظهار كمال الملك والتَّصَرُّف، فلا يناسبه تخصيص ملكه بما يُسَكَّن، هذا على ما اختاره من العطف، وأمَّا على كون الآية استينافاً كما اختاره أبو حيان⁽³¹⁹⁾ فلا حاجة إلى ارتكاب تكلف الحذف، فتأمل. قوله: (فلا يخفى عليه شيء)، فيكون المراد مجرد إخبار من الرسول [13/ب] أنه لا يخفى عليه شيء ممَّا حوى عليه المكان والزَّمان بعد الإخبار بأنَّه له خلقاً وملكاً. قوله: (ويجوز أن يكون وعيداً) فيكون من كلام الله، أو من كلام الرسول، داخلاً في حيز (قل)، لا على أنه تتمَّة الجواب من جهتهم.

الزنجشيري، الكشف، ج 2، 9.

(316) الَّذِي يظهر أن المقصود بالشيخين (عبد القاهر الجرجاني والزنجشيري) وهو الذي ذهب إليه الدكتور يوكسل جليك في تحقيق للمصباح شرح المفتاح.

الجرجاني، سيد الشريف علي بن محمد بن علي، المصباح في شرح المفتاح، تحقيق: يوكسل جليك (رسالة دكتوراه) في جامعة مرمره، إستانبول (2009)، ص. 145.

(317) في نسخة (ف): (الله) عوضاً عن (الله).

(318) في نسخة (ف): (التنصيص) بدل (التخصيص).

(319) أبو حيان، البحر المحيط، ج 4، 449.

﴿قُلْ أَغَيْرَ اللَّهِ اتَّخِذْ وَلِيًّا فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ١٣﴾

﴿قُلْ أَغَيْرَ اللَّهِ اتَّخِذْ وَلِيًّا﴾ إنكارٌ لاتَّخَذَ غَيْرَ اللَّهِ وَلِيًّا لَا لاتَّخَذَ الْوَلِيَّ.

فَلِذَلِكَ قُدِّمَ وَأَوَّلِي الهمزة.....

قوله: (لا لاتَّخَذَ الْوَلِيَّ) يشير إلى أن أصل الفعل، أعني: اتَّخَذَ الْوَلِيَّ مُسَلَّم، وإنَّما النزاع في المفعول الأول، فأولى الهمزة ليفيد توجه الإنكار على وقوعه عليه، وقُدِّم ليفيد بثبوت أصل الفعل لله بناء على إفادة التَّقديم التَّخصيص، ولا ينافيه كون التَّقديم من ضرورات الإيلاء، وبالجملية كلام الشَّيخين مبنيٌّ على اعتبار التَّقديم ههنا ليفيد ما ذُكر من الأمرين، فإنَّه المناسب للمقام، وكون قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لَكُمْ﴾ [يونس: 59]، من هذا القبيل على ما ذكره الزَّحَّشِيُّ مبنيٌّ على ما ذهب إليه من أن تقديم المظهر المعرَّف يفيد التَّخصيص كالمنكر، وعلى أن إنكار الإذن بمعنى لم يقع منه، ووقع من شياطينهم، وأمَّا ما ذكره السَّكَاكِيُّ⁽³²⁰⁾ ردًّا للزَّحَّشِيِّ⁽³²¹⁾ أن الإذن منكر من أيِّ فاعل كان، لا من الله فقط، فمبنيٌّ على كونه بمعنى لا ينبغي أن يقع⁽³²²⁾، وبما ذكرنا ظهر ضعف ما قيل: أدخل همزة الاستفهام على الاسم دون الفعل؛ لأنَّ الإنكار يتوجَّه إلى اتَّخَذَ للغير دليلاً إلى اتَّخَذَ الْوَلِيَّ مطلقاً، ولا دخل في ذلك لتقديم المفعول؛ لأنَّه لازم لدخول همزة الاستفهام، فكان ثابتاً تبعاً له، ثمَّ الظَّاهر كون غير الله أحد مفعولي اتَّخَذَ، وقد يجعل حالاً من وليًّا، وقد يجعل اتَّخَذَ متعدِّياً إلى واحد، ومنع كونه استثناء، ولم يذكر وجهه، ولعلَّه: إنَّ الإنكار حينئذٍ يتوجَّه إلى استثناء الله من الوليِّ حتَّى لو اتَّخَذَ هو وغيره أولياء لم يكن منكراً أصلاً، وليس كذلك، فتأمل..

(320) السَّكَاكِيُّ، مفتاح العلوم، ص 316.

(321) الزَّحَّشِيُّ، الكشف، ج 2، 9.

(322) في نسخة (ف): سقطت (أن يقع).

والمَرَادُ بِالْوَلِيِّ الْمَعْبُودُ لِأَنَّهُ رَدُّ لِمَنْ دَعَاهُ إِلَى الشَّرِكِ.

﴿فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ مُبْدِعُهُمَا، وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا: مَا عَرَفْتُ مَعْنَى الْفَاطِرِ حَتَّى أَتَانِي أَعْرَابِيَانِ يَخْتَصِمَانِ فِي بَيْتٍ فَقَالَ أَحَدُهُمَا، أَنَا فَطَرْتُهَا أَيَّ ابْتَدَأْتُهَا.

قوله: (والمَرَادُ بِالْوَلِيِّ ⁽³²³⁾) أي: المَرَادُ ههنا و⁽³²⁴⁾ اللّام للعهد، ويجوز أن يراد به الناصر، ويكون إنكار اتخاذه ناصراً لِأَنَّهُ رَدُّ لِمَنْ دَعَاهُ إِلَى الشَّرِكِ. إنكار الاتحاد⁽³²⁵⁾ معبوداً بطريق برهاني؛ لِأَنَّ أَوَّلَ مرتبة المعبودية النُّصرة، ولا يخلو الكلام عن الإشارة. إلى هذا على تقدير أن يراد به المعبود.

قوله: (لأنه رد لمن دعاه إلى الشرك) روي أنهم قالوا للنبي عليه السلام: إن آباءك كانوا على مذهبنا، وإنما تركت مذهبهم للحاجة، فارجع إلى مذهب آبائك نغنيك بالمال، فنزلت⁽³²⁶⁾، ويحتمل عندي أن يكون الكلام من قبيل الإخراج على خلاف مقتضى الظاهر قصداً إلى إحاض النصح ليكون أعون على القبول، كقوله: ﴿وَمَا لِي لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [يس: 22].

(323) الولي: لفظ مشترك يطلق على عدة معان، منها: الناصر، ومن أسماؤه عز وجل: الوالي، وولي المرأة في النكاح، وولي اليتيم، لسان العرب، ج 15، 405، مادة (ول ي).

(324) في نسخة (ف): (إذ) عوضاً عن (و).

(325) في نسخة (ف): (إنكاراً لاتخاذ) عوضاً عن (إنكار الاتحاد).

(326) قَالَ الْكَلْبِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ كُفَّارَ مَكَّةَ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ إِنَّا قَدْ عَلِمْنَا أَنَّكَ إِنَّمَا يَجْمَلُكَ عَلَى مَا تَدْعُو إِلَيْهِ الْحَاجَّةُ، فَنَحْنُ نَجْعَلُ لَكَ نَصِيْبًا فِي أَمْوَالِنَا حَتَّى تَكُونَ أَعْنَانًا رَجُلًا وَتَرْجِعَ عَمَّا أَنْتَ عَلَيْهِ، فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ. الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي، النيسابوري، الشافعي (ت. 468هـ)، أسباب النزول، المحقق: عصام بن عبد المحسن الحميدان، دار الإصلاح - الدمام، (1412هـ - 1992م) ط2، ص 214؛ وذكره ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت. 597هـ) في زاد المسير في علم التفسير، المحقق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي - بيروت (1422هـ)، ط1، ج2، 13؛ وقال المحقق: ذكره الواحدي في «أسباب النزول» (423) من رواية الكلبي عن ابن عباس. وهذه رواية ساقطة، الكلبي متروك كذاب. وقد روى عن ابن عباس تفسيراً موضوعاً. عزاه المصنف لمقاتل، وهو ممن يضع الحديث، فخبره لا شيء.

قوله: (وجره على الصِّفَةِ لله) وجعله أبو البقاء بدلاً منه⁽³²⁷⁾، ورجَّحه أبو حيان⁽³²⁸⁾ بأنَّ الفصل بين البدل والمبدل منه أسهل من الفصل بين المنعوت والنعت بناء على ما هو المشهور من أنَّ البدل فيه بتكرير العامل.

قوله⁽³²⁹⁾: (فإنَّه بمعنى الماضي) يفيد إضافته التعريف ويصح التَّوصيف، والدَّليل عليه كون النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مأمورًا بهذا القول، ولا ينافيه كونه من الكلام القديم كما في قراءة فطر، ولو سلم فيجوز أن يكون من قبيل التَّعبير بالماضي [14 / أ] عمَّا سيوجد بناء على تحقُّق وقوعه بالنَّظر إلى كونه قديمًا، وعلى حقيقته بالنَّظر إلى كونه من كلام الرَّسول.

(327) العكبري، التبيان في إعراب القرآن، ج 1، 483.

(328) أبو حيان، البحر المحيط، ج 4، 452.

(329) في نسخة (ف): سقطت (قوله).

ولذلك قرئ «فطر» وقرئ بالرفع والنصب على المدح.

﴿وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ﴾ يَرْزُقُ وَلَا يُرْزَقُ، وَتُخَصِّصُ الطَّعَامُ لِشِدَّةِ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ.

وُقرئ «وَلَا يُطْعَمُ»⁽³³⁰⁾ بفتح الياء وبِعكس الأول على أَنَّ الضمير لغير الله، والمعنى كَيْفَ أَشْرِكُ بِمَنْ هُوَ فَاطِرُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مَا هُوَ نَازِلٌ عَنْ رُتْبَةِ الْحَيَوَانِيَّةِ، وَبَيْنَاهُمَا لِفَاعِلٍ عَلَى أَنَّ الثَّانِي مِنْ أَطْعَمَ بِمَعْنَى اسْتَطْعَمَ، أَوْ عَلَى مَعْنَى أَنَّهُ يُطْعَمُ تَارَةً وَلَا يُطْعَمُ أُخْرَى كَقَوْلِهِ: (يَقْبُضُ وَيُسْطُ)

قوله: (وُقرئ بالرفع والنصب على المدح) وقد يُجعل بدلًا من وليًا على قراءة النصب في المعنى⁽³³¹⁾: أأجعل غير الله فاطر السماوات، وقد يُجعل صفة لوليًا، وقد عرفت أن إضافته معنويًا لكونه بمعنى الماضي فانتفاء المطابقة وأمّا على قراءة فطر فالجملة في محلّ النصب صفة لوليًا لا لله؛ لأنّ الجملة نكرة. قوله: (يرزق ولا يُرزق) أراد بالرزق معناه اللُّغويّ أعني: ما ينتفع به مطلقًا لا الاصطلاحي، وهو ما يسوقه الله إلى الحيوان فيأكله، يشير إلى أنّه لم يرد بالإطعام معناه الظاهر، بل مطلق الانتفاع، وتخصيص الطَّعْم لكونه أعظم المقاصد الدُّنيويّة وأعمّها، ولشِدَّة الحاجة إليه، فيكون أهمّ، وقوله: (تخصيص الطَّعَام)، أي: تخصيصه بالتَّعْيِير به عن العامّ، ويحتمل أن يراد بالإطعام معناه الظاهر، ووجه التَّخصيص ما ذكر. قوله: (وُقرئ ولا يُطعم) بفتح الياء أي: لا يأكل، فيطعم على معناه الظاهر.

قوله: (على أَنَّ الضمير لغير الله) أي: في قراءة العكس، والكلام وإن كان مع عبدة الأصنام وهي لا تطعم كما أنّها لا تطعم إلّا أنّهم نظر إلى عموم غير الله وغلب أولو العقول فإنّ منهم من يطعم، وأورد ذلك على طريقتهم في إطعام الأصنام حيث يصبُّون عليها الألبان. قوله: (والمعنى) أي: على هذه القراءة، وقوله: (ما هو نازل عن رتبة الحيوانيّة)، يعني: لما لم يصلح للألوهيّة مَنْ كان في مرتبة الحيوانيّة، وهي أن يكون مُطْعَمًا - بالفتح - كالسيح لم يصلح ما هو أدون منها، وهو الأصنام بطريق الأولى، أو أنّ أصنامهم لما لم يكن مُطْعَمَةً بالكسر، والحيوان قد يطعم يكون نازلة عن رتبة الحيوانيّة، فالإطعام على الأوّل حقيقيّ، وعلى الثَّانِي مجازيّ. قوله: (وبيناهما للفاعل) والضميران المستتران على الوجهين المذكورين لله تعالى، وقد يجعل الثَّانِي لغيره، ولا يخفى أنّه تكلف يحتاج إلى تقدير، وهو لا يطعم مع انتشار الضمير.

(330) قراءة الحسن والمطوعي، الدمياطي، إتحاف فضلاء البشر، ص 260.

(331) في نسخة (ف): (فالمعنى) عوضًا عن (في المعنى).

﴿ قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ ﴾ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَابِقُ أُمَّتِهِ فِي الدِّينِ.

﴿ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ وَقِيلَ لِي وَلَا تَكُونَنَّ، وَيَجُوزُ عَطْفُهُ عَلَى قُلْ.

﴿ قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴾ مَن يُصْرَفْ عَنْهُ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمَهُ وَذَلِكَ

الْقَوْرُ الْمُبِينُ ﴿٣٣٢﴾ ﴿ قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴾ مُبَالَغَةٌ أُخْرَى فِي قَطْعِ أَطْمَاعِهِمْ، وَتَعَالِ رَبَّنَا تَعْرِضُ لَهُمْ بِأَنَّهُمْ عَصَاءٌ مُسْتَوْجِبُونَ لِلْعَذَابِ، وَالشَّرْطُ مُعَرِّضٌ بَيْنَ الْفِعْلِ وَالْمَفْعُولِ

بِهِ.....

قوله: (لَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَابِقُ أُمَّتِهِ فِي الدِّينِ) اللَّامُ لِلْجِنْسِ لِقَوْلِ مُوسَى: سَبَحَانَكَ تَبْتَ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ، ثُمَّ هَذَا عَلَى طَرِيقِ التَّحْرِيزِ عَلَى الْإِسْلَامِ كَمَا يَأْمُرُ الْمَلِكُ رَعِيَّتَهُ بِأَمْرٍ، ثُمَّ يَتَّبِعُهُ بِقَوْلِهِ: (أَنَا أَوَّلُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ)؛ لِيَحْمِلَهُمْ عَلَى فِعْلِهِ، وَإِلَّا فَلَمْ يَصْدُرَ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ امْتِنَاعٌ عَنِ الْحَقِّ، وَعَدَمُ انْقِيَادٍ إِلَيْهِ، كَذَا ذَكَرَهُ أَبُو حَيَّانٍ⁽³³²⁾، وَفِيهِ مَا فِيهِ. قَوْلُهُ: (وَقِيلَ لِي، وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ) فِي الْآيَةِ تَوْجِيهَانِ: الْأَوَّلُ: إِضْهَارُ الْقَوْلِ، أَيِ: وَقِيلَ لِي، وَلَا تَكُونَنَّ، وَالْمَعْنَى: أَمَرْتُ بِالْإِسْلَامِ وَنَهَيْتُ عَنِ الشِّرْكِ، قَالُوا: وَلَعَطَفَ ذَلِكَ الْمَضْمَرُ، فَهُوَ مِنَ الْحِكَايَةِ وَإِلَيْهِ ذَهَبَ صَاحِبُ «الْكَشَافِ»⁽³³³⁾، وَالثَّانِي أَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى مَقُولِ قُلْ عَلَى الْمَعْنَى، أَيِ: قِيلَ لِي: كُنْ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ، وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَالُوا: وَ⁽³³⁴⁾ مِنَ الْمُحْكِيِّ، وَأَمَّا مَا ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ فَخَارِجٌ عَنِ الْوَجْهِينِ أَمَّا عَلَى [14/ب] الثَّانِي فَظَاهِرٌ، وَأَمَّا عَنِ الْأَوَّلِ فَلَا عَادَتَهُ الْوَاوُ فِي الْمَقُولِ، بَلْ لَا تَوْجِيهَ لَهُ سِوَى أَنْ يَحْمَلَ عَلَى حَذْفِ الْمَعْطُوفِ مَعَ الْعَاطِفِ، وَيَكُونُ الْوَاوُ الْمَلْفُوظُ مِنَ الْمُحْكِيِّ، وَلَا يَخْفَى أَنَّهُ تَكْلُفٌ، وَهَهُنَا وَجْهٌ آخَرٌ، وَهُوَ الْوَجْهُ الثَّانِي، غَيْرُ أَنَّ الْوَاوُ مِنَ الْحِكَايَةِ، وَيُمْكِنُ حَمْلُ كَلَامِ صَاحِبِ «الْكَشَافِ» عَلَيْهِ، فَتَأَمَّلْ. قَوْلُهُ: (وَيَجُوزُ عَطْفُهُ عَلَى قُلْ) رَدٌّ عَلَيْهِ بِأَنَّ سَلَامَةَ النَّظْمِ تَأْبَى عَنْ فَصْلِ الْخُطَابَاتِ التَّبْلِغِيَّةِ بَعْضُهَا عَنْ بَعْضٍ بِخُطَابَاتٍ لَيْسَ مِنْهَا، وَيَجُوزُ أَنْ يَعْطَفَ عَلَى أَنِّي أَمَرْتُ دَاخِلًا فِي حَيْزِ قُلْ، وَالْخُطَابُ لِكُلِّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَالْمُخَاطَبُ هُوَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَتَأَمَّلْ. قَوْلُهُ: (مُبَالَغَةٌ أُخْرَى فِي قَطْعِ أَطْمَاعِهِمْ وَتَعْرِيزِ لَهُمْ بِأَنَّهُمْ عَصَاءٌ... إلخ) الْأَصْلُ فِي (إِنْ) أَنْ يَسْتَعْمَلَ

(332) أَبُو حَيَّانٍ، الْبَحْرُ الْمَحِيطُ، ج 4، 453.

(333) الزَّمَخْشَرِيُّ، الْكَشَافُ، ج 2، 10.

(334) فِي نَسْخَةِ (ف): (فَالْوَاوُ) عَوَضًا عَنْ (قَالُوا).

في مشكوك الوقوع، وعصيانه عليه السَّلام مقطوع الانتفاء، فهو على سبيل الفرض كما قد يعرض المحال لغرض، وهو ههنا المبالغة في قطع أطماعهم وأيضاً الأصل في الشرط والجزاء في غير (لو) أن يكونا مضارعين لكون المقصود تعليق أمر بغيره في الاستقبال، ولا يخالف ذلك لفظاً إلاً لنكتة هي إبراز غير الحاصل في صورة الحاصل لأمر منها التعريض، وههنا كذلك، فإنه أبرز عصياناً في صورة الحاصل حتى جيء بصيغة الماضي مع القطع بأنه لا يقع تعريضاً بمن صدر عند العصيان وتعلق الجزاء به أعني: العذاب. قوله: (وجوابه محذوف) هو صرت مستحقاً لعذاب ذلك اليوم، كذا قيل، وههنا بحث من وجوه: الأول: أن الجواب هو أخاف قدّم على الشرط، فلا حاجة إلى تقدير جواب آخر أمّا عند الكوفية فظاهر؛ لأنّ جواب الشرط يجوز تقديمه عليه عندهم، فهو جواب في المعنى واللفظ، غايته أنه لا ينجزم ولا يصدر بالفاء لتقدمه، وأمّا عند البصريّة، فهو وإن لم يكن جواباً في اللفظ لكنّه جواب في المعنى، ولا يقدّر معه جواب آخر للاستغناء عنه بهذا المقدّم، الثاني: أنه لا انتظام؛ لأنّ يقال: ﴿إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ﴾ صرت مستحقاً للعذاب ﴿عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ ولو قدّر الجزاء بعد مفعول أخاف⁽³³⁵⁾ صار كبيت الفرزدق⁽³³⁶⁾. الثالث: أنه اعترض ههنا بأن الآية دلّت على أن النبي عليه السَّلام يخاف على نفسه الكفر والمعصية، وليس كذلك لعصمته، ثمّ أجيب بأنّ الخوف معلق بالعصيان الممتنع الوقوع امتناعاً عادياً، فلا يدلّ إلاً على أنه يخاف لو صدر عنه الكفر والمعصية، هذا لا يدلّ على حصول الخوف،

(335) البيت: أخاف زياداً أن يكون عطاؤه أداهم سوداً أو محدرجة سمراً، الجوهرى، الصحاح، ص 328.

(336) همام بن غالب بن صمصمة التميمي الدارمي، أبو فراس، الشهير بالفرزدق (110 هـ = 728 م): شاعر، من النبلاء، من أهل البصرة، عظيم الأثر في اللغة، كان يقال: لولا شعر الفرزدق لذهب ثلث لغة العرب، ولولا شعره لذهب نصف أخبار الناس. يشبه بزهير بن أبي سلمى. وكلاهما من شعراء الطبقة الأولى، زهير في الجاهليين، والفرزدق في الإسلاميين. كان يكنى في شبابه بأبي مكية، وهي ابنة له. ولقب بالفرزدق، لجهامة وجهه وغلظه. وتوفي في بادية البصرة، وقد قارب المائة.

الزركلي، الأعلام، ج 8، 93.

وبيته المقصود في ديوانه

أَخَافُ وَرَاءَ الْقَبْرِ إِنْ لَمْ يُعَافِنِي.....أَشَدَّ مِنَ الْقَبْرِ التَّهَاباً وَأَضْيَقاً

﴿مَنْ يُصْرِفْ عَنْهُ يَوْمَئِذٍ﴾ أَيُّ يُصْرِفُ الْعَذَابُ عَنْهُ. وَقَرَأَ حَزْرَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَيَعْقُوبُ وَأَبُو بَكْرِ عَنْ عَاصِمٍ يُصْرِفُ³³⁷ عَلَى أَنَّ الضَّمِيرَ فِيهِ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى. وَقَدْ قُرِئَ بِإِظْهَارِهِ وَالْمَفْعُولُ بِهِ مَحْذُوفٌ، أَوْ يَوْمَئِذٍ بِحَذْفِ الْمُضَافِ. ﴿فَقَدْ رَحِمَهُ﴾ نَجَاهُ وَأَنْعَمَ عَلَيْهِ. ﴿وَذَلِكَ أَلْفُورُ الْمُنِينِ﴾ أَيُّ الصَّرْفُ أَوْ الرَّحْمَةُ. ﴿وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ۝ وَهُوَ أَلْفَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ ۝﴾ ﴿وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ﴾ بِبَلِيَّةٍ كَمَرَضٍ وَقَفَرٍ. ﴿فَلَا كَاشِفَ لَهُ﴾ فَلَا قَادِرَ عَلَى كَشْفِهِ.

وهذا الجواب لا يتماشى على ما ذكره المصنّف، بل على ما قلنا لا يقال على تقدير العصيان والكفر بكون الجواب هو استحقاق العذاب لا الخوف، لأننا نقول: لا منافاة بينهما، فالخوف إمّا على حقيقته أو كناية عن الاستحقاق، فتأمّل. قوله: (أي: يصرف العذاب عنه) جعل القائم مقام الفاعل ليصرف ضمير العذاب، وأرجع الضمير إلى من، ويجوز العكس، ومن في محلّ الرّفع [15/ أ] على الابتداء، والخبر فعل الشرط، أو الجواب، أو كلاهما على الاختلاف، والجملة يجوز أن يكون في محلّ النّصب صفة للعذاب أو استثناءً، ويومئذ ظرف، والعامل فيه يصرف، أو هو القائم مقام الفاعل على حذف مضاف، فتكون الجملة استثناءً لا صفة لعدم العائد، وقوله: (والمفعول به محذوف) وهو ضمير العذاب كما هو الظاهر، ويجوز أن يكون ضمير من أو المفعول هو من والضمير في عنه للعذاب، أي: إنّي شخص يصرفه الله عن العذاب. وقوله: (بحذف المضاف) قد يقال: لا حاجة إليه بأن يراد باليوم هو له..

قوله: ﴿وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ﴾ الآية خطاب عام داخل في حيّز قل، مرتبط بقوله: ﴿قُلْ إِنِّي أَخَافُ﴾ الآية كما أنّ قوله: ﴿وَإِنْ يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ﴾ الآية مرتبط بمن يصرف عنه الآية، والمسّ أعمّ من اللّمس؛ إذ هو لصوق بإحساس، والمسّ هو اللّصوق فقط، والضّرر سوء الحال أخصّ من الشّرّ المقابل للخير، خصّه بالذكر تغليباً لجانب الرّحمة على ضدها، وقيل: لشدّة الحاجة فيه إلى الكشف والباء للتّعديّة.

قوله: (فلا قادر على كشفه) حمل نفي الكشف على نفي القدرة عليه بطريق الكناية مبالغة؛

(319) الدميّاطي، إتحاف فضلاء البشر، ص 261.

﴿إِلَّا هُوَ وَإِنْ يَمْسَسْكَ بِيْخِرٌ﴾ بِنِعْمَةٍ كَصِحَّةٍ وَغْنَى.

﴿فَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ فَكَانَ قَادِرًا عَلَى حِفْظِهِ وَإِدَامَتِهِ فَلَا يَقْدِرُ غَيْرُهُ عَلَى دَفْعِهِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا

رَادَّ لِفَضْلِهِ﴾

﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ﴾ تَصْوِيرٌ لِقَهْرِهِ وَعُلُوِّهِ بِالْغَلْبَةِ وَالْقُدْرَةِ.

﴿وَهُوَ الْحَكِيمُ﴾ فِي أَمْرِهِ وَتَنْبِيْهِهِ.

﴿الْحَبِيرُ﴾ بِالْعِبَادِ وَخَفَايَا أَحْوَالِهِمْ.

﴿قُلْ أَتَى شَيْءٌ أَكْبَرُ شَهَدَةً قُلِ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ أَتَيْكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ قُلْ لَا أَشْهَدُ قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌُ وَاحِدٌ وَإِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿١٥﴾ قُلْ أَتَى شَيْءٌ أَكْبَرُ شَهَدَةً﴾ نَزَلَتْ حِينَ قُرَيْشٌ: يَا مُحَمَّدُ لَقَدْ سَأَلْنَا عَنْكَ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، فَرَعَمُوا أَنْ لَيْسَ لَكَ عِنْدَهُمْ ذِكْرٌ وَلَا صِفَةٌ فَأَرْنَا مَنْ يَشْهَدُ لَكَ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ. وَالشَّيْءُ يَقَعُ عَلَى كُلِّ مَوْجُودٍ، وَقَدْ سَبَقَ الْقَوْلُ فِيهِ فِي سُورَةِ «الْبَقَرَةِ».

إِذِ الْأَوَّلُ لَا يَسْتَلْزِمُ الثَّانِي، كَمَا أَنَّ حَصْرَهُ فِيهِ مَبَالِغَةٌ فِي اسْتِقْلَالِهِ بِكَشْفِهِ. قَوْلُهُ: (فَكَانَ قَادِرًا عَلَى حِفْظِهِ وَإِدَامَتِهِ... إلخ) يَشِيرُ إِلَى أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿فَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ ﴿١٧﴾ عِلَّةٌ لِعَلَّةِ الْجَزَاءِ حَذْفِ هُوَ وَأَقِيْمَتْ هِيَ مَقَامَهُ، وَأَدْخَلَ الْفَاءَ الْجَزَائِيَّةَ عَلَيْهَا، وَهَذَا غَيْرُ مَا ذَكَرَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ⁽³³⁸⁾، فَإِنَّهُ جَعَلَهُ عِلَّةَ الْجَزَاءِ لَا عِلَّةَ الْعِلَّةِ⁽³³⁹⁾، وَقَدْ يَقْدِرُ الْجَزَاءُ هَكَذَا، فَلَا مَوْصُلَ لَهُ إِلَيْكَ إِلَّا هُوَ بِقَرِينَةٍ قَرِينَةُ السَّابِقِ، وَفِيهِ أَنَّ الظَّاهِرَ كَوْنُ الْفَاءِ فِي فَهوَ جَزَائِيَّةً دَاخِلَةً عَلَى الْعِلَّةِ، وَلَا يَخْفَى أَنَّ شَمُولَ الْقُدْرَةِ لَا يَدُلُّ عَلَى حَصْرِ إِيْصَالِ الْخَيْرِ فِيهِ تَعَالَى، وَمِنْ هَهْنَا ظَهَرَ أَنَّ مَنْ جَعَلَ الْجَزَاءَ مُحَذَوْفًا، وَجَعَلَ قَوْلَهُ: ﴿فَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ ﴿١٧﴾ تَأْكِيدًا لِلْجَوَابِينَ لَشَمُولِ قُدْرَتِهِ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ فَقَدْ وَهَمَ. قَوْلُهُ: (وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ) الْقَهْرُ الْغَلْبَةُ وَالْحَمْلُ عَلَى الشَّيْءِ مِنْ غَيْرِ اخْتِيَارِ الْمَحْمُولِ، وَالْقَيْدُ الْآخِرُ هُوَ الْفَارَقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقُدْرَةِ، وَفَوْقَ مَنْصُوبٍ عَلَى الظَّرْفِيَّةِ، وَعَامِلُهُ اسْمُ الْفَاعِلِ أَوْ عَلَى الْحَالِ مِنْ ضَمِيرِهِ أَيْ: مُسْتَعْلِيًّا أَوْ مَرْفُوعًا خَبَرٌ بَعْدَ خَبَرٍ أَوْ بَدَلٌ مِنَ الْخَبَرِ. قَوْلُهُ: (تَصْوِيرٌ لِقَهْرِهِ وَعُلُوِّهِ بِالْغَلْبَةِ) الْجَارُ مُتَعَلِّقٌ بِالْعُلُوِّ، يَعْنِي: صَوَّرَ قَهْرَهُ وَعُلُوَّ مَنْزِلَتِهِ بِالْعُلُوِّ الْمَحْسُوسِ،

(338) الزمخشري، الكشاف، ج 2، 10.

(339) جاءت هذه العبارة في النسخة (ف) هكذا (فإنه بيان لوجه ارتباط الجزاء بالشرط).

﴿قُلِ اللَّهُ أَكْبَرُ شَهَادَةً ثُمَّ ابْتَدَأْ﴾ «شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ» أي: هو شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ، وَيُجَوِّزُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ شَهِيدٌ هُوَ الْجَوَابُ لِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إِذَا كَانَ الشَّهِيدَ كَانَ أَكْبَرَ شَيْءٍ شَهَادَةً.

﴿وَأَوْحَىٰ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرْكُمْ بِهِ﴾ أي بِالْقُرْآنِ، وَاكْتَفَى بِذِكْرِ الْإِنْذَارِ عَنْ ذِكْرِ الْبَشَارَةِ.

فَعَبَّرَ عَنْهُ بِالْفَوْقِيَّةِ، فَهُوَ اسْتِعَارَةٌ تَمَثِيلِيَّةٌ. قوله: (أي: الله ﴿أَكْبَرُ شَهَادَةً﴾) جعله مبتدأً محذوف الخبر، وهو المطابق للسؤال، وقد يجعل على العكس، أي: ذلك الشَّيْءُ هُوَ اللَّهُ، وليس مطابق له لعدم صلاحِيَّتِهِ أَكْبَرَ لِلابْتِدَاءِ لِنَكَارَتِهِ إِلَّا إِذَا حُمِلَ عَلَى حَذْفِ مَوْصُوفٍ لَهُ هُوَ الْمُبْتَدَأُ، فَتَأَمَّلْ. قوله: (ثُمَّ ابْتَدَأْ) «شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ» وبه يحصل الجواب لقريش، حاصله أَنَّ شَاهِدِي هُوَ اللَّهُ وقوله: [15/ب] «وَأَوْحَىٰ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ» دليل عليه، فَإِنَّهُ مَعَ نَهَايَةِ إِعْجَازِهِ دَلَّ عَلَى رِسَالَتِهِ فَالشَّهَادَةُ فَعْلِيَّةٌ وَقَوْلِيَّةٌ⁽³⁴⁰⁾، وقوله: (لَأَنَّهُ سُبْحَانَهُ تَعَالَى إِذَا كَانَ الشَّهِيدَ كَانَ أَكْبَرَ شَيْءٍ شَهَادَةً) تصحيح لكون الكلام جواباً لأيِّ شَيْءٍ أَكْبَرَ شَهَادَةً، وفيه أَنَّهُ لَيْسَ مَعْنَى قَوْلِهِ: (أي: شَيْءٍ أَكْبَرَ شَهَادَةً مِنْ هُوَ مِنْ بَيْنِ شَهِودِي)؛ لِأَنَّ الْمَقَامَ يَأْبَاهُ حَتَّى يَقَالَ: إِذَا كَانَ اللَّهُ الشَّهِيدَ كَانَ أَكْبَرَ شَيْءٍ شَهَادَةً أَي: بِالْفِعْلِ بَلْ مَعْنَاهُ مِنْ أَكْبَرَ شَهَادَةً لَوْ شَهِدَ لَيَقُولُوا اللَّهُ فَيَقُولُ هُوَ شَاهِدِي هَذَا، وَمَا ذَكَرَهُ الزَّمْخَشَرِيُّ⁽³⁴¹⁾ مِنْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا كَانَ هُوَ الشَّهِيدَ فَأَكْبَرَ شَيْءٍ شَهَادَةً شَهِدَ لَهُ أَقْرَبَ إِلَى الصَّوَابِ؛ لِأَنَّ الْغَرَضَ مِنَ السُّؤَالِ بِأَيِّ شَيْءٍ أَكْبَرَ شَهَادَةً أَنَّ شَاهِدِي أَكْبَرَ شَهَادَةً، فَقَوْلُهُ: (اللهُ شَهِيدٌ... إلخ) تنصيص له، والسُّؤَالُ الْمَذْكُورُ لَا يَحْتَاجُ إِلَى جَوَابٍ لِكَوْنِهِ مَعْلُومًا بَيِّنًا عِنْدَ الْخَصْمِ أَيْضًا، فَحَاصِلُهُ أَنَّ اللَّهَ الَّذِي هُوَ أَكْبَرَ شَهَادَةً شَهِيدٌ بِذَلِكَ، فَتَأَمَّلْ. والمصنّف قصد تطبيق الجواب للسؤال، لكن غفل عما قلنا، ثُمَّ إِنَّ هَذَا لَيْسَ مِنَ الْأَسْلُوبِ الْحَكِيمِ كَمَا ظَنَّنَا بِالنَّظَرِ إِلَى أَيِّ شَيْءٍ أَكْبَرَ شَهَادَةً فَلَوْحِدَةِ السَّائِلِ وَالْمَجِيبِ، وَلَا يَنْفَعُهُ كَوْنُ الْجَوَابِ عَنْ قَبْلِ الْمَشْرُوكِ⁽³⁴²⁾، وَأَمَّا بِالنَّظَرِ إِلَى قَوْلِهِمْ: أَرْنَا مِنْ يَشْهَدُ لَكَ، فَلِلْمُوَافَقَةِ بَيْنَ السُّؤَالِ وَالْجَوَابِ⁽³⁴³⁾، فَتَأَمَّلْ. قوله: (اكْتَفَى بِذِكْرِ الْإِنْذَارِ) لِكَوْنِهِ أَهَمُّ؛ لِأَنَّ الْمَقَامَ مَقَامُ تَخْوِيفٍ، وَكَوْنِ الْخُطَابِ لِكُفَّارِ مَكَّةَ لَا يَنَافِي كَوْنَ الْقُرْآنِ بَشَارَةً لَهُمْ بِشَرِّطِ الْإِيمَانِ.

(340) في نسخة (ف): سقطت (وقولية).

(341) الزمخشري، الكشاف، ج 2، 11.

(342) في نسخة (ف): سقط (شهادة فلوحة السائل والمجيب ولا ينفعه كون الجواب من قبل المشركين).

(343) في نسخة (ف): (فلقوله: قل أي شيء أكبر شهادة) عوضاً عن (فللموافقة بين السؤال والجواب).

﴿وَمَنْ بَلَغَ﴾ عُطِفَ عَلَى ضَمِيرِ الْمُخَاطَبِينَ، أَيْ لِأَنْذَرَكُمْ بِهِ يَا أَهْلَ مَكَّةَ وَسَائِرِ مَنْ بَلَغَهُ مِنَ الْأَسْوَدِ وَالْأَحْمَرِ، أَوْ مِنَ الثَّقَلَيْنِ، أَوْ لِأَنْذَرَكُمْ بِهِ أَيُّهَا الْمَوْجُودُونَ وَمَنْ بَلَغَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ أَحْكَامَ الْقُرْآنِ تَعُمُّ الْمَوْجُودِينَ وَقَدْ نَزَّوْلُهُ وَمَنْ بَعْدَهُمْ، وَأَنَّهُ لَا يُؤَاخِذُ بِهَا مَنْ لَمْ تَبْلُغْهُ.

﴿أَيِّنْكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ اللَّهِ إِلَهَةً أُخْرَى﴾ تَقْرِيرٌ لَهُمْ مَعَ انْكَارٍ وَاسْتِبْعَادٍ.

قوله: (عطف على ضمير المخاطبين) هذا هو الظاهر، وقد يجعل عطفاً على المستكن لوجود الفاصل، أي: ولينذركم من بلغه القرآن، وأقول: المناسب حينئذٍ ألا يختص الخطاب بكفار مكة، بل ولا بالموجودين في ذلك الزمان، وقد يجعل ضمير بلغ عائداً إلى من، أي: ولا نذر الذي بلغ الحكم. قوله: (أو من الثقلين) التردد للتردد في كون نبوته عليه السلام مختصة بالإنس، كما يفهم من ظاهر قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ﴾ [الأنبياء: 107]، وقوله: ﴿إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: 158]، فإنها عامة لهم، وللجن كما دلَّ عليه سورة الجن وغيرها. قوله: (وفيه دليل) أي: على الوجهين؛ لأن سائر من بلغه يعم من بعد أهل مكة. قوله: (ومن بعدهم) تناولها لهم ليس بطريق الخطاب في حالة العدم، بل على تقدير الوجوب، بل أن يطلب الفعل أو الترك ممن سيكون كما في طلب الرجل تعلم⁽³⁴⁴⁾ ولده الذي أخبره صادق بأنه سيولد أو بطريق الخطاب للحاضرين قصداً وللغائبين والمعدومين ضمناً وتبعاً ويقرب منه ما قيل على تنزيل المعدوم منزلة الموجود تغليفاً له عليه، وقد يقال: خطابات الشرع مختصة بأهل عصر النبي عليه السلام وثبوت الحكم فيمن عداهم بطريق القياس، وفي كلِّ ممَّا ذُكر كلام ذكر في موضعه. قوله: (وأنه لا يؤاخذ) دلالة الآية عليه بناء على مذهبه من القول بالمفهوم⁽³⁴⁵⁾. قوله: (تقرير لهم مع إنكار واستبعاد) أراد بالتقرير: التحقيق والتثبيت لا الحمل على الإقرار لعدم الحاجة إليه وأراد بالإنكار نفي الانتفاء لا نفي التحقيق، فلا ينافي التقرير، وفيه إشارة إلى صحة

(344) في نسخة (ف): سقطت (تعلم).

(345) اختلفت آراء الأصوليين في حجية مفهوم المخالفة فذهب الجمهور إلى أنه حجة يصح الاستدلال به على الأحكام الشرعية، وذهب الحنفية إلى نفي حجيتها، يراجع في هذه المسألة رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، تاج الدين أبي النصر عبد الوهاب بن علي السبكي، ت: علي محمد معوض، دار عالم الكتب، لبنان، ط1 / 1419، وعادل عبد الموجود، ج3، 504.

﴿ قُلْ لَا أَشْهَدُ ﴾ بِمَا تَشْهَدُونَ.

﴿ قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌ وَاحِدٌ ﴾ أَيُّ بَلِّ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ.

﴿ وَإِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴾ يَعْنِي الْأَصْنَامَ.

﴿ الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمُ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ⑤

وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ ⑥

﴿ الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ ﴾ يَعْرِفُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِحَلِيلِيهِ الْمَذْكُورَةِ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ.

﴿ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ ﴾ بِحِلَالِهِمْ.

﴿ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ ﴾ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ.

الجمع بين معاني همزة الاستفهام.

قوله: (بما تشهدون أو شهادتكم)⁽³⁴⁶⁾، وقوله: (أي: بل: أشهد أن لا إله الا هو) هذا حاصل المعنى المراد، وفي [16/أ] هذا المقام، ويجوز أن يكون المراد الأمر بهذه الشهادة كما هو الظاهر تعليلاً للنفي المذكور، ثم نفي الألوهية⁽³⁴⁷⁾ عن غيره تعالى مستفاداً من توصيف الإله بالوحدة، لا من كلمة الحصر؛ لأنها لا تفيد إلا قصره على الألوهية دون العكس، ثم الظاهر كون ما كافّة، وقد تجعل موصولة، وهو مبتدأ، وإله خبره والموصول في محلّ النصب اسماً؛ لأنّ وواحد خبره وينصر الأوّل قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾ خلّوه عن العائد، وكتب ما موصولة بأن. قوله⁽³⁴⁸⁾: (يعني: الأصنام) فما موصولة ويحتمل المصدرية أي: إشراككم. قوله: (يعرفون رسول الله) ففيه التفات من الخطاب إلى الغيبة، وقوله: (بحليلته المذكورة في التّوراة والإنجيل) فيه إشكال، وهو أنّه إمّا أن يكون ما يتعلّق بتفاصيل حليته عليه السّلام باقياً في الكتابين، وقت نزول هذه الآية أو لا، بل كان محرّفاً، والأوّل باطل؛ لأنّ إخفاء هذه التفاصيل الثابتة في كتاب وصل إلى أهل المشرق والمغرب محالّ، وكذا الثاني؛ لأنّهم لم يكونوا حينئذ عارفين حليته كما يعرفون حلية أبنائهم، فالوجه أن يحمل المعرفة على ما بالنظر والاستدلال بخوارق العادات مع ذكره عليه السّلام في الكتابين بأنّه سيخرج في آخر الزّمان.

(346) في نسخة (ف): (شهادتهم) عوضاً عن (شهادتكم)، وهي غير موجودة في المتن المحقق المطبوع.

(347) في نسخة (ف): زيادة (عنه).

(348) في نسخة (ف): سقطت (قوله).

﴿ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ لِتَضْيَعِيَهُمْ مَا بِهِ يَكْتَسِبُ الْإِيمَانُ.
﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا ﴾ كَقَوْلِهِمْ: الْمَلَائِكَةُ بَنَاتُ اللَّهِ، وَهَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ.
﴿ أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ ﴾ كَانَ كَذَّبُوا بِالْقُرْآنِ وَالْمُعْجَزَاتِ وَسَمَّوْهَا سِحْرًا.
وإِنَّا ذَكَرْنا أَوْ هُمْ وَقَدْ جَمَعُوا بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ تَنْبِيْهَا عَلَى أَنَّ كُلًّا مِنْهُمَا وَحْدَهُ بَالِغٌ غَايَةَ الْإِفْرَاطِ فِي الظُّلْمِ عَلَى النَّفْسِ.
﴿ إِنَّهُمْ ﴾ الضَّمِيرُ لِلشَّانِ.
﴿ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ ﴾ فَضْلًا عَمَّنْ لَا أَحَدَ أَظْلَمُ مِنْهُ.
﴿ وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا أَيْنَ شُرَكَائُكُمْ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ ﴾ ثُمَّ لَمْ تَكُنْ
فَتَنْتَهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴿٣٤٩﴾
﴿ وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ﴾ مَنْصُوبٌ بِمُضْمَرٍ تَهْوِيلًا لِلْأَمْرِ.

قوله: (لتضييعهم ما به يكتسب الإيمان)، فإنَّ عدم العلة علَّة للعدم إذا انحصرت في واحدة، وهي ههنا كذلك وإليه أشار بتقديم الجار والمجرور، وقد مرَّ تفسير هذه الآية، وبيان سبب الخسران وسببته لعدم الإيمان مع وجوه الإعراب غير أنَّه لا يجوز هنا في الذين غير الرِّفَع على الابتداء لعمومه لغير المذكور على ما ذكره المصنِّف، وقد يجعل مخصوصًا بهم ففيه وجوه الإعراب كلها، فتأمَّل.

قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى... ﴾ الآية. الإنكار في الظاهر للأظلمية من غيره، وهو لا ينافي وجود المساوي له، لكنَّ المراد إثبات الأظلمية له بحسب العرف، يُقال: لا أفقه من زيد في البلد. ويراد به أنَّه أفقه أهل بلده، وقل الاستفهام للاستعظام، فإنَّ من استعظم أمرًا يقول: لا أعظم منه، وهو لا ينكر وجود ما هو أعظم منه، بل يريد بيان بلوغه إلى حدٍّ كان مظنةً للاشتباه في بادي النَّظَر، ولا وجه لحملة على الإنكار؛ إذ لا خفاء في أنَّ مَنْ جمع بين الافتراء والتكذيب كان أظلم ممَّن تفرَّد بواحدٍ منهما، وفيه أنَّ الاستعظام لا ينافي الإنكار، غايته أنَّ الإنكار يكون ادعائيًا، فتأمَّل⁽³⁴⁹⁾.

قوله: (منصوب بمضمر) أي: منصوب على الظرفية بمضمر هو كان ما لا يدخل تحت الوصف، ويجوز نصبه على المفعول به بمضمر اذكر كما هو الشائع في أمثاله، ولا يمكن تعميم المضمر له في قول المصنِّف؛ لأنَّ تعليله بالتَّهْوِيل ياباه.

(349) في نسخة (ف): سقط (وفيه أنَّ الاستعظام لا ينافي الإنكار غايته أنَّ الإنكار يكون ادعائيًا، فتأمَّل).

﴿ ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا أَيْنَ شُرَكَاؤُكُمْ ﴾ أَيِ إِلَهَتِكُمْ الَّتِي جَعَلْتُمُوهَا شُرَكَاءَ اللَّهِ، وَقَرَأَ يَعْقُوبُ: (يَحْشُرُهُمْ) وَيَقُولُ بِالْيَاءِ.

﴿ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ ﴾ أَيِ تَزْعُمُونَهُمْ شُرَكَاءَ، فَحُذِفَ الْمَفْعُولَانِ وَالْمُرَادُ مِنَ الْإِسْتِفْهَامِ التَّوْبِيخُ، وَلَعَلَّهُ يُحَالُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ آلِهَتِهِمْ حِينَئِذٍ لِيُقْفِدُوهَا فِي السَّاعَةِ الَّتِي عَلَّقُوا بِهَا الرَّجَاءَ فِيهَا، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُشَاهِدُوهُمْ وَلَكِنْ لَمَّا لَمْ يَنْفَعُوهُمْ فَكَانَتْهُمْ غُيْبٌ عَنْهُمْ. ﴿ ثُمَّ لَمْ تَكُنْ فَتَنْتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا ﴾ أَيِ كُفَرِهِمْ، وَالْمُرَادُ عَاقِبَتُهُ وَقِيلَ مَعْدِرَتُهُمُ الَّتِي يَتَوَهَّمُونَ أَنْ يَتَخَلَّصُوا بِهَا، مِنْ فَتْنَتِ الدَّهَبِ إِذَا خَلَصْتُهُ. وَقِيلَ: جَوَابُهُمْ وَإِنَّا سَمَّاهُ فَتْنَةً لِأَنَّهُ كَذِبٌ، أَوْ لِأَنَّهُمْ قَصَدُوا بِهِ الْخِلَاصَ.

وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَابْنُ عَابِرٍ وَحَفْصٌ عَنْ عَاصِمٍ لَمْ تَكُنْ بِالتَّاءِ وَفَتْنَتُهُمْ بِالرَّفْعِ عَلَى أَنَّهَا الْإِسْمُ، وَنَافِعٌ وَأَبُو عَمْرٍو وَأَبُو بَكْرِ عَنْهُ بِالتَّاءِ وَالتَّضْبِ عَلَى أَنَّ الْإِسْمَ أَنْ قَالُوا، وَالتَّائِيثُ لِلْخَبَرِ كَقَوْلِهِمْ مَنْ كَانَتْ أُمُّكَ وَالباقونَ بِالْيَاءِ وَالتَّضْبِ (350).

قوله: (الَّتِي جَعَلْتُمُوهَا شُرَكَاءَ اللَّهِ) يشير إلى أَنَّ إِضَافَةَ شُرَكَاءَ إِلَى الضَّمِيرِ لِأَدْنَى مَلَابَسَةٍ، وَأَنَّهُ لَا شَرَكَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ اللَّهِ فِي الْحَقِيقَةِ، وَإِقَاعَ اسْمِ الشَّرِيكَ عَلَيْهِمْ بِمَجْرَدِ تَسْمِيَتِهِمْ. قوله: (ولعله يحال بينهم... إلخ) بيان لوجه السؤال عن مكانها. قوله: (ويحتمل [16/ب] أن يشاهدوهم... إلخ) ويحمل أن يكون السؤال عن نفعها، فالمضاف محذوف (351) وهم حضر. قوله: (أي: كفرهم) وجه التفسير به أن الفتنة بمعنى ما به نفتتن فإنهم افتتنوا بكفرهم، وتهالكوا على حبه، وقوله (352): المراد عاقبته، أي: حذف المضاف، وقد يفسر الفتنة بحب الشيء والإعجاب به، فالمضاف أيضًا محذوف. قوله: (وقيل: جوابهم) هذا قريب مما ذكر قبله ووجهه الأول يكون وجهًا أيضًا فالأولى أن يذكر القولان أولًا ثم الوجهان فيكون كلُّ منهما لكلِّ منهما، ثم أن الحصر المستفاد من الاستثناء من النفي ظاهر على هذين القولين، وأمَّا على الأول مع أن عاقبة كفرهم يكون أيضًا شيئًا آخر كالدُّخُولُ فِي النَّارِ مثلاً، فبأن يخصَّ بجنس القول، أي: لم يكن عاقبته من هذا الجنس إلا هذا. قوله: (والتَّائِيثُ لِلْخَبَرِ) من حيث اتِّحَادِهِ مَعَ الْإِسْمِ ذَاتًا، فَتَأْنِيثُهُ كَتَأْنِيثِهِ،

(350) الدمياطي، إتحاف فضلاء البشر، ص 261.

(351) في نسخة (ف): سقطت (محذوف).

(352) في نسخة (ف): سقطت (قوله).

﴿وَاللَّهُ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ يَكْذِبُونَ وَيَحْلِفُونَ عَلَيْهِ مَعَ عِلْمِهِمْ بِأَنَّهُ لَا يَنْفَعُهُمْ مِنْ فَرْطِ الْحَيَرَةِ وَالْدَّهْشَةِ، كَمَا يَقُولُونَ: رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْهَا. وَقَدْ أَقْنُوا بِالْخُلُودِ.

وقيلَ معناه ما كُنَّا مُشْرِكِينَ عِنْدَ أَنْفُسِنَا وَهُوَ لَا يُوَافِقُ قَوْلَهُ.

﴿أَنْظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾⁽³⁵³⁾ وَمِنْهُمْ مَن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ^ط وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا^ط وَإِنْ يَرَوْا كَلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا حَتَّى إِذَا جَاءُوكَ يُجَادِلُونَكَ يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلَّا أَسْطِيرُ الْأَوَّلِينَ^{٥٥}﴾

﴿أَنْظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ﴾ أَيِ بَنِي الشَّرِكِ عَنْهَا، وَحُمْلُهُ عَلَى كَذِبِهِمْ فِي الدُّنْيَا تَعْسُفٌ يُحِلُّ بِالنَّظْمِ وَنَظِيرُ ذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيَحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ﴾

واعترض على المثال بأن من يذكر نظراً إلى لفظه ويؤنث نظراً إلى ما هو عبارة عنه من غير نظر إلى الخبر والجواب أن هذا من جملة النظر إلى ما هو عبارة عنه على أن المناقشة في المثال لا تجدي مع أنه لا تضايق في الاعتبارات، ويكفي في التمثيل الصّحة في الجملة، فتدبر. وقد يوجه أمر التّأنيث بتأويل أن قالوا بمقالاتهم، ذكره ابن العادل. قوله: (يكذبون ويحلفون عليه) اختار قول من جوز وقوع⁽³⁵³⁾ الكذب في القيامة مستدلاً بهذه الآية، ثم أشار إلى دليل النّافين له وهو أنّهم يعلمون أن الكذب لا ينفع⁽³⁵⁴⁾ يوم تبلى السّرائر وتبدو الضّرائر، فكيف يصدر الكذب عنه؟ وإلى جوابه وهو أنّهم لما كانوا حائرين باثرين من أحوال ذلك اليوم لم يميزوا بين النّافع وغيره، ولا يلزم منه أن لا يعلموا كذبه حتّى لا يلائم لومهم عليه بقوله: (انظر كيف كذبوا.. إلخ). قوله: (وقيل: معناه... إلخ) عطف على قوله: (يكذبون) إشارة إلى جواب النّافين عن الآية بأنّ معناه: ما كنّا مشركين في اعتقادنا، وذلك صدق لزعمهم أنّ الأصنام شفعاء عند الله، لكن لما كان عبادتهم على وجه يؤدّي إلى إشراكهم له تعالى من حيث لا يشعرون كانوا مشركين في الواقع. وقوله: (وهو لا يوافق.. إلخ). ردّ لهذا الجواب بعد مطابقتها لقوله: ﴿أَنْظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا﴾ إلخ، وقوله: (وحمله على كذبهم في الدّنيا.. إلخ)؛ إشارة إلى تطبيقهم بأنّ المراد كذبهم في الدّنيا وإلى ردّه بأنّه تعسفٌ يحلُّ بالنّظم،

(353) في نسخة (ف) و(ر): سقطت (وقوع).

(354) في نسخة (ف): (لا يقع) عوضاً عن (لا ينفع).

وَقَرَأَ حَمْزَةُ الْكِسَائِيِّ (رَبَّنَا) بِالنَّصْبِ عَلَى الدَّاءِ أَوْ الْمَدْحِ.

﴿وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ مِنَ الشُّرَكَاءِ.

أي: أخذ بغير طريق لإخلاله بالنظم فإنَّ أوَّل الكلام وهو يوم نحشرهم وآخره وهو ضلَّ عنهم متعلِّقان بأحوال الآخرة فصرفت الوسط إلى أحوال الدنيا يوجب التَّفَكُّك في النِّظْم، وأيضًا الأمر بالنَّظَر تذكير لما تقدَّم كأنَّه يبصره إيَّاه فيجب أن يراد كذبهم في الآخرة، ثمَّ أورد له نظيرًا وهو قوله تعالى في حقِّ المنافقين: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ تَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مَا هُمْ مِنْكُمْ وَلَا مِنْهُمْ وَيَحْلِفُونَ عَلَى الْكُذِبِ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [المجادلة: 14]، يعني: تَوَلَّوْا اليهود وقالوا للمسلمين: والله إنَّا مسلمون، وهذا حلفهم على الكذب، ثمَّ قال: ﴿يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيَحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ﴾ [المجادلة: 18]، [17/أ] فشبه كذبهم في الآخرة بكذبهم في الدنيا، وقد يُجاب عنهم بأنَّ المراد بحلفهم له حكاية حلفهم في الدنيا يوم تشهد عليهم ألسنتهم فسمَّى حكايتهم الحلف حلفًا، ولا يخفى أنَّه تعسَّف ظاهر وتمحَّل⁽³⁵⁵⁾ صريح.

قوله: (وقرأ حمزة⁽³⁵⁶⁾... إلخ)، وقرئ: (والله ربُّنا) برفعها على المبتدأ والخبر، فهو توطئة لفيه إشراكهم، وفائدته دفع توهم أن يكون نفي الإشراك بنفي الألوهية عنه تعالى وتقدَّس، فتأمَّل.

قوله: (من الشُّركاء) فما موصولة أي: غاب عنهم ما كانوا يفترون شفاعته أو انتفى نفعه، وقد يجعل مصدرية، أي: ذهب عنهم افتراؤهم حيث أنكروا إشراكهم، ويناسب الأوَّل كونه استئناف إخبار.

(355) تمحَّل الشَّخْصُ لبلوغ هدفه: احتال، التمس حيلة، سلك طرقًا ملتوية للوصول إلى الأمر. معجم اللغة العربية المعاصرة ج3، 2072.

(356) حمزة بن حبيب بن عمار بن إسحاق بن إسماعيل الإمام الحبر أبو عمار الكوفي التيمي مولاهم، وقيل: من صميمهم الزيات أحد القراء السبعة، ولد سنة ثمانين وأدرك الصحابة بالسن فيحتمل أن يكون رأى بعضهم، توفي سنة ست وخمسين ومائة، وقيل: سنة أربع، وقيل: سنة ثمان وخمسين وهو وهم، قاله الذهبي، وقبره بحلوان مشهور، قال عبد الرحمن بن أبي حماد: زرته مرتين.

ابن الجزري، شمس الدين أبو الخير، محمد بن محمد بن يوسف (ت. 833هـ)، غاية النهاية في طبقات القراء، مكتبة ابن تيمية، الطبعة: عني بنشره لأول مرة عام (1351هـ) ج1، 261. ج. برجستراسر.

﴿ وَمِنْهُمْ مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ ﴾ حِينَ تَتْلُو الْقُرْآنَ، والمراد أبو سُفْيَانَ وَالْوَلِيدُ وَالنَّضْرُ وَعُتْبَةُ وَشَيْبَةُ وَأَبُو جَهْلٍ وَأَصْرَاهُمْ، اجْتَمَعُوا فَسَمِعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ فَقَالُوا لِلنَّضْرِ مَا يَقُولُ، فَقَالَ: وَالَّذِي جَعَلَهَا بَيْتَهُ مَا أَذْرِي مَا يَقُولُ إِلَّا أَنَّهُ يُحَرِّكُ لِسَانَهُ وَيَقُولُ أُسَاطِيرَ الْأَوَّلِينَ مِثْلَ مَا حَدَّثْتُمْكَمَ عَنِ الْقُرُونِ الْمَاضِيَةِ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ إِنِّي لَأَرَى حَقًّا فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ كَلَّا. ﴿ وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً ﴾ أَغْطِيَةً جَمْعُ كِنَانٍ وَهُوَ مَا يَسْتُرُ الشَّيْءَ. ﴿ أَن يَفْقَهُوهُ ﴾ كَرَاهَةً أَنْ يَفْقَهُوهُ.

والثاني كونه عطفًا على كذبوا داخلاً في حيزِ النَّظَر. قوله: (ومنهم من يستمع إليك) أفرد ضمير من أولاً نظرًا إلى لفظه، ثم جمعه في: على قلوبهم، وأن يفقهوه، وفي آذانهم، وغيرها؛ نظرًا إلى معناه، ويستمع يتعدى بنفسه إلى مفعول، وهو ههنا محذوف، وهو القرآن، وتعديته بإلى لتضمين معنى الإصغاء.⁽³⁵⁷⁾ قوله: (والذي جعلها) أي: الكعبة بيتهم، فالضمير راجع إلى ما في الذهن يدل عليه بيته. قوله: (مثل ما حدثتكم) كان النَّضْرُ⁽³⁵⁸⁾ يحدثهم بحكايات المتقدمين، وقد سمع أقاصيص⁽³⁵⁹⁾ في ديار العجم مثل قصّة رستم وأسفندباد⁽³⁶⁰⁾. قوله: (كراهة أن يفقهوه) فيكون في محلّ النَّصْبِ على أنّه مفعول له على حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه، وإعرابه بإعرابه، ويجوز أن يحمل على حذف لا

(357) "المعدى بنفسه يفيد الإدراك، والمعدى بإلى يفيد الإصغاء مع الإدراك" الزمخشري، الكشف، ج 4، ص 36.

(358) النضر بن الحارث: بالضاد المعجمة، قال النووي: هو النضر بن الحارث بن علقمة بن كلداء، بفتح الكاف، ابن عبد مناف بن عبد الدار بن قصي القرشي العبدري،

النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (ت. 676هـ)، تهذيب الأسماء واللغات، ونشره وصححه وعلق عليه وقابل أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، يطلب من: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ج 2، ص 126.

(359) في نسخة (ف): (أباقيص) عوضًا عن (أقاصيص).

(360) قال ابن إسحاق: وكان النضر من شياطين قريش، ومن كان يؤدي رسول الله صلى الله عليه وسلم، وينصب له العداوة، وكان قد قدم الحيرة وتعلم بها أحاديث ملوك فارس، وأحاديث رستم وأسفندباد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جلس مجلسًا يذكر فيه بالله ويحذر قومه ما أصاب من قبلهم من الأمم من نقمة الله، خلفه في مجلسه إذا قام، ثم يقول: أنا والله يا معشر قريش أحسن حديثًا منه، فلهلما فأننا أحدثكم أحسن من حديثه، ثم يحدثهم عن ملوك فارس ورستم وأسفندباد، ثم يقول: بماذا محمد أحسن حديثًا مني.

ابن إسحاق، محمد بن إسحاق بن يسار المطليبي بالولاء، المدني (ت. 151هـ)، سيرة ابن إسحاق = السير والمغازي، تحقيق: سهيل زكار، دار الفكر - بيروت (1398هـ / 1978م)، ط 1، ص 201.

﴿ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا ﴾ يَمْنَعُ مِنْ اسْتِمَاعِهِ، وَقَدْ مَرَّ تَحْقِيقُ ذَلِكَ فِي أَوَّلِ (البقرة). ﴿ وَإِنْ يَرَوْا كَلِمَةَ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوهَا ﴾ لِفَرْطِ عِنَادِهِمْ وَاسْتِحْكَامِ التَّقْلِيدِ فِيهِمْ. ﴿ حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوكَ يُجَادِلُونَكَ ﴾ أَيْ بَلَغَ تَكْذِيبُهُمُ الْآيَاتِ إِلَى أَنَّهُمْ جَاءُوكَ يُجَادِلُونَكَ، وَحَتَّىٰ هِيَ الَّتِي تَقَعُ بَعْدَهَا الْجُمْلُ لَا عَمَلَ لَهَا،

والجار، أي: لأن لا تفقهوه نظيره أن يضلوا أو يجوز أن يكون مفعولاً به لما دلَّ عليه الكلام أي: منعناهم أن يفقهوه. قوله: (في أول البقرة) في قوله تعالى: ﴿ خَتَمَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ ﴾ [البقرة: 7]، الآية حاصلة يرجع إلى وجهين: أحدهما: الاستعارة المكنية والتخييلية بأن يشبه قلوبهم لعدم نفوذ الحق فيها، وعدم إذعانها له بالشيء المغطى في مطلق⁽³⁶¹⁾ عدم وصول ما من شأنه أن يصل إليه⁽³⁶²⁾، ويثبت لها ما هو من لوازمه، وهو الأكنة، ويشبه آذانهم بآذان الصم الذين لا يسمعون القول في عدم الانتفاع به، ويثبت لها ما هو من لوازمها، وهو الوقور ويحتمل أن يشبه نبؤ قلوبهم ومسامعهم عن قبوله واعتقاده بالأكنة والوقور، ثم أطلق المشبه به على المشبه فيكون استعارة تصريحية قريبة للمكنية لا تخيلية، وإليه يميل كلام الزمخشري⁽³⁶³⁾، والثاني الاستعارة التمثيلية بأن يشبه حال القلوب بحال أشياء مخلوقة للانتفاع بها مع المنع عن ذلك بطريق التغطية، ثم يستعمل في المشبه اللفظ الدال على المشبه به بجامع عدم الانتفاع بما خلق للانتفاع به، وقس عليه حال وفي آذانهم وقراً. قوله: (أي: بلغ تكذيبهم الآيات... إلخ) يشير إلى أن معنى الغاية لازم لحتى، وإن أفادت ههنا أن ما قبلها [ب/ 17] بلغ نهايته، يرشدك إليه بيانه بقوله: (فإن جعل أصدق الحديث.. إلخ)، وبذلك صحَّ جعله غاية التكذيب، ثم إن قوله: (أنهم جاؤوك يجادلونك) ظاهر في كون يجادلونك جواب "إذا" دون قوله: (يقول الذين كفروا.. إلخ)، اللهم إلا أن يحمل على تلخيص المعنى، فإن ذلك القول عين المجادلة، ولعلَّ السرَّ في إيراد أن بدل إذا التنصيص على معنى الشرطية في إذا⁽³⁶⁴⁾. قوله: (وحتى هي التي تقع بعدها الجمل)، ويقال لها: حتى

(361) في نسخة (ف): سقطت (مطلق).

(362) في نسخة (ف): سقطت (إليه).

(363) الزمخشري، الكشاف، ج 2، 11.

(364) الفرق بين "إن" الشرطية و"إذا" الشرطية كلاهما للشرط، غير أن اللفظ الأول الذي استعمل فيه "إذا" الشرطية فيها تأكد الوقوع فكان الأمر حاصل فعلاً، أما لفظ "إن" فإنه يفيد التردد.

والجُمْلَةُ إِذَا جَوَابُهُ وَهُوَ: ﴿يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ هَذَا إِلَّا أَسْطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾ فَإِنْ جَعَلَ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ خُرَافَاتِ الْأَوَّلِينَ غَايَةَ التَّكْذِيبِ، وَيُجَادِلُونَكَ حَالَ لِمَجِيئِهِمْ، وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الْجَارَةُ وَإِذَا جَاءُوكَ فِي مَوْضِعِ الْجَرِّ وَيُجَادِلُونَكَ حَالَ وَيَقُولُ تَفْسِيرٌ لَهُ، وَالْأَسَاطِيرُ الْأَبَاطِيلُ جَمْعُ أُسْطُورَةٍ أَوْ إِسْطَارَةٍ أَوْ أُسْطَارٍ جَمْعُ سَطْرٍ، وَأَصْلُهُ السَّطْرُ بِمَعْنَى الْخَطِّ. ﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْتَوْنَ عَنْهُ وَإِنْ يُهْلِكُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ وَلَوْ تَرَى إِذْ وَقَفُوا عَلَى النَّارِ فَقَالُوا يَلَيْتُنَا نُرَدُّ وَلَا نُكْذَبُ بِآيَاتِ رَبِّنَا وَنَكُونُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٣٧﴾

﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ أَيَّ يَنْهَوْنَ النَّاسَ عَنِ الْقُرْآنِ، أَوِ الرَّسُولَ ﷺ وَالْإِيمَانَ بِهِ.

﴿وَيَنْتَوْنَ عَنْهُ﴾ بِأَنْفُسِهِمْ أَوْ يَنْهَوْنَ عَنِ التَّعَرُّضِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَيَتَأَوَّنَ عَنْهُ فَلَا يُؤْمِنُونَ بِهِ كَأَبِي

طَالِبٍ.

الابتدائية بمعنى أَنَّهُ يَسْتَأْنِفُ بَعْدَهَا الْجُمْلَةَ. وقوله: (حال لمجيئهم)، أي: قيد له، فَإِنَّهُ حَالٌ عَنْ فاعل جاء، وبيان لهيئة صدور المجيء، وفيه أَنَّ الْمَجَادَلَةَ لِمَا كَانَتْ نَفْسُ قَوْلِهِمْ: إِنَّ هَذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ، كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ فِعْلُهُ ⁽³⁶⁵⁾ تَفْسِيرًا لَهُ عَلَى مَا سَيَجِيءُ كَانَ جَعَلَ يَجَادِلُونَ حَالًا، وَيَقُولُونَ جَوَابًا مَفْضِيًّا إِلَى جَعَلَ الْكَلَامَ لَغْوًا إِلَّا أَنْ يُوَوَّلَ الْمَجَادَلَةَ بِقَصْدِهَا، فَتَأَمَّلْ. قوله: (ويجادلونك) جواب فيه أَنَّهُ لَا يَبْقَى لِإِذَا حِينَئِذٍ مَعْنَى الشَّرْطِيَّةِ قَطْعًا، فَكَيْفَ يَكُونُ لَهُ جَوَابٌ؟ وَلِهَذَا جَعَلَهُ الرَّمَحْشَرِيُّ حَالًا عَلَى هَذَا الْوَجْهِ أَيْضًا، ثُمَّ إِنَّهُ مُطَالِبٌ بِالْفَرْقِ بَيْنَ الْوَجْهَيْنِ حَيْثُ خَصَّ الْأَوَّلَ بِكَوْنِ الْجَوَابِ يَقُولُونَ، وَالثَّانِي بِكَوْنِهِ يَجَادِلُونَ. قوله: (والأساطير) "الأباطيل" جمع: باطل على غير قياس؛ فالأساطير من الأحاديث الباطلة فما لَا حَقِيقَةَ لَهُ كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ: (خرافات الأولين).

قوله: (جمع أسطورة) بالضم كأحدوثة وأحاديث. قوله: (أو إسطورة) بالكسر.

قوله: (أو أسطار) جمع سطر بفتحيتين كسبب وأسباب فأساطير جمع الجمع.

قوله: (وأصله السطر) بالسكون فأساطير الأولين أحاديثهم التي كانوا يسطرونها، أي: يكتبونها.

قوله: (أو الرسول صلى الله عليه وسلم والإيمان به) ففيه التفات من الخطاب في حَتَّى إِذَا جَاءُوكَ

إِلَى الْغَيْبَةِ. قوله: (كأبي طالب) فالضمير عبارة عنه، وجمعه لتعظيم الفعل، فكأنه أفعال متعددة صدرت عن متعدد، ويأبى هذا الوجه الآيات السَّوَابِقُ وَاللَّوَّاحِقُ.

(365) في نسخة (ف): (جعلته) عوضًا عن (فعله).

﴿ وَإِنْ يُهْلِكُونَ ﴾ وما يُهْلِكُونَ بِذَلِكَ. ﴿ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴾ أَنْ ضَرَرَهُ لَا يَتَعَدَّاهُمْ إِلَى غَيْرِهِمْ. ﴿ وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ وَقَفُوا عَلَى النَّارِ ﴾ جَوَابُهُ مَحْذُوفٌ أَي: لَوْ تَرَاهُمْ حِينَ يُوقَفُونَ ﴿ عَلَى النَّارِ ﴾ حَتَّىٰ يُعَابِنُوهَا، أَوْ يَطَّلِعُونَ عَلَيْهَا، أَوْ يَدْخُلُونَهَا فَيَعْرِفُونَ مِقْدَارَ عَذَابِهَا لَرَأَيْتَ أُمْرًا شَنِيعًا. وَقُرِئَ (وَقَفُوا) عَلَى الْبِنَاءِ لِلْفَاعِلِ مِنْ وَقَفَ عَلَيْهَا وَقُوفًا. ﴿ فَقَالُوا يَلَيْتُنَا نُرَدُّ ﴾ تَمَنَّى لِلرُّجُوعِ إِلَى الدُّنْيَا.

﴿ وَلَا تُكْذِبْ بِآيَاتِ رَبِّنَا وَنَكُونُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ اسْتِثْنَاءٌ كَلَامٍ مِنْهُمْ عَلَى وَجْهِ الْإِثْبَاتِ كَقَوْلِهِمْ: دَعْنِي وَلَا أَعُودُ، أَيْ وَأَنَا لَا أَعُودُ تَرَكْتَنِي، أَوْ لَمْ تَتْرُكْنِي أَوْ عَطَفٌ عَلَى نُرَدُّ أَوْ حَالٌ مِنَ الضَّمِيرِ فِيهِ فَيَكُونُ فِي حُكْمِ التَّمَنَّى.

قوله: (حين يُوقَفُونَ على النَّارِ) من وقفت الدَّابة وقفاً، وهو قد يتعدَّى كرجعته رجعاً، وقوله: (حتى يُعَابِنُوهَا)، أي: يروها، وقوله: (أو يَطَّلِعُونَ عليها)، فهو منه أيضاً والفرق أنَّ الوقف في الأوَّل عند النَّارِ وعلى لتضمين معنى العرض، وفي الثاني عليها، أي: على جسر فوقها ويطلعون أفعال من طلع الجبل، أي: علاه واعتباره لاقتضاء الإيقاف على النَّارِ إِيَّاهُ كاعتبار الإدخال في الثالث، وقوله: (أو يَدْخُلُونَهَا فَيَعْرِفُونَ مِقْدَارَ عَذَابِهَا)، أي: في الشَّدَّةِ، فهو من الوقوف بمعنى الإدراك، وهو بهذا المعنى قد يتعدَّى، يقال: وقفته على كذا، أي: عرَّفته إِيَّاهُ، واعتبار معنى الإدخال لاقتضاء هذا التعريف إِيَّاهُ، وقوله: (وقرئ: وَقَفُوا على البناء للفاعل)، أي: من المعاني المذكورة لكنَّه من اللازم، فتأمَّل. قوله: (استثناف كلام منهم على وجه الإثبات)، أي: ابتداء كلام، وليس عطفاً على ما قبله على وجه الإخبار، وأقول: يجوز [18/أ] أن يكون الواو للعطف على أن يكون من الحكاية دون المحكي، أي: وقالوا: لا نُكْذِبُ ونكون.

قوله: (أو عطف على نُردُّ) ليكون كلٌّ من عدم التَّكْذِيبِ والإيمان متمنَّاهم أيضاً ولما لم يكن لهما نفع حال كونهما في الآخرة تمنَّوا الرُّجُوعَ إلى الدُّنْيَا وإلَّا فهما حاصلان لهم بالفعل، وهم وإن كانوا عازمين عليهما على تقدير الرُّجُوع لكن لما لم يكن الرُّجُوع في وسعهم صحَّ بذلك الاعتبار دخولهما تحت التَّمَنَّى.

قوله: (فيكون في حكم التَّمَنَّى) ولا ينافيه كون المقصود بالذَّات عدم التَّكْذِيبِ؛ لأنَّ القيد في الكلام قد يكون مطمح النَّظر ومصبَّ الإفادة.

وقوله: ﴿وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ راجع إلى ما تضمنته التَّمَنِّي مِنَ الوَعْدِ، وَنَصَبُهَا حَمَزَةٌ وَيَعْقُوبُ وَحَفْصُ عَلَى الْجَوَابِ بِإِضْهَارِ أَنَّ بَعْدَ الْوَاوِ إِجْرَاءٌ لَهَا مَجْرَى الْفَاءِ.

قوله: (وقوله: ﴿وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾⁽³⁶⁶⁾ راجع إلى ما تضمنته التَّمَنِّي) إشارة إلى ما ورد على هذين الوجهين من أَنَّ تكذيب الله إِيَّاهُم ينافيها؛ لأنَّ مناط التَّصْدِيقِ والتَّكْذِيبِ هو الخبر، وإلى جوابه، وهو أَنَّهُ راجع إلى ما تضمنته من العَدَّة، وقد يجاب عنه بأنَّ التَّكْذِيبَ ليس متعلقًا بالتمنِّي، بل هو محض إخبار من الله بأنَّ الكذب ديدنهم وهجيراهم⁽³⁶⁶⁾ وأنت خير بأنَّه ياباه السَّباق.

قوله: (ونصبها حمزة ويعقوب⁽³⁶⁷⁾ وحفص على الجواب) إجراء لها مجرى الفاء والتَّقدير: إن رددنا لم نَكْذِبْ ونكن من المؤمنين، اعترض عليه أبو حَيَّان بأنَّ نصب الفعل بعد الواو ليس على جهة الجواب؛ لأنَّ الواو لا يقع جواب الشرط ولا ينعقد ممَّا قبلها وما بعدها شرط وجواب، وإنَّما من واو الجمع بعطف ما بعدها على المصدر المتوهم قبلها، ولم يرتضه الرَضِيُّ⁽³⁶⁸⁾ وجعل الواو إمَّا للحال أو بمعنى مع⁽³⁶⁹⁾ وقال الفاضل التفتازاني: التَّقدير على قراءة النَّصب: ليت لنا ردُّ وعدم تكذيب، وما ذكره، يعني: الزَّحْمَشِيُّ من

(366) الأُهُجُوزَةُ: الدَّأْبُ والعادة. تَهَاجَرَ الْقَوْمُ الْمَاءَ: تناوبوه. هَجَرَ فِي الشَّيْءِ، وَبِهِ: أُولِعَ بِذِكْرِهِ. «المعجم الوسيط» ج2، 973. (367) يعقوب بن إسحاق بن زيد بن عبد الله بن أبي إسحاق، أبو محمد الحضرمي مولا هم البصري، أحد القراء العشرة وإمام أهل البصرة ومقرئها، قال أبو حاتم السجستاني: هو أعلم من رأيت بالحروف والاختلاف في القرآن وعلله ومذاهبه ومذاهب النحو، وأروى الناس لحروف القرآن ولحديث الفقهاء، وقال الداني: وأتم يعقوب في اختياره عامة البصريين بعد أبي عمرو، فهم أو أكثرهم على مذهبه، قال البخاري وغيره: مات في ذي الحجة سنة خمس ومائتين وله ثمان وثمانون سنة.

ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء، ج2، 386.

(368) محمد بن الحسن الرضي الأستراباذي، نجم الدين (نحو 686هـ = نحو 1287م): عالم بالعربية، من أهل أستراباذ (من أعمال طبرستان) اشتهر بكتابه «الوافية في شرح الكافية لابن الحاجب - ط» في النحو جزآن، أكمله سنة 686) و«شرح مقدمة ابن الحاجب - ط» وهي المسماة بالشافية، في علم الصرف.

الزركلي، الأعلام، ج6، 86.

(369) الرضي الأستراباذي، محمد بن الحسن، نجم الدين (ت. 686هـ)، شرح شافية ابن الحاجب، حققها، وضبط غريبها، وشرح مبهمها، الأساتذة: محمد نور الحسن، محمد الزفراف، محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، (1395هـ - 1975م) ج4، 29.

وَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ بَرَفَ الْأَوَّلِ عَلَى الْعَطْفِ وَنَصَبِ الثَّانِي عَلَى الْجَوَابِ. ﴿بَلْ بَدَأَ لَهُمْ مَا كَانُوا يُخْفُونَ مِنْ قَبْلُ^ط وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ^{٥٨}﴾ وَقَالُوا إِن هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُودِينَ^{٥٩}﴾ ﴿بَلْ بَدَأَ لَهُمْ مَا كَانُوا يُخْفُونَ مِنْ قَبْلُ^ط﴾ الْإِضْرَابُ عَنْ إِرَادَةِ الْإِيمَانِ الْمَفْهُومَةِ مِنَ التَّمَنِّيِّ، وَالْمَعْنَى أَنَّهُ ظَهَرَ لَهُمْ مَا كَانُوا يُخْفُونَ مِنْ نِفَاقِهِمْ، أَوْ قَبَائِحِ أَعْمَالِهِمْ فَتَمَنَّوْا ذَلِكَ ضَجَرًا.....

معنى الجزائية والسببية، أي: إن رددنا لم نكدِّب ونكن، ففيه نظر، قيل: نقل عنه في وجه النظر أن ردِّهم لا يكون سبباً لعدم تكذيبهم ثم ردَّ ذلك بأنَّ السببية في زعمهم يكفي في صحَّة النَّصْبِ على الجزائية، وأقول: ليس مبنى نفي السببية على تكذيبهم لو ردُّوا على ما دلَّ عليه قوله تعالى: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ﴾ حتَّى يردَّ عليه ما ذكره، بل على حصول التَّصْدِيقِ لهم قيل: الردُّ إنّما يتمنَّون ليتنفعوا لتصديقهم على ما أسلفنا، فتأمَّل. قوله: (إجراء لها مجرى الفاء) لمشابتها لها في أصل كون كلِّ منهما للعطف وصرف ما بعدهما عن سنن العطف لقصد السببية في أحديهما، والجمعية في الآخرة، وقرب الجمعية من التعقيب الذي هو لازم السببية. قوله: (يرفع الأول على العطف)، ويجوز أن يكون حالاً من ضمير ردَّ، أو استئناف كلام على الاعتراض، وقوله: (ونصب الثاني على الجواب) إمَّا بالنظر إلى مجموع المعطوف والمعطوف عليه، أو بالنظر إلى الثاني فقط، ولا بأس فيه، فإنَّ تصديقهم بالآيات يغاير كونهم معدودين من جملة المصدِّقين، وقرئ على الشُّذُوذِ عكس قراءة ابن عامر⁽³⁷⁰⁾ وتخريجها على ما ذكر⁽³⁷¹⁾.
قوله: (ما كانوا يخفون من نفاقهم) ياباه السَّبَّاق والسِّيَاق فإِنَّهُمَا فِي حَقِّ الْمَشْرِكِينَ دُونَ الْمُنَافِقِينَ. قوله: (أو قبائح أعمالهم) بشهادة [18/ب] جوارحهم لا بسبب صحائف أعمالهم، وهذا في حَقِّ الْمَشْرِكِينَ فَإِنَّهُمْ فِي بَعْضِ الْمَوَاقِفِ يَنْكُرُونَ الشُّرْكَ، وَيَقُولُونَ: وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ، وَقِيلَ: الْمُرَادُ بَدَاءُ مَا كَانَ عِلْمًا وَهُمْ

(370) عبد الله بن عامر بن يزيد بن تميم بن ربيعة بن عامر بن عبد الله بن عمران اليحصبي، وقد اختلف في كنيته كثيراً، والأشهر أنه أبو عمران إمام أهل الشام في القراءة والذي انتهت إليه مشيخة الإقراء بها، قال خالد بن يزيد سمعت عبد الله بن عامر اليحصبي يقول ولدت سنة ثمان من الهجرة في البلقاء بضبيعة يقال لها: رحاب، وقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ولي سنتان، وذلك قبل فتح دمشق، وانقطعت إلى دمشق بعد فتحها ولي تسع سنين، توفي بدمشق يوم عاشوراء سنة ثمان عشرة ومائة.

ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء ج 1، 423.

(371) وهي قراءة الشنبوذكي، الدمياطي، إتحاف فضلاء البشر، ص 262.

لَا عَزْمًا عَلَى أَنَّهُمْ لَوْ رَدُّوا لَأَمْنُوا. ﴿وَلَوْ رَدُّوا﴾ أَي إِلَى الدُّنْيَا بَعْدَ الْوُقُوفِ وَالظُّهُورِ.

﴿لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ﴾ مِنَ الْكُفْرِ وَالْمَعَاصِي. ﴿وَأَنَّهُمْ لَكَذِبُونَ﴾ فِيهَا وَعْدُوا بِهِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ.

وَقَالُوا عَظَفَ عَلَى لَعَادُوا،

يَخْفَوْنَهُ عَنْهُمْ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى نُبُوَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كَتَبِهِمْ بِتَحْرِيفِهِمْ، وَفِيهِ لَزُومُ انْتِشَارِ الضَّمَائِرِ وَالتَّخْصِصِ بِأَهْلِ الْكِتَابِ دُونَ الْمُشْرِكِينَ، وَقِيلَ: بَدَأَ لَهُمْ وَبَالَ قَبَائِحِهِمْ وَأَعْمَالِهِمْ وَسُوءَ عَاقِبَتِهَا، وَذَلِكَ لِأَنَّ مُضَارَّ كُفْرِهِمْ كَانَتْ خَفِيَّةً، وَفِيهِ أَنَّ الْمُنَاسِبَ حِينَئِذٍ خَفَاؤُهُمْ لَا إِخْفَاؤُهُمْ إِيَّاهُمْ. قَوْلُهُ: (لَا عَزْمًا عَلَى أَنَّهُمْ لَوْ رَدُّوا لَأَمْنُوا)، أَي: عَزْمًا صَحِيحًا بِإِرَادَةِ نَفْسِ الطَّاعَةِ وَالْإِيْمَانِ مِنْ حَيْثُ أَنَّهُ طَاعَةُ اللَّهِ، وَإِيْمَانُ بِهِ لَا أَنَّ فِي قُلُوبِهِمُ التَّخَلُّفَ عَنْ ذَلِكَ الْوَعْدِ وَقَدْ مَشَاهَدَةُ الْعِقَابِ، وَلِذَلِكَ قَالَ الْإِمَامُ: (وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الرِّغْبَةَ فِي الْإِيْمَانِ وَالطَّاعَةِ لَا تَنْفَعُ إِلَّا إِذَا كَانَتْ تِلْكَ الرِّغْبَةُ⁽³⁷²⁾ إِيْمَانًا وَطَاعَةً، وَأَنَّ الرِّغْبَةَ فِيهِ لَطَلَبُ الثَّوَابِ وَالْخَوْفِ مِنَ الْعِقَابِ غَيْرِ مَفِيدَةٍ)⁽³⁷³⁾، وَلَا يَنَافِي مَا ذَكَرْنَا تَكْذِيبَهُ تَعَالَى فِي عِدَّتِهِمْ، فَإِنَّهُ بِاعْتِبَارِ أَنَّهُمْ لَوْ رَدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي قُلُوبِهِمْ حِينَ وَقُوفِهِمْ عَلَى النَّارِ إِلَّا الْإِيْمَانُ لَوْ رَدُّوا، وَنَظِيرُهُ مَا قَالَ التَّائِبُ لَا أَعُودُ عَازِمًا عَلَى عَدَمِ الْعُودِ، ثُمَّ قَدْ يَعُودُ فَيَكُونُ كَذِبًا لَا مُحَالَةَ، ثُمَّ أَقُولُ: لَا حِجَّةَ فِيهِ عَلَى مَنْ لَمْ يَجُوزْ الْكَذِبُ عَلَى أَهْلِ الْقِيَامَةِ؛ لِأَنَّ دَلِيلَهُمْ لَا يَنفِي مِثْلَ ذَلِكَ الْكَذِبِ، وَلَكِنْ أَنْ تَقُولَ: فِيهِ حِجَّةٌ عَلَيْهِمْ لِنَفْيِهِمُ الْكَذِبَ مُطْلَقًا، وَإِنْ كَانَ دَلِيلُهُمْ قَاصِرًا، فَتَأَمَّلْ. قَوْلُهُ: (بَعْدَ الْوُقُوفِ وَالظُّهُورِ لَعَادُوا... إلخ) بِسَبَبِ قَضَاءِ اللَّهِ السَّابِقِ بِكُفْرِهِمْ وَإِلَّا فَالْعَاقِلُ لَا يَرْتَابُ فِيهَا شَاهِدٌ وَلَا يَعُودُ إِلَى مُوجِبِ الْعَذَابِ الْأَلِيمِ، وَقَدْ يُقَالُ الْمَرَادُ الرَّدُّ إِلَى الْحَالَةِ الْأُولَى وَإِنَّمَا يَحْصُلُ هَذَا إِذَا لَمْ يَحْصُلْ مَشَاهَدَةُ الْأَحْوَالِ وَنَظِيرُهُ إِعَادَةُ الْمَعْدُومِ بَعِينَهُ وَضَعْفُ بَأْنِ الْمَقْصُودِ غَلُوبُهُمْ فِي الْإِصْرَارِ عَلَى الْكُفْرِ وَالْعِنَادِ، وَذَلِكَ لَا يَحْصُلُ عَلَى هَذَا، أَقُولُ أَيْضًا: خَرَجَ هَذَا الْكَلَامُ جَوَابًا عَنْ تَمَنِّي رَدِّهِمْ إِلَى الدُّنْيَا عَالَمًا بِهَذِهِ الْأَحْوَالِ لَا بِطَرِيقِ إِعَادَةِ الْمَعْدُومِ، فَلَوْ كَانَ الْمَرَادُ بِالْجَوَابِ مَا ذَكَرْتُمْ لَمْ يَتطَابَقَا. قَوْلُهُ: (عَظَفَ عَلَى لَعَادُوا) رَدَّ هَذَا وَكَوْنَهُ عَظَفَ عَلَى نَهْوِ بَأْنِ حَقِّ قَوْلِهِ: ﴿وَأَنَّهُمْ لَكَذِبُونَ﴾ أَنْ يُوَخَّرَ حِينَئِذٍ

(372) فِي نَسْخَةِ (ف): زِيَادَةُ (لَتَكُونُ).

(373) الرَّازِي، مِفَاتِيحُ الْغَيْبِ، ج 12، 510.

أَوْ عَلَى إِنْهُمْ لَكَاذِبُونَ أَوْ عَلَى نُهُو، أَوْ اسْتِثْنَاءٌ بِذِكْرِ مَا قَالُوهُ فِي الدُّنْيَا.

﴿إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا﴾ الضَّمِيرُ لِلْحَيَاةِ ﴿وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ﴾

﴿وَلَوْ تَرَى إِذْ وَقَفُوا عَلَى رَبِّهِمْ قَالَ أَلَيْسَ هَذَا بِالْحَقِّ قَالُوا بَلَى وَرَبِّنَا قَالَ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿٣٧﴾ قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِلِقَاءِ اللَّهِ حَتَّى إِذَا جَاءَتْهُمْ السَّاعَةُ بَغْتَةً قَالُوا يَكْهِنُونَ عَلَى مَا فَرَّطْنَا فِيهَا وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَى ظُهُورِهِمْ أَلَا سَاءَ مَا يَزِرُونَ ﴿٣٨﴾﴾

﴿وَلَوْ تَرَى إِذْ وَقَفُوا عَلَى رَبِّهِمْ﴾ مجازٌ عَنِ الْحَبْسِ لِلسُّؤَالِ وَالتَّوْبِيخِ، وَقِيلَ مَعْنَاهُ وَقِفُوا عَلَى قَضَاءِ رَبِّهِمْ أَوْ جَزَائِهِ، أَوْ عَرَفُوهُ حَقَّ التَّعْرِيفِ.

عن المعطوف، أو يقدم على المعطوف عليه، أقول: فائدة التوسيط المبادرة إلى تكذيبهم في وعدهم عقيب قوله: (لعادوا لما نهوا عنه)؛ لكون الكلام مسوقاً لردّ وعدهم.

قوله: (أو على إنهم لكاذبون) فكذبهم حينئذ غير مختصّ بما وعدوا، بل عامٌّ لكل شيء كما ذكره الزمخشري⁽³⁷⁴⁾، ويجوز عطفه على خبر إنَّ، أي: وإِنَّهم قالوا.. إلخ. قوله: (أو على نهوا) بحذف العائد والمبتدأ، أي: لعادوا لما قالوه، وهو: إن هي إلا حياتنا الدنيا، وجعل ما مصدرية يدفعه إيجاب نهوا كونها موصولة، فتأمل. قوله: (الضمير للحياة) فيكون مبهمًا يفسره حياتنا الدنيا كما فسّواهن يفسّره سبع سموات، وقد سبق في سورة البقرة [19/أ] كذا قالوا، ويحمل إذا يريد أنه عبارة عمّا في الذهن، وهو الحياة، والمعنى: أن الحياة إلا حياتنا الدنيا، وقيل: هو ضمير القصّة وردّ بأنّه لا يفسّر بمفرد، قوله: (مجاز عن الحبس)، أي: استعارة تمثيلية ولم يجعله كناية عنه لعدم إمكان الحقيقة، وهو العمدة في الفرق بينها وبين المجاز وإن اكتفى بعضهم بجواز إرادته في الجملة ولو في محل آخر.

قوله: (وقيل: معناه وقفوا على قضاء ربهم) أو جزائه فالمضاف محذوف، وهو على الوجهين من وقفه وكلمة على التضمين معنى العرض وقفوا عند ربهم معروضين عليه إلا أن العرض في الوجه الثاني مقلوب، وقوله: (أو عرفوه) الضمير راجع إلى القضاء أو الجزاء، فهو على هذا الوجه من الوقوف بمعنى التعريف، أقول: وههنا احتمال آخر، وهو قولهم: على ربهم ببعض أوصافه الغير المتصورة لهم في الدنيا فلا حاجة إلى حذف المضاف، ولا يحمل كلام المصنّف عليه؛ لقوله: (حق التعريف).

(374) الزمخشري، الكشاف، ج 2، 15.

﴿ قَالَ أَلَيْسَ هَذَا بِالْحَقِّ ﴾ كَأَنَّهُ جَوَابٌ قَائِلٌ قَالَ: مَاذَا قَالَ رَبُّهُمْ حِينَئِذٍ وَالْهَمْزَةُ لِلتَّفْرِيعِ عَلَى التَّكْذِيبِ،
والإشارة إلى البعث وما يتبعه مِنَ الثَّوَابِ وَالْعِقَابِ. ﴿ قَالُوا بَلَىٰ وَرَبِّنَا ﴾ إقرارٌ مُّوَكَّدٌ بِالْيَمِينِ لِانْجِلَاءِ الْأَمْرِ غَايَةَ
الْجَلَاءِ. ﴿ قَالَ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ﴾ بِسَبَبِ كُفْرِكُمْ أَوْ يَبْدَلِهِ.
﴿ قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِلِقَاءِ اللَّهِ ﴾ إِذْ فَاتَهُمُ النَّعِيمُ وَاسْتَوْجَبُوا الْعَذَابَ الْمُقِيمَ، وَلِقَاءِ اللَّهِ الْبَعْثُ وَمَا
يَتَّبَعُهُ.

﴿ حَتَّىٰ إِذَا جَاءَتْهُمْ السَّاعَةُ ﴾ غَايَةَ لِكَذْبِهِمْ لَا لِحَسِرِهِ، لِأَنَّ خُسْرَانَهُمْ لَا غَايَةَ لَهُ.

قوله: (والإشارة إلى البعث وما يتبعه) لا إلى العقاب فقط كما توهم، وقوله: (فذوقوا العذاب) لا
دلالة له على الخصوص. قوله: (أو يبدله) فالباء للمقابلة. قوله: (ولقاء الله البعث وما يتبعه) فهو استعارة
تمثيلية سيجيء بيانه في سورة العنكبوت، وروي عن علي كرم الله وجهه أنه نظم أبياتاً على وقف⁽³⁷⁵⁾
هذه الآية، وهي: .

زعم المنجم والطبيب كلاهما لا تحشر الأموات قلت إليهما
إن كان ما قلتما حقاً فلا خسران عليَّ وإن كان ما قلته حقاً⁽³⁷⁶⁾ فالخسران عليكما

قوله: (لأنَّ خسراهم لا غاية له) لم يجعل المعنى بلغ خسراهم في الشدة إلى أن قالوا عند مجيء
الساعة:

(375) في نسخة (ف): (وفق) عوضاً عن (وقف).

(376) في نسخة (ف): سقطت (حقاً).

(377) البيتان من بحر الكامل، وهما للشاعر أبي العلاء المعري وهما جزء من قصيدة له في ديوانه:

قال المنجم والطبيب كلاهما: لا تُحْشَرُ الأجسادُ؛ قلتُ: إليكما
إن صَحَّ قولُكما، فلستُ بخاسرٍ أو صَحَّ قولي، فالخسارُ عليكما
طَهَّرْتُ ثَوْبِي لِلصَّلَاةِ، وَقَبْلَهُ طَهَّرْتُ، فَأَيْنَ الطَّهْرُ مِنْ جَسَدِيكما؟
وذكرْتُ رَبِّي، فِي الضَّمَائِرِ، مَوْئِسَا خَلَدِي بِذَلِكَ، فَأَوْحِشَا خَلَدِيكما
وبكرْتُ فِي الْبَرْدَيْنِ أَبْغِي رَحْمَةً مِنْهُ، وَلَا تُرْعَانِي فِي بُرْدِيكما
إِنْ لَمْ تَعُدْ بِيَدِي مَنَافِعُ بِالَّذِي آتِي، فَهَلْ مِنْ عَائِدٍ يَبْدِيكما؟
بُرْدُ التَّقِي، وَإِنْ تَهَلَّلَ نَسْجُهُ خَيْرٌ بِعِلْمِ اللَّهِ مِنْ بُرْدِيكما

﴿بَعْتَهُ﴾ فَبَجَاءَ وَنَضَبُهَا عَلَى الْحَالِ، أَوْ الْمَصْدَرِ فَإِنَّهَا نَوْعٌ مِنَ الْمَجِيءِ.

﴿قَالُوا يَحْسَرْتَنَا﴾ أَي تَعَالَى فَهَذَا أَوَانُكَ.

﴿عَلَى مَا قَرَّرْنَا﴾ قَصَرْنَا فِيهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا أَضْمَرْتُ وَإِنْ لَمْ يَجْرِ ذِكْرُهَا لِلْعِلْمِ بِهَا، أَوْ فِي السَّاعَةِ يَعْنِي فِي

شَأْنِهَا وَالْإِيمَانِ بِهَا.

﴿وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَى ظُهُورِهِمْ﴾ تَمَثَّلُ لِاسْتِحْقَاقِهِمْ أَصَارَ الْإِثَامِ.

﴿أَلَا سَاءَ مَا يَزِرُونَ﴾ بِئْسَ شَيْئًا يَزِرُونَهُ وَزَرَهُمْ.

يا حسرتنا، خطاباً⁽³⁷⁸⁾ لتحسُّرهم من تحيُّرهم، وهذا غاية الخسران ونهايته، نظير ما ذكره في ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاؤُوكَ﴾؛ لعدم كون قولهم: يا حسرتنا. من جنس الخسران، ولأنَّ الخسران الأشدَّ بعد قولهم ذلك حين استقرارهم في دار العذاب⁽³⁷⁹⁾ ولم يلتفت إلى جعله مثل قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكَ لَعَنَتِي إِلَىٰ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [ص: 78]، على معنى خسر المكذِّبون إلى يوم القيامة بأنواع من المحنة والبليَّة فإذا قامت السَّاعَةُ يقعون فيما ينسون معه ذلك الخسران لا؛ لأنَّ لفظ الَّذِي عامٌّ لجميع المكذِّبين، ولم يلحق بعضهم ذلك الخسران الممتدَّ إلى يوم القيامة كما توهمه البعض؛ لأنَّ المراد بهم من ماتوا على التَّكْذِيبِ، ولأنَّ هذا متهمُّش أيضاً على تقدير جعله غاية للتَّكْذِيبِ بلا تفاوت، بل لأنَّه تكلَّف مستغنى عنه بصحَّة جعله غاية لكذبوا، فتأمل. قوله: (فإنَّها نوع من المجيء) فالمصدر للتَّوَعُّيَّة من غير لفظ الفعل نظير رجع القهقري.

قوله: (وإن لم يجر ذكرها)، يعني: في هذا المقال، وأمَّا قوله: (إن هي إلَّا حياتنا الدُّنيا)⁽³⁸⁰⁾ [المؤمنون:

⁽³⁷⁾، فمقال آخر، والقول باختلاف الفائلين على ما في الحواشي السَّعْدِيَّة⁽³⁸¹⁾ ينافيه قول المصنِّف: (وهو

جواب [19/ ب] لقولهم: إن هي إلَّا حياتنا الدُّنيا).

قوله: (بئس شيئاً يزرونه وزرهم)، أي: يحملونه إثمهم، جعل "ساء" بمعنى: بئس، و"ما" نكرة،

(378) في نسخة (ف): سقطت (خطاباً).

(379) في نسخة (ف): سقط (ولأنَّ الخسران الأشدَّ بعد قولهم ذلك حين استقرارهم في دار العذاب).

(380) في نسخة (ف): سقطت (الدنيا).

(381) «حاشية سعد الدين التفتازاني على الكشاف» وقد حقق جزء منها إلى سورة آل عمران كرسالة دكتوراه في جامعة

الأزهر، كلية اللغة العربية، عن طريق الباحث عبد الفتاح عيسى البربري سنة (1987م).

وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَلِلْآخِرَةِ خَيْرٌ لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٣٨٢﴾

﴿ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ ﴾ أي وما أفعالها إلا لعبٌ وهو يُلهي الناسَ ويشغلهم عما يُعقبُ مَنْفَعَةً دَائِمَةً وَلَذَّةً حَقِيقَةً. وهو جوابٌ لقولهم إن هي إلا حياتنا الدنيا.

﴿ وَلِلْآخِرَةِ الْآخِرَةُ خَيْرٌ لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ ﴾ لدوامها وخلوص منافعها ولذاتها، وقوله: لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ تَنْبِيهٌ عَلَى أَنَّ مَا لَيْسَ مِنْ أَعْمَالِ الْمُتَّقِينَ لَعِبٌ وَهُوَ. وقرأ ابنُ عامرٍ (وَلِلْآخِرَةِ الْآخِرَةُ).

ويجوز أن يكون موصولة، ويحتمل أن يكون: "سَاءَ" متعدِّياً، والمعنى: ساءهم ما يزررون، فحينئذٍ: يجوز أن يكون "ما" مصدرية، ولا حاجة على هذا الوجه إلى المخصوص بالذم، ثم ⁽³⁸²⁾ إِيَّاكَ وَأَلَّا تَفَرِّقَ بَيْنَ الوجهين. قوله: (وما أفعالها إلا لعب... إلخ) فالمضاف محذوف والكلام على التشبيه البليغ في المعطوف عليه في سرعة الزوال وعدم الطائل وعلى ظاهره في المعطوف يرشدك إليه قوله: (يلهي الناسَ ويشغلهم... إلخ)، ثم إنَّ إضافة الأعمال ليست بمعنى "في"، بل بمعنى اللام، وما اقتضته ضرورة المعاش لمن وجب هو عليه من الأعمال ليس منها. قوله: (وهو جواب لقولهم: إن هي إلا حياتنا الدنيا) بأنَّه يوجد الحياة في غير الدنيا، بل هي الحياة الحقيقية. قوله: (وخلوص منافعها ولذاتها)، أي: عن شائبة المضار واختلاط الآلام. قوله: (تنبيه على أنَّ ما ليس من أعمال المتقين لعب ولهو)؛ وذلك لأنَّه لما قابل أعمال الآخرة بأعمال الدنيا وخصَّ خيريتها بالمتقين، وهو في قوَّة تخصيص أنفسها بهم، فما ليس من أعمالهم هي أعمال الدنيا، وهي لعب ولهو، فما ليس من أفعالها لعب ولهو، هذا ولو جعل المنبِّه عليه عكس هذا، أعني: أنَّ الله واللَّعب ما ليس من أعمال المتقين لكان أظهر، ثمَّ إنَّ إضافة الأعمال إلى المتقين تُشعر بأنَّ يكون منشؤها هو التَّقوى ويكون لها اختصاص به فما عسى فرط منهم ممَّا يتعلَّق بالحياة الدنيا فخارج عنها، تأمَّل. قوله: (وقرأ ابن عامر: ولدار الآخرة) ⁽³⁸³⁾ بإضافة الموصوف إلى الصِّفة أن جَوَزَ وَإِلَّا فعلى حذف الموصوف، أي: السَّاعة الآخرة، أو على إجراء الصِّفة مجرى الاسم، كما في: ﴿وَلِلْآخِرَةِ خَيْرٌ لَّكَ مِنَ الْأُولَى﴾ [الضحى: 4].

(382) في نسخة (ف): سقطت (ثم).

(383) الدمياطي، إتحاف فضلاء البشر، ص 261.

﴿ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ أَيِ الْأَمْرَيْنِ خَيْرٌ.

وَقَرَأَ نَافِعٌ وَابْنُ عَامِرٍ وَحَفْصٌ عَنْ عَاصِمٍ وَيَعْقُوبَ بِالنَّاءِ عَلَى خِطَابِ الْمُخَاطَبِينَ بِهِ، أَوْ تَغْلِيْبِ الْحَاضِرِينَ عَلَى الْغَائِبِينَ.

قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ ﴿٣٨٥﴾
﴿ قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ ﴾ مَعْنَى قَدْ زِيَادَةُ الْفِعْلِ وَكَثْرَتُهُ

قوله: (أفلا تعقلون أي: الأمرين خير)، فضمير الجمع عبارة عن المتقين، قاله الواحدي⁽³⁸⁴⁾، فالاستفهام للإنكار⁽³⁸⁵⁾، وقوله: (على خطاب المخاطبين به)، أي: الذين وجّه الكلام إليهم، وهم القائلون، أي: إلّا حياتنا الدنيا، فالاستفهام للتقرير والتّحقيق، وقوله: (أو تغليب الحاضرين على الغائبين)، أي: من يحذو حذوهم.

قوله: (معنى قد)، أي: ههنا إمّا على الحقيقة كما ذهب إليه سيويّه⁽³⁸⁶⁾، واستدلّ⁽³⁸⁷⁾ بقول الهذلي⁽³⁸⁸⁾:

(384) علي بن أحمد بن محمد بن علي بن مثنوية، أبو الحسن الواحدي: مفسر، عالم بالأدب، نعتة الذهبي بإمام علماء التأويل. كان من أولاد التجار أصله من ساوة (بين الرّيّ وهمذان) ومولده ووفاته بنيسابور. (468 هـ = 1076 م). الزركلي، الأعلام، ج 4، 255.

(385) الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي النيسابوري، الشافعي (ت. 468 هـ)، التفسير البسيط، المحقق: أصل تحقيقه في (15) رسالة دكتوراة بجامعة الإمام محمد بن سعود، ثمّ قامت لجنة علمية من الجامعة بسبكه وتنسيقه، الناشر: عمادة البحث العلمي - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية (1430 هـ) ط 1، ج 8، 95.

(386) سَبْيُوَيْه (148 - 180 هـ = 765 - 796 م)، عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء، أبو بشر، الملقب سبويّه: إمام النحاة، وأول من بسط علم النحو. ولد في إحدى قرى شيراز، وقدم البصرة، فلزم الخليل بن أحمد ففاقه. وقيل: وفاته وقبره بشيراز. وكانت في لسانه حبسة. و«سبويّه» بالفارسية رائحة التفاح. وكان أنيقاً جميلاً، توفي شاباً. وفي مكان وفاته والسنة التي مات بها خلاف.

الزركلي، الأعلام، ج 5، 81.

(387) سَبْيُوَيْه، عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء، أبو بشر، الملقب بـ سبويّه (ت. 180 هـ)، الكتاب، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، (1408 هـ - 1988 م) ط 3، ج 4، 223.

(388) هكذا ورد في النسخة (ف، ر) والبيت لعبيد الأبرص شاعر جاهلي كما سيأتي.

كَمَا فِي قَوْلِهِ: [.....] وَلَكِنَّهُ قَدْ يَهْلِكُ الْمَالُ نَائِلُهُ] والهَاءُ فِي ﴿إِنَّهُ﴾ لِلشَّأْنِ.

..... قد أترك القرن مصفراً أنامله⁽³⁸⁹⁾

ومال إليه الزمخشري⁽³⁹⁰⁾ في قوله تعالى: ﴿قَدْ تَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾ [البقرة: 144]. وإمّا على الاستعارة من التعليل لتناسب التضاد كما في ربّما، وأقول: يجوز حمله على التحقيق مجازاً كما هو المشهور في أمثاله، وعلى التعليل باعتبار متعلّقه كما قيل في قوله تعالى: ﴿قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ﴾ [النور: 64]، أي: ما أنتم عليه أقل معلوماته سبحانه وتعالى⁽³⁹¹⁾. قوله: (ولكنه قد يهلك المال نائله)، أي: عطاءه والنوال العطاء والنائل مثله وقبله: .

..... أخي ثقة لا يهلك الخمر ماله⁽³⁹²⁾

(389) هو صدر البيت الذي عجزه: كأن أثوابه مجّت بفرصاد، (القرن: هو المقابل في الشجاعة، الفرصاد: التوت)، والبيت لعبيد بن الأبرص بن عوف بن جشم الأسدي، من مضر، أبو زياد: شاعر، من دهاة الجاهلية وحكمائها. الأعلام، ج 4، 188. وهو في، ديوان عبید الأبرص، ص 47؛ تحقيق حسين نصار طبعة الباي الحلبي مصر (1957م)، أبو عبید، عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي (ت. 487هـ)، سمط اللآلي في شرح أمالي القاضي، نسخه وصححه ونقحه وحقق ما فيه واستخرجه من بطون دواوين العلم: عبد العزيز الميمني، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ج 1، 199.

أما نسبة البيت للهنلي فقط تبع المؤلف فيها سيبويه، الكتاب، ج 4، 224.

قد أترك القرن مصفراً أنامله كأن أثوابه مجّت بفرصاد

والأصح أنه لعبيد الأبرص، وللهنلي بيت قريب من هذا ذكره عبد القادر بن عمر البغدادي (ت. 1093هـ) في خزنة الأدب ولب لباب لسان العرب، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، (1418هـ - 1997م) ط 4. ج 11، 259.

قال المتنخل الهنلي يرثي ابنه أثيلة:

والتارك القرن مصفراً أنامله كأنه من عقار قهوة ثمل

(390) الزمخشري، الكشف ج 1، 210؛ ج 2، 17.

(391) هذا التعليق كاملاً غير موجود في النسخة (ن).

(392) في المخطوط الأصل جاء (لا يهلك الحيز ناله) وهذا صدر بيت لزهير ابن أبي سلمى، وهو بتمامه:

أخي ثقة لا تتلف الخمر ماله ولكنه قد يهلك المال نائله

زهير بن أبي سلمى، ديوان زهير ابن أبي سلمى، شرح: علي حسن فاعور، دار الكتب العلمية، سنة النشر: (1408هـ -

وَقُرِئَ (لِيُحْزِنَكَ) مِنْ أُخْرَنَ. ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ﴾ فِي الْحَقِيقَةِ. وَقَرَأَ نَافِعٌ وَالْكَسَائِيُّ لَا يُكَذِّبُونَكَ مِنْ أَكْذَبِهِ إِذَا وَجَدَهُ كَاذِبًا، أَوْ نَسَبَهُ إِلَى الْكَذِبِ. ﴿وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ وَلَكِنَّهُمْ يَجْحَدُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيُكَذِّبُونَهَا، فَوَضَعَ الظَّالِمِينَ مَوْضِعَ الضَّمِيرِ لِلدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّهُمْ ظَلَمُوا بِجُحُودِهِمْ، أَوْ جَحَدُوا لِتَمَرُّنِهِمْ عَلَى الظُّلْمِ، وَالْبَاءُ لِتَضْمِينِ الْجُحُودِ مَعْنَى التَّكَذِيبِ. رَوَى أَنَّ أَبَا جَهْلٍ كَانَ يَقُولُ: مَا نُكَذِّبُكَ وَإِنَّكَ عِنْدَنَا لَصَادِقٌ وَإِنَّمَا نُكَذِّبُ مَا جِئْنَا بِهِ⁽³⁹³⁾. فَتَزَلَّتْ: وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَى مَا كُذِّبُوا وَأَوْدُوا حَتَّى أَتَاهُمْ نَصْرُنَا وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ وَلَقَدْ جَاءَكَ مِنْ نَبِيِّئِ الْمُرْسَلِينَ ﴿٣٦﴾ وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ ﴿تَسْلِيَةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ﴾

يريد: أَنَّ جُودَهُ [10/أ] ذَاتِي لَيْسَ مِمَّا يَحْدُثُ بِالسُّكْرِ⁽³⁹⁴⁾. قَوْلُهُ: ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ﴾ فِي الْحَقِيقَةِ تَعْلِيلٌ لِمَقْدَرٍ هُوَ: لَا تَحْزَنُ، ثُمَّ إِنَّ هَذَا هُوَ الْوَجْهَ الثَّلَاثُ مِنَ الْوُجُوهِ الْمَذْكُورَةِ فِي «الْكَشَافِ»⁽³⁹⁵⁾ يَدُلُّكَ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: (رَوَى أَنَّ أَبَا جَهْلٍ⁽³⁹⁶⁾.. إلخ)، وَلَيْسَ هَذَا إِشَارَةً إِلَى وَجْهِهِ، وَذَلِكَ إِلَى آخِرِ كَمَا يُوْهِمُهُ النَّظَرُ فِي «الْكَشَافِ»، وَإِلَّا فَالْوَجْهَ إِيرَادُهُ بِالْوَاوِ، فَتَأَمَّلْ. وَحَاصِلُ الْمَعْنَى: أَنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ؛ لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّكَ صَادِقٌ، وَلَكِنْ اعْتَرَى عَقْلُكَ نَوْعَ قُصُورٍ، فَخِيلَ إِلَيْكَ أَنَّكَ نَبِيٌّ وَلَيْسَ الْأَمْرُ بِذَلِكَ، وَمَا جِئْتَ بِهِ لَيْسَ بِحَقٍّ. قَوْلُهُ: (وَلَكِنَّهُمْ يَجْحَدُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيُكَذِّبُونَهَا) حَقُّ التَّعْبِيرِ أَنَّ يُقَالُ: وَلَكِنَّهُمْ يَجْحَدُونَ آيَاتِنَا مَكْذِبِينَ بِهَا؛ لِتَعْدِيَةِ الْجَحْدِ بِنَفْسِهِ، وَكَوْنِ الْمَضْمَرِ⁽³⁹⁷⁾ حَالًا وَالْبَاءُ صِلَتُهُ وَالْمَقَامُ مَقَامُ الْإِضْمَارِ، لِقَوْلِهِ: (قَدْ نَعْلَمُ) فَأُظْهِرَ بِطَرِيقِ الْإِلْتِفَاتِ تَعْظِيمًا لِمَا ارْتَكَبُوا. قَوْلُهُ: (عَلَى أَنَّهُمْ ظَلَمُوا بِجُحُودِهِمْ، أَوْ جَحَدُوا لِتَمَرُّنِهِمْ عَلَى الظُّلْمِ) يَشِيرُ إِلَى أَنَّ اللَّامَ إِمَّا مُوَصُولٌ،

1988م، ص 91.

(393) ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي البصري ثم الدمشقي (ت. 774هـ)، تفسير القرآن العظيم المحقق:

سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، ط 2 1420هـ - 1999م، ج 3، ص 251.

(394) جاء في النسخ (ف) بلفظ (بالمنكر).

(395) الزمخشري، الكشاف، ج 2، ص 18.

(396) عمرو بن هشام بن المغيرة المخزومي القرشي: أشد الناس عداوة للنبي صلى الله عليه وسلم في صدر الإسلام،

وأحد سادات قريش وأبطالها ودهاتها في الجاهلية. كان يقال له: «أبو الحكم» فدعاه المسلمون «أبا جهل» قتل يوم بدر.

الزركلي، الأعلام، ج 5، ص 87.

(397) في نسخة (ف): (المضمن) عوضاً عن (المضمر).

وفيه دليل على أن قوله: لَا يُكَذِّبُونَكَ، لَيْسَ لِنَفْسِي تَكْذِيبُهُ مُطْلَقًا. ﴿ فَصَبْرُوا عَلَى مَا كُذِّبُوا وَأَوْذُوا ﴾ عَلَى تَكْذِيبِهِمْ وَإِذَا نُهُمُ فَتَأَسَّ بِهِمْ وَاصْبِرْ. ﴿ حَتَّى أَكْتُلَهُمْ نَصْرُنَا ﴾ فِيهِ إِيمَاءٌ بِوَعْدِ النَّصْرِ لِلصَّابِرِينَ.

﴿ وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ﴾ لِوَاعِيدِهِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿ وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ ﴾ الْآيَاتِ.

﴿ وَلَقَدْ جَاءَكَ مِنْ نَبِيِّ الْأُرْسَلِينَ ﴾ أَيُّ بَعْضِ قِصَصِهِمْ وَمَا كَابَدُوا مِنْ قَوْمِهِمْ.

وَأِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَبْتَغِيَ نَفَقًا فِي الْأَرْضِ أَوْ سُلَّمًا فِي السَّمَاءِ فَتَأْتِيَهُمْ بِآيَةٍ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَى فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴿٣٩٨﴾

﴿ وَإِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ عَظْمَ وُشْقٍ ﴾ إِعْرَاضُهُمْ عَنْكَ وَعَنِ الْإِيمَانِ بِمَا جِئْتَ بِهِ.

واسم الفاعل بمعنى الحدث، فيقيد الكلام سبباً للظلم، أو حرف تعريف، واسم الفاعل بمعنى الثبوت، فيقيد سبباً للظلم للجحد، فتأمل.. قوله: (وفيه دليل)، أي: في هذه التسلية دليل، فإنه لو كان المراد نفي التكذيب رأساً لم يحتج إلى التسلية، ولهذا قيده بقوله: (في الحقيقة)، وقد يقيد بالسّر، أي: لا يكذبونك في السّر، يؤيده ما روي عن الأخنس بن شريق⁽³⁹⁸⁾ ذكره الزمخشري⁽³⁹⁹⁾، وقد يجعل من قبيل قول السيد لغلامه إذ أهانه شخص: لم يهنك، وإنما أهانني.

قوله: (على تكذيبهم وإيذائهم) يشير إلى أن ما مصدرية، وأوذوا عطف على كذبوا، ويجوز عطفه على كذبت، أو على صبروا، ذكره أبو حيان⁽⁴⁰⁰⁾.

قوله: (بوعد النصر) حق التعبير: إلى وعد النصر، ثم إنه يجوز أن تكون إشارة إلى وعد النصر للرسل بقوله: ﴿ إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا ﴾ [غافر: 52].

(398) الأخنس بن شريق بن عمرو بن وهب بن علاج بن أبي سلمة بن عبد العزى بن غيرة بن عوف بن ثقيف الثقفي يكنى أبا ثعلبة. كان الأخنس حليفاً لبني زهرة، ومقدماً فيهم، فلما خرجت قريش إلى بدر، وأتاهم الخبر عن أبي سفيان بن حرب أنه قد نجا من النبي صلى الله عليه وسلم وأجمعت قريش على إتيان بدر، أشار الأخنس على بني زهرة بالرجوع إلى مكة، وقال لهم: قد نجى الله عيركم التي مع أبي سفيان، فلا حاجة لكم في غيرها، فعادوا، فلم يقتل منهم أحد ببدر، وحينئذ لقب: الأخنس.

ابن الأثير، أسد الغابة ج 1، 166.

(399) الزمخشري، الكشاف، ج 2، 18.

(400) أبو حيان، البحر المحيط، ج 4، 487.

﴿ فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَبْتَغِيَ نَفَقًا فِي الْأَرْضِ أَوْ سُلَّمًا فِي السَّمَاءِ فَتَأْتِيَهُمْ بِآيَةٍ ﴾ مَفْدًا تَنْفُذُ فِيهِ إِلَى جَوْفِ الْأَرْضِ فَتُطْلَعَ لَهُمْ آيَةٌ، أَوْ مَصْعَدًا تَصْعَدُ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ فَتَنْزِلُ مِنْهَا آيَةٌ، وَفِي الْأَرْضِ صِفَةٌ لِنَفَقًا وَفِي السَّمَاءِ صِفَةٌ لِسُلَّمًا، وَيجوزُ أَنْ يَكُونَا مُتَعَلِّقَيْنِ بِتَبْتَغِي، أَوْ حَالَيْنِ مِنَ الْمُسْتَكِنِّ وَجَوَابُ الشَّرْطِ الثَّانِي مَحْذُوفٌ تَقْدِيرُهُ فاعِلٌ، وَالْجُمْلَةُ جَوَابُ الْأَوَّلِ وَالْمَقْصُودُ بَيَانُ حِرْصِهِ الْبَالِغِ عَلَى إِسْلَامِ قَوْمِهِ، وَأَنَّهُ لَوْ قَدَّرَ أَنْ يَأْتِيَهُمْ بِآيَةٍ مِنْ تَحْتِ الْأَرْضِ أَوْ مِنْ فَوْقِ السَّمَاءِ لَأَتَى بِهَا رَجَاءَ إِيْمَانِهِمْ ﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَى ﴾ أَيُّ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ جَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَى لَوْ فَقَّهَهُم لِلإِبْرَانِ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَكِنْ لَمْ تَتَعَلَّقْ بِهِ مَشِيئَتُهُ، فَلَا تَتَهَالَكُ عَلَيْهِ وَالْمُعْتَزِلَةُ أَوَّلُهُ بِأَنَّهُ لَوْ شَاءَ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَى بِأَنْ يَأْتِيَهُمْ بِآيَةٍ مُلْحِجَّةٍ وَلَكِنْ لَمْ يَفْعَلْ لَخُرُوجِهِ عَنِ الْحِكْمَةِ. ﴿ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴾ بِالْحِرْصِ عَلَى مَا لَا يَكُونُ، وَالْجَزَعُ فِي مَوَاطِنِ الصَّبْرِ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ دَابِ الْجَهْلَةِ.

قوله: (فتطلع لهم آية) قد يجعل نفس النفوذ في الأرض والصعود إلى السماء نفس الآية.

قوله: (صفة لسلما)، أي: سلما في شأنها وأمرها. قوله: (ويجوز أن يكونا متعلقين بتبغى) بأن يكون معنى: في السماء: في أمر السماء وشأنها، وكذا على تقدير كونه حالا من المستكن، ولا يصح أن يكون من قبيل رميت الصيد في الحرم إذا كنت خارجا عن الحرم كما توهم لعدم كون المبتغى في السماء. قوله: (لو شاء الله جمعهم على الهدى) مفعول المشيئة محذوف في أمثاله لدلالة الجزاء عليه، وأشار بقوله: (لوفقههم للإيمان حتى يؤمنوا) إلى أن المراد بالجمع على الهدى التوفيق للإيمان المغيابة (401).

قوله: (والمعتزلة أولوه) لقولهم بأن إيمان الكافر مراد الله، وأن يتخلف المراد عن الإرادة والآية حجة عليهم، ثم لو حملوا المشيئة على مشيئة، فسروا لجاء لاستغناء عن اعتبار إتيان آية ملجئة (402)، ثم قوله: (بأن تأتيتهم) متعلق بشاء [20/ب] لا يجمع، وإلا فالحجبة باقية. قوله: (بالحرص على ما لا يكون) لما أعلم الله نبيه أنه لا يتعلق بإيمانهم مشيئة نهى عن كونه معدودا من

(401) (غيا) الغاية نصبها وأقامها وفلان جعل له غاية والشيء جعل له نهاية فهو مغيا. المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، دار الدعوة، ج2، 669.

(402) في نسخة (ف): (لمجيئة) عوضا عن (ملجئة).

قال الزمخشري: "حذف جواب «أن» كما تقول: إن شئت أن تقوم بنا إلى فلان نزوره ولو شاء الله لجمعهم على الهدى بأن يأتيتهم بآية ملجئة، ولكنه لا يفعل لخروجه عن الحكمة فلا تكونن من الجاهلين من الذين يجهلون ذلك ويرومون" الزمخشري، الكشاف، ج2، 20.

﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ وَالْمَوْتَى يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ ﴿٦٣﴾ وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِنْ رَبِّهِ قُلْ إِنَّ اللَّهَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُنْزِلَ آيَةً وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٦٤﴾
﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ﴾ إِنَّمَا يُجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ بِفَهْمٍ وَتَأْمُلٍ لِقَوْلِهِ: ﴿أَوَلَمْ يَأْتِ الْسَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ وَهُؤُلَاءِ كَالْمَوْتَى الَّذِينَ لَا يَسْمَعُونَ.
﴿وَالْمَوْتَى يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ﴾ فَيَعْلَمُهُمْ حِينَ لَا يَنْفَعُهُمُ الْإِيمَانُ.

زمرة الجاهلين به بالحرص عليه، ولا شك في وقوع الحرص منه قبل هذا، فليس هذا النّهي من قبيل: ولا تطع الكافرين كما ظنّ.

قوله: (إنما يستجيب الذين يسمعون) أجاب واستجاب بمعنى، وقد يفرّق بأنّ الثاني لا يستعمل إلّا في القبول بخلاف الأوّل، يُقال: أتوافق هذا المذهب أم أتحالف؟ فيقول المجيب: أخالف.
قوله: (بفهم وتأمل) قيّده به؛ لأنّ مجرد السّماع لا يوجب الإجابة، وقوله: وهؤلاء كالموتى، إشارة إلى أنّ الموتى في الآية استعارة للكفار، المعنى: فهؤلاء الكفار يبعثهم الله في شركهم حتّى يؤمنوا بك عند حضور الموت في حال الإلجاء، ذكره ⁽⁴⁰³⁾ القرطبيّ ⁽⁴⁰⁴⁾ نقلاً عن الحسن، فقوله: فيعلمهم حين لا ينفعهم الإيمان تفسير لقوله تعالى: ﴿وَالْمَوْتَى يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ﴾. وقد يدخل الفاء في التّفسير إيذاناً بأنّ حقّ المفسّر أن يذكر عقيب المفسّر

(403) عَنْ الْحَسَنِ: هُوَ يَبْعَثُهُمْ مِنْ شَرْكِهِمْ حَتَّى يُؤْمِنُوا بِكَ يَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي عِنْدَ حُضُورِ الْمَوْتِ - فِي حَالِ الْإِلْجَاءِ فِي الدُّنْيَا. قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِنْ رَبِّهِ﴾ قَالَ الْحَسَنُ: (لَوْلَا) ههنا بمعنى هَلَا.
القرطبيّ، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاريّ الخزرجيّ، شمس الدّين القرطبيّ (ت. 671 هـ)، الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبيّ، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة ط2، 1384 هـ - 1964 م، ج6، 418.

(404) محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاريّ الخزرجيّ الأندلسيّ، أبو عبد الله، (671 هـ = 1273 م): من كبار المفسرين. مصنف «التفسير» المشهور، الذي سارت به الركبان، و«التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة». له تصانيف مفيدة تدل على إمامته، وكثرة اطلاّعه ووفور فضله. مات بمنية بني خصيب من الصعيد الأدنى سنة إحدى وسبعين وستائة.
السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين (ت. 911 هـ) طبقات المفسرين، المحقق: علي محمد عمر، مكتبة وهبة، القاهرة (1396) ط1، ص92.

﴿ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ لِلْجَزَاءِ.

﴿وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِنْ رَبِّهِ﴾ أَيُّ آيَةٍ بِهَا اقْتَرَحُوهُ، أَوْ آيَةٌ أُخْرَى سِوَى مَا أُنْزِلَ مِنَ الْآيَاتِ الْمُتَكَثِّرَةِ لِعَدَمِ اعْتِدَادِهِمْ بِهَا عِنَادًا.

﴿قُلْ إِنَّ اللَّهَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُنْزِلَ آيَةً﴾ مِمَّا اقْتَرَحُوهُ، أَوْ آيَةً تَضْطَرُّهُمْ إِلَى الْإِيمَانِ كَتَنَقُّ الْجَبَلِ، أَوْ آيَةً إِنْ جَحَدُوا هَلَكُوا.

﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أَنَّ اللَّهَ قَادِرٌ عَلَى أَنْزِلِهَا، وَأَنَّ أَنْزِلَهَا يَسْتَجْلِبُ عَلَيْهِمُ الْبَلَاءَ، وَأَنَّ لَهُمْ فِيهَا أُنْزِلَ مَنُذُوحَةً عَنْ غَيْرِهِ.

وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ (يُنْزِلُ) بِالتَّخْفِيفِ وَالْمَعْنَى وَاحِدًا.

كما في ﴿وَإِلَىٰ فَارَهُبُونَ﴾ [البقرة: 40]، ثُمَّ ذَكَرَ وَجْهًا آخَرَ، وَهُوَ أَنَّ يَكُونُ بَعْثُهُمْ هِدَايَتُهُمْ إِلَى الْإِيمَانِ، وَفِيهِ رَمَزٌ إِلَى أَنَّ هِدَايَتَهُمْ كَبْعَثِ الْمَوْتَى، فَلَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ، فَفِيهِ إِقْنَاطٌ كُلِّيٌّ لِلرَّسُولِ عَنْ إِيْمَانِ قَوْمِهِ.

قوله: (أَيُّ آيَةٍ) مِمَّا اقْتَرَحُوا بِهِذَيْنِ التَّفْسِيرَيْنِ اندفع ما يفهم من ظاهر الآية من عدم إتيانه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِآيَةٍ تَدُلُّ عَلَى صَدَقَ دَعْوَاهُ.

قوله: (أَوْ آيَةً تَضْطَرُّهُمْ إِلَى الْإِيمَانِ) أَوْ آيَةً إِنْ جَحَدُوا هَلَكُوا، قَالَ الْفَاضِلُ التَّفْتَازَانِيُّ: "وَلَا يَخْفَى أَنَّ الْجَوَابَ حِينَئِذٍ لَا يَكُونُ مُطَابِقًا إِلَّا أَنْ يَحْمَلَ عَلَى الْأَسْلُوبِ الْحَكِيمِ"، أَقُولُ: عَدَمُ اعْتِدَادِهِمْ بِالْمَنْزِلَةِ؛ اسْتِدْعَاءٌ لِلْمُلْجِئَةِ، وَمِنْ لَوَازِمِ جَحْدِ الْمُلْجِئَةِ الْهَلَاكُ عَلَى عَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى، فَالْمُطَابَقَةُ ظَاهِرَةٌ، وَبِهَذَا ظَهَرَ أَنَّ قَوْلَهُ: (أَوْ آيَةً إِنْ جَحَدُوا هَلَكُوا) لَيْسَ وَجْهًا مُغَايِرًا لِمَا قَبْلَهُ، فَتَأَمَّلْ.

قوله: (وَأَنَّ أَنْزِلَهَا يَسْتَجْلِبُ عَلَيْهِمُ الْبَلَاءَ) لَيْسَ هَذَا فِي مَخْصُوصٍ بِمَا إِذَا حَمَلَ الْمَقْدُورُ عَلَى آيَةٍ إِنْ جَحَدُوا هَلَكُوا؛ لِأَنَّ أَنْزَالَ الْمَقْتَرَحَةَ كَذَلِكَ، وَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّ الْهَلَاكَ مِنْ لَوَازِمِ جَحْدِ الْمُلْجِئَةِ، فَتَأَمَّلْ. قوله: (فِي الْهُوَاءِ)⁴⁰³ اعترض عليه بِأَنَّ أَمْثَالَ حَيْتَانَ الْبَحْرِ خَارِجًا عَنِ الْجَنْسَيْنِ، وَأَجِيبُ بِأَنْ يَدْرَجُ فِي الْأَوَّلِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهَا تَدْبُ فِي الْمَاءِ، وَفِيهِ أَنَّ وَصْفَ الدَّابَّةِ بِكُونِهَا فِي الْأَرْضِ يَدْفَعُهُ، وَقَدْ يَدْرَجُ فِي الثَّانِي مِنْ حَيْثُ إِنَّهَا تَسْبَحُ فِي الْمَاءِ كَالطَّيْرِ يَسْبَحُ فِي الْهُوَاءِ، وَفِيهِ أَنَّ وَصْفَ يَطِيرُ بِجَنَاحِيهِ يَدْفَعُهُ؛ لِأَنَّ بَعْضَ الْحَيْتَانِ لَيْسَ لَهُ جَنَاحَانِ.

﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَيْرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾ ﴿٣٨﴾ ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ﴾ تَدْبُّ عَلَىٰ وَجْهِهَا. ﴿وَلَا طَيْرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ﴾ فِي الْهَوَاءِ، وَصَفَهُ بِهِ قَطْعًا لِمَجَازِ السَّرْعَةِ وَنَحْوِهَا. وَقُرِئَ (وَلَا طَائِرٌ) بِالرَّفْعِ عَلَى الْمَحَلِّ.

﴿إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ﴾ مَحْفُوظَةٌ أَحْوَالُهَا مُقَدَّرَةٌ أَرْزَاقُهَا وَآجَالُهَا، وَالْمَقْصُودُ مِنْ ذَلِكَ الدَّلَالَةُ عَلَى كَمَالِ قُدْرَتِهِ وَشُمُولِ عِلْمِهِ وَسِعَةِ تَدْبِيرِهِ، لِيَكُونَ كَالدَّلِيلِ عَلَى أَنَّهُ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُنْزِلَ آيَةً.

قوله: (وصفه به قطعاً لمجاز السرعة ونحوها)، وفيه أن احتمال المجاز مع عدم القرينة، وذكره في مقابلة الدابة في غاية البعد، ولو سلم فبالوصف لا يقطع التجوُّز؛ لاحتمال أن يكون ترشيحاً له، وردَّ أيضاً بأنَّه لو قيل: ولا طائر في السماء لكان أخصر ولا إفادة هذا الأمر [21/أ] أظهر، ثم إنَّ المصنّف لم يذكر فائدة وصف الدابة لكونها في الأرض، وذكر صاحب المفتاح⁽⁴⁰⁶⁾ أنَّ فائدة الوصفين بيان أنَّ القصد من لفظ دابة، ولفظ طائر إنّما هو إلى الجنسين وإلى تقريرهما أراد أن اسم الجنس حامل لمعنى الجنسية والوحدة، فإذا شفع ما هو من خواصّ الجنس دون الفرد دلّ على أنَّ القصد به إنّما هو إلى الجنس لا إلى الفرد، وأشار بالتقرير إلى أنَّ اسم الجنس موضوع للماهية فكان القصد منه إلى الجنس تقريراً له على معناه الأصلي، وتجريداً عما عرض له في الاستعمال باعتبار التنوين والتنكير، وجعل صاحب «الكشاف»⁽⁴⁰⁷⁾ فائدة الوصفين زيادة التعميم والإحاطة، أراد أن النكرة في سياق النفي يفيد العموم، ولكن يجوز أن يراد بها ههنا دوابّ أرض واحدة، وطيور جوّ واحد، فيكون استغراقاً عرفياً، فذكر وصفاً نسبته إلى جميع دوابّ أيّ أرض كانت، وطيور أيّ الجوّ كان على السواء، فأنّضح أن الاستغراق حقيقي، وظهر بذلك معنى زيادة التعميم والإحاطة، ثمَّ إيّاك وأن تذهب إلى اتحاد معنى كلامي «المفتاح» و«الكشاف».. قوله: (محفوظة أحوالها... إلخ) مستفاد من أمثالكم.

قوله: (والمقصود من ذلك الدلالة... إلخ) قد يقال: المقصود أنَّ عناية الله لما كانت حاصلة في هذه الحيوانات، فلو كان إظهار المعجزات القاهرة مصلحة لما منع الله من إظهارها، ذكره الإمام⁽⁴⁰⁸⁾.

(406) السكاكي، مفتاح العلوم، ص. 190.

(407) الزمخشري، الكشاف، ج 2، 21.

(408) الرازي، مفاتيح الغيب، ج 12، 524.

وَجَمْعُ الْأُمَمِ لِلْحَمْلِ عَلَى الْمَعْنَى.

﴿ مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ﴾ يَعْنِي اللَّوْحَ الْمَحْفُوظَ، فَإِنَّهُ مُشْتَمِلٌ عَلَى مَا يَجْرِي فِي الْعَالَمِ مِنَ الْجَلِيلِ وَالْدَّقِيقِ لَمْ يَهْمَلْ فِيهِ أَمْرٌ حَيَوَانٍ وَلَا بَحَائِدٍ. أَوِ الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ قَدْ دُوِّنَ فِيهِ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ أَمْرِ الدِّينِ مُفَصَّلًا أَوْ مُجْمَلًا،

....

قوله: (وجمع الأمم) للحمل على المعنى دفع لما يقال: إِنَّ النِّكْرَةَ المفردة في سياق النَّفْيِ يدلُّ على كُلِّ فرد، فلا يصحُّ الإخبار عنها بقوله: (أمم أمثالكم)؛ لأنَّ كُلَّ فرد ليس بأمم، وكذا إن أريد بها كُلُّ نوع؛ لأنَّ كُلَّ نوع أُمَّة واحدة لا أمم، وحاصل الدَّفْع أنَّه من قبيل الميل إلى المعنى؛ لأنَّ استغراق كُلِّ فرد يتضمَّن استغراق جموع من الدَّوَابِّ والطُّيُور، فيصحُّ باعتبار حمل أمم عليه، ونظيره وكُلُّ في فلك يسبحون، وهذا هو مراد صاحب «الكشاف» بالسُّؤال والجواب لا ما ذكره السَّعد⁽⁴⁰⁹⁾ في «حاشيته» المطوَّل من أنَّ حاصل الجوابان النِّكْرَةَ محمولة ههنا على المجموع من حيث هو مجموع، وإن كان خلاف الظَّاهر بقرينة الخبر؛ لأنَّ عبارة «الكشاف» لا تساعد، ولو حمل معنى الآية على أنَّه ما من جنس من هذين الجنسَيْن إِلَّا أمم أمثالكم على ما ذكره صاحب «المفتاح» في فائدة الوصفين لم يشكل أمر الإخبار بالأمم أصلاً. قوله: (من الجليل والدقيق) لقوله عليه السَّلام: «جفَّ القلم بما هو كائن إلى يوم القيامة»⁽⁴¹⁰⁾. قوله: (لم يهمل فيه أمر حيوان ولا جماد) ولا يخفى دخول النَّبات في الجماد، فمن قال: ولم يذكر النَّبات فكأنَّه قصد إدخاله تحت الحيوان باعتبار أنَّ النَّامي⁽⁴¹¹⁾ في حكم الحيوان، فقد أخطأ في المعتذر، وتكلَّف في وجه الاعتذار. قوله: (أو القرآن) فيه أنَّه لا يلائم ما قبله، وما بعده [21/ب]، فتأمَّل.

قوله: (مفصلاً أو مجملاً) يشير إلى أن اشتغال القرآن للأحكام الثَّابتة لما عداه من الأدلَّة الثَّلاثة من حيث أنَّه نطق بحسن اتِّباع تلك الأدلَّة.

(409) المقصود سعد الدين التفتازاني.

(410) أخرجه أحمد في «مسنده»، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت. 241 هـ) مسند الإمام أحمد بن حنبل، مسند بني هاشم رضي الله عنهم - مسند عبد الله بن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم المحقق: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، (1421 هـ - 2001 م) ط1، ج5، رقم (2803).

(411) في نسخة (ف): (الثاني) عوضاً عن (النَّامي).

ومن مَزِيدَةٌ وَشَيْءٌ فِي مَوْضِعِ الْمَصْدَرِ لَا الْمَفْعُولِ بِهِ، فَإِنْ فَرَطَ لَا يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ وَقَدْ عُدِّيَ فِيهِ إِلَى الْكِتَابِ.
وُقِرِيَ (مَا فَرَطْنَا) بِالتَّخْفِيفِ. ﴿ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾ يَعْنِي الْأُمَمَ كُلَّهَا فَيُنْصَفُ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ
كَمَا رُوِيَ (أَنَّهُ يَأْخُذُ لِلْجَمَاءِ مِنَ الْقُرْنَاءِ). وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا: حَشَرُهَا مَوْتُهَا.
﴿وَالَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا صُمْ وَبُكْمٌ فِي الظُّلُمَاتِ مَنْ يَشَأِ اللَّهُ يُضِلَّهُ وَمَنْ يَشَأِ يُجْعَلْهُ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾
﴿٣٦﴾

﴿وَالَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا صُمْ﴾ لَا يَسْمَعُونَ مِثْلَ هَذِهِ الْآيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى رُبُوبِيَّتِهِ وَكَمَالِ عِلْمِهِ وَعِظَمِ قُدْرَتِهِ سَمَاعًا
تَتَأَثَّرُ بِهِ نَفُوسُهُمْ. ﴿وَبُكْمٌ﴾ لَا يَنْطِقُونَ بِالْحَقِّ.

قوله: (ومن مزیده)، أي: للاستغراق، وشيء في موقع المصدر، أي: تفريطاً شيئاً، فحذف وأقيم،
وفائدته الإشارة إلى أنه لم يقع منه تفريط يسير فضلاً عن كثير، وقوله: (لا المفعول به) ردُّ لمن قال: المعنى:
ما تركنا في الكتاب شيئاً لكون المعنى على خلافه، وقد يجعل مفعولاً به على تضمين فرط معنى إهمال،
وقوله: (وقد عُدِّيَ بـ"في" إلى "الكتاب")، أي: فلا يعدَّى إلى شيء بتقدير "في"؛ لامتناع تعلُّق حرفي جرٍّ
بمعنى واحد بفعل واحد بلا إتباع، أقول: يجوز أن يتعلَّق في شيء بفرطنا بعد تقييده بتعلُّق في الكتاب به
على طريقة قولك: أكلت من بستانك من العنب، ومثله جائز⁽⁴¹²⁾. قوله: (يعني: الأمم كلها) إن أراد كلَّ
الأمم من الدَّوَابِّ والطُّيُور فالأمر ظاهر، وإن أراد التَّعْمِيمَ للأمم من النَّاسِ أيضاً، فالمذكور وإن كان
مختصاً بالدَّوَابِّ والطُّيُور، ولكنَّ ضمير يحشرون راجع إليه نظراً إلى إطلاقه، ولا يمكن تعميم الدَّابَّةِ لهم،
وإلا يلزم كونهم أمثلاً لأنفسهم، وقوله: (كما روي أنه يأخذ للجماء من القرناء)⁽⁴¹³⁾؛ بيان لإنصاف
الأمم من غير النَّاسِ بعضها عن بعض؛ لأنَّه المحتاج إلى البيان. قوله: ﴿صُمْ﴾ لا يسمعون) شَبَّهُوا
بالصُّمِّ في عدم سماعهم الآيات سماعاً يتأثَّر به نفوسهم، وبالبكم في عدم نطقهم بالحقِّ وأجرى عليهم
المشبه به بطريق المبالغة، وليس هذا من قبيل الاستعارة لكون المشبه مذكوراً.

(412) السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن كمال الدين أبي بكر بن محمد، الأشباه والنظائر في النحو، دار الكتب
العلمية بيروت - لبنان، ج2، 49.

(413) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَقْتَصُّ الْخَلْقُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ، حَتَّى الْجَمَاءُ مِنَ الْقُرْنَاءِ،
وَحَتَّى الذَّرَّةُ مِنَ الذَّرَّةِ» رواه أحمد بن حنبل في، مسند أحمد بن حنبل - مسند العشرة المبشرين بالجنة وغيرهم - مسند
عثمان بن عفان رضي الله عنه ج2، 363.

﴿فِي الظُّلُمَاتِ﴾ خَبَرٌ ثَالِثٌ أَيْ خَابِطُونَ فِي ظُلُمَاتِ الْكُفْرِ، أَوْ فِي ظُلْمَةِ الْجَهْلِ وَظُلْمَةِ الْعِنَادِ وَظُلْمَةِ التَّقْلِيدِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ حَالًا مِنَ الْمُسْتَكِنِّ فِي الْخَبَرِ. ﴿مَنْ يَشَأْ اللَّهُ يُضْلِلْهُ﴾ مَنْ يَشَأْ اللَّهُ إِضْلَالَهُ يُضْلِلْهُ، وَهُوَ دَلِيلٌ وَاضِحٌ لَنَا عَلَى الْمُعْتَزَلَةِ. ﴿وَمَنْ يَشَأْ يَجْعَلْهُ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ بِأَنْ يُرْشِدَهُ إِلَى الْهُدَى وَيَحْمِلَهُ عَلَيْهِ.

﴿قُلْ أَرَأَيْتَكُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمْ السَّاعَةُ أَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٥﴾ بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ وَتَنْسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ ﴿٦﴾﴾

﴿قُلْ أَرَأَيْتَكُمْ﴾ اسْتَفْهَامٌ تَعْجِيبٍ، وَالْكَافُ حَرْفُ خِطَابٍ أَكَّدَ بِهِ الضَّمِيرَ لِلتَّأْكِيدِ لَا مَحَلَّ لَهُ مِنَ الْإِعْرَابِ لِأَنَّكَ تَقُولُ: أَرَأَيْتَكَ زَيْدًا مَا شَأْنُهُ

قوله: (أي: خابطون في ظلمات الكفر) اعتبر⁽⁴¹⁴⁾ في المتعلق [معنى زائداً مفهوماً من المقام، ولم يكتف فيه بالفعل العام]⁽⁴¹⁵⁾ مبالغة في الذم، وهذا كناية عن التعامي عن آيات الله. قوله: (وهو دليل واضح لنا على المعتزلة) في أن مراد الله تعالى لا يتخلف عن إرادته، وأن كفر الكافر بمشيئته تعالى وإرادته، ولو ذكر هذا بعد قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَشَأْ يَجْعَلْهُ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾^(٣٩) لأفاد أيضاً حجّة هذا عليهم في أن إيمان الكافر غير مراد. قوله: (بأن يرشده إلى الهدى) بهذا ظهر حسن المقابلة مع قوله: (يضلله)، ثم لم يكتف به، بل قيده بقوله: (ويحمّله عليه)؛ لأن الإرشاد إلى الهدى عامٌ لكل.

قوله: (استفهام تعجيب)، أي: نظراً إلى أصل الكلام، وهو الاستفهام، وإلا فهو ههنا مجاز عن معنى أخبرني منقولاً عن رأيت بمعنى: أبصرت أو عرفت، كأنه قيل: أبصرته وشاهدت حاله العجيبة إذا عرفتها أخبرني عنها، فلا يستعمل إلا في الاستخبار عن حالة عجيبة لشيء، ووجه المجاز أنه لما كان العلم بالشيء سبباً للإخبار عنه أو الإبصار به طريقاً إلى إحاطته علماً وإلى صحّة الإخبار استعملت الصيغة التي لطلب العلم أو لطلب الإبصار في طلب الخبر، وعلى التقديرين فيه تجوّز وشبه الاستعارة التبعيّة، فتأمل. قوله: (أكّد به الضمير للتأكيد) حقّ التعبير: جيء به للتأكيد، يعني: أن الفاعل هو الهاء والكاف

[22/أ] والكاف

(414) لفظة (اعتبر) لم ترد في النسخة (ف).

(415) العبارة التي بين قوسين جاءت في النسخة (ف، ن) على النحو التالي: (فالمتعلق خاص والظرف لغو وإنما يجعله من الأفعال العامة).

فَلَوْ جَعَلْتَ الْكَافَ مَفْعُولًا كَمَا قَالَهُ الْكُوفِيُّونَ لَعَدَّيْتَ الْفِعْلَ إِلَى ثَلَاثَةِ مَفَاعِيلَ، وَلَلْزِمَ فِي الْآيَةِ أَنْ يُقَالَ: أَرَأَيْتُمْوَكُم
بَلِ الْفِعْلُ مُعَلَّقٌ أَوْ الْمَفْعُولُ مُحذُوفٌ تَقْدِيرُهُ: أَرَأَيْتُمْكُم أَهْتِكُمْ تَنْفَعُكُمْ إِذْ تَدْعُونَهَا.

لمجرّد الخطاب، وليس بضمير، وهذا قول سيبويه⁽⁴¹⁶⁾، وعكسه⁽⁴¹⁷⁾ الفراء⁽⁴¹⁸⁾، ويردّه صحّة الاستغناء عن الكاف، وأنها لم تقع قطّ مرفوعة.

قوله: (لعدّيت الفعل إلى ثلاثة مفاعيل) شيء هذا على قول من ذهب إلى كون الجملة المتضمنة لمعنى الاستفهام التي لا بدّ منها بعد أرايت بمعنى أخبر مفعولاً ثانياً لرأيت، ولم يرتضه الرضي⁽⁴¹⁹⁾، بل جعلها مستأنفة لبيان الحال المستخبر عنها، وقال: كأنّه قال المخاطب: لم قلت: أرايت زيداً عن أيّ شيء من أحواله تسأل؟ فقلت: ما صنع؟ فهو بمعنى: أخبرني عنه ما صنع؟ أقول: لعلّ منشأ الخلاف كون أرايت في الأصل من رؤية القلب بمعنى العلم الذي له مفعولان، أو بمعنى المعرفة التي لها مفعول واحد، فمن ذهب إلى الأوّل ذهب إلى الأوّل، ومن ذهب إلى الثّاني أو جعله بمعنى الإبصار ذهب إلى الثّاني.

قوله: (وللزم في الآية... إلخ) فإنّ العالم والمعلوم حيثنّذ متّحداً ذاتاً فيجب المطابقة إفراداً وتثنية وجمعاً، وعلى تقدير كون الكاف حرف خطاب يستغنى بتصريفها تثنية وجمعاً وتأنيثاً عن تصريف التاء. قوله: (بل الفعل معلق) عن المفعولين والشّرط مع جوابه وهو إمّا غير الله تدعون؟ أو محذوف، أي: من تدعونهم سادّ مسدّهما.

قوله: (تقديره: أرايتكم أهتكم تنفعكم إذ تدعونها)، وينفعكم على الاستفهام بحذف أدواته.....

(416) سيبويه، الكتاب، ج 1، 245.

(417) الفراء، أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي (ت. 207هـ)، معاني القرآن، المحقق: أحمد يوسف النجاتي - محمد علي النجار - عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، دار المصرية للتأليف والترجمة - مصر، ط 1، ج 1، 333.

(418) يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي، مولى بني أسد (أو بني منقر) أبو زكرياء، المعروف بالفراء (144 - 207هـ = 761 - 822م): إمام الكوفيين، وأعلمهم بالنحو واللغة وفنون الأدب. توفي في طريق مكة.

الزركلي، الأعلام، ج 8، 145.

(419) الرضي الأستراباذي، شرح شافية ابن الحاجب، ج 4، 375.

وَقَرَأْ نَافِعٌ أَرَأَيْتُمْ وَأَرَأَيْتُمْ وَأَفَرَأَيْتُمْ وَأَفَرَأَيْتَ وَشَبَّهَهَا إِذَا كَانَ قَبْلَ الرَّاءِ هَمْزَةٌ بِتَسْهِيلِ الْهَمْزَةِ الَّتِي
بَعْدَ الرَّاءِ، وَالْكَسَائِيُّ يَحْذِفُهَا أَصْلًا وَالْبَاقُونَ يُحَقِّقُونَهَا وَحَمْزَةً إِذَا وَقَفَ وَافَقَ نَافِعًا.

﴿إِنْ أَتَيْتُمْ عَذَابَ اللَّهِ﴾ كَمَا أَتَى مَنْ قَبْلَكُمْ.

﴿أَوْ أَتَيْتُمْ السَّاعَةَ﴾ وَهُوَ لَهَا وَيَدُلُّ عَلَيْهِ.

﴿أَغْيَرَ اللَّهُ تَدْعُونَ﴾ وَهُوَ تَبَكَّيْتُ لَهُمْ.

﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ أَنَّ الْأَصْنَامَ آلِهَةً وَجَوَابُهُ مُحذُوفٌ أَيْ فَادْعُوهُ.

﴿بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ﴾ بَلْ تَخْصُونَهُ بِالْدُّعَاءِ كَمَا حُكِيَ عَنْهُمْ فِي مَوَاضِعَ، وَتَقْدِيمُ الْمَفْعُولِ لِإِفَادَةِ

التَّخْصِيسِ.

﴿فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ﴾ أَيْ: مَا تَدْعُونَهُ إِلَى كَشْفِهِ.

﴿إِنْ شَاءَ﴾ أَيْ: يَنْفَضِّلُ عَلَيْكُمْ وَلَا يَشَاءُ فِي الْآخِرَةِ.

يَدُلُّ عَلَيْهَا قَوْلُ أَبِي الْبَقَاءِ ⁽⁴²⁰⁾ فِي التَّقْدِيرِ: هَلْ يَنْفَعُكُمْ؟ وَأَيْضًا لَا بَدَّ مِنْ جُمْلَةٍ بَعْدَ رَأَيْتَ مُتَضَمِّنَةٍ مَعْنَى
الِاسْتِفْهَامِ صَرَّحَ بِهِ الرُّضِيُّ ⁽⁴²¹⁾، وَجَوَابُ الشَّرْطِ حَيْثُ تَدْعُونَ يَنْفَعُكُمْ الْمَقْدَّرُ، فَتَأَمَّلْ.

قَوْلُهُ: (وَيَدُلُّ عَلَيْهِ)، أَيْ: عَلَى الْمَفْعُولِ الْمَحْذُوفِ. قَوْلُهُ: (أَنَّ الْأَصْنَامَ آلِهَةً)، أَيْ: فِي آن.

قَوْلُهُ: (كَمَا حُكِيَ عَنْهُمْ) وَقَوْلُهُ: كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ

إِلَّا إِيَّاهُ فَلَمَّا نَجَّيْكُمْ إِلَى الْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ وَكَانَ الْإِنْسَانُ كَفُورًا ۝﴾، [الإسراء: 67]، وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿بَلْ إِيَّاهُ
تَدْعُونَ﴾ فَعَلَى الْفَرَضِ يَدُلُّ عَلَيْهِ كَلِمَةُ أَنَّ فِي الشَّرْطِ.

قَوْلُهُ: (وَتَقْدِيمُ الْمَفْعُولِ لِإِفَادَةِ التَّخْصِيسِ) مُسْتَغْنَى عَنْهُ بِقَوْلِهِ: (بَلْ يَخْصُونَهُ بِالْدُّعَاءِ).

قَوْلُهُ: (أَيْ: مَا تَدْعُونَهُ إِلَى كَشْفِهِ) يَشِيرُ إِلَى أَنَّ مَفْعُولَ تَدْعُونَ ضَمِيرُ اللَّهِ تَعَالَى، وَالضَّمِيرُ الْمَجْرُورُ

عَائِدٌ إِلَى مَا عَلَى حَذْفِ الْمُضَافِ، وَمَا عِبَارَةٌ عَنِ الضَّرِّ.

قَوْلُهُ: (أَيْ يَنْفَضِّلُ عَلَيْكُمْ) لَوْ جَعَلَ مَفْعُولَ الْمَشْيِئَةِ نَفْسَ الْكَشْفِ كَمَا هُوَ الْمَشْهُورُ فِي أَمْثَالِهِ، ثُمَّ

قَيَّدهُ بِالتَّفَضُّلِ لَكَانَ أَوْلَى.

(420) العكبري، التبيان في إعراب القرآن، ج 1، 496.

(421) الرضي الأستراباذي، شرح شافية ابن الحاجب، ج 4، 375.

﴿وَتَنْسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ﴾ وَتَتْرَكُونَ أَهْلَكُمْ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ لِمَا رَكَزَ فِي الْعُقُولِ عَلَى أَنَّهُ الْقَادِرُ عَلَى كَشْفِ
الضَّرِّ دُونَ غَيْرِهِ، أَوْ وَتَنْسَوْنَهُ مِنْ شِدَّةِ الْأَمْرِ وَهُوَ لَهُ.

وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَى أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَخَذْنَاهُمْ بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ ﴿٤٢﴾ فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُمْ
بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا وَلَكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾

﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَى أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ﴾ أَي: قَبْلَكَ، وَمِنْ زَائِدَةٍ.

﴿فَأَخَذْنَاهُمْ﴾ أَي: فَكَفَرُوا وَكَذَّبُوا الْمُرْسَلِينَ فَأَخَذْنَاهُمْ.

﴿بِالْبَأْسَاءِ﴾ بِالشَّدَّةِ وَالْفَقْرِ.

﴿وَالضَّرَّاءِ﴾ وَالضَّرِّ وَالْآفَاتِ وَهُمَا صِيغَتَا تَأْنِيثٍ لَا مُذَكَّرَ لَهَا.

﴿لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ﴾ يَتَذَلَّلُونَ لَنَا وَيَتُوبُونَ عَنْ ذُنُوبِهِمْ.

قوله: (ولا يشاء في الآخرة) نفي المشيئة التَّفَضُّل بالنسبة إلى كشف ما يدعونه من أهوال السَّاعة
لئلا يشكّل من حيث أنّه يفيد قوله: (بل إياه تدعون) مع ما تفرّع عليه أنّه تعالى يكشف عنهم أهوالها
حين تدعون كشفه سواء تعلّق الاستخبار بقوله: (أغير الله)، أو بمقدّر هو: من تدعون.
قوله: (وتتركون آهلتكم) في ذلك الوقت فالنسيان على هذا مجاز عن التَّرك، وحقيقة على الثاني،
والأوّل هو الوجه؛ لأنّ اعتبار شدّة الأمر وكونها سبباً للنسيان يقتضي نسيانه تعالى أيضاً.

قوله: (ومن زائدة) على قول من جوّز زيادتها في الموجب، وما عند غيره [22/ب]، فهي بمعنى
في، كما في قوله تعالى: ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾ [الجمعة: 9].

قوله: (أي: فكفروا) فالفاء في فأخذناهم فصيحة لعدم ترتّب الأخذ على نفس الإرسال، ولو
أسقط فكفروا، وقال: فكذبوهم بدله لكان أظهر.

قوله⁽⁴²²⁾: (لا مذكر لهما) إذا لم يجر أبأس وأضرّ إلا للتفضيل.

قوله: (يتذللون لنا ويتوبون عن ذنوبهم)؛ لأنّ البلاء يلين القلوب، ويذكر الذنوب، فيحملها عن
الإصابة، سيّما عند ظنّ أنّها سبب لتلك الإصابة.

(422) في نسخة (ف): سقطت (قوله).

﴿ فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُمْ بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا ﴾ مَعْنَاهُ نَفِي تَضَرَّعِهِمْ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ مَعَ قِيَامِ مَا يَدْعُوهُمْ أَي لَمْ يَتَضَرَّعُوا.

﴿ وَلَكِنْ قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ اسْتَدْرَاكٌ عَلَى الْمَعْنَى وَبَيَانٌ لِلصَّارِفِ لَهُمْ عَنِ التَّضَرُّعِ وَأَنَّهُ لَا مَانِعَ لَهُمْ إِلَّا قَسَاوَةُ قُلُوبِهِمْ وَإِعْجَابُهُمْ بِأَعْمَالِهِمُ الَّتِي رَزَقَهَا الشَّيْطَانُ لَهُمْ.

﴿ فَلَمَّا دُسُوا مَا دُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ ٤٢٣ ﴾ فَقُطِعَ دَابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ٤٢٤

﴿ فَلَمَّا دُسُوا مَا دُكِّرُوا بِهِ ﴾ مِنْ الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَاءِ وَلَمْ يَتَّعِظُوا بِهِ.

﴿ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ مِنْ أَنْوَاعِ النِّعَمِ

قوله: (معناه نفي تضرعهم)؛ لأنَّ لولا التَّحْضِيضِيَّةَ الدَّاخِلَةَ عَلَى الْمَاضِي تَفِيدُ اللَّوْمَ عَلَى التَّرْكِ (423). قوله: (مع قيام ما يدعوهم) وهو الأخذ بالبأساء والضَّرَاءِ، ويدلُّ عليه كلمة لولا، ثُمَّ إِنَّهُ لَوْ ضَمَّ إِلَيْهِ قَوْلُهُ: (وعدم المانع لكان أولى)؛ لأنَّ مَجْرَدَ وَجُودِ الدَّاعِي بِدُونِ عَدَمِ الْمَانِعِ غَيْرُ كَافٍ، وَأَمَّا عَدَمُ الْمَانِعِ فَلَا أَنَّ اللَّوْمَ عَلَى التَّرْكِ لَا يَحْسُنُ إِذَا كَانَ فِيهِ عَذْرٌ، وَعَنِ الْفِعْلِ مَانِعٌ مِنْ خَارِجٍ، وَأَمَّا وَجُودُ قَسَاوَةِ قُلُوبِهِمْ وَإِعْجَابُهُمُ الْمَانِعِينَ عَنْهُ عَلَى مَا يَصْرَحُ بِهِ، فَلَا ضَيْرَ فِيهِ لَكُونِهَا مِنْ أَنْفُسِهِمْ.

قوله: (استدراك على المعنى)؛ وذلك لِأَنَّهُ لَمَّا كَانَ التَّضَرُّعُ نَاشِئًا عَنْ لَيْنِ الْقَلْبِ كَانَ نَفِيهِ نَفِيهِ (424)، فَأَمَرَ الِاسْتَدْرَاكُ هَيْئًا. قوله (425): (ولم يتعظوا به) عطف على سبيل التفسير، فالنسيان مجاز عن عدم الاعتناء، قوله: ﴿ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ اعترض عليه ههنا بعض الأفاضل بأنَّ ظاهر هذه الآية الكريمة يؤيد مذهب من ذهب إلى أنَّ لَمَّا لِلظَّرْفِ بِمَعْنَى حِينَ، وَلَيْسَ فِيهِ مَعْنَى الشَّرْطِ؛ إِذْ لَا يَظْهَرُ وَجْهَ سَبَبِيَّةِ النَّسِيانِ لِفَتْحِ أَبْوَابِ الْخَيْرِ، وَحَدِيثُ الِاسْتَدْرَاكِ لَا يَدْفَعُهُ؛ لِأَنَّهُ لَا يَفِيدُ إِلَّا صَحَّةَ اجْتِمَاعِ الْفَتْحِ مَعَ النَّسِيانِ لَا سَبَبِيَّةَ لَهُ، فَلَا بَدَّ مِنْ قَبِيلِ الْجُمْهُورِ مِنَ الْجَوَابِ، انْتَهَى كَلَامُهُ، أَقُولُ: النَّسِيانُ سَبَبٌ لِلِاسْتَدْرَاكِ الْمَتَوَقَّفِ عَلَى فَتْحِ أَبْوَابِ الْخَيْرِ، وَسَبَبِيَّةُ شَيْءٍ الْآخَرِ يَسْتَلْزِمُ سَبَبِيَّةَ لَمَّا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ ذَلِكَ الْآخَرُ، فَاَنْدَفَعِ الْإِعْزَاضُ بِلَا مَرِيَّةٍ.

(423) جاءت في النسخة (ف): (ترك الفعل).

(424) الذي يظهر أنَّ المعنى (نفي التضرع يدل على نفي لين القلب)، والله أعلم.

(425) في نسخة (ف): سقطت (قوله).

مُرَاوَحَةً عَلَيْهِمْ بَيْنَ نَوْبَيْي الضَّرَاءِ وَالسَّرَّاءِ، وَامْتِحَانًا لَهُمْ بِالشَّدَّةِ وَالرَّخَاءِ إِرْثَامًا لِلْحُجَّةِ وَإِزَاحَةً لِلْعِلَّةِ، أَوْ مَكْرًا بِهِمْ لِمَا رُوِيَ أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: ((مَكْرٌ بِالْقَوْمِ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ)).

وَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ (فَتَحْنَا) بِالتَّشْدِيدِ فِي جَمِيعِ الْقُرْآنِ وَوَافَقَهُ يَعْقُوبُ فِيمَا عَدَا هَذَا، وَالَّذِي فِي (الْأَعْرَافِ).
﴿ حَتَّى إِذَا فَرِحُوا ﴾ أُعْجِبُوا ﴿ بِمَا أُوتُوا ﴾ مِنَ النِّعَمِ وَلَمْ يَزِيدُوا غَيْرَ الْبَطْرِ وَالِاشْتِغَالِ بِالنِّعَمِ عَنِ الْمُنْعَمِ
وَالْقِيَامِ بِحَقِّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

قوله: (مراوحة) يقال: راوح بين رجلية؛ إذ قام مرّة على أحديهما، وأخرى على الأخرى، ومنه المراوحة بين العملين، وهي أن يعمل هذا مرّة، وذلك أخرى، كأنه يروح من إحدهما إلى الأخرى، أو يستريح بينهما. قوله: (لما روي أنه عليه الصلاة والسلام... إلخ) ولما روي أنه صلى الله عليه وسلم، قال: إذا رأيت الله يعطي العبد من الدنيا على معاصيه ما يحب فإنما هو استدراج⁽⁴²⁶⁾، ثم تلا هذه الآية، وهذا أدل دليل على أن هذا استدراج واستهلاك عند انفتاح أبواب المطالب والمباغي وحصول الفرح وزوال الترح، فيكون الأخذ أشدّ والهلاك أقطع⁽⁴²⁷⁾، وهو المتبادر من الآية كما لا يخفى على من له سلامة الذّوق. قوله: (أعجبوا) على البناء للمفعول وأعجب بنفسه وبرأيه على ما لم يسم فاعله⁽⁴²⁸⁾، فهو معجب بفتح الجيم كذا في «مختار الصحاح»⁽⁴²⁹⁾، أي: أعجبهم ما أوتوا من النعم.

قوله: (والاشتغال بالنعم... إلخ)، أي: وعلى اشتغالهم بالنعمة معرضين عن المنعم، وعن القيام بحق المنعم. أعني: الشكر.

(426) مسند أحمد بن حنبل - مسند الشاميين رضي الله عنهم - حديث عقبة بن عامر الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم، ج 28، 547. ورواه الطبراني في المعجم الأوسط - باب الواو - من اسمه وليد - الوليد بن العباس العداس المصري، ج 9، 109، وقال: «لا يروى هذا الحديث عن عقبة بن عامر إلا بهذا الإسناد، تفرد به حرملة بن عمران»؛ وحسنه العراقي في تخريج أحاديث الإحياء، أبو الفضل، زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم (ت. 806 هـ)، المغني عن حمل الأسفار، دار ابن حزم، بيروت - لبنان، (1426 هـ - 2005 م) ط 1، ص 1477.

(427) في نسخة (ف): (أقطع) عوضاً عن (أفضع).

(428) هذا اصطلاح الكوفيين واصطلاح البصريين: (المبني للمجهول).

(429) الرازي، مختار الصحاح، ص. 200.

﴿أَخَذْنَهُمْ بَغْتَةً فَيَاذَا هُمْ مُبْلِسُونَ﴾ مُتَحَسَّرُونَ آيسُونَ.

﴿فَقُطِعَ دَابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ أي: آخرهم بحيث لم يبقَ منهم أحدٌ من دبره دبرًا ودُبورًا إذا تبعه.

﴿وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ على إهلاكهم فَإِنَّ هَلَاكَ الْكَفَّارِ وَالْعَصَاةِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ تَخْلِيصٌ لِأَهْلِ

الأَرْضِ مِنْ شُومِ عَقَائِدِهِمْ وَأَعْمَالِهِمْ، نِعْمَةٌ جَلِيلَةٌ يَحِقُّ أَنْ يُحَمَدَ عَلَيْهَا.

﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَخَذَ اللَّهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَرَكُمْ وَخَتَمَ عَلَى قُلُوبِكُمْ مَنْ إِلَهٌ غَيْرُ اللَّهِ يَأْتِيكُمْ بِهِ أَنْظُرْ كَيْفَ

نُصْرِفُ الْآيَاتِ ثُمَّ هُمْ يَصْدِفُونَ ﴿٤٦﴾ قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَنتَكُمْ عَذَابُ اللَّهِ بَغْتَةً أَوْ جَهْرَةً هَلْ يُهْلِكُ إِلَّا الْقَوْمَ

الظَّالِمُونَ ﴿٤٧﴾﴾ قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَخَذَ اللَّهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَرَكُمْ أَصَمَّكُمْ وَأَعَمَّكُمْ.

﴿وَخَتَمَ عَلَى قُلُوبِكُمْ﴾ بِأَنْ يُغْطِيَ عَلَيْهَا مَا يَزُولُ بِهِ عَقْلُكُمْ وَفَهْمُكُمْ.

﴿مَنْ إِلَهٌ غَيْرُ اللَّهِ يَأْتِيكُمْ بِهِ﴾ أي: بذلك، أو بما أَخَذَ وَخَتَمَ عَلَيْهِ أَوْ بِأَحَدِ هَذِهِ الْمَذْكُورَاتِ.

قوله: (متحسرون) [23/أ]، أي: آيسون، كلٌّ منهما من معاني الإبلاس، يقال: أبلس من رحمة

الله، أي: يئس، ومنه سمي إبليس، وأيس لغة في يئس، والإبلاس أيضًا الانكسار والحزن، وتحسّر بمعنى

تحزن وتلهّف وضمّ الزمخشريُّ إليها أجمعون⁽⁴³⁰⁾؛ لأنّه من معاني الإبلاس أيضًا، فإن الواجم الذي اشتد

حزنه حتّى سكت، ويقال: أبلس فلان، أي: سكت غمًا. قوله: (بحيث لم يبقِ منهم أحد) دفع الاحتمال

أن يكون قطع الآخر بدءًا. قوله: (على إهلاكهم) فهو إمّا حمد من الله على نفسه على هذه النعمة الجليلة، أو

مقول على السُنّة عباده إرشادًا لهم إليه، وإيدانًا بأنّه يجب أن يحمد على إهلاك الظّلمة لكونه نعمة عظيمة،

وكلام الزمخشريّ يعيّن الثّاني. قوله: (أي: بذلك) توجيه للضمير المفرد المذكّر الرّاجع إلى أمور ثلاثة باسم

الإشارة الذي يشار به إلى المتعدّد، وتأويل ما ذكر، وما تقدّم كما في قوله تعالى: ﴿عَوَانُ بَيْنَ ذَلِكَ﴾

[البقرة: 68]، أقول⁽⁴³¹⁾: فيه أنّ هذا التّأويل يجري في الضّمير من غير حاجة إلى توجيهه باسم الإشارة.

قوله: (أو بما أخذ وختم عليه)، فالضمير على ظاهره؛ لأنّ "ما" وإن كان متعدّد المعنى مفرد

اللفظ، والتّوجيه الثّالث ظاهر، وإنّا لم يلتفت إلى إرجاعه إلى كلّ منهما على سبيل البدل لتذكيره وتأنيث

اثنين منها.

(430) الزمخشري، الكشاف، ج 2، 23.

(431) في نسخة (ف): سقطت (أقول).

﴿ أَنْظِرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ ﴾ نَكَرَّرُهَا تَارَةً مِنْ جِهَةِ الْمَقَدِّمَاتِ الْعَقْلِيَّةِ وَتَارَةً مِنْ جِهَةِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ، وَتَارَةً بِالتَّنْبِيْهِ وَالتَّذْكِيْرِ بِأَحْوَالِ الْمُتَقَدِّمِيْنَ.

﴿ ثُمَّ هُمْ يَصْذُقُونَ ﴾ يُعْرِضُونَ عَنْهَا، وَثُمَّ لَا سِتْنَعَادَ الْإِعْرَاضِ بَعْدَ تَصْرِيفِ الْآيَاتِ وَظُهُورِهَا.

﴿ قُلْ أَرَأَيْتَكُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ بَغْتَةً ﴾ مِنْ غَيْرِ مُقَدِّمَةٍ.

﴿ أَوْ جَهْرَةً ﴾ بِتَقْدِمْ أَمَارَةٍ تُؤْذِنُ بِحُلُولِهِ. وَقِيلَ: لَيْلًا أَوْ نَهَارًا. وَقُرِئَ: بَغْتَةً أَوْ جَهْرَةً.

﴿ هَلْ يُهْلِكُ ﴾ أَيُّ مَا يُهْلِكُ بِهِ هَلَاكَ سُخْطٍ وَتَعْذِيبٍ.

﴿ إِلَّا الْقَوْمَ الظَّالِمُونَ ﴾ وَلِذَلِكَ صَحَّ الْإِسْتِثْنَاءُ الْمَفْرُغُ مِنْهُ، وَقُرِئَ (يَهْلِكُ) بِفَتْحِ الْيَاءِ.

﴿ وَمَا نُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ ﴾ فَمَنْ ءَامَنَ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ

﴿ وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا يَمَسُّهُمُ الْعَذَابُ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴾ (١٨)

﴿ وَمَا نُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ ﴾ الْمُؤْمِنِينَ بِالْجَنَّةِ.

قوله: (نَكَرَّرُهَا) تَكْرِيْرُهَا: إِيْرَادُهَا عَلَى وَجْهِ مُخْتَلَفٍ؛ لِقَوْلِهِ: (تَارَةً مِنْ جِهَةِ الْمَقَدِّمَاتِ الْعَقْلِيَّةِ)، أَيُّ: الدَّالَّةُ عَلَى وَجُودِ الصَّانِعِ وَتَوْحِيدِهِ الْمَشَارِ إِلَيْهَا بِقَوْلِهِ: ﴿إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ﴾ الْآيَةُ، وَأَمَّا التَّرْغِيبُ فَقَوْلُهُ: ﴿فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ﴾، وَأَمَّا التَّرْهِيْبُ فَقَوْلُهُ: ﴿أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَخَذَ اللَّهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَرَكُمْ﴾ الْآيَةُ، وَيُمْكِنُ أَنْ يَوْجِدَ ضَمْنَ قَوْلِهِ: ﴿إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ...﴾ الْخِ، فَيَكُونَانِ مَذْكُورَيْنِ فِي ضَمَنِ الْمَقَدِّمَاتِ الْعَقْلِيَّةِ، وَأَمَّا التَّنْبِيْهِ وَالتَّذْكِيْرِ فَقَوْلُهُ: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَى أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ﴾ الْآيَةُ. قوله: (من غير مقدّمة)، أَيُّ: أَمَارَةٍ مُتَقَدِّمَةٍ قَصْدُ بِهِ إِظْهَارِ الْمَقَابَلَةِ بَيْنَ الْبَغْتَةِ وَالْجَهْرَةِ مَعَ أَنَّهَا الْمَقَابَلَةُ لِلْخَفِيَّةِ، فَكَانَ مَا لَمْ يَتَقَدَّمْ عَلَيْهِ أَمَارَةٌ لَمْ يَعاينَ.

قوله: (أَيُّ: مَا يَهْلِكُ بِهِ) لَمْ يَرُدَّ أَنَّ هَلْ نَافِيَةً فَإِنَّهَا اسْتِفْهَامِيَّةٌ إِنْكَارِيَّةٌ، وَيَلْزَمُهَا النَّفْيُ، فَهُوَ إِظْهَارُ لِذَلِكَ اللَّازِمِ، وَإِنَّمَا قُلْنَا: إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَافِيَةٍ لِمَا سَبَقَ أَنَّهُ لَا بَدَّ بَعْدَ رَأْيْتِ بِمَعْنَى أَخْبَرَنِي مِنْ جُمْلَةِ اسْتِفْهَامِيَّةٍ.

قوله: (ولذلك صحَّ الاستثناء)، وَلَكُونُ الْهَلَاكِ الْمُنْفِيِّ مُقَيِّدًا بِمَا ذَكَرَ صَحَّ الْإِسْتِثْنَاءُ الْمَفْرُغُ؛ إِذْ

لَوْلَاهُ لَتَوَجَّهَ عَلَيْهِ أَنْ يَهْلِكَ غَيْرُ الظَّالِمِينَ أَيْضًا، لَكِنْ لَا تَعْذِيْبًا وَسُخْطًا، بَلْ إِثَابَةً وَإِحْسَانًا.

قوله: (المؤمنين بالجنة) مَفْعُولٌ مُبَشِّرِينَ وَالْكَافِرِينَ مَفْعُولٌ مُنْذِرِينَ، وَانْتِصَابُهُمَا عَلَى الْحَالِ، وَفِيْهَا

مَعْنَى الْعَلِيَّةِ،

﴿ وَمُنذِرِينَ ﴾ الْكَافِرِينَ بِالنَّارِ، وَلَمْ نُرْسِلْهُمْ لِيَقْتَرَحَ عَلَيْهِمْ وَيَتَلَهَّى بِهِمْ. ﴿ فَمَنْ ءَامَنَ وَأَصْلَحَ ﴾ مَا يَجِبُ إِصْلَاحُهُ عَلَى مَا شَرَعَ لَهُمْ. ﴿ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ ﴾ مِنَ الْعَذَابِ. ﴿ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ بِقَوَاتِ الثَّوَابِ. ﴿ وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا يَمَسُّهُمُ الْعَذَابُ ﴾ جَعَلَ الْعَذَابَ مَأْسًا لَهُمْ كَأَنَّهُ الطَّالِبُ لِلْوُصُولِ إِلَيْهِمْ، وَاسْتَعْنَى بِتَعْرِيفِهِ عَنِ التَّوَصُّيفِ. ﴿ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴾ بِسَبَبِ خُرُوجِهِمْ عَنِ التَّصَدِّيقِ وَالطَّاعَةِ. ﴿ قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ إِنَّا أَتَيْنُكَ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ ﴾ وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُخْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾ ﴿ قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ ﴾ مَقْدُورَاتُهُ أَوْ خَزَائِنُ رِزْقِهِ. ﴿ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ ﴾ مَا لَمْ يُوحَ إِلَيَّ وَلَمْ يَنْصَبْ عَلَيْهِ دَلِيلٌ.

أي: أرسلنا للتبشير والإنذار لا لأن يقترح عليهم، ويتلهَّى، أي: يلعب⁽⁴³²⁾، ويستعزى بهم، وإلى [23/ب] ما ذكرنا أشار بقوله: (ولم نرسلهم ليقترح عليهم.. إلخ). قوله: (ما يجب إصلاحه) من أعمال الجوارح تطبيقاً على ما شرع لهم بعد التصديق القلبي. قوله: (جعل العذاب مأساً) لم يجعل استعارة تبعية تشبيهاً للوصول بالتماس، بل استعارة مكنية وتخييلية لكونها أدخلت في التَّهْوِيل. قوله: (بسبب خروجهم عن التصديق والطاعة) يشير إلى أن الكفار معذبون أيضاً بترك امتثالهم لما شرع لهم⁽⁴³³⁾، وإنما اقتصر على ذكر التَّكْذِيب؛ لعدم العبرة بالأعمال دونه، وإن وجدت فهي بمنزلة العدم. قوله: (مقدورات أو خزائن رزقه)، يعني: الكلام إمّا على حذف المضاف أو على التَّجَوُّز إطلاقاً لاسم المحلّ على الحال تشبيهاً لمقدورات تعالى بما يخزّن. قوله: (ما لم يوح إليّ) ولم ينصب عليه دليل كلمة ما موصولة بدل من الغيب تعييناً للمراد من الغيب الذي نفى علمه، فإنّه هو الخفي الذي لا يدركه الحس، ولا يقتضيه بديهية العقل منه ما لا دليل عليه،

(432) جاءت في النسخة الأصل (يلقب).

(433) وهذا الكلام مبني على مسألة ذكرها علماء الأصول وهي مسألة خطاب الكفار بفروع الشريعة وقد اختلف العلماء في ذلك على قولين فذهب الحنفية إلى أن الكفار لا يخاطبون بفروع الشريعة إذ لا معنى لوجوبها مع استحالة فعلها في الكفر وذهب الشافعية إلى أنهم مخاطبون لأنه جائز عقلاً وقام دليله شرعاً، ابن قدامة، روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد الجماعيلي المقدسي (ت 620هـ) مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، ط2، 1423هـ-2002م، ج1، 160.

وهو من جملة القول. ﴿وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ﴾ أي: من جنس الملائكة، أو أقدر على ما يقدرُونَ عليه.
﴿إِنْ أَتَيْتُ إِلَّا مَا يُوْحَىٰ إِلَيَّ﴾ تبرأ عن دعوى الألوهية والملكية.....

ولم يوح إلى النبي، وهو المراد بقوله تعالى: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ﴾ ومنه ما يوحى إليه أو نصب دليل عليه كالصانع وصفاته، واليوم الآخر وأحواله، والمراد به ههنا هو الأول، ومصدرية زمانية بمعنى المدة فالغيب عام مقيد بمدة عدم الإيجاء ونصب الدليل.

[قوله: (وهو جملة القول)، يعني: القول المنفي لا المأمور، فيكون عطفًا على محلّ عندي خزائن الله لا على محلّ لا أقول حتّى يكون داخلًا تحت الأمر لعدم الفائدة في الإخبار بأنّي لا أعلم الغيب، وإنّما الفائدة في الأخبار بأنّي لا أقول ذلك فيكون نفيًا لدعاء الأمرين الذين بهما من خواصّ الإلهية، فيكون المعنى: أي لا أدعي الألوهية ولا الملكية، ويكون تكرير "لا أقول" في ﴿إِنِّي مَلَكٌ﴾ دون ﴿أَعْلَمُ الْغَيْبِ﴾؛ إشارة إلى هذا المعنى، وبهذا اندفع ما قيل: لو عطف "لا أعلم الغيب" على "عندي خزائن الله" لم يحتج لإعادة "لا أقول" في قوله: ﴿وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ﴾، ثم قيل: بل هو عطف على "لا أقول"، وإنّما لم يأت فيه بنفي القول الدقيق بينه وبين قرينه، وهو أن مفهومي "عندي خزائن الله" و"إنّي ملك" معلومان عند الناس، فلا حاجة إلى نفيهما، وإنّما الحاجة إلى نفي دعائهما تبرأ عن الدعوى الباطلة بخلاف مفهوم "لا أعلم الغيب"، فإنّه كان مجهولًا عندهم، بل الظاهر من حاله عدم الاطلاع على الغيب، فلذلك نسبوا إلى الكهانة، فالحاجة ههنا إلى نفيه متضمّنًا الجواب عن قولهم: إن كنت رسولًا فأخبرنا عما يقع في المستقبل من المصالح والمضارّ؛ فنستعدّ لتحصيل تلك، وأمّا نفي دعوى الملكية فيتضمّن الجواب عن قولهم: ﴿مَالِ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ﴾ [الفرقان: 7]، ونفي كون خزائن الله عنده يتضمّن الجواب عن اقتراحهم الآيات إلى لا أملك أن أفعل ما أريده ممّا تقترحونه أو عن اقتراحهم عنه أن يوسع عليهم خيرات الدنيا⁽⁴³⁴⁾. قوله: (أي: من جنس الملائكة... إلخ) فالملك على الأول على حقيقته، وعلى الثاني مجاز عن القادر على الأفعال العجيبة، ويجوز أن يكون تشبيهًا [24/أ] بليغًا له في القدرة عليها. قوله: (تبرأ عن دعوى الألوهية... إلخ)، أي: تبرأ النبي عليه السلام جعل قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَقُولُ﴾

(434) ما بين قوسين تأخر في النسخة (ن)، وما أثبتناه موافق للترتيب في «تفسير البيضاوي» وللنسخ الأخرى.

وَادْعَى النُّبُوَّةَ الَّتِي هِيَ مِنْ كِمَالَاتِ الْبَشَرِ رَدًّا لِاسْتِبْعَادِهِمْ دَعْوَاهُ وَجَزَمِهِمْ عَلَى فَسَادِ مُدْعَاهُ.

﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ ﴾ مَثَلٌ لِلضَّالِّ وَالْمُهْتَدِي، أَوِ الْجَاهِلِ وَالْعَالِمِ، أَوْ مُدْعِي الْمُسْتَحِيلِ كَالْأُلُوْهِيَّةِ وَالْمَلَكِيَّةِ وَمُدْعِي الْمُسْتَقِيمِ كَالنُّبُوَّةِ.

﴿ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ ﴾ فَتَهْتَدُوا أَوْ فَتَمَيِّزُوا بَيْنَ ادِّعَاءِ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، أَوْ فَتَعْلَمُوا أَنَّ اتِّبَاعَ الْوَحْيِ بِمَا لَا يَحِيصُ عَنْهُ.

﴿ وَأَنْذِرْ بِهِ ﴾ الضَّمِيرُ لِمَا يُوحَى إِلَيَّ.

في قوّة قوله عليه السّلام: لا أقول لعدم توقّفه في الامتثال، ثمّ إنّ التبرُّؤ عن دعوى الألوهيّة بنفي القول بأنّ عندي خزائن الله، وأنّي أعلم الغيب؛ وذلك لأنّ دعوى هذين الأمرين اللّذين هما من خواصّ الإلهيّة كناية عن دعواهما، ففي دعواهما تبرُّؤ عن دعواهما، وليس إضافة الخزائن إلى الله منافياً لهذه الكناية؛ لأنّ دعوى الإلهيّة ليس دعوى أن يكون هو الله تعالى، بل شريكاً له في الألوهيّة، فتأمّل.

قوله: (ردّاً لاستبعادهم دعواه)، فإن قلت: لا دخل لدعوى النُّبُوَّة في ردّ الاستبعاد، فكان التعليل للتبرّي فقط، قلت: وجود أصل الدّعوى له مسلّم، وإنّما النزاع في استحالتها، فيجب بيان أنّ دعواه ما هي فحاصل الردّ أنّ هذا دعوى، وهو ليس ممّا يستبعد، وإنّما المستبعد ادّعاء الألوهيّة أو الملكيّة، ولست أدعيهما على أنّ مجرد نفي هاتين لا يستلزم نفي الاستبعاد لجواز أن يدّعى مستبعداً آخر، ثمّ إنّّه أشار المصنّف بهذا التعليل إلى الردّ على من استدلّ بالآية على فضل الملائكة على الأنبياء بناء على أنّ مقصوده صلّى الله عليه وسلّم بهذا القول هو التّواضع، والمعنى: لا أدّعي منزلة أقوى من منزلتي ووجه كون الردّ نفي كون المقصود ذلك، بل هو الردّ لاستبعادهم دعواه، ثمّ على تقدير أن يكون المراد بقوله: (ولا أقول لكم إنّني ملك) نفي قدرته على ما يقدرّون عليه لم يكن للاستدلال مجال، وقد يُقال: ولو سلّم فيكفي الأفضليّة في زعم المخاطبين. قوله: (كالألوهيّة والملكيّة) قيل: عليه الملكيّة من الأمور الممكنة بناء على تجانس الجواهر، ولهذا أقدم آدم عليه السّلام على أكل الشّجرة طمعاً في الملكيّة مع استحالة طمع النّبيّ في المستحيل، والجواب أنّ ما ذكر بعد التّسليم إنّما يفيد إمكان أن يغير البشر ملكاً بطريق نزاع صورة وخلع أخرى كما في استحالة بعض العناصر بعضاً، والممتنع أن يكون ملكاً مع بقاء مشخصاته البشريّة، والمراد بالآية ذاك على أنّ نبوّة آدم وقت الأكل، وكونه طامعاً فيما ذكر ممنوع لاحتمال أن يكون طمعه في الخلود.

قوله: (فتهتدوا) أو فتميزوا إلى الآخر نشر للأوجه الثلاثة لا على التّرتيب،

﴿الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُخْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ الْمَفْرُطُونَ فِي الْعَمَلِ، أَوِ الْمُجَوِّزُونَ لِلْحَشْرِ مُؤْمِنًا كَانَ أَوْ كَافِرًا مُّقْرَأَ بِهِ أَوْ مُتَرَدِّدًا فِيهِ، فَإِنَّ الْإِنْذَارَ يُنْجَعُ فِيهِمْ دُونَ الْفَارِغِينَ الْجَازِمِينَ بِاسْتِحَالَتِهِ.

﴿لَيْسَ لَهُمْ مِّنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ مِنْ يُخْشَرُوا فَإِنَّ الْخَوْفَ هُوَ الْحَشْرُ عَلَىٰ هَذِهِ الْحَالَةِ.

﴿لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ لِكَيْ يَتَّقُوا.

﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْعَدْوَةِ وَالْعِيسَىٰ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾

﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْعَدْوَةِ وَالْعِيسَىٰ﴾ بَعْدَ مَا أَمَرَهُ بِإِنْذَارِ غَيْرِ الْمُتَّقِينَ لِيَتَّقُوا أَمْرُهُ بِإِكْرَامِ الْمُتَّقِينَ وَتَقْرِيبِهِمْ وَأَنْ لَا يَطْرُدَهُمْ تَرْضِيَةً لِّقُرَيْشٍ.

وفي بعض النسخ وتميزوا على أنه من تتمة تهتدوا، فقوله: (أو فتعلموا) ناظر إلى الآخرين حيثئذ، وفي أكثر النسخ: (أو فتعلمون) بالرفع، والأظهر: هو الأول عطفًا على (فتهتدوا) جوابًا للاستفهام.

قوله: (هم المؤمنون المفرطون في العمل) قيدهم بالتفريط في العمل لقوله: ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾، فإنه لا يتصور الاتقاء من المتقين. قوله: (أو المجوزون للحشر) هذا هو الوجه، إذ لا يظهر وجه لتخصيص الإنذار [24/ ب] بالمؤمنين. قوله: (مؤمنًا كان)، أي: مؤمنًا مفرطًا، وقوله: (مقرأ به أو مترددًا)، كلٌّ منهما قيد لكافرين، والأول كاهل الكتاب. والثاني: كالمستعدين للإيمان من المشركين.

قوله: (فإنَّ الإنذار ينجع فيهم... إلخ) تعليل لما يفهم من المقام من تخصيص الإنذار بالكافر المقر بالحق والمتردد. قوله: (لكي يتقوا) لعل ههنا للترجي من جهة النبي المنذر، وقوله: (لكي يتقوا) أخذ بالخاص، فإن إنذاره إياهم راجيًا تقواهم في معنى إنذاره لأجله، فلا ينافي قوله: (لكي تتقوا عدم قبوله) كون "لعل" للتعليل في سورة البقرة يؤيده أن الزمخشري لم يقبل أيضًا، ثم قال في أثناء الكلام: خلقكم لكي تتقوا.

قوله: (أمره بإكرام المتقين) مستفاد من قوله: ولا تطرد.. إلخ بناءً على أن النهي عن الشيء أمر بضده.

قوله: (ترضية لقريش) تعليل للمنفي.

رُويَ أَنَّهُمْ قَالُوا: لَوْ طَرَدْتَ هَؤُلَاءِ الْأَعْبَدَ يَعْنُونَ فَقَرَاءَ الْمُسْلِمِينَ كَعَمَارٍ وَصُهَيْبٍ وَخَبَابٍ وَسَلْمَانَ.
 جَلَسْنَا إِلَيْكَ وَحَادِثْنَاكَ فَقَالَ: (مَا أَنَا بِطَارِدِ الْمُؤْمِنِينَ)، قَالُوا: فَأَقِمُّهُمْ عِنَّا إِذَا جِئْنَاكَ قَالَ (نَعَمْ).
 وَرُويَ أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَهُ: لَوْ فَعَلْتَ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى مَاذَا يَصِيرُونَ فَدَعَا بِالصَّحِيفَةِ وَبِعَلِيٍّ رَضِيَ
 اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ لِيَكْتُبَ فَنَزَلَتْ. ⁽⁴³⁵⁾ وَالْمُرَادُ بِذِكْرِ الْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ الدَّوَامُ، وَقِيلَ صَلَاتَا الصُّبْحِ وَالْعَصْرِ.
 وَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ بِالْغَدْوَةِ هُنَا وَفِي الْكَهْفِ.

قوله: (هؤلاء الأعداء) تحقير لهم بالمادة، وتعليل بالصورة وتشبيهه بالعبيد في الحرقة والحرقة.
 قوله: (روي أن عمر رضي الله عنه قال... إلخ) يشير إلى أن الواقع منه عليه السلام ليس نفس
 الطرد، بل أهم به في بعض الأوقات، وأن ذلك كان بإشارة عمر رضي الله عنه لغرض صحيح، لا
 لاستخفاف لهم واستنكاف عنهم، فليس فيه ما ينافي عصمته صلى الله عليه وسلم.
 قوله: (ليكتب)، أي: علي.

قوله: (والمراد بذكر الغداة والعشي الدوام)، أي: دوام الزمان، فقوله: (وقيل: صلاتا الصبح والعصر)
 مساحمة، والمراد: الصبح والعصر، وذكر الصلاة لبيان الدعاء، أو دوام الدعاء، فأمر العطف هين ثم المراد
 بالدعاء على الأول أمّا الصلوات الخمس ⁽⁴³⁶⁾، قاله ابن عباس ومجاهد والحسن أو الذكر وقراءة القرآن.
 قوله: (وقرأ ابن عامر) بالغدوة بضم الغين، وسكون الدال، قيل: هي معرفة أبداً،

(435) الطبري، جامع البيان ج 11، 376. ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 3، 260.

(436) الطبري، جامع البيان، ج 11، 381.

﴿يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ حال من يدعون، أي يدعون ربهم مُخْلِصِينَ فِيهِ قَيْدَ الدُّعَاءِ بِالْإِخْلَاصِ تَنْبِيْهَا عَلَى أَنَّهُ
مَلَكَ الْأَمْرِ. وَرَتَّبَ النَّهْيَ عَلَيْهِ إِشْعَارًا بِأَنَّهُ يَفْتَضِي إِكْرَامَهُمْ وَيُنَافِي إِبْعَادَهُمْ.

﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ أي لَيْسَ عَلَيْكَ حِسَابُ
إِيمَانِهِمْ فَلَعَلَّ إِيْمَانَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ إِيْمَانٍ مَنْ تَطَرَّدُ لَهُمْ سُؤَالُهُمْ طَمَعًا فِي إِيْمَانِهِمْ لَوْ آمَنُوا، أَوْ لَيْسَ عَلَيْكَ اِغْتِبَارُ
بَوَاطِنِهِمْ وَإِخْلَاصِهِمْ لِمَا اتَّسَمُوا بِسِيرَةِ الْمُتَّقِينَ وَإِنْ كَانَ لَهُمْ بَاطِنٌ غَيْرُ مَرْضِيٍّ كَمَا ذَكَرَهُ الْمُشْرِكُونَ وَطَعَنُوا فِي دِينِهِمْ
فَحِسَابُهُمْ عَلَيْهِمْ لَا يَتَعَدَّاهُمْ إِلَيْكَ، كَمَا أَنَّ حِسَابَكَ عَلَيْكَ لَا يَتَعَدَّاكَ إِلَيْهِمْ.
وَقِيلَ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِ رِزْقِهِمْ أَيْ مِنْ فَقْرِهِمْ.

فالوجه هو القراءة المشهورة، وأجيب بأن المعرفة قد تعرف باللام للازدواج كما في قوله:

وجدنا الوليد بن اليزيد مباركا (437)

فعرفت "اليزيد" بمجاورة "الوليد"، وقد يجاب: بأنها إنما يكون معرفة إذا أردت غدوة نهارك
ههنا ليس كذلك. قوله: (ورتب النهي عليه)، أي: على الدعاء المقيّد. قوله: (أي: ليس عليك حساب
إيمانهم) يشير إلى أن في الكلام حذفًا، أو إسنادًا مجازيًا، وإلى أن حساب الإيمان أعمُّ من أن يكون بحسب
القدر عند الله، أو بحسب الإخلاص فيه، ثم إن هذا الوجه مبنيٌّ على كون الضمير لفقراء المسلمين،
ولهذا قابل به كون الضمير للمشركين. قوله: (من إيمان من تطردهم) كلمة من عبارة عن قريش، وهم في
تطردهم راجع إلى ما رجع إليه ضمير إيمانهم، أعني: المؤمنين، وفي سؤالهم وإيمانهم الثاني راجع إلى من،
وقوله: (لو آمنوا) متعلّق بكان أعظم، وهو إمّا جواب له أو دليل الجواب، ولما في لما اتسموا لمجرد
الوقت بمعنى: حين، ويحتمل أن يكون اللام للتعليل، وما مصدرية. قوله: (لا يتعداهم إليك) يشير إلى
[25/أ] أن الكلام على القصر، فشيء مبتدأ، ومن مزيدة للاستغراق، والظرف خبر قدّم عليه
للحصر، ومن حسابهم حال من ضمير الظرف، وإن احتمل أن يكون بشيء فاعل الظرف المعتمد
على النفي، ومن حسابهم حالًا منه، وكذا حال قوله: (ومن حسابك.. إلخ).

(437) البيت شطر من شعر لابن ميادة، الرماح بن أبرد بن ثوبان الغطفاني عجزه (شديدًا بأخناء الخلافة كاهله) ابن
منظور، لسان العرب، ج3، 200.

وقِيلَ الضَّمِيرُ لِلْمُشْرِكِينَ وَالْمَعْنَى: لَا تُؤَاخِذْ بِحَسَابِهِمْ وَلَا هُمْ بِحَسَابِكَ حَتَّى يَهْمَكَ إِيْمَانُهُمْ بِحَيْثُ تَطْرُدُ الْمُؤْمِنِينَ طَمَعًا فِيهِ.

﴿ فَتَطْرُدَهُمْ ﴾ فَتُبْعِدَهُمْ وَهُوَ جَوَابُ النَّفْيِ ﴿ فَتَكُونُ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ جَوَابُ النَّهْيِ وَيَجُوزُ عَطْفُهُ عَلَى فَتَطْرُدَهُمْ عَلَى وَجْهِ التَّسْبُبِ وَفِيهِ نَظَرٌ.

قوله: (وقيل: ما عليك حساب رزقهم) روى أَنَّهُمْ قالوا: يَا مُحَمَّدُ إِنَّهُمْ اجتمعوا عندك، وقبلوا دينك؛ لَأَنَّهُمْ يجدون بهذا مأْكولًا وملبوسًا عندك، فالمعنى: ليس حساب رزقهم عليك، فَإِنَّ مَا قَدَّرَ لَهُمْ يصيبهم أينما كانوا.

قوله: (ولا هم بحسابك)، أي: ولا هم يؤاخذون.

قوله: (على وجه التَّسْبُبِ)، أي: كون الطُّرد سببًا للظُّلم، كما هو مدلول الفاء، وهذا دفع لما يتوهم من أَنَّهُ لو جعل عطفًا عليه لصَحَّ وقوعه جوابًا للنفي، وليس كذلك؛ إذ لا معنى لقولك: ما عليك حسابهم، فتكون من الظَّالِمِينَ، وحاصل الدَّفْع أَنَّ المعنى: فتكون من الظَّالِمِينَ يسبب الطُّرد، ووجه النِّظَر أَنَّهُ يفهم منه أَنَّهُ لو كان حسابهم عليه فطردهم لكان ظالمًا، وليس كذلك، أقول: عدم كون الطُّرد ظلمًا حينئذٍ في حيز المنع؛ لأنَّ عدم مواطئة قلوبهم بألسنتهم لم يكن معلومًا له عليه السَّلام، وليس هناك ما يريبه سوى قول المشركين، ولا عبرة به، ولا يلزم من تخصيص الظُّلم بسبب الطُّرد بتقدير كون حسابهم عليه عدم حصول الظلم على تقدير عدم كون⁽⁴³⁸⁾ حسابهم عليه، بل الأولوية، فهو من قبيل قول عمر: نعم العبد صهيبي لو لم يخف الله لم يعصه⁽⁴³⁹⁾.

(438) في نسخة (ف): سقطت (كون).

(439) قال السخاوي: «حَدِيث: «نِعَمَ الْعَبْدُ صُهَيْبٌ، لَوْ لَمْ يَخَفِ اللَّهُ لَمْ يَعِصْهُ»، اشتهر في كلام الأصوليين وأصحاب المعاني وأهل العربية من حديث عمر، وذكر البهاء السبكي أَنَّهُ لم يظفر به في شيء من الكتب، وكذا قال جمع جُمٍّ من أهل اللغة، ثُمَّ رَأَيْتُ بَخْطَ شَيْخِنَا أَنَّهُ ظَفَرَ بِهِ فِي «مَشْكَلِ الْحَدِيثِ» لِأَبِي مُحَمَّدِ ابْنِ قَتِيْبَةٍ، لَكِنْ لَمْ يَذْكُرْ لَهُ ابْنَ قَتِيْبَةٍ إِسْنَادًا، وَقَالَ: أَرَادَ أَنْ صَهِيْبًا إِنَّمَا يَطِيعُ اللَّهَ حَبَالًا لِمَخَافَةِ عِقَابِهِ، انْتَهَى. وَقَدْ أَخْرَجَ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحَلِيَةِ» مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَرْقَمِ قَالَ: حَضَرْتُ عُمَرَ عِنْدَ وَفَاتِهِ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَالْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، فَقَالَ عُمَرُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنْ سَالَمَا شَدِيدَ الْحُبِّ لَلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، لَوْ كَانَ لَا يَخَافُ اللَّهَ مَا عَصَاهُ»، وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ، وَعِنْدَهُ مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ أَيْضًا قَالَ: لَوْ اسْتَخْلَفْتُ سَالِمًا مَوْلَى أَبِي حَذِيفَةَ، فَسَأَلَنِي رِي: مَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ لَقُلْتُ: رَبِّ! سَمِعْتُ نَبِيكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

﴿وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لِيَقُولُوا أَهَؤُلَاءِ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ ﴿٥٧﴾﴾
 ﴿وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ﴾ ومثل ذلك الفتن، وهو اختلاف أحوال الناس في أمور الدنيا.
 فتنا أي ابتلينا بعضهم ببعض في أمر الدين فقدّمنا هؤلاء الضعفاء على أشرف قريش بالسبق إلى الإيمان.
 ﴿لِيَقُولُوا أَهَؤُلَاءِ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا﴾ أي هؤلاء من أنعم الله عليهم بالهداية والتوفيق لما يسعدهم
 دوننا، ونحن الأكابر والرؤساء وهم المساكين والضعفاء.
 وهو إنكار لأن يخص هؤلاء من بينهم بإصابة الحق والسبق إلى الخير كقولهم: لو كان خيرًا ما سبقونا إليه.

قوله: (ومثل ذلك الفتن) وهو اختلاف أحوال الناس في أمور الدنيا بالفقر والغناء حتى أدى ذلك إلى طلب الأغنياء طرد الفقراء. قوله: (فتنا، أي: ابتلينا بعضهم ببعض في أمر الدين.. إلخ) حتى أدى هذا إلى أن يقولوا: ﴿أَهَؤُلَاءِ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا﴾ فالكلام على تشبيه فتن بفتن على ما ذكره المصنّف، وصاحب «الكشاف»⁽⁴⁴⁰⁾ جعله من قبيل قولك: ضربته، كذلك، أي: هذا الضرب المخصوص وأمثاله كثيرة، فالقصد إلى المصدر في الحقيقة، وإن كان ظاهر الكلام على التشبيه. قوله: (أي هؤلاء من أنعم الله عليهم) حمّله على حذف الموصول، وهذا مع أنّه تكلف لا حاجة إلى ارتكابه غير مناسب للمقام؛ لأنّ المعنى على إنكار أن يكونوا مختصين بإصابة الحقّ دونهم كما قرّره، وإذا كان نظم الكلام كما ذكره كان المعنى على أن يكون هناك من منّ الله عليهم من بينهم يعرفون بكونهم كذلك، ولكن ينكر المتكلم أن يكونوا هؤلاء الفقراء، ولا يخفى أنّه غير المعنى المراد. قوله: (ولعلّ الذي حداه إلى هذا التّكلف)⁽⁴⁴¹⁾ هو أنّه لما رأى أنّ المعنى على الحصر كما لا يخفى، ولا وجه له إلّا بأن يكون هؤلاء خبراً قدّم على المبتدأ هو الموصول المقدّر لكنّا نقول لما⁽⁴⁴²⁾ لا يجوز أن يكون هؤلاء في محلّ النصب على أنّه مفعول من المذكور قدّم عليه للحصر، أو المحذوف يفسّره المذكور،

وَسَلَّمَ يَقُول: «إنه يحب الله حقاً من قلبه»، قلت: وهذا يؤيد تأويل ابن قتيبة الماضي: السخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد (ت. 902هـ)، المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، المحقق: محمد عثمان الخشت، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، (1405هـ - 1985م) ط1، ص701.

(440) الزمخشري، الكشاف، ج2، 28

(441) (ولعلّ الذي حداه إلى هذا التّكلف) غير موجودة في المتن المحقق المطبوع.

(442) في نسخة (ف): (لم) عوضاً عن (لما).

واللَّامُ لِلْعَاقِبَةِ أَوْ لِلتَّلْغِيلِ عَلَى أَنَّ فَتَنًا مُتَضَمِّنٌ مَعْنَى خَذَلْنَا ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ﴾ بِمَنْ يَقَعُ مِنْهُ الْإِبْهَانُ وَالشُّكْرُ فَيُؤَفِّقُهُ وَبِمَنْ لَا يَقَعُ مِنْهُ فَيُخْذِلُهُ.

فكلمة الاستفهام داخلية على الفعل في المعنى، كما هو المناسب لها [25/ب] أو مبتدأ، ومن الله خبره، وما معنى الحصر المعتبر في المقام فمستفاد من من بيننا، فإنه يكون حينئذ في موضع الحال من الضمير المجرور، أي: منفردين ذكره أبو البقاء⁽⁴⁴³⁾. قوله: (واللَّامُ لِلْعَاقِبَةِ أَوْ لِلتَّلْغِيلِ ... إلخ) أقول تحقيق المقام يستدعي نوع بسط في الكلام، وهو أن ما يترتب على فعل صدر عن فاعل مختار، فهو من حيث ترتيبه عليه فائدة، ومن حيث وقوعه في طرفه غاية، ومن حيث كونه باعثاً له حاملاً عليه غرض بالنسبة إلى الفاعل، وعلة غائبة بالنسبة إلى الفعل، ولأفعال الله تعالى فوائد وغايات دون غيرهما، وهذا قبل أفعال الله تعالى ليست معللة بالأغراض، وقد برهن عليه في موضعه، ثم إنه قد يشبه الغاية بالعلة الغائبة من حيث إنها عاقبة الفعل ومؤداه فيستعمل في الأولى واللَّامُ الموضوع للثانية على سبيل الاستعارة التبعية كاللَّامات الدَّاخِلة على فوايد أفعال الله المسماة بالحكم والمصالح، وليس هذا اللَّامُ ما يسمونها لام العاقبة؛ وذلك لأنَّ لام العاقبة على ما ذكره شارح المقاصد⁽⁴⁴⁴⁾ إنما يكون فيما إذا لم يكن للفاعل شعور بالترتب وقت الفعل أو قبله فيفعل لغرض، ولا يحصل له ذلك، بل ضده، فيجعل كأنه فعل الفعل لذلك الغرض الفاسد تنبيهاً على خطئه، ولا يتصور هذا في كلام علام الغيوب، وترتب فوائد أفعال الله تعالى عليها مع العلم التام فيبينها مباينة، وعلى ما ذكره ابن هشام⁽⁴⁴⁵⁾ هي لام الصيرورة والمآل، ولم يعتبر فيها ما اعتبره شارح المقاصد، فهي على هذا وإن جاز أن يقع في كلام الله تعالى، لكن بينها وبين لام الغاية الواقعة في كلامه تعالى فرق من حيث أن ترتب الفائدة في الأولى بمجرد الاقتضاء لا بطريق السببية والاقتضاء بخلاف ترتب ما في الثانية، وعلى ما ذكره الزمخشري هي لام التعليل لكنه على طريق المجاز، قال في تفسير قوله تعالى: ﴿لِيَكُونَ لَهُمْ عَذَابٌ وَحَرْنَا﴾ [القصص: 8]، إن هذه اللَّامُ لام

(443) العكبري، التبيان في إعراب القرآن، ج 1، 499.

(444) التفزازي، سعد الدين مسعود بن عمر بن عبد الله (ت 791 هـ)، شرح المقاصد في علم الكلام، دار المعارف

النعمانية باكستان، سنة النشر (1401 هـ - 1981 م)، ج 2، 154.

(445) ابن هشام، مغني اللبيب، ص 282.

﴿وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا جَهِلَةً ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهَا وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٤٦﴾﴾
 ﴿وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ ﴿٤٧﴾ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ هُمُ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ وَصَفَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِالْقُرْآنِ وَاتَّبَاعِ الْحُجَجِ بَعْدَ مَا وَصَفَهُمْ بِالْمُؤَاطَبَةِ عَلَى الْعِبَادَةِ، وَأَمْرُهُ بِأَنْ يَبْدَأَ بِالتَّسْلِيمِ أَوْ يُبَلِّغَ سَلَامَ اللَّهِ تَعَالَى إِلَيْهِمْ وَيُبَشِّرَهُمْ بِسَعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَفَضْلِهِ

التعليل، ولكن معنى التعليل فيها وارد على طريق المجاز؛ لأنه لم يكن داعيهم إلى الالتقاط أن يكون لهم عدواً وحزناً، ولكن المحبة والتبني إلا أنه لما كان نتيجة التقاطهم، وثمرته شبه بالداعي الذي يفعل الفعل لأجله، فهي على هذا أيضاً، وإن لم يمتنع أن يقع في كلام الله تعالى؛ إذ لا يلزم من كون الداعي في الآية شيئاً آخر لم يترتب عليه أن يعتبر ذلك في جميع الصور، بل يكفي فيه ترتب ما لم يكن داعياً مع ترتب الداعي أيضاً، لكن بينها وبين لام الغاية المذكورة فرق من الحيثية المذكورة، إذا عرفت هذه التفاصيل المذكور⁽⁴⁴⁶⁾، فأقول ما كان الفتن المذكور منتهياً إلى قوله: (أهؤلاء من الله عليهم من بيننا) بطريق الاتفاق لا بطريق الاقتضاء، والسببية جعل اللام للعاقبة، لكن لا على ما قاله شارح المقاصد وجوز أن يكون للتعليل على تضمين معنى [26/أ] الخذلان، فإنه يكون حينئذ سبباً له في نفس الأمر، وإن لم يكن هذا باعثاً له لعدم كون أفعال الله معللة بالأغراض، أو لأن الظاهر أن الله تعالى لم يجعل الفتن لأجل أن يوجد منهم القول المذكور، والسّر في ذلك أن اللام الداخلة على العلة الغائبة تفيد أن مدخولها مسبب عما تقدم بحسب الوجود الخارجي، وسبب له بحسب الوجود العلمي، وهي في الآية إنما أفادت الأول دون الثاني لما ذكرنا، وإليه أشار صاحب «الكشاف»⁽⁴⁴⁷⁾ بقوله: "حتى كان افتنانهم سبباً لهذا القول؛ لأنه لا يقول مثل قولهم هذا إلا مخذول مفتون، فخذ عني هذا التحقيق، فإنه ينفك في مواضع". قوله: (بعد ما وصفهم بالمواظبة على العبادة) يشير إلى أن المراد بيدعون ربهم: العبادة الدائمة، وإن أريد بالغداة والعشي وقتان مخصوصان، فإن وجه التخصيص بهما أن الشغل فيهما غالب على الناس، ومن كان فيهما مقبلاً على العبادة كان في وقت الفراغ أقبل. قوله: (بأن يبدأ بالتسليم... إلخ) بأن يكون إنشاء للتسليم من

(446) في نسخة (ف): سقطت (المذكور).

(447) الزمخشري، الكشاف، ج 2، 28.

بَعْدَ النَّهْيِ عَنْ طَرْدِهِمْ، إِذَا نَأَى بِأَنَّهُمُ الْجَامِعُونَ لِفَضِيلَتِي الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، وَمَنْ كَانَ كَذَلِكَ يَنْبَغِي أَنْ يُقَرَّبَ وَلَا يُطْرَدَ، وَيُعَزَّزَ وَلَا يُذَلَّ، وَيُبَشَّرَ مِنَ اللَّهِ بِالسَّلَامَةِ فِي الدُّنْيَا وَالرَّحْمَةِ فِي الْآخِرَةِ.

وَقِيلَ: (إِنَّ قَوْمًا جَاءُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: إِنَّا أَصَبْنَا ذُنُوبًا عَظِيمًا فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِمْ شَيْئًا فَانْصَرَفُوا فَتَنَزَّلَتْ) (448)

﴿أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا﴾ اسْتِثْنَاءُ بِتَفْسِيرِ الرَّحْمَةِ. وَقَرَأَ نَافِعٌ وَابْنُ عَامِرٍ وَعَاصِمٌ وَيَعْقُوبُ بِالْفَتْحِ عَلَى الْبَدَلِ مِنْهَا.

﴿بِجَهْلَةٍ﴾ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ أَيْ مَنْ عَمَلَ ذَنْبًا جَاهِلًا بِحَقِيقَةِ مَا يَتَّبِعُهُ مِنَ الْمَضَارِّ وَالْمَفَاسِدِ، كَعُمَرَ فِيهَا أَشَارَ إِلَيْهِ،

جَانِبُهُ بَدَأَ عَلَى خِلَافِ الْعَادَةِ تَعْظِيمًا لَهُمْ، أَوْ إِخْبَارًا لَهُ بِالرَّسَالَةِ أَنَّ اللَّهَ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ، وَيُؤَيِّدُ الْأَوَّلَ عَدَمُ الْعَاطِفِ فِي كِتَابٍ، فَتَأَمَّلْ. قَوْلُهُ: (بَعْدَ النَّهْيِ عَنْ طَرْدِهِمْ) ظَرْفٌ لَوْصِفِهِمْ، وَإِذَا نَأَى تَعْلِيلٌ لَهُ، وَفَضِيلَةُ الْعِلْمِ مُسْتَفَادَةٌ مِنْ قَوْلِهِ: (الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ)، وَفَضِيلَةُ الْعَمَلِ مِنْ قَوْلِهِ: (الَّذِينَ يَدْعُونَ.. إلخ)، وَقَوْلُهُ: (وَيُبَشِّرُ.. إلخ) مَبْنِيٌّ عَلَى الْوَجْهِ الثَّانِي فِي التَّسْلِيمِ. قَوْلُهُ: (وَقِيلَ: إِنَّ قَوْمًا) عَطْفٌ بِحَسَبِ الْمَعْنَى عَلَى قَوْلِهِ: (الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ) هُمُ الَّذِينَ يَدْعُونَ.

قَوْلُهُ: (فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِمْ شَيْئًا)، أَيْ: لَمْ يَجِبْهُمْ غَضَبًا عَلَيْهِمْ. قَوْلُهُ: (اسْتِثْنَاءُ بِتَفْسِيرِ الرَّحْمَةِ)، أَيْ: ابْتِدَاءُ بِتَفْسِيرِ الرَّحْمَةِ، فَالْاسْتِثْنَاءُ نَحْوِيٌّ، وَلَا يَنَافِي ذَلِكَ كَوْنُهُ اسْتِثْنَاءً بِمَعْنَى آخَرٍ فَكَأَنَّهُ قِيلَ: وَمَا هِيَ؟.

قَوْلُهُ: (كَعُمَرَ فِيهَا أَشَارَ إِلَيْهِ)، أَيْ: بِقَوْلِهِ: لَوْ فَعَلْتُ... إلخ وفيه إشارة إلى أَنَّهُ ذَنْبٌ، وَالْآيَةُ نَزَلَتْ فِيهِ، رَوَى أَنَّهُ لَمَّا نَزَلَ: ﴿وَلَا تَنْظُرُوا إِلَى الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ﴾ الآية، خَجَلَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَدَخَلَ الْمَسْجِدَ بَاكِيًا، وَاسْتَغْفَرَ اللَّهَ فَاعْتَذَرَ، وَقَالَ لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا أَرَدْتُ بِذَلِكَ إِلَّا خَيْرًا⁽⁴⁴⁹⁾، فَتَنَزَّلَتْ، لَكِنْ عَلَى وَجْهِ كَلْبٍ،

(448) الطبري، جامع البيان ج 11، 391.

(449) قال عكرمة: «جَاءَ عُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَشَيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَمُطْعِمُ بْنُ عَدِيٍّ وَالْحَارِثُ بْنُ نَوْفَلٍ وَقَرْظَةُ بْنُ عَبْدِ عَمْرِو بْنِ نَوْفَلٍ فِي أَشْرَافٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ مِنَ الْكُفَّارِ إِلَى أَبِي طَالِبٍ، فَقَالُوا: يَا أَبَا طَالِبٍ، لَوْ أَنَّ ابْنَ أَخِيكَ يَطْرُدُ عَنْهُ مَوَالِينَا وَحُلَفَاءَنَا، فَإِنَّمَا هُمْ عِبِيدُنَا وَعَسَفَاؤُنَا، كَانَ أَعْظَمَ فِي صُدُورِنَا وَأَطْوَعَ لَهُ عِنْدَنَا وَأَذْنَى لِاتِّبَاعِنَا إِنِّيَاهُ وَتَصَدِّقِنَا لَهُ، قَالَ: فَأَتَى أَبُو طَالِبٍ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَحَدَّثَهُ بِالَّذِي كَلَّمُوهُ بِهِ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: لَوْ فَعَلْتَ ذَلِكَ حَتَّى تَنْظُرَ مَا الَّذِي يُرِيدُونَ وَإِلَا مَا يَصِيرُونَ مِنْ قَوْلِهِمْ، فَانْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَأَنْذِرِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَى رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ

أَوْ مُلْتَبِسًا بِفِعْلِ الْجَهَالَةِ فَإِنَّ اِزْتِكَابَ مَا يُؤَدِّي إِلَى الضَّرَرِ مِنْ أَفْعَالِ أَهْلِ السَّفَهِ وَالْجَهْلِ.

﴿ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ بِعَدِّ الْعَمَلِ أَوْ السُّوءِ.

﴿وَأَصْلَحَ﴾ بِالتَّنَادُكِ وَالْعَزْمِ عَلَى أَنْ لَا يَعُودَ إِلَيْهِ.

﴿فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ فَتَحَهُ مِنْ فَتْحِ الْأَوَّلِ غَيْرِ نَافِعٍ عَلَى إِضْهَارِ مُبْتَدَأٍ أَوْ خَيْرٍ أَيْ فَأَمَرُهُ أَوْ فَلَهُ غُفْرَانُهُ.

﴿وَكَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلَ الْمُجْرِمِينَ ﴿٥٥﴾ ﴿وَكَذَلِكَ﴾ وَمِثْلَ ذَلِكَ التَّفْصِيلِ الْوَاضِحِ.

﴿نُفَصِّلُ الْآيَاتِ﴾ أَي: آيَاتِ الْقُرْآنِ فِي صِفَةِ الْمُطِيعِينَ وَالْمُجْرِمِينَ الْمُصْرِّينَ مِنْهُمْ وَالْأَوَّابِينَ.

ثمَّ في كلام المصنّف إشارة إلى أنّه حينئذ يجب حمل معنى بجهالة على الوجه الأوّل.

قوله: (أو ملتبسًا بفعل الجهالة) كأنّه لم يفسر الجهالة بالجاهل، كما فعله الزمخشريّ كذلك فعلى ما ذكره المصنّف يكون الجهل في العامل على الوجهين إلّا أنّه على أحدهما حقيقة، وعلى الآخر مجاز، فتأمّل. قوله: (بالتدارك والعزم على أن لا يعود إليه) لم يحمل على إصلاح العمل فيما يستقبل لعدم اشتراطه في المغفرة، وإنّما ذكر العزم على عدم العود بعد ذكر التوبة مع أنّه معتبر فيها لزيادة التقرير.

قوله: (ومثل [26/ب] ذلك التفصيل) يشير إلى أنّ كذلك صفة لمصدر محذوف، أي: فصلناها تفصيلاً مثل ذلك، ثمّ إنّّه يحتمل أنّه جعله من قبيل ضربته كذلك، أو من قبيل التشبيه كما ذهب إليه في: وكذلك فتناً، فإنّ في القرآن تفصيل الآيات في حقّ الطوائف في غير هذا الموضع.

قوله: (في صفة المطيعين والمجرمين المصّرّين منهم والأوابين)، المشار إليهم بقوله: ﴿الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ﴾.. إلخ، وقوله: ﴿وَكَذَلِكَ فَتَنَّا﴾.. إلخ، وقوله: ﴿أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا﴾.. إلخ،

وَلَا سَفِيعَ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ٥١ وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْعَدْوَةِ وَالْعَظِيّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ﴿[الأنعام: 51، 52] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ﴾ [الأنعام: 53] قَالَ: وَكَانُوا: بِأَلَا، وَعَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ، وَسَلَامًا مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ، وَصُبَيْحًا مَوْلَى أُسَيْدٍ، وَمِنْ الْخُلَفَاءِ: ابْنُ مَسْعُودٍ، وَالْمُقَدَّادُ بْنُ عَمْرٍو، وَمَسْعُودُ بْنُ الْقَارِيّ، وَوَاقِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخُزَيْمِيُّ، وَعَمْرُو بْنُ عَبْدِ عَمْرٍو ذُو الشَّامِلَيْنِ، وَمَرْثَدُ بْنُ أَبِي مَرْثَدٍ، وَأَبُو مَرْثَدٍ مِنْ عِنِّي حَلِيفُ حَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَأَشْبَاهُهُمْ مِنَ الْخُلَفَاءِ. وَنَزَلَتْ فِي أُمَّةٍ الْكُفْرِ مِنْ قُرَيْشٍ وَالْمَوَالِي وَالْخُلَفَاءِ: ﴿وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لِيَقُولُوا أَهَؤُلَاءِ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا﴾ [الأنعام: 53] الْآيَةُ، فَلَمَّا نَزَلَتْ أَقْبَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَأَعْتَدَرَ مِنْ مَقَالَتِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا جَاءَكَ

الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَمٌ عَلَيْكُمْ﴾ [الأنعام: 54] الْآيَةُ.

الطبري، جامع البيان، ج 11، 379.

﴿وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلَ الْمُجْرِمِينَ﴾ قرأ نافع بالتاء ونصب السبيل على معنى ولتستوضح يا محمد سبيلهم فتعامل كلاً منهم بما يحق له فصلنا هذا التفصيل، وابن كثير وابن عامر وأبو عمرو ويعقوب وحفص عن عاصم برفعه على معنى ولتبين سبيلهم، والباقون بالياء والرفع على تذكير السبيل فإنه يذكر ويؤنث، ويجوز أن يعطف على علة مقدرة أي تفصل الآيات ليظهر الحق وليستبين. ﴿قُلْ إِنِّي نُهَيْتُ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ قُلْ لَا أَتَّبِعُ أَهْوَاءَكُمْ قَدْ ضَلَلْتُ إِذَا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾ ﴿قُلْ إِنِّي نُهَيْتُ﴾ صرفت وزجرت بما نصب لي من الأدلة وأنزل علي من الآيات في أمر التوحيد. ﴿أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ عن عبادة ما تعبّدون من دُونِ الله، أو ما تدعونها آلهة أي تسمونها. ﴿قُلْ لَا أَتَّبِعُ أَهْوَاءَكُمْ﴾ تأكيد لقطع أطاعهم وإشارة إلى الموجب للنهي وعلة الامتناع عن متابعتهم واستجهاً لهم، وبيان لبند صلاحهم وأن ما هم عليه هوى وليس بهدى،

ولم يرتض ما في «الكشاف»⁽⁴⁵⁰⁾ من حمله التفصيل على تفصيل صفة طوائف المجرمين، المشار إليهم بقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَذَبُوا بآيَاتِنَا صُومٌ وَبُكْمٌ...﴾ إلخ، وقوله: ﴿وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ...﴾ إلخ، وقوله: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بآيَاتِنَا...﴾ إلخ، حملاً للكلام على القريب، وصاحب «الكشاف» نظر إلى قوله: ﴿سَبِيلَ الْمُجْرِمِينَ﴾، فيقال: عدم ذكر المؤمنين من قبيل الاكتفاء ببيان أحد الضدين عن بيان الآخر كما في: ﴿سَرَبِيلَ تَقِيكُمْ الْحَرَّ﴾ [النحل: 81]، وقد مر مثله في قوله: ﴿وَلَهُ مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ﴾. قوله: (فصلنا هذا التفصيل) إشارة إلى أن لتستبين علة المعلن محذوف قدره مؤخرًا لكون بيان العلة أهم، قال التفتازاني: وقدّر الماضي نظرًا إلى ما عليه المعنى، وذكر تفصيل الآيات بلفظ المضارع لقصد الاستمرار وتناول الماضي والآتي، ومبناه على أن يكون الكلام من قبيل: ضربته كذلك، كما هو مذهب الزمخشري، وأما إذا كان من قبيل التشبيه، فالأمر هيئ. قوله: (برفعه) مع قراءة التاء وقوله: (والباقون بالياء)، والرفع على حذف المعلن المذكور أيضًا. قوله: (فإنه يذكر) عند بني تميم (ويؤنث) عند أهل الحجاز وقد ورد القرآن بهما، قال: ﴿وَأَنْ يَرَوْا سَبِيلَ الْغَىِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا﴾، وقال: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي﴾. قوله: (ويجوز أن يعطف على علة مقدرة)، يعني: المعلن هو المذكور في نظم القرآن، والواو لعطف العلة على العلة المحذوفة. قوله: (واستجهاً لهم) لو جعله مستفادًا من قوله: ﴿قُلْ إِنِّي نُهَيْتُ﴾... إلخ من حيث إنهم لم يعلموا...

(450) الزمخشري، الكشاف، ج 2، 28.

وَتَنْبِيهِ لِمَنْ تَحَرَّى الْحَقَّ عَلَى أَنْ يَتَّبَعَ الْحُجَّةَ وَلَا يُقَلِّدَ.

﴿ قَدْ ضَلَلْتُ إِذَا ﴾ أَيِ إِنْ أَتَبَعْتُ أَهْوَاءَكُمْ فَقَدْ ضَلَلْتُ.

﴿ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴾ أَيِ فِي شَيْءٍ مِنَ الْهُدَى حَتَّى أَكُونَ مِنْ عِدَادِهِمْ، وَفِيهِ تَعْرِضُ بِأَنَّهُمْ كَذَلِكَ.

﴿ قُلْ إِنِّي عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّي وَكَذَّبْتُمْ بِهِءَ مَا عِنْدِي مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِءَ إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ يَقُضِ الْحَقُّ وَهُوَ خَيْرُ

الْفَصِلِينَ ٥٨ ﴾ قُلْ لَوْ أَنَّ عِنْدِي مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِءَ لَفُضِيَ الْأَمْرُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالظَّالِمِينَ ٥٨ ﴾

﴿ قُلْ إِنِّي عَلَى بَيِّنَةٍ ﴾ تَنْبِيْهُ عَلَى مَا يَحِبُّ اتِّبَاعُهُ بَعْدَ مَا يَبَيِّنُ مَا لَا يَجُوزُ اتِّبَاعُهُ.

وَالْبَيِّنَةُ الدَّلَالَةُ الْوَاضِحَةُ الَّتِي تَفْصِلُ الْحَقَّ مِنَ الْبَاطِلِ وَقِيلَ الْمُرَادُ بِهَا الْقُرْآنُ وَالْوَحْيُ، أَوْ الْحُجَجُ الْعَقْلِيَّةُ أَوْ مَا يَعْمُهَا.

... ما دلَّ عليه العقل والسمع، كما فعله الزمخشريُّ لكان أولى. قوله: (وتنبية لمن تحرى الحق... إلخ) ميل منه إلى مذهب الشيخ أبي الحسن الأشعري⁽⁴⁵¹⁾ والمعتزلة وكثير من المتكلمين من أن إيمان المقلد غير صحيح في حق الآخرة خلافاً للفقهاء وكثير من العلماء، وتمسكات الفريقين ومناظراتهما المذكورة في كتب الكلام، ثم إنه ليس الخلاف في الذين نشأوا في ديار الإسلام من الذين تواتر عندهم حال النبي عليه السلام، بل فيمن نشأ على شاطئ الجبل مثلاً، ولم يتفكر في ملكوت السموات والأرض، وأخبره إنسان بما يفترض عليه اعتقاده فصدقه فيما أخبره بمجرد إخباره. قوله: (أي: في شيء من الهدى) يريد أن ينفي كونه من المهتدين [27/أ]، يستلزم نفي كونه في شيء من الهدى؛ لأن الشخص بأدنى شيء منه يعد منهم. قوله: (والبيينة الدلالة الواضحة) فهي بمعنى التبيين، وتقييد الدلالة بالواضحة إشارة إلى أن معنى الوضوح معتبر في مفهوم البيينة لا مستفاد من التنكير كما زعمه التفتازاني، وقوله: (التي تفصل الحق من الباطل)، إشارة إلى أنها من البيئونة، والمعنى الأصلي معتبر.

قوله: (وقيل: المراد بها: القرآن) فهي بمعنى المبينة، أو ما به التبيين، وقوله: (والوحي) تعميم بعد

التخصيص؛ لعمومه الغير المتلو.

(451) علي بن إسماعيل بن إسحاق، أبو الحسن الأشعري، (260 - 324هـ = 874 - 936م): من نسل الصحابي أبي

موسى الأشعري: مؤسس مذهب الأشاعرة. كان من الأئمة المتكلمين المجتهدين. ولد في البصرة. وتلقى مذهب

المعتزلة وتقدم فيهم ثم رجع وجاهر بخلافهم. وتوفي ببغداد.

الزركلي، الأعلام، ج4، 263.

﴿مِنْ رَبِّي﴾ مِنْ مَعْرِفَتِهِ وَأَنَّهُ لَا مَعْبُودَ سِوَاهُ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ صِفَةً لِبَيِّنَةٍ.
 ﴿وَكَذَّبْتُمْ بِهِ﴾ الضَّمِيرُ لِرَبِّي أَيَّ كَذَّبْتُمْ بِهِ حَيْثُ أَشْرَكْتُمْ بِهِ غَيْرُهُ، أَوْ لِلْبَيِّنَةِ بِاعْتِبَارِ الْمَعْنَى.
 ﴿مَا عِنْدِي مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِ﴾ يَعْنِي الْعَذَابَ الَّذِي اسْتَعْجَلُوهُ بِقَوْلِهِمْ:
 ﴿فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَابًا مِنَ السَّمَاءِ أَوْ آتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ ﴿إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ فِي تَعْجِيلِ الْعَذَابِ
 وَتَأْخِيرِهِ.

يَقْضِي بِالْحَقِّ أَيَّ الْقَضَاءِ الْحَقِّ، أَوْ يَصْنَعُ الْحَقَّ وَيُدَبِّرُهُ مِنْ قَوْلِهِمْ قَضَى الدَّرْعَ إِذَا صَنَعَهَا، فِيمَا يَقْضِي مِنْ تَعْجِيلِ
 وَتَأْخِيرِ وَأَصْلُ الْقَضَاءِ الْفَصْلُ بِتَمَامِ الْأَمْرِ، وَأَصْلُ الْحُكْمِ الْمَنْعُ فَكَأَنَّهُ مَنَعَ الْبَاطِلَ.

قوله: (من معرفته) فالمضاف محذوف، وهو ناظر إلى المعنى الأول للتبيين، وأنه لا معبود سواه،
 عطف تفسير.

قوله: (ويجوز أن يكون صفة لبينة)، أي: بيّنة كائنة صادرة عنه، وهو ناظر إلى المعنى الثاني، ثم فيه
 إشارة إلى أنه على الوجه الأول ليس بصفة له، لكن يجوز أن يكون صفة أيضًا، والمعنى: بيّنة متصلة
 بمعرفة ربي، مرتبطة بها دالة عليها.

قوله: (الضمير لربي) ناظر إلى المعنى الأول، والمعنى: أنني صدقت به، وأنتم كذبتُم حيث أشركتم
 به غيره.

قوله: (أو للبينة) على المعنى الثاني؛ لأنَّ المقصود التفرقة بينه وبينهم بتصديقه البينة وتكذيبهم،
 ولو قيل: وأنتم كذبتُم بربي لم يرتبط.

قوله: (في تعجيل العذاب وتأخيرهِ) وهذا أولى من تخصيص الزمخشري⁽⁴⁵²⁾ بالتأخير، ثم إنه قد
 سلك مسلك المصنّف في: يقصُّ الحق.

قوله: (أي: القضاء الحق) أو يضيع الحق، يعني: أن الحق منصوب على المصدر بإقامة الصفة مقام
 الموصوف أو على المفعول به. قوله: (فيما يقضى) ظرف ليقضى الحق على المعنيين لا ليصنع فقط،
 قوله⁽⁴⁵³⁾: فكأنه منع الباطل، بيان للمناسبة.

(452) الزمخشري، الكشاف، ج2، 30.

(453) في نسخة (ف): سقطت (قوله).

وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَنَافِعٌ وَعَاصِمٌ ﴿يَقُصُّ﴾ مِنْ قَصِّ الْأَثَرِ، أَوْ مِنْ قَصِّ الْخَبَرِ.

قوله: (وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ⁽⁴⁵⁴⁾... إلخ) قد يَرَجَّحُ هذه القراءة بِاتِّفَاقِ الحَرَمِينَ فِيهَا، وَبِأَنَّهُ لَوْ كَانَ مِنَ الْقَضَاءِ لِلزَّمْتِ الْيَاءُ، وَيَجَابُ بِأَنْ إِسْقَاطَهَا لَا تَبَاعُ اللَّفْظُ، وَمِثْلُهُ كَثِيرٌ.

قوله: (أَوْ مِنْ قَصِّ الْخَبَرِ) رَدَّ هَذَا بِعَدَمِ مَلَائِمَةِ السَّبَاقِ وَاللَّحَاقِ مِنَ الْحُكْمِ وَالْفَصْلِ، وَأَقُولُ: يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ نَقْصُ الْحَقِّ خَارِجًا عَنْ حَيْزِ قَلْبٍ، بِأَنْ يَكُونَ مِنْ كَلَامِهِ تَعَالَى، وَيَكُونُ يَقْصُ بِمَعْنَى يَقُولُ مُجَرَّدًا عَنْ كَوْنِهِ عَلَى وَجْهِ الْحِكَايَةِ، قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ⁽⁴⁵⁵⁾: الْقِصَصُ هَهُنَا بِمَعْنَى الْقَوْلِ⁽⁴⁵⁶⁾، وَقَدْ⁽⁴⁵⁷⁾ جَاءَ الْفَصْلُ فِي الْقَوْلِ كَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ فَصْلٍ﴾ [الطَّارِق: 13]، وَقَالَ الْإِمَامُ: مَعْنَى الْآيَةِ: أَنَّ كُلَّ مَا أَنْبَأَ اللَّهُ وَأَمَرَ بِهِ فَهُوَ مِنْ أَقَاصِيصِ الْحَقِّ⁽⁴⁵⁸⁾، فَلَا غَبَارَ عَلَيْهَا.

(454) أَبُو سَعِيدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ؛ أَحَدُ الْقُرَاءِ السَّبْعَةِ. الْمَكِّي الدَّارِي - وَكَانَ قَاضِي الْجَمَاعَةِ بِمَكَّةَ، وَهُوَ مِنَ الطَّبَقَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ التَّابِعِينَ، وَلَدَ بِمَكَّةَ سَنَةَ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ، وَمَاتَ بِهَا سَنَةَ عَشْرِينَ وَمِائَةً وَرَاوِيَاهُ: قَبْلُ وَالْبَزِي. ابْنُ خُلِكَانَ، أَبُو الْعَبَّاسِ شَمْسُ الدِّينِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ خُلِكَانَ الْبَرْمَكِيِّ الْإِرْبِلِيِّ (ت. 681 هـ)، وَفَيَاتُ الْأَعْيَانِ، الْمُحَقَّقُ: إِحْسَانُ عَبَّاسٍ، النَّاشِرُ: دَارُ صَادِرٍ - بَيْرُوتَ، ج 3، 41. (455) أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ (288 - 377 هـ = 900 - 987 م) الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْغَفَّارِ الْفَارِسِيِّ الْأَصْلُ، أَبُو عَلِيٍّ: أَحَدُ الْأَثَمَةِ فِي عِلْمِ الْعَرَبِيَّةِ.

الزَّرَكَلِيُّ، الْأَعْلَامُ، ج 2، 179.

(456) أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ، الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْغَفَّارِ الْفَارِسِيِّ الْأَصْلُ (ت. 377 هـ)، الْحُجَّةُ لِلْقُرَاءِ السَّبْعَةِ، الْمُحَقَّقُ: بَدْرُ الدِّينِ قَهْوَجِي - بَشِيرُ جَوَيْجَبِي، رَاجِعُهُ وَدَقَّقَهُ: عَبْدِ الْعَزِيزِ رِيَّاحٌ - أَحْمَدُ يَوْسُفُ الدَّقَاقُ، دَارُ الْمَأْمُونِ لِلتِّرَاثِ، دِمَشْقُ - بَيْرُوتُ، (1413 هـ - 1993 م)، ط 2، ج 3، 318؛ لَمْ أَجِدِ الْعِبَارَةَ بِهَذَا اللَّفْظِ فِي كِتَابِ الْحُجَّةِ، وَلَعَلَّهَا تَكُونُ فِي كِتَابِ التَّذَكُّرَةِ، وَهُوَ مَا زَالَ مَفْقُودًا، وَلَكِنْ نَقَلْنَاهَا غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، فَقَدْ جَاءَتْ عِنْدَ الرَّازِيِّ، مِفَاتِيحُ الْغَيْبِ، ج 13، 9؛ عِنْدَ الْوَاحِدِيِّ، التَّفْسِيرُ الْبَسِيطُ، ج 8، 186.

(457) فِي نَسْخَةِ (ف): سَقَطَتْ (قَد).

(458) الرَّازِيُّ، مِفَاتِيحُ الْغَيْبِ، ج 13، 9.

﴿وَهُوَ خَيْرُ الْفَصِيلِينَ﴾ الْقَاضِينَ. ﴿قُلْ لَوْ أَنَّ عِنْدِي﴾ أَي: فِي قُدْرَتِي وَمُكْتَنِي.

﴿مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِ﴾ مِنَ الْعَذَابِ. ﴿لَقَضِيَ الْأَمْرُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾ لَأَهْلَكْتُكُمْ عَاجِلًا غَضَبًا لِرَبِّي، وَانْقَطَعَ مَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ. ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالظَّالِمِينَ﴾ فِي مَعْنَى الْاسْتِدْرَاكِ كَأَنَّهُ قَالَ: وَلَكِنَّ الْأَمْرَ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ يَنْبَغِي أَنْ يُؤْخَذَ وَبِمَنْ يَنْبَغِي أَنْ يُمَهَّلَ مِنْهُمْ. ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظُلْمَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾⁽⁴⁵⁹⁾

﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ﴾ خَزَائِنُهُ جَمْعُ مَفْتَحٍ يَفْتَحُ الْمِصْرَ، وَهُوَ الْمَخْزَنُ أَوْ مَا يَتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى الْمَغْيَبَاتِ مُسْتَعَارٌ مِنَ الْمَفَاتِيحِ الَّتِي هِيَ جَمْعُ مَفْتَحٍ يَكْسِرُ الْمِصْرَ وَهُوَ الْمِفْتَاحُ، وَيُؤَيِّدُهُ أَنَّهُ قُرِئَ (مَفَاتِيحُ)⁽⁴⁵⁹⁾ وَالْمَعْنَى أَنَّهُ الْمُتَوَصَّلُ إِلَى الْمَغْيَبَاتِ الْمُحِيطُ عِلْمُهُ بِهَا.

قوله: (غضباً لربي)، أي: لأجله. قوله: (أن يؤخذ)، أي: في الدنيا أن يهمل، أي: إلى قيام الساعة.
قوله: (خزائنه) لو قال: مخازنه لكان أنسب؛ لكونه جمع مفتاح بالفتح، شبه الغيب بأشياء يقصد حفظها عن الانتشار، وعن تناول الأغيار، فأثبت لهم ما هو من لوازمها أعني المخازن ففيه استعارة مكنية وتخييلية، والمقصود منه الإخبار منه تعالى بأنه مستبد⁽⁴⁶⁰⁾ بعلمه [27/ب]، ولذلك قال: ولا يعلمها إلا هو فإن اختصاص علم المخازن به يوجب اختصاص علم ما فيها به. قوله: (أو ما يتوصل) عطف على خزائنه. قوله: (مستعار من المفاتيح)، أي: إلى ما يتوصل به وصورة وهمية محضة، فيكون استعارة تخيلية على مذهب صاحب المفتاح⁽⁴⁶¹⁾، وتشبيهه الغيب بالمخازن المستوثق منها بالأقوال استعارة مكنية أو صورة محققة، هي العلم بالغيب تشبيهاً له بالمفاتيح في التوصل إلى التوصل، فيكون استعارة تصريحية⁽⁴⁶²⁾ قرينة للمكنية. قوله: (والمعنى) على الوجهين: (أنه المتوصل إلى المغيبات) الحصر، مستفاد من تقديم الخبر، أعني: الظرف، والتوصل إليها كناية عن العلم بها، كما صرح به في قوله: (المحيط علمه بها)، ثم الإحاطة مستفادة.....

(459) قال أبو حيان: "وَقَرَأَ ابْنُ السَّمِيعِ: مَفَاتِيحُ بِأَلْيَاءٍ: البحر المحيط ج 4، 534.

(460) استبد هنا بمعنى أنه انفرد بغير مشاركة. سبق التنبيه لهذا.

(461) السكاكي، مفتاح العلوم، ج 1، 493.

(462) في نسخة (ف): زيادة (تصريحية) اثبتناها.

﴿ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ ﴾ فَيَعْلَمُ أَوْقَاتَهَا وما في تَعْجِيلِهَا وتأخِيرِهَا مِنَ الْحُكْمِ فَيُظْهِرُهَا عَلَى مَا اقْتَضَتْهُ حِكْمَتُهُ وَتَعَلَّقَتْ بِهِ مَشِيئَتُهُ، وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَعْلَمُ الْأَشْيَاءَ قَبْلَ وَقُوعِهَا. ﴿وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾ عَطْفٌ لِلْإِخْبَارِ عَنْ تَعَلُّقِ عِلْمِهِ تَعَالَى بِالْمُشَاهَدَاتِ عَلَى الْإِخْبَارِ عَنْ اخْتِصَاصِ الْعِلْمِ بِالْمُغَيَّبَاتِ بِهِ.

من تعريف الغيب باللام الاستغراقية، وقد يخص بالمغيبات الخمس لما روى ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم: أَنَّهُ قَالَ: «مَفَاتِحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ»⁽⁴⁶³⁾ كما هو المناسب لتخصيص علمه به تعالى، وأمَّا وجه التخصيص على إرادة العموم فتقييد العلم بالابتداء، أي: لا يعلمها ابتداء إلا الله، فتأمل. قوله: (وما في تعجيلها وتأخيرها) قصد ربط الآية بما قبلها. قوله: (وفيه دليل على أَنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَعْلَمُ الْأَشْيَاءَ قَبْلَ وَقُوعِهَا) لا إشكال في علمه الأشياء قبل وقوعها، أمَّا عند من جَوَزَ كون علمه زمانياً فظاهر، وأمَّا عند من منعه فلائنه لا يلزم منه كونه زمانياً؛ لأنَّ علمه بالأشياء وإن لم يكن في الزمان بأن يكون في علمه كان وسيكون إلا أَنَّهُ ثابت أبد الدهر، وعلمه بها ثابت بالنسبة إلى جميع الزمان والاختصاص له بزمان دون زمان، فبالنظر إلى قبل الوجود ثابت، فالقبلية والبعديَّة إنَّهما بالنظر إلى وجود المعلوم دون العلم، فتأمل. قوله: (عطف للإخبار عن تعلق علمه) قيل: عليه المعطوف عليه تأكيد لمعنى التخصيص في قوله تعالى: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ﴾ فالمعطوف أيضاً يكون في معرض التأكيد، لكن لا يؤكِّد علمه بالمغيبات بعلمه بالمشاهدات، لا سيما على وجه الاختصاص، وأجيب بأنَّه على تقدير العطف على المؤكِّد يكون تأكيداً باعتبار أنَّ من شمل عليه بالمشاهدات تفصيلاً يناسبه اختصاص علم الغيب، أقول في كلِّ من السُّؤال والجواب بحث إمَّا في الأوَّل فلائنه إنَّما يتوجَّه أن لو أراد أَنَّهُ عطف على: لا يعلمها إلا هو لما لا يجوز أن يريد أَنَّهُ معطوف على ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ﴾، فإن قوله: ﴿لَا يَعْلَمُهَا﴾ حينئذٍ⁽⁴⁶⁴⁾ كالتأكيد له فلا يلزم المحذور، وأمَّا الثاني فلا أنَّ مجرد شمول العلم بالمشاهدات تفصيلاً لا يناسب اختصاص علم الغيب به، وإنَّما يناسبه أن لو كان هذا الشُّمول على وجه

(463) عن عبد الله بن عمر أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَفَاتِحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ﴾ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ».

البخاري، صحيح البخاري - كتاب تفسير القرآن - سورة الأنعام - باب وعنده مفاتيح الغيب لا يعلمها إلا هو ج 6، ص 56.

(464) في نسخة (ف): (إلخ) عوضاً عن (حينئذ).

﴿وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا﴾ مُبَالَغَةٌ فِي إِحَاطَةِ عِلْمِهِ بِالْجُرْئِيَّاتِ.

﴿وَلَا حَبَّةٌ فِي ظُلْمَتٍ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ﴾ مَعْطُوفَاتٌ عَلَى (وَرَقَةٍ)

وَقَوْلُهُ: ﴿إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ بَدَلٌ مِنَ الْإِسْتِثْنَاءِ الْأَوَّلِ بَدَلُ الْكُلِّ عَلَى أَنَّ الْكِتَابَ الْمُبِينَ عِلْمُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، أَوْ بَدَلُ الْإِسْتِثْنَالِ إِنْ أُريدَ بِهِ اللَّوْحُ وَقُرِئَتْ بِالرَّفْعِ لِلْعَطْفِ عَلَى مَحَلِّ وَرَقَةٍ أَوْ رَفْعًا عَلَى الْإِبْدَاءِ وَالْخَبَرِ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ.

﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ لِيُقْضَى أَجَلٌ مُسَمًّى ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ ثُمَّ يُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾⁽⁴⁶⁵⁾

﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ﴾ يُنَبِّئُكُمْ فِيهِ وَبِرَأْيِكُمْ، اسْتَعِيرَ التَّوْفَى مِنَ الْمَوْتِ لِلنَّوْمِ لِما بَيْنَهُمْ مِنَ الْمَشَارَكَةِ فِي زَوَالِ الْإِحْسَاسِ وَالتَّمْيِيزِ فَإِنَّ أَصْلَهُ قَبْضُ الشَّيْءِ بِتَمَامِهِ.

﴿وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ﴾ كَسَبْتُمْ فِيهِ خَصَّ اللَّيْلَ بِالنَّوْمِ وَالنَّهَارَ بِالْكَسْبِ جَزْيًا عَلَى الْمُعْتَادِ.

الاختصاص، وليس فليس. قوله: (بدل من الاستثناء الأول) الظاهر أن مراد صاحب «الكشاف»⁽⁴⁶⁵⁾ بقوله: (كالتكرير)؛ لقوله: لا يعلمها [28/أ] كونه بدل منه أو تأكيداً له، لا ما ذكره التفتازاني من أن مراده كالتكرير من جهة المعنى، وأما من جهة اللفظ فهو صفة للمذكورات كما أن لا يعلمها صفة لورقة، يريد أن الاستثناء من أعم الأوصاف. والمعنى: ما تسقط من ورقة موصوفة بوصف إلا بأنه يعلمها، وقس عليه حال إلا في كتاب، وأن القصر إضافي، فحيث يختص كل حكم بما قبله، فالمعنى: وما تسقط من ورقة إلا يعلمها، وما تسقط من حبة.. إلخ. ﴿إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾⁽⁴⁶⁶⁾، ثم إنه يجوز أيضاً أن يكون كل من الاستثنائين في موضع الحال، فتأمل.

قوله: (أو بدل الاشتغال) إن أريد به اللوح [أقول: يمكن حينئذ أن يكون بدل الكل من حيث كونها في اللوح]⁽⁴⁶⁶⁾ كناية عن العلم بها، فتأمل. قوله: (استعير التَّوْفَى من الموت للنَّوْمِ) ثم سرت في يتوفى فيكون استعارة تبعية. قوله: (في زوال الإحساس) بناء على المشهور من أن النَّوْمَ ضدُّ الإدراك. قوله: (جزيًا على المعتاد) وإلا فقد يتوفاهم في النهار ويكسبون في الليل، ويعلمه الله.

(465) الزمخشري، الكشاف، ج 2، 31.

(466) ما بين قوسين سقط من النسخة (ف).

﴿ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ﴾ يُوقِظُكُمْ أَطْلَقَ الْبَعْثَ تَرْشِيحًا لِلتَّوْفِي ﴿فِيهِ﴾ فِي النَّهَارِ.

﴿لِيُقْضَىٰ أَجَلٌ مُّسَمًّى﴾ لِيَبْلُغَ الْمُنْتَظَّ آخِرَ أَجَلِهِ الْمُسَمًّى لَهُ فِي الدُّنْيَا ﴿ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ﴾ بِالْمَوْتِ.

﴿ثُمَّ يُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ بِالْمَجَازَةِ عَلَيْهِ.

قوله: (يوقظكم) ووجه التّراخي هو أنّ حقيقة الإنابة في اللّيل تتحقّق في أوّل جزء زمان الإنابة منه فالإيقاظ متراح عن الإنابة، وإن لم يتراح عن جميعها.

قوله: (ترشيحاً للتّوْفِي) فيه بحث؛ لأنّه لما كان البعث مجازاً عن الإيقاظ لم يكن التّرشيح في شيء؛ لأنّ التّرشيح باق على حقيقته لا يعتبر فيه تشبيه ولا استعارة، يرشدك إليه قول صاحب «الكشاف»⁽⁴⁶⁷⁾ في قوله تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: 103]، أنّه يجوز أن يكون الحبل استعارة للعهد، والاعتصام استعارة للوثوق بالعهد، أو ترشيحاً استعارة الحبل بما يناسبه فأوقع التّرشيح قسيماً للاستعارة، وقد يعترض بأنّ البعث الإثارة لا الإيقاظ غايته بعث النّائم يكون بإيقاظه، فلا ترشيح فيه للتّوْفِي، أقول: لا يخفى أنّه غلط نشأ من عدم الفرق بين التّرشيح والتّجريد، فتأمّل⁽⁴⁶⁸⁾.

قوله: (ليبلغ المتّيقّظ آخر أجله) اعتبر كون البعث بعد التّوْفِي نفس قضاء الأجل فحمله على مجموع المدّة حيث قال: آخر أجله، ولو اعتبر كونه مقضياً إلى قضائه، وحمله على آخر المدّة، وقال: ليلغ أجله لكان له وجه.

قوله: (بالموت) لو حمله على البعث من القبور لكان أولى؛ لأنّ استيفاء العمر يكون بالموت، فذكره في قوّة ذكره.

قوله: (بالمجازة عليه) يشير إلى أنّ الإنباء بالعمل كناية عن المجازاة؛ لكونه من روادفها.

(467) الزمخشري، الكشاف، ج 1، 394.

(468) هذه من أنواع الاستعارة. فالاستعارة المطلقة: الاستعارة التي لم تقترن عبارتها بأوصاف أو تفريعات أو كلام. مثل: هَجَم الأسد على الأعداء. والاستعارة المرشحة: الاستعارة التي اقترنت بما يلائم المستعار منه (المشبه به). مثل: هَجَم الأسد على الأعداء يفتك بهم. والاستعارة المجردة: الاستعارة التي اقترنت بما يلائم المستعار له (المشبه). مثل: هَجَم الأسد على الأعداء يقتلهم ببندقية.

وقيل: الآية خطاب للكفرة، والمعنى أنكم مُلقون كالليل كاسبون للآثام بالنهار، وأنه سبحانه وتعالى مُطَّلِعٌ على أعمالكم يبعثكم من القبور في شأن ذلك الذي قطعتم به أعماركم من النوم بالليل وكسب الآثام بالنهار، ليقضي الأجل الذي سمّاه وضربه لبعث الموتى جزائهم على أعمالهم، ثم إليه مرجعكم بالحساب، ﴿ثُمَّ يُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ بالجزاء.

ولم يقل: يجازيكم إشارة إلى أن الكناية لا تنافي لإرادة الحقيقة مع الإشعار بطريقها، ثم إن هذه المجازاة تعم ما في القبور مثل التنعيم والتعذيب على هذا الوجه بخلاف الوجه الذي سينقل فإنها حينئذ مخصوصة بعذاب الآخرة.

قوله: (وقيل: الآية خطاب للكفرة) ذهب إليه صاحب «الكشاف»⁽⁴⁶⁹⁾ بناءً على أن قوله: ﴿وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُمْ﴾ ﴿ثُمَّ يُنَبِّئُكُم﴾ ينبئ عن التهديد الشديد المناسب للجاحد، ولأنه دلّ على حال اليقظة بالنهار والكسب فيه، فحمل البعث على الإيقاظ تكرير، ولأن كلمة ثم يدل [28/ب] على تأخر البعث عن الجرح، وليس كذلك، والجواب أن الواو في ويعلم للحال، وما عبارة عما كسب في النهار السابق، يرشدك إليه عدم إirاده بصيغة الاستقبال، فلا دلالة فيه على الإيقاظ عن هذا التوقي، وكلمة ثم إنما تدل على تأخر الإيقاظ عن التوقي دون غيرها، ولو سلم فإنما يدل على تأخره عن العلم دون الجرح، ولا ضير فيه، فإنه يعلم في الماضي أنهم يكسبون، وكذا في الآتي، ثم إن المتبادر هو البعث عن التوقي المذكور لا عن التوقي الغير المذكور، وأمّا حديث الإنباء عن التهديد فسهل لا يقاوم حديث التبادر.

قوله: (في شأن ذلك) يشير إلى أن الضمير جار مجرى اسم الإشارة عائد إلى مضمون كونهم متوفين وكاسبين، ومعنى في شأنه: لأجل جزائه وحسابه. قوله: (من النوم بالليل) يشير إلى استحقاقهم العذاب بهذا من حيث استلزامه ترك العبادة وجعلهم بيوتهم مقابر.

قوله: (ليقضي الأجل) الذي سمّاه فيراد به أجل القيامة لا أجل الدنيا كما في الأول، وبقوله: (وضربه لبعث الموتى.. إلخ) اندفع ما قيل: إن قضاء هذا الأجل لا يصلح معلولاً للبعث، وهذا ما يقال أن المراد به: مدة الكون في القبور والبعث علة لانقضاء تلك المدة.

(469) الزمخشري، الكشاف، ج 2، 31.

﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ﴾ ١٦ ثُمَّ رُدُّوْا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقُّ أَلَا لَهُ الْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ ﴿١٧﴾
 ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً﴾ ملائكة تحفظ أعمالكم، وهم الكرام الكاتبون، والحكمة فيه أن المكلف إذا علم أن أعماله تُكتب عليه وتعرض على رؤوس الأشهاد كان أزجر عن المعاصي، وأن العبد إذا وثق بلطف سيده واعتمد على عفوه وسره لم يحتشم منه احتشامه من خدمه المطيعين عليه.

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ﴾ قد مر معنى القهر في أوائل السورة، وفوق منصوب إماماً على الظرف وعامله اسم الفاعل، أو على الحال من ضميره، أو مرفوع لكونه خبراً بعد خبر وبدل من الخبر، وذكر الإرسال بعده ليعلم أن إرسالهم لم يكن لحاجته؛ لأن المحتاج لا يكون قاهراً، بل الحكمة هي ما ذكره، وقيل: هي أن الأعمال لكونها أعراضاً غير باقية لا يمكن وزنها، فيوزن الكتب، ومنهم من وقف هنا، وقال: يفعل الله ما يشاء، ويحكم ما يريد.

قوله: (تحفظ أعمالكم) لقوله: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ﴾ كراماً كَتَبِينَ ﴿﴾ [الانفطار: 11/10] ويمكن أن يراد: الحفظة عن المكار والمضار، كقوله: ﴿لَهُ مُعَقِّبَاتٌ مِّن بَيْن يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الرعد: 11]، على أحد الوجهين هناك، وقد يحمل على حفظة أنفاس الخلائق، يعدونها إلى وقت انقضائها، ثم يقبضون أرواحهم فالذين تولوا أمر الحفظ هم الذين تولوا أمر التوفي.

قوله تعالى: ﴿وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً﴾ يحتمل أن يكون استئنافاً، وأن يعطف على: هو القاهر عطف فعلية على اسمية، وعلى: القاهر لكونه بمعنى المضارع؛ لأنه صلة اللام، وأن يكون التقدير: هو يرسل، والجملة حال إماماً (من الضمير في القاهر)⁽⁴⁷⁰⁾، أو من الضمير في الظرف، وعليكم متعلق بيرسل أو نحفظه قُدم عليه أو حال منه. قوله: (على رؤوس الأشهاد) جمع شهد جمع شاهد كصاحب وصحب وأصحاب. قوله: (لم يحتشم منه)، أي: لم يستحي.

قوله: (من خدمه)، أي: خدم السيد.

(470) ما بين قوسين سقط من النسخة (ف).

﴿ حَقٌّ إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا ﴾ مَلِكُ الْمَوْتِ وَأَعْوَانُهُ.

وَقَرَأَ حَزْرَةُ (تَوَفَّاهُ) بِالْأَلْفِ مُمَالَةً.

﴿ وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ ﴾ بِالتَّوَانِي وَالتَّأَخِيرِ.

وَقُرِئَ بِالتَّخْفِيفِ، وَالْمَعْنَى: لَا يُجَاوِزُونَ مَا حُدَّ لَهُمْ بِزِيَادَةٍ أَوْ نُقْصَانٍ.

﴿ ثُمَّ رُدُّوْا إِلَى اللَّهِ ﴾ إِلَى حُكْمِهِ وَجَزَائِهِ.

﴿ مَوْلَاهُمْ ﴾ الَّذِي يَتَوَلَّى أَمْرَهُمْ.

﴿ الْحَقُّ ﴾ الْعَدْلُ الَّذِي لَا يَحْكُمُ إِلَّا بِالْحَقِّ. وَقُرِئَ بِالنَّصْبِ عَلَى الْمَدْحِ.

قوله: (ملك الموت وأعوانه) أسند التَّوَفِّي في هذه الآية إلى الملائكة، وإلى ذاته في قوله: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾ [الزمر: 42]، وإلى ملك الموت في قوله: ﴿قُلْ يَتَوَفَّاكُم مَّلَكُ الْمَوْتِ﴾ [السجدة: 11]، [29/أ] بناءً على أنه في الحقيقة بقدرة الله تعالى وإيجاده، وأنه مفوض إلى ملك الموت بالمباشرة، وأنه قد يسند الفعل إلى المباشر والمعاون معاً كما بنوا فلان قتلوا فلاناً، وإنما القاتل واحد منهم.

قوله: (والمعنى)، أي: على القراءتين فيه لفٌّ ونشْرٌ مرتَّبٌ إن كان ضمير لهم للنَّاسِ، وما عبارة عن آجالهم، وغير مرتَّبٌ إن كان الضَّمير للرُّسل، وما عبارة عن الإكرام والإهانة، فتأمل. قوله تعالى: ﴿ثُمَّ رُدُّوْا إِلَى اللَّهِ﴾ قيل: فيه التفات من الخطاب إلى الغيبة، ومن التَّكَلُّمِ إليها، وذلك لأنَّ الرَّدَّ يناسبه اعتبار الغيبة وإن لم تكن حقيقة، فإنَّهم ما⁽⁴⁷¹⁾ غابوا عن قبضته لحظة، ولا خرجوا عن حكمه نظراً، أقول: ضمير رُدُّوا عبارة عن الأحد العام في هذا المقام؛ إذ لا يخفى أنَّ المراد به ليس فرداً واحداً لا عن المخاطبين فالالتفات واحد، ثمَّ إنَّ الرَّدَّ إنَّما يقضي غيبتهم وقت الرَّدِّ، لا وقت الخطاب، بأنَّكم تردُّون، فكأنَّه لم يسمع قوله: (ثمَّ تردُّون إلى عالم الغيب).

قوله: (إلى حكمه) وقيل: المراد: الرَّدُّ من البرزخ إلى موضع العرض للسُّؤال والجواب، أي: إلى موضع سؤاله فالرَّدُّ حسنى.

قوله: (العدل) الذي لا يحكم إلا بالحقِّ يحتمل أن يريد أنَّ الحقَّ على معناه المشهور

(471) في نسخة (ف): سقطت (ما).

﴿الْحَقُّ﴾ الْعَدْلُ الَّذِي لَا يَحْكُمُ إِلَّا بِالْحَقِّ. وَقُرِيَ بِالنَّصْبِ عَلَى الْمَدْحِ.

﴿أَلَا لَهُ الْحُكْمُ﴾ يَوْمَئِذٍ لَا حُكْمَ لغيره فيه.

﴿وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ﴾ يُحَاسِبُ الْخَلَائِقَ فِي مِقْدَارِ حَلَبِ شَاةٍ لَا يَشْغُلُهُ حِسَابٌ عَنْ حِسَابٍ.

﴿قُلْ مَنْ يُنَجِّيكُمْ مِّنْ ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ تَدْعُونَهُ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً لَّئِنْ أَنجَيْنَا مِنْ هَٰذِهِ لَنُكَوِّنَنَّ

مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴿٣٧﴾ قُلِ اللَّهُ يُنَجِّيكُمْ مِّنْهَا وَمِن كُلِّ كَرْبٍ ثُمَّ أَنْتُمْ مُّشْرِكُونَ ﴿٣٨﴾﴾

﴿قُلْ مَنْ يُنَجِّيكُمْ مِّنْ ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾ مِنْ شِدَائِدِهِمَا، اسْتُعِيرَتِ الظُّلْمَةُ لِلشَّدَّةِ

لِمُشَارَكَتَيْهَا فِي الْهَوْلِ وَإِطَالِ الْإِبْصَارِ فَقِيلَ لِلْيَوْمِ الشَّدِيدِ يَوْمٌ مُّظْلِمٌ وَيَوْمٌ ذُو كَوَاكِبٍ، أَوْ مِنَ الْخَسْفِ فِي الْبَرِّ وَالْغَرَقِ فِي الْبَحْرِ.

وَقَرَأَ يَعْقُوبُ يُنَجِّيكُمْ بِالتَّخْفِيفِ وَالْمَعْنَى وَاحِدًا.

وحمله على الله بمعنى أنه لا يحكم إلا بالحق، وقوله: (أي: العدل)؛ لأن الحاكم بالحق لا يكون إلا عدلاً، وأن يريد تفسير الحق بالعدل، ولو مجازاً كما فسره به صاحب المواقف⁽⁴⁷²⁾.

وقوله: (لا يحكم إلا بالحق)؛ لبيان العلاقة، فعلى الأول المجاز عقلي، وعلى الثاني لغوي، وقد يفسر بالواجب الوجود، وبالمحق، أي: الصادق في القول، وبمظهر الحق، ذكره صاحب «المواقف»⁽⁴⁷³⁾، والمعنى الأخير مناسب في هذا المقام أيضاً. قوله: (على المدح) وقيل: على أنه صفة مصدر محذوف، أي: الرَّدُّ الْحَقُّ.

قوله: (لا يشغله حساب عن حساب) جملة على حسابه بنفسه، ومنهم من قال: يأمر الله الملائكة حتى إن كلاً من الملائكة يحاسب واحداً من العباد.

قوله: (أو من الخسف في البرِّ والغرق في البحر)، أي: بذنوبهم. قيل: فحيث يكون الظلمات على حقيقتها أقول: بل يكون كناية عن الخسف والغرق، ومن غفل عن هذا لم يجعل هذا وجهاً آخر قائلاً: إنَّهما من جملة تلك الشدائد.

(472) الإيجي، عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار، أبو الفضل، عضد الدين (ت. 756هـ)، المواقف، تحقيق: د. عبد الرحمن عميرة، دار الجيل بيروت، (1997) ط1، ج3، 310.

(473) الإيجي، المواقف، ج3، 321.

﴿ تَدْعُونَهُ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ﴾ مُعْلِنِينَ وَمُسِرِّينَ، أَوْ إِعْلَانًا وَإِسْرَارًا وَقَرَأَ أَبُو بَكْرٍ هُنَا فِي (الْأَعْرَافِ) وَخُفْيَةً بِالْكَسْرِ وَقُرِئَ (خِيفَةً).

﴿ لَئِنْ أَنْجَلْنَا مِنْ هَذِهِ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ عَلَى إِرَادَةِ الْقَوْلِ أَيْ: تَقُولُونَ لَئِنْ أَنْجَلْنَا. وَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ (لَئِنْ أَنْجَلْنَا) لِإِوَافِقِ قَوْلِهِ: ﴿ تَدْعُونَهُ ﴾ وَهَذِهِ إِشَارَةٌ إِلَى الظُّلْمَةِ. ﴿ قُلِ اللَّهُ يُنَجِّيكُمْ مِنْهَا ﴾ شَدَّدَهُ الْكُوفِيُّونَ وَهَشَامٌ وَخَفَّفَهُ الْبَاقُونَ. ﴿ وَمِنْ كُلِّ كَرْبٍ ﴾ غَمٍّ سِوَاهَا. ﴿ ثُمَّ أَنْتُمْ تُشْرِكُونَ ﴾ تَعُودُونَ إِلَى الشَّرِكِ وَلَا تُوفُونَ بِالْعَهْدِ، وَإِنَّمَا وُضِعَ تُشْرِكُونَ مَوْضِعَ لَا تَشْكُرُونَ تَنْبِيْهَا عَلَى أَنَّ مَنْ أَشْرَكَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فَكَأَنَّهُ لَمْ يَعْبُدْهُ رَأْسًا.

قوله: (معلنين... إلخ) يريد أن انتصاها على الحال أو المصدرية، ويحتمل أن يكون على نزع الخافض، أي: بالإعلان والإسرار.

قوله: (على إرادة القول)، يعني: بلفظ تدعون لا بلفظه، يؤيده تفسيره بتقولون دون قائلين، وإلا فلا حاجة إلى التقدير لما في تدعون من معنى القول.

قوله: (ليوافق قوله: تدعونه) وأما وجه الأول، فهو أن يكون حكاية قولهم وقت الدعاء. قوله تعالى: ﴿ قُلِ اللَّهُ يُنَجِّيكُمْ ﴾ أمر نسبه بالجواب عنهم تنبيهاً على أن المتعين له بحيث لا يمكنهم أن يذكروا غيره، ولم يكتف بذكر الله تعالى توطئة لقوله: ﴿ وَمِنْ كُلِّ كَرْبٍ ﴾، وهو [29/ب] تعميم بعد التخصيص، فالأولى ترك قوله: (سواها)، ثم إنه يدل على أن المراد بها تقدم كرب مخصوص كالخسف والغرق، وإلا فشدائد البر والبحر تتناول جميع الشدائد والكرب، فلا فائدة في التعميم.

قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ أَنْتُمْ تُشْرِكُونَ ﴾ استبعاد لترك الشرك بعد الاعتراف بالنعمة والوعد له، والمفعول محذوف لتعيينه، أو نزل الفعل المتعدي منزلة اللازم تنبيهاً على أن نفس الإشراك مستبعد مناف للشكر⁽⁴⁷⁴⁾ من غير ملاحظة خصوص الشرك، وإليه ذهب المصنف حيث قال: تعودون إلى الشرك، وأشار إلى أن المراد الإشراك اللاحق دون السابق.

قوله: (فكأنه لم يعبد رَأْسًا) لكون التوحيد ملاك الأمر وشرطاً لصحة الأعمال،.....

(474) في نسخة (ف): (الإشراك) عوضاً عن (الشرك).

﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ ۚ أَلَمْ تَنصُرُوا الْآيَاتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ ۝١٥﴾ وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ وَهُوَ الْحَقُّ ۚ قُل لَّسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ ۝١٦﴾

﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ﴾ كَمَا فَعَلَ بِقَوْمِ نُوحٍ وَلُوطٍ وَأَصْحَابِ الْفِيلِ.

﴿أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ كَمَا أَغْرَقَ فِرْعَوْنَ، وَخَسَفَ بَقَارُونَ.

وَقِيلَ مِّنْ فَوْقِكُمْ أَكَابِرُكُمْ وَحُكَّامُكُمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ سَفَلَتُكُمْ وَعَبِيدُكُمْ.

ولمَّا كان المشرك في عبادة الله كأنه لم يعبد، والشكر عبادة كان كأن لم يشكره.

قوله: (قل هو القادر... إلخ) ليس اللام للعهد باعتبار أن سؤال الكفرة النجاة عن شدائد البر والبحر يقتضي معرفتهم الموصوف بكمال القدرة، المعنى: الله القادر الذي عرفتموه؛ لأنَّ المعلوم ممَّا سبق، وإن كان كمال القدرة، لكن ليس على التفصيل المذكور في الآية، بل للجنس ولا يلزم من حصر جنس القدرة لله تعالى أن لا يكون للعبد قدرة الاكتساب⁽⁴⁷⁵⁾ إمَّا لأنَّ المراد قدرة الإيجاد، أو لأنَّه القدرة على هذه الثلاثة على الوجه الذي وقعت في الأمم السالفة، نعم يردُّ على أصل الاعتزال أن بعض تلك الأمور شرور وقبائح، فيلزم من انحصار القدرة على هذه الأمور له صدور القبائح منه، ولهذا حمله صاحب «الكشاف»⁽⁴⁷⁶⁾ على معنى آخر ذكره في ﴿أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: 5]، أخذًا ممَّا أورده الشيخ⁽⁴⁷⁷⁾ في دلائل الإعجاز⁽⁴⁷⁸⁾،

(475) في نسخة (ف): زيادة (إمَّا لأنَّ المراد قدرة الاكتساب).

(476) الزمخشري، الكشاف، ج 1، 396.

(477) الشيخ هو: أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الأصل، الجرجاني الدار (ت. 471هـ)، أخذ النحو عن أبي الحسين محمد بن علي الفارسي، وكان من كبار أئمة العربية، وكان شافعي المذهب أشعري الأصول، مع دين وسكون.

ابن شاعر، محمد بن شاعر بن أحمد بن عبد الرحمن بن شاعر بن هارون بن شاعر الملقب بصلاح الدين (ت. 764هـ)، فوات الوفيات، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر - بيروت، ط 1، ج 2، 369.

(478) الجرجاني، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الأصل، (ت. 471هـ)، دلائل الإعجاز في علم

﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ﴾ يَخْلِطُكُمْ.

﴿شَيْعًا﴾ فِرْقًا مُتَحَرِّينَ عَلَى أَهْوَاءِ شَتَّى، فَيَنْشَبُ الْقِتَالُ بَيْنَكُمْ قَالَ:

وَكَيْبَهُ لَيْسَتْهَا بِكَيْبَةٍ حَتَّى إِذَا التَّبَسَّتِ نَفَضْتُ لَهَا يَدَيَّ

﴿وَيُذِيقُ بَعْضُكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ﴾ يُقَاتِلُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا.

﴿أَنْظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْأَيَاتِ﴾ بِالْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ.

﴿لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ﴾.

﴿وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ﴾ أَيِ بِالْعَذَابِ أَوْ بِالْقُرْآنِ.

﴿وَهُوَ الْحَقُّ﴾ الْوَاقِعُ لَا مُحَالَةً أَوْ الصَّدْقُ.

وحاصله ههنا هو القدرة المعروفة الكاملة، ولا يلزم من انحصارها انحصار مطلقها، فتأمل.

قوله⁽⁴⁷⁹⁾: «كما فعل بقوم نوح» ولا ينافيه كونهم معذبين من تحت أرجلهم أيضًا، غايته صحّة التمثيل

لذلك به أيضًا. قوله تعالى: ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شَيْعًا﴾ قال القرطبي⁽⁴⁸⁰⁾: أي: يلبس عليكم أمركم،

فحذف أحد المفعولين وحرف الجر، كقوله: ﴿وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ﴾ [المطففين: 3]، وهذا اللبس بأن

يخلط أمرهم، فيجعلهم مختلفي الأهواء. ﴿شَيْعًا﴾ حال، وقيل: مصدر، والعامل فيه يلبسكم من غير

لفظه، ويجوز أن يكون على هذا حالًا، أي: مختلفين، ذكره أبو البقاء⁽⁴⁸¹⁾.

قوله: (لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ)، أي: يفقهون الحق، ويذعنون به، وذلك لا ينافي حمل تصريف الآيات

على تصريفها بالوعد والوعيد كما توهم؛ لأنَّ التَّغْيِبَ والتَّهْيِيبَ يحمل الإنسان على تأمُّلٍ ربِّها يقود

إلى برهان.

قوله: (الواقع لا محالة أو الصدق) لفٌّ ونشْرٌ مرتَّبٌ، أي: صدق قرآنِيته أو ما فيه من الأخبار.

المعاني، المحقق: محمود محمد شاكر أبو فهر، مطبعة المدني بالقاهرة - دار المدني بجدة، (1413 هـ - 1992 م) ط3،

ج1، 196.

(479) في نسخ (ف): سقطت (قوله).

(480) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج7، 9.

(481) العكبري، التبيان في إعراب القرآن، ج1، 505.

﴿قُلْ لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ﴾ بِحَفِيفٍ وَكُلَّ إِلَيَّ أَمْرُكُمْ فَأَمْنُكُمْ مِنَ التَّكْذِيبِ، أَوْ أَجَازِيكُمْ إِنَّمَا أَنَا مُنْذِرٌ
وَاللَّهُ الْخَفِيفُ.

﴿لِكُلِّ نَبِيٍّ مُسْتَقَرٌّ وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ ٣٦ وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي ءَايَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى
يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٣٧﴾
﴿لِكُلِّ نَبِيٍّ خَيْرٌ يُرِيدُ بِهِ إِمَّا بِالْعَذَابِ أَوْ الْإِعَادِ بِهِ.
﴿مُسْتَقَرٌّ﴾ وَقْتُ اسْتِقْرَارٍ وَوُقُوعٍ.
﴿وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ عِنْدَ وَقُوعِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.
﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي ءَايَاتِنَا﴾ بِالتَّكْذِيبِ وَالِاسْتِهْزَاءِ بِهَا وَالطَّعْنِ فِيهَا.
﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ فَلَا تُجَالِسْهُمْ وَقُمْ عَنْهُمْ.
﴿حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ أَعَادَ الضَّمِيرَ عَلَى مَعْنَى الْآيَاتِ لِأَنَّهَا الْقُرْآنُ.
﴿وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ﴾ بِأَنْ يَشْغَلَكَ بِوَسْوَاسَتِهِ حَتَّى تَنْسِيَ النَّهْيَ.
وَقَرَأَ ابْنُ عَابِرٍ يُنسِيَنَّكَ بِالتَّشْدِيدِ.

قوله: (إِمَّا الْعَذَابُ أَوْ الْإِعَادَةُ بِهِ) فَهُوَ عَلَى الْأَوَّلِ بِمَعْنَى الْمُنْتَبِئِ بِهِ، وَعَلَى الثَّانِي بِمَعْنَى الْإِنْبَاءِ.

قوله: (وَقْتُ اسْتِقْرَارٍ) [30/أ] أَوْ اسْتِقْرَارٍ.

قوله: (التَّكْذِيبُ وَالِاسْتِهْزَاءُ... إلخ) وَكَانَ قَرِيشٌ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ فِي أُنْدِيَتِهِمْ، وَلِهَذَا أوردَهُ بِكَلِمَةِ
إِذَا الدَّالَّةُ عَلَى التَّحْقِيقِ بِخِلَافِ إِنْبَاءِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَإِنَّهُ فَرضَ مُحَضٍّ، وَلِذَلِكَ أوردَهُ بِكَلِمَةِ إِنْ الدَّالَّةُ
عَلَى الشَّكِّ.

قوله: (فَلَا تُجَالِسْهُمْ) لَمَّا كَانَ الْإِعْرَاضُ عَنْهُمْ مَتَصَوِّرًا مِنْ وَجْهِ شَتَّى، وَكَانَ الْمُرَادُ هَهُنَا مَا هُوَ
بِسَبَبِ الْقِيَامِ عَنْهُمْ وَعَدَمِ مَجَالَسَتِهِمْ، فَسَّرَهُ بِهِ.

قوله: (عَلَى مَعْنَى الْآيَاتِ) لِأَنَّهَا الْقُرْآنُ، يَعْنِي: إِنَّ لَفْظَهَا وَإِنْ كَانَ مُؤَنَّثًا لَكُنْ جَمْعًا مَعَ مَا فِيهِ مِنْ
تَاءِ التَّأْنِيثِ، لَكِنْ مَعْنَاهُ مَذْكَرٌ، وَهُوَ الْقُرْآنُ؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ بِهَا وَالتَّذْكِيرَ بِهَذَا الْإِعْتِبَارِ، وَفِيهِ وَجْهٌ آخَرٌ وَهُوَ
التَّأْوِيلُ بِالْحَدِيثِ، يَدُلُّ عَلَيْهِ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ.

﴿ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِ ﴾ بَعْدَ أَنْ تَذْكُرَهُ. ﴿ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ أَي: مَعَهُمْ، فَوُضِعَ الظَّاهِرُ مَوْضِعَ الْمُضْمَرِ دَلَالَةً عَلَى أَنَّهُمْ ظَلَمُوا بِوَضْعِ التَّكْذِيبِ وَالِاسْتِهْزَاءِ مَوْضِعَ التَّصْدِيقِ وَالِاسْتِعْظَامِ.

﴿ وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَلَكِنْ ذِكْرٌ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ 69 ﴾ ﴿ وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَتَّقُونَ ﴾ وَمَا يَلْزَمُ الْمُتَّقِينَ مِنْ قَبَائِحِ أَعْمَالِهِمْ وَأَقْوَالِهِمُ الَّذِينَ يُجَالِسُونَهُمْ. ﴿ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ ﴾ شَيْءٌ مِمَّا يُحَاسِبُونَ عَلَيْهِ. ﴿ وَلَكِنْ ذِكْرٌ ﴾ وَلَكِنْ عَلَيْهِمْ أَنْ يُذَكِّرُوهُمْ ذِكْرًا وَيَمْنَعُوهُمْ عَنِ الْخَوَاضِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْقَبَائِحِ وَيُظْهِرُوا كَرَاهَتَهَا وَهُوَ يَحْتَمِلُ النَّصَبَ عَلَى الْمَصْدَرِ وَالرَّفْعَ عَلَى وَلَكِنْ عَلَيْهِمْ ذِكْرٌ، وَلَا يَجُوزُ عَطْفُهُ عَلَى مَحَلٍّ مِنْ شَيْءٍ لِأَنَّ مِنْ حِسَابِهِمْ يَأْبَاهُ

قوله: (بعد أن تذكره)، أي: النهي؛ فالذكرى بمعنى: التذكير. قوله: (مما يحاسبون عليه) [تفسير لقوله: (من حسابهم)، أي: ما يلزمهم شيء مما يحاسبون عليه]⁽⁴⁸²⁾ من مآثمهم، فالحساب مصدر بمعنى المفعول، وقد يجعل من في مما ابتدائية بمعنى الأجل، أي: لا يلزمهم شيء من أجل ما يحاسبون عليه، سواء كان في الآية كذلك، فيكون قوله: (مما يحاسبون عليه) تفسيرًا له أو بيانًا لشيء حالًا عنه، فالحساب على معناه المصدرى، وقد يجعل متعلقًا بالمتقين، ويخذه تأخره عن قوله: (من حسابهم من شيء)، ولا احتمال لكونه بيانًا لقوله: (من شيء) كما لا يخفى، وإنما لم يحمل معنى الآية الكريمة على أن المتقين لا يؤخذون بحساب المشركين، ولا يسألون عما فعلوا؛ فليس عليهم أن يؤمنوا، بل عليهم أن يذكرهم رجاء أن يجتنبوا ذلك على قياس ما سبق من قوله تعالى: ﴿ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ ﴾ الآية حتى يكون كلمة على في المعطوف والمعطوف عليه بمعنى واحد لما سيحيى من سبب النزول، فإنه المناسب لما ذكره المصنف لما ذكر، فتأمل. قوله: (وغيره من القبائح) خص الزمخشري⁽⁴⁸³⁾ التذكير⁽⁴⁸⁴⁾ بالخوض، وعممه المصنف له ولغيره.

قوله: (لأن من حسابهم يأباه)؛ لأنه حال من شيء قدم عليه فصار قيدًا للعامل

(482) ما بين قوسين لم يرد في النسخة (ف).

(483) الزمخشري، الكشف، ج2، 34.

(484) في نسخة (ف): سقطت (التذكير).

ولا يجوزُ عطفُهُ على محلٍّ من شيءٍ لأنَّ من حسابهم بآبائه ولا على شيءٍ لذلك ولأنَّ من لا تزداد في الإثبات .
﴿لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ يَحْتَبُونَ ذَلِكَ حَيَاءً أَوْ كَرَاهَةً لِمَسَاءَتِهِمْ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الصَّمِيرُ لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ
والمعنى: لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ عَلَى تَقْوَاهُمْ وَلَا تَنْتَلِمُ بِمُجَالَسَتِهِمْ.
رُوي: أَنَّ الْمُسْلِمِينَ قَالُوا لَئِنْ كُنَّا نَقُومُ كُلَّمَا اسْتَهْزَأُوا بِالْقُرْآنِ لَمْ نَسْتَطِعْ أَنْ نَجْلِسَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ،
وَنَطُوفَ، فَتَزَلَّتْ:

﴿وَذَرِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا وَعَرَّتْهُمْ الْخَيْرَةُ الدُّنْيَا وَذَكَرَ بِهِ أَنْ تُبْسَلَ نَفْسٌ بِمَا كَسَبَتْ
لَيْسَ لَهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ وَإِنْ تَعْدِلْ كُلُّ عَدْلٍ لَا يُؤْخَذُ مِنْهَا أُولَئِكَ الَّذِينَ أُبْسِلُوا بِمَا كَسَبُوا لَهُمْ
شَرَابٌ مِنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ ﴿٧﴾﴾

﴿وَذَرِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا﴾ أَي بَنَوْا أَمْرَ دِينِهِمْ عَلَى التَّشَهِّي وَتَدَيَّنُوا بِهَا لَا يَعُودُ عَلَيْهِمْ بِنَفْعٍ
عَاجِلًا وَآجِلًا، كَعِبَادَةِ الْأَصْنَامِ وَتَحْرِيمِ الْبَحَائِرِ وَالسَّوَائِبِ، أَوْ اتَّخَذُوا دِينَهُمُ الَّذِي كُفِّوهُ لَعِبًا وَهُوَ حَيْثُ سَخِرُوا
بِهِ، أَوْ جَعَلُوا عِيدَهُمُ الَّذِي جَعَلَ مِيقَاتَ عِبَادَتِهِمْ زَمَانَ لَهُ وَلَعِبٍ.

فإذا عطف ذكرى عليه كانت جهة القيد معتبرة فيه بحكم الاستعمال في عطف المفرد على المفرد،
لا سيما بحرف الاستدراك لا؛ لأنَّ القيود المعتبرة في المعطوف عليه معتبرة في المعطوف؛ لأنَّه ليس بلازم،
فيؤول المعنى إلى أنَّ عليهم من حسابهم ذكرى، وذكرى [ليس من حسابهم]⁽⁴⁸⁵⁾، والسرُّ فيه: أنَّ تقديم
القيد يدلُّ على أنَّه أمر مسلَّم مفروغ عنه قِيْد للعامل، لكنَّ الكلام في المقيّد أنَّه هذا أو ذاك، فإذا نفي
أحدهما كان النَّفي منسحبًا عليه فقط، ثمَّ إذا أثبت الآخر كان ثبوته مقيّدًا بذلك القيد، فتأمَّل.

قوله: (ولأنَّ من لا تزداد في الإثبات) يخالف ما ذكره من قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَى أُمَمٍ مِّنْ
قَبْلِكَ﴾ من تجويزه زيادة: من هناك. قوله: (لمساءتهم)، أي: لمساءة المستهزئين للمتّقين، فالمصدر مضاف
إلى الفاعل، والمفعول متروك، ويحتمل العكس، ومن قصره [30/ب] على الثاني فقد قصر.

قوله: (والمعنى: لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ عَلَى تَقْوَاهُمْ)؛ لأنَّ أصلَ التَّقْوَى ثابت لهم، ولا ينتلم، أي: لا ينفرج، ولا
يقتب كناية عن قصور في التَّقْوَى، ثمَّ إِنَّ لَعَلَّ ههنا ليس مجازًا عن الإرادة فَإِنَّ الرَّجَاءَ لَيْسَ مِنَ اللَّهِ، بل من
المتّقين. قوله: (أي: بنوا أمر دينهم على التَّشَهِّي) لَمَّا أُضِيفَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ دِينَ، وليس لهم دين سِوَايَ ذِكْرِ لَهُ ...

(485) لم ترد في النسخة (ف).

وَالْمَعْنَى أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَلَا تُبَالِ بِأَفْعَالِهِمْ وَأَقْوَالِهِمْ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ تَهْدِيدًا لَهُمْ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا﴾ وَمَنْ جَعَلَهُ مَنسُوحًا بِآيَةِ السَّيْفِ حَمَلَهُ عَلَى الْأَمْرِ بِالْكَفِّ عَنْهَا وَتَرْكِ التَّعَرُّضِ لَهُمْ ﴿وَعَرَّضْتُهُمُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ حَتَّى أَنْكَرُوا الْبَعْثَ.

﴿وَذَكِّرْ بِهِ﴾ أَيِ بِالْقُرْآنِ.

﴿أَنْ تُبْسَلَ نَفْسٌ بِمَا كَسَبَتْ﴾ خَافَةَ أَنْ تُسَلَّمَ إِلَى الْهَلَاكِ وَتَرْهَنَ بِسُوءِ عَمَلِهَا.

ثلاثة وجوه:

حاصل الأول: أن المراد به الدين الواجب عليهم مطلقاً، وإن كان في الواقع دين الإسلام.

وحاصل الثاني: أن المراد به دين الإسلام بخصوصه.

وحاصل الثالث: أن المراد به العيد مجازاً، والمعنى: اتَّخَذُوا عِيدَهُمُ الَّذِي شَرَعَ فِيهِ الْعِبَادَةُ زَمَانٌ لَهُوَ، فالمضاف محذوف، والإضافة على الأول من حيث الوجوب عليهم، وفي الثاني من حيث التكليف عليهم، وفي الثالث ظاهرة، ثم إنَّ صاحب «الكشاف»⁽⁴⁸⁶⁾ جعل الوجوه أربعة، ولَمَّا كَانَ الثَّانِي مِنْ لَوَازِمِ الْأَوَّلِ جَعَلَهَا⁽⁴⁸⁷⁾ وَجْهًا وَاحِدًا، وَهُوَ الْوَجْهُ الْأَوَّلُ.

قوله: (والمعنى)، أي: على الوجوه.

قوله: (ومن جعله منسوخاً بآية السَّيْفِ) فللآية ثلاث معان: الأول: أَعْرِضْ عَنْهُمْ، والثاني: التَّهْدِيدُ، والثالث: الْأَمْرُ بِالْكَفِّ عَنْهُمْ، وَتَرْكُ التَّعَرُّضِ لَهُمْ.

قوله: (خَافَةَ أَنْ تُسَلَّمَ إِلَى الْهَلَاكِ) اختار كون أن تبسل مفعولاً له على حذف المضاف، وقد يجعل على حذف لا والجار، أي: لَأَنْ لَا تُبْسَلَ، وَجَوَّزَ أَبُو حَيَّانَ⁽⁴⁸⁸⁾ إِبْدَالَهُ مِنَ الضَّمِيرِ الْمَجْرُورِ تَفْسِيرَ لَهُ بَعْدَ الْإِبْهَامِ، وَقَدْ يَجْعَلُ مَفْعُولًا بِهِ، وَالْمَعْنَى: وَذَكَّرَهُمْ بِالْقُرْآنِ إِسْأَلَ الْجَانِينَ بِجُنَايَاتِهِمْ⁽⁴⁸⁹⁾، ثُمَّ تَصْحِيحُ النَّسْخِ عَلَى أَنْ يَكُونَ تُسَلَّمَ إِفْعَالًا،

(486) الزمخشري، الكشاف، ج 2، 36.

(487) في نسخة (ف): زيادة (المصنف).

(488) أبو حيان، البحر المحيط، ج 4، 532.

(489) في نسخة (ف): (لجناياتهم).

وَأَصْلُ الْإِبْسَالِ وَالْبَسْلِ الْمَنْعُ وَمِنْهُ أَسَدٌ بَاسِلٌ لِأَنَّ فَرِيَسَتَهُ لَا تَقْلِتُ مِنْهُ، وَالْبَاسِلُ الشُّجَاعُ لِامْتِنَاعِهِ مِنْ قَرْنِهِ وَهَذَا بَسْلٌ عَلَيْكَ، أَيُّ: حَرَامٌ.

لكن قول المصنّف في تفسير ﴿أُبْسِلُوا بِمَا كَسَبُوهُمْ﴾، أي: سلّموا صريح في أنّه من التّفعل، لكنّ المعنى واحد، وفي «الصحاح»⁽⁴⁹⁰⁾: رآه على كذا، أي: خاطره وأرهنت به ولدي، أي: أخطرتهم به خطرًا، والخطر السّبق الذي يراهنه عليه، وقد أخطر المال جعله خطرًا بين المتراهنين، فكان المشرك والهلاك خصمان، فأرهن المشرك نفسه إلى الهلاك بسبب سوء العمل، يعني: لو حصل سوء العمل يسلم النّفس إلى الهلاك كما يسلم الخطر إلى الخصم عند حصول ما يتراهن به، فكان الهلاك، يقول: إن حصل منك سوء العمل فالنّفس لي ورضي به المشرك، ثمّ تفسير الإبسال بالإسلام إلى الهلكة يُعزى إلى مجاهد والحسن، وبالإرهان إلى ابن عبّاس رضي الله عنهما⁽⁴⁹¹⁾، ولاتحادهما في أصل المعنى، وهو المنع، جمع المصنّف بينهما، ثمّ المراد بالهلاك: الهلاك المعنويّ، وهو التّألم بالعذاب، لا مجرد تغيّر الصّورة كما ظنّ؛ لأنّه لو فرض بقاء الصّورة لكان الهلاك باقياً بدون العكس، يؤيّد قول الكافر: يا ليتني كنت تراباً.

قوله: (لأنّ فريسته لا تفلت) أي: صيده لا يتخلّص منه، فكأنّه يمنعه من الفرار والخلاص.

قوله: (لامتناعه من قرنه)، أي: يمنع نفسه من غلبة القرن عليها، فهو مانع نفسه من المغلوبيّة والمقهوريّة، والقرن بالكسر كفؤك في الشّجاعة.

قوله: (وهذا بسل عليك) بسكون السين عطف على [31/أ] أسد باسل، يعني: أنّه أيضاً مبنيٌّ على هذا الأصل، فإنّ الحرمة هي المنع، وقد يفرّق بين الحرام والبسل؛ لأنّ الأوّل عام للممنوع منه قهراً وحكماً، والثاني هو الممنوع منه قهراً.

(490) الجوهري، الصحاح، ج 5، 2129.

(491) وقال ابن كثير: «وَكُلُّ هَذِهِ الْعِبَارَاتِ مُتَقَارِبَةٌ فِي الْمَعْنَى، وَحَاصِلُهَا الْإِسْلَامُ لِلْهَلَكَةِ، وَالْحُبْسُ عَنِ الْخَيْرِ، وَالْإِرْتِهَانُ عَنْ دَرْكِ الْمَطْلُوبِ، كَمَا قَالَ: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ 38 إِلَّا أَصْحَابَ الْيَمِينِ 39﴾ [المدّثر: 38، 39] ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 3، 279.

﴿لَيْسَ لَهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ يَدْفَعُ عَنْهَا الْعَذَابَ.
﴿وَأَنْ تَعْدِلَ كُلُّ عَدْلٍ﴾ وَأَنْ تَقْدِرَ كُلَّ فِدَاءٍ وَالْعَدْلُ الْفِدْيَةُ لِأَنَّهَا تُعَادِلُ الْمَفْدِيَّ وَهَذَا الْفِدَاءُ وَكُلُّ نَصَبٍ
عَلَى الْمَصْدَرِيَّةِ.
﴿لَا يُؤْخَذُ مِنْهَا﴾ الْفِعْلُ مُسْنَدٌ إِلَى مِنْهَا لَا إِلَى ضَمِيرِهِ بِخِلَافِ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ﴾ فَإِنَّهُ
الْمَفْدَى بِهِ.

قوله: (ليس لها من دون الله) الجملة إمَّا مستأنفة سيقت للإخبار بها، أو في محل رفع صفة لنفس،
أو نصب حال من الضمير في كسبت.

قوله: (يدفع عنها العذاب) ضمير الفاعل راجع إلى كلٍّ منهما في سبيل البدل، والدفع يعمُّ ما
بالقهر واللطف.

قوله: (كل فداء) بكسر الفاء؛ لأنَّ مفتوح الفاء لا يمدُّ.

قوله: (والعدل الفدية)، أي: المفدى به، سُمِّيَتْ بذلك؛ لِأَنَّهَا تُعَادِلُ الْمَفْدَى، لكنَّ المراد به ههنا
الفداء، وكل⁽⁴⁹²⁾ نصبٌ على المصدر على ما اشتهر من أنَّه يأخذ حكم⁽⁴⁹³⁾ ما أضيف إليه.

قوله: (والفعل مسند إلى منها لا إلى ضميره)، أي: إلى ضمير العدل؛ لِأَنَّهُ بِمَعْنَى الْفِدَاءِ ههنا،
وهو مصدر، والفداء لا يُؤْخَذُ بخلاف قوله: (ولا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ)، فَإِنَّهُ أَسْنَدَ إِلَى الْعَدْلِ لِكَوْنِهِ بِمَعْنَى
الْمَفْدَى بِهِ، قَدْ يُقَالُ: التَّقْدِيرُ بِكُلِّ عَدْلٍ، فَهُوَ مَعْنَى الْفِدْيَةِ، فَالْفِعْلُ مُسْنَدٌ إِلَى ضَمِيرِهِ، وَأَيْضًا يُجُوزُ أَنْ يُرَادَ
بِضَمِيرِهِ الْفِدْيَةُ عَلَى طَرِيقِ الْإِسْتِخْدَامِ.

وَأَيْضًا يُجُوزُ أَنْ يَعُودَ إِلَى الْمَفْدَى بِهِ الْمَفْهُومُ مِنَ السِّيَاقِ، وَأَيْضًا يُجُوزُ أَنْ يُرَادَ بِهَا يُؤْخَذُ مَعْنَى لَا
يَقْبَلُ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ﴾ [التوبة: 104]، فَيُجُوزُ إِسْنَادُهُ إِلَى ضَمِيرِهِ، وَلَمْ يَلْتَفِتْ
الْمُصَنِّفُ إِلَى شَيْءٍ مِنْهُ لِظَهْوَرِ الْإِسْنَادِ إِلَى الْجَارِ وَالْمَجْرُورِ بِهَا كَلْفَةً بِخِلَافِ مَا ذَكَرْنَا مِنَ الْوَجْهِ، وَقَدْ يَدْفَعُ
الْأَخِيرُ؛ بَأَنَّ الْمَأْخُوذَ وَالْمَرْدُودَ وَالْمَفْدَى بِهِ لَا الْمَعْنَى الْمَصْدَرِيَّ، وَلَيْسَ بِشَيْءٍ؛ لِأَنَّ الْأَخْذَ بِمَعْنَى الْقَبُولِ
يَتَعَلَّقُ بِالْمَعَانِي الْمَصْدَرِيَّةِ كَمَا فِي الْعُقُودِ الشَّرْعِيَّةِ.

(492) في نسخة (ف): سقطت (وكل).

(493) في نسخة (ف): زيادة (كل).

﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ أُبْسِلُوا بِمَا كَسَبُوا﴾ أَي سُلِّمُوا إِلَى الْعَذَابِ بِسَبَبِ أَعْمَالِهِمُ الْفَاسِقَةِ وَعَقَائِدِهِمُ الزَّائِغَةِ.
﴿لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ﴾ تَأْكِيدٌ وَتَفْصِيلٌ لِّذَلِكَ، وَالْمَعْنَى هُمْ بَيْنَ مَاءٍ
مَغْلِيٍّ يَتَجَرَّجُرُ فِي بُطُونِهِمْ وَنَارٍ تَشْتَعِلُ بِأَبْدَانِهِمْ بِسَبَبِ كُفْرِهِمْ. ﴿قُلْ أُنَدِّعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُنَا وَلَا
يَضُرُّنَا وَنُرَدُّ عَلَى أَعْقَابِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا اللَّهُ كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ فِي الْأَرْضِ حَيْرَانَ لَهُ أَصْحَابٌ
يَدْعُونَهُ إِلَى الْهُدَى اسْتِنَاةً قُلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَى وَأْمُرْنَا لِنُسْلِمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٧٨﴾﴾ ﴿قُلْ أُنَدِّعُوا
﴿أَنْعَبُدُ﴾ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا﴾ مَا لَا يَقْدِرُ عَلَى نَفْعِنَا وَضُرِّنَا. ﴿وَنُرَدُّ عَلَى أَعْقَابِنَا
﴿وَنَرْجِعُ إِلَى الشَّرْكِ بَعْدَ إِذْ هَدَانَا اللَّهُ فَأَنْقَذَنَا مِنْهُ وَرَزَقَنَا الْإِسْلَامَ.﴾

قوله: (أي: سلموا إلى العذاب)، أي: إن لم يتوبوا فلا ينافي الأمر بالتذكير مخافة التسليم هذا إذا
كان الإشارة بأولئك إلى المتخذين دينهم لعباً وهواً، وهم الذين أمر النبي عليه السلام بالتذكير لهم، وأما
إذا أشير إلى الجنس المفهوم من قوله: (أن تبسل نفس) كما جوزه ابن العادل⁽⁴⁹⁴⁾، فلا إشكال فيه أصلاً.
قوله: (والمعنى: هم بين ماء مغلي يتجرجر في بطونهم ونار) وبه ظهر أن يكون لقوله: (لهم
عذاب.. إلخ)، دخل في التفصيل، ثم تخصيص العذاب بالنار مع أنه يكون غيرها بناءً على شهرة
العذاب بها. قوله: (ما لا يقدر على نفعنا وضربنا) يشير إلى أن المراد بنفيها نفي القدرة عليهما تعجيزاً
للأصنام وتجهيلاً للكفرة. قوله⁽⁴⁹⁵⁾: (ونرجع إلى الشرك) [النحل: 78]، فإن قلت: الخطاب للنبي عليه
السلام لم يتطرق إليه شرك قط، فكيف يكون ذلك رجوعاً إليه، قلت: سيجيء أن ذلك الأمر للنبي عليه
السلام كان إجابة عن الصديق رضي الله عنه، فالقائل في التقدير هو ذاك، وقد تطرق إليه شرك، وأيضاً إن
أريد ابتدعوا وترد العموم، فالكلام على التغليب، وإن أريد الخصوص فالرجوع مجاز عن مجرد الانتقال،
ثم إنه إنما فسره بالرجوع إلى الشرك مبالغة استعظام أمر العبادة [31/ب] لغير الله، وإلا فلو حمل على
عمومه لكان له وجه من حيث أن الأصل في الإنسان الخلو عن العلم والهدى، قال ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ
بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا﴾، وهما عارضان له، فإذا أعرض عن الحق إلى الباطل رجع من العلم
إلى الجهل ومن الهدى إلى الضلال.

(494) ابن عادل الحنبلي، اللباب، ج 8، 211.

(495) في نسخة (ف): سقطت (قوله).

﴿كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ﴾ كَالَّذِي ذَهَبَتْ بِهِ مَرَدَّةُ الْجَنِّ فِي الْمَهَامَةِ، اسْتِفْعَالٌ مِنْ هَوَى يَهْوِي هَوِيًّا إِذَا ذَهَبَ.

وَقَرَأَ حَمْزَةً (اسْتَهْوَاهُ) بِأَلْفٍ مُمَالَةٍ وَمَحَلُّ الْكَافِ النَّصْبُ عَلَى الْحَالِ مِنْ فَاعِلٍ نَزْدُ أَيُّ: مُشْبِهِينَ الَّذِي اسْتَهْوَتْهُ، أَوْ عَلَى الْمَصْدَرِ أَيُّ رَدًّا مِثْلَ رَدِّ الَّذِي اسْتَهْوَتْهُ.

﴿فِي الْأَرْضِ حَيْرَانٌ﴾ مُتَحِيرًا ضَالًّا عَنِ الطَّرِيقِ. ﴿لَهُدًى أَصْحَابُ﴾ هَذَا الْمُسْتَهْوَى رُقُقَةً. ﴿يَدْعُونَهُ إِلَى الْهُدَى﴾ إِلَى أَنْ يَهْدُوهُ الطَّرِيقَ الْمُسْتَقِيمَ، أَوْ إِلَى الطَّرِيقِ الْمُسْتَقِيمِ وَسَمَاءُ هُدًى تَسْمِيَةً لِلْمَفْعُولِ بِالْمَصْدَرِ. ﴿أَتَيْنَا﴾ يَقُولُونَ لَهُ أَتَيْنَا. ﴿قُلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ﴾ الَّذِي هُوَ الْإِسْلَامُ. ﴿هُوَ الْهُدَى﴾ وَخُذْهُ وَمَا عَدَاهُ ضَلَالٌ.

قوله: (من هوى يهوى... إلخ) وقيل: استهواه مشتق من الهوى في الأرض بالفتح، أي: السقوط من موضع عال إلى وهدة⁽⁴⁹⁶⁾ سافلة عميقة، فشبه حال هذه الضال به، كقوله: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ﴾ وَلَا شَكَّ أَنَّ الْإِنْسَانَ حَالُ هَوِيهِ مِنَ الْمَكَانِ الْعَالِيِّ إِلَى الْوَهْدَةِ الْعَمِيقَةِ يَكُونُ فِي غَايَةِ الْاضْطِرَابِ. قوله: (مشبهين) تشبيهًا تمثيليًا. قوله: (أو على المصدر) بأن يكون صفة للمصدر. قوله⁽⁴⁹⁷⁾: (ولم يكن الرد ماثلاً)⁴⁹⁸ لما لا يكون ردًّا قدر ردًّا آخر بعده؟

قوله: (في الأرض متعلق باستهوته)⁴⁹⁹ أو حال من مفعول استهوته أو من حيران أو من ضميره المستكن، وحيران حال من الذي أو من مفعول استهوته أو من الضمير في الظرف، وجملة: له أصحاب إمَّا صفة حيران أو حال من ضميره أو مستأنفة. قوله: (إلى أن يهدوه الطريق المستقيم) فالهدى مصدر قوله: (وسمّاه هدى)، أي: على الوجه الثاني. قوله: (يقولون له) تقدير في الكلام لا تأويل لـ "يدعون"؛ لأنَّ قوله: (إلى الهدى) يمنع، ولهذا لم يقل: على إرادة القول كما قال: لئن أنجيتنا، ومن قال: وأضمر القول لدلالة يدعون على ذلك، وقال فيما سبق: لا حاجة إلى تقدير القول؛ لدلالة "يدعون" عليه، فقد ناقض سابق كلامه لاحقه.

(496) الْوَهْدَةُ: الْأَرْضُ الْمُنْخَفِضَةُ. (ج) وهدة ووهاد. المعجم الوسيط، ج 2، 1059.

(497) في نسخة (ف): سقطت (قوله).

(479) (ولم يكن الرد ماثلاً) غير موجودة في المتن المحقق المطبوع.

(480) (في الأرض متعلق باستهوته) غير موجودة في المتن المحقق المطبوع.

﴿ وَأُمِرْنَا لِنُسَلِّمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ مِنْ جُمْلَةِ الْقَوْلِ عَطْفٌ عَلَى أَنَّ هُدَى اللَّهِ، وَاللَّامُ لِتَعْلِيلِ الْأَمْرِ أَيْ أُمِرْنَا بِذَلِكَ لِنُسَلِّمَ. وَقِيلَ هِيَ بِمَعْنَى الْبَاءِ وَقِيلَ هِيَ زَائِدَةٌ.

﴿وَأَنْ أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَاتَّقُوا وَهُوَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾^(٥٠١)

﴿ وَأَنْ أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَاتَّقُوا ﴾ عَطْفٌ عَلَى لِنُسَلِّمَ أَيْ لِلْإِسْلَامِ وَلِإِقَامَةِ الصَّلَاةِ، أَوْ عَلَى مَوْقِعِهِ كَأَنَّهُ قِيلَ: وَأُمِرْنَا أَنْ نُسَلِّمَ وَأَنْ أَقِيمُوا الصَّلَاةَ. رُوِيَ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ دَعَا أَبَاهُ إِلَى عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ، فَتَزَلَّتْ. وَعَلَى هَذَا كَانَ أَمْرُ الرَّسُولِ ﷺ بِهَذَا الْقَوْلِ إجابةً عَنِ الصَّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ تَعْظِيمًا لِشَأْنِهِ وَإِظْهَارًا لِلاتِّحَادِ الَّذِي كَانَ بَيْنَهُمَا. ﴿ وَهُوَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

قوله: (أي: أمرنا بذلك)، أي: بالإسلام حذف صلته لدلالة ما بعده عليها، ولا غبار في تعليل الأمر بالإسلام بنفس الإسلام؛ لأنَّ مآله إلى أَنَّهُ طلب ليقع.

قوله: (وقيل: هي بمعنى الباء) وقيل: هي زائدة لانتصاب المضارع بتقدير أن بعد اللام الزائدة، معهود عندهم، كقوله: ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ ﴾ [الأحزاب: 33]، ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ ﴾ [الأنفال: 33]، صَرَّحَ بِهِ الرَّضِيُّ⁽⁵⁰⁰⁾، وَأَمَّا بَعْدَ اللَّامِ بِمَعْنَى الْبَاءِ فَلَيْسَ بِمَعْهُودٍ. قوله: (عطف على لنسلم)، أي: على نسلم، فتأمل. قوله: (أي: للإسلام وإقامة الصلاة) مبناه على أَنَّ إِنْ ههنا مصدرية، وَأَنَّهَا دَاخِلَةٌ عَلَى الْجُمْلَةِ الطَّلَبِيَّةِ كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ سَيَبُوه⁽⁵⁰¹⁾ وَأَبُو عَلِيٍّ⁽⁵⁰²⁾ دُونَ غَيْرِهِمَا، وَتَعْلِيلُ الْأَمْرِ بِالْإِسْلَامِ بِإِقَامَةِ الصَّلَاةِ؛ لَكُونِهِ مَلَاكُ الْأَمْرِ فِي صَحَّةِ الْأَعْمَالِ. قوله: (أو على موقعه)، يعني: كَثِيرًا مَا يَقَعُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ أَنْ تَسْلَمَ، فَعُطِفَ وَأَنْ أَقِيمُوا عَلَى لِنُسَلِّمَ بِهَذَا الْإِعْتِبَارِ عَلَى طَرِيقِهِ فَأَصْدَقَ وَأَكْنَ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَرِيدَ أَنْ لِنُسَلِّمَ مُتَضَمِّنٌ مَعْنَى أَنَّ نُسَلِّمَ وَدَالٌّ عَلَيْهِ، فَهُوَ فِي قُوَّةِ أَنْ نُسَلِّمَ، وَأَنْ أَقِيمُوا عَطْفًا عَلَيْهِ بِإِعْتِبَارِ كُونِهِ فِي تِلْكَ الْقُوَّةِ، وَهَذَا أَيْضًا مَبْنِيٌّ عَلَى كَوْنِ أَنْ مَصْدَرِيَّةً لَا مَفْسَّرَةً؛ لِأَنَّهُ فِي الْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ كَذَلِكَ.

(500) الأستراباذي، تأليف الشيخ رضي الدين محمد بن الحسن النحوي (686هـ) شرح الرضي على الكافية لابن الحاجب، تحقيق وتصحيح وتعليق: أ. د. يوسف حسن عمر (1395 - 1975م) جامعة قار، يونس - ليبيا، (ط قار يونس)، ج 4، 62.

(501) سيبويه، الكتاب، ج 3، 162.

(502) أبو علي الفارسي، الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي الأصل، (ت. 377هـ)، التعليقة على كتاب سيبويه، المحقق: د. عوض بن حمد القوزي، (1410هـ - 1990م) ط 1، ج 2، 270.

﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ وَيَوْمَ يَقُولُ كُنْ فَيَكُونُ قَوْلُهُ الْحَقُّ وَلَهُ الْمُلْكُ يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ عِلْمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةُ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ ﴿٣٧﴾﴾ ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ﴾ قَاتِمًا بِالْحَقِّ وَالْحِكْمَةِ.

﴿وَيَوْمَ يَقُولُ كُنْ فَيَكُونُ قَوْلُهُ الْحَقُّ﴾ جُمْلَةٌ اسْمِيَّةٌ قُدِّمَ فِيهَا الْخَبَرُ أَيُّ قَوْلُهُ الْحَقُّ يَوْمَ يَقُولُ، كَقَوْلِكَ: الْقِتَالُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالْمَعْنَى أَنَّهُ الْخَالِقُ لِلْسَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَيْنِ، وَقَوْلُهُ الْحَقُّ نَافِذٌ فِي الْكَائِنَاتِ. وَقِيلَ يَوْمَ مَنْصُوبٌ بِالْعَطْفِ عَلَى السَّمَوَاتِ أَوْ الْهَاءِ فِي وَاتَّقُوهُ، أَوْ بِمَحْذُوفٍ دَلَّ عَلَيْهِ بِالْحَقِّ. وَ﴿قَوْلُهُ الْحَقُّ﴾ مُبْتَدَأٌ وَخَبَرٌ أَوْ فَاعِلٌ يَكُونُ عَلَى مَعْنَى وَحِينَ يَقُولُ لِقَوْلِهِ الْحَقُّ أَيُّ لِقَضَائِهِ كُنْ فَيَكُونُ، وَالْمُرَادُ بِهِ حِينَ يَكُونُ الْأَشْيَاءُ وَيُجَدِّدُهَا أَوْ حِينَ تَقُومُ الْقِيَامَةُ فَيَكُونُ التَّكْوِينُ حَشَرَ الْأَمْوَاتِ وَإِحْيَاءَهَا.

قوله: (قاتِمًا بِالْحَقِّ والحكمة) لا بالباطل والعبث [31/أ] كقوله: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَاطِلًا﴾ [ص: 27]، وقوله: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَعِينًا﴾ [الدخان: 38]، ولم يقل: ملتبسًا رعاية لحسن الأدب. قوله: (وقوله الحق نافذ في الكائنات) يشير إلى أَنَّ العاطف داخل في المعنى على المبتدأ، وأنَّ المقصود بكون قوله الحق وقت إيجاد الأشياء نفاذه فيها، وأنَّ المراد السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا فِيهِنَّ، أَوْ الْكَلَامَ عَلَى الظَّاهِرِ، وَالْمَقْصُودُ: تَعْمِيمُ قَوْلِهِ الْحَقُّ لَجَمِيعِ الْكَائِنَاتِ.

قوله: (منصوب بالعطف على السَّمَاوَاتِ) فيكون مفعولاً به لخلق، ويجوز عطفه على بالحق، فيكون ظرفاً للخلق. قوله: (أو بمحذوف) دَلَّ عَلَيْهِ بِالْحَقِّ، وَهُوَ يَقُومُ. قوله: (و"قَوْلُهُ الْحَقُّ" مبتدأ وخبر... إلخ)، أي: على الوجوه الثلاثة المنقولة ف"قوله": مبتدأ، و"الحق": خبره، لا بالعكس، كما توهم أو اسم يكون، وقوله: (على معنى: وحين يقول.. إلخ) تقرير للمعنى على تقدير: أن يكون قَوْلُهُ الْحَقُّ فاعل يكون عن الوجوه الثلاثة، و"حين" على الأوَّل: مفعول "خلق"، وعلى الثاني: مفعول "اتَّقُوا"، وعلى الثالث: منصوب بفعل محذوف، ولَمَّا اقْتَضَى كَوْنُ قَوْلِهِ الْحَقُّ فاعل يكون تعلق "كن" به، قال: لقوله الحق، وفسره بالقضاء، ولا شكَّ أَنَّ تَكْوِينَ الْقَضَاءِ يوجب تَكْوِينَ الْقَضِي، ولذلك قال: والمراد به حين تكون الأشياء، أي: المراد بحين يقول.. إلخ ذلك، هذا على الوجه الأوَّل والثالث، أو حين تقوم القيامة هذا على الوجه الثاني، قوله: (فيكون التكوين)، أي: على هذا التقدير، وإنَّما كان المراد به وقت قيام القيامة على الوجه الثاني؛ لأنَّ الاتِّقَاءَ إِنَّمَا يَكُونُ مِنْ هَذَا الْوَقْتِ، لَا مِنْ وَقْتِ إِيجَادِ الْأَشْيَاءِ.

﴿وَلَهُ الْمُلْكُ يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ﴾ كَقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿لَمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ﴾ ﴿عَلِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾ أَيُّهُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ. ﴿وَهُوَ الْحَكِيمُ الْحَبِيرُ﴾ كَالْفَذْلَكَةِ لِلْأَيَّةِ.
 ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ عَازَرَ أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا ءَالِهَةً إِنِّي أَرَاكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴿٥٠٣﴾ وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ ﴿٥٠٤﴾﴾

﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ عَازَرَ﴾ هُوَ عَطْفٌ بَيَانٍ لِأَبِيهِ، وَفِي كُتُبِ التَّوَارِيخِ أَنَّ اسْمَهُ تَارِحُ فَقِيلَ هُمَا عَلَمَانِ لَهُ كَأِسْرَائِيلَ وَيَعْقُوبَ، وَقِيلَ الْعَلَمُ تَارِحُ وَآزَرُ وَصِفٌ مَعْنَاهُ الشَّيْخُ أَوْ الْمَوْجُ،.....

قوله: (كقوله: ﴿لَمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ﴾... إلخ) فإنَّ مضمون كلِّ منهما: حَصْرُ الْمُلْكِ لَهُ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَتَخْصِصُ ذَلِكَ الْيَوْمَ لِلذِّكْرِ؛ لِتَعْظِيمِهِ، لَا لِاخْتِصَاصِ الْمُلْكِ لَذَلِكَ الْيَوْمِ.

قوله: (كالفذلكة⁽⁵⁰³⁾) قالوا: وليس للعطف، وفيه لفٌّ ونشْرٌ مرَّتَبٌ. قوله: (عطف بيان لأبيه)، أو بدل منه. قوله: (وفي كتب التواريخ) دفع لمطعن الملاحدة بأنَّ كون اسم أبي إبراهيم آزر يخالف ما ذكر في كتب التواريخ من أنَّه تارخ بينهما بالتوفيق بوجه أربعة⁽⁵⁰⁴⁾، على أنَّه لا اعتماد عليها لكونها مأخوذة

(503) فَذَلِكَ كَلَامُهُ: أَجْمَلُ مَا فَصَّلَهُ؛ وَهُوَ مَنْحُوتٌ مِنْ (فَذَلِكَ كَذَا وَكَذَا) فَذَلِكَ حَسَابًا / مَقَالًا. فَذَلِكَ الْحِسَابُ: أَنَّهُاءُ وَفَرَعٌ مِنْهُ؛ قَالَ الصَّاعَانِي: أَيُّ أَنَّهُاءُ وَفَرَعٌ مِنْهُ، قَالَ: وَهِيَ كَلِمَةٌ مُخْتَرَعَةٌ مِنْ قَوْلِهِ أَيُّ: الْحَاسِبِ إِذَا أَجْمَلَ حِسَابَهُ: فَذَلِكَ كَذَا وَكَذَا عَدَدًا، قَالَ فِي الْعِنَايَةِ أَثْنَاءَ فَصَّلَتْ: الْفَذْلَكَةُ: جُمْلَةٌ عَدَدٌ قَدْ فَصِّلَ. 137 - الزَّيْدِي، السَّيِّدُ مُحَمَّدٌ مَرْتَضَى الْحُسَيْنِي، أَبُو الْفَيْضِ، تَاجُ الْعُرُوسِ مِنْ جَوَاهِرِ الْقَامُوسِ، تَحْقِيقُ: إِبْرَاهِيمُ التَّرْزِي، مَطْبَعَةُ الْفَيْصَلِ، ط 1، الْكُوَيْت، 1421هـ - 2000م. ج 27، 293.

(504) الْوَجْهُ الْأَوَّلُ: لَعَلَّ وَالِدَ إِبْرَاهِيمَ كَانَ مُسَمًّى بِهِذَيْنِ الْأَسْمَيْنِ، فَيَحْتَمَلُ أَنْ يُقَالَ إِنَّ اسْمَهُ الْأَصْلِيَّ كَانَ آزَرَ وَجُعِلَ تَارِحَ لِقَبَالَةٍ لَهُ، فَاشْتَهَرَ هَذَا اللَّقْبُ وَخَفِيَ الْإِسْمُ. فَاللَّهُ تَعَالَى ذَكَرَهُ بِالْإِسْمِ، / وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ بِالْعَكْسِ، وَهُوَ أَنَّ تَارِحَ كَانَ اسْمًا أَصْلِيًّا وَآزَرَ كَانَ لِقَبَالَةٍ غَالِبًا. فَذَكَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهَذَا اللَّقْبِ الْغَالِبِ.
 الْوَجْهُ الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ لَفْظَةُ آزَرَ صِفَةً مَخْصُوصَةً فِي لُغَتِهِمْ، فَقِيلَ إِنَّ آزَرَ اسْمٌ ذَمٌّ فِي لُغَتِهِمْ وَهُوَ الْمُخْطِئُ كَأَنَّهُ قِيلَ، وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ الْمُخْطِئُ كَأَنَّهُ عَابَهُ بِزَيْغِهِ وَكُفْرِهِ وَانْجِرَافِهِ عَنِ الْحَقِّ، وَقِيلَ آزَرُ هُوَ الشَّيْخُ الْهَرِمُ بِالْخَوَارِزْمِيَّةِ، وَهُوَ أَيْضًا فَارِسِيَّةٌ أَصْلِيَّةٌ.

وَعَلِمَ أَنَّ هَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ إِنَّمَا يَجُوزُ الْمَصِيرُ إِلَيْهِمَا عِنْدَ مَنْ يَقُولُ بِجَوَازِ اسْتِمَالِ الْقُرْآنِ عَلَى الْفَاطِطِ قَلِيلَةٍ مِنْ غَيْرِ لُغَةِ الْعَرَبِ. وَالْوَجْهُ الثَّالِثُ: أَنَّ آزَرَ كَانَ اسْمَ صَنِيعٍ يَعْبُدُهُ وَالِدُ إِبْرَاهِيمَ، وَإِنَّمَا سَمَّاهُ اللَّهُ بِهَذَا الْإِسْمِ لَوَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ جَعَلَ نَفْسَهُ مُحْتَضًا بِعِبَادَتِهِ وَمَنْ بَالِغٍ فِي حُبِّهِ أَحَدٍ فَقَدْ يَجْعَلُ اسْمَ الْمُحِبُّوبِ اسْمًا لِلْمُحِبِّ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أَنَاسٍ بِإِيمَانِهِمْ [الإِسرَاء: 71] وَثَانِيهَا: أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ عَابِدِ آزَرَ فَحَذَفَ الْمُضَافُ وَأُقِيمَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ مَقَامَهُ.

من اليهود والنصارى، ولا عبرة به في مقابلة صريح القرآن، وما ذكر من التوفيق مبني على التسليم. قوله: (معناه الشيخ) بالخوارزمية والفارسية، قاله الضحَّاك⁽⁵⁰⁵⁾، أو المعوج بالسريانية، قاله الفراء⁽⁵⁰⁶⁾، أو المخطئ، قاله الزجاج⁽⁵⁰⁷⁾، وعلى تقدير كونه وصفاً يكون نعتاً أو حالاً.



الْوَجْهُ الرَّابِعُ: أَنَّ وَالِدَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ تَارَحَ وَأَزَرَ كَانَ عَمًّا لَهُ، وَالْعَمُّ قَدْ يُطْلَقُ عَلَيْهِ اسْمُ الْأَبِ، كَمَا حَكَى اللَّهُ تَعَالَى عَنْ أَوْلَادِ يَعْقُوبَ أَنَّهُمْ قَالُوا: نَعْبُدُ إِيْلَهُكَ وَإِلَهُ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ [البقرة: 133]. الرازي، مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، ج 13، 32.

(505) ابن مختار القيسي، أبو محمد مكي بن أبي طالب حموش بن محمد القيرواني ثم الأندلسي القرطبي المالكي (ت. 437هـ)، الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه، المحقق: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي - جامعة الشارقة، بإشراف أ. د: الشاهد البوشيخي، الناشر: جامعة الشارقة، (1429هـ - 2008م) ط 1، ج 3، 2074.

(506) الفراء، معاني القرآن، ج 1، 340.

(507) الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، ج 2، 265.

وَلَعَلَّ مَنْعَ صَرْفِهِ لِأَنَّهُ أَعْجَمِيٌّ مُجَلَّ عَلَى مُوَازِنِهِ أَوْ نَعَتْ مُشْتَقٌّ مِنَ الْأَزْرِ أَوْ الْوِزْرِ، وَالْأَقْرَبُ أَنَّهُ عَلَّمَ أَعْجَمِيٌّ عَلَى فَاعِلٍ كَعَابِرٍ وَشَالِخٍ، وَقِيلَ اسْمُ صَنَمٍ يَعْبُدُهُ فَلَقَّبَ بِهِ لِلزُّومِ عِبَادَتِهِ، أَوْ أُطْلِقَ عَلَيْهِ بِحَذْفِ الْمُضَافِ.

وقيل: المرادُ به الصَّنَمُ وَنَضْبُهُ بِفِعْلِ مُضْمَرٍ يُفْسِّرُهُ مَا بَعْدَهُ أَيْ اتَّعَبْتُ أَزَرَ ثُمَّ قَالَ: ﴿أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا ۖ إِلَهَةً﴾ تَفْسِيرًا وَتَقْرِيرًا. وَيَدُلُّ عَلَيْهِ أَنَّهُ قُرِئَ (أَزْرًا)، تَتَّخِذُ أَصْنَامًا يَفْتَحُ هَمْزَةً أَزَرَ وَكَسْرَهَا وَهُوَ اسْمُ صَنَمٍ.

وَقَرَأَ يَعْقُوبُ بِالضَّمِّ عَلَى النَّدَاءِ وَهُوَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ عَلَّمَ.

﴿إِنِّي أَرْنُكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ عَنِ الْحَقِّ. ﴿مُبِينٍ﴾ ظَاهِرِ الضَّلَالَةِ.

قوله: (ولعلَّ منع صرفه)، أي: على هذا القول، فإنَّ علَّةَ المنع حينئذ لم تبلغ النَّصاب بخلاف القول الأوَّل فإنَّها حينئذ العجمة والعلم، وبخلاف ما إذا كان نعتًا مشتقًّا من الأزَر أو الوزر، فإنَّها وزن الفعل والصفة، وقوله: [32/ب] أو نعت عطف على عطف بيان، وقوله: (والأقرب أَنَّهُ عَلَّمَ أَعْجَمِيٌّ)، لا وصف عربيُّ مشتقٌّ من الأزَر، ولا عجميٌّ معناه: الشَّيخ أو المعوج.

قوله: (للزوم عبادته) بيان للعلاقة، وقوله: (أو أُطلق عليه بحذف المضاف)، يشير إلى أَنَّ حذف المضاف ليس في النَّظم القرآني، بل في إطلاقهم أَزَرَ عليه، والأصل عابد أَزَرَ.

قوله: (وقيل: المراد به الصَّنَم) فيكون أَزَرَ من جملة المقول.

قوله: (يفسِّره ما بعده)، أي: يبيِّنه ويدلُّ عليه، وإن لم يكن المفسِّر غير المفسِّر، بل ما يناسبه وهو التَّعَبُّدُ (508).

قوله: (ويدلُّ عليه أَنَّهُ قُرِئَ... إلخ) أن يؤيِّد هذه القراءة كون أَزَرَ في القراءة الأولى على تقدير كونه اسم صَنَمٍ منصوبًا⁽⁵⁰⁹⁾ بفعلٍ مضمَرٍ لا مجرورًا بكونه عطف بيان ملقَّبًا باسم صَنَمٍ لكون أَزَرَ بالكسر والفتح منصوبًا بفعل مضمَرٍ البتَّة. قوله: (وهو يدلُّ على أَنَّهُ عَلَّمَ)؛ لأنَّ خطاب إبراهيم لأبيه، وإن كان كافرًا بما يشعر تحقيره ينافي حسن الأدب، فتأمَّل.

(508) في النسخة (ن) كتبت (القيد).

(509) جاءت في النسخة (ف) مصححة (مفعولًا بفعل).

﴿وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ﴾ وَمِثْلُ هَذَا التَّبَصِيرِ نُبَصِّرُهُ، وَهُوَ حِكَايَةُ حَالٍ مَاضِيَةٍ. وَقُرِئَ: (تَرَى) بِالتَّاءِ وَرَفَعَ الْمَلَكُوتَ وَمَعْنَاهُ تَبَصَّرَهُ دَلَالُ الرُّبُوبِيَّةِ. ﴿مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ رُبُوبِيَّتَهَا وَمَلِكُهَا. وَقِيلَ عَجَائِبُهَا وَبَدَائِعُهَا وَالْمَلَكُوتُ أَعْظَمُ الْمُلُوكِ وَالتَّاءُ فِيهِ لِلْمُبَالَغَةِ.

قوله: (ومثل هذا التبصير نبصره) جعله من قبيل ضربته كذلك في أن يكون الإشارة إلى هذه الإراءة، لا إلى شيء آخر يشبَّه به هذه الإراءة، وإن أمكن حمله على هذا بأن يكون المعنى: ومثل ما أريناه من قبح عبادة الأصنام وتضليل أبيه وقومه نريه.. إلخ قصداً إلى المبالغة والتفخيم، والمقام مقامها، والمعنى: نريد إراءة كاملة، هي هذه بخلاف ما سبق من قوله: ﴿وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ﴾ [الأنعام: 53]، ولهذا جعله من قبيل التشبيه هناك، ونبه على أن الإراءة يجوز أن يكون من رؤية البصيرة ومن رؤية البصر، فإنه رُوي عن النبي عليه السلام مرفوعاً أو موقوفاً: «إِنَّ اللَّهَ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى شَقٌّ لِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامِ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ حَتَّى انْتَهَى نَظَرُهُ إِلَى الْعَرْشِ، وَشَقٌّ لَهُ الْأَرْضُ إِلَى حَيْثُ يَنْتَهِي، وَرَأَى فِيهِمَا مِنَ الْعَجَائِبِ وَالدَّائِعِ»⁽⁵¹⁰⁾، والزَّخْشَرِيُّ لَمَّا أورد لفظاً خاصاً حيث قال: ومثل ذلك التعريف نعرِّف إبراهيم نبّه على أنَّها من رؤية البصر، لكنَّها استعيرت للمعرفة ونظر البصيرة⁽⁵¹¹⁾.

قوله: (وهو حكاية حال ماضية) تصحيح لا يُراد نرى موضع أرينا، ويسمَّى أمثال هذا حكاية حال ماضية كأنَّه عبَّرَ في حال وقوع فعل بصيغة المضارع، كما هو اللائق، ثمَّ حكى تلك الصيغة بعد مضيِّها قصداً إلى استحضر الصُّورة، فإنَّ المضارع دالٌّ على زمان حاضر من شأنه أن يشاهد ما هو واقع فيه، فيقصد إلى استحضر الصُّورة في الحال، وجعلها مشاهدة، فهذا هو النُّكْتة في هذه الحكاية.

قوله: (ربوبيَّتُها وملِكُها)⁽⁵¹²⁾، أي: ربوبيَّة الله لها، وكونه مالِكاً إيَّاهَا، هذا ناظر إلى كون نُرِي من رؤية البصيرة، والتفسير الثاني ناظر إلى كونه من رؤية البصر.

قوله: (والتَّاء فيه للمبالغة) والعظم مستفاد منه.

(510) ابن جرير، جامع البيان، ج 11، 470.

(511) الزخشي، الكشاف، ج 2، 40.

(512) في نسخة (ف): سقطت (ملكها).

﴿وَلْيَكُونَنَّ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أَي: لِيَسْتَدِلَّ وَلْيَكُونَ، أَوْ وَفَعَلْنَا ذَلِكَ لِيَكُونَ. ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَا أُحِبُّ الْآفِلِينَ ﴿٧٦﴾ فَلَمَّا رَأَى الْقَمَرَ بَازِعًا قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَيْنَ لَمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ الضَّالِّينَ ﴿٧٧﴾﴾ ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا قَالَ هَذَا رَبِّي﴾ ﴿تَفْصِيلُ وَبَيَانٌ لِذَلِكَ.﴾

وقيل: عطف على قال إبراهيم وكذلك نري اعتراض.....

قوله: (أي: ليستدل) وليكون فيه أن الاستدلال مع قطع النظر عن كونه سبباً للإيقان، لا يكون علة للإرادة [33/أ]، فكيف يعطف هو عليه بإعادة اللام. قوله: (أو وفعلنا ذلك) فالمعطوف محذوف، والعاطف داخل على تعليقه القائم مقام المحذوف في دخول العاطفة عليه، وإنما لم يؤخر المعلن في التقدير كما أخره صاحب «الكشاف»⁽⁵¹³⁾ ههنا وصاحب «المفتاح» في قوله: ﴿وَلَيَجْعَلَنَّ آيَةً لِلنَّاسِ﴾ [مريم: 21]؛ لأن تقديم العلة يفيد الحصر، ولا موضع له لتعدد العلة عند المصنف بخلاف صاحب «الكشاف»، فإنها عنده واحدة، فلا يضره تأخير المعلن وتقديم العلة، فتأمل. قوله: (تفصيل وبيان لذلك)، أي: لقوله: (وكذلك نري إبراهيم.. إلخ)، ولما كان شأن التفصيل أن يذكر عقيب الإجمال مرتباً عليه في الذكر أدخل عليه كلمة التعقيب، ونظيره قوله: ﴿وَكَمْ مِنْ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا فَجَاءَهَا بَأْسُنَا بَيِّنًا﴾ [الأعراف: 4]، على أحد الوجهين، وأعلم أنه استدلل بكون هذه الآية تفصيلاً لما تقدم على كون الإراءة من رؤية البصيرة، وبقوله: (وتلك حجتنا آتيانها)، فإن الرؤية بالعين لا يكون حجة على قومه، وبأنه قال في حق هذه الأمة: ﴿سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ﴾ [فصلت: 53]، وهذه الإراءة بالبصيرة، فكذا ذاك، وبقوله: ﴿وَلْيَكُونَنَّ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿٧٦﴾ لكونه صريحاً في أن الإراءة سبب للإيقان الذي هو العلم، والعلم لا يستفاد إلا من الدليل. وأقول: رؤية البصر المتعلقة بعجائب السموات والأرض وبدائعها لأجل النظر والاستدلال كما يدل عليه قوله: ﴿وَلْيَكُونَنَّ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿٧٦﴾ لا ينافي شيئاً مما ذكر أصلاً، فتأمل. قوله: (وكذلك نري اعتراض)، وفائدته التنبيه عليها، أنه عليه السلام وصل في معرفة ربه إلى مرتبة الإيقان بالاستدلال، وإقامة البرهان، بحيث قدر على إلزامهم، وأن يتصدى لإفحامهم.

(513) الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، ج3، 10.

...فَإِنَّ أَبَاهُ وَقَوْمَهُ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْأَصْنَامَ وَالْكَوَاعِبَ، فَأَرَادَ أَنْ يُبَيِّنَهُمْ عَلَى ضَلَالَتِهِمْ وَيُرْشِدَهُمْ إِلَى الْحَقِّ مِنْ طَرِيقِ النَّظَرِ وَالِاسْتِدْلَالِ، وَجَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ سِتْرَهُ بِظُلَامِهِ وَالْكَوَاعِبُ كَانُوا الزَّهْرَةَ أَوِ الْمُشْرِي. وَقَوْلُهُ: هَذَا رَبِّي عَلَى سَبِيلِ الْوَضْعِ فَإِنَّ الْمُسْتَدِلَّ عَلَى فُسَادِ قَوْلِ يَحْكِيهِ عَلَى مَا يَقُولُهُ الْخَصْمُ ثُمَّ يَكُرُّ عَلَيْهِ بِالْإِفْسَادِ، أَوْ عَلَى وَجْهِ النَّظَرِ وَالِاسْتِدْلَالِ،

قوله: (فإن أباه وقومه كانوا يعبدون الأصنام والكواكب) بيان لوجه المناسبة بينه وبين ما تقدّم حتّى يجمع بينهما بالعاطف، ويضاف الوقت إليهما، ثم يؤمر بذكر ذلك الوقت ووجه كونهم جامعين بين عبادة الأصنام وعبادة الكواكب أنّ عبادتهم الأصنام ليس لأنّ هذا الحجر المنحوت بأيديهم في هذه السّاعة خالق السّموات والأرض وغيرهما لبطلانه بديهة، بل لما رأوا تغيّرات أحوال هذا العالم مربوطة بتغيّرات أحوال الكواكب، وظنوا أن مبدأ حدوث الحوادث هو الاتصالات الفلكيّة والمناسبات الكوكبيّة، فاشتغلوا بتعظيمها والخضوع لها، ثمّ إنها قد تستر⁽⁵¹⁴⁾ عن الأبصار، فاتخذوا لكل صنم من الجواهر المنسوب إليه، فالشّمس من الذهب، والقمر من الفضة، وقس على هذا. فأقبلوا على عبادة هذه الأصنام، وغرضهم عبادة تلك الكواكب، والتّقرّب [33/ب] إليها، وإنّا الصّنم كالقبة، فمرجع دينهم إلى عبادة الكواكب، فأنكر عليه السّلام أوّلاً عبادتهم للأصنام؛ إذ هي الظّاهرة، ثمّ أبطل منشأ تلك العبادة بإبطال أن هذه الكواكب لا تستحقّ العبادة، وتفصيل سائر فرق⁽⁵¹⁵⁾ الكفر والضّلالة المذكور في «التّفسير الكبير»⁽⁵¹⁶⁾. قوله: (وجنّ عليه الليل) ستره بظلامه، لا فرق عند أهل اللّغة بين جنّ عليه الليل وبين جنّه الليل، وقد يفرّق بأنّ معنى الأوّل: ستره بظلامه، ومعنى الثّاني: ستره من غير اعتبار الظّلام، وثمرة الفرق تظهر فيما إذا لم يكن اللّيل ظلام، حيث يصدق الثّاني دون الأوّل، وبالجمله فففي التّركيب دلالة على السّتر، ومنه الجنين لاستتاره بالرّحم، ومنه الجنّة لسترها صاحبها، ومنه الجنّ لاستتاره عن الأعين إلى غير ذلك. قوله: (على سبيل الوضع)، أي: الفرض لأجل الإبطال على طريقة برهان الخلف، هذا ناظر إلى الوجه الثّاني في: فلما جنّ عليه الليل، وقوله: (على وجه النّظر)

(514) في نسخة (ف): (يستتر) عوضاً عن (تستر).

(515) جاءت في النسخة (ف): (أهل).

(516) الرازي، مفاتيح الغيب، ج 13، 24.

.....وإنما قاله زمانُ مُراهقته أو أوّل أوانِ بلوغه. ﴿فَلَمَّا أَفْلَ﴾ أي غاب.

﴿قَالَ لَا أَحِبُّ الْأَفْلِينَ﴾ فَضْلًا عَنْ عِبَادَتِهِم.....

ناظر إلى الوجه الأوّل. قوله: (وإنما قاله: زمانُ مُراهقته) دفع لما يقال: إنّ قوله: ﴿هَذَا رَبِّي﴾ حيثنذ يكون عن اعتقاده، وهو كفر لا يجوز صدوره عن الأنبياء، ولو قبل البعثة باتّفاق الإمامين⁽⁵¹⁷⁾، فالوجه هو الأوّل؛ إذ غاية ما لزم حيثنذ صدور الكذب، وهو كبيرة، ولا يمتنع صدورها عنهم قبل النبوة عند الأشاعرة⁽⁵¹⁸⁾، ومرجع⁽⁵¹⁹⁾ الدّفع إلى أنّه كان هذا زمان مُراهقته، ولا محذورًا، وأوّل أوانِ بلوغه، يعني: في مهلة النّظر حال الطّفوليّة قبل تمام الحجّة، وفي تلك الحال لا يوجد كفر ولا إيمان.

قوله: (فضلاً عن عبادتهم) حمّله على طريقة البرهان، ولهذا عدل عن أسلوب «الكشاف»⁽⁵²⁰⁾ من تقدير المضاف، ومن الحمل على الكناية عن نفي العبادة بناء على أنّ المحبّة من لوازم العبادة، لكن يردّ على تعليله أنّه لا يصلح لأن يكون تعليلًا لعدم المحبّة، بل لترك العبادة وقد بناه على عدم المحبّة.

(517) الذي يظهر أن المقصود بالإمامين (الأشعري والماتريدي).

(518) يقول السادة الماتريدية بعصمة الأنبياء من الكبائر والقبائح وخصوصًا فيما يتعلق بأمر الشرع وتبليغ الأحكام وإرشاد الأمة. ويذهب الماتريدية إلى أن الأنبياء معصومون من الصغائر، وأوجبوا تأويل كل ما أوهم في حقهم عليهم السلام من الكتاب والسنة مما اغتر به بعض من أجاز عليهم الصغائر، فالأنبياء منزّهون عن الصغائر والكبائر ومن جميع المعاصي. يتفق الأشاعرة مع الماتريدية -وغيرهم من سائر الفرق- على أن الأنبياء معصومون من الكبائر مطلقًا، قبل البعثة وبعدها. ويذهب الأشاعرة إلى أن الأنبياء تصدر عنهم هذه الصغائر قبل النبوة إذا لم تكن خسيصة وليس هناك دليل على منع ذلك، سواء أكان ذلك عمدًا أم سهوًا، أما بعد النبوة فإن الأنبياء معصومون عن تعمد كل ما يخل بصدقهم حتى إذا كان من الصغائر. ومحل الخلاف بين الماتريدية والأشعرية في هذه المسألة أن الماتريدية يرون وجوب العصمة أيضًا من الصغائر، لكن بعض الأشاعرة يميز وقوع الصغائر من الأنبياء قبل البعثة وبعدها كذلك سهوًا. انتهى كلامه رحمه الله.

أبو منصور الماتريدي، محمد بن محمد بن محمود، (ت. 333هـ)، تفسير الماتريدي = تأويلات أهل السنة، المحقق: د.

مجدي باسلوم، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، (1426هـ - 2005م) ط1، ج1، 177.

(519) في نسخة (ف): (ووجه) عوضًا عن (مرجع).

(520) الزمخشري، الكشاف، ج2، 39.

فَإِنَّ الْإِنْتِقَالَ وَالْإِحْتِجَابَ بِالْأَسْتَارِ يَفْتَضِي الْإِمْكَانَ وَالْحُدُوثَ وَيُنَافِي الْأُلُوهِيَّةَ.

﴿ فَلَمَّا رَأَى الْقَمَرَ بَازِعًا ﴾ مُبْتَدَأًا فِي الطُّلُوعِ.

﴿ قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَيْنَ لَمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ الضَّالِّينَ ﴾

قوله: (يقتضي الإمكان والحدوث) لفٌ ونشْرٌ غير مرتَّب، فإنَّ الانتقال حركة، وهي حادثة، فيلزم حدوثه محلّه، والاحتجاب اختفاء، وهو نقص يستتبع إمكان موصوفه، ومن ههنا ظهر ضعف ما قيل: إنَّ الاستدلال على الصّانع بحدوث الجواهر دون إمكانها طريقة الخليل صلوات الرحمن عليه.

قوله: (مبتدأ في الطُّلوع) بزغ القمر إذا ابتدأ في الطُّلوع، وبزغت الشَّمْسُ إذا بدا منها طلوع، والنُّجوم بوازغ، قال الأزهري⁽⁵²¹⁾: كأنّه مأخوذ من البزغ، وهو الشَّقُّ كأنّه بنوره يشقُّ الظُّلْمَةَ شَقًّا⁽⁵²²⁾، كذا قال الإمام⁽⁵²³⁾.

قوله: (فلما أفَلَ قال: لئن لم يهديني ربِّي... إلخ) قيل: كأنّه غاب عن نظره، أو لم يكن حين رآه في ابتداء الطُّلوع، بل كان في وراء الجبل، ثمّ طلع منه، أو في جانب آخر لا يراه، وإلّا فلا احتمال لأن يطلع القمر من مطلعته بعد أفول الكواكب، ثمّ يغرب قبل طلوع الشَّمْسِ، أقول: لا حاجة إلى هذه التّكلفات، وإنّما يحتاج إليها أن لو كان المقصود استدلاله عليه السّلام، ونظره في نفسه، ولا يرتضيه هذا القائل، وإلّا [34/أ] فيجوز أن يقول عليه السّلام وقت طلوع القمر هذا ربِّي على سبيل الوضع، ثمّ يتوقّف إلى وقت غروبه ليلزمهم الحجّة بأنّه لأفوله لا يستحقُّ للعبادة، ولا يقدر فيه طلوع الشَّمْسِ فيما بين طلوع القمر وأفوله، ثمّ تطلع الشَّمْسُ في اليوم الثّاني، ويقول: هذا ربِّي إلخ، فتأمّل.

(521) محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (282 - 370هـ = 895 - 981م): أحد الأئمة في اللغة والأدب، مولده ووفاته في هراة بخراسان. نسبته إلى جده «الأزهر» عني بالفقه فاشتهر به أولاً، ثمّ غلب عليه التبحر في العربية، فرحل في طلبها وقصد القبائل وتوسع في أخبارهم. ووقع في إसार القرامطة، فكان مع فريق من هوازن يتكلمون بطباعهم البدوية ولا يكاد يوجد في منطقهم لحن.

الزركلي، الأعلام، ج5، 311.

(522) الأزهري، محمد بن أحمد بن الهروي، أبو منصور (ت. 370هـ)، تهذيب اللغة، المحقق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت (2001م) ط1، ج8، 80.

(523) الرازي، مفاتيح الغيب، ج13، 46.

﴿ قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَئِنْ لَمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ الضَّالِّينَ ﴾ استعجز نفسه واستعان بربه في ذلك الحق، فإنه لا يهتدي إليه إلا بتوفيقه إرشاداً لقومه وتنبئها لهم على أن القمر أيضاً يتغير حاله لا يصلح للألوهية، وأن من اتخذها إلهاً فهو ضالٌّ. ﴿ فَلَمَّا رَأَى الشَّمْسُ بَارِغَةً قَالَ هَذَا رَبِّي هَذَا أَكْبَرُ فَلَمَّا أَفَلَتْ قَالَ يَقَوْمِ إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ ﴾ إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٧١﴾ ﴿ فَلَمَّا رَأَى الشَّمْسُ بَارِغَةً قَالَ هَذَا رَبِّي ﴾ ذكر اسم الإشارة لتذكير الخبر

قوله: (استعجز نفسه... إلخ) أراد أنه أظهر صورة العجز لقوله: (بعده) إرشاداً لقوله⁽⁵²⁴⁾: (وفيه رمز إلى أنه بت القول) بأن مراد الخليل المحاجة مع قومه إرشاداً لهم بعد تردده في أنه إرشاد أو استرشاد، فإن قوله: ﴿ قَالَ لَئِنْ لَمْ يَهْدِنِي رَبِّي ﴾.. إلخ دليل على اعترافه بأن له رباً يستحق العباد، ومنه الهداية، وأن قومه على الضلال، ويشعر اللام الموطئة للقسم مع تأكيد جوابه بأنه كلام مع منكر مبالغ في الإنكار، وأيضاً كل من قوله: ﴿ وَحَاجَّهُ قَوْمُهُ ﴾، وقوله: ﴿ وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ ﴾ أدل دليل وأعدل شاهد على ذلك، وأيضاً لا شك أن تلك الليلة⁽⁵²⁵⁾ مسبوقه بالنهار، ولا شك أن الشمس كانت طالعة في اليوم السابق، ثم غربت، فكان ينبغي أن يستدل بغروبها السابق على عدم صلاحيتها للإلهية، وإذا بطل تلك بطل صلاحية القمر والكوكب بطريق الأولى بخلاف ما إذا كان الغرض الإرشاد، فإنه قصد التدريج من الأدنى إلى الأعلى كما هو دأب التعليم والإرشاد، وما قيل: أن أمة ولدته في غار ووضعت فيه لقصة معروفة⁽⁵²⁶⁾، وكانت تأتية أحياناً، وترضعه حتى كبر وعقل وعرف أن له رباً، فنظر من ذلك الغار ليرى شيئاً ليستدل به فرأى نجماً، فقال: هذا ربي إلى آخر الاستدلال فيدفعه مخالطته مع قومه وقت الاستدلال كما يدل عليه صريح الآية. قوله: (ذكر اسم الإشارة لتذكير الخبر) قيل: لا حاجة إلى هذا التكلف؛ لأن الإشارة إنما هي إلى الجرم ولا تأنيث فيه، وإنما التأنيث بحسب اللفظ، وليس في ذلك المقام لفظ الشمس، فإنه في الحكاية لا في المحكي، أقول: يكفي في تأنيث الفعل أو اسم الإشارة شهرة الإشارة إليه باسم فيه تأنيث،

(524) في نسخة (ف): (لقومه) عوضاً عن (لقوله).

(525) في نسخة (ف): زيادة (كانت).

(526) القصة بطولها رواها الطبري، جامع البيان، ج 11، 481 عن محمد بن إسحاق صاحب «السير».

.....وصيانة للرب عن شبهة التأنيث.

﴿ هَذَا أَكْبَرُ ﴾ كِبَرُهُ اسْتِدْلَالًا أَوْ إِظْهَارًا لِشَبْهَةِ الْخَصْمِ.

﴿ فَلَمَّا أَفَلَتْ قَالَ يَاقُومُ إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ ﴾ مِنَ الْأَجْرَامِ الْمُحْدَثَةِ الْمُحْتَاجَةِ إِلَى مُحَدِّثٍ يُحْدِثُهَا وَمُخَصَّصٍ يُخَصِّصُهَا بِمَا تَخْتَصُّ بِهِ، ثُمَّ لَمَّا تَبَرَّأَ مِنْهَا تَوَجَّهَ إِلَى مُوجِدِهَا وَمُبْدِعِهَا الَّذِي دَلَّتْ هَذِهِ الْمُمَكِّنَاتُ عَلَيْهِ فَقَالَ: ﴿ إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ وَإِنَّمَا احْتِجَّ بِالْأَفْوَالِ دُونَ الْبُرُوغِ مَعَ أَنَّهُ أَيْضًا انْتِقَالَ لَتَعَدُّ دَلَالَتِهِ،

وإن لم يطلق عليه هذا الاسم وقت الإشارة أو قبيله ونظيره قوله تعالى: ﴿ حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ ﴾ [ص: 32]، فحيث يذكر اسم الإشارة يحتاج إلى عذر، نعم لا حاجة إلى هذا التكلّف، لا لما ذكره هذا القائل كما عرفت؛ لأنّ التأنيث إنّما هو في لفظ الشّمس الموضوع للجرم في لغة العرب، ولا تأنيث فيما وضع له بلسان إبراهيم، وهو السرياني، وقد يوجّه أمر التذكير بأنّ المعنى هذا الطالع، وبأنّه لما لم يكن في لفظ الشّمس علامة ظاهرة، شبه بلفظ المذكر، وقد يقال: لا يفرق في غير لغة العرب بين المذكر والمؤنث في الإشارة، فأجرى الكلام على قاعدة تلك اللّغة في مقام الحكاية وعلى قاعدة لغة العرب في مقام الإخبار. قوله: (وصيانة [34/ب] للرب عن شبهة التأنيث) اعترض عليه بأنّ وجوب الصيانة في الرّبّ الحقيقيّ مسلّم، وأمّا فيما فرض ربًّا للإبطال فلا، بل المناسب حينئذ إظهار علامة التأنيث، أقول: يجوز أن يكون هذا الوجه على تقدير أن يكون الخليل صلوات الرّحمن عليه مسترشداً، كما جوزه المصنّف، وأيضاً كمال الصيانة، وحسن الأدب يقتضي ذلك نظرًا إلى لفظ الرّبّ، وإن لم يطلق ههنا على الرّبّ الحقيقيّ، وأيضاً هو في تلك المرتبة غير مظهر أنّه سيبطله، فصانه عن تلك الشبهة احترازًا عن أن يكون لهم فيه مطعن وتخطئة. قوله: (من الأجرام المحدثه) جعل ما موصولة على حذف العائد المفعول، ويجوز أن يكون مصدرية. قوله: (ومخصّص يخصّصها بما تختصّ)، أي: تلك الأجرام به من أحوالها كالأفول والبروغ وغيرهما بعد أن أوجد ذلك المحدث تلك الصّفات أيضًا، ولم يذكره لكون بعضها اعتباريًا. قوله: (لتعدد دلالاته)؛ لأنّه انتقال مع احتجاج، ولكلّ منهما دلالة كما عرفت، والبروغ وإن كان انتقالًا مع البروز، لكن ليس للثاني مدخل في الاستدلال.

.....وَلَاِنَّهٗ رَأَى الْكَوْكَبَ الَّذِي يَعْبُدُوْنَهٗ فِي وَسْطِ السَّمَاءِ حِيْنَ حَاوَلَ الْاِسْتِدْلَالَ.

﴿وَحَاجَّهُ قَوْمُهُ قَالَ أَتُحْجُّوْنِي فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانِي وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُوْنَ بِهِۦ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا أَفَلَا تَتَذَكَّرُوْنَ ﴿٥٧﴾ وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُوْنَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ عَلَيْكُمْ سُلْطٰنًا فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُوْنَ ﴿٥٨﴾﴾

﴿وَحَاجَّهُ قَوْمُهُ﴾ وخاصّموه في التّوحيد. ﴿قَالَ أَتُحْجُّوْنِي فِي اللَّهِ﴾ في وحدانيّته سبحانه وتعالى.

وَقَرَأَ نَافِعٌ وَابْنُ عَامِرٍ بِخِلَافٍ عَنْ هِشَامٍ بِتَخْفِيفِ النَّوْنِ. ﴿وَقَدْ هَدَانِي﴾ إِلَى تَوْحِيدِهِ.

﴿وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُوْنَ بِهِۦ﴾ أَيُّ لَا أَخَافُ مَعْبُودَاتِكُمْ فِي وَقْتٍ لَّأَنَّمَا لَا تُضُرُّ بِنَفْسِهَا وَلَا تَنْفَعُ.

﴿إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا﴾ أَنْ يُصِيبَنِي بِمَكْرُوهِ مِنْ جِهَتِهَا، وَلَعَلَّهُ جَوَابٌ لِتَخْوِيفِهِمْ إِيَّاهُ مِنْ آلِهَتِهِمْ

وَتَهْدِيدُهُمْ بِعَذَابِ اللَّهِ.

قوله: (في وسط السماء)، يعني: رآه بعد الطلوع لا وقته، ولما احتجّ أوّلاً بأفول الكواكب لم يغيّره⁽⁵²⁷⁾ في الشمس والقمر لئلا يتوهّم الخصم أنّه انتقل منه لضعفه.

قوله: (وخاصّموه في التّوحيد) بعد أن أورد عليهم الحجّة المذكورة تارة بالتّقليد، وأخرى بالتّخويف بإصابة المكروه من جهة آلهتهم، فأجاب عليه السّلام عن كلّ منهما مرتّباً.

قوله: (في وقت) يشير إلى أنّ الاستثناء من أعمّ الأزمان، أي: لا أخافها في وقت إلّا في وقت مشيئته فالمصدر للزمان لا أنّ الوقت مقدّر، ويجوز أن يكون منقطعاً، أي: لكن أخاف أن يشاء ربّي خوفي ما أشركتم. ذكره أبو البقاء⁽⁵²⁸⁾ ثمّ نفي الخوف كناية عن نفي إصابة الضّرّ، وقوله: (أن يصيبني مكروه من جهتها) مفعول يشاء، وشيئاً منصوب على المصدر نائب منابه، أو مفعول به، أي: شيئاً يخاف منه، وقوله: (أن يصيبني) بدل أو بيان.

قوله: (لأنّما لا تضرّ بنفسها) وإنّما قيّد بقوله: (بنفسها) بقوله: (إلّا أن يشاء ربّي شيئاً)، فتأمّل.

قوله: (ولعلّه جواب) لم يجزم به فكأنّه لم يثبت عنده تخويفهم إياه بمعبوداتهم، قوله: (وتهديد... إلخ) حيث علّق إصابة العذاب على مشيئته.

(527) في نسخة (ف): (يفسره) عوضاً عن (يغيره).

(528) العكبري، التبيان في إعراب القرآن، ج 1، 513.

﴿ وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴾ كَأَنَّهُ عَلَّةُ الاسْتِثْنَاءِ، أَيُّ أَحَاطَ بِهِ عِلْمًا فَلَا يَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ فِي عِلْمِهِ أَنْ يَحِيقَ
بِ مَكْرُوهٍ مِنْ جِهَتِهَا.

﴿ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴾ فَتُمَيِّزُوا بَيْنَ الصَّحِيحِ وَالْفَاسِدِ وَالْقَادِرِ وَالْعَاجِزِ.

﴿ وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُكُمْ ﴾ وَلَا يَتَعَلَّقُ بِهِ ضَرْ.

﴿ وَلَا تَخَافُونَ أَنْتُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ ﴾ وَهُوَ حَقِيقٌ بِأَنْ يُخَافَ مِنْهُ كُلُّ الْخَوْفِ لِأَنَّهُ إِشْرَاكٌ لِلْمَصْنُوعِ
بِالصَّانِعِ، وَتَسْوِيَةٌ بَيْنَ الْمَقْدُورِ الْعَاجِزِ بِالْقَادِرِ الضَّارِّ النَّافِعِ.

قوله: (كَأَنَّهُ عَلَّةٌ لِلْاسْتِثْنَاءِ) بناءً على أَنَّ علمه فعليٌّ ومرجعه إلى التقدير.

قوله: (أَنْ يَحِيقَ بِ مَكْرُوهٍ مِنْ جِهَتِهَا) بأيِّ طريق كان إمَّا بالتَّسْلِيْطِ، أو التَّوْسِيْطِ.

قوله: (أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ) الفاء للتَّعْقِيبِ، والمعنى: أبعِدْ مَا لَخَّصْتَهُ مِنَ الدَّلِيلِ لَا تَتَذَكَّرُونَ مُؤَدَّاهُ،
والهمزة في أمثاله لإنكار عدم التَّعْقِيبِ دون تعقيب العدم، وإن كان الفاء مقدِّمًا على النَّفْيِ، ولو حمل
المعنى عليه بأن يجعل "بعد" ظرفًا للمنفِيّ، لا للنَّفْيِ لكان صحيحًا أيضًا، وفي لفظ التَّذْكِيرِ إِيْءَاءٌ إِلَى أَنْ
دليله بلغ من الوضوح [35/أ] إلى حَدٍّ لَا يَنْفَكُ عَنْهُ الْعِلْمُ بِالْمَطْلُوبِ، وَعَدَمُ الْإِذْعَانِ نَاشِئٌ مِنَ الْغَفْلَةِ.

قوله: (وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُكُمْ) حذف به اكتفاء بها سبق، وذكره بعده ليكون مرجعًا لِلضَّمِيرِ
المستتر، فيما لم ينزل، وقيل: إِنَّ مَقْصُودَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْأَوَّلِ إِنْكَارُ أَنْ يَخَافَ غَيْرَ اللَّهِ سِوَاهُ كَانَ ذَلِكَ مِمَّا
أَشْرَكَهُ الْكُفَّارُ بِاللَّهِ أَوْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ،

وَأَمَّا قَوْلُهُ: (مَا أَشْرَكْتُكُمْ) دُونَ أَنْ يَقُولَ: غَيْرَ اللَّهِ؛ فَلِكُونَ الْكَلَامِ فِيهَا أَشْرَكُوا، وَفِي الثَّانِي خُصُوصِيَّةُ
الْإِشْرَاكِ بِاللَّهِ مَقْصُودٌ؛ لِأَنَّهُ الْمُنْكَرُ الْمُسْتَبْعَدُ عِنْدَ الْعَقْلِ السَّلِيمِ.

قوله: (وَهُوَ حَقِيقٌ) هَذَا الْقَيْدُ مَعَ الْقَيْدِ السَّابِقِ أَعْنِي: قَوْلُهُ: (وَلَا يَتَعَلَّقُ بِهِ ضَرْ) يَوْمِي إِلَى أَنَّهُ
جَعَلَ قَوْلُهُ: (وَلَا تَخَافُونَ.. إلخ) عَطْفًا عَلَى جُمْلَةِ أَخَافُ، لَكِنَّ الزَّمْخَشَرِيَّ⁽⁵²⁹⁾ جَعَلَهُ حَالًا مِنْ فَاعِلٍ أَخَافُ
أَوْ مَفْعُولَهُ، فَتَأَمَّلْ. قَوْلُهُ: (بِالْقَادِرِ الضَّارِّ) وَالبَاءُ بِمَعْنَى مَعَ مُتَعَلِّقٌ بِمَحْذُوفٍ، وَهُوَ مَعَ الْمَجْرُورِ فِي مَحَلِّ
النَّصْبِ حَالٌ عَنِ الْمَقْدُورِ لَا مُتَعَلِّقٌ بِالتَّسْوِيَةِ وَإِلَّا لَا يَكُونُ لِبَيْنِ مَعْنَى.

(529) الزمخشري، الكشاف، ج2، 42.

﴿ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا ﴾ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِإِشْرَاكِهِ كِتَابًا، أَوْ لَمْ يَنْصَبْ عَلَيْهِ دَلِيلٌ.
﴿ فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ ﴾ أَيِ الْمُؤَحِّدُونَ أَوِ الْمُشْرِكُونَ، وَإِنَّمَا لَمْ يَقُلْ أَتَيْنَا أَنَا أَمْ أَنْتُمْ احْتِرَازًا مِنْ
تَزْكِيَةِ نَفْسِهِ. ﴿ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ مَا يَحِقُّ أَنْ يُخَافَ مِنْهُ. ﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ
الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾

﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾ اسْتِثْنَاءٌ مِنْهُ أَوْ مِنَ اللَّهِ بِالْجَوَابِ عَمَّا
اسْتَفْهَمَ عَنْهُ، وَالْمُرَادُ بِالظُّلْمِ هَا هُنَا الشَّرْكَ لِمَا رُوِيَ: أَنَّ الْآيَةَ لَمَّا نَزَلَتْ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى الصَّحَابَةِ وَقَالُوا: أَتَيْنَا لَمْ يَظْلَمْ
نَفْسَهُ فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَيْسَ مَا تَظُنُّونَ إِنَّمَا هُوَ مَا قَالَ لِقَمَانٍ لِابْنِهِ: ﴿يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشَّرْكَ لَظُلْمٌ
عَظِيمٌ﴾» وَلَيْسَ الْإِيمَانُ بِهِ أَنْ يُصَدَّقَ بِوُجُودِ الصَّانِعِ الْحَكِيمِ وَيُخْلَطَ بِهَذَا التَّصَدِيقِ الْإِشْرَاكِ بِهِ. وَقِيلَ: الْمَعْصِيَةُ.

قوله: (بإشراكه) أراد تقدير المضاف، وإرجاع الضمير المذكور إلى الإشراك المقيّد بتعلّقه
بالموصول، فلا حاجة إلى العائد، فتأمّل. قوله: (أو لم ينصب) فعدم الإنزال كناية عن عدم النصب حينئذٍ.
قوله: (احترازًا من تزكية نفسه) فيه أن من ادّعى أن الحقّ معه لم يكن مزكّيًا لنفسه. قوله:
(استثناء منه) أراد به الاستثناء النحوي؛ لأنّ السؤال محقّق. قوله: (والمراد بالظلم ههنا الشرك)
جواب عن استدلال المعتزلة بهذه الآية الكريمة على أن مرتكب الكبيرة لا أمان له ولا نجاة من العذاب
لدلالة الآية على اختصاص الأمن بمن لم يخلط إيمانه بظلم، أي: بفسق، وحاصل الجواب أن المراد
بالظلم الشرك الذي هو ظلم عظيم كامل، والمطلق ينصرف إلى الكامل، والتّكثير للتّعظيم يدلّ عليه
رواية ابن مسعود⁽⁵³⁰⁾ كما ذكره المصنّف، ثمّ اعترض عليه بأن ليس الإيمان بالشرك غير متصوّر لكونهما
ضدّين غير مجتمعين، فلا وجه لاشتراط انتفائه، والرواية المذكورة خبر واحد في مقابله دليل قطعيّ، فلا
يعمل بها، فأشار المصنّف إلى جوابه بقوله: (وليس الإيمان به أن يصدق بوجود الصانع الحكيم.. إلخ)،
وحاصله: أن المراد بالإيمان ههنا التّصديق بوجوده تعالى حملاً له على معناه اللّغويّ،...

(530) عن عبد الله بن مسعود قال: لما نزلت هذه الآية: {الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ} شَقَّ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ،
وقالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيْنَا لَا يَظْلَمُ نَفْسَهُ؟ قَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ الَّذِي تَعْنُونَ، أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ {يَا بُنَيَّ لَا
تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشَّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ}؟ إِنَّهَا هِيَ الشَّرْكَ». أحمد بن حنبل، مسند أحمد بن حنبل - مسند عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه، ج 3، 501.

﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَّنْ نَّشَاءُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿١٠٦﴾﴾
﴿وَتِلْكَ﴾ إشارة إلى ما اختَجَّ به إبراهيمُ على قَوْمِهِ من قَوْلِهِ: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ﴾ إلى قَوْلِهِ: ﴿وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ أو من قَوْلِهِ: ﴿أَتُحْجَوْنَ﴾ إِلَيْهِ.
﴿حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ﴾ أرشدناه إليها أو علَّمناه إياها.
﴿عَلَى قَوْمِهِ﴾ مُتَعَلِّقٌ بِحُجَّتُنَا إِنْ جُعِلَ خَبَرُ تِلْكَ وَبِمَحْذُوفٍ إِنْ جُعِلَ بَدَلُهُ أَيُّ: آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ حُجَّةً عَلَى قَوْمِهِ. ﴿نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَّنْ نَّشَاءُ﴾ في العِلْمِ والحِكْمَةِ. وقرأ الكُوفِيُّونَ وَيَعْقُوبُ بِالتَّنْوِينِ. ﴿إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ﴾ في رَفْعِهِ وَخَفْضِهِ. ﴿عَلِيمٌ﴾ بِحَالٍ مَّن يَرْفَعُهُ وَاسْتِعْدَادُهُ لَهُ.

... وإن لم يكن هذا إيماناً في الشَّرْعِ عندنا أيضاً، وهو يجمع الإِشْرَاقَ، ويؤيِّده قوله: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ [يوسف: 106]، كما أنَّ الفسق أيضاً لا يجمع الإِيمانَ الشرعيَّ عندهم لكونه عبارة عن فعل الطَّاعَاتِ واجتناب المعاصي مع التَّصديقِ القلبيِّ حتَّى أنَّ الفاسق عندهم ليس بمؤمنٍ ولا كافرٍ، فما هو جوابهم عنه، فهو جوابنا، وقد يُقال على تقدير تسليم أنَّ المراد التَّصديقُ بها يجب به التَّصديقُ بحيث يخرج به عن الكفر لا يلزم من لبس الإِيمانَ بالشُّركِ الجمعُ بينهما بحيث يصدق عليه أنَّه مؤمن ومُشرك، بل تغطيته بالكفر وجعله مغلوباً مضمحلاً أو اتَّصافه [35/ب] بالإِيمان ثمَّ الكفر، ثمَّ الإِيمان، ثمَّ الكفر مراراً، وبعد تسليم جميع ما ذكر، فاختصاص الأَمْنِ بغير العصيان لا يوجب كون العصاة معذَّبين البتَّة، بل خائفين ذلك متوقَّعين للاحتِمالِ ورجحان جانب الوقوع أقول⁽⁵³¹⁾ فيه بحث أمَّا أوَّلاً: فلأنَّ اللَّبسَ على هذا المعنى يتحقَّقُ على تقدير الانتهاء إلى الإِيمان، فيلزم أن ينتفي عنه الأَمْنُ البتَّة، وأمَّا ثانياً: فلأنَّ المراد بالأَمْنِ نفياً وإثباتاً التَّعْذِيبَ وعدمه، وإلَّا فلا من كفر كالْيَاسِ، فتأمَّل.

قوله: (إن جعل خبر تلك) وأتيناها إمَّا خبر بعد خبر، أو بيان له على تقدير كون حُجَّتُنَا بدلاً يكون أتيناها خبر تلك.

قوله: (بالتَّنْوِينِ) فمن مفعول نرفع، ودرجات ظرف، وعلى تقدير إلى درجات، وأقول⁽⁵³²⁾: يجوز أن يكون درجات مفعول نرفع، ومن نشاء على تقدير لمن يشاء.

(531) في نسخة (ف): سقطت (أقول).

(532) في نسخة (ف): سقطت (أقول).

﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ كُلًّا هَدَيْنَا وَنُوحًا هَدَيْنَا مِنْ قَبْلُ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَى وَهَارُونَ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿٨٥﴾ وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَى وَعِيسَى وَإِلْيَاسَ كُلٌّ مِنَ الصَّالِحِينَ

﴿٨٥﴾

﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ كُلًّا هَدَيْنَا﴾ أَيُّ كُلًّا مِنْهُمَا.

﴿وَنُوحًا هَدَيْنَا مِنْ قَبْلُ﴾ مِنْ قَبْلِ إِبْرَاهِيمَ، عَدَّ هُدَاهُ نِعْمَةً عَلَى إِبْرَاهِيمَ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ أَبُوهُ وَشَرَفَ الْوَالِدِ يَتَعَدَّى إِلَى الْوَلَدِ.

﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ﴾ الضَّمِيرُ لِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِذِ الْكَلَامُ فِيهِ.

وَقِيلَ لِنُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَنَّهُ أَقْرَبُ وَلَأنَّ يُونُسَ وَلُوطًا لَيْسَا مِنْ ذُرِّيَّةِ إِبْرَاهِيمَ،

قوله: (كُلًّا مِنْهُمَا) لا منهم لحصول الاستغناء عن بيان هدايته لإبراهيم عليه السلام، ولما كان الغرض تعديد نعمه على إبراهيم، ولم يكن إعطاء الولد نعمة إلا بعد أن يكون مهتدياً قال: كَلَّا هَدَيْنَا، ثُمَّ لَمَّا ذَكَرَ إِنْعَامَهُ عَلَيْهِ مِنْ جِهَةِ الْفَرْعِ ذَكَرَ إِنْعَامَهُ عَلَيْهِ مِنْ جِهَةِ الْأَصْلِ، فَقَالَ: ﴿وَنُوحًا هَدَيْنَا﴾، وَلَا حَاجَةَ إِلَى ذِكْرِ عِلَاقَةِ الْأَبَوَّةِ، لِأَنَّهَا مَعْلُومَةٌ بِدَلِيلٍ آخَرَ. قوله: (الضَّمِيرُ لِإِبْرَاهِيمَ) فَيَكُونُ هَذَا رَجُوعًا إِلَى سَائِرِ عَطَايَاهُ مِنَ الْجِهَةِ الْأُولَى، وَقِيلَ فِي هَذِهِ التَّرْتِيبِ فَائِدَةٌ جَلِيلَةٌ، وَهِيَ إِيقَاعُ التَّفْرِيقِ بَيْنَ تَأْثَاتِ ذِكْرِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى تَطْرِيقًا لَذِكْرِهِ ثَانِيَةً بَعْدَ الْأُولَى، فَقِيلَ: ﴿عَاتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ﴾، ثُمَّ قِيلَ: ﴿نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ﴾، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى ذِكْرِهِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ﴾، ثُمَّ قِيلَ ﴿وَنُوحًا هَدَيْنَا﴾ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى ذِكْرِهِ، فَقِيلَ: ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ﴾ فَدَلَّ عَلَى شِدَّةِ الْاعْتِنَاءِ بِذِكْرِهِ وَمِثْلُهُ أَنْ يَحْدُثَ الرَّجُلُ بِحَدِيثٍ، وَفِي صَدْرِهِ اهْتِمَامٌ بِشَيْءٍ مِنْهُ فَتَرَاهُ يَعِيدُ ذِكْرَهُ، وَلَا يَنْفَكُ عَنِ الرَّجُوعِ إِلَيْهِ. قوله: (وقيل لنوح) لِأَنَّهُ أَقْرَبُ، وَاعْلَمْ أَنَّ فِي إِرْجَاعِهِ إِلَى إِبْرَاهِيمَ أَشْكَالًا مِنْ حَيْثُ إِنَّ إِيْلَاسَ إِنْ كَانَ جَدُّ نُوْحٍ لَا يَصِحُّ عَدُّهُ مِنْ ذُرِّيَّةِ إِبْرَاهِيمَ، وَأَيْضًا أَنَّ يُونُسَ وَلُوطًا لَيْسَا مِنْ ذُرِّيَّةِ إِبْرَاهِيمَ، وَرَجَّحَهُ الْمُصَنِّفُ بِأَنَّ الْكَلَامَ فِي إِبْرَاهِيمَ، وَإِنْ كَانَ الثَّانِي أَقْرَبَ وَأَشَارَ إِلَى جَوَابِ بِالْإِشْكَالِ بِأَنَّ إِيْلَاسَ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَسْبَاطِ هَارُونَ يَكُونُ بَيَانُ هِدَايَةِ ذُرِّيَّةِ إِبْرَاهِيمَ مَخْتَصًّا بِالْآيَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ، وَإِنْ كَانَ جَدُّ نُوْحٍ يَكُونُ مَخْتَصًّا بِالْآيَةِ الْأُولَى، وَالْأُخْرَيَانِ مَعْطُوفَتَانِ عَلَى نُوْحًا، وَيُمْكِنُ التَّعْمِيمُ لِهَذَا أَيْضًا عَلَى التَّغْلِيبِ، وَبِمَا ذَكَرَ خَرَجَ الْجَوَابُ عَنْ حَدِيثِ عَدَمِ كَوْنِ يُونُسَ وَلُوطَ مِنْ ذُرِّيَّةِ إِبْرَاهِيمَ،

فَلَوْ كَانَ لِإِبْرَاهِيمَ اخْتِصَاصُ الْبَيَانِ بِالْمَعْدُودِينَ فِي تِلْكَ الْآيَةِ وَالنَّبِيِّ بَعْدَهَا وَالْمَذْكُورُونَ فِي الْآيَةِ الثَّلَاثَةِ عَطْفٌ عَلَى نُوحًا، ﴿ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ ﴾ أَيُّوبُ بْنُ أُمُوصَ مِنْ أَسْبَاطِ عِصَى بْنِ إِسْحَاقَ.

﴿ وَيُوسُفَ وَمُوسَى وَهَارُونَ ﴾ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿ أَيُّ وَنَجْزِي الْمُحْسِنِينَ جَزَاءً مِثْلَ مَا جَزَيْنَا إِبْرَاهِيمَ بِرَفْعِ دَرَجَاتِهِ وَكَثْرَ أَوْلَادِهِ وَالنُّبُوَّةَ فِيهِمْ.

﴿ وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَى وَعِيسَى ﴾ هُوَ ابْنُ مَرْيَمَ وَفِي ذِكْرِهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الذُّرِّيَّةَ تَتَنَاوَلُ أَوْلَادَ الْبَنَاتِ.

..... وقد يجاب عنه بأنَّ يونس أيضًا من ذُرِّيَّتِهِ؛ لَأَنَّهُ ذَكَرَ فِي «جامع الأصول»⁽⁵³³⁾: أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْأَسْبَاطِ فِي زَمَنِ شَعِيبَ، أَرْسَلَهُ اللَّهُ إِلَى نِينَوَى مِنْ بَلَدِ الْمَوْصِلِ، وَعَدَّ لَوْطَ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ بِاعْتِبَارِ أَنَّهُ كَانَ ابْنَ أَخِيهِ، هَاجَرَ مَعَهُ إِلَى الشَّامِ، فَعَلِمَ مِنْهُ جَوَازُ أَنْ يَكُونَ الْبَيَانُ بِالْآيَاتِ الثَّلَاثِ، وَأَيْضًا يَجُوزُ أَنْ يَعْطِفَ عَلَى دَاوُدَ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْهُ أَنْ يَكُونَ مِنْ ذُرِّيَّةِ إِبْرَاهِيمَ، وَإِنْ كَانَ الضَّمِيرُ لِإِبْرَاهِيمَ، فَإِنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ﴾ حال، وَلَا يَلْزَمُ إِشْرَاكَ الْمَعْطُوفِ مَعَ الْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ فِي الْحَالِ [36/أ].

قوله: (عطف على نوحًا) لا على داود فيه أنَّ إسماعيل عليه السَّلام من ذُرِّيَّةِ إِبْرَاهِيمَ، فَكَيْفَ لَا يَعُدُّ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ، وَيَعْطِفُ عَلَى نُوحًا الْمَقِيدَ بِقَوْلِهِ: (هدينا من قبل إِبْرَاهِيمَ) والجواب: أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنْ عَدَمِ عَدِّهِ مِنْهَا عَدَمُ كَوْنِهِ كَذَلِكَ، فَإِنَّ عَدَمَ التَّعَرُّضِ لَيْسَ تَعَرُّضًا لِلْعَدَمِ، وَلَا يَجِبُ أَنْ يَعْتَبَرَ مَا فِي الْمَعْطُوفِ مَا هُوَ قِيدٌ لِلْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ.

قوله: (جزاء مثل ما جزينا إِبْرَاهِيمَ) جعله من باب التشبيه نظرًا إلى جمع المحسن، لكن يردُّ عليه أنَّ مجموع الأمور الثلاثة من رفع الدَّرَجَاتِ، وكثرة الأولاد والنُّبُوَّةَ فِيهِمْ لَيْسَ بِمَوْجُودٍ فِي غَيْرِ إِبْرَاهِيمَ، فَإِنْ قُلْتُ: أَنْبِيَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَذَلِكَ، قُلْتُ: ذَلِكَ مِنْ جِهَةِ الْجَزَاءِ عَلَى إِحْسَانِ إِبْرَاهِيمَ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَقَالَ لَا مَنَافَاةَ، وَمِثْلُهُ لَيْسَ مِنَ التَّوَارِدِ الْمَحَالِ.

وقوله: (دليل على أنَّ الذُّرِّيَّةَ تَتَنَاوَلُ أَوْلَادَ الْبَنَاتِ)؛ لِأَنَّ انْتِسَابَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلام إِلَى إِبْرَاهِيمَ لَيْسَ إِلَّا مِنْ جِهَةِ الْأُمِّ.

(533) ابن الأثير، مجد الدِّين أبو السَّعَادَاتِ الْمُبَارَكُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ الشَّيْبَانِي الْجَزْرِيَّ (ت. 606هـ)، جامع الأصول في أحاديث الرسول، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط - «التتمة» تحقيق: بشير عيون، مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان، ط1، ج12، 115.

﴿وَالْيَاسُ﴾ قِيلَ هُوَ إِدْرِيسُ جَدُّ نُوحٍ فَيَكُونُ الْبَيَانُ مُخْصِصًا بِمَنْ فِي الْآيَةِ الْأُولَى. وَقِيلَ: هُوَ مِنْ أَصْبَاطِ هَارُونَ أَخِي مُوسَى. ﴿كُلٌّ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ الْكَامِلِينَ فِي الصَّلَاحِ وَهُوَ الْإِتْيَانُ بِمَا يَنْبَغِي وَالتَّحَرُّزُ عَمَّا لَا يَنْبَغِي.

والمسألة مختلف فيها⁽⁵³⁴⁾، واستدلَّ من جعلها متناولة لها بهذه الآية، وبآية المباهلة حيث دعا عليه السَّلام الحسن والحسين يومئذ بعدما قال: ندع أبناءنا وأبناءكم⁽⁵³⁵⁾. قوله: (وقيل: هو إدريس جدُّ نوح) وعلى هذا لا يجوز إرجاع ضمير ومن ذريَّته إلى نوح. وقيل: كان إلياس من ولد إسماعيل، وعن القتيبي⁽⁵³⁶⁾ أنه قال: إنه كان من سبط يوشع بن نون⁽⁵³⁷⁾.

قوله: (فيكون البيان مخصوصاً بمن في الآية الأولى) قد عرفت جواز كونه عامًّا لهما، بل للثلاثة، فتذكر.

(534) قال ابن كثير: «وَفِي ذِكْرِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فِي ذُرِّيَّةِ إِبْرَاهِيمَ أَوْ نُوحٍ، عَلَى الْقَوْلِ الْآخِرِ دَلَالَةٌ عَلَى دُخُولِ وَلَدِ الْبَنَاتِ فِي ذُرِّيَّةِ الرِّجَالِ؛ لِأَنَّ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، إِنَّمَا يُنسَبُ إِلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، بِأُمِّهِ مَرْيَمَ عَلَيْهَا السَّلَامُ، فَإِنَّهُ لَا أَبَ لَهُ.

قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يَحْيَى الْعَسْكَرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاسِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءٍ الْمَكِّيِّ، عَنْ أَبِي حَرْبٍ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ: أَرْسَلَ الْحُجَّاجُ إِلَى يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ فَقَالَ: بَلَّغْنِي أَنَّكَ تَزْعُمُ أَنَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ مِنْ ذُرِّيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْنُهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَقَدْ قَرَأْتُهُ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ فَلَمْ أَجِدْهُ؟ قَالَ: أَلَيْسَ تَقْرَأُ سُورَةَ الْأَنْعَامِ: ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ﴾ حَتَّى بَلَغَ ﴿وَيَحْيَى وَعِيسَى﴾ قَالَ: بَلَى، قَالَ: أَلَيْسَ عِيسَى مِنْ ذُرِّيَّةِ إِبْرَاهِيمَ، وَلَيْسَ لَهُ أَبٌ؟ قَالَ: صَدَقْتَ.

فَلِهَذَا إِذَا أَوْصَى الرَّجُلُ لِدُرِّيَّتِهِ، أَوْ وَقَفَ عَلَى ذُرِّيَّتِهِ أَوْ وَهَبَهُمْ، دَخَلَ أَوْلَادُ الْبَنَاتِ فِيهِمْ، فَأَمَّا إِذَا أُعْطِيَ الرَّجُلُ بَنِيهِ أَوْ وَقَفَ عَلَيْهِمْ، فَإِنَّهُ يَخْتَصُّ بِذَلِكَ بَنُوهُ لِصُلْبِهِ وَبَنُو بَنِيهِ، وَاحْتَجَّوا بِقَوْلِ الشَّاعِرِ الْعَرَبِيِّ:

بَنُونَا بَنُو أَبْنَائِنَا وَبَنَاتِنَا
بَنُوهُمْ أَبْنَاءُ الرِّجَالِ الْأَجَانِبِ

وَقَالَ آخَرُونَ: وَيَدْخُلُ بَنُو الْبَنَاتِ فِيهِ أَيْضًا، لِمَا ثَبَتَ فِي الْبَخَارِيِّ، صَحِيحُ الْبَخَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ: «إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ» فَسَمَّاهُ ابْنًا، فَدَلَّ عَلَى دُخُولِهِ فِي الْأَبْنَاءِ. وَقَالَ آخَرُونَ: هَذَا مُحْجُوزٌ. ابن كثير، تفسير القرين العظيم، ج 3، 298.

(535) مسلم، صحيح مسلم - كتاب فضائل الصحابة - باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ج 3، 1871.

(536) القتيبي: هو أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت. 276هـ) وجاء في «حاشية الشهاب»: أنه عن العيني ولعله تصحيف عن القتيبي. ينظر عناية القاضي وكفاية الرازي، ج 4، 90.

(537) ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم الدينوري (ت. 276هـ)، المعارف، تحقيق: ثروت عكاشة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة (1992م) ط 2، ج 1، 51.

﴿وَأَسْمِعِلْ وَالْيَسَعَ وَيُونُسَ وَلُوطًا وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ﴾^(٥٣٨) وَمِنْ ءَابَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ
وَأَجْتَبَيْنَاهُمْ وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾^(٥٣٩)

﴿وَأَسْمِعِلْ وَالْيَسَعَ﴾ هو اليسع بن أخطوب.

وَقَرَأَ حَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَالْيَسَعَ وَعَلَى الْقِرَاءَتَيْنِ هُوَ عَلَمٌ أَعْجَمِيٌّ أُدْخِلَ عَلَيْهِ اللَّامُ كَمَا أُدْخِلَ عَلَى الْيَزِيدِ فِي قَوْلِهِ:
رَأَيْتُ الْوَلِيدَ بْنَ الْيَزِيدِ مُبَارَكًا شَدِيدًا بِأَعْبَاءِ الْخِلَافَةِ كَاهِلُهُ⁽⁵³⁸⁾

﴿وَيُونُسَ﴾ هو يُونُسُ بْنُ مَتَّى. ﴿وَلُوطًا﴾ هو ابْنُ هَارَانَ أَخِي إِبْرَاهِيمَ.

﴿وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ بِالنُّبُوَّةِ، وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى فَضْلِهِمْ عَلَى مَنْ عَدَاهُمْ مِنَ الْخَلْقِ.

قوله⁽⁵³⁹⁾: (أدخل عليه اللام) كما أدخل على اليزيد ذكر في كتب العربية أنه قد ينكر العلم بأن يؤول بواحد من الجماعة المسماة به، فيدخل عليه لام التعريف، ومثّلوا باليزيد في هذا البيت، وفي كون اليسع من هذا القبيل تأمل، وأمّا اللام الداخلة على الوليد فللمح الأصل، ذكره ابن هشام⁽⁵⁴⁰⁾، ورأيت أن كان بمعنى علمت يكون مباركاً مفعوله الثاني وإلا فحالا من الوليد وشديداً حال أخرى منه، أو من المستتر في مباركاً والأعباء جمع عبء بالكسر، وهو الحمل وكاهله فاعل شديداً، وهو ما بين الكتفين، وقله بأعباء الخلافة من قبيل لجين الماء، ففي البيت استعارة تخيلية مجردة عن المكنية، فتأمل. قوله: (وفيه دليل... إلخ) الظاهر أنه أراد أنه يدل على فضل كل منهما على كل من عداهم من الخلق ليلزم منه كون الأنبياء أفضل من الملائكة على ما هو المشهور من الاستدلال عليه بهذه الآية، وفيه أنه لا يلزم منه فضل غير المذكور من الأنبياء عليهم، ولا فضلهم على رسلهم؛ لأن المراد كما صرح به تفضيلهم بنفس النبوة، وبهذا ظهر ما في قول بعض الفضلاء⁽⁵⁴¹⁾ ردّاً على المصنّف، والمراد تفضيلهم على من ليس من الأنبياء،

(538) قال د. إميل بديع يعقوب: البيت من الطويل، وهو لابن ميادة في ديوانه ص 192؛ وشرح شواهد المغني ج 1،

164؛ ولسان العرب ج 3، 200 والمقاصد النحوية ج 1، 218، 509؛ ولجريد في لسان العرب ج 8، 393 (وسع)،

وليس في ديوانه. ينظر المعجم المفصل في شواهد العربية ج 6، 282.

(539) في نسخة (ف): سقطت (قوله).

(540) ابن هشام، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ص 75.

(541) قال السيوطي: وعليه المعتزلة واختاره من أئمة السنة الأستاذ أبو إسحاق الإسفرايني والقاضي أبو بكر الباقلاني

والحاكم والحليمي والإمام فخر الدين في «العالم» وأبو شامة.

﴿وَمِنْ آبَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ﴾ عَظَفَ عَلَى كَلَّا أَوْ نُوحًا أَيْ فَضَّلْنَا كَلًّا مِنْهُمْ، أَوْ هَدَيْنَا هَؤُلَاءِ وَبَعْضَ آبَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ فَإِنَّ مِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا وَلَا مُهْدِيًّا. ﴿وَأَجْتَبَيْنَاهُمْ﴾ عَظَفَ عَلَى فَضَّلْنَا أَوْ هَدَيْنَا ﴿وَهَدَيْنَاهُمْ﴾ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿تَكَرَّرَ لِبَيَانِ مَا هُدُوا إِلَيْهِ. ﴿ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَلْنَا بِهَا قَوْمًا لَيَكْفُرُنَّ بِهَا بِكَافِرِينَ﴾ ﴿ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ﴾ إشارَةً إِلَى مَا دَانُوا بِهِ. ﴿يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ مُتَفَضِّلٌ عَلَيْهِمْ بِالْهُدَايَةِ. ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا﴾ أَيْ وَلَوْ أَشْرَكَ هَؤُلَاءِ الْأَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَعَ فَضْلِهِمْ وَعُلُوِّ شَأْنِهِمْ.

ولا بدَّ من هذا التقييد كي لا يلزم تفضيل كلٍّ منهما على الآخر أو تفضيل كلٍّ من المعاصرين على الآخر وذلك؛ لأنَّ المصنّف قيّد التفضيل بنفس النُّبُوَّة [36/ب] وبعد التقييد لا حاجة إلى تقييده بقوله: (على من ليس من الأنبياء)، فلا عتب عليه إلَّا من جهة ما ذكرنا دون ما ذكره، فتأمَّل. قوله⁽⁵⁴²⁾: (عطف على كَلَّا)، الظاهر أراد أَنَّهُ عطف على كَلَّا فَضَّلْنَا لقربة، ويحتمل أن يراد بكَلَّا أحدهما لا على التَّعْيِين، فقوله: (أو هدينا هَؤُلَاءِ) إشارة إلى توجيه العطف على الأوَّل وعلى نُوحًا، فتأمَّل. قوله: (عطف على فَضَّلْنَا) أو هدينا على ترتيب عطف ومن آبائهم على كَلَّا أَوْ نُوحًا. قوله: (تكرير لبيان ما هدوا إليه)، أي: لأجل ما هدوا إليه وهو الصِّراط المستقيم. قوله⁽⁵⁴³⁾: (دليل على أَنَّهُ مُتَفَضِّلٌ عَلَيْهِمْ بِالْهُدَايَةِ) لأنَّ شأن المشيئة عند المتكلمين أن لا يحصل لموصوفها اضطرابًا حتَّى قالوا: لا حاجة إلى مشيئة أخرى ليلزم التَّسْلُس، بل يكفي نفسها؛ وذلك لأنَّ ما عدا المشيئة يحتاج في ترجُّح شيء من وجوده وعدمه إلى المشيئة أما نفسها فيكفي في تعلُّقها إليه، فاندفع ما قيل: فيه دليل على أنَّ الهداية بمشيئته تعالى، وأمَّا أَنَّهُ مُتَفَضِّلٌ بها فمبناه على عدم لزوم المشيئة لذاته، وذلك غير ظاهر من الكلام. قوله: (مع فضلهم... إلخ) لو أَّخَّرَ هذا إلى ما بعد قوله: لحبط عنهم ما كانوا يعملون ليفيد أنَّ فضلهم السَّابِق لا يفيد لشركهم اللَّاحِق حتَّى لو وجد منهم لكانوا

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين (ت. 911 هـ)، الحباثك في أخبار الملائك، تحقيق: خادم السنة المطهرة

أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية (1405هـ - 1985م) ط1، ص203.

(542) في نسخة (ف): سقطت (قوله).

(543) في نسخة (ف): سقطت (قوله).

﴿ لَحِيطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ لَكَانُوا كَغَيْرِهِمْ فِي حُبُوطِ أَعْمَالِهِمْ بِسُقُوطِ ثَوَابِهَا.
 ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ عَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ ﴾ يُرِيدُ بِهِ الْجَنَسَ. ﴿ وَالْحُكْمَ ﴾ الْحِكْمَةُ أَوْ فَضْلُ الْأَمْرِ عَلَى مَا
 يَقْتَضِيهِ الْحَقُّ. ﴿ وَالْثُبُوءَ ﴾ وَالرَّسَالَءَ.

﴿ فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا ﴾ أَيِ بِهِذِهِ الثَّلَاثَةِ. ﴿ هَؤُلَاءِ ﴾ يَعْنِي قُرَيْشًا.

﴿ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا ﴾ أَيِ بِمُرَاعَاتِهَا.

﴿ قَوْمًا لَيَسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ ﴾ وَهُمْ الْأَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الْمَذْكُورُونَ وَمُتَابِعُوهُمْ.

وَقِيلَ: هُمْ الْأَنْصَارُ أَوْ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ كُلٌّ مِنْ آمَنَ بِهِ أَوْ الْفُرْسُ. وَقِيلَ: الْمَلَائِكَةُ.

﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدْنَاهُمْ أَفْتَدِ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ ﴾

﴿٥٤٤﴾

﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ ﴾ يُرِيدُ الْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الْمُتَقَدِّمُ ذِكْرَهُمْ.

﴿ فَبِهِدْنَاهُمْ أَفْتَدِ ﴾ فَاخْتَصَّ طَرِيقَهُمْ بِالْإِقْتِدَاءِ وَالْمُرَادُ بِهِدَاهُمْ مَا تَوَافَقُوا عَلَيْهِ مِنَ التَّوْحِيدِ وَأُصُولِ

الدِّينِ دُونَ الْفُرُوعِ الْمُخْتَلَفِ فِيهَا، فَإِنَّهَا لَيْسَتْ هُدًى مُضَافًا إِلَى الْكُلِّ وَلَا يُمَكِّنُ النَّاسِي بِهِمْ جَمِيعًا.

كغيرهم في حبوط أعمالهم لكان أولى، والمقصود بيان أن الشُّرك بلغ في القبح نهايته.

قوله: (أي: بمراعاتها) اعترض عليه بأن المراد بتوكيلهم توفيقهم للإيمان بها، والقيام بحقوقها كما
 يوكل الرّجل بالشّيء ليقوم به ويتعهده، فمعنى المراعاة داخل في معنى التوكيل، أقول فيما ذكره المصنّف
 مبالغة من حيث إفادته مراعاة المراعاة كما يفيد كمالها، فتأمّل. قوله: (وهم الأنبياء عليهم الصلاة والسلام
 المذكورون ومتابعوهم) فيه بعد؛ لأنّ الظاهر كون مصدّق النبوة ومنكرها مغايرًا لمن أوتيتها، واستدلّ
 الزّخشيّ على هذا الوجه بوجهين يمكن دفع كلّ منهما، فتأمّل. قوله: (وقيل: الملائكة) قال
 الإمام⁽⁵⁴⁴⁾: فيه بعد؛ لأنّ اسم القوم، فلما يقع على غير بني آدم، وأقول: الأشبه في هذه الأقاويل أن يراد
 كلّ من آمن به. قوله: (فاختص طريقهم بالافتداء) صيغة أمر، والاختصاص مستفاد من تقديم المفعول،
 والباء داخل على المقصور، فهو مقلوب؛ كقوله: واختص بواو الاختصاص مجاز عن الامتياز، كقولهم:
 خصّ فلان بالذكر.

(544) الرازي، مفاتيح الغيب، ج 13، 55.

فَلَيْسَ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مُتَعَبَّدٌ بِشَرْعٍ مِّن قَبْلِهِ،.....

قوله: (فليس فيه دليل على أنه عليه الصلاة والسلام متعبَّد بشرع من قبله) ذهب كثير من أصحابنا وعامة أصحاب الشافعي وطائفة من المتكلمين إلى أن شرائع من قبلنا يلزمنا على أنه شريعة من قبلنا، وأن نبينا وأُمَّته متعبَّدون بها، وأن شريعة كل نبي باقية في حق من بعده إلى يوم القيامة إلا أن يقوم دليل على الانتساح، واستدلوا عليه بهذه الآية، وردَّه المصنّف بأن المراد بهداهم الذي أمر النبي عليه السلام بالاعتداء به ما توافقوا [37/أ] عليه من أصول الدين، وليس الاقتداء فيه من التعبُّد في شيء، فإن العقائد الدينية ممَّا لا يتبدَّل باختلاف الشرائع دون الفروع المختلف فيها؛ لأنَّها ليست هدى مضافاً إلى الكلِّ، وأيضاً يمكن التَّأسي بهم جميعاً لتناقض الأحكام، وأقول: يمكن إضافتها إلى الكلِّ على سبيل التَّوزيع، ويمكن التَّأسي في الفروع المتَّفَق عليها ففي الآية متمسك في الجملة، لكنَّ هذا كلام جدي، وإلا فلو كان النبي عليه السلام مأموراً بالعمل بما في الكتب المتقدمة لتبَّعها، ولم ينقل، ثمَّ اعترض بأنَّ الواجب في الاعتقادات وأصول الدين هو اتِّباع الدليل من العقل والسمع، ولا يجوز سيِّما للنبي أن يقلَّد غيره فيها، فما معنى أمره بالاعتداء بهداهم وأجيب عنه: بأنَّ معناه الأخذ به، لكن لا من حيث أنَّه طريقتهم، بل من حيث أنَّه طريق العقل والشرع ففيه تعظيم لهم، وتنبيه على أنَّ طريقتهم هو الحقُّ الموافق لدليل العقل والسمع، وأقول هذا ما كونه خلاف الظَّاهر يردُّ عليه أنَّ الأخذ بأصول الدين حاصل له عليه السلام قبل نزول هذه الآية، فلا معنى للأمر بأخذ ما هو مأخوذ قبله إلا أنَّ لحمل على الأمر بالثبات على الأخذ.

والهاء في اقتداه للوقف ومن أثبتّها في الدّرج ساكنة كائِنْ كَثِيرٍ ونافعٍ وأبي عَمْرٍو وعاصِمٍ أجرى الوصلَ
مَجْرَى الوقفِ، ويحذفُ الهاء في الوصلِ خاصّةً حمزةً والكسائيُّ وأشبَعُها بالكسر ابنُ عامِرٍ بروايةِ ابنِ ذَكْوَانَ على
أنّها كنايةُ المصدَرِ وكسرها بغيرِ إشباعٍ بروايةِ هشامٍ.

﴿ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ ﴾ أي على التبليغ أو القرآن.

﴿ أَجْرًا ﴾ جُعِلَ مِنْ جِهَتِكُمْ كما لم يسأل من قِلي مِنَ النَّبِيِّينَ، وهذا من جُمْلَةٍ ما أُمرَ بالاعتداء بهم فيه.

﴿ إِنْ هُوَ ﴾ أي التبليغ أو القرآن أو الغرض. ﴿ إِلَّا ذِكْرًا لِلْعَالَمِينَ ﴾ إِلَّا تَذَكِيرًا وَمَوْعِظَةً لَهُمْ.

قوله: (والهاء في اقتداه للوقف) ويسمى هاء السكت، تدخل في أواخر الكلمة عند الوقوف جوازًا
كما في نظائر، اقتداه ووجوبًا في⁽⁵⁴⁵⁾ قدوره، ويحذف عند الدّرج، وقد ثبت إجراء له مجرى الوقف.

قوله: (أجرى الوصل مجرى الوقف) أو ابتغى بخط المصحف، فإنّها ثابتة في مصحف عثمان،
وغيره، ومنهم من استحسن إثارة الوقف نظرًا إلى هذا فإنّها لا يثبت إلّا في الوقف، ومنهم من جعله
كناية المصدر، أي: ضميرًا راجعًا إليه بتقدير: اقتدى اقتداء، تصحيحًا لإثباتها في الدّرج، ولا حاجة إلى
هذا التّكلّف لحصول الاستغناء عنه باتّباع السّواد، أو إجراء الوصل مجرى الوقف كما في: ﴿هَلْكَ عَنِّي
سُلْطَانِيَّةٌ ۖ خُذُوهُ﴾ [الحاقة: 29 / 30]. قوله: (وأشبعها بالكسر ابن عامر)، أي: كسرها بإشباع لم يبلغ
الياء في رواية، وكسرها بغير إشباع في رواية أخرى، فالأظهر أن يقول وكسرها بالمضى والإضمار.

قوله: (جعلًا من جهتكم) قيّده به لقوله في غير موضع: ﴿إِنْ أَجْرِي إِلَّا عَلَى اللَّهِ﴾ [سبا: 47].

قوله: (وهذا من جملة ما أمر بالاعتداء بهم فيه) قيل: فيه اعتراف بعدم اختصاص الهدى المذكور
بالأصول، فلا وجه لنفي التمسك المارّ ذكره أقول مخالفته لتخصيص الهدى بالأصول ظاهرة، وأمّا لزوم
جواز التمسك المذكور منه فلا؛ لأنّ محلّ الخلاف هو أنّه عليه السّلام مأمور بالتعبّد بشرع من قبله فيما لم
يوجد في القرآن ما يدلّ على إباحته أو وجوبه أو حرّمته؛ لأنّه إذا وجد فيه ذلك لا يكون من محلّ
الخلاف، كيف وكثير من أحكام القرآن موافق لما في الكتب المتقدّمة.

قوله: (إلّا تذكيرًا وموعظة لهم) أو مذكّر.

(545) في نسخة (ف): زيادة (مثل).

﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ ۚ قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى لِّلنَّاسِ تَجْعَلُونَهُ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا وَعُلِّمْتُمْ مَا لَمْ تَعْلَمُوا أَنْتُمْ وَلَا ءَابَاؤُكُمْ قُلِ اللَّهُ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ ﴿٥٦﴾﴾

﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ وما عَرَفُوهُ حَقَّ مَعْرِفَتِهِ فِي الرَّحْمَةِ وَالْإِنْعَامِ عَلَى الْعِبَادِ.

﴿إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ﴾ حِينَ أَنْكَرُوا الْوَحْيَ وَبَعَثَ الرَّسُلَ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ، وَذَلِكَ مِنْ عَظَائِمِ رَحْمَتِهِ وَجَلَائِلِ نِعَمَتِهِ أَوْ فِي السُّخْطِ عَلَى الْكُفَّارِ وَشِدَّةِ الْبَطْشِ بِهِمْ حِينَ جَسَرُوا عَلَى هَذِهِ الْمَقَالَةِ، وَالْقَائِلُونَ هُمُ الْيَهُودُ قَالُوا ذَلِكَ مُبَالِغَةٌ فِي إنْكَارِ إِنْزَالِ الْقُرْآنِ بِدَلِيلِ نَقْضِ كَلَامِهِمْ، وَإِلْزَامِهِمْ بِقَوْلِهِ: ﴿قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى لِّلنَّاسِ﴾ وَقِرَاءَةِ الْجُمْهُورِ ﴿تَجْعَلُونَهُ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا﴾ بِالنَّاءِ وَإِنَّمَا قَرَأَ بِالْيَاءِ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو حَمَلًا عَلَى قَالُوا وَمَا قَدَرُوا،

قوله: (ما عرفوه حق معرفته) [37/ب] اختار هذا المعنى؛ لكونه مناسباً للمقام، وموافقاً لأصل الاشتقاق، قال الواحدي⁽⁵⁴⁶⁾: يقال: قَدَّرَ الشَّيْءَ إِذْ سَبَرَهُ لِيَعْلَمَ مَقْدَارَهُ، ثُمَّ قِيلَ لِمَنْ يَعْرِفُ شَيْئًا: قَدَّرَ قَدْرَهُ، أَي: عَرَّفَ كُنْهَهُ، وَقَدْ يُقَالُ: مَعْنَاهُ مَا عَظَّمُوهُ حَقَّ تَعْظِيمِهِ، وَقِيلَ: مَا وَصَفُوهُ حَقَّ وَصْفِهِ.

قوله: (وذلك من عظام رحمته)، أي: والحال أن ذلك قوله، أو في السُّخْطِ عطف على في الرَّحْمَةِ، قوله: (قالوا ذلك مبالغة في إنكار إنزال القرآن) وإلا فهم معترفون بالتَّوراة مفتخرون بها، وقوله: (بدليل نقض كلامهم وإلزامهم)، أي: الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الْقَائِلَ هُمُ الْيَهُودُ نَقْضُ كَلَامِ الْقَائِلِينَ، أَرَادَ بِالنَّقْضِ مَعْنَاهُ اللَّغْوِيُّ، وَوَجْهُ الدَّلَالَةِ أَنَّ مَنْ نَفَى إِنْزَالَ الْكِتَابِ إِنَّمَا يَكُونُ مُلْزَمًا بِإِنْزَالِ التَّوراة إِذَا كَانَ قَائِلًا بِإِنْزَالِهِ قَوْلًا ظَاهِرًا بَحِيثٌ لَا يَقْدِرُ عَلَى إنْكَارِهِ. قوله: (وقراءة الجمهور) بالجر عطف على نقض كلامهم، وهو دليل آخر، ووجهه أن قولهم من أنزل الكتاب جواب لأولئك القائِلين، فالتَّاءُ فِي تَجْعَلُونَهُ خِطَابٌ لَهُمْ، وَالْجَاعِلُونَ التَّوراة⁽⁵⁴⁷⁾ قَرَاتِيسَ مَقْطَعَةً هُمُ الْيَهُودُ، فَهَمُ الْقَائِلُونَ، قَالَ التَّفْتَازَانِيُّ فِي تَقْرِيرِهِ: إِنَّ الْيَهُودَ هُمُ الَّذِينَ يَجْعَلُونَ التَّوراةَ قَرَاتِيسَ مَقْطَعَةً لِيَتِمَّ كُنُوزُهَا مِنْ إِبْدَاءِ الْبَعْضِ وَإِخْفَاءِ الْبَعْضِ، لَا قَرِيشَ، وَأَمَّا عَلَى قِرَاءَةِ الْيَاءِ التَّحْتَانِيَّةِ فَيَكُونُ التَّفَاتًا،

(546) الواحدي، التفسير البسيط، ج 8، 274.

(547) في نسخة (ف): زيادة (مقطعة).

وَتَضَمَّنَ ذَلِكَ تَوْبِيخَهُمْ عَلَى سُوءِ جَهْلِهِمْ بِالتَّوْرَةِ وَذَمُّهُمْ عَلَى تَجَرُّبِهَا بِإِبْدَاءِ بَعْضٍ انْتِخَابُهُ وَكُتُبُهُ فِي وَرَقَاتٍ مُتَفَرِّقَةٍ وَإِخْفَاءِ بَعْضٍ لَا يَشْتَهُوهُ.

وَرَوَى «أَنَّ مَالِكَ بْنَ الصَّيْفِ قَالَ لَمَّا أَغْضَبَهُ الرَّسُولُ ﷺ بِقَوْلِهِ: أَنْشُدْكَ اللَّهُ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَى مُوسَى هَلْ تَجِدُ فِيهَا أَنَّ اللَّهَ يَبْغِضُ الْحَبْرَ السَّمِينَ قَالَ: نَعَمْ إِنَّ اللَّهَ يَبْغِضُ الْحَبْرَ السَّمِينَ، قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: فَأَنْتَ الْحَبْرُ السَّمِينُ».

جعلوا غيباً شناعة⁽⁵⁴⁸⁾ لارتكابهم ذلك الفعل، أقول: فيه أن مدار الاستدلال على ما ذكره على اعتبار اختصاص الجعل المذكور لليهود، ولا اختصاص له بالخطاب، بل الغيبة أيضاً، كذلك فوجه الاستدلال ما ذكرنا دون ما ذكره.

قوله: (وتضمن) بالجر عطف على قراءة الجمهور لا على أنه دليل آخر أوله مدخل فيه وإن أوهمه ظاهر العبارة، وقد وقع في بعض النسخ، وتضمن على صيغة الماضي التَّفَعُّل، فلا غبار عليه أصلاً، وقوله: (توبيخهم) مفعول التَّضَمِين، و (سوء جهلهم بالتَّوْرَةِ)، أي: سوء حفظهم وعملهم بما فيها، وذمهم بالنَّصَب عطف على توبيخهم.

قوله: (رُوي أَنَّ مَالِكَ بْنَ الصَّيْفِ)⁽⁵⁴⁹⁾ فيكون الآية من قبيل: بنو فلان قتلوا فلان، وإنَّما القاتل واحد منهم، وليس إسناد الفعل إلى الكلِّ لكون غيره راضين به؛ لأنَّ المنقول خلافه، لكن يردُّ عليه أَنَّ هذا لا يلائم لومهم، والإلزام عليهم بإنزال التَّوْرَةِ على موسى عليه السَّلَام، سيَّما إن قال ذلك القائل: صدر عني هذا عن غضب دون رضى.

ثمَّ الظَّاهر أن يُقال: وروى بالواو؛ لأنَّه بدونه يوهم كونه بياناً لكون القائلين هم اليهود، لا وجهاً آخر، وليس كذلك لعدم دلالة هذه الرواية على أَنَّ الغرض من هذا القول نفي إنزال القرآن، فتأمل.

(548) في نسخة (ف): (شفاعة) عوضاً عن (شناعة).

(549) مالك بن الصَّيْف: يهودي خاصم النبي عليه السلام، ويقال فيه: ابن الصَّيْف بالصاد المهملة، وهما روايتان فيه. ابن هشام، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري أبو محمد (ت: 213هـ) السيرة النبوية، المحقق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجليل، بيروت (1411هـ) ط1، ج3، 84.

وَقِيلَ هُمْ الْمُشْرِكُونَ وَالْإِذَا هُمْ بِالنُّزُولِ فَإِنَّهُمْ لَكَ الْمَشْهُورَاتِ الذَّاكَّةِ عَنْهُمْ وَلِذَلِكَ كَانُوا يَقُولُونَ لَوْ أَنَّا أُنْزِلَ عَلَيْنَا الْكِتَابُ لَكُنَّا أَهْدَى مِنْهُمْ وَعُلِّمْتُمْ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ.

﴿مَا لَمْ تَعْلَمُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ﴾ زِيَادَةٌ عَلَى مَا فِي التَّوْرَةِ وَبَيَانًا لِمَا تَبَسَّ عَلَيْكُمْ وَعَلَى آبَائِكُمُ الَّذِينَ كَانُوا أَعْلَمَ مِنْكُمْ وَنَظِيرُهُ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَقُصُّ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَكْثَرَ الَّذِي هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ. وَقِيلَ: الْخُطَابُ لِمَنْ آمَنَ مِنْ قُرَيْشٍ

قوله: (على لسان محمد)، يعني: القرآن فالخطاب بعلمتم لليهود، سواء كان القائلون هم اليهود، أو المشركين، وأقول [38/أ]: ضبط هذا المقام يستدعي نوع بسط، وهو أنه إذا كان القائلون هم اليهود يكون يجعلون بالتاء الفوقانيّة داخلًا في حيّز قل اعتراضًا لأجل توبيخهم وذمهم وعدم قبولهم كونه هدى ونورًا لا جوابًا لقولهم لعدم دخله في الإلزام، وبالياء التّحتانيّة، إمّا داخل في حيّز قل فيكون التّفاتًا، وإمّا غير داخل فيه، بل ناظر إلى قالوا: وما قدروا، وهو ما ذكره المصنّف، وإذا كانوا هم المشركين يكون ضمير تجعلونه على الخطاب أو الغيبة للنّاس، وهم اليهود، ففيه تنويه لجرمهم، وتنبيه على استحقاقهم، سببه غاية الذّمّ حيث حوّل الكلام أثناء المخاطبة مع قوم إلى مخاطبة آخرين، أو إلى بيان حالهم، فعلى الخطاب التّفات دون الغيبة، وأمّا قولهم: (وعلمتم ما لم تعلموا)، فخطاب لليهود، وفيه التّفات على قراءة: يجعلون بالياء التّحتانيّة إذا كان القائلون هم اليهود، وأمّا إذا كانوا هم المشركين، فالخطاب بعلمتم لليهود أيضًا، وفيه التّفات على القراءة بالياء التّحتانيّة دون الفوقانيّة، ويجوز أن يكون للمشركين كما سيذكر، ثمّ إنّ قوله: (وعلمتم) إمّا حال عن فاعل "يجعلون"، سواء كان القائلون هم اليهود أو المشركون، أو عطف على مقول "قل" على أنّه مقول آخر بالاستقلال بالنّسبة إلى جماعة أخرى، هم مؤمنو قريش.

قوله: (والخطاب لمن آمن من قريش) الظّاهر إنّها هو على تقدير كون الكلام مع قريش كما أشار إليه بقوله: وقيل: هم المشركون، أي: من قريش لكنّ الظّاهر حينئذ أن يقال: هم قريش حتّى يندرج فيه من آمن منه، ويكون أوّل الكلام خطابًا لبعضهم، وآخره لبعضهم، هم مؤمنوهم، وأمّا إذا كان الكلام مع اليهود، وخطاب تجعلون لهم، فلا يظهر لخطاب من آمن من قريش بهذا الخطاب وجه إلا أن يقال: النّاس عام، فيدخل فيهم قريش، وعلمتم معطوف على تجعلونه، والخطاب في تجعلون النّاس باعتبار اليهود، وفي علمتم لهم باعتبار مؤمني قريش.

﴿ قُلِ اللَّهُ ﴾ أَيِ أَنْزَلَهُ اللَّهُ، أَوْ اللَّهُ أَنْزَلَهُ.

أَمْرُهُ بِأَنْ يُجِيبَ عَنْهُمْ إِشْعَارًا بِأَنَّ الْجَوَابَ مُتَعَيَّنٌ لَا يُمَكِّنُ غَيْرُهُ، وَتَنْبِيْهَا عَلَى أَنَّهُمْ بُهِتُوا بِحَيْثُ إِنَّهُمْ لَا يَقْدِرُونَ عَلَى الْجَوَابِ.

﴿ ثُمَّ ذَرَهُمْ فِي خَوْضِهِمْ ﴾ فِي أَبَاطِلِهِمْ فَلَا عَلَيْكَ بَعْدَ التَّبْلِيغِ وَالْإِزَامِ الْحُجَّةَ.

﴿ يَلْعَبُونَ ﴾ حَالٌ مِنْ هُمْ الْأَوَّلُ، وَالظَّرْفُ صَلَةُ ذَرَهُمْ أَوْ يَلْعَبُونَ أَوْ حَالٌ مِنْ مَفْعُولِهِ، أَوْ فَاعِلٌ يَلْعَبُونَ أَوْ مِنْ هُمْ الثَّانِي وَالظَّرْفُ مُتَّصِلٌ بِالْأَوَّلِ.

﴿ وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ مُصَدِّقٌ لَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَلِتُنْذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَهُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴾⁽⁵⁵⁰⁾
﴿ وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ ﴾ كَثِيرُ الْفَائِدَةِ وَالنَّفْعِ.

قوله: (أي: أنزله الله، أو الله أنزله)، يعني: أن في هذه الآية محذوفًا، والمذكور إمَّا مبتدأً والمحذوف جملة فعلية هي الخبر، وإمَّا فاعل، والمحذوف فعله ورجَّح الأول بمطابقته للسؤال، وبأنَّ السؤال عن الفاعل لا عن الفعل، وتقديم المسئول عنه أهم، وقد يرجح الثاني بأن حمل الكلام على جملة أولى من حمله على جملتين لما فيه من الزيادة.

قوله: (فلا عليك)، أي: لا بأس، أو لا عتب عليك في عدم إيمانهم بعد تبليغك إليهم قوله: (والظرف) أي: في خوضهم صلة ذرهم أي: متعلِّق به أو يلعبون أي: الظرف صلة يلعبون قدِّمت عليه.

قوله: (أو حال)، أي: الظرف حال من مفعول "ذرهم"، أي: من فاعل "يلعبون"، فعلى الأول: يكون الظرف مع "يلعبون" حالين مترادفين، وعلى الثاني: متداخلين.

قوله: (أو من هم الثاني) عطف على "من هم" الأول، أي: يلعبون حال منه والظرف صلة الأول، أي: ذرهم، ولا أرى وجهًا لعدم ذكره جواز كون الظرف حيثنذ حالًا من مفعول ذرهم، فتأمل.

قوله⁽⁵⁵⁰⁾: (كثير الفائدة والنفع)؛ إذ هو المبشِّر بالثواب والمغفرة، والزَّاجِر عن القبيح والمعصية، ويستفاد منه تهذيب الأخلاق وتركية النفس، ويستنبط منه معرفة [38/ب] ذات الله وصفاته.

(550) في نسخة (ف): سقطت (قوله).

﴿مُصَدِّقُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ يَعْنِي التَّوْرَةَ أَوْ الْكِتَابَ الَّذِي قَبْلَهُ.

﴿وَلِتُنْذِرَ أُمَّ الْقُرَىٰ﴾ عَطْفٌ عَلَى مَا دَلَّ عَلَيْهِ مُبَارَكُ أَيُّ الْبَرَكَاتِ وَلِتُنْذِرَ أَوْ عِلَّةٌ لِمَحْذُوفٍ أَيْ وَلِتُنْذِرَ أَهْلَ أُمِّ الْقُرَى أَنْزَلْنَاهُ، وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ مَكَّةُ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا قَبْلَةُ أَهْلِ الْقُرَى وَمَحَجُّهُمْ وَمُجْتَمِعُهُمْ وَأَعْظَمُ الْقُرَى شَأْنًا. وَقِيلَ لِأَنَّ الْأَرْضَ دُحِيتٌ مِنْ تَحْتِهَا، أَوْ لِأَنَّهَا مَكَانٌ أَوَّلُ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ. وَقَرَأَ أَبُو بَكْرٍ عَنْ عَاصِمٍ بِالْيَاءِ أَيْ وَلِتُنْذِرَ، الْكِتَابُ.

قال الإمام الرازي⁽⁵⁵¹⁾: قد جرت سنة الله تعالى بأنَّ الباحث عن القرآن والمتمسك به يحصل له عزُّ الدنيا والآخرة، وقد تعلَّمنا من العلوم العقلية والنقلية، فلم يحصل بسبب شيءٍ من العلوم من أنواع السَّعادة في الدنيا والدِّين ما حصل بسبب خدمة هذا العلم.

قوله: (يعني: التَّوْرَةَ)؛ لأنَّ الكلام من اليهود أو الكتب التي قبلهم؛ لأنَّه الواقع، ويندرج فيها التَّوْرَةُ.

قوله: (عطف على ما دلَّ عليه مبارك) قال الفاضل التفنازي: لا حاجة إلى هذا التَّكْلُفِ لجواز أن يكون عطفاً على صريح الوصف، أي: كتاب مبارك وكائن للإنذار، وقال بعض الأفاضل: لعلَّ الدَّاعي إلى هذا التَّكْلُفِ أَنَّهُ رأى الصِّفَاتِ السَّابِقَةَ عِوَاذَ عَنْ حَرْفِ الْعَطْفِ، فَجَزَمَ بِأَنَّ الْمَقْصُودَ بِهِ لَوْ كَانَ هُوَ الْوَصْفُ لَجِيءَ بِهِ أَيْضًا مَجَرَّدًا عَنْ الْعَاطِفِ لِيَتْلَاهُ أَطْرَافُ الْكَلَامِ⁽⁵⁵²⁾، وَلَا يَتَفَكَّكُ النَّظَامُ، فَلَمَّا جِيءَ بِهِ مَقْتَرَنًا بِالْعَاطِفِ اقْتَضَى حَسَنَ التَّوْجِيهِ أَنْ لَا يَحْمِلَ عَلَى الْوَصْفِ، بَلْ عَلَى الْعَطْفِ عَلَى مَحْذُوفٍ.

قوله: (ولتنذر أهل أم القرى أنزلناه)، فيكون من قبيل حذف المعطوف وإدخال العاطف على تعليله القائم مقام المعطوف المحذوف، وآخر المَعْلَلِ هنا في التَّقديرِ دون قوله: (وليكون من الموقنين)، فإنَّ نظرَ إلى أَنَّ الْكَلَامَ لَيْسَ عَلَى تَخْصِيصِ التَّعْلِيلِ هُنَاكَ لِاحْتِمَالِ عِلَّةٍ أُخْرَى يَدُلُّ عَلَيْهِ الْوَجْهُ الْآخَرُ هُنَاكَ، فَكَذَا الْحَالُ هُنَا لَجَوَازِ كَوْنِ الْبَرَكَاتِ عِلَّةً كَمَا جَوَّزَهُ.

قوله: (بالياء) على الإسناد المجازي؛ لأنَّ فيه إنذاراً وبه الإنذار.

(551) «الرازي، مفاتيح الغيب، ج 13، 65.

(552) في نسخة (ف): زيادة (قوله).

﴿وَمَنْ حَوَّلَهَا﴾ أَهْلُ الشَّرْقِ وَالْغَرْبِ.

﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَهُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾ فَإِنَّ مِنْ صَدَقَ بِالْآخِرَةِ خَافَ الْعَاقِبَةَ وَلَا يَزَالُ الْخَوْفُ يُحْمِلُهُ عَلَى النَّظَرِ وَالتَّدْبِيرِ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالنَّبِيِّ وَالكِتَابِ، وَالضَّمِيرُ يَحْتَمِلُهَا وَيُحَافِظُ عَلَى الطَّاعَةِ وَتَخْصِيصِ الصَّلَاةِ لِأَنَّهَا عِمَادُ الدِّينِ وَعَلَمُ الْإِيمَانِ.

قوله: (أهل الشرق والغرب) لا ما يقربها فقط لتناول من حولها لغةً أيًّا هم، وبه يحصل الرَّدُّ على طائفة من اليهود وتمسكوا بهذه الآية على أنَّه صلى الله عليه وسلم مبعوث للعرب خاصَّة، وإلَّا لكان التَّقْيِيدُ بلا طائل، ولو سلَّم عدم التَّنَاول فوجَّه التَّخْصِيصُ أَنَّ أَوْلَى النَّاسِ إِلَى الْأَنْبِيَاءِ بَأَن يَدْعُوهُمْ، وَأَحَقُّهُمْ بَأَن يَنْذَرُوهُمْ قَوْمَهُمْ⁽⁵⁵³⁾، وهذا هو السَّرُّ فِي إِنْزَالِ الْكِتَابِ بِلِسَانِ قَوْمٍ مِنْ أَرْسَلِ مِنْهُمْ، وَبَعَثَ فِيهِمْ حَتَّى يَفْقَهُوْهَا بَيَسْرَ وَسُرْعَةٍ، ثُمَّ يَتَرْجَمُهَا لغيرهم، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ [إِبْرَاهِيمَ: 4]، وَمَدَارُ تَمَسُّكِهِمْ عَلَى الْمَفْهُومِ، وَهُوَ مَمْنُوعٌ، وَلَوْ سَلَّمَ فَعِنْدَ عَدَمِ ظُهُورِ الْفَائِدَةِ فِي التَّخْصِيصِ، وَقَدْ عَرَفْتَهَا، كَيْفَ وَقَدْ ثَبَتَ بِالتَّوَاتُرِ أَنَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ كَانَ يَدْعِي كَوْنَهُ رَسُولًا إِلَى كَافَّةِ النَّاسِ، بَلْ إِلَى الثَّقَلَيْنِ. قوله: (والضَّمِيرُ يَحْتَمِلُهَا) أَي: عَلَى سَبِيلِ الْبَدَلِ، فَيَكُونُ بِالنَّظَرِ إِلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ التَّفَاتًا مِنَ الْخُطَابِ إِلَى الْغِيْبَةِ.

قوله: (ويحافظ على الطَّاعَةِ) يَحْتَمِلُ أَنْ يَرِيدَ أَنَّ الْمُرَادَ بِالصَّلَاةِ مُطْلَقَ الطَّاعَةِ عَلَى التَّجَوُّزِ، وَقَوْلُهُ: (وَتَخْصِيصِ الصَّلَاةِ إِلَى آخِرِهِ) إِنْشَارَةً إِلَى فَائِدَةِ الْمَجَازِ، وَأَنْ يَرِيدَ أَنَّ الْإِيمَانَ بِالْآخِرَةِ يُوَدِّي إِلَى مُطْلَقِ الطَّاعَةِ لَا إِلَى الصَّلَاةِ فَقَطْ، وَإِنَّمَا خَصَّصَهَا بِالذِّكْرِ دُونَ غَيْرِهَا لِمَا ذَكَرَهُ، لَا لِأَنَّهَا هِيَ الْمُؤَدِّي إِلَيْهَا فَقَطْ.

قوله: (وعلم الإِيمَانِ) أَلَّا يَرَى أَنَّه لَمْ يَقَعْ اسْمُ الْإِيمَانِ عَلَى شَيْءٍ مِنَ الْعِبَادَاتِ الظَّاهِرَةِ إِلَّا عَلَى الصَّلَاةِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة: 143]، أَي: صَلَاتِكُمْ، وَلَمْ يَقَعْ اسْمُ الْكُفْرِ عَلَى شَيْءٍ مِنَ الْمَعَاصِي إِلَّا عَلَى تَرْكِ [39/أ] الصَّلَاةِ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ تَرْكِ الصَّلَاةِ مُتَعَمِّدًا، فَقَدْ كَفَرَ⁽⁵⁵⁴⁾.

(553) فِي نَسْخَةِ (ف): سَقَطَتْ (قَوْمَهُمْ).

(554) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ» أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، مُسْنَدُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ - مُسْنَدُ الْأَنْصَارِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - حَدِيثُ بَرِيدَةَ الْأَسْلَمِيِّ رَضِيَ

﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَمَنْ قَالَ سَأُنْزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوا أَنْفُسَكُمْ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ وَكُنْتُمْ عَنْ آيَاتِهِ تَسْتَكْبِرُونَ ﴿٥٦﴾﴾
 ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ ﴿فَزَعَمَ أَنَّهُ بَعَثَهُ نَبِيًّا كَمُسَيْلِمَةَ وَالْأَسْوَدِ الْعَنْسِيِّ،

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ﴾.. الآية، الاستفهام للإنكار فهو في الظاهر نفي للأظلمية منهما عن غيرهما، وهو لا ينافي وجود المساوي لهما، لكنه في العرف يراد بأمثاله إثبات الأظلمية لهما، وفائدة كلمة أو التنبيه على أن كلا منهما وحده بلغ نهاية الظلم.

قوله⁽⁵⁵⁵⁾: (كمسيلمة)⁽⁵⁵⁶⁾ هو صاحب اليمامة كان كاهنًا ادعى النبوة⁽⁵⁵⁷⁾ زمن النبي عليه الصلاة والسلام، وقال: إنه نبي قريش⁽⁵⁵⁸⁾، وأنا نبي بني حنيفة، قتله وحشي⁽⁵⁵⁹⁾ قاتل حمزة، وكان يقول: قتلت خير الأمة زمان كفري، وقتلت شرهم زمان إسلامي⁽⁵⁶⁰⁾. وأما الأسود العنسي⁽⁵⁶¹⁾ فممنسوب إلى عنس،

الله عنه، ج 38، 20، الترمذي، سنن الترمذي، أبواب الإيذان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - باب ما جاء في ترك الصلاة، ج 13، 5.

(555) في نسخة (ف): سقطت (قوله).

(556) مُسَيْلِمَةُ الْكَذَّابِ (12هـ = 633م): مسيلمة بن ثمامة بن كبير بن حبيب الحنفي الوائلي، أبو ثمامة: متنبئ، من المعمرين. ولد ونشأ باليمامة، في القرية المسماة اليوم بالجبيلة، بقرب (العينة) بوادي حنيفة، في نجد. وتلقب في الجاهلية بالرحمان. وعُرف برحمان اليمامة. الزركلي، الأعلام، ج 7، 226.

(557) في نسخة (ف): سقطت (النبوة).

(558) في نسخة (ف): زيادة (قوله).

(559) وحشي بن حرب الحبشي، أبو دسمة (نحو 25هـ = نحو 645م)، مولى بني نوفل: صحابي، من سودان مكة. كان من أبطال الموالى في الجاهلية. الزركلي، الأعلام، ج 8، 111.

(560) ابن هشام، السيرة النبوية ج 4، 20.

(561) الْأَسْوَدُ الْعَنْسِيُّ (11هـ = 632م) عيهلة بن كعب بن عوف العنسي المذحجي، ذو الخمار: متنبئ مشعوذ، من أهل اليمن. كان بطاشًا جبارًا. أسلم لما أسلمت اليمن، وارتدَّ في أيام النبي صلى الله عليه وسلم. الزركلي، الأعلام، ج 5، 111.

.....أَوْ اخْتَلَقَ عَلَيْهِ أَحْكَامًا.....

هو قبيلة صاحب صنعاء ادّعى النبوة آخر عهد النبي صلى الله عليه وسلم قتله، فيروز الديلمي⁽⁵⁶²⁾، وقيل: قتله قيس بن مكشوح⁽⁵⁶³⁾. قوله: (أو اختلق عليه أحكامًا) عطف على زعم واو للتنويع لا للترداد، ولقد أصاب حيث لم يخصه بمدّعي النبوة لعموم الافتراء، وخصّه الزمخشري⁽⁵⁶⁴⁾ به، ومثّل لكل من المفترى والقائل أوحى⁽⁵⁶⁵⁾ بمسيلمة، والأسود، فمعنى المقابلة تسوية كلّ من صفتيه مع الأخرى في كونه سبباً للأظلمية، وإن كان كلّ منهما مستلزماً للأخرى، ولكون الموصوف بهما واحداً مغاير للقائل: سأُنزل.. إلخ، أورد كلمة الفصل بدون إعادة من، وكلمة الجمع هناك مع إعادتها، ثمّ مثّل لمن قال: ﴿سَأُنْزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ بعبد الله بن سعد⁽⁵⁶⁶⁾ نظر إلى أوّل كلامه،

(562) فيروز الديلمي (53هـ = 673م) أبو الضحّاك: أمير، صحابي يمني. فارسي الأصل. من أبناء الذين بعثهم كسرى لقتال الحبشة. كان يقال له «الحميري» لنزوله بحمير، ومخالفته إياهم. وفد على النبي صلى الله عليه وسلم، وروى عنه أحاديث. فأقام بها إلى أن توفي. الزركلي، الأعلام ج 5، 164.

(563) قيس بن مكشوح (37هـ = 657م): قيس بن هبيرة الملقب بمكشوح ابن هلال البجلي: صحابي، من الشجعان الأبطال الشعراء. كان سيد بجيلة في الجاهلية، وفارسها. كنيته أبو شداد. له مواقف في الفتوحات، في زمن عمر وعثمان، في القادسية وغيرها، حضر معارك «صفين» مع علي، فقتل في إحداها. وهو ابن أخت عمرو بن معديكرب، وكان يناقضه في الجاهلية. وفي الرواة من يعرفه بالمرادي، وكان حليفاً لمراد، وعداده فيهم. الزركلي، الأعلام، ج 5، 209.

(564) الزمخشري، الكشف، ج 2، 45.

(565) في نسخة (ف): سقطت (إلي).

(566) عبد الله بن سعد بن أبي سرح بن الحارث القرشي العامري، قريش الطّواهر، وليس من قريش البطاح، يكنى أبا يحيى، وهو أخو عثمان بن عفان من الرضاعة، أرضعت أمه عثمان. أسلم قبل الفتح، وهاجر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان يكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ارتد مشركاً، وصار إلى قريش بمكة، فقال لهم: إني كنت أصرف محمداً حيث أريد، كان يملي علي: عزيز حكيم، فأقول: أو عليم حكيم؟ فيقول: نعم، كل صواب.

فلما كان يوم الفتح أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتله، وقتل عبد الله بن خطل، ومقيس بن صبابه، ولو وجدوا تحت أستار الكعبة، ففر عبد الله بن سعد إلى عثمان بن عفان، فغيبه عثمان حتى أتى به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدما اطمأن أهل مكة، فاستأمنه له، فصمت رسول الله صلى الله عليه وسلم طويلاً، ثم قال: «نعم»، فلما انصرف عثمان، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن حوله: «ما صمتُ إلا ليقوم إلي بعضكم فيضرب عنقه»، فقال رجل من

.....كَعْمَرُ بْنُ لَحْيٍ وَمُتَابِعِيهِ.

﴿أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ﴾ كَعْبِدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ «كَانَ يَكْتُبُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا نَزَلَتْ ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ﴾ فَلَمَّا بَلَغَ قَوْلَهُ: ﴿ثُمَّ أَنشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ﴾ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ ﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ تَعَجُّبًا مِنْ تَفْصِيلِ خَلْقِ الْإِنْسَانِ فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: اكْتُبْهَا فَكَذَلِكَ نَزَلَتْ، فَشَكََّ عَبْدُ اللَّهِ وَقَالَ لَيْنٌ كَانَ مُحَمَّدٌ صَادِقًا لَقَدْ أُوحِيَ إِلَيَّ كَمَا أُوحِيَ إِلَيْهِ وَلَيْنٌ كَانَ كَاذِبًا لَقَدْ قُلْتُ كَمَا قَالَ».

والمصنّف مثل به لمن قال: أوحى إلى نظرًا إلى آخر كلامه قال الإمام ⁽⁵⁶⁷⁾: الفرق بين الافتراء على الله، وبين القول بأنه أوحى إلى أن في الأوّل كان يدّعي أنه أوحى إليه، وما كان يكذب نزول الوحي على محمّد عليه السّلام، وأمّا في الثّاني، فقد أثبت الوحي لنفسه، ونفاه عن محمّد عليه السّلام، فكان هنا جمعًا بين نوعين عظيمين من الكذب، وهو إثبات ما ليس بموجود، ونفي ما هو موجود.. انتهى، ولا يخفى ما فيه.

قوله: (كعمرو بن لحي) ⁽⁵⁶⁸⁾ ومبايعيه حيث حرم البحائر والسّوائب.

قوله: (فشكّ عبد الله) فارتدّ ثمّ عاد إلى الإسلام قبل فتح مكّة، وأكثر بلاد المغرب فتحت على يده في زمن عثمان رضي الله عنه.

الأنصار: فهلا أومأت إليّ يا رسول الله؟ فقال: «إِنَّ النَّبِيَّ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ لَهُ خَائِنَةٌ الْأَعْيُنِ». ولم يبايع لعلي ولا لمعاوية، وقيل: بل شهد صفين مع معاوية، وقيل: لم يشهدا، وهو الصحيح. وتوفي بعسقلان: سنة ست وثلاثين، وقيل: سنة سبع وثلاثين، وقيل: بقي إلى آخر أيام معاوية، فتوفي سنة تسع وخمسين، والأول أصح.. ابن الأثير، أسد الغابة، ج 3، 260.

(567) الرازي، مفاتيح الغيب، ج 13، 67.

(568) عمرو بن لحيّ بن حارثة بن عمرو بن عامر الأزدي، من قحطان: أول من غير دين إسماعيل ودعا العرب إلى عبادة الأوثان. كنيته أبو ثامة. وفي نسبه خلاف شديد. وفي العلماء من يجزم بأنه مضرّي من عدنان، لحديث انفرد به أبو هريرة. وهو جدّ «خزاعة» عند كثير من النسابين، ورئيسها عند بعضهم. ومعظمهم يسميه «عمرو بن عامر بن لحيّ» ويقولون: إنه نسب إلى جده. الزركلي، الأعلام ج 5، 84.

﴿وَمَنْ قَالَ سَأُنْزِلَ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ كَالَّذِينَ قَالُوا لَوْ نَشَاءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَذَا.
﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ﴾ حَذَفَ مَفْعُولُهُ لِدَلَالَةِ الظَّرْفِ عَلَيْهِ أَيُّ وَلَوْ تَرَى الظَّالِمِينَ.
﴿فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ﴾ شِدَائِدِهِ مِنْ غَمَرَةِ الْمَاءِ إِذَا غَشِيَهُ.
﴿وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيهِمْ﴾ يَقْبِضُ أَرْوَاحَهُمْ كَالْمُتَقَاضِيِ الْمِلْطِّ أَوْ بِالْعَذَابِ.
﴿أَخْرِجُوا أَنْفُسَكُمُ﴾ أَيُّ يَقُولُونَ لَهُمْ أَخْرِجُوهَا إِلَيْنَا مِنْ أَجْسَادِكُمْ تَغْلِيظًا وَتَعْنِيفًا عَلَيْهِمْ، أَوْ
أَخْرِجُوهَا مِنَ الْعَذَابِ وَخَلِّصُوهَا مِنْ أَيْدِينَا.

قوله: (كَالَّذِينَ قَالُوا لَوْ نَشَاءُ... إلخ) فمعنى الإنزال القول لا الإنزال من السماء. قوله: (أي: ولو ترى الظالمين) ظاهره أنَّ المفعول المحذوف هو الظالمون، لكنَّ المقصود أنَّه هيئة كونهم في غمرات الموت حال كون الملائكة باسطي أيديهم قائلين: أخرجوا أنفسكم، وجواب الشرط المحذوف شاهد لما قلت؛ لأنَّ الأمر الفطيع هو حالة الظالمين لا أنفسهم فالمفعول هو مضمون ما أضيف إليه الظرف، ونظيره قول صاحب المفتاح في أوَّل الفنِّ الثاني أمَّا الحالة الَّتِي تقتضي طيَّ ذكر المسند إليه، فهي إذا كان السَّامع مستحضرًا له.. إلخ، انظر في شرح الشَّريف⁽⁵⁶⁹⁾ هناك⁽⁵⁷⁰⁾. قوله: (كالمُتقاضي المِلْطِّ) أي: الغريم المُلَازم أَلْظَ فلان لفلان إذا لزمه. قوله: (أو أخرجوها إلينا) من أجسادكم ناظر إلى قبض أرواحهم، وقوله: (تغليظًا وتعنيفًا [39/ب] عليهم) مفعول له ليقولون، والظاهر من كلامه: أن يكون هذا القول حقيقة لا تمثيلًا وتشبيهًا لفعل الملائكة عند قبض أرواحهم بفعل الغريم المِلْطِّ⁽⁵⁷¹⁾، كما ذهب إليه صاحب «الكشاف»⁽⁵⁷²⁾ حيث قال: وهذه عبارة

(569) علي بن محمد بن علي، المعروف بالشَّريف الجرجاني (740 - 816هـ = 1340 - 1413م): فيلسوف. من كبار العلماء بالعربية. ولد في تاكو (قرب استراباد) ودرس في شيراز. ولما دخلها تيمور سنة (789هـ) فرَّ الجرجاني إلى سمرقند. ثمَّ عاد إلى شيراز بعد موت تيمور، فأقام إلى أن توفي. له نحو خمسين مصنفًا، منها «التعريفات - ط» و«شرح مواقف الإيجي - ط». الزركلي، الأعلام، ج5، 7.

(570) الجرجاني، سيد الشَّريف علي بن محمَّد بن علي الجرجاني، المصباح في شرح المفتاح، تحقيق: يوكسل جليك (رسالة دكتوراه) في جامعة مرمرة، إستانبول (2009)، ص. 372.
(571) المِلْطِّ: الملحاح. مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط ج2، 728.
(572) الزمخشري، الكشاف، ج2، 46.

﴿الْيَوْمَ﴾ يُرِيدُونَ وَقْتَ الْإِمَامَةِ، أَوِ الْوَقْتَ الْمُمْتَدَّ مِنَ الْإِمَامَةِ إِلَى مَا لَا نِهَايَةَ لَهُ.
﴿تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ﴾ أَيِ الْهُوانِ يُرِيدُونَ الْعَذَابَ الْمُتَضَمِّنَ لَشِدَّةٍ وَإِهَانَةٍ، فَيُضَافَتُهُ إِلَى الْهُونِ لِعِرَاقَتِهِ وَتَمَكُّنِهِ
فِيهِ. ﴿كُنْتُمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ﴾ كَادَّعَاءِ الْوَلَدِ وَالشَّرِيكِ لَهُ وَدَعَايِ النَّبُوَّةِ وَالْوَحْيِ كَاذِبًا.
﴿وَكُنْتُمْ عَنْ آيَاتِهِ تَسْتَكْبِرُونَ﴾ فَلَا تَتَأَمَّلُونَ فِيهَا وَلَا تُؤْمِنُونَ.
﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَى كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُمْ مَا خَوَّلْنَاكُمْ وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ وَمَا
نَرَى مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءُ لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنْكُمْ مَا كُنْتُمْ
تَزْعُمُونَ ﴿٥٧٣﴾﴾

﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا﴾ لِلْحِسَابِ وَالْجَزَاءِ.

عن العنف في السَّيَاقِ، وَفِي⁽⁵⁷³⁾ الْإِلْحَاحِ وَالشَّدِيدِ فِي الْإِزْهَاقِ وَأَطْبَقَ الشَّرَاحُ عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ أَنَّهُ
تَمَثِيلٌ، وَلَيْسَ هُنَاكَ بَسْطٌ يَدٌ وَلَا أَمْرٌ بِالْإِخْرَاجِ، وَقَوْلُهُ: (أَوْ أَخْرَجُوهَا مِنَ الْعَذَابِ) نَازِلٌ إِلَى قَوْلِهِ: (أَوْ
بِالْعَذَابِ)، وَهُوَ إِمَّا مَا لَمْ يَكُنْ عِنْدَ النَّزْعِ مِنَ الشَّدَائِدِ وَسَكَرَاتِ الْمَوْتِ أَوْ مَا لَمْ يَكُنْ بَعْدَ الْمَوْتِ قَبْلَ الْبَعْثِ،
وَبَعْدَهُ فَعَمَرَاتِ الْمَوْتِ عِبَارَةٌ عَمَّا يَصِيبُهُمْ هُنَاكَ مِنْ أَنْوَاعِ الشَّدَائِدِ وَالتَّعْذِيبِ إِلَيْهِ يَشِيرُ قَوْلُهُ: (يُرِيدُ بِهِ
وَقْتُ الْأَمَانَةِ أَوِ الْوَقْتَ الْمُمْتَدَّ.. إلخ)، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الْيَوْمَ﴾ إِمَّا مُتَعَلِّقٌ بِ"أَخْرَجُوا" فَيُوقِفُ عَلَيْهِ أَوْ
تَجْزَوْنَ فَيُوقِفُ عَلَى أَنْفُسِكُمْ. قَوْلُهُ: (فَيُضَافَتُهُ إِلَى الْهُونِ لِعِرَاقَتِهِ وَتَمَكُّنِهِ فِيهِ)؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْعَذَابَ غَيْرَ
مَنْفَكٍّ عَنِ الْهُوانِ فَإِذَا أَضْيَفَ إِلَيْهِ أَشْعَرَ بِكَمَالِ تَمَكُّنِهِ فِيهِ، وَاخْتِصَاصِهِ بِهِ كَأَنَّهُ حَقُّهُ.

قَوْلُهُ: (كَادَّعَاءِ الْوَلَدِ وَالشَّرِيكِ لَهُ) لَوْ ذَكَرَ هَذَيْنِ فِيمَا سَبَقَ فِي الْإِفْتِرَاءِ عَلَى اللَّهِ لَكَانَ⁽⁵⁷⁴⁾ أَوَّلَى.

قَوْلُهُ: ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَى﴾ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا مُعْطَوْفًا عَلَى أَخْرَجُوا، فَيَكُونُ أَيْضًا مِنْ
كَلَامِ الْمَلَائِكَةِ، لَكِنْ عَلَى سَبِيلِ الْحِكَايَةِ عَنْ اللَّهِ تَعَالَى؛ لِقَوْلِهِ: (كَمَا خَلَقْنَاكُمْ)، فَيَكُونُ قَوْلُهُمْ: (أَخْرَجُوا..
إِلخ) عِنْدَ الْحِشْرِ لَا عِنْدَ النَّزْعِ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ اسْتِنْفَافُ كَلَامٍ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا بَأْسَ فِيهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى:
﴿فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ﴾ [الأعراف: 6]، ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ﴾ [الحجر: 92]، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ وَأَمَّا
قَوْلُهُ: (فَلَا يَكْلَمُهُمُ اللَّهُ)، فَكُنَايَةٌ عَنِ الْإِعْرَاضِ عَنْهُمْ وَالْإِهَانَةِ لَهُمْ.

(573) نسخة (ف): سقطت (قوله).

(574) في نسخة (ف): سقطت (لكان).

﴿فَرَدَى﴾ مُنْفَرِدِينَ عَنِ الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ وَسَائِرِ مَا آتَرْتُمُوهُ مِنَ الدُّنْيَا، أَوْ عَنِ الْأَعْوَانِ وَالْأَوْثَانِ الَّتِي زَعَمْتُمْ أَنَّهَا شَفَعَاؤُكُمْ، وَهُوَ جَمْعُ فَرْدٍ وَالْأَلْفُ لِلتَّأْنِيثِ كَكُسَالَى.

وَقَرِيءَ (فَرَادًا) كَرِخَالٍ وَ(فَرَادٍ) كَثَلَاثٍ وَ(فَرَدَى) كَسَكْرَى.

﴿كَمَا خَلَقْنَاهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ بَدَلٌ مِنْهُ أَيْ عَلَى الْهَيْئَةِ الَّتِي وُلِدْتُمْ عَلَيْهَا فِي الْإِنْفِرَادِ، أَوْ حَالٍ ثَانِيَةٍ إِنْ جُوزَ التَّعَدُّدُ فِيهَا، أَوْ حَالٍ مِنَ الضَّمِيرِ فِي فَرَادَى أَيْ مُشَبَّهِينَ ابْتِدَاءَ خَلْقِكُمْ عُرَاءَ حُفَاءَ غُرْلًا بِهِمَا،

قوله⁽⁵⁷⁵⁾: (وهو جمع فرد) على خلاف القياس، ذكره الجوهري⁽⁵⁷⁶⁾، كأنه جمع فردان⁽⁵⁷⁷⁾ في التقدير كسكران وسكاري، ذكره التفتازاني، وقد يجعل جمع فردان في التحقيق، وجمع فريد كرديف وردافي. قوله: (ككسالي) بضم الكاف جمع كسلان، وقد يفتح الكاف.

قوله: (وقريء فرادًا) فكأنه جمع فرد على فراد كرخل ورخال بالضم وبالكسر، والرخل الأثنى من ولد الضأن. قوله: (وفراد كثلث) فيكون اسمًا مفردًا معدولًا عن فردًا فردًا، قوله: (وفردى كسكرى) فيكون تأنيث فردان، والتأنيث لجمع ذي الحال.

قوله: (في الانفراد) أي: عن الأموال، وغيرها «فيكون بدل الكل»، قوله: (إن جوز التعدد فيها)، يعني: بلا عاطف، فهو من الأحوال المترادفة قوله: (أو حال من الضمير)؛ فيكون من الأحوال المتداخلة، وقوله: (أي مشبهين)، ناظر إليهما، والحاصل: أنه إن أريد بهيئة أول الخلقة الانفراد عن الأمور المذكورة يكون بدلًا من "فردى"، وإن أريد كونهم عُرَاءَ حُفَاءَ يكون إمَّا حَالًا مترادفة أو متداخلة، و"الحفاة" جمع: حافٍ، وهو الماشي بلا خفٍّ، و"العراة" جمع: عارٍ، أي: عن اللباس، و"الغرل" بالغين المعجمة والراء المهملة جمع: أغرل، وهو الأقلف [40/أ]، و"البهم" جمع: بهيم، وهو مَنْ لَا شَيْءَ مَعَهُ.

(575) في نسخة (ف): سقطت (قوله).

(576) إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، أبو نصر (393هـ = 1003م): لغوي، من الأئمة. وخطه يذكر مع خط ابن مقلة. أشهر كتبه «الصحاح» مجلدان. وله كتاب في العروض، ومقدمته في النحو. أصله من فاراب، ودخل العراق صغيرًا، وسافر إلى الحجاز فطاف البادية، وعاد إلى خراسان، ثم أقام في نيسابور. الزركلي، الأعلام، ج 1، 313.

(577)، الجوهري، الصحاح، ج 2، 518.

.....أَوْ صِفَةُ مُصَدِّرٍ جِئْتُمُونَا أَيْ مَجِيئَنَا كَمَا خَلَقْنَاكُمْ.

﴿وَتَرَكْتُمْ مَا خَوَّلْنَكُمْ﴾ مَا تَفَضَّلْنَا بِهِ عَلَيْكُمْ فِي الدُّنْيَا فَشَغَلْتُمْ بِهِ عَنِ الْآخِرَةِ.

﴿وَرَأَى ظُهُورَكُمْ﴾ مَا قَدَّمْتُمْ مِنْهُ شَيْئًا وَلَمْ تَحْتَمِلُوا نَقِيرًا.

﴿وَمَا نَرَى مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمْ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءُ﴾ أَيْ شُرَكَاءُ اللَّهِ فِي رُبُوبِيَّتِكُمْ

وَاسْتِحْقَاقِ عِبَادَتِكُمْ.

﴿لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ﴾ أَيْ تَقَطَّعَ وَصْلُكُمْ وَتَشَتَّتَ جَمْعُكُمْ، وَالْبَيِّنُ مِنَ الْأَصْدَادِ يُسْتَعْمَلُ لِلْوَصْلِ

وَالْفَصْلِ.

قوله: (أي: مجيئًا كما خلقناكم) وجه التفسير أن مجيئهم عبارة عن خلق الله إياهم ثانيًا، وهو مثل

خلقه إياهم أولًا، ونحوه: كما بدأكم تعودون.

قوله: (فشغلتكم به عن الآخرة) يفهم هذا من مقام التوبيخ، والتقيير النقرة التي في ظهر النواة

يكنى به عن أدنى شيء.

قوله: (في ربوبيتكم) حمل فيكم على حذف المضاف، وهو الربوبية، واستحقاق عبادتكم

عطف تفسيري عليها، ولم يجعل المضاف نفس العبادة؛ لأن جعلهم شريكًا له فيها على الحقيقة لا

على زعمهم، وجعله صاحب «الكشاف»⁽⁵⁷⁸⁾ الاستعباد، واعترض عليه بأنهم عبدوها من غير

استعباد منها، فإذا عبدوها، فقد جعلوها شركاء لله في عبادتهم لا في استعبادها، فالمضاف المقدر هو

العبادة لا الاستعباد، أقول: قد عرفت حال تقدير نفس العبادة، وأمّا الاستعباد فهو وإن لم يقع من

الأصنام إلا إنهم لما سموها آلهة، وعبدوها كان ذلك زعمًا منهم أنها اتخذتهم عبيدًا، وهذا توجيه ما

في «الكشاف»، وما ذكره المصنف أوجه. قوله: (تقطع وصلكم) اختار قراءة الرفع، وهو مختار الأكثر

على أن يكون اسمًا بمعنى الوصل لا ظرفًا، وإن كان مصدرًا في الأصل بمعنى البينونة والفصل، وتحقيقه

أنه قد يقال: بيني وبينك شركة في كذا، وإن كان يقال: بيني وبينك فراق وشقاق، والشركة من قبيل

الوصلة فاستعمل لذلك بمعنى الوصل، هذا حاصل ما قاله الإمام⁽⁵⁷⁹⁾ في توجيهه.

(578) الزمخشري، الكشاف، ج2، 47.

(579) الرازي، مفاتيح الغيب، ج13، 70.

وقيل هو الظرفُ أُسْنِدَ إِلَيْهِ الْفِعْلُ اتِّسَاعًا، وَالْمَعْنَى: وَقَعَ التَّقَطُّعُ بَيْنَكُمْ، وَيَشْهَدُ لَهُ قِرَاءَةُ نَافِعٍ وَالْكَسَائِيِّ وَحَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ بِالنَّصْبِ عَلَى إِضْمَارِ الْفَاعِلِ لِدَلَالَةِ مَا قَبْلَهُ عَلَيْهِ، أَوْ أُقِيمَ مَقَامَ مَوْصُوفِهِ وَأَصْلُهُ لَقَدْ تَقَطَّعَ مَا بَيْنَكُمْ وَقَدْ قُرِئَ بِهِ.

قوله: (وقيل هو الظرف) توجيه ثان لقراءة الرَّفْع على أن يكون لازم الظرفية، وقد لا يجعل كذلك؛ كقوله: (مودّة بينكم) بالإضافة كما حكاه الزمخشري في سورة العنكبوت⁽⁵⁸⁰⁾، فوجه قراءة الرَّفْع حينئذ ظاهر.

قوله: (والمعنى: وقع التقطع بينكم) فإنَّ الفعل وإن أُسْنِدَ إِلَى الظرف لكنَّ المعنى على الظرفية والرَّفْع حكم لفظي، لا تأثير له في المعنى، والفعل مسند إلى المصدر معنى كما في قراءة بينكم بالنَّصْب.

قوله: (ويشهد له... إلخ) أي: يشهد لكون المعنى وقع التقطع قراءة النَّصْب على إضمار الفاعل، وهو مصدر الفعل بدلالة ما قبله عليه، فإنه لما قال: (وما نرى معكم.. إلخ)، دلَّ هذا على وقوع التقاطع بينهم وبين شركائهم، وهذا مختار صاحب «الكشاف»⁽⁵⁸¹⁾، وقد يجعل الفاعل المحذوف وصلكم بقرينة ما قبله فيجوز أن يشهد لكون المعنى في قراءة الرَّفْع: لقد تقطَّع وصلكم، قراءة النَّصْب على إضمار الفاعل، أعني: وصلكم، فتأمل. وقد يوجه قراءة النَّصْب بأن يكون المنصوب في موضع رفع، وهو معرب حملاً على أكثر أحواله، ونظيره قوله تعالى: ﴿وَأَنَا مِنَّا الصَّالِحُونَ وَمِمَّا دُونَ ذَلِكَ﴾ [الجن: 11].

قوله: (أو أقيم مقام موصوفه) عطف على قوله: (أسند إليه الفعل)، أي أصله: تقطَّع ما بينكم، وما موصوفة بمعنى شيء، فحذف، وأقيم مقامه موصوفه، وأعرب بإعرابه، ويجوز أن يكون موصولة إن جُوِّز حذف الموصول [40/ب] لوضوح المعنى، اختاره⁽⁵⁸²⁾ ابن الأنباري⁽⁵⁸³⁾.

(580) الزمخشري، الكشاف، ج3، 450.

(581) الزمخشري، الكشاف، ج2، 47.

(582) ابن الأنباري، أبو بكر، محمد بن القاسم بن محمد بن بشار بن الحسن بن بيان بن سماعة بن فروة بن قطن بن دعامة (ت. 328هـ)، الأضداد، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، بيروت - لبنان، (1407هـ - 1987م) ص.75.

(583) محمد بن القاسم بن محمد بن بشار بن الحسين بن بيان بن سماعة بن فروة بن قطن بن دعامة، أبو بكر ابن

﴿ وَصَلَّ عَنْكُمْ ﴾ ضَاعَ وَبَطَلَ. ﴿ مَا كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ ﴾ أَنَّهَا شَفَعَاؤُكُمْ أَوْ أَنْ لَا بَعَثَ وَلَا جَزَاءَ.
﴿ إِنَّ اللَّهَ فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَى ﴾ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ ذَلِكَُمُ اللَّهُ فَالِقُ
تُؤَفِّكُونَ ﴿٥٥﴾ ﴿ إِنَّ اللَّهَ فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَى ﴾ بِالنَّبَاتِ وَالشَّجَرِ. وَقِيلَ الْمُرَادُ بِهِ الشَّقَاقُ الَّذِي فِي الْحِنْطَةِ
وَالنَّوَاةِ. ﴿ يُخْرِجُ الْحَيَّ ﴾ يُرِيدُ بِهِ مَا يَنْمُو مِنَ الْحَيَوَانِ وَالنَّبَاتِ لِيُطَابِقَ مَا قَبْلَهُ.
﴿ مِنَ الْمَيِّتِ ﴾ مِمَّا لَا يَنْمُو كَالنَّطْفِ وَالْحَبِّ.
﴿ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ ﴾ وَخُجِرُ ذَلِكَ مِنَ الْحَيَوَانِ وَالنَّبَاتِ، ذَكَرَهُ بَلْفُظِ الْإِسْمِ حَمَلًا عَلَى فَالِقِ الْحَبِّ
فَإِنَّ قَوْلَهُ: يُخْرِجُ الْحَيَّ وَاقِعٌ مَوْقِعَ الْبَيَانِ لَهُ.

قوله: (بالنبات والشجر) أي: فلق الحب وشبهه⁽⁵⁸⁴⁾ بإنبات النبات، وفلق النوى بإنبات الشجر
والحب هو الذي يكون مقصودًا بذاته مثل الحنطة والشعير وغيرهما، والنوى ما في جوف الثمر
كالمشمش والتمر وغيرهما. قوله: (وقيل: المراد به) أي: بالفلق الشقاق الذي في الحنطة والنواة، وضعفه
ظاهر؛ إذ لا كمال قدرة فيه كما في الشق بالنبات والشجر، ولا كثرة ارتباط في قوله: (يخرج الحي.. إلخ)،
على هذا مثله على ذلك، ثم إن الصواب الشق بدل الشقاق؛ إذ هو بهذا المعنى لم تجده في كتب اللغة، بل
قال في «مختار الصحاح»⁽⁵⁸⁵⁾: الشق واحد الشقوق، وهو في الأصل مصدر تقول بيد فلان، وبرجله
شقوق، ولا تقل شقاق، إنما الشقاق داء يكون بالدواب. قوله: (ليطابق ما قبله)، يعني: إن قرينة السياق
اقتضت حملها على مطلق النامي، وغير النامي مجازًا، وإن كان الحي حقيقة فيما اتصف بالحياة التي تختص
بالحيوان والميت فيما يكون خاليًا عن تلك الصفة منه. قوله: (ومخرج ذلك) الإشارة إلى ما لا ينمو.

قوله: (واقع موقع البيان له) ترك الواو في: يخرج الحي، وإتيانه في مخرج الميت مع احتياج فلق
الحب والنوى إلى بيان حمله على جعل: ومخرج الميت عطفًا على فالق لا على: يخرج،

الأنباري، النحوي اللغوي الأديب: كان من أعلم الناس بنحو الكوفيين، وأكثرهم حفظًا للغة. كانت ولادة أبي
بكر ابن الأنباري يوم الأحد لإحدى عشرة ليلة خلت من رجب سنة إحدى وسبعين ومائتين، وتوفي ليلة عيد
النحر سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة وقيل: سبع وعشرين وثلاثمائة. الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن
عبد الله الرومي (ت. 626هـ)، معجم الأدباء، دار صادر، ط2، بيروت، 1995 م، ج6، 2614.

(584) في نسخة (ف): (شقه) عوضًا عن (شبه).

(585) الرازي، مختار الصحاح (ص167).

﴿ ذَلِكُمْ اللَّهُ ﴾ أَي ذَلِكُمُ الْمُحْيِي الْمُيْتُ هُوَ الَّذِي يَحْيِي لَهُ الْعِبَادَةُ.

﴿ فَأَنْتِ تُؤَفِّكُونَ ﴾ تُصَرِّفُونَ عَنْهُ إِلَى غَيْرِهِ.

﴿ فَالِقُ الْإِصْبَاحِ وَجَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ حُسْبَانًا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ ﴿٥٦﴾ ﴾

﴿ فَالِقُ الْإِصْبَاحِ ﴾ شَاقُّ عَمُودِ الصُّبْحِ عَنْ ظُلْمَةِ اللَّيْلِ أَوْ عَنْ بَيَاضِ النَّهَارِ، أَوْ شَاقُّ ظُلْمَةِ الْإِصْبَاحِ

وهو الغَبْسُ الَّذِي يَلِيهِ وَالْإِصْبَاحُ فِي الْأَصْلِ مَصْدَرُ أَصْبَحَ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّبَاحِ سُمِّيَ بِهِ الصُّبْحُ.

وَقُرِئَ يَفْتَحِ الْهَمَزَةَ عَلَى الْجَمْعِ وَقُرِئَ (فَالِقُ الْإِصْبَاحِ) بِالنَّصْبِ عَلَى الْمَدْحِ.

﴿ وَجَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا ﴾ يَسْكُنُ إِلَيْهِ التَّعَبُ بِالنَّهَارِ لِاسْتِرَاحَتِهِ فِيهِ مِنْ سَكَنَ إِلَيْهِ إِذَا اطمأنَّ إِلَيْهِ اسْتِئْنَاءً

بِهِ، أَوْ يَسْكُنُ فِيهِ الْخَلْقُ

.....وَالْأَوَّلُ فِيَجُوزُ عطف اسم الفاعل على المضارع؛ لأنَّ السِّيَاقَ عَلَى أَن يكون الصِّفَاتُ المجرأة عَلَى الله بلفظ اسم الفاعل، لكن قصد استحضر صورة إخراج الحي من الميت؛ لكونه أعظم في القدرة، اقتضى إيراد بلفظ المضارع مع ما في هذا العطف من صنعة العكس والتبديل.

قوله: (هو الذي يحقُّ له العبادَة) حمّله عَلَى مفهوم الأصليِّ دون ذات الواجب تصحيحاً لوقوعه خبراً للمبتدأ.

قوله: (شاق عمود الصُّبح) بِالْإِضَافَةِ أَوْ بِالتَّنْوِينِ والأَعْمَالِ كَمَا سَيَجِيءُ أَرَادَ بِهِ دَفْعَ مَا عَسَى يُقَالُ: لَا مَعْنَى لَفَلَقَ الصُّبْحُ؛ لِأَنَّ الظُّلْمَةَ هِيَ الْمُنْفَلِقَةُ عَنِ الصُّبْحِ بِوَجْهَيْنِ:

الأَوَّلُ: أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ شَقُّ عَمُودِ الصُّبْحِ عَنْ ظُلْمَةِ اللَّيْلِ أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ الصُّبْحُ الْمُسْتَطِيلُ الْمُسَمَّى بِالصُّبْحِ الْكَاذِبِ، أَوْ عَنْ بَيَاضِ النَّهَارِ وَأَسْفَارِهِ، إِنْ أُرِيدَ بِهِ الصُّبْحُ الْمَعْتَرِضُ الْمُسَمَّى بِالصَّادِقِ.

الثَّانِي: أَنَّ الْمُرَادَ شَقُّ ظُلْمَةِ الْإِصْبَاحِ، فَالْمُضَافُ مَحْذُوفٌ، وَهُوَ أَيُّ ظُلْمَةِ الْإِصْبَاحِ وَالتَّذْكِيرُ بِاعْتِبَارِ الْخَبَرِ وَالْغُلَسِ بِالتَّحْرِيكِ الْبَقِيَّةِ مِنَ اللَّيْلِ، وَيُقَالُ: ظُلْمَةٌ أُخْرَى كَذَا فِي الصَّحَاحِ⁽⁵⁸⁶⁾، وَالثَّانِي هُوَ الْمُنَاسِبُ. قَوْلُهُ: (يَسْكُنُ فِيهِ الْخَلْقُ) فَيَكُونُ مِنَ السُّكُونِ بِمَعْنَى اللَّبْثِ، وَعَلَى الْأَوَّلِ يَكُونُ مِنْهُ بِمَعْنَى ضِدِّ الْحَرَكَةِ، وَمِنْهُ السَّكِينَةُ بِمَعْنَى الْوَقَارِ.

(586) الجوهري، الصحاح، ج 3، 956.

..... مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِتَسْكُنُوا فِيهِ﴾ وَنَصَبُهُ بِفِعْلٍ دَلَّ عَلَيْهِ جَاعِلٌ لَا بِهِ، فَإِنَّ فِي مَعْنَى الْمَاضِي.

قوله: (من قوله⁽⁵⁸⁷⁾ تعالى: ﴿لِتَسْكُنُوا فِيهِ﴾) لو قال: لقومه لكان أظهر.

قوله: (فإن في معنى الماضي) وفي إعمال اسم الفاعل يشترط أن يكون بمعنى الحال، أو الاستقبال كما تقرّر في موضعه وأجاز الكسائي⁽⁵⁸⁸⁾ عمله إذا كان بمعنى الماضي⁽⁵⁸⁹⁾ أيضًا مستدلًا بهذه الآية وبجواز زيد معطي عمر أمس درهمًا [41/أ]، وهذا ظان عمر، وأمس كريبًا، ويجاب عنه بأن أعماله في المفعول الثاني ضروري لعدم إمكان إضافته لإضافته إلى الأول، فاكتمى في الأعمال بما في اسم الفاعل بمعنى الماضي من معنى الفعل، ولا يجوز إعماله من دون مثل هذه الضرورة، وقال جماعة منهم أبو علي الفارسي⁽⁵⁹⁰⁾، واختاره المصنّف إن انتصاب المفعول الثاني في أمثاله بفعل مدلول عليه باسم الفاعل كأنه لما قال: معطي قيل وما أعطى قال: درهمًا، أي: أعطاه درهمًا، ونظيره في الفاعل: ليك يزيد ضارع، وردّ بأنّه لا يستقيم ذلك في المثال الأخير للزوم الاقتصار على أحد مفعولي باب ظننت، واعتذر عنه بارتكاب ذلك مع القرينة، ثمّ قيل: وجواز قولك: هذا ضارب زيد⁽⁵⁹¹⁾ أمس وعمرو⁽⁵⁹²⁾ بنصب المعطوف يقوّي مذهب أبي عليّ في أن انتصابه بمقدّر لا باسم الفاعل المضطر إلى أعماله؛ لعدم الاضطرار هنا؛ لأنّ حمل إعراب التّابع على إعراب المتبوع الظّاهر أولى، أقول: من لم يجوز أعمال اسم الفاعل إذا كان بمعنى الماضي متمسّكًا بما ذكر في كتب النّحو كيف سلّم صحّة الأمثلة المذكورة حتّى يستدلّوا بها على جواز إعماله، فلا حاجة إلى أن يقال: إعماله ضروريّ في تلك الأمثلة، ولا لأن يقال: انتصابه في هذه الأمثلة بفعل مدلول عليه حتّى يرد عليه

(587) في نسخة (ف): سقطت (قوله).

(588) علي بن حمزة بن عبد الله الأسدي بالولاء، الكوفي، أبو الحسن الكسائي (189هـ = 805م): إمام في اللغة والنحو والقراءة. من أهل الكوفة. ولد في إحدى قراها. وتعلم بها. وقرأ النحو بعد الكبر، وتنقل في البادية، وسكن بغداد، وتوفي بالريّ، عن سبعين عامًا. وهو مؤدب الرشيد العباسي وابنه الأمين. الزركلي، الأعلام ج4، 283.

(589) ابن عقيل، عبد الله بن عبد الرحمن العقيلي الهمداني المصري (المتوفى: 769هـ)، شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار التراث، القاهرة، (1400هـ - 1980م)، ط3، ج3، 106.

(590) أبو علي الفارسي، الحجة للقراء السبعة، ج1، 154.

(591) في نسخة (ف): سقطت (زيد).

(592) في نسخة (ف): (عمرًا) عوضًا عن (عمرًا).

وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قِرَاءَةُ الْكُوفِيِّينَ وَجَعَلَ اللَّيْلَ حَمَلًا عَلَى مَعْنَى الْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ، فَإِنَّ فَالِقَ بِمَعْنَى فَلَقَ وَلِذَلِكَ قُرِئَ بِهِ، أَوْ بِهِ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ مِنْهُ جُعِلَ مُسْتَمَرًّا فِي الْأَزْمَنَةِ الْمُخْتَلِفَةِ، وَعَلَى هَذَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ﴿وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ﴾ عَطْفًا عَلَى مَحَلِّ اللَّيْلِ وَيَشْهَدُ لَهُ قِرَاءَتُهُمَا بِالْجَرِّ وَالْأَحْسَنُ نَصْبُهُمَا بِجُعِلَ مُقَدَّرًا.

. عدم استقامته في المثال الأخير، وإن جار الاعتذار عنه، وكيف يسلم كون انتصاب سكنًا بجاعل حتى يستدل به عليه، بل بفعل دلَّ عليه جاعل كما ذكره المصنّف.

قوله: (ويدلُّ عليه) أي: على كونه بمعنى الماضي قوله: (حملًا على معنى المعطوف عليه)، يعني: ليكون التَّنَاسُب بين المعطوفين بالاسميَّة والفعلية.

قوله: (أو به)، أي: بجاعل عطف على بفعل.

قوله: (على أَنَّ المراد منه جعل مستمرًّا في الأزمنة المختلفة)، فَإِنَّهُ حِينَئِذٍ يَجُوزُ عَمَلُهُ فِي سَكْنٍ نَظَرًا إِلَى كَوْنِهِ لِلْحَالِ وَالْإِسْتِقْبَالِ، وَذَلِكَ كَافٍ فِي عَمَلِهِ، وَلَا يَقْدَحُ فِيهِ كَوْنُهُ بِمَعْنَى الْمَاضِي أَيْضًا، وَإِنَّمَا الْقَادِحُ كَوْنُهُ بِمَعْنَاهُ فَقَطْ، نَعَمْ بِالنَّظَرِ إِلَى كَوْنِهِ لِلْمَعْنَى يَكُونُ غَيْرَ عَامِلٍ، فَيَكُونُ إِضَافَتُهُ حَقِيقَةً، فَلِذَلِكَ جَازُ وَقُوعُ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ صِفَةً لِلَّهِ تَعَالَى، وَإِنْ كَانَ الْإِسْتِمْرَارُ الْأَزْمَنَةَ، وَتَلْخِيصُهُ أَنَّ الْإِسْتِمْرَارَ يَحْتَوِي عَلَى الْأَزْمَنَةِ الْمَاضِيَةِ وَالْآتِيَةِ وَالْحَالِ، فَتَارَةً يَعْبُرُ جَانِبَ الْمَاضِي، فَيَجْعَلُ الْإِضَافَةَ حَقِيقَةً، وَتَارَةً جَانِبَ الْآتِيِ وَالْحَالِ، فَيَجْعَلُ لَفْظِيَّةً، وَالتَّعْوِيلُ عَلَى الْقَرَائِنِ وَالْمَقَامَاتِ، وَمِنْ هَهُنَا ظَهَرَ أَنَّهُ لَا مَنَافَاةَ بَيْنَ مَا ذَكَرَهُ الْمَصْنُفُ هَهُنَا: مَنْ كَوْنَ جَاعِلٍ عَامِلًا، وَبَيْنَ مَا ذَكَرَهُ فِي الْفَاتِحَةِ: مَنْ كَوْنَ مَالِكِ صِفَةً لِلَّهِ تَعَالَى نَظَرًا إِلَى كَوْنِ إِضَافَتِهِ حَقِيقَةً لَكَوْنِهِ لِلْإِسْتِمْرَارِ، ثُمَّ إِنَّ فِي نَصْبِ سَكْنًا بِجَاعِلٍ وَجْهًا آخَرَ، هُوَ كَوْنُهُ لِحَاكِيَةِ الْحَالِ الْمَاضِيَةِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَلَّبَهُمْ بِسِطْرِ ذِرَاعِيهِ بِالْوَصِيدِ﴾ [الكهف: 18] ⁽⁵⁹³⁾.

قوله: (ويشهد له قراءتهما بالجرِّ) من حيث إنَّها تدلُّ على تعلُّقهما من حيث المعنى بالليل والنَّهَارِ، وَلَا يَخْفَى أَنَّ الْأَوَّلَى أَنْ يَقَالَ: يَعْضُدُهُ بَدَلًا، وَيَشْهَدُ لَهُ، فَتَأَمَّلْ.

قوله: (والأحسن نصبهما) [41/ب] بجعل مقدَّر كما أَنَّ الْأَحْسَنَ نَصْبَ سَكْنًا بِهِ، ثُمَّ الظَّاهِرُ أَنَّ جَعَلَ الْمَقْدَّرَ، هُوَ مَا قَدَّرَ نَاصِبًا لِسَكْنًا.

(593) في نسخة (ف): (بالوسيط) عوضًا عن (بالوصيد).

وَقَرِئَ بِالرَّفْعِ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ وَالْخَبَرُ مَحْذُوفٌ أَيْ مَجْعُولَانِ.

﴿حُسْبَانًا﴾ أي على أَدْوَارٍ مُخْتَلِفَةٍ يُحْسَبُ بِهَا الْأَوْقَاتُ وَيُكَوَّنَانِ عِلْمِي الْحُسْبَانِ، وهو مَصْدَرٌ حَسَبَ بِالْفَتْحِ كَمَا أَنَّ الْحُسْبَانَ بِالْكَسْرِ مَصْدَرٌ حَسِبَ. وَقِيلَ: جَمْعُ حِسَابٍ كَشِهَابٍ وَشُهَابٍ.

﴿ذَلِكَ﴾ إشارة إلى جَعْلِهَا حُسْبَانًا أَيْ ذَلِكَ التَّسْيِيرُ بِالْحِسَابِ الْمَعْلُومِ. ﴿تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ﴾ الَّذِي قَهَرَهُمَا وَسَيَّرَهُمَا عَلَى الْوَجْهِ الْمَخْصُوصِ. ﴿الْعَلِيمِ﴾ بِتَدْبِيرِهِمَا وَالْإِنْفَعِ مِنَ التَّدَاوِيرِ الْمُمَكِّنَةِ لَهُمَا.

﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ قَدْ فَضَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾
﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ قَدْ فَضَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ﴾^(٥٩٤)

﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ﴾ خَلَقَهَا لَكُمْ.

﴿لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾ فِي ظُلُمَاتِ اللَّيْلِ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ، وَإِضَافَتُهَا إِلَيْهَا لِلْمُلَابَسَةِ أَوْ فِي مُشْتَبِهَاتِ الطَّرِيقِ وَسَمَّاها ظُلُمَاتٍ عَلَى الْإِسْتِعَارَةِ، وهو إِفْرَادٌ لِبَعْضِ مَنَافِعِهَا بِالذِّكْرِ بَعْدَ مَا أَجْمَلَهَا بِقَوْلِهِ لَكُمْ. ﴿قَدْ فَضَّلْنَا الْآيَاتِ﴾ بَيَّنَّاها فَضْلاً فَضْلاً. ﴿لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ﴾ فَإِنَّهُمْ الْمُتَنَفِّعُونَ بِهِ.

قوله: (أي: مجعولان ﴿حُسْبَانًا﴾) فحسباناً مفعول به فأحيج إلى جعله للاستمرار، ويحتمل أن يكون منصوباً على المصدر أي: محسوبان حسباناً.

قوله: (والأنفع من التَّدَاوِيرِ الممكنة) تحقيقها على ما ذكره⁽⁵⁹⁴⁾ أَنَّهُ تعالى قَدَّرَ حَرَكَةَ الشَّمْسِ بِمِقْدَارِ مِنَ السَّرْعَةِ وَالْبَطْءِ بَحِثْ يَتِمُّ دَوْرَتَهَا فِي سَنَةٍ، وَبِهِ يَنْتَظِمُ مَصَالِحُ الْعَالَمِ كَالْفُصُولِ الْأَرْبَعَةِ، وَبِهَا يَحْصُلُ نَضِجُ الثَّمَارِ، وَإِدْرَاكُ الْغَلَّاتِ، وَلَوْ قَدَّرَهَا أَسْرَعَ أَوْ أَبْطَأَ مِمَّا وَقَعَ لَاخْتَلَّتْ تِلْكَ الْمَصَالِحُ.

قوله: (في ظلمات الليل) حمل النُّجُومَ عَلَى مَا عَدَا النَّيِّرِينَ بِدَلِيلِ الْمَقَابِلَةِ، وَلِهَذَا قَيَّدَ الظُّلُمَاتِ بِاللَّيْلِ، وَيَحْتَمِلُ وَلِلَّهِ أَعْلَمُ أَنَّ يَدْخُلُ فِيهَا، فَلَا تَقْيِيدَ بِهِ، فَيَكُونُ هَذَا بَيَّاناً لِفَائِدَتِهَا الْعَامَّةِ بَعْدَ مَا بَيَّنَّ فَائِدَتِهَا الْخَاصَّةَ. قوله: (وإضافتهما إليهما للملابسة) فالمجاز عقليٌّ، وفي الوجه الثاني لغوي كما صرَّح به.

قوله: (بعدها أجملها بقوله: لكم) فإنَّ معناه: لأجلكم وانتفاعكم، وقد مرَّ في أوائل سورة البقرة في قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [البقرة: 29].

قوله: (فإنَّهم المنتفعون به) فكان تفصيلها لهم، وإلا فالتفصيل في الحقيقة للكلِّ.

(594) في نسخة (ف): زيادة (الإمام).

﴿ وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ﴾ هو آدَمُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

﴿ فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ ﴾ أي فلكم استقرار في الأَصْلَابِ، أو فوق الأرض واستيداع في الأرحام، أو تحت الأرض أو موضع استقرار واستيداع، وقرأ ابن كثير والبصريان بكسر القاف على أنه اسم فاعل، والمستودع اسم مفعول أي فمنكم قار ومنكم مستودع، لأن الاستقرار منادون الاستيداع.

﴿ قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ ﴾ ذكر مع ذكر النجوم يعلمون لأن أمرها ظاهر، ومع ذكر تخليق بني آدم يفقهون لأن إنشاءهم من نفس واحدة ونصريفهم بين أحوال مختلفة دقيق غامض يحتاج إلى استعمال فطنة وتدقيق نظر.

قوله: (فلكم استقرار في الأصلاب) استيداع في الأرحام، وقد يعكس، لكن على أن يكونا اسم مكان، وهو المنقول عن ابن عباس رضي الله عنهما⁽⁵⁹⁵⁾، وأيده بقوله تعالى: ﴿وَنُقِرُّ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ﴾ [الحج: 5]، وقد يؤيد بأن النطفة الواحدة لا تبقى في صلب الأب زماناً طويلاً مثلما يبقى الجنين في الرحم ذكره الإمام⁽⁵⁹⁶⁾، ومنه ظهر جواز العكس على أن يكون مصدرًا، لكنه لم ينقل عن أحد، وقد يؤيد الأصل بأن النطفة في صلب الأب حصلت، لا من قبل الغير بخلاف حصولها في رحم الأم، فيكون فيها ودیعة.

قوله: (أو فوق الأرض) وقد يعكس، وهو الوجه، فإن الأولاد ودائع عند الآباء والأمهات، وإنهم يرجعون بعد الموت إلى حيث أوتوا، وما المال والأهلون إلا ودیعة ولا بدَّ يومًا أن يردَّ الودائع.

قوله: (أو موضوع استقرار واستيداع) أي: فلكم ذلك على الوجهين المذكورين، وقد يقال: المراد بالأول الذكر، والثاني الأنثى، والمعنى: فمنكم ذكر ومنكم أنثى من حيث أن الصُّلب مستقرُّ النطفة، والرحم مستودعها.

قوله: (والمستودع اسم مفعول) أي: حينئذ؛ إذ لا جواز لغيره، قوله: (لأن الاستقرار منادون الاستيداع)، تعليل القراءة الثانية اسم مفعول عند قراءة الأول اسم فاعل. قوله: (يحتاج إلى استعمال فطنة وتدقيق نظر) فيناسب ذكر الفقه، الذي هو الفهم والحذاقة وتدقيق النظر.

(595) الطبري، جامع البيان، ج 11، 562.

(596) الرازي، مفاتيح الغيب، ج 13، 81.

﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ نَبَاتَ كُلِّ شَيْءٍ فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا نُخْرِجُ مِنْهُ حَبًّا مُتَرَاكِبًا وَمِنَ النَّخْلِ مِنْ طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ وَجَنَّتٍ مِّنْ أَعْنَابٍ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُشْتَبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَبِهٍ ۚ نَنْظُرُوا إِلَى ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَيَنْعِهِ ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكُمْ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٥٦﴾﴾
 ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً﴾ مِنَ السَّحَابِ أَوْ مِنْ جَانِبِ السَّمَاءِ. ﴿فَأَخْرَجْنَا﴾ عَلَى تَلْوِينِ
 الْخِطَابِ.

﴿بِهِ﴾ بِالْمَاءِ ﴿نَبَاتَ كُلِّ شَيْءٍ﴾ نَبَتَ كُلِّ صِنْفٍ مِنَ النَّبَاتِ وَالْمَعْنَى: إِظْهَارُ الْقُدْرَةِ فِي إنبَاتِ الْأَنْوَاعِ
 الْمُخْتَلِفَةِ الْمُفْتَنَةِ بِمَاءٍ وَاحِدٍ كَمَا فِي قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿يُسْقَى بِمَاءٍ وَاحِدٍ وَنُفِّضُ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ فِي
 الْأَكْلِ﴾ ﴿فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ﴾ مِنَ النَّبَاتِ أَوْ الْمَاءِ.
 ﴿خَضِرًا﴾ شَيْئًا أَخْضَرَ يُقَالُ أَخْضَرَ كَأَعْوَرَ وَعَوْرٌ، وَهُوَ الْخَارِجُ مِنَ الْحَبَّةِ الْمُتَشَعِّبِ. ﴿نُخْرِجُ مِنْهُ﴾
 ﴿مِنَ الْخَضِرِ﴾. ﴿حَبًّا مُتَرَاكِبًا﴾ وَهُوَ السُّنْبُلُ.
 ﴿وَمِنَ النَّخْلِ مِنْ طَلْعِهَا قِنْوَانٌ﴾ أَيِ وَأَخْرَجْنَا مِنَ النَّخْلِ نَخْلًا مِنْ طَلْعِهَا قِنْوَانٌ،

قوله: (من السحاب، أو من جانب السماء) فيه استعارة أو حذف مضاف، ويجوز أن يراد بالسماء
 جهة العلو مجازًا، وأن يراد حقيقة السماء كما يشهد لهم ظواهر الآيات بأن ينزل المطر من السماء إلى
 السحاب، ثم منه إلى الأرض، وقد جوزه في سورة البقرة [42/أ]. قوله: (على تلوين الخطاب) أي:
 تنويع الكلام، ونقله من الغيبة إلى التكلّم. قوله: (نبت كل صنف من) أصناف (النبات) يشير إلى أن
 النبات ليس بمصدر، بل بمعنى المنبت، وشيئًا ليس على عمومته، بل المراد أصناف النبات، فإضافة
 النبات⁽⁵⁹⁷⁾ إلى كل شيء من قبيل حقّ اليقين. قوله: (من النبات أو الماء) والأول هو الظاهر النبات هو
 الأصل والخضر هو الشعب والأغصان، وقوله: (نخرج منه) صفة خضراء أو استئناف، وقوله:
 (متراكبًا)، أي: بعضه على بعض. قوله: (أي: وأخرجنا من النخل نخلًا من طلوعها قنوان) الظاهر أنه
 جعل قوله: (ومن النخل) عطفاً على قوله: (منه) في: (فأخرجنا منه)، فقيّد حذف المفعول فقط، وهو
 نخلًا، وإقامة صفته مقامه، وأمّا إذا جعل الكلام معطوفاً على قوله: (فأخرجنا نبات كل شيء)، ففيه
 حذف المعطوف، وإقامة ما يتعلّق به مقامه، وحذف مفعول المحذوف، وإقامة صفته مقامه،

(597) في نسخة (ف): سقط (فإضافة النبات).

أَوْ مِنَ النَّخْلِ شَيْءٌ مِّنْ طَلْعِهَا قِنْوَانٌ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ النَّخْلِ خَبَرٌ قِنْوَانٍ وَمَنْ طَلَعَهَا بَدَلٌ مِنْهُ وَالْمَعْنَى:
وَحَاصِلُهُ مِّنْ طَلْعِ النَّخْلِ قِنْوَانٌ وَهُوَ الْأَعْدَاقُ جَمْعُ قِنْوٍ كَصِنْوَانٍ جَمْعُ صِنْوٍ.

وَقُرِئَ بِضَمِّ الْقَافِ كَذَنْبٍ وَذُؤْبَانٍ وَبِفَتْحِهَا عَلَى أَنَّهُ اسْمٌ جَمْعٌ إِذْ لَيْسَ فِعْلَانُ مِنَ أَبْنِيَةِ الْجَمْعِ.
﴿ دَانِيَةٌ ﴾ قَرِيبَةٌ مِنَ الْمُتَنَاوَلِ، أَوْ مُلْتَفَّةٌ قَرِيبٌ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ، وَإِنَّمَا اقْتَصَرَ عَلَى ذِكْرِهَا عَنْ مُقَابِلِهَا لِذِلَالَتِهَا
عَلَيْهِ وَزِيَادَةِ النِّعْمَةِ فِيهَا.

..... والنخل الأولى هي الشجر، والثانية الثمر، ومن طلعتها قنوان جملة اسمية أو ظرفية لاعتماد الظرف على الموصف، والطلع ما يبدو من النخل، وهو الكم قبل أن يشق. قوله: (أو من النخل شيء من طلعتها قنوان) عطف على: (وأخرجنا من النخل.. إلخ)، ففي الكلام جملتان اسميتان ثانيتهما مبنية على الأولى، ومصحح شيء، وقنوان للابتداء تخصصهما بتقديم خبرهما، وفي هذا الوجه قلة الحذف، وفي الأولى رعاية التناسب بين المعطوفين، وقوله: (ويجوز أن يكون من النخل خبر قنوان)، فليس في الكلام حذف بخلاف الوجوه السابقة، إلا أن في الأولين إسناد حصول القنوان إلى الله تعالى، فيناسب المقام؛ لأنه مقام تعداد آيات الله تعالى دون الآخرين. قوله: (ومن طلعتها بدل منه)، يعني: بدل البعض. قوله: (والمعنى: وحاصلة... إلخ) إظهار لمتعلق الجار، وهو الخبر في الحقيقة، وجوز الزمخشري⁽⁵⁹⁸⁾ كون المتعلق محذوفاً، وهو مخرجه لدلالة أخرجنا عليه، فالظرف لغو، والمتعلق المحذوف هو الخبر، وفيه عدم مناسبة المقام كالوجهين الآخرين مع عدم تناسب المعطوفين. قوله: ﴿دانية﴾ قريبة من المتناول أو ملتفة، قريب بعضها من بعض، فالدنو على الوجهين حقيقة، لكن على الثاني يكون في بعض الأشجار، وعلى الأول في كلها، لكن على بعض الأحوال، فإن طوال النخيل كانت قصاراً، وهي يأتي بالثمر لا ينتظر الطوال، وقد يحمل الدنو مجازاً على كونها سهلة المجتنى كالشيء الداني القريب. قوله: (وإنما اقتصر على ذكرها) أي: على الوجهين، يعني: اقتصر على ذكر الدنو مع أن بعضها بعيدة، وإن كان في بعض الأحوال اكتفاء بها عن ذكر مقابلها، كما في: سرايل تقيكم الحر، ولزيادة النعمة فيها جمع بين الاكتفاء وزيادة النعمة وجعلها وجهاً واحداً، والزمخشري⁽⁵⁹⁹⁾ جعل كلا منهما وجهاً مستقلاً، ولكل وجه.

(598) الزمخشري، الكشاف، ج2، 52.

(599) الزمخشري، الكشاف، ج2، 52.

﴿ وَجَنَّتْ مِّنْ أَعْنَابٍ ۖ عُطِفَ عَلَى نَبَاتٍ كُلِّ شَيْءٍ ۚ

وَقَرَأَ نَافِعٌ بِالرَّفْعِ عَلَى الْإِنْتِدَاءِ أَيْ وَلَكُمْ أَوْ ثُمَّ جَنَّتْ أَوْ مِنَ الْكَرْمِ جَنَّتْ، وَلَا يَجُوزُ عَطْفُهُ عَلَى قِنَوَانٍ إِذِ الْعِنَبُ لَا يَخْرُجُ مِنَ النَّخْلِ.

قوله: (عطف على نبات كل شيء) لم يجعله عطفاً على خضراء حتى يكون [42/ب] المعنى: أخرجنا من النَّبات الخضروات والأشجار كما فعله البعض؛ لأنَّ الأشجار ليست كالخضروات في الخروج من النَّبات، فإنَّ الخارج أولاً هو الَّذي يكبر ويصير شجراً، لا أنَّه يخرج نبات، ثمَّ يخرج منه شيء يصير شجراً، ولأنَّ كثرة صنوف المسبَّبات وافتنانها مع وحدة السَّبب، وهو الماء أدخل في مقام بيان كمال القدرة والحكمة، لكن هذين الوجهين على تقدير إرجاع الضمير في منه إلى النَّبات، وأمَّا إذا رجع إلى الماء كما جوزه المصنّف، فلا يتماشيان.

قوله: (أي: ولكم أَوْ ثمَّ جَنَّتْ)، يعني: أنَّ الخبر محذوف، ومن أعناب صفة جَنَّتْ.

قوله: (ولا يجوز عطفه على قنوان)؛ إذ العنب لا يخرج من النَّخل، هذا على تقدير: أن يكون من أعناب صفة جَنَّتْ، وأمَّا على تقدير كونه خبر "جَنَّتْ" فيجوز، ولا يلزم المحذور، وذلك بأن يعطف جَنَّتْ على قنوان، ومن أعناب على من النَّخل عطف مفرد على مبتدأ، وآخر على خبره، غايته أنَّ المعطوف على المبتدأ نكرة غير متخصّصة ولم يعرف منع ذلك، بل صرَّح⁽⁶⁰⁰⁾ المالكي⁽⁶⁰¹⁾ بجوازه، وأنشد الخبيصي⁽⁶⁰²⁾.

(600) ابن مالك الطائي، محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجياني، أبو عبد الله، جمال الدين (ت. 672هـ)، شرح تسهيل الفوائد، المحقق: د. عبد الرحمن السيد، د. محمد بدوي المختون، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان (1410هـ - 1990م) ط1، ج1، 291.

(601) محمد بن عبد الله بن مالك الطائي الجياني المعروف بابن مالك (600هـ-672هـ) نسبة إلى جيان - بفتح الجيم وتشديد الياء كذا ضبطها ياقوت وصاحب القاموس والمقري - بالأندلس التي بها ولد. هو عالم لغوي كبير وأعظم نحوي في القرن السابع الهجري، وُلِد بالأندلس، وهاجر إلى الشام، واستقر بدمشق، فتوفي فيها ووضع مؤلفات كثيرة، أشهرها الألفية، التي عُرِفَت باسم «ألفية ابن مالك». الزركلي، الأعلام (6/233).

(602) محمد بن أبي بكر بن محرز بن محمد الخبيصي، (ت 731هـ) ونسبته: (الخبيصي) بالفتح والكسر وتحتية مهملة، وهي قرية من قرى «كرمان» وله شرح على «كافية ابن الحاجب» اسمه «الموشح»، شاركه في هذا الاسم عبيد الله

﴿وَالزَّيْتُونَ وَالرَّمَّانَ﴾ أَيْضًا عَطْفٌ عَلَى نَبَاتٍ أَوْ نُصِبَ عَلَى الْإِخْتِصَاصِ لِعِزَّةِ هَذَيْنِ الصَّنَفَيْنِ عِنْدَهُمْ.
﴿مُشْتَبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَبِهٍ﴾ حَالٌ مِنَ الرَّمَّانِ،

عندي اصطبار وشكوى عند قاتلتي فهل بأعجب منها امرؤ سمعا⁽⁶⁰³⁾

وقد يقال: العطف على المخصوص مخصّص، وقد جَوَزَ عطف جنّات على قنوان على تقدير أن يكون: من أعناب صفة جنّات، وقيل: هي لما كانت مفروشة تحت أشجار النخل جاز وصفها بكونها مخرجة من النّخيل مجازاً؛ لكونها مدركة من خلالها كما يدرك القنوان غايته لزوم الجمع بين الحقيقة والمجاز، وهو غير ممنوع عند البعض، منهم المصنّف.

قوله: (أو نصب على الاختصاص) يؤيّدُه عدم رواية غير قراءة النّصب.

قوله: (حال من الرّمان) لقربه كما ذهب إليه سيبويه⁽⁶⁰⁴⁾ في أمثاله من أن المحذوف إنّما هو من الأوّل دون الثّاني مستدلاً بقوله:

نحن بما عندنا وأنت بما عنـدك راض.....⁽⁶⁰⁵⁾

بن فضل الله، فخر الدين الخبيصي: متكلم، منطقي. له كتب، منها «التذهيب في شرح التهذيب»، و«التجريد الشافي» في المنطق أيضاً. نقلاً عن مقدمة تحقيق، الخبيصي، محمد بن أبي بكر بن محرز بن محمد (ت. 731 هـ) الموشح على كافية ابن الحاجب، ت. عصام درار الكوسى، رسالة ماجستير في جامعة دمشق، 1997 م وذكر البغدادي: أن لقبه شمس الدين، وأنه توفي سنة (731 هـ). الياباني، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم البغدادي (ت. 1399 هـ) هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، طبع بعناية وكالة المعارف الجليلية في مطبعتها البهية إستانبول (1951)، أعادت طبعه بالأوفست: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ج 2، 148.

(603) ابن هشام، مغني اللبيب، (ص 610).

البيت من الطويل، وهو بلا نسبة، السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين (ت. 911 هـ)، شرح شواهد المغني، علق حواشيه: أحمد ظافر كوجان، الشيخ محمد محمود ابن التلاميذ التركي الشنقيطي، لجنة التراث العربي، بيروت، 1386 هـ - 1966 م. ج 2، 863؛ و ابن هشام، مغني اللبيب عن كتب الأعراب (2/ 468). ينظر، يعقوب، د. إميل بديع يعقوب، المعجم المفصل في شواهد العربية، دار الكتب العلمية، (1417 هـ - 1996 م) ط 1، ج 4، 235. وروي (لولا اصطبار) وروي (فاتتي).

(604) سيبويه، الكتاب، ج 1، 74.

(605) هذا صدر للبيت التالي:

أَوْ مِنَ الْجَمِيعِ أَيْ بَعْضُ ذَلِكَ مُتَشَابِهٌ وَبَعْضُهُ غَيْرُ مُتَشَابِهٍ فِي الْهَيْئَةِ وَالْقَدْرِ وَاللَّوْنِ وَالطَّعْمِ.
﴿ أَنْظُرُوا إِلَى ثَمَرِي ﴾ أَيْ ثَمَرِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ ذَلِكَ.

وَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيُّ بِضَمِّ النَّاءِ وَالْمِيمِ، وَهُوَ جَمْعُ ثَمَرَةٍ كَحَشَبَةٍ وَخَسْبٍ، أَوْ ثَمَارٍ كَكِتَابٍ وَكُتُبٍ.
﴿ إِذَا أَثْمَرَ ﴾ إِذَا أَخْرَجَ ثَمَرَهُ كَيْفَ يُثْمِرُ ضَيْئًا لَا يَكَادُ يَنْتَفِعُ بِهِ.

وحذفت الحال من الأول، والتقدير: والزيتون مشتبهاً وغير متشابه، وقيل: هي حال من الأول، وحال الثاني محذوفة، ونظيره في الخبر قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ﴾ [التوبة: 62]، وإليه ذهب الزمخشري. قوله: (أو من الجميع)، أي: بعض ذلك متشابه.. إلخ، قصد بهذا التفسير تطبيق ضمير الحال لديها بتأويله باسم الإشارة الذي يشار بمفرده إلى المتعدد، نحو: عوان بين ذلك، وفيه تأويل آخر، وهو مشتبهاً بعض كل منهما، ثم إنه أشار بقوله: (بعض ذلك متشابه) إلى أن في الكلام حذف مضاف، وأن الافتعال هنا بمعنى: التفاعل؛ كالاستواء والتساوي. قوله: (في الهيئة والقدر) هذا يدل على أن المراد بالزيتون والرمان الثمرتان، فيصار إلى الاستخدام في ضميرهما في⁽⁶⁰⁶⁾ إلى ثمرة، ثم كل من الهيئة والقدر واللون والطعم يحتل أن يكون ما به التشابه، وما به التغير، ويحتل أن يكون الهيئة [4/3 أ] ما به التشابه والقدر خلافه، وكذا الحال في اللون والطعم، ذكره ابن العادل⁽⁶⁰⁷⁾. قوله: (أي ثمر كل واحد من ذلك) أرجع الضمير إلى كل منهما على سبيل البدل، ويجوز فيه تأويل الضمير باسم الإشارة. قوله: (كيف يثمر ضياءً)، أي: صغيراً جداً، مستفاد من قوله: إذا أثمروا، به ظهر مقابلة

نَحْنُ بِمَا عِنْدَنَا وَأَنْتَ بِمَا عِنْدَكَ رَاضٍ. والرأي مختلف

وهو لقيس بن الخطيم في ديوان قيس بن الخطيم، تحقيق: الدكتور ناصر الدين الأسد، دار صادر - بيروت 1967م، ص. 239؛ وابن هشام، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن هشام الأنصاري (ت: 761 هـ)، تخلص

الشواهد

وتلخيص الفوائد، المحقق: د. عباس مصطفى الصالحي (كلية التربية - بغداد)، دار الكتاب العربي، ط 1، 1406 هـ - 1986 م، ص. 205؛ والكتاب ج 1، 75.

وانظر يعقوب، المعجم المفصل في شواهد العربية، ج 5، 56.

(606) في نسخة (ف): سقطت (في).

(607) ابن عادل الحنبلي، اللباب، ج 8، 328.

قوله: (إلى ثمرة)؛ لقوله: وينعه، المقصود: الاستدلال بكمال التفات على كمال القدرة، وفيه وجه آخر، وهو أن يكون عطف ينعه على ثمرة من سنن الاختصاص على طريقة: وجبريل وميكال؛ للدلالة على أن الينع أولى من الغض، ولهذا لم يقل: إلى غص ثمرة وينعه.



﴿ وَيَنْعِيهِ ﴾ وإلى حال نُضِجِهِ أَوْ إِلَى نَضِيجَةٍ كَيْفَ يَعُودُ ضَخْمًا ذَا نَفْعٍ وَلَذَّةٍ، وَهُوَ فِي الْأَصْلِ مَصْدَرٌ يَنْعَتِ الثَّمَرُ إِذَا أَدْرَكَتْ.

وَقِيلَ جَمْعُ يَانِعٍ كَنَاجِرٍ وَتَجَرٍ. وَقُرِئَ بِالضَّمِّ وَهُوَ لُغَةٌ فِيهِ وَيَانِعِهِ.

﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ أَيِ آيَاتِ دَالَّةٍ عَلَى وُجُودِ الْقَادِرِ الْحَكِيمِ وَتَوْحِيدِهِ، فَإِنَّ حُدُوثَ الْأَجْنَاسِ الْمُخْتَلِفَةِ وَالْأَنْوَاعِ الْمُفْتَنَةِ مِنْ أَصْلٍ وَاحِدٍ وَنَقْلُهَا مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ لَا يَكُونُ إِلَّا بِإِحْدَاثِ قَادِرٍ يَعْلَمُ تَفَاصِيلَهَا، وَيُرَجِّحُ مَا تَقْتَضِيهِ حِكْمَتُهُ بِمَا يُمْكِنُ مِنْ أَحْوَالِهَا وَلَا يَعُوقُهُ عَنْ فِعْلِهِ نَدٌّ يُعَارِضُهُ أَوْ ضِدٌّ يُعَانِدُهُ، وَلِذَلِكَ عَقِبَهُ بِتَوْبِيخٍ مَنْ أَشْرَكَ بِهِ وَالرَّدَّ عَلَيْهِ فَقَالَ.

﴿ وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ وَخَلَقَهُمْ وَخَرَقُوا لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُصِفُونَ

﴿

﴿ وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ ﴾ أَيِ الْمَلَائِكَةِ بِأَنْ عَبَدُوهُمْ وَقَالُوا: الْمَلَائِكَةُ بَنَاتُ اللَّهِ.

وَسَمَّاهُمْ جِنَّاً لِاجْتِنَائِهِمْ تَحْقِيرًا لِّشَأْنِهِمْ، أَوْ الشَّيَاطِينَ لِأَنَّهُمْ أَطَاعُوهُمْ كَمَا يُطَاعُ اللَّهُ تَعَالَى، أَوْ عَبَدُوا الْأَوْثَانَ بِتَسْوِيلِهِمْ وَتَحْرِيزِهِمْ، أَوْ قَالُوا اللَّهُ خَالِقُ الْخَيْرِ وَكُلِّ نَافِعٍ، وَالشَّيْطَانُ خَالِقُ الشَّرِّ.....

قوله: (أَوْ إِلَى نَضِيجِهِ) يشير إلى أَنَّ الْيَنْعَ إِمَّا مَصْدَرٌ، أَوْ صِفَةٌ.

قوله: (وَيَانِعُهُ) بِالْجَرِّ عطف على بِالضَّمِّ.

قوله: (بأن عبدهم) سواء قالوا: إنَّها واجبة الوجود لذواتها، أو ممكنة الوجود، لكنَّ الله تعالى فَوَّضَ إِلَيْهَا تَدْبِيرَ هَذَا الْعَالَمِ السُّفْلِيِّ.

وقوله: (وقالوا: الملائكة بنات الله) عطف على (عبدوا)، والأوَّلُ: إِيْرَافُ فِعْلِيٍّ، وَالثَّانِي: إِيْرَافُ قَوْلِيٍّ مِنْ حَيْثُ إِنَّ الْبَنَاتَ مِنْ جِنْسِ الْآبَاءِ، فَكَانَ فِي قُوَّةٍ أَنْ يَقُولُوا: هُمْ شُرَكَاءُ اللَّهِ.

قوله: (تَحْقِيرًا لِّشَأْنِهِمْ) تَعْلِيلٌ لِلْمَعْلُولِ، وَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ فَائِدَةُ الْمَجَازِ. قوله: (لأنَّهم أطاعوه) كما يُطَاعُ اللَّهُ، فَجَعَلَ الشَّارِعَ ذَلِكَ إِيْرَافًا، وَنَظِيرَهُ جَعَلَهُ أَمَارَةً التَّكْذِيبِ كَفَرًا، أَوْ فَكَأَنَّهُمْ أَشْرَكُوهُمْ لَهُ، فَالْإِيْرَافُ تَجَوُّزٌ. قوله: (أَوْ عَبَدُوا الْأَوْثَانَ) بِتَسْوِيلِهِمْ وَتَحْرِيزِهِمْ، فَجَعَلَهُمُ الشَّيَاطِينَ شُرَكَاءَ مَجَازٍ عَقْلِيٍّ.

قوله: (وَالشَّيَاطِينَ خَالِقُ الشَّرِّ) أَرَادُوا بِهِ إِبْلِيسَ فَوَجَّهَ جَمْعَ الشَّرَكَاءِ أَنَّهُمْ قَالُوا: الْمَلَائِكَةُ عَسْكَرُ اللَّهِ وَالشَّيَاطِينَ عَسْكَرُ إِبْلِيسَ، وَاللَّهُ تَعَالَى مَعَ عَسْكَرِهِ يُحَارِبُ إِبْلِيسَ مَعَ عَسْكَرِهِ،

.....وَكُلُّ ضَارٍّ كَمَا هُوَ رَأْيُ الثَّنَوِيَّةِ.

وَمَفْعُولَا جَعَلُوا اللَّهَ شُرَكَاءَ وَالْجِنِّ بَدَلٌ مِنْ شُرَكَاءَ أَوْ شُرَكَاءَ الْجِنِّ وَاللَّهُ مُتَعَلِّقٌ بِشُرَكَاءَ، أَوْ حَالٌ مِنْهُ
وَقُرِئَ الْجِنُّ بِالرَّفْعِ كَأَنَّهُ قِيلَ: مَنْ هُمْ فَقِيلَ الْجِنُّ، وَالْجِنُّ بِالْجَرِّ عَلَى الْإِضَافَةِ لِلتَّبْيِينِ.

فكَأَنَّهُمْ جَعَلُوا الشَّيَاطِينَ بِرُمَّتِهِمْ شُرَكَاءَ كَذَا قَالَه الإمام⁽⁶⁰⁸⁾، وفيه ما فيه.

قوله: (كما هو رأى الثَّنَوِيَّةِ)⁽⁶⁰⁹⁾ أي: رأى بعضهم وهم المجوس، ثم المتبادر من كلام المصنّف أنّ
الآية نزلت فيمن وافق مذهبهم مذهب المجوس من الثَّنَوِيَّةِ، ومن «الكشاف»⁽⁶¹⁰⁾ أنّها نزلت فيمن عرف
بهذا المذهب، وهم المجوس.

قوله: (ومفعولاً جعلوا لله شركاء) تركيب لطيف موافق لنظم الآية، يعني: إنّ شركاء مفعوله
الأوّل، والله مفعوله الثاني، قدّم على الأوّل لكونه محلّ الإنكار، وكون الله نصب عين كلّ مؤمن،
ولأنّ المفعول الأوّل منكر يستحق التأخير نظرًا إلى أصل الكلام، هذا ما اختاره صاحب المفتاح⁽⁶¹¹⁾
إلا أنّه جعل الجنّ منصوبًا بفعلٍ مضمّرٍ دلّ عليه السؤال المقدّر،

فكَأَنَّهُ قِيلَ: مَنْ جَعَلُوهُ شُرَكَاءَ، فَقِيلَ: الْجِنُّ، وَذَهَبَ جَمَاعَةٌ إِلَى الْوَجْهِ الثَّانِي، أَعْنِي: كَوْنُ الْجِنِّ
مَفْعُولُهُ الْأَوَّلَ، وَشُرَكَاءَ مَفْعُولُهُ الثَّانِي، وَاللَّهُ ظَرْفٌ لِعَوْدٍ لَشُرَكَاءَ، أَوْ لَجَعَلُوا، أَوْ مُسْتَقَرٌّ حَالٍ مِنْهُ، وَمَحَلُّهُ
بَعْدَ الْمَفْعُولَيْنِ، كَمَا أَنَّ مَحَلَّ شُرَكَاءَ بَعْدَ الْجِنِّ إِلَّا أَنَّهُ لَمَّا كَانَ مَسَاقُ الْكَلَامِ لِإِنْكَارِ إِثْبَاتِ الشُّرَكَاءِ لِلَّهِ
قَدِمَ مَا هُوَ أَدْخَلَ فِي الْإِنْكَارِ، فَأَدْخَلَ [43/ب]، وَفِيهِ أَنَّ الْمَقْصُودَ الَّذِي سَبَقَ لَهُ الْكَلَامُ إِنْكَارُ اتِّخَاذِ
الشَّرِيكِ لِلَّهِ جَنِيًّا كَانَ أَوْ غَيْرَهُ مِنْ⁽⁶¹²⁾ كَوْنِ هَذَا الْمَعْنَى مُسْتَفَادًا مِنْ تَقْدِيمِ اللَّهِ شُرَكَاءَ عَلَى الْجِنِّ مَمْنُوعٍ؛
لَأَنَّ التَّقْدِيمَ بِحَسَبِ الْمَقَامِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمَقْدَمَ أَدْخَلَ فِي الْإِنْكَارِ، لَا عَلَى أَنَّ الْمُؤَخَّرَ لَا دَخَلَ لَهُ فِي
الْإِنْكَارِ أَصْلًا، وَبِمَا ذَكَرْنَا ظَهَرَ مَا جَوَابُ الزَّمْخَشَرِيِّ عَنْ فَائِدَةِ التَّقْدِيمِ عَلَى الْوَجْهِ الثَّانِي.

(608) الرازي، مفاتيح الغيب، ج 13، 89.

(609) سبق الحديث عنهم.

(610) الزمخشري، الكشاف، ج 2، 59.

(611) السكاكي، مفتاح العلوم، ص 228.

(612) في نسخة (ف): سقطت (من).

﴿وَخَلَقَهُمْ﴾ حال بتقدير قد، والمعنى وقد علموا أن الله خالقهم دون الجن وليس من يخلق كمن لا يخلق.

وقريء وخلقهم عطفًا على الجن أي وما يخلقونه من الأصنام، أو على شركاء أي وجعلوا له اختلافهم للإفك حيث نسبوه إليه.

﴿وَحَرِّقُوا لَهُ﴾ افتعلوا وافتروا له. وقرأ نافع بتشديد الراء للتكثير. وقريء «أي وزوروا. يبين وبنت» فقالت اليهود عزير ابن الله، قالت النصارى المسيح ابن الله، وقالت العرب الملائكة بنات الله. ﴿بغير علم﴾ من غير أن يعلموا حقيقة ما قالوه ويروا عليه دليلًا، وهو في موضع الحال من الواو، أو المصدر أي حرقًا بغير علم. ﴿سبحنهُ وتعالى عما يصفون﴾ وهو أن له شريكًا أو ولدًا.

قوله: (والمعنى: وقد علموا... إلخ) إنما اعتبر معنى العلم لتصحيح هذه الحال، فإن خلقهم لا يقارن جعلهم، واختار كون الضمير في خلقهم للجاعلين، ولم يلتفت إلى ما ذكره صاحب «الكشاف»⁽⁶¹³⁾ من كونه للجن مع أنه الأولى مما اختاره؛ لأن جعل المخلوق كخالقه أفحش من جعل من لا يخلق كمن يخلق ثم الظاهر أنه إن نفى الخلق عن الجن مستفاد بمعونة المقام، أو يقال: إن الشيء الواحد لا يكون مخلوقًا لخالقين، فقوله: (خلقهم) في قوة أن يقال: دون الجن، ولا يضره جواز الاجتماع في الخلق بطريق الإشراك؛ لأن المراد بالخلق في: وخلقهم ما هو بالاستقلال، فتأمل. قوله: (أو على شركاء) هذا إنما يصح على تقدير أن يكون مفعولًا جعلوا الله شركاء. قوله: (أي: وزوروا) وذلك لأن المزور محرف للحق مغير له إلى الباطل. قوله: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ﴾ [التوبة: 30]، وإنما جمع البنين باعتبار أن في تجويز الواحد أو الاثنين تجويزًا للجمع. قوله: (من غير أن يعلموا... إلخ) كناية عن نفي ما قالوا، فإن ما لا أصل له لا يكون معلومًا، ولا يقام عليه دليل. قوله: (وهو في موضع الحال من الواو)، أي: حرقوا غير عالمين، أو المصدر حذفًا له، وإقامة لصفته مقامه، ثم تسميتها باسمه.

قوله: (وهو أن له شريكًا أو ولدًا) أفردته مع أن وصفهم بالجمع بناء على أن هذا التنزيه يدل على نفي الجنس، ويلزم منه نفي الجمع بطريق الأولى.

(613) الزمخشري، الكشاف، ج 2، 59.

﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنَّى يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صَاحِبَةٌ ۖ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ١٣﴾ ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ من إضافة الصفة المشبهة إلى فاعلها، أو إلى الظرف كقولهم: ثَبَتَ الغَدْرُ بِمَعْنَى أَنَّهُ عَدِيمُ النَّظِيرِ فِيهَا، وَقِيلَ مَعْنَاهُ الْمُبْدِعُ وَقَدْ سَبَقَ الْكَلَامُ فِيهِ، وَرَفَعَهُ عَلَى الْخَيْرِ وَالْمُبْتَدَأُ مَحذُوفٌ أَوْ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ وَخَبَرُهُ. ﴿أَنَّى يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ﴾ أَيِ مِنْ أَيْنَ أَوْ كَيْفَ يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ.

﴿وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صَاحِبَةٌ﴾ يَكُونُ مِنْهَا الْوَلَدُ.

وَقُرِئَ بِالْيَاءِ لِلْفَصْلِ

قوله: (كقولهم ثبت الغدر)⁽⁶¹⁴⁾ يقال: فلان ثبت العذر، إذا كان لسانه يثبت في موضع الدَّلِيلِ والخصومة⁽⁶¹⁵⁾، والعذر الموضع الكثير الحجارة والرخايق⁽⁶¹⁶⁾، ويوصف الفرس بثبت العذر أيضًا إذا كان ثابتًا في المعركة لا يفرُّ منها. قوله: (بمعنى أَنَّهُ عَدِيمُ النَّظِيرِ فِيهَا) فلا يلزم أن يكون الله في السَّماءِ، لكن يرد عليه أَنَّهُ لا يلزم من نفي النَّظِيرِ فِيهَا نفيه مطلقًا. قوله: (وخبره أَنَّى يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ) إن جَوَزَ كون الإنشاء خبر للمبتدأ، وإلَّا فيؤوَّلُ بلا يكون له ولد. قوله⁽⁶¹⁷⁾: (من أين) وفي بعض النُّسخ، أو كيف، فيكون إشارة إلى معنى آني.

قوله: (للفصل) أي: بين كان واسمه المؤنَّث الحقيقي، فَإِنَّهُ إذا كان رافعها منفصلاً عنها، يجوز تذكيره، كقوله: لقد ولد الأخيطل أم سوء⁽⁶¹⁸⁾.

(614) جاءت في بعض النسخ (القدر)، وفي أخرى (العذر)، وما أثبتناه من النسخة (ر).

(615) وَثَبَّتَ الغَدْرَ: إذا كَانَ لَا يَزِلُّ لِسَانُهُ فِي خُصُومَةٍ وَلَا غَيْرِهَا. الفارابي، أبو إبراهيم إسحاق بن إبراهيم بن الحسين، (ت. 350 هـ)، معجم ديوان الأدب، تحقيق: دكتور أحمد مختار، عمر مؤسسة دار الشعب للطباعة والنشر،

القاهرة 1424 هـ - 2003 م، ج 1، 97.

(616) اللخقوق: شق في الأرض كالوجار. وفي الحديث: أن رجلاً كان واقفاً مع النبي صلى الله عليه وسلم فوقصت به ناقته في أخاقيق جردان. قال الأصمعي: إنها هو لخاقيق، واحدها لخقوق، وهي شقوق في الأرض.

الجوهري، الصحاح، ج 4، 1549.

(617) في نسخة (ف): سقطت (قوله).

(618) لَقَدْ وَلَدَ الْأَخِيْطَلُ أُمُّ سُوءٍ عَلَى بَابِ اسْتِهَا صُلْبٌ وَشَامٌ

البيت من الوافر، وهو لجرير جرير بن عطية بن حذيفة الخطفي الكلبى اليربوعي (28 - 110 هـ) في ديوان جرير، ص. 283؛ يعقوب، المعجم المفصل في شواهد العربية، ج 7، 132.

.....أو لأنَّ الاسمَ ضميرُ اللهِ أو ضميرُ الشَّانِ.

﴿ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ لا تَخْفَى عَلَيْهِ خَافِيَةٌ، وَإِنَّمَا لَمْ يُقَلَّ بِهِ لِتَطَرُّقِ التَّخْصِيصِ إِلَى الْأَوَّلِ، وَفِي الْآيَةِ اسْتِدْلَالٌ عَلَى نَفْيِ الْوَلَدِ مِنْ وُجُوهٍ:

الأوَّلُ: أَنَّهُ مِنْ مُبْدَعَاتِهِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُونَ، وَهِيَ مَعَ أَنَّهَا مِنْ جِنْسٍ مَا يُوصَفُ بِالْوِلَادَةِ مُبَرَّأَةٌ عَنْهَا لِاسْتِمْرَارِهَا وَطُولِ مُدَّتِهَا فَهُوَ أَوَّلَى بِأَنْ يَتَعَالَى عَنْهَا، أَوْ أَنَّ وَلَدَ الشَّيْءِ نَظِيرُهُ وَلَا نَظِيرَ لَهُ فَلَا وَلَدَ.

والثَّانِي: أَنَّ الْمَعْقُولَ مِنَ الْوَلَدِ مَا يَتَوَلَّدُ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى مُتَجَانِسَيْنِ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مُنَزَّهٌ عَنِ الْمُجَانَسَةِ.

والثَّالِثُ: أَنَّ الْوَلَدَ كُفُوُ الْوَالِدِ وَلَا كُفُوُ لَهُ لِوَجْهَيْنِ:

الأوَّلُ: أَنَّ كُلَّ مَا عَدَاهُ مَخْلُوقُهُ فَلَا يُكَافِئُهُ.

والثَّانِي: أَنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لِدَاتِهِ عَالَمٌ بِكُلِّ الْمَعْلُومَاتِ وَلَا كَذَلِكَ غَيْرُهُ بِالْإِجْمَاعِ.

قوله: (أو لأنَّ الاسمَ ضميرُ الله) وجملة: له صاحبه خبره، أو ضميرُ الشَّانِ، والجملة مفسَّرة له.

قوله: (وإنَّما لم يقل به) مع أنَّ المقام مقام الإضمار.

قوله: (لتَطَرُّقِ التَّخْصِيصِ إِلَى الْأَوَّلِ)، فَإِنَّهُ تَعَالَى مَخْصُوصٌ مِنْهُ، فَلَوْ أَضْمَرَ لَمْ يُفِدْ [44/أ] شمول علمه لذاته.

قوله: (وهي مع أَنَّهَا مِنْ جِنْسٍ مَا يُوصَفُ بِالْوِلَادَةِ)، يَعْنِي: الْأَجْسَامَ مُبَرَّأَةً عَنْهَا لِاسْتِمْرَارِهَا وَطُولِ مُدَّتِهَا، فَإِنَّ الْمَسْتَوْلَدَ مُسْتَبَقٌ لِنَفْسِهِ بِالْوَلَدِ، فَهُوَ أَيُّ: اللَّهُ تَعَالَى أَوَّلَى بِأَنْ يَتَعَالَى عَنْهَا لِبَقَائِهِ، وَعَدَمُ تَطَرُّقِ الْفَنَاءِ إِلَيْهِ أَبَدَ الْآبَادِ، وَتَقْرِيرُ الْمَصْنُفِ لِهَذَا الْوَجْهِ بِكَوْنِهِ بِطَرِيقِ بَرَهَانِيٍّ أَوَّلَى مِنْ تَقْرِيرِ صَاحِبِ «الْكَشَافِ»⁽⁶¹⁹⁾، وَقَوْلُهُ: أَوْ أَنَّ وَلَدَ الشَّيْءِ عَطْفٌ عَلَى أَنَّهُ مِنْ مَبْدَعَاتِهِ، نَازِلٌ إِلَى تَفْسِيرِ الْبَدِيعِ بِعَدَمِ النَّظِيرِ.

قوله: (ما يتولَّد من ذكر وأنثى) هذا بناء على الأكثر فلا ينافيه ولادة عيسى عليه السَّلام، ولا حاجة ههنا إلى الكليَّة؛ لأنَّ الكلام في ولد الوالد، وهو يستدعي الزَّوجِيَّةَ، فتأمَّل.

قوله: (الثَّالِثُ أَنَّ الْوَلَدَ... الخ) الظَّاهِرُ أَنَّ كَلًّا مِنْ خَلْقٍ كُلِّ شَيْءٍ وَالْعِلْمُ بِهِ وَجْهٌ مُسْتَقِلٌّ،.....

(619) الزمخشري، الكشاف، ج 2، 53.

﴿ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَأَعْبُدُوهُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾ ^(٦٢٠) لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ ^(٦٢١)

﴿ذَلِكُمْ﴾ إشارة إلى الموصوف بما سبق من الصفات وهو مُبتدأ.

﴿اللَّهُ رَبُّكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ أخبارٌ مُترادفةٌ ويجوز أن يكون البعض بدلاً أو صفةً والبعض خبراً.

﴿فَأَعْبُدُوهُ﴾ حُكْمٌ مُسَبَّبٌ عَنْ مَضْمُونِهَا فَإِنَّ مِنْ اسْتَجْمَاعِ هَذِهِ الصِّفَاتِ اسْتِحْقَاقُ الْعِبَادَةِ.

﴿وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾ أي وهو مع تلك الصفات مُتَوَلِّيُ أُمُورِكُمْ فَكُلُّوْهَا إِلَيْهِ وَتَوَسَّلُوا بِعِبَادَتِهِ إِلَىٰ إِنْجَاحِ مَآرِبِكُمْ وَرَقِيبٍ عَلَىٰ أَعْمَالِكُمْ فَيَجْازِيكُمْ عَلَيْهَا.

﴿لَا تُدْرِكُهُ﴾ أي لَا تُحِيطُ بِهِ.

... لكنّ مبناها شيء واحد، هو عدم الكفاءة ولكون المبني شيئاً واحداً، جعله المصنّف وجهاً واحداً، وجعل كلاّ منهما وجهاً لذلك المبني، لكن قد يناقش في لزوم كون الولد كالوالد في العلم بكلّ شيء، وقوله: (فلا يكافئه) لغنى الخالق عن المخلوق، وحاجة المخلوق إلى الخالق. قوله: (إشارة إلى الموصوف بما سبق) قصد باسم الإشارة للبعد تعظيم شأنه تعالى تنزيلاً لبعده شأنه ورفعة قدره منزلة بعد المسافة، كما في ذلك الكتاب. قوله: (ويجوز أن يكون البعض بدلاً أو صفة) ⁽⁶²⁰⁾ إن حمل المراد على أن يكون كذلك بطريق التّوزيع، يكون ⁽⁶²¹⁾ يجوز أن يكون الله بدلاً، وربكم ولا إله إلا هو صفتين له، وخالق كلّ شيء خبراً، أو يكون الله صفة، وربكم بدلاً من ذلك، ولا إله الا هو ⁽⁶²²⁾ صفة ربكم، وخالق كلّ شيء خبراً، وإن حمل على أن يكون البعض المعين بدلاً، أو صفة، فالله يجوز أن يكون بدلاً أو صفة بتأويل المستحقّ للعبادة، والبواقي أخباراً.

قوله: (فكلوها إليه... إلخ) يريد أن فائدة الإخبار بكونه على كلّ شيء وكيل ذاك، لا أنّه يفهم ذلك من الوكيل، فتأمّل.

(620) في نسخة (ف): سقطت (إلخ).

(621) في نسخة (ف): زيادة (يكون).

(622) في نسخة (ف): سقط (صفتين له، وخالق كلّ شيء خبراً، أو يكون الله صفة، وربكم بدلاً من ذلك، ولا إله إلا هو).

﴿الْأَبْصَرُ﴾ جَمْعُ بَصَرٍ وَهِيَ حَاسَّةُ النَّظَرِ وَقَدْ يُقَالُ لِلْعَيْنِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهَا مَحَلُّهَا وَاسْتَدَلَّ بِهِ الْمُعْتَزَلَةُ عَلَى امْتِنَاعِ الرُّؤْيَةِ وَهُوَ ضَعِيفٌ، إِذْ لَيْسَ الْإِدْرَاكُ مُطْلَقَ الرُّؤْيَةِ وَلَا النَّفْيُ فِي الْآيَةِ عَامًّا فِي الْأَوْقَاتِ فَلَعَلَّهُ مُخْصُوصٌ بِبَعْضِ الْحَالَاتِ وَلَا فِي الْأَشْخَاصِ،.....

قوله: (وهي حاسّة النظر) تأنيث ضمير البصر لكونه بمعنى: القوة، أو باعتبار الخبر، وتأنيثه لكونه بمعنى: القوة الحسّاسة.

قوله: (واستدلّ به المعتزلة على امتناع الرؤية) فإن قلت: تمسّكهم بهذه الآية يكون تارة على عدم وقوع الرؤية، وأخرى على امتناعها، أمّا على الأوّل فبمفهومها الصّريح، وأمّا على الثّاني فبأنّه تعالى تمدّح بكونه لا يرى، وما كان عدمه مدحاً كان وجوده نقصاً يجب تنزيه الله تعالى عنه، والمصنّف عنون تمسّكهم بها بكونه على امتناعها، ثمّ أجاب بما يجاب به عن تمسّكهم على عدم وقوعها، فما وجه ذلك؟ قلت: لا يخفى أنّ مبنى التمدّح هو السّلب الكليّ، وبمنع الكلية يحصل الجواب، وقد يجعل التمسّك بمفهوم الآية أيضاً تمسّكاً عن امتناعها؛ وذلك لأنّ الآية لما دلّت على نفي الوقوع، وهو وإن لم يوجب نفي الإمكان، إلا أنّ عدم رؤيته تعالى بعد سلامة الحاسّة، وحصول الشّرائط المتعلّقة بالرّأي يجب أن يكون لامتناع رؤيته. قوله: (إذ ليس الإدراك مطلق الرؤية) [44/ب]، بل هو الرؤية على وجه الإحاطة كما أشار إليه بتفسيره، ولا يلزم من نفي المقيد لتعالیه عن التّناهي والإنصاف بالحدود والجوانب نفي المطلق.

قوله: (ولا النفي في الآية عامّاً في الأوقات) لكونها سالبة مطلقة لا دائمة، فإن قلت: إيجابها، وهو قولك⁽⁶²³⁾: يدركه الأبصار، لا يفيد عموم الأوقات، فلا بدّ أن يفيد ما يقابله. قلت: إنّما يتمّ ذلك أن لو كان التّقابل بينهما تقابل التّناقض، وهو ممنوع، فإنّ القضية الموجبة والسّالبة الغير الموجهتين، لم توضعاً في العربيّة لمعنيين متناقضين، بل لهما محامل بحملها المستعمل حسب ما يريد.

قوله: (فلعله مخصوص... إلخ) فيه أنّ حقّ التّعير أن يقال: ولا في جميع الحالات، فإنّه جواب آخر كما ذكر في بعض الكتب الكلاميّة، فلا وجه لتفريعه على الجواب السّابق، ويمكن توجيهه بأنّ تخصيصه ببعض الحالات تخصيص ببعض الأوقات، فتأمّل.

(623) في نسخة (ف): (قوله) عوضاً عن (قولك).

..... فَإِنَّهُ فِي قُوَّةِ قَوْلِنَا لَا كُلَّ بَصَرٍ يُدْرِكُهُ مَعَ أَنَّ النَّفْيَ لَا يُوجِبُ الْإِمْتِنَاعَ. ﴿وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَرَ﴾ يُحِيطُ عِلْمُهُ بِهَا.

﴿وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ فَيُدْرِكُ مَا لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ كَالْأَبْصَارِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ بَابِ اللَّفِّ أَيْ لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ لِأَنَّهُ اللَّطِيفُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ لِأَنَّهُ الْخَبِيرُ، فَيَكُونُ اللَّطِيفُ مُسْتَعَارًا مِنْ مُقَابِلِ الْكَثِيفِ لِأَنَّهُ لَا يُدْرِكُ بِالْحَاسَّةِ وَلَا يَنْطَبِعُ فِيهَا.

قَدْ جَاءَكُمْ بَصَائِرُ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ عَمِيَ فَعَلَيْهَا وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ ﴿١٦١﴾ وَكَذَلِكَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ وَلِيَقُولُوا دَرَسْتَ وَلِنُبَيِّنَهُ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿١٦٢﴾

﴿قَدْ جَاءَكُمْ بَصَائِرُ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ الْبَصَائِرُ جَمْعُ بَصِيرَةٍ وَهِيَ لِلنَّفْسِ كَالْبَصَرِ لِلْبَدَنِ،

قوله: (فإنَّه في قُوَّةِ قولنا: لا كُلُّ بَصَرٍ يَدْرِكُهُ) مبناه على كون اللَّام للاستغراق، وأنَّ النَّفْيَ داخل عليه متأخر عنه في الاعتبار، فيكون لرفع الإيجاب الكليِّ، لا للسَّلب الكليِّ، لا يقال: يحتمل أن يلاحظ أوَّلًا دخول النَّفْيِ، ثمَّ ورود العموم، فيكون سالبة كليَّة؛ لأنَّنا نقول: هذا لا يضرُّنا؛ لأنَّ في وراء المنع، فمع قيام الاحتمال الأوَّل لا يبقى في الآية حَجَّةٌ لكم، ثمَّ إنَّه نزل عن منع الكلِّيَّة، فقال: مع أنَّ النَّفْيَ لا يوجب الامتناع، ولا يخفى أنَّ حديث التَّمَدُّح يدفعه، فتأمَّل. وما ذكروا في آخر تمسُّكهم كما نقلنا لا يخفى ما فيه. قوله (624): (يحيط علمه بها) بطريق الإبصار وغيره، أو بطريق الإبصار بقرينة: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾، وقوله: ﴿وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ ﴿١٦٢﴾ في موضع التَّعليل للقرينة الثانية، أي: اللُّطف إدراكه، وكونه خبيرًا بكلِّ شيءٍ يدرك تلك الجواهر اللَّطيفة التي لا يدركه الإبصار أوَّلًا وللقرينة الأولى بطريق اللَّفِّ والنَّشْرِ، وقوله: (لأنَّه الخبير) وجه التَّعليل به أنَّ الصَّيْغَةَ للمبالغة، وهي بأن يكون إدراكه شاملًا لكلِّ ولجميع الطُّرُق، وإلاَّ فيجوز أن يكونا خبرًا (625) لما عدا الإبصار، أو لكلِّ، لكن بغير الإبصار، فتأمَّل. قوله: (لما لا يدرك بالْحَاسَّةِ) أي: لما ليس من شأنه ذلك، فلا مصادرة.

قوله: (وهي للنَّفْسِ) كالبصر للبدن المشهور، هي للقلب كالبصر للعين (626).

(624) في نسخة (ف): سقطت (قوله).

(625) في نسخة (ف): (خبرًا) عوضًا عن (خبرًا).

(626) قال الرَّنْخَشْرِيُّ: «والبصيرة نور القلب الذي به يستبصر، كما أنَّ البصر نور العين الذي به تبصر».

.....سُمِّيتْ بِهَا الدَّلَالَةُ لِأَنَّهَا تُحِلُّ لَهَا الْحَقَّ وَتُبَصِّرُهَا بِهِ.

﴿فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِ﴾ أي أَبْصَرَ الْحَقَّ وَآمَنَ بِهِ.

﴿فَلِنَفْسِهِ﴾ أَبْصَرَ لِأَنَّ نَفْسَهُ لَهَا.

﴿وَمَنْ عَمِيَ﴾ عَنِ الْحَقِّ وَضَلَّ.

﴿فَعَلَيْهَا﴾ وَبِالْأَلْفِ.

﴿وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ﴾ وَإِنَّمَا أَنَا مُنْذِرٌ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هُوَ الْحَفِيظُ عَلَيْكُمْ يَحْفَظُ أَعْمَالَكُمْ وَيُجَازِيكُمْ عَلَيْهَا، وَهَذَا كَلَامٌ وَرَدَ عَلَى لِسَانِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

﴿وَكَذَلِكَ نُصَرِّفُ الْأَيَّاتِ﴾ وَمِثْلُ ذَلِكَ التَّصْرِيفُ نُصَرِّفُ، وَهُوَ إِجْرَاءُ الْمَعْنَى الدَّائِرِ فِي الْمَعَانِي الْمُتَعَابِقَةِ مِنَ الصَّرْفِ، وَهُوَ نَقْلُ الشَّيْءِ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ.

قوله: (سُمِّيتْ بِهَا الدَّلَالَةُ) وقيل: المراد بالبصائر القرآن وإيثار صيغة الجمع للإشارة إلى ما فيه من وجوه الدلالة. قوله: ﴿فَلِنَفْسِهِ﴾ أَبْصَرَ) قَدَّرَ الْمُتَعَلِّقُ مُتَأَخِّرًا لِيَفِيدَ الْاِخْتِصَاصَ، وَقَوْلُهُ: (فَعَلَيْهَا وَبِالْأَلْفِ) حَمَلَهُ عَلَى حَذْفِ الْمَبْتَدَأِ بِقَرِينَةِ "عَلَى"، وَلَمْ يَقُلْ: فَعَلَيْهَا عَمِيَ، كَمَا قَالَه صَاحِبُ «الْكَشَافِ»⁽⁶²⁷⁾ لِلْخَفَاءِ فِي دَلَالَتِهِ عَلَى إِيَّاهَا ضَرُّوا قَوْلَ فِيهِ وَجْهٌ آخَرٌ، وَهُوَ أَنَّ يَكُونُ التَّقْدِيرُ: فِإِبْصَارِ لِنَفْسِهِ وَعَمِيهِ عَلَيْهَا، فَالْمَحْذُوفُ فِيهِمَا [45/أ] هُوَ الْمَبْتَدَأُ. قَوْلُهُ: (وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هُوَ الْحَفِيظُ عَلَيْكُمْ) الْخَصَرُ مُسْتَفَادٌ مِنْ تَقْدِيرِ الضَّمِيرِ، وَإِيْلَاثُهُ حَرْفُ النَّفْيِ، وَلَا حَاجَةَ إِلَى كَوْنِ الْخَبَرِ فَعَلًا لِقَوْلِهِ: (وَمَا أَنْتَ عَلَيْنَا بِعَزِيزٍ). قَوْلُهُ: (وَهَذَا كَلَامٌ) أَيِ: قَوْلُهُ: (قَدْ جَاءَكُمْ..) إِلَى: (وَكَذَلِكَ نَصَرَفُ)، وَرَدَ عَلَى لِسَانِ الرَّسُولِ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ﴾، قِيلَ: كَأَنَّهُ قَبْلُ⁽⁶²⁸⁾ ذَلِكَ، وَفِيهِ: أَنَّ الْوُرُودَ لَا يَقْتَضِي هَذَا التَّقْدِيرَ، فَإِنَّ مَنْشَأَ الْقَصِيدَةِ مَثَلًا عَلَى لِسَانِ غَيْرِهِ لَا يَضْمُرُ الْقَوْلَ. قَوْلُهُ: (وَمِثْلُ ذَلِكَ التَّصْرِيفُ نَصَرَفُ) يَحْتَمِلُ التَّشْبِيهَ لَوْجُودِ التَّصْرِيفِ فِي الْقُرْآنِ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ، وَأَنْ يَكُونَ مِثْلُ قَوْلِكَ: ضَرَبْتَهُ كَذَلِكَ، وَقَدْ ذَكَرْنَا نَظِيرَهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ﴾.

الزخشي، الكشاف، ج 2، 55.

(627) الزخشي، الكشاف، ج 2، 53.

(628) في نسخة (ف): (قيل قل) عوضًا عن (قبل).

﴿وَلِيَقُولُوا دَرَسْتُ﴾ أَيُّ وَلِيَقُولُوا دَرَسْتُ صَرَفْنَا وَاللَّامُ لَامُ الْعَاقِبَةِ، وَالذَّرْسُ الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيمُ.
 وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو دَارَسْتُ أَيُّ دَارَسْتُ أَهْلَ الْكِتَابِ وَذَاكَرْتُهُمْ، وَابْنُ عَامِرٍ وَيَعْقُوبُ دَرَسْتُ مِنْ
 الدَّرُوسِ أَيُّ قَدِمْتُ هَذِهِ الْآيَاتُ وَعَفْتُ كَقَوْلِهِمْ أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ.
 وَقُرِئَ (دَرَسْتُ) بِضَمِّ الرَّاءِ مُبَالَغَةً فِي دَرَسْتُ وَدَرَسْتُ عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ بِمَعْنَى قُرِئْتُ، أَوْ عُنِيَتْ
 وَدَارَسْتُ بِمَعْنَى دَرَسْتُ أَوْ دَارَسْتُ الْيَهُودَ مُحَمَّدًا ﷺ، وَجَارَ إِضْمَارُهُمْ بِلا ذِكْرِ لُشْهَرَتِهِمْ بِالْإِسْرَافَةِ، وَدَرَسْتُ أَيُّ
 عَقَوْنَ وَدَرَسْتُ أَيُّ دَرَسْتُ مُحَمَّدٌ ﷺ وَدِرَاسَاتُ أَيُّ قَدِيمَاتُ أَوْ ذَوَاتُ دَرَسٍ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ﴾ ﴿وَلِئَلَّيْنَهُ﴾
 ﴿اللَّامُ﴾ عَلَى أَصْلِهِ لِأَنَّ التَّبْيِينَ مَقْصُودُ التَّصْرِيفِ

قوله: (أَيُّ: وليقولوا درست صرفنا) قدر المعلل مؤخرًا ليفيد تخصيصه بكون عاقبته هذا القول،
 ويكون المقصود منه التبيين، وقد سبق منّا ما يتعلّق بلامِي العاقبة، والتعليل في تفسير قوله تعالى⁽⁶²⁹⁾:
 ﴿أَهْوَلَاءَ مَنْ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا﴾ ما نفى لتحققهما، ثمّ إنّه يمكن أن يحمل اللّام الأولى أيضًا على
 التعليل، أي: ذلك التصريف ليقول بعضهم: درست فيزدادوا كفرًا على كفرهم، ويتبين لبعضهم،
 فيزدادوا إيمانًا على إيمان، ونظيره قوله⁽⁶³⁰⁾: يضلُّ به كثيرًا ويهدي به كثيرًا، وأمّا الذين في قلوبهم مرض،
 فزادتهم رجسًا إلى رجسهم، وجعل اللّام الأولى لام الأمر، يدفعه عطف قوله: (ولنبينه) بفتح النون
 عليه، وجعل اللّام فيه للتعليل من غير أن يكون معطوفًا على: ليقولوا تفكيك للنظم القرآني. قوله:
 (مبالغة في درست) للنقل إلى باب يخصُّ أفعال الطَّبَّاع. قوله: (ودارست) بمعنى درست، يعني: فاعل
 بمعنى فعل، ليس للمشاركة، فيكون من الدُّروس، أو على ظاهره، فيكون من الدَّرْس، وتأنّث الفعل
 لإسناده إلى ضمير اليهود. قوله: (ودرست على البناء للمفعول)؛ وذلك لأنّ درس يلزم، ويتعدّى
 بالمعنيين، وكذا عفى. قوله: (أو ذات درس) فيكون بمعنى المدرّسات.

قوله: (اللّام على أصله)، يعني: للتعليل، وقد مرّ منّا أنّ اللّامات الدّاخلة على فوائد أفعال الله
 المستمّة بالحكم والمصالح استعارات تبعيّة، حقّقناه هناك،

(629) في نسخة (ف): زيادة (ليقولوا).

(630) في نسخة (ف): سقطت (قوله).

.....وَالضَّمِيرُ لِلآيَاتِ بِإِعْتِبَارِ الْمَعْنَى، أَوْ لِلْقُرْآنِ وَإِنْ لَمْ يُدْكَرْ لِكَوْنِهِ مَعْلُومًا أَوْ لِلْمَصْدَرِ.

﴿لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ فَإِنَّهُمْ الْمُتَنَفِعُونَ بِهِ.

﴿اتَّبِعْ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ 106 وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيفًا وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ﴾⁽⁶³¹⁾

﴿اتَّبِعْ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ بِالتَّيْدِينَ بِهِ.

﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ اعْتِرَاضٌ أَكَّدَ بِهِ إِجَابُ الْإِتْبَاعِ، أَوْ حَالٌ مُؤَكِّدَةٌ مِنْ رَبِّكَ بِمَعْنَى مُنْفَرِدًا فِي الْأُلُوهِيَّةِ.

﴿وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ وَلَا تَحْتَفِلْ بِأَقْوَاهِمَ وَلَا تَلْتَفِتْ إِلَى آرائِهِمْ، وَمَنْ جَعَلَهُ مَنْسُوخًا بِآيَةِ السَّيْفِ حَمَلَ الْإِعْرَاضَ عَلَى مَا يَعُمُّ الْكَفَّ عَنْهُمْ.

.....فَلا يكون اللام فيه أيضًا على أصله إلا على تجويز أن يكون أفعال الله تعالى معللة بالأغراض، ولا يقول به المصنف.

قوله: (باعتبار المعنى) أي: الكتاب أو القرآن.

قوله: (أو للمصدر) أي: التبيين، فيكون مفعولًا مطلقًا.

قوله: (فإنهم المتنفعون) تعليل لتخصيص التبيين بقوم عالمين.

قوله: (اعتراض) أي: بين المعطوف والمعطوف عليه.

قوله: (أكَّد به إيجاب الاتباع) فيكون في معرض التعليل له من حيث أنه إن أراد به سواء، فلا دافع له يقاومه وينازعه.

قوله: (أو حال مؤكدة) وكونها واقعة بعد الجملة الاسمية شرط لوجود⁽⁶³¹⁾ حذف عاملها لا

لصحتها لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَعْتَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ [البقرة: 60]، وقوله: ﴿ثُمَّ وَلَّيْتُمُ مُدْبِرِينَ﴾ [التوبة: 25]. قوله: (ولا تحتفل بأقواهم) أي: لا تبال بها.

قوله: (ومن جعله منسوخًا بآية السيف) حمل الإعراض على ما يعُمُّ الكفَّ، أراد الاستدلال [45/ب] به عليه، لا السببية الخارجية، وإلا فأمر السببية معكوس.

(631) في نسخة (ف): (لوقوع) عوضًا عن (لوجود).

﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ ﴾ تَوَحَّيْدَهُمْ وَعَدَمَ إِشْرَاكِهِمْ.
﴿ مَا أَشْرَكُوا ﴾ وهو دليل على أَنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَا يُرِيدُ إِيمَانَ الْكَافِرِينَ وَأَنَّ مُرَادَهُ وَاجِبُ الْوُقُوعِ.
﴿ وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا ﴾ رَقِيبًا. ﴿ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ ﴾ تَقُومُ بِأُمُورِهِمْ.
﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيْنًا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ ثُمَّ
إِلَى رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٦٣٢﴾
﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ أَيُّ وَلَا تَذْكُرُوا آلِهَتَهُمُ الَّتِي يَعْبُدُونَهَا بِمَا فِيهَا مِنَ الْقَبَائِحِ.
﴿ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا ﴾ تَجَاوَزًا عَنِ الْحَقِّ إِلَى الْبَاطِلِ.
﴿ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ عَلَى جَهَالَةٍ بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَبِمَا يَجِبُ أَنْ يُذَكَّرَ بِهِ.
وَقَرَأَ يَعْقُوبُ عَدْوًا يُقَالُ عَدَا فُلَانٌ عَدُوًّا وَعُدُوًّا وَعُدَاةً وَعُدُوَانًا.

قوله: (أي: ولا⁽⁶³²⁾ تذكروا آلهتهم... إلخ) يحتمل أن يريد أن النهي، وإن كان عن سب الكفار، ولكن المقصود النهي عن سب آلهتهم، وإنما أسند السب إليهم؛ لأن سبها سبهم، وإن أريد أن الذين عبارة عن آلهتهم، والراجع إليه محذوف، وهو مفعول يدعون، وفاعله ضمير الكفار، فتأمل. وقد يقال: أليس وصف آلهتهم بأنها حصب جهنم، وبأنها لا تضر ولا تنفع سبًا لها، فكيف نهى عنه بقوله: (ولا تسبوا.. إلخ)، ويحجب بالمنع، فإن السب ذكر المساوي لمجرد التحقير والإهانة، وذلك إنما ورد في معرض الاستدلال على عدم صلوحها للالهية والمعبودية، أقول: فيه نظر؛ لأن سبب النزول⁽⁶³³⁾ على إحدى الروايتين طعنه عليه السلام لها بأنها حصب جهنم كما صرح به صاحب «الكشاف»⁽⁶³⁴⁾، فجعلوا ذلك سبًا، فقالوا ما قالوا، ثم نهى الله عن ذلك السب، فكيف لا يكون ذلك سبًا؟ بل الجواب: أن يقال: النهي عن السب في الحقيقة إنما هو عن إظهاره، فإنه المؤدي إلى سب الله تعالى، فتأمل.

قوله: (تجاوزًا عن الحق) يحتمل أن يجعل عدوًا مفعولًا مطلقًا عن غير لفظه؛ لأن السب عدوان في المعنى، وأن يجعله مفعولًا له، وقد يجعل حالًا مؤكدة، أي: متجاوزين، وبغير علم حال مؤكدة أيضًا.

(632) في نسخة (ف): سقطت (لا).

(633) ابن جرير، جامع البيان، ج 12، 34.

(634) الزمخشري، الكشاف، ج 3، 136.

رُوي: أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ يَطْعَنُ فِي آلِهِمْ فَقَالُوا لِنَتَّهِبَنَّ عَنْ سَبِّ آلِهِتِنَا أَوْ لِنَهْجُونَ إِيَّاهُ، فَنَزَلَتْ.

وَقِيلَ: كَانَ الْمُسْلِمُونَ يَسُبُّونَهَا فَهَؤُلَاءِ لَنَلَا يَكُونُ سَبُّهُمْ سَبًّا لِسَبِّ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الطَّاعَةَ إِذَا أَدَّتْ إِلَى مَعْصِيَةٍ رَاجِحَةٍ وَجَبَ تَرْكُهَا فَإِنَّمَا مَا يُؤَدِّي إِلَى الشَّرِّ شَرٌّ.

﴿كَذَلِكَ زَيْنًا لِّكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ﴾ مِنَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ بِإِحْدَاثِ مَا يُمْكِنُهُمْ مِنْهُ وَيَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ تَوْفِيقًا وَتَحْذِيرًا، وَبِجُوزِ تَخْصِصِ الْعَمَلِ بِالشَّرِّ وَكُلِّ أُمَّةٍ بِالْكَفَرَةِ لِأَنَّ الْكَلَامَ فِيهِمْ، وَالْمُشَبَّهُ بِهِ تَزْيِينُ سَبِّ اللَّهِ لَهُمْ.

﴿ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ بِالْمَحَاسِبِ وَالْمُجَازَاتِ عَلَيْهِ.

﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَنِهِمْ لَئِنْ جَاءَتْهُمْ آيَةٌ لِّيُؤْمِنُوا بِهَا قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ ١٣٦ وَنُقِلَبَ أَقْعِدَتْهُمْ وَأَبْصَرَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ١٣٧﴾

﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَنِهِمْ﴾ مَصْدَرٌ فِي مَوْقِعِ الْحَالِ،.....

قوله: (كان يطعن) وقت نزول إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم.

قوله: (على أَنَّ الطَّاعَةَ إِذَا أَدَّتْ إِلَى مَعْصِيَةٍ رَاجِحَةٍ) أي: على معصية أخرى، هي ترك تلك الطَّاعَةِ، وجب ترك تلك الطَّاعَةِ. وقوله: (فإنَّ ما يُؤَدِّي.. إلخ)، بيان لوجوب تركها، فإنَّ وجوب تركها يقتضي كونها شرًّا ومعصية.

قوله: (والمشبه به تزيين سبِّ الله لهم) بالنصب عطفًا على اسم إنَّ، كلُّ منهما يقوي الوجه الثاني، ويقويه أيضًا التهديد بقوله: ﴿ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ﴾.. إلخ، ثمَّ أشار إلى القصد ههنا إلى التشبيه قطعًا؛ إذ لا مساغ لكونه من قبيل ضربته كذلك؛ لأنَّ قوله: (لكلِّ أمة) (٦٣٥) ياباه.

قوله: (مصدر في موقع الحال) والتقدير: جاهدِين إيمانهم جهْدًا، وأقول: يجوز أن يكون نفسه حَالًا بأن يكون المصدر بمعنى الفاعل، أي: جاهدي إيمانهم، وفي «المعالم»: أي: يجهد إيمانهم بتقدير الملابسة، أي: أوكد ما قدرُوا عليه من الشَّدَّة، قال الكلبي (٦٣٦)،

(٦٣٥) في نسخة (ف): (أمة) عوضًا عن (أمة).

(٦٣٦) محمد بن السائب بن بشر بن عمرو بن الحارث الكلبي، أبو النضر (١٤٦ هـ = ٧٦٣ م): نسابة، راوية، عالم بالتفسير

والداعي لهم إلى هذا القسم والتأكيد فيه التحكم على الرسول ﷺ في طلب الآيات واستحقاق ما رأوا منها.

﴿لَئِنْ جَاءَتْهُمْ آيَةٌ ﴿ مِنْ مُقَرَّحَاتِهِمْ ﴾. ﴿لَيُؤْمِنَنَّ بِهَا قُلٌّ إِنَّمَا الْآيَةُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ هو قادرٌ عليها يُظهرُ منها ما يشاء وليس شيءٌ منها بقدرتي وإرادتي.

..... ومقاتل⁽⁶³⁷⁾: إذا حلف الرجل بالله، فهو جهد يمينه⁽⁶³⁸⁾.

قوله: (التحكم على الرسول الله صلى الله عليه وسلم) أي: الإبرام والإلحاق.

قوله: (من مقترحاتهم) كإنزال الملائكة وإحياء الموتى، وقيل: قلب الصفا ذهباً، وقيل: هي الأشياء المذكورة في قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعًا﴾ [الإسراء: 90].

قوله: (هو قادر عليها... إلخ) فالعندية من حيثة القدرة، ومن حيثة الإتيان بالمشيئة إن اقتضى الحكمة.

والأخبار وأيام العرب. من أهل الكوفة. مولده ووفاته فيها. ابن حجر ، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت. 852هـ)، تقريب التهذيب، المحقق: محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، (1406 - 1986) ط1، ص479.

(637) مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي بالولاء، البلخي، أبو الحسن (150هـ = 767م): من أعلام المفسرين. أصله من بلخ انتقل إلى البصرة، ودخل بغداد فحدث بها. وتوفي بالبصرة. كان متروك الحديث الزركلي، الأعلام ج7، 281.

(638) الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي ، النيسابوري، الشافعي (ت. 468هـ)، الوسيط في تفسير القرآن المجيد، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، أحمد محمد صيرة، أحمد عبد الغني الجمل، عبد الرحمن عويس، دار الكتب العلمية، بيروت، (1415 هـ - 1994 م). ط1، ج2، 310. ونقل هذا القول عن ابن عباس رضي الله عنه في الفيروزآبادي ، تنوير المقباس من تفسير ابن عباس، ينسب: لعبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - (ت. 68هـ)، جمعه: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت. 817هـ)، دار الكتب العلمية - لبنان. ص. 117.

﴿ وَمَا يُشْعِرُكُمْ ﴾ وما يُدْرِيكُكُمْ اسْتِفْهَامُ إنْكَارٍ. ﴿ أَتَيْهَا ﴾ أي أَنَّ الآيةَ الْمُقْتَرَحَةَ.

﴿ إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ أي لَا تَدْرُونَ أَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ، أَنْكَرَ السَّبَبَ مُبَالَغَةً فِي نَفْيِ الْمُسَبَّبِ، وَفِيهِ تَنْبِيهُ عَلَى أَنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إِنَّهَا لَمْ يُنْزِلْهَا لِعِلْمِهِ بِأَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ بِهَا، وَقِيلَ لَا مَزِيدَةَ وَقِيلَ أَنَّ بِمَعْنَى لَعَلَّ إِذْ قُرِئَ لَعَلَّهَا قَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَأَبُو بَكْرِ عَنْ عَاصِمٍ وَيَعْقُوبُ إِنَّهَا بِالْكَسْرِ كَأَنَّهُ قَالَ: وَمَا يُشْعِرُكُمْ مَا يَكُونُ مِنْهُمْ، ثُمَّ أَخْبَرَ كَمَا عَلِمَ مِنْهُمْ وَالْخَطَابُ لِلْمُؤْمِنِينَ فَإِنَّهُمْ يَتَمَنَّوْنَ مَجِيءَ الْآيَةِ طَمَعًا فِي إِيْمَانِهِمْ، فَتَنَزَّلَتْ.

قوله: (استفهام إنكار) فما استفهامية لا نافية، وإلا فيبقى الفعل بلا فاعل.

قوله⁽⁶³⁹⁾: (إِنَّ الآيةَ المقترحة) يشير إلى أَنَّ الضمير يرجع إلى الآية دون الآيات.

قوله: (أنكر السَّبَبَ مُبَالَغَةً فِي نَفْيِ الْمُسَبَّبِ) بيانه أَنَّ الاستفهام الإنكاري أفاد نفي [46/أ] المشعر، وهو السَّبَبُ، وَكُنِيَ بِهِ عَنْ نَفْيِ الشُّعُورِ، وَهُوَ الْمُسَبَّبُ، فَيَكُونُ الْمَعْنَى: لَا تَدْرُونَ أَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ، وَفِي نَفْيِ الْمُسَبَّبِ هَذَا الطَّرِيقُ مُبَالَغَةٌ لَيْسَتْ فِي نَفْيِهِ بَدْءٌ؛ لِأَنَّ فِي الْكِنَايَةِ إِثْبَاتَ الشَّيْءِ بَيِّنَةً، وَفِيهِ تَعْرِضُ بِأَنَّ اللَّهَ عَالِمٌ لِعَدَمِ إِيْمَانِهِمْ عَلَى تَقْدِيرِ مَجِيءِ الْآيَةِ الْمُقْتَرَحَةِ لَهُمْ، وَتَنْبِيهِ عَلَى أَنَّهُ تَعَالَى إِنَّهَا لَمْ يُنْزِلْهَا لِعِلْمِهِ بِأَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ، فَعَدَمُ الْإِنْزَالِ لِعَدَمِ الْإِيْمَانِ، هَذَا هُوَ الظَّاهِرُ مِنْ قَوْلِهِ: (أَنْكَرَ السَّبَبَ.. إلخ)، بَعْدَ قَوْلِهِ: (أَي: لَا تَدْرُونَ أَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ)، وَفِيهِ احْتِمَالٌ آخَرٌ، وَهُوَ أَنَّ نَفْيَ الْمَشْعَرِ نَفْيَ لِلشُّعُورِ بِطَرِيقِ الْكِنَايَةِ، وَيَلْزَمُهُ أَنَّ الْوَاقِعَ مِنْهُ عَلَى تَقْدِيرِ مَجِيءِ الْآيَةِ عَدَمُ الْإِيْمَانِ، فَيَكُونُ مَضْمُونُ الْآيَةِ نَفْيَ الْإِيْمَانِ عَلَى تَقْدِيرِ الْمَجِيءِ، وَهُوَ سَبَبٌ لْإِنْزَالِ الْآيَةِ، لَيْسَتْ بِدَلِيلٍ عَلَى نَفْيِ إِنْزَالِ الْآيَةِ الَّذِي هُوَ الْمُسَبَّبُ، وَمَالَ الْفَرْقَ بَيْنَ الْوَجْهَيْنِ إِلَى أَنَّ التَّنْبِيهِ الْمَذْكُورَ بِقَوْلِهِ: (وَفِيهِ تَنْبِيهِ.. إلخ)، خَارِجٌ عَنْ إِنْكَارِ السَّبَبِ لِأَجْلِ إِنْكَارِ الْمُسَبَّبِ عَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ، وَدَاخِلٌ فِيهِ عَلَى الْوَجْهِ الثَّانِي. قَوْلُهُ: (وَقِيلَ: أَنَّ بِمَعْنَى لَعَلَّ) فَالْمَفْعُولُ الثَّانِي لِشِعْرِكُمْ مَحْذُوفٌ، وَالتَّقْدِيرُ: وَمَا يَشْعِرُكُمْ بِحَقِيقَةِ الْحَالِ لَعَلَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ عَلَى تَقْدِيرِ مَجِيءِ الْآيَاتِ، وَكَذَا عَلَى الْقِرَاءَةِ بِالْكَسْرِ، أَي: وَمَا يَشْعِرُكُمْ إِيْمَانِهِمْ، فَتَوَجَّهَ عَلَيْهِ مَا حَقِيقَةُ الْحَالِ، فَقَالَ: إِنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ.

قوله: (والخطاب للمؤمنين) فلا يكون داخلاً في حيز قل، بل ابتداء كلام من الله، كذا قيل، وأقول: يجوز دخوله فيه، والمعنى: قل للمقترحين، يعني: الكفار: إِنَّهَا الْآيَاتُ⁽⁶⁴⁰⁾، وللمؤمنين: وَمَا يَشْعِرُكُمْ.. إلخ.

(639) في نسخة (ف): سقطت (قوله).

(640) في نسخة (ف): سقطت (إلخ).

وقِيلَ لِلْمُشْرِكِينَ إِذْ قَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَحَمْرَةَ (لَا تُؤْمِنُونَ) بِالتَّاءِ، وَقُرِئَ: (وَمَا يُشْعِرُهُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْهُمْ) فَيَكُونُ إنْكَارًا لَهُمْ عَلَى حَلْفِهِمْ أَيُّ: وَمَا يُشْعِرُهُمْ أَنَّ قُلُوبَهُمْ حِينْتِذْ لَمْ تَكُنْ مَطْبُوعَةً كَمَا كَانَتْ عِنْدَ نُزُولِ الْقُرْآنِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْآيَاتِ فَيُؤْمِنُونَ بِهَا. ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ﴾ عَطْفٌ عَلَى لَا يُؤْمِنُونَ أَيُّ: وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّا حِينْتِذْ نُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ عَنِ الْحَقِّ فَلَا يَفْقَهُونَهُ، وَأَبْصَارَهُمْ فَلَا يُبْصِرُونَهُ فَلَا يُؤْمِنُونَ بِهَا. ﴿كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ﴾ أَيُّ بِمَا أُنْزِلَ مِنَ الْآيَاتِ. ﴿أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ وَنَدَعُهُمْ مُتَحِيرِينَ لَا نَهْدِيهِمْ هِدَايَةَ الْمُؤْمِنِينَ.

وَقُرِئَ: (وَيُقَلِّبُ) وَ(يَذَرُهُمْ) عَلَى الْغَيْبَةِ، وَ(تُقَلِّبُ) عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ وَالْإِسْنَادِ إِلَى الْأَفْعَالِ. ﴿وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَا إِلَهُمُ الْمَلِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَى وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبَلًا مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ وَلَكِنْ أَكْثَرُهُمْ يَجْهَلُونَ﴾ ﴿وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَا إِلَهُمُ الْمَلِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَى وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبَلًا﴾ كَمَا اقْتَرَحُوا فَقَالُوا: لَوْ لَا أُنْزِلَ عَلَيْنَا الْمَلَكَةُ فَأَتَوْا بِآيَاتِنَا أَوْ تَأْتِي بِاللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ قَبِيلًا وَقُبَلًا جَمْعُ قَبِيلٍ بِمَعْنَى كَفِيلٍ أَيُّ: كُفْلَاءً بِمَا بَشَّرُوا بِهِ وَأَنْذَرُوا بِهِ،

قوله: (وقيل للمشركين) فيكون داخلًا في حيز قل، وفيه التفات من الخطاب إلى الغيبة. قوله: (وقرئ: وما يشعروهم أنها⁽⁶⁴¹⁾ إذا جاءتهم) كلا الضميرين للكفار، والمفعول الثاني ليشعر محذوف، وأشار إليه بقوله: (أن قلوبهم حينئذ... إلخ)، وقوله: (كما كانت)، أي: قلوبهم مطبوعة، وقوله: (فيؤمنون بها)، أي: على تقدير عدم المطبوعة، فهو مرتبط بقوله: (لم يكن مطبوعه)، والإنكار متوجه إلى حلفهم بمعنى: لم لا، بمعنى: لا، وقوله: (إنها إذا جاءت لا يؤمنون)، إن قرئ بالكسر: يكون إخبارًا بما علم منهم، وإن قرئ بالفتح: لا يظهر له وجه إلا أن يحمل الاستفهام على إنكار المشعر، بمعنى: لا، وعلى إنكار الحلف بمعنى لم معًا، فيكون قوله: (إنها) تعليقًا للإنكار الأول على حذف اللام، فتأمل. قوله: (هداية المؤمنين)، وهي الدلالة الموصلة إلى البغية. قوله: (وقبلًا جمع قبيل) ووجه حمله على كل شيء مع أن كل شيء كفيل لا كفلاء باعتبار لازمه الذي هو الكل المجموعي، وهذا معنى قوله: (وإنما جاز لعمومه) مع الإشارة إلى تصحيح تأخير الحال عن ذي الحال النكرة،

(641) في نسخة (ف): (إنها) عوضًا عن (إنهم).

.....أو جَمْعُ قَبِيلٍ الَّذِي هُوَ جَمْعُ قَبِيلَةٍ بِمَعْنَى جَمَاعَاتٍ، أَوْ مَصْدَرٌ بِمَعْنَى مُقَابَلَةٍ كَقَبْلًا وَهُوَ قِرَاءَةُ نَافِعٍ وَابْنِ عَامِرٍ، وَهُوَ عَلَى الْوُجُوهِ حَالٌ مِنْ كُلِّ وَإِنَّمَا جَازَ ذَلِكَ لِغُمُومِهِ.

﴿ مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا ﴾ لِمَا سَبَقَ عَلَيْهِمُ الْقَضَاءُ بِالْكَفْرِ.

﴿ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ﴾ اسْتِثْنَاءٌ مِنْ أَعْمِ الْأَحْوَالِ أَيُّ: لَا يُؤْمِنُونَ فِي حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ إِلَّا حَالٌ مَشِيتَةُ اللَّهِ تَعَالَى إِيْمَانُهُمْ، وَقِيلَ مُنْقَطِعٌ وَهُوَ حُجَّةٌ وَاضِحَةٌ عَلَى الْمُعْتَزَلَةِ.

.... وذلك لأنَّ النِّكَرَةَ الْمُتَخَصِّصَةَ لَا يَتَقَدَّمُهَا الْحَالُ عَنْهَا، ثُمَّ إِنَّ مُقَرَّرَهُمْ كَوْنُ الْمَلَائِكَةِ قَبِيلًا، فَمَا فِي النَّظْمِ أَعْنِي: كُلُّ شَيْءٍ جَازٌ أَنْ يَرَادَ بِهِ ذَلِكَ تَنْزِيلًا بِحُلِّ الشَّيْءِ مَنْزِلَةً كُلَّهُ، وَأَنْ يَكُونَ مَبَالِغَةً عَلَى مَعْنَى أَنَّهُ لَوْ جِيءَ بِالْمُقَرَّرِ، وَالزِّيَادَةُ لِدَامُوا عَلَى مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْجُحُودِ.

قوله: (بمعنى جماعات) فالمعنى: وبعثنا عليهم كل [46/ب] شيء حال كونه جماعة جماعة، وتوجيه الحمل ما ذكر. قوله: (كقبلاً) وفي سورة الكهف: أو يأتيهم العذاب قبلاً أي: عياناً.

قوله: (لما سبق عليهم القضاء بالكفر) لا خفاء في كون القضاء الأزلي سبباً لوقوع الحادث، ولا فساد فيه، وأما سوء اختيار العبد، فهو سبب للقضاء الأزلي، وتحقيقه أن سوء الاختيار، وإن كان كافياً في عدم وقوع الإيمان، لكنّه لا قطع فيه لجواز أن يحسن الاختيار يصرفه إلى الإيمان بدل صرفه إلى الكفر، وكان سوء اختياره فيما لا يزال سبباً للقضاء بكفره في الأزل، فبعد القضاء به يكون الواقع منه الكفر حتماً، وهو المراد بما في الآية، يرشدك إليه تأكيد عدم الإيمان باللام، وبهذا التقرير⁽⁶⁴²⁾ ضعف ما قيل عدم إيمانهم، ليس لسبق القضاء بالكفر؛ لأنّ فيه تعليل الحوادث بالتقدير الأزلي، ولا يخفى فساده، بل لبطلان استعدادهم وتبدل فطرتهم القابلة بسوء اختيارهم⁽⁶⁴³⁾، وكأنّ هذا القائل لم يسمع قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدًى وَلَكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ﴾.. إلخ [السجدة: 13].

قوله: (استثناء من أعم الأحوال) أو من أعم الأوقات، والمقصود التوجيه، ليكون الاستثناء متصلاً، وقيل: منقطع، والمعنى: ولكن مشيئة الله إذا تعلقت آمنوا، قوله: (حجّة واضحة على المعتزلة)، أي: في شيئين، وقد سبق نظيره في ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا﴾.

(642) في نسخة (ف): سقطت (ظهر).

(643) في نسخة (ف): زيادة (انتهى).

﴿ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ ﴾ أَنَّهُمْ لَوْ أَوْثَرُوا بِكُلِّ آيَةٍ لَمْ يُؤْمِنُوا فَيُقَسِّمُونَ بِاللَّهِ جَهْدَ أَيَّامِهِمْ عَلَى مَا لَا يَشْعُرُونَ، وَلِذَلِكَ أَسْنَدَ الْجَهْلُ إِلَى أَكْثَرِهِمْ مَعَ أَنَّ مُطْلَقَ الْجَهْلِ يَعْمُهُمْ، أَوْ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ الْمُسْلِمِينَ يَجْهَلُونَ أَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ فَيَتَمَنَّوْنَ نَزُولَ الْآيَةِ طَمَعًا فِي إِيْمَانِهِمْ.

﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيْطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرَفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرُهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴾ ١٣١ وَلِتَصْغَى إِلَيْهِ أَفْئِدَةُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَلِيَرَضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُقْتَرِفُونَ ﴾ ١٣٢

﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا ﴾ أَيُّ كَمَا جَعَلْنَا لَكَ عَدُوًّا جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ سَبَقَكَ عَدُوًّا، وَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ عَدَاوَةَ الْكُفْرَةِ لِلْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَفْعَلُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَخَلْقِهِ.

﴿ شَيْطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ ﴾ مَرَدَّةُ الْفَرِيقَيْنِ، وَهُوَ بَدَلٌ مِنْ عَدُوًّا، أَوْ أَوَّلُ مَفْعُولِي جَعَلْنَا وَعَدُوًّا مَفْعُولُهُ الثَّانِي، وَلِكُلِّ مُتَعَلِّقٍ بِهِ أَوْ حَالٍ مِنْهُ.

﴿ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ ﴾ يُوسَّسُ شَيَاطِينُ الْجِنِّ إِلَى شَيَاطِينِ الْإِنْسِ، أَوْ بَعْضُ الْجِنِّ إِلَى بَعْضٍ، وَبَعْضُ الْإِنْسِ إِلَى بَعْضٍ. ﴿ زُخْرَفَ الْقَوْلِ ﴾ الْأَبَاطِيلُ الْمُؤَهَّاةُ مِنْهُ مِنْ زُخْرَفِهِ إِذَا زَيَّنَتْهُ.

قوله: (ولذلك) أي: ولكون الجهل بما ذكر مقيدًا بالإقسام بالله أسند إلى الأكثر مع أنه يعم جميع الكفار، وكذا الكلام في تقييد جهل المسلمين به بتمنيهم.

قوله: (وهو دليل على أن عداوة الكفرة... إلخ) فثبت أن الكل مستند إلى الله حسنًا كان أو قبيحًا، لا كما زعمت المعتزلة من أن القبيح لا يستند إلى الله تعالى، وتأويل جعل الشياطين أعداء للأنبياء بالتخلية بينهم وبين أعدائهم، وعدم منعهم من العداوة خروج عن الظاهر.

قوله: (وهو بدل من عدوًّا) ويجوز أن ينتصب بفعل مضمر، كما في وجعلوا الله شركاء الجن، قوله: (و"لكل" متعلق به) قُدِّمَ للاهتمام، أو بـ "جعلنا"، أو حال منه، فيكون مستقرًّا، ثم الظاهر: أنه أراد أنه متعلق به على تقدير كون "عدوًّا" و"شياطين" مفعولي جعلنا، وأمَّا تقدير كون "شياطين" بدلًا من "عدوًّا" يكون أحد مفعوليه لكلِّ نبيٍّ، وإليه أشار بقوله: (أي كما جعلنا لك عدوًّا جعلنا عدوًّا لكلِّ نبيٍّ)، ثم إنَّ مبنى كلامه على كون الجعل ههنا مَّا يتعدَّى إلى المفعولين البتَّة، وأقول: يجوز أن يتعدَّى إلى واحدٍ، ولكلِّ نبيٍّ متعلقًا بعدوًّا، أو حالًا منه، ولم يتعرَّض له المصنِّف.

﴿ غُرُورًا ﴾ مَفْعُولٌ لَهُ أَوْ مَصْدَرٌ فِي مَوْقِعِ الْحَالِ.

﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ ﴾ إِيْمَانَهُمْ.

﴿ مَا فَعَلُوهُ ﴾ أَيُّ مَا فَعَلُوا ذَلِكَ يَعْنِي مُعَادَاةَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَإِيْحَاءَ الزَّخَارِفِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الضَّمِيرُ لِلْإِيْحَاءِ أَوْ الزُّخْرُفِ أَوْ الْغُرُورِ، وَهُوَ أَيْضًا دَلِيلٌ عَلَى الْمُعْتَزَلَةِ.

﴿ قَدَّرَهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴾ وَكُفَّرَهُمْ.

قوله: (مفعول له)⁽⁶⁴⁴⁾ أو مصدر في موقع الحال، أي: لأجل الغرور، أو غارين.

قوله: (إيمانهم) إنما قدر مفعول المشيئة هذا مع أنَّ المشهور في أمثاله أن يقدَّر مفعولها ما دلَّ عليه جواب لو بعده، كما مرَّ في لو شاء الله لجمعهم على الهدى، وهو ههنا أن لا يفعلوا؛ لأنَّ جعل العدم متعلِّق المشيئة، لا يخلو عن تكلف، فجعل المفعول ما هو كاللَّازم له، فتأمَّل.

قوله⁽⁶⁴⁵⁾: (أي: ما فعلوا ذلك) توجيه للضمير المفرد المذكَّر الرَّاجِع إلى أمرين باسم الإشارة الَّذِي يشار به إلى المتعدَّد بتأويل ما ذكر وما تقدَّم، كما في قوله: ﴿عَوَانُ بَيْنَ ذَلِكَ﴾ [البقرة: 68]، وقد سبق منَّا ما فيه في تفسير قوله: ﴿مَنْ إِلَهٌ غَيْرُ اللَّهِ يَأْتِيكُمْ بِهِ﴾ فتذكَّر. وإنَّا لم يرجع إلى كلِّ منهما على سبيل البدل حتَّى لا يحتاج إلى هذا التَّأويل لتذكير الضمير وتأنيث أحد الأمرين، وقوله: (ويجوز أن يكون الضمير للإيْحاء.. إلخ)، يعني: بلا حاجة إلى تأويله باسم الإشارة، فيكون الضمير⁽⁶⁴⁶⁾ راجعًا إلى كلِّ واحدٍ من الأمور المذكورة على سبيل البدل، ولا محذور لا في وحدته، ولا في تذكيره لإسقاط المعادة عن البين. قوله: (وهو أيضًا دليل على المعتزلة) أي: دليل عليهم في شيئين [47/أ]؛ كقوله: (ما كانوا ليؤمنوا إلا أن يشاء الله)، ومن قدَّر مفعول المشيئة عدم فعل المعادة والإيْحاء، ثمَّ قال: في الآية دلالة على أنَّ الشُّرور صدورها عنه تعالى بمشيئته، فقد سها حيث غفل عن أنَّ عدم تعلُّق المشيئة بعدم فعل، لا يستلزم تعلُّقها بذلك الفعل.

قوله: (وكفرهم) فما مصدرية، والواو بمعنى مع قيل هذا منسوخ بآية القتال.

(644) في نسخة (ف): (مفعول له) عوضًا عن (مفعول به).

(645) في نسخة (ف): سقطت (قوله).

(646) في نسخة (ف): سقط (للإيْحاء.. إلخ، يعني: بلا حاجة إلى تأويله باسم الإشارة فيكون الضمير).

﴿وَلِتَصْغَىٰ إِلَيْهِ أَفْئِدَةُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ﴾ عَطْفٌ عَلَى غُرُورًا إِنَّ جُعِلَ عِلَّةٌ، أَوْ مُتَعَلِّقٌ بِمَحْذُوفٍ أَيْ وَلِيَكُونَ ذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا.

وَالْمُعْتَزِلَةُ لَمَّا اضْطُرُّوا فِيهِ قَالُوا: اللَّامُ لَامُ الْعَاقِبَةِ أَوْ لَامُ الْقَسَمِ كُسِرَتْ لَمَّا لَمْ يُؤَكِّدِ الْفِعْلُ بِالنُّونِ أَوْ لَامُ الْأَمْرِ وَضَعْفُهُ أَظْهَرَ، وَالصَّغْوُ: الْمَيْلُ وَالضَّمِيرُ لِمَا لَهُ الضَّمِيرُ فِي فَعْلُوهُ.

قوله: (أي: وليكون ذلك جعلنا) أي: وليوجد الصفو فحذفنا المعلل مع إبقاء عاطفه داخلا مع التعليل، وقد مرَّ ما في تقديم المعلل مؤخرا، والمقام مقام التقديم في قوله: ﴿وَلِتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا﴾ [الشورى: 7]، فتذكر. قوله: (والمعتزلة لما اضطروا فيه... إلخ)، يعني: أنهم لما⁽⁶⁴⁷⁾ يجوزوا كون الشرور والقبائح، وإن كانت صادرة عن العبد سببا لأفعاله تعالى، جعلوا اللام فيه وليرضوه وليقتروا للعاقبة، وإلا فيجوز أن يكون هذه المفاعيل مقاصد لله تعالى استدراجا لهم بحسب ترتيب الأفاعيل من الميل، ثم الرضى، ثم الاقتراف ومن المتصددين لتفسير هذه السورة من قال: هذه اللام للتعليل، أو للعاقبة على الاختلاف في جواز أن يكون فعله تعالى معللا بالغرض، أقول: لا يخفى أن اللامات الداخلة على فوائد أفعال الله تعالى عند من لم يجعل أفعاله معللة بالأغراض استعارات تبعية تشبيها للغاية بالعلة الغائبة، وليس شيء منها للعاقبة، وقد حققنا ذلك فيما علّقنا على تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوا أَهَؤُلَاءِ﴾ الآية، فجعل الاختلاف في كون أفعال الله معللة بالأغراض أو لا مدارا للاختلاف في كون اللام في لتصني للتعليل أو للعاقبة خطأ فاحش. قوله: (أو لام القسم) كسرت لما لم يؤكد الفعل بالنون، وفي شرح الرضي⁽⁶⁴⁸⁾ لا يجوز الاكتفاء باللام عن النون إلا في الضرورة، والكوفيون أجازوا بلا ضرورة، ثم قال: وبعض العرب كسر لام القسم الداخلة على الفعل المضارع، نحو: والله ليفعلن، فقوله: (كسرت لما لم يؤكد... إلخ) [لعله مبني على مذهب البصريين في عدم تجويزهم الاكتفاء باللام عن النون، يعني: أنه لما اكتفى]⁽⁶⁴⁹⁾ باللام غير هيئته، فكأنه ليس هو لام القسم. قوله: (وضعه أظهر) لعدم علامة الجزم [47/ب]،

(647) في نسخة (ف): زيادة (لم).

(648) الأستراباذي، شرح الرضي على الكافية، ج 4، 311.

(649) ما بين قوسين سقط من النسخة (ر).

﴿ وَلَيَرْضَوْهُ ﴾ لِأَنْفُسِهِمْ. ﴿ وَلَيَقْتَرِفُوا ﴾ وَلَيَكْتَسِبُوا.

﴿ مَا هُمْ مُقْتَرِفُونَ ﴾ مِنَ الْأَثَامِ.

﴿ أَفَغَيَّرَ اللَّهُ أَبْتَنَى حَكَمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا وَالَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ

أَنَّهُ مُنْزَلٌ مِّن رَّبِّكَ بِالْحَقِّ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴿٦٥١﴾

﴿ أَفَغَيَّرَ اللَّهُ أَبْتَنَى حَكَمًا ﴾ عَلَى إِرَادَةِ الْقَوْلِ أَيْ: قُلْ لَهُمْ يَا مُحَمَّدُ أَغَيَّرَ اللَّهُ أَطْلُبُ مَنْ يَحْكُمُ بَيْنِي

وَبَيْنَكُمْ وَيَفْصِلُ الْحَقَّ مِنَّا مِنَ الْمُبْطِلِ، وَ(غَيَّرَ) مَفْعُولٌ أَبْتَنَى وَحَكَمًا حَالٌ مِنْهُ وَيَحْتَمِلُ عَكْسَهُ، وَحَكَمًا أَبْلَغُ مِنْ حَاكِمٍ وَلِذَلِكَ لَا يُوصَفُ بِهِ غَيْرُ الْعَادِلِ.

وقرأ الحسن: ولتصنع بالجزم⁽⁶⁵⁰⁾ على الأمر، فلا غبار فيه، والمقصود بهذا الأمر التهديد⁽⁶⁵¹⁾ مع الإشارة إلى أنهم يميلون إليه لا طلب ميلهم، وفي بعض النسخ وضعفه أظهر فيكون إشارة إلى ضعف كون اللام لام القسم. قوله: (وغير مفعول أبتنى) قدم عليه للتخصيص أي: دون الله، والفاء في: أغير الله للسببية، والهمزة للإنكار بمعنى النفي، والمعنى على سببية ما تقدم للنفي لا على نفي السببية، وإن كانت الهمزة داخلية على الفاء، فتأمل. قوله: (وحكمًا حال منه)، ولا بأس في تأخيرها عن ذنبها؛ لأن كلمة غير وإن كانت لا تكتسى من المضاف إليه تعريفًا، فلا أقل من أن يفيدها تخصيصًا، ويجوز أن يكون مفعولًا له أي: للحكمية أو لأن يكون حكمًا.

قوله: (ويحتمل عكسه) فوجه التقديم هو الاهتمام لكونه محز الإنكار.

(650) قال السمين الحلبي: قرأ الحسن وأبو نبيك: «ولتصنع» بفتح التاء. قال ثعلب: معناه لتكون حركتك وتصرفك على عين مني. وقال قريبًا منه الزمخشري. وقال أبو البقاء: أي: لتفعل ما أمرك بمرأى مني. وقرأ أبو جعفر وشيبة: «ولتصنع» بسكون اللام والعين وضم التاء، وهو أمرٌ معناه: ليُربَّ وليُحسن إليك. وروي عن أبي جعفر في هذه القراءة كسرُ لام الأمر. قلت: ويحتمل مع كسر اللام أو سكونها حالة تسكين العين أن تكون لام كي، وإنما سكتت تشبيهًا بكتف وكبد، والفعل منصوب. والتسكين في العين لأجل الإدغام لا يُقرأ في الوصل إلا بالإدغام فقط.

السمين الحلبي، أبو العباس، شهاب الدين، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي (ت. 756هـ)، الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، المحقق: الدكتور أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق، ج 8، 37.

(651) في نسخة (ف): (الشديد) عوضًا عن (التهديد).

﴿ وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ ﴾ الْقُرْآنَ الْمُعْجَزَ.

﴿ مُفَصَّلًا ﴾ مُبَيَّنًا فِيهِ الْحَقُّ وَالْبَاطِلُ بِحَيْثُ يَنْفِي التَّخْلِيطَ وَالْإِلْتِبَاسَ.

وفيه تنبيه على أن القرآن بإعجازه وتقديره مغنٍ عن سائر الآيات.

﴿ وَالَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ ﴾ تَأْيِيدٌ لِدَلَالَةِ الإعجازِ عَلَى أَنَّ

الْقُرْآنَ حَقٌّ مُنَزَّلٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، يَعْلَمُ أَهْلُ الْكِتَابِ بِهِ لِتَصْدِيقِهِ مَا عِنْدَهُمْ مَعَ أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمْ يُبَارِسْ كُتُبَهُمْ وَلَمْ يُخَالِطْ عُلَمَاءَهُمْ، وَإِنَّمَا وُصِفَ جَمِيعُهُمْ بِالْعِلْمِ لِأَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَعْلَمُونَ وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَهُوَ مُتَمَكِّنٌ مِنْهُ بِأَدْنَى تَأَمُّلٍ.

وقيل: المراد مؤمنو أهل الكتاب. وَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَحَفْصٌ عَنْ عَاصِمٍ: (مُنَزَّلٌ) بِالتَّشْدِيدِ.

﴿ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴾ فِي أَنَّهُمْ يَعْلَمُونَ ذَلِكَ،

قوله: (وفيه تنبيه على أن القرآن بإعجازه) وتقديره مغني عن سائر الآيات، وذلك لأن المعنى: أبتغي غير الله حكماً، والحال أنه أنزل إليكم الكتاب الذي بين فيه الحق والباطل، فالله تعالى هو الحكم، لكن لا يكون هذا إلزاماً لهم إلا بالعلم يكون المنزل من عند الله، ولا يفيد إلا إعجازه بحيث يستغنى عن آية أخرى دالة على صدق دعواه أنه من عند الله. قوله: (يعلم أهل الكتاب به) الجار الأول متعلق بالتأييد، والثاني بالعلم، والضمير المجرور عائد إلى أن القرآن حق، وقوله: (لتصديقه) تعليل للعلم، فوجه التأييد: أن تصديق القرآن ما عندهم إعجاز له كما قيل إعجازه بإخباره عن الغيب، فمعنى التأييد بيان وقوعه في صورة جزئية. قوله: (منزل بالتشديد) الفرق بين الإنزال والتنزيل أن الأول هو الدفعي الجملي، والثاني هو التدريجي التفريقي، والمروي أن القرآن أنزل من اللوح إلى سماء الدنيا دفعة واحدة، ثم منه إلى النبي عليه السلام منجماً موزعاً على حسب المصالح وكفاء الحوادث، فبالقراءتين أشير إلى هذين. قوله: (في أنهم يعلمون ذلك) لما كان المتبادر أن النهي عن الامتراء في حقية القرآن، وهو ليس بمتصور منه عليه السلام، فلا فائدة في النهي عنه، أجاب عنه بوجوه أربعة: الأول: منع كون متعلق الامتراء حقية القرآن، بل علم أهل الكتاب ذلك، فإن قلت: كيف يمكن امتراؤه عليه السلام فيه أيضاً بعد إخباره تعالى إياه بأنهم يعلمون ذلك؟ قلت: يكفي بالنهي وقوع الامتراء عنه، ولو قبل الإخبار، فتأمل.

أو في أنه مُنَزَّلٌ لِحُجُودِ أَكْثَرِهِمْ وَكُفْرِهِمْ بِهِ، فَيَكُونُ مِنْ بَابِ التَّهْيِيجِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمَشْرِكِينَ
أَوْ خِطَابُ الرَّسُولِ ﷺ لِحُطَابِ الْأُمَّةِ.

وقيل: الخِطَابُ لِكُلِّ أَحَدٍ عَلَى مَعْنَى أَنَّ الْأَدْلَةَ لَمَّا تَعَاضَدَتْ عَلَى صِحَّتِهِ فَلَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَمْتَرِيَ فِيهِ.

﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾^(١١٥)

﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ﴾ بَلَغَتِ الْغَايَةَ أَخْبَارُهُ وَأَحْكَامُهُ وَمَوَاعِيدُهُ.

﴿صِدْقًا﴾ فِي الْأَخْبَارِ وَالْمَوَاعِيدِ.

﴿وَعَدْلًا﴾ فِي الْأَقْضِيَةِ وَالْأَحْكَامِ وَنَضْبِهَا يَحْتَمِلُ التَّمْيِيزَ وَالْحَالَ وَالْمَفْعُولَ لَهُ.

﴿لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ﴾ لَا أَحَدٌ يُبَدِّلُ شَيْئًا مِنْهَا بِمَا هُوَ أَصْدَقُ وَأَعْدَلُ، أَوْ لَا أَحَدٌ يَقْدِرُ أَنْ يُحَرِّفَهَا شَائِعًا

ذَائِعًا كَمَا فُعِلَ بِالتَّوْرَةِ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهَا الْقُرْآنُ،

الثَّانِي: أَنَّهُ مِنْ بَابِ الْإِلْهَابِ، أَيِ: التَّحْرِيكِ وَالتَّحْرِيطِ عَلَى الْأَمْرِ الَّذِي هُوَ فِيهِ، وَالْمَقْصُودُ اتِّصَالُ
الْوَاقِعِ وَاسْتِمْرَارُهُ. الثَّلَاثُ: أَنَّ الْخُطَابَ فِي الظَّاهِرِ، وَإِنْ كَانَ لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَكُنَّ فِي الْحَقِيقَةِ لِأُمَّتِهِ،
وَيَسْمَى هَذَا بِالتَّعْرِيطِ. الرَّابِعُ: أَنَّ الْخُطَابَ عَامٌّ لِكُلِّ أَحَدٍ مِمَّنْ يَتَصَوَّرُ مِنْهُ الْإِمْتِرَاءَ بِمَعْنَى أَنَّهُ لَمَّا
تَعَاضَدَتْ الْأَدْلَةُ عَلَى حَقِيقَتِهِ، فَلَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَمْتَرِيَ فِيهِ.

قوله: (لِحُجُودِ [48/أ] أَكْثَرِهِمْ) وَلَقَدْ أَصَابَ الزَّمْخَشَرِيُّ⁽⁶⁵²⁾ حَيْثُ جَعَلَ ذَلِكَ سَبَبًا لِإِمْتِرَائِهِ فِي
عِلْمِ أَهْلِ الْكِتَابِ حَقِيقَةَ الْقُرْآنِ، فَتَأَمَّلْ. قوله: (بَلَغَتِ الْغَايَةَ) أَرَادَ أَنَّهَا أَوْرَدَتْ عَلَى الْكَمَالِ بَدَأَ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ
بِهَا نَقْصٌ فَكَمَلَتْ، وَلَا حَاجَةَ إِلَى تَفْسِيرِ تَمَّتْ بِاسْتِمْرَارِ، فَإِنَّهُ تَفْسِيرُ⁽⁶⁵³⁾ بَدِيعٍ.

قوله: (لَا أَحَدٌ يُبَدِّلُ شَيْئًا مِنْهَا) بِمَا هُوَ أَصْدَقُ، أَوْ أَعْدَلُ فِيهِ أَنَّ هَذَا لَا يَنَافِي جَوَازَ التَّبْدِيلِ بِمَا هُوَ مِثْلُهُ،
وَالْجَوَابُ أَنَّ الْمَقْصُودَ بِحَسَبِ الْعَرَقِ أَنَّهَا أَصْدَقُ مِنْ غَيْرِهَا، يُقَالُ: لَا أَفْقَهُ مِنْ زَيْدٍ فِي الْبَلَدِ، وَيُرَادُ أَنَّهُ أَفْقَهُ أَهْلَ
الْبَلَدِ. قوله: (شَائِعًا ذَائِعًا) قَيْدُهُ بِهِ؛ لِأَنَّ التَّحْرِيفَ بِدُونِ الشُّيُوعِ مِمَّا يَتَصَوَّرُ، وَلَا ضَرِيرَ فِيهِ.

قوله: (عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهَا) قَيْدٌ لِلْمَعْنَى الثَّانِي فَإِنَّ الْمُرَادَ بِهَا عَلَى الْمَعْنَى الْأَوَّلِ مُطْلَقَ كَلِمَاتِ اللَّهِ حَتَّى
يَعْمَ الْحَدِيثُ الْقُدْسِيُّ وَسَائِرُ الْكُتُبِ الْمُنْزَلَةِ وَالصُّحُفِ الْمُطَهَّرَةِ.

(652) الزمخشري، الكشاف، ج 2، 60.

(653) في نسخة (ف): سقطت (تفسير).

.....فَيَكُونُ ضَمَانًا لَهَا مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِالْحِفْظِ كَقَوْلِهِ: ﴿وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ أَوْ لَا نَبِيٍّ وَلَا كِتَابَ بَعْدَهَا يَنْسَخُهَا وَيُبَدِّلُ أَحْكَامَهَا.

وَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ وَيَعْقُوبُ كَلِمَةَ رَبِّكَ أَيَّ مَا تَكَلَّمَ بِهِ أَوِ الْقُرْآنُ.

﴿وَهُوَ السَّمِيعُ﴾ لِمَا يَقُولُونَ.

﴿الْعَلِيمُ﴾ بِمَا يُضْمِرُونَ فَلَا يُهْمِلُهُم.

﴿وَأَن تُطِغَ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ يَضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ

﴿٣٧﴾

﴿وَأَن تُطِغَ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ﴾ أَيُّ أَكْثَرِ النَّاسِ يُرِيدُ الْكُفَّارَ، أَوِ الْجُهَالُ أَوْ أَتْبَاعَ الْهَوَى.

قوله: (أَوْ لَا نَبِيٍّ وَلَا كِتَابَ بَعْدَهَا) ينسخها ويبدل⁽⁶⁵⁴⁾ أحكامها عطف على أَوْ لَا أَحَدٌ يَقْدِرُ أَنْ يَحْرِفَهَا مَعَ اعْتِبَارِ قَيْدٍ مَعْتَبَرٍ فِي الْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ فِي الْمَعْطُوفِ أَيُّ: عَلَى أَنْ يَرَادَ بِهَا الْقُرْآنُ أَمَّا أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى لَا أَحَدٌ يَقْدِرُ أَنْ يَحْرِفَهَا، أَوْ لَا نَبِيٍّ، وَلَا كِتَابَ بَعْدَهَا يَنْسَخُهَا قِيلَ: فَظَاهِرُ الْآيَةِ دَلٌّ عَلَى أَنْ لَا يَجُوزُ نَسْخُ الْكِتَابِ بِالسُّنَّةِ، فَتَأَمَّلْ.

قوله: (أَيُّ مَا تَكَلَّمَ بِهِ) عَلَى الْمَعْنَى الْأَوَّلِ أَوْ الْقُرْآنَ عَلَى الْأَخِيرِينَ، قِيلَ: وَرَبَّمَا يُطْلَقُ الْكَلِمَةُ، وَيَرَادُ بِهَا الْكَلِمَاتُ إِذَا كَانَتْ مُضْبُوتَةً بِضَابِطٍ كَقَوْلِهِمْ: قَالَ زَهِيرٌ⁽⁶⁵⁵⁾ فِي كَلِمَتِهِ أَيُّ: فِي قَصِيدَتِهِ، وَكَذَلِكَ مَجْمُوعُ الْقُرْآنِ كَلِمَةً وَاحِدَةً فِي كَوْنِهِ مَعْجَزًا.

قوله: (أَيُّ: أَكْثَرُ النَّاسِ) بِنَاءٌ عَلَى إِطْلَاقِ الْأَرْضِ وَكَلِمَةٍ مِنْ، فَالْخَطَابُ عَامٌّ لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَلَا مَتَّهَ إِلَى هَذَا الْآنَ. قوله: (أَوِ الْجُهَالُ) أَوْ مُتَابِعِي الْهَوَا، فَيَشْمَلُ النَّهْيَ الْمُسْتَفَادَ مِنَ الْمَقَامِ عَلَى أَتْبَاعِ الْحُكَمَاءِ فِيمَا يَعْتَقِدُونَهُ مِنْ قَدَمِ الْعِلْمِ، وَنَفْيِ الْحِشْرِ الْجَسْمَانِيِّ وَغَيْرِهِمَا مِنْ جَهَالَاتِهِمُ الْبَاطِلَةِ، وَعَلَى أَتْبَاعِ الْفِرْقِ الضَّالَّةِ فِي أَهْوَائِهِمُ الْفَاسِدَةِ وَأَرَائِهِمُ الْكَاسِدَةِ.

(654) فِي نَسْخَةِ (ف): (يَبْطُلُ) عَوْضًا عَنْ (يُبَدِّلُ).

(655) زَهِيرُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ (13 ق هـ = 609 م) مِنْ مَضَرَ: حَكِيمُ الشُّعْرَاءِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. ابْنَاهُ كَعْبٌ وَبَجِيرٌ شَاعِرَانِ، وَأَخْتُهُ الْخَنْسَاءُ شَاعِرَةٌ. وَلَدَ فِي بِلَادِ (مُزَيْنَةَ) بَنُو أَحْيَ الْمَدِينَةِ، وَكَانَ يَقِيمُ فِي الْحَاجِرِ (مِنْ دِيَارِ نَجْدٍ)، وَاسْتَمَرَ بَنُوهُ فِيهِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ.

الزركلي، الأعلام، ج3، 52.

وقيل: الأرض أرض مكة.

﴿يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ عَنِ الطَّرِيقِ الْمُوَصِّلِ إِلَيْهِ، فَإِنَّ الضَّالَّ فِي غَالِبِ الْأَمْرِ لَا يَأْمُرُ إِلَّا بِمَا فِيهِ ضَلَالٌ.

﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ﴾ وَهُوَ ظَنُّهُمْ أَنَّ آبَاءَهُمْ كَانُوا عَلَى الْحَقِّ، أَوْ جَهْلَانُهُمْ وَآرَاؤُهُمُ الْفَاسِدَةُ فَإِنَّ الظَّنَّ يُطْلَقُ عَلَى مَا يُقَابِلُ الْعِلْمَ.

﴿وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾ يَكْذِبُونَ عَلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِيهَا يَنْسُبُونَ إِلَيْهِ كَاتِّخَاذِ الْوَلَدِ وَجَعَلِ عِبَادَةَ الْأَوْثَانِ وَضَلَّةً إِلَيْهِ، وَتَحْلِيلِ الْمَيْتَةِ وَتَحْرِيمِ الْبَحَائِرِ، أَوْ يُقَدَّرُونَ أَنَّهُمْ عَلَى شَيْءٍ وَحَقِيقَتُهُ مَا يُقَالُ عَنْ ظَنٍّ وَتَحْمِينٍ.

إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ مَنْ يَضِلُّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴿٧٧﴾

﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ مَنْ يَضِلُّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ أَيُّ أَعْلَمُ بِالْفَرِيقَيْنِ، وَمَنْ مَوْصُولَةٌ أَوْ مَوْصُوفَةٌ فِي مَحَلِّ النَّصْبِ بِفِعْلِ دَلَّ عَلَيْهِ أَعْلَمُ لَا بِهِ فَإِنَّ أَفْعَلَ لَا يَنْصَبُ الظَّاهِرَ فِي مِثْلِ ذَلِكَ، أَوْ اسْتِفْهَامِيَّةٌ مَرْفُوعَةٌ بِالْإِبْتِدَاءِ وَالْخَبَرُ «يُضِلُّ» وَالْجُمْلَةُ مُعَلَّقَةٌ عَنْهَا الْفِعْلُ الْمُقَدَّرُ.

قوله: (وقيل: الأرض) أرض مكة، فاللام للعهد والخطاب للنبي عليه السلام وأصحابه، وأكثر من في الأرض كفار مكة.

قوله: (فإن الضال في غالب الأمر) لا يأمر إلا بما فيه ضلال، ولا ينفع أتباعه فيما عسى يأمر به في هدى في بعض الأحيان مع الاتباع فيما فيه ضلال، فتأمل. قوله: (فإن الظن يطلق على ما يقابل العلم) وإن كان مجزوماً، فالظن على هذا مجاز وعلى الأول حقيقة.

قوله: (بفعل دل عليه أعلم) وهو يعلم لا به، فإن أفعَلَ لا ينصب، فالظاهر في مثل ذلك، أي: في مثل هذا الكلام ذكر في علم النحو أن اسم التفصيل⁽⁶⁵⁶⁾ لا يعمل في المظهر إلا إذا كان لشيء، وهو في المعنى لمتعلق ذلك الشيء المفضل باعتبار الأول على نفسه باعتبار غيره منفياً، مثل: رأيت رجلاً أحسن في عينه الكحل منه في عين زيد؛ لأنه بمعنى حسن، وقد حُقق في موضعه.

قوله: (والجملة معلقة عنها الفعل المقدر) أي: الفعل المعلق ممنوع عن العمل فيها في اللفظ لمكان الاستفهام، ولكنه عامل فيها في المعنى، وهذا ما قالوا أن التعليق إبطال العمل لفظاً لا معنى،

(656) في نسخة (ف): (التفضيل) عوضاً عن (التفصيل).

وَقُرِئَ: (مَنْ يَضِلُّ) أَي: يُضِلُّهُ اللَّهُ، فَتَكُونُ مَنْ مَنْصُوبَةً بِالْفِعْلِ الْمَقْدَرِ أَوْ مَجْرُورَةً بِإِضَافَةِ أَعْلَمُ إِلَيْهِ أَي: أَعْلَمُ الْمُضِلِّينَ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: مَنْ يَضِلِّ اللَّهُ أَوْ مِنْ أَضَلَّتْهُ إِذَا وَجَدَتْهُ ضَالًّا، وَالتَّفْضِيلُ فِي الْعِلْمِ بِكَثْرَتِهِ وَإِحَاطَتِهِ بِالْوُجُوهِ الَّتِي يُمْكِنُ تَعَلُّقُ الْعِلْمِ بِهَا وَلِزُومُهُ وَكَوْنُهُ بِالذَّاتِ لَا بِالْغَيْرِ.

فالجمله [48/ب] المعلقة عنها الفعل في تأويل المصدر مفعولاً به للفعل المعلق بخلاف الإلغاء، فإنه إبطال للعمل لفظاً ومعنى، وقد حقق ذلك في موضعه.

قوله: (وَقُرِئَ: مَنْ يَضِلُّ) أَي: يَضِلُّهُ اللَّهُ، فالمفعول محذوف والفاعل: ضمير الرب المستتر، وإليه أشار بلفظ الجلالة.

وقوله: (فَتَكُونُ مَنْ مَنْصُوبَةً بِالْفِعْلِ الْمَقْدَرِ)، وتفرع على هذه القراءة مفسراً بهذا التفسير لا على نفس التفسير، وقوله: أَوْ مَجْرُورَةً بِالنَّصْبِ عطف على منصوبة، ولا يجب أن يقيّد المعطوف بما قيّد به المعطوف عليه، فلا غبار في أمر المعطوف، ويجوز أن يكون بالرّفع عطفاً على ما قبله في قوّة قولنا، وقُرِئَ: مَنْ يَضِلُّ، وَمَنْ مَنْصُوبَةٌ بِالْفِعْلِ الْمَقْدَرِ، أَوْ مَجْرُورَةٌ بِإِضَافَةِ أَعْلَمُ إِلَيْهِ هَذَا، وَلَوْ أَمَرَ التَّفْسِيرُ، وَقَالَ: فَيَكُونُ مَنْ مَنْصُوبَةً، أَي: يَعْلَمُ مَنْ يَضِلُّهُ اللَّهُ لَكَانَ أَحْسَنَ، ثُمَّ إِنَّهُ يَرُدُّ عَلَيْهِ أَنَّ مَسَاقَ الْكَلَامِ لِبَيَانِ الضَّالِّ لَا الْمَضِلِّ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: ﴿وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾.

قوله: (أَوْ مِنْ أَضَلَّتْهُ) عطف على مَنْ قَوْلُهُ: ﴿وَمَنْ يَضِلُّ اللَّهُ﴾ فالهمزة للوجدان، والمعنى: اعلم الواجدين الأشخاص الضّالّين.

قوله: (وَالْتَفْضِيلُ فِي الْعِلْمِ بِكَثْرَتِهِ) وذلك لكثرة المعلومات.

قوله: (وَإِحَاطَتُهُ بِالْوُجُوهِ الَّتِي يُمْكِنُ تَعَلُّقُ الْعِلْمِ بِهَا) فالمعلوم واحد، لكنّ العلم به بوجوه متعدّدة. قوله: (وَلِزُومُهُ) أَي: لِدَاتِ الْعِلْمِ⁽⁶⁵⁷⁾.

قوله: (وَكُونُهُ بِالذَّاتِ) أَي: لَا بِالْغَيْرِ إِشَارَةً إِلَى قَوْلِهِمْ: إِنَّهُ تَعَالَى عَالِمٌ بِعِلْمٍ هُوَ ذَاتُهُ بِخِلَافِ مَا سِوَاهُ هَذَا، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ التَّفْضِيلُ فِي الْعِلْمِ بِاعْتِبَارِ الْقُوَّةِ، فَإِنَّ مَرَاتِبَ الْيَقِينِ مُتَفَاوِتَةٌ بَعْدَ الْإِشْرَاقِ فِي الْقَطْعِ، وَقَدْ حَقَّقَ ذَلِكَ فِي مَوْضِعِهِ.

(657) في نسخة (ف): (العالم) عوضاً عن (العلم).

﴿فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ﴾ وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَضَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ وَإِنَّ كَثِيرًا لِّيُضِلُّونَ بِأَهْوَائِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ﴾ ﴿١٣٨﴾ ﴿فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ مُسَبَّبٌ عَنْ إِنْكَارِ اتِّبَاعِ الْمُضِلِّينَ الَّذِينَ يُحَرِّمُونَ الْحَلَالَ وَيُحَلِّلُونَ الْحَرَامَ، وَالْمَعْنَى كُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَى ذَبْحِهِ لَا مِمَّا ذُكِرَ عَلَيْهِ اسْمُ غَيْرِهِ أَوْ مَاتَ حَتْفَ أَنْفِهِ. ﴿إِنْ كُنْتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ﴾ فَإِنَّ الْإِيمَانَ بِهَا يَقْتَضِي اسْتِيبَاحَةَ مَا أَحَلَّهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَاجْتِنَابَ مَا حَرَّمَهُ.

﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ وَأَيُّ غَرَضٍ لَكُمْ فِي أَنْ تَتَحَرَّجُوا عَنْ أَكْلِهِ وَمَا يَمْنَعُكُمْ

عَنْهُ.

قوله: (الَّذِينَ يُحَرِّمُونَ الْحَلَالَ) أي: في بعض المواضع كتحريم البحائر والسوائب⁽⁶⁵⁸⁾ لا في خصوص الذبائح؛ إذ هنا تحليل حرام فقط، ولم يحرموا ذبيحة المسلم، ولا ما ذكر اسم الله عليه. قوله: (والمعنى كلوا ممَّا ذكر اسم الله على ذبحه، لا ممَّا ذكر عليه اسم غيره أو مات حتف أنفه)، النَّفْيُ مُسْتَفَادٌ مِنْ صَرِيحِ الْآيَةِ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ فَإِنَّهُ، وَقَوْلُهُ: قَبِيلُهُ (وَذَرُوا ظَاهِرَ الْإِثْمِ) مَعْطُوفَانِ عَلَى قَوْلِهِ: (فَكُلُوا). وَقَوْلُهُ: (وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا) مِنْ تَتَمَّةِ الْمَعْطُوفِ يَشِيرُ إِلَى أَنَّ التَّسَبُّبَ بِاعْتِبَارِ الْمَعْطُوفِ، وَلَا دَخَلَ فِيهِ لِلْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ. وَفَائِدَتُهُ الرَّدُّ عَلَى مَنْ تَحَرَّجَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي أَكْلِ الذَّبِيحَةِ، وَإِنْ ذَكَرَ عَلَيْهِ اسْمَ اللَّهِ، كَمَا صَرَحَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ تَقْرِيعًا لَهُمْ عَلَى ذَلِكَ، فَلَا حَاجَةَ إِلَى مَا قِيلَ، الْخَصَرُ مُسْتَفَادٌ مِنْ عَدَمِ اتِّبَاعِ الْمُضِلِّينَ، وَمِنْ التَّقْيِيدِ بِالشَّرْطِ، وَلَا إِلَى أَنْ يُقَالَ مِنْ سَبَبِ النُّزُولِ، فَإِنَّ نِزَاعَ الْقَوْمِ إِنَّمَا هُوَ فِي الْمَيْتَةِ دُونَ مَا ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ، فَلَوْ لَمْ يَكُنِ الْمُرَادُ إِبَاحَةَ مَا ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ فَقَطْ لَكَانَ الْكَلَامُ مُتَعَرِّضًا لِمَا لَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ، سَاكِنًا عَمَّا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ عَلَى أَنَّهُ قَدْ عُرِفَتْ مِمَّا ذَكَرْنَا فَائِدَةَ التَّعَرُّضِ لَهُ، وَأَنَّ الْمَحْتَاجَ إِلَيْهِ غَيْرُ مَسْكُوتٍ عَنْهُ.

(658) الْبَحِيرَةُ: النَاقَةُ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا وَلَدَتْ خَمْسَةَ أَبْطُنٍ شَقُّوا أُذُنَهَا، وَأَعَفَوْهَا أَنْ يُتَفَعَّعَ بِهَا، وَلَمْ يَمْنَعُوهَا مِنْ مَرْعَى، وَلَا مَاءٍ. السَّائِبَةُ: الْمُهْمَلَةُ الَّتِي كَانَتْ تَسِيَّبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لِنُدْرٍ وَنَحْوِهِ.

مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، ج1، 466.

﴿ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ ﴾ ﴿ مَا لَمْ يُحَرِّمْ بِقَوْلِهِ: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ ﴾ وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَابْنُ عَامِرٍ فَصَّلَ عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ، وَنَافِعٌ وَيَعْقُوبُ وَحَفْصٌ حَرَّمَ عَلَى الْبِنَاءِ لِلْفَاعِلِ. ﴿ إِلَّا مَا اضْطُرَرْتُمْ إِلَيْهِ ﴾ ﴿ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ فَإِنَّهُ أَيْضًا حَلَالٌ حَالِ الضَّرُورَةِ. ﴿ وَإِنَّ كَثِيرًا لَيُضِلُّونَ بِتَحْلِيلِ الْحَرَامِ وَتَحْرِيمِ الْحَلَالِ. قَرَأَ الْكُوفِيُّونَ بِضَمِّ الْبَاءِ وَالْبَاقُونَ بِالْفَتْحِ. ﴿ يَا هَوَايِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ بِتَشْبِيهِهِمْ مِنْ غَيْرِ تَعَلُّقٍ بِدَلِيلٍ يُفِيدُ الْعِلْمَ. ﴿ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ ﴾ بِالْمَجَاوِزِينَ الْحَقَّ إِلَى الْبَاطِلِ وَالْحَلَالِ إِلَى الْحَرَامِ. ﴿ وَذَرُّوا ظَهَرَ الْإِنِّمِ وَبَاطِنَهُ إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الْإِنِّمَ سَيُجْزَوْنَ بِمَا كَانُوا يَقْتَرِفُونَ ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكُرِ أَسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجْدِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴾ ﴿ وَذَرُّوا ظَهَرَ الْإِنِّمِ وَبَاطِنَهُ ﴾ مَا يُعْلَنُ وَمَا يُسْرُ، أَوْ مَا بِالْجَوَارِحِ وَمَا بِالْقَلْبِ. وَقِيلَ: الزَّنا فِي الْحَوَانِيتِ وَاتِّخَاذُ الْأَخْدَانِ.

قوله: (فَصَّلَ عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ) مع قراءة حَرَّمَ أَيْضًا عَلَى [49/أ] الْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ.

قوله: (حَرَّمَ عَلَى الْبِنَاءِ لِلْفَاعِلِ) مع قراءة فَصَّلَ أَيْضًا عَلَى الْبِنَاءِ لِلْفَاعِلِ، وَأَصْلُ الْقِرَاءَةِ الَّتِي اخْتَارَهَا الْمُصَنِّفُ كَوْنُ فَصَّلَ عَلَى بِنَاءِ الْفَاعِلِ وَحَرَّمَ عَلَى بِنَاءِ الْمَفْعُولِ.

قوله: (إِلَّا مَا اضْطُرَرْتُمْ إِلَيْهِ) استثناء من ﴿ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ ﴾، وقوله: ﴿ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ ﴾ كلمة من اللَّتَبْعِيزِ، وَالضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ: (فَإِنَّهُ أَيْضًا حَلَالٌ لَكُمْ) رَاجِعٌ إِلَى "مَا حَرَّمَ" لَا إِلَى "بَعْضُ مَا" ⁽⁶⁵⁹⁾ حَرَّمَ".

قوله: (مَنْ غَيْرُ تَعَلُّقٍ بِدَلِيلٍ يُفِيدُ الْعِلْمَ) وَلَا يَشْبَهُهُ يُفِيدُ الظَّنَّ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مُسْتَفَادًا مِنَ الْآيَةِ. قَوْلُهُ: (وَقِيلَ: الزَّنا فِي الْحَوَانِيتِ) قَالَ الضَّحَّاكُ ⁽⁶⁶⁰⁾: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَرُونَ أَنَّ مَا كَانَ مِنَ الزَّنا سِرًّا حَلَالًا، فَحَرَّمَ بِهِ هَذِهِ الْآيَةُ.

(659) فِي نَسْخَةِ (ف): سَقَطَتْ (مَا).

(660) ابْنُ جَرِيرٍ، جَامِعُ الْبَيَانِ، ج 12، 74.

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الْإِثْمَ سَيُجْزَوْنَ بِمَا كَانُوا يَقْتَرِفُونَ ﴾ يَكْتَسِبُونَ.

﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ ظاهر في تحريم متروك التسمية عمداً أو نسياناً، وإليه ذهب داود وعن أحمد مثله، وقال مالك والشافعي بخلافه، لقوله عليه الصلاة والسلام: «ذبيحة المسلم حلال وإن لم يذكر اسم الله عليه».

قوله: (ظاهر في تحريم متروك التسمية عمداً أو نسياناً) أي: من الحيوان بإجماع من عدا عطاء⁽⁶⁶¹⁾ وإلا فظاهر الآية تحريم متروك التسمية مطلقاً حيواناً، أو غيره كما ذهب إليه عطاء بن طائوس⁽⁶⁶²⁾.
قوله: (وقال مالك والشافعي بخلافه) وفيه الحنفية أن مالكا لم يرخص في شيء منهما، وذكر صاحب الانتصاف⁽⁶⁶³⁾ وهو مالكي إن مذهبه يوافق مذهب أبي حنيفة.

(661) ابن جرير، جامع البيان، ج 12، 83.

(662) أطبقت النسخ الخطية التسعة على هذا الاسم (عطاء بن طائوس) لا يوجد فقيه بهذا الاسم، ولعله سبق قلم من المصنف تتابع عليه النساخ والمنقول عطاء وطائوس وهما تابعيان من فقهاء التابعين.
الأول: عطاء بن أبي رباح مفتي أهل مكة ومحدثهم القدوة العلم أبو محمد بن أسلم القرشي مولاهم المكي الأسود: ولد في خلافة عثمان، وقيل: في خلافة عمر، وهو أشبهه، سمع عائشة وأبا هريرة وابن عباس وأبا سعيد وأم سلمة وطائفة، وعنه: أيوب وحسين المعلم وابن جريج وابن إسحاق والأوزاعي وأبو حنيفة وهمام بن يحيى وجرير بن حازم وخلق كثير، كان أسود مفلفلاً فصيحاً كثير العلم من مولدي الجند. قال أبو حنيفة: ما رأيت أحداً أفضل من عطاء. وقال ابن جريج: كان المسجد فراشه عشرين سنة. مات على الأصح في رمضان سنة أربع عشرة ومائة، وقيل: سنة خمس عشرة بمكة. الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج 1، 75.

والثاني: طائوس بن كيسان الخولاني الهمداني، بالولاء، أبو عبد الرحمن (33 - 106 هـ = 653 - 724 م): من أكابر التابعين تفقهاً في الدين ورواية للحديث، وتقشفاً في العيش، وجرأة على وعظ الخلفاء والملوك. أصله من الفرس، ومولده ومنشأه في اليمن. توفي حاجاً بالمزدلفة أو بمنى، وكان هشام بن عبد الملك حاجاً تلك السنة، فصى عليه. الزركلي، الأعلام، ج 3، 224.

(663) ابن المنير، أحمد بن محمد بن منصور بن أبي القاسم بن مختار بن أبي بكر الجذامي، الجروي، الإسكندري، المالكي (620 - 683 هـ - 1223 - 1284 م)، الانتصاف من صاحب الكشاف، بين فيه ما تضمنه من الاعتزال وناقشه. كحالة، معجم المؤلفين، ج 2، 162. ينظر حاشية الكشاف، ج 2، 61.

وَفَرَّقَ أَبُو حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ بَيْنَ الْعَمْدِ وَالنَّسْيَانِ وَأَوَّلَهُ بِالْمَيْتَةِ أَوْ بِمَا ذُكِرَ غَيْرُ اسْمِ اللَّهِ عَلَيْهِ لِقَوْلِهِ: ﴿وَلَا تُكَلِّمُوا الْفَاسِقَ﴾ فَإِنَّ الْفَاسِقَ مَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ، وَالضَّمِيرُ لِمَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لِلْأَكْلِ الَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ وَلَا تَأْكُلُوا.

قوله: (وفرق أبو حنيفة - رحمه الله - بين العمد والنسيان) لقوله: عليه السلام حين سئل عن متروك التسمية ناسياً، فقال: «كلوه، فإن تسمية الله في قلب كل مؤمن»⁽⁶⁶⁴⁾، فلم يكن الناسي غير ذاك لاسم الله، فلم يكن متناول الآية، لكن يردُّ عليه أنه يلحق العامد حينئذ بالناسي بالعلة المنصوصة لجواز تخصيص العام الذي خصَّ منه البعض بالقياس المنصوص العلة، فالحديث يوافق مذهب الشافعي.

قوله: (وأوله) أي: أبو حنيفة (بالميتة، أو بما ذكر غير اسم الله عليه)، كلمة أو للتنويع دون التَّرديد، ولا يخفى أنَّ هذا التَّأويل يناسب مذهب الشافعي، وإلا فعند أبي حنيفة متروك التسمية عمداً حرام أيضاً، فالواجب أن يقول: وبالمترك التسمية عمداً، فتأمل.

قوله: (فإنَّ الفسق ما أهَّلَ لغير الله) لقوله: في آية أخرى: ﴿أَوْ فِسْقًا أَهَّلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾، والقرآن يفسِّر بعضه بعضاً. قوله: (والضَّمير لما) والمراد ترك التسمية عليه فسق، ولهذا قيل: الضَّمير لترك التسمية أو أكله فسق،

(664) لم أعر عليه بهذا اللفظ، وقد ذكر في غير موضع من حواشي البيضاوي، لكنني وجدته بالفاظ أخرى: «ذبيحة المسلم حلالٌ ذكر اسم الله أو لم يذكر، إنه إن ذكر لم يذكر إلا اسم الله» عن الصلت مولى سويد السدوسي في المراسيل لأبي داود، ما جاء في الضحايا والذبائح أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت. 275 هـ)، المحقق: شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، (1408)، ط1، ص 278. والبيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الحُسْرُو جُردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت. 458 هـ)، السنن الصغير - كتاب الصيد والذبائح - باب من ترك التسمية وهو ممن تحل ذبيحته، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي - باكستان (1410 هـ - 1989 م)، ط1، ج4، 43. وعن أبي هريرة بلفظ «اسم الله على كل مسلم». وَقَالَ ابْنُ قَانِعٍ: «اسْمُ اللَّهِ عَلَى فَمِ كُلِّ مُسْلِمٍ» وضعفه، الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: 385 هـ)، سنن الدارقطني - كتاب الصيد والذبائح والأطعمة وغير ذلك - باب الأكل من آتية المشركين، حققه وضبطه نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الأولى، 1424 هـ - 2004 م، ج5، 533.. ينظر الزُّحَيْلِيُّ، وَهْبَةُ بْنُ مُصْطَفَى الزُّحَيْلِيُّ، الْفِقْهُ الْإِسْلَامِيُّ وَأَدَلَّتُهُ، دار الفكر، سورِيَّة - دمشق، ط4 المنقَّحة. ج4، 2808.

﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ ﴿لِيُوسُوسُونَ. ﴿إِلَىٰ أَوْلِيَآئِهِمْ ﴿مِنَ الْكُفَّارِ. ﴿لِيَجْذِلُواكُم بِقَوْلِهِمْ تَأْكُلُونَ مَا قَتَلْتُمْ أَنْتُمْ وَجَوَارِحُكُمْ وَتَدْعُونَ مَا قَتَلَهُ اللَّهُ، وَهُوَ يُؤَيِّدُ التَّائِيلَ بِالْمَيْتَةِ. ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ ﴿فِي اسْتِحْلَالِ مَا حَرَّمَ. ﴿إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴿فَإِنْ مَن تَرَكَ طَاعَةَ اللَّهِ تَعَالَىٰ إِلَى طَاعَةِ غَيْرِهِ وَاتَّبَعَهُ فِي دِينِهِ فَقَدْ أَشْرَكَ، وَإِنَّمَا حَسَنَ حَذْفُ الْفَاءِ فِيهِ لِأَنَّ الشَّرْطَ بِلَفْظِ الْمَاضِي. ﴿أَوْ مَن كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا كَذَلِكَ زُيِّنَ لِلْكَافِرِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٦٥﴾ ﴿أَوْ مَن كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ ﴿مَثَلٌ بِهِ مَن هَدَاهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أُنْقَدَهُ مِنَ الضَّلَالِ وَجَعَلَ لَهُ نُورَ الْحُبِّجِ وَالْآيَاتِ يَتَأَمَّلُ بِهَا فِي الْأَشْيَاءِ، فَيُمَيِّزُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ وَالْمُحَقِّ وَالْمُبْطِلِ. وَقَرَأْ نَافِعٌ وَيَعْقُوبُ (مَيِّتًا) عَلَى الْأَصْلِ. ﴿كَمَن مَّثَلُهُ ﴿صِفَتُهُ وَهُوَ مُبْتَدَأُ خَبَرِهِ ﴿فِي الظُّلُمَاتِ ﴾.

وردَّ على الأوَّل بأنَّ ما عامٌّ للميِّتة بالاتِّفاق، وليس ترك التَّسمية عليها بفسق، قلت: يرجع الضَّمير إلى ما باعتبار أحد متناوليهِ، والمعنى: لا تأكلوا الميِّتة، وما أهلَّ لغير الله به، فإنَّ عدم التَّسمية على الثَّاني فسق، وأنَّ الكفار يجادلونكم في أكل الأوَّل.

وقوله: ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ﴾ من جملة الدَّلِيل على التَّأويل دالٌّ على أحد شطري المدَّعي، فتأمَّل. قوله: (مَثَلٌ بِهِ مَن هَدَاهُ اللَّهُ) (٦٥)، يعني: أنَّه استعارة تمثيلية شَبَّهَتْ صورة منتزعة من هذه الأمور بصورة منتزعة من تلك الأمور فاستعمل اللَّفْظ المركَّب الدَّال على الصُّورة المشبَّهة بها في الصُّورة المشبَّهة والتَّجَوُّز في مجموع اللَّفْظ المركَّب، لا في شيء من مفرداته، بل هي باقية على حالها قبل هذا التَّجَوُّز.

قوله: (مَيِّتًا عَلَى الْأَصْلِ) أي: بدون التَّخفيف. قوله: (صِفَتُهُ) [٤٩/ب] أي: العجيبة، والمثل لا يطلق إلَّا على ما فيه غرابة. قوله: (خبره في الظُّلمات) أي: هذا القول، يعني: لو وصف يقال له ذلك، أي: هو في الظُّلمات ليس بخارج منها.

(٦٥) (في نسخة (ف): زيادة (إلخ)).

وقوله: ﴿لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا﴾ حال من المستكن في الظرف لا من الماء في مثله للفصل، وهو مثل لمن بقي على الضلالة لا يفارقها بحال.

﴿كَذَلِكَ﴾ كما زين للمؤمنين إيمانهم ﴿زَيْنَ لِلْكَافِرِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ والآية نزلت في حمزة وأبي جهل وقيل في عمر أو عمار وأبي جهل.

﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكْبَرَ مُجْرِمِيهَا لِيَمْكُرُوا فِيهَا وَمَا يَمْكُرُونَ إِلَّا بِأَنفُسِهِمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾

﴿١٧٧﴾

﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكْبَرَ مُجْرِمِيهَا لِيَمْكُرُوا فِيهَا﴾ أي كما جعلنا في مكة أكابر مجرميها ليمكروا فيها جعلنا في كل قرية أكابر مجرميها ليمكروا فيها، وجعلنا بمعنى صيرنا ومفعولاه أكابر مجرميها على تقديم المفعول الثاني، أو في كل قرية أكابر ومجرميها بدل ويجوز أن يكون مضافاً إليه إن فسر الجعل بالتمكين، وأفعل التفضيل إذا أضيف جاز فيه الأفراد والمطابقة ولذلك قرئ «أكبر مجرميها»، وتخصيص الأكابر لأنهم أقوى على استتباع الناس والمكر بهم.

﴿وَمَا يَمْكُرُونَ إِلَّا بِأَنفُسِهِمْ﴾ لأن وبالله يحق بهم. ﴿وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ ذلك.

قوله: (حال من المستكن في الظرف) ويجوز أن يكون خبراً بعد خبر.

قوله: (للفصل) ولأن المعنى لا يساعده.

قوله: (أي: كما زين للمؤمنين) جرى فيه على الأصل لإمكانه.

قوله: (على تقديم المفعول الثاني) ولم يجعل المقدم مفعولاً أول لمانع لفظي ومعنوي أما الأول فلتنكير الأكابر، وأما الثاني فلأن عادة الله أن يكون بعض الأمة في عصر كل نبي مجرمًا فالإجرام مسلم، والكلام في كون المجرمين أكابر لا في كون الأكابر مجرمين، فتأمل.

قوله: (ويجوز أن يكون مضافاً إليه) يتبادر إلى الفهم أن يكون هذا عطفاً على مجرميها بدل لكن، يدفعه قوله: (إن فسر الجعل بالتمكين)، فإن هذا التفسير لا يحتاج إليه إلا على تقدير كون قوله: (ليمكروا مفعولاً ثانياً لجعلنا)، والمعنى مكنائهم للمكر، وإن جعلناه كلاماً مستأنفاً يرد عليه أيضاً أن الإضافة لا تتوقف على هذا التفسير، فتأمل. قوله: (وأفعل التفضيل إذا أضيف... إلخ)، يعني: وكأن عبارة عن الجماعة، وكان من قبيل أن يكون المراد التفضيل على ما أضيف إليه، فتأمل.

﴿وَإِذَا جَاءَتْهُمْ ءَايَةٌ قَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّى نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ ۚ سَيُصِيبُ الَّذِينَ أَجْرَمُوا صَغَارٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا كَانُوا يَمْكُرُونَ ﴿١٧﴾﴾

﴿وَإِذَا جَاءَتْهُمْ ءَايَةٌ قَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّى نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ ۚ﴾ يَعْنِي كُفَّارٌ قَرِيشٍ لِمَا رُوي: «أَنَّ أَبَا جَهْلٍ قَالَ زَاخَمْنَا بَنِي عَبْدِ مَنَاةٍ فِي الشَّرَفِ حَتَّى إِذَا صِرْنَا كَفَرَسَيْنِ رِهَانٍ قَالُوا: مِنَّا نَبِيٌّ يُوحَىٰ إِلَيْهِ، وَاللَّهِ لَا نَرْضَىٰ بِهِ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَا وَحْيٌ كَمَا يَأْتِيهِ، فَتَزَلَّتْ: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ ۚ﴾» اسْتِثْنَاءٌ لِلرَّدِّ عَلَيْهِمْ بِأَنَّ النَّبُوَّةَ لَيْسَتْ بِالنَّسَبِ وَالْمَالِ وَإِنَّمَا هِيَ بِفَضَائِلِ نَفْسَانِيَّةٍ يُحْصِي اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بِهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ فَيَجْتَبِي لِرِسَالَاتِهِ مَنْ عَلِمَ أَنَّهُ يَصْلُحُ لَهَا، وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمَكَانِ الَّذِي يَضَعُهَا فِيهِ.

وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَحَفْصٌ عَنْ عَاصِمٍ رِسَالَتَهُ ﴿سَيُصِيبُ الَّذِينَ أَجْرَمُوا صَغَارٌ﴾ ذُلٌّ وَحَقَارَةٌ بَعْدَ كِبَرِهِمْ. ﴿عِنْدَ اللَّهِ﴾ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَقِيلَ تَقْدِيرُهُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ. ﴿وَعَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا كَانُوا يَمْكُرُونَ﴾ بِسَبَبِ مَكْرِهِمْ أَوْ جَزَاءٍ عَلَىٰ مَكْرِهِمْ. ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٨﴾﴾ ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ﴾ يَعْرِفُهُ طَرِيقَ الْحَقِّ وَيُوفِّقُهُ لِلْإِبَانِ. ﴿يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ﴾ فَيَسَّعُ لَهُ وَيُنْفِخُ فِيهِ مَجَالَهُ، وَهُوَ كِنَايَةٌ عَنْ جَعْلِ النَّفْسِ قَابِلَةً لِلْحَقِّ مُهَيَّأَةً لِحُلُولِهِ فِيهَا مِصْفَاءً عَمَّا يَمْنَعُهُ وَيُنَافِيهِ، وَإِلَيْهِ أَشَارَ عَلَيْهِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ حِينَ سُئِلَ عَنْهُ فَقَالَ: «نُورٌ يَقْذِفُهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ فِي قَلْبِ الْمُؤْمِنِ فَيَنْشَرُحُ لَهُ وَيَنْفَسِحُ».

قوله: (وهو أعلم بالمكان الذي يضعها)، أي: يعلم المكان الذي يضعها يشير إلى أن حيث ليس ههنا للطَّرْفِيَّةِ، بل هو مفعول يعلم المدلول عليه بأعلم.

قوله: (بعد كبرهم) قيد به؛ لأنَّ الهوان والصَّغار بعد العظمة والكبر من أفصح الفصائح وأقبح القبائح، وهذا القيد مستفاد من قوله: ﴿أكابر مجرميها﴾.

قوله: (وقيل: تقديره من عند الله)، ولا ينافيه كون العذاب أيضًا من عنده، فإنَّ القيد المعتبر في المعطوف عليه قد يعتبر في المعطوف أيضًا. قوله: (أو جزاء على مكرهم) فالباء للمقابلة مثله في بعث هذا بهذا. قوله: (وهو كناية عن جعل النفس قابلة للحق... الخ) وقيل: استعارة تمثيلية.

قوله: (حين سئل عنه) أي: عن شرح الصدر.

فَقَالُوا: هَلْ لِدَٰلِكَ مِنْ أَمَارَةٍ يُعْرَفُ بِهَا فَقَالَ: «نَعَمْ الْإِنَابَةُ إِلَى دَارِ الْخُلُودِ وَالتَّجَانُّبُ عَنْ دَارِ الْغُرُورِ
وَالِاسْتِعْدَادُ لِلْمَوْتِ قَبْلَ نَزْوِلِهِ».

﴿وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾ بِحَيْثُ يَنْبُو عَنْ قَبُولِ الْحَقِّ فَلَا يَدْخُلُهُ الْإِيمَانُ.
وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ ضَيِّقًا بِالتَّخْفِيفِ وَنَافِعٌ وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ عَاصِمٍ حَرَجًا بِالْكَسْرِ أَيْ شَدِيدَ الضَّيْقِ، وَالباقونَ
بِالْفَتْحِ وَضَفًّا بِالمَصْدَرِ.

﴿كَأَنَّمَا يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ﴾ شَبَّهَهُ مُبَالِغَةً فِي ضَيِّقِ صَدْرِهِ بِمَنْ يُزَاوِلُ مَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ، فَإِنَّ صُعُودَ
السَّمَاءِ مَثَلٌ فِيمَا يَبْعُدُ عَنِ الْإِسْطِطَاعَةِ، وَنَبَّهَ بِهِ عَلَى أَنَّ الْإِيمَانَ يَمْتَنِعُ مِنْهُ كَمَا يَمْتَنِعُ الصُّعُودُ.
وَقِيلَ مَعْنَاهُ كَأَنَّمَا يَتَصَاعَدُ إِلَى السَّمَاءِ ثُبُوءًا عَنِ الْحَقِّ وَتَبَاعُدًا فِي الْهَرَبِ مِنْهُ، وَأَصْلُ يَصْعَدُ يَتَصَعَّدُ وَقَدْ قُرِئَ
بِهِ وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ يَصْعَدُ وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ عَاصِمٍ يَصَاعَدُ بِمَعْنَى يَتَصَاعَدُ.
﴿كَذَٰلِكَ﴾ أَيْ كَمَا يَضِيقُ صَدْرُهُ وَيَبْعُدُ قَلْبُهُ عَنِ الْحَقِّ. ﴿يَجْعَلُ اللَّهُ الرَّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا
يُؤْمِنُونَ﴾ يَجْعَلُ الْعَذَابَ أَوْ الْخِذْلَانَ عَلَيْهِمْ، فَوُضِعَ الظَّاهِرُ مَوْضِعَ الْمُضْمَرِ لِلتَّعْلِيلِ.

قوله: (وصفًا بالمصدر) للمبالغة وإن كان المصدر بمعنى الصفة.

قوله: (بمن يزاول ما لا يقدر) يشير إلى أن التفعيل هنا للتكلف.

قوله: (كما يمتنع الصعود) يريد نفي الإمكان العادي.

قوله: (وأصل يصعد يتصعد)⁽⁶⁶⁶⁾، يعني: أنه من باب التفعّل جعل فاءه تاء، ثمّ أدغم في تاء
الافتعال، ثمّ أدخل الهمزة كما هو القاعدة. قوله: (يتصاعد) بمعنى يتصاعد وهو أصله أيضًا، فعل به ما
فعل بالأول.

قوله: (أي: كما يضيق) جعله من باب التشبيه ويجوز أن يكون من قبيل ضربته كذلك، فيكون
الرّجس عبارة عن خلاف الطّيب، وهو عبارة عن ضيق الصدر عن قبول الحق، فتأمل.

قوله: (فَوَضَعَ الظَّاهِرَ مَوْضِعَ الضَّمِيرِ) أدخل الفاء على "وضع"؛ إشارةً إلى أَنَّ منشأ هذا
الكلام هو قوله: (عليهم)؛ حيث أشار به إلى أن مقتضى الظاهر ذلك؛ فنشأ منه أن يقول: [50/أ]
وضع الظاهر.. إلخ.

(666) جاءت في بعض النسخ (يتصاعد).

﴿وَهَذَا صِرَاطُ رَبِّكَ مُسْتَقِيمًا قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ﴾ ﴿١٣٦﴾ لَهُمْ دَارُ السَّلَامِ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَهُوَ وَلِيُّهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٣٧﴾

﴿وَهَذَا﴾ إشارة إلى البيان الذي جاء به القرآن، أو إلى الإسلام أو إلى ما سبق من التوفيق والخذلان.
 ﴿صِرَاطُ رَبِّكَ﴾ الطريق الذي ارتضاه أو عادته وطريقه الذي اقتضته حكمته.
 ﴿مُسْتَقِيمًا﴾ لا عوج فيه، أو عادلاً مطرداً وهو حال مؤكدة كقوله وهو الحق مُصَدِّقاً، أو مُقَيِّدَةً والعامل فيها معنى الإشارة.

﴿قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ﴾ فَيَعْلَمُونَ أَنَّ الْقَادِرَ هُوَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَأَنَّ كُلَّ مَا يَخْدُثُ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ فَهُوَ بِقَضَائِهِ وَخَلْقِهِ، وَأَنَّهُ عَالِمٌ بِأَحْوَالِ الْعِبَادِ حَكِيمٌ عَادِلٌ فِيمَا يَفْعَلُ بِهِمْ.
 ﴿لَهُمْ دَارُ السَّلَامِ﴾ دار الله أضاف الجنة إلى نفسه تعظيماً لها، أو دار السلامة من المكاره أو دار تحييتهم فيها سلام. ﴿عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ في ضمانه أو ذخيرة لهم عنده لا يعلم كنهها غيره. ﴿وَهُوَ وَلِيُّهُمْ﴾ مواليتهم أو ناصرهم.

قوله: (الطريق الذي ارتضاه) بيان لمعنى الإضافة، وناظر إلى المعنيين الأولين، وقوله: (أو عادته) ناظر إلى الثالث. قوله: (أو عادلاً مطرداً) عطف على محل لا عوج، فإنه منصوب على أنه صفة مستقيماً.
 قوله: (حال مؤكدة)؛ لأن صراط الله لا يكون في نفس الأمر إلا مستقيماً، وقوله: (أو مقيداً) بناءً على عموم ﴿صراط ربك﴾ بحسب المفهوم، وفيه أن كل حال مؤكدة يحتمل أن يكون مقيدة بهذا الاعتبار، ولم يقل به أحد. قوله: (والعامل فيها) أي: على كل حال من الإشارة أو التنبيه.
 قوله: (دار الله)، يعني: أنه من أسماء الله، والدار الجنة أضافها إلى نفسه تعظيماً للجنة كقولك عبد الخليفة حضر مع الإشارة إلى أنها دار لا نقص فيها، ولا عيب، أو السلام بمعنى السلامة عن المكاره.
 قوله: (أو دار تحييتهم فيها سلام) قيل: بالإضافة، والمضاف إليه محكي بحاله، ولا يخفى ما فيه من الكلفة، والأولى التوصيف، وهو أوفق للمعنى، والأول أوفق لللفظ. قوله: (في ضمانه... إلخ)، يعني: أن الظرف متعلق لمعنى الاستقرار فيهم، والمعنى أن لهم عنده دار، أي: في ضمانه كأنه حق واجب لهم عليه، كقولك له عندي حق لا ينسى، أو ذخيرة عنده لهم لا يعلم كنهها غيره كقوله: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة: 17]، وقيل: حال من الدار؛ فالمعنى هو الثاني.

﴿بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ بِسَبَبِ أَعْمَالِهِمْ أَوْ مُتَوَلِّيَيْهِمْ بِحَزَائِنِهَا فَيَتَوَلَّى إِيصَالَهُ إِلَيْهِمْ.

﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا يَمْعَشَرُ الْجَنِّ قَدْ اسْتَكْثَرْتُمْ مِنَ الْإِنْسِ وَقَالَ أَوْلِيَاؤُهُمْ مِنَ الْإِنْسِ رَبَّنَا اسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَا أَجَلَنَا الَّذِي أَجَلْتَ لَنَا قَالَ النَّارُ مَثْوْنَكُمْ خَالِدِينَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿١٧٨﴾﴾

﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا﴾ نَصَبَ بِإِضْمَارٍ أَذْكَرَ أَوْ نَقُولُ، وَالضَّمِيرُ لِمَنْ يُحْشَرُ مِنَ الثَّقَلَيْنِ.

وَقَرَأَ حَفْصٌ عَنْ عَاصِمٍ وَرُوْحٌ عَنْ يَعْقُوبَ يُحْشَرُهُمْ بِالْيَاءِ.

﴿يَمْعَشَرُ الْجَنِّ﴾ يَعْنِي الشَّيَاطِينَ.

﴿قَدْ اسْتَكْثَرْتُمْ مِنَ الْإِنْسِ﴾ أَيِ مِنْ إِغْوَائِهِمْ وَإِضْلَالِهِمْ، أَوْ مِنْهُمْ بِأَنْ جَعَلْتُمُوهُمْ أَتْبَاعَكُمْ فَحْشَرُوا مَعَكُمْ كَقَوْلِهِمْ اسْتَكْثَرَ الْأَمِيرُ مِنَ الْجُنُودِ.

﴿وَقَالَ أَوْلِيَاؤُهُمْ مِنَ الْإِنْسِ﴾ الَّذِينَ أَطَاعُوهُمْ.

﴿رَبَّنَا اسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ﴾ أَيِ انْتَفَعَ الْإِنْسُ بِالْجَنِّ بِأَنْ دَلُّوهُمْ عَلَى الشَّهَوَاتِ وَمَا يَتَوَصَّلُ بِهِ إِلَيْهَا، وَالْجَنُّ بِالْإِنْسِ بِأَنْ أَطَاعُوهُمْ وَحَصَلُوا مُرَادَهُمْ.

قوله: (بسبب أعمالهم... إلخ)، يعني: إن كان الولي بمعنى المحبِّ أو الناصر فالباء السببية، وإن كان بمعنى متولي الأمر ومتصرفه، فللملابسة على حذف المضاف. قوله: (نصب بإضمار: اذكُر) أو نقول: وفي «الكشاف» وجه آخر، وهو ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ﴾، وقلنا ﴿يَمْعَشَرُ الْجَنِّ﴾ كان ما لا يوصف لفضاعته، فإما معشر الجن على ما انفرد فيه «الكشاف»⁽⁶⁶⁷⁾، وعلى الأوَّل في موقع الحال بتقدير القول، أي: نحشرهم قائلين: يا معشر الجن، فقوله: (وقلنا) بيان لحاصل المعنى، وإلا فلا دلالة على حذف قلنا مع حرف العطف، وعلى الوجه الثاني: متعلِّق بذلك المحذوف، وهذا هو الوجه الثلاثة لقلَّة الحذف، وعدم خروج يوم عن موضوع الأصليَّة، أعني: الظرفيَّة. قوله: (أي: من إغوائهم وإضلالهم) قدر المضاف بناء على أن استكثار ذوات الإنس ممَّا لا يتصوَّر من الجن لا خلَقًا، ولا كسبًا، ثمَّ جَوَزَ الجري على الظاهر بنوع تأويل، فقال: (أو منهم بأن جعلتموهم أتباعكم.. إلخ).

قوله: (بأن دلوهم إلى الشهوات) أو بما كانوا يلقونه إلى السَّحرة والكهَّان.

(667) الزمخشري، الكشاف، ج 2، 64.

وقيل: استمناغ الإنس بهم أنهم كانوا يعوذون بهم في المفاوز وعند المخاوف، واستمناغهم بالإنس اغترافهم بأنهم يقدرُونَ على إجارتهم.

﴿وَبَلَّغْنَا أَجَلَنَا الَّذِي أَجَّلْتَ لَنَا﴾ أي البعث وهو اغتراف بما فعلوه من طاعة الشيطان وأتباع الهوى وتكذيب البعث وتحسر على حالهم. ﴿قَالَ النَّارُ مَثْوَاكُمْ﴾ منزل لكم أو ذات مَثْوَاكُمْ.

﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾ حال والعامل فيها مَثْوَاكُمْ إن جعل مصدرًا، ومعنى الإضافة إن جعل مكانًا ﴿إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ﴾ إلا الأوقات التي ينقلون فيها من النار إلى الزمهرير وقيل إلا ما شاء الله قبل الدخول كأنه قيل: النار مَثْوَاكُمْ أبدًا إلا ما أمهلهم.

قوله: (كانوا يعوذون بهم) ⁽⁶⁶⁸⁾ في المفاوز ⁽⁶⁶⁹⁾ فيأمنون عن إصابة المكروه من جهتهم.

قوله: (بأنهم يقدرُونَ على إجارتهم) أي: إنقاذهم فيزدادون ⁽⁶⁷⁰⁾ شرفًا في قومهم.

قوله: (وهو اعتراف)، أي: قولهم: ربنا استمتع إلى قوله: (قال النار مَثْوَاكُمْ) اعتراف بما ذكر وتحسر على حالهم كقول امرأة عمران ﴿رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَى﴾ [آل عمران: 36]، فإن الكلام الخبري قد لا يقصد به فائدة الخبر ⁽⁶⁷¹⁾ ولا لازم فائدته، إذا لم يكن المتكلم به في صدد الإخبار والإعلام.

قوله: (منزل لكم) إن كان المثنى اسم [50/ب] مكان (أو ذات مَثْوَاكُمْ) إن كان مصدرًا.

قوله: (إلا الأوقات التي ينقلون من النار إلى الزمهرير) إن عم الخطاب لعصاة المؤمنين، فأمر الاستثناء هين، وما بمعنى من لعمومه العقلاء، وإن خص للكفار كما يشهد له السباق والسياق، فقد ذكر في توجيهه وجهين وحاصلهما أن ما مصدرية، والمضاف محذوف والاستثناء من أعم الأوقات، والوقت المستثنى إما أن يعتبر بعد الدخول في النار، فيكون المعنى هم مخلدون فيها في جميع الأوقات إلا وقت نقلهم من النار إلى الزمهرير،...

(668) في نسخة (ف): سقطت (بهم).

(669) فوز: الفوز: النجاء والظفر بالأمنية والخير، فاز به فوزًا ومفازًا ومفازة. ويقال: فاز إذا لقي ما يُغبتُّ، وتأويله: التباعد من المكروه. والمفازة أيضًا: واحدة المفاوز، وسميت بذلك لأنها مهلكة من فوز، أي: هلك، وقيل: سميت تفاؤلاً من الفوز النجاة. ابن منظور، لسان العرب، ج 5، 392.

(670) في نسخة (ف): (فيردون) عوضًا عن (فيزدادون).

(671) في نسخة (ف): سقطت (خبر).

﴿ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ ﴾ في أفعاله. ﴿ عَلِيمٌ ﴾ بأعمالِ الثَّقَلَيْنِ وأحوالهم.

﴿وَكَذَلِكَ نُؤَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٣٦﴾ يَمْعَشَرِ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمُ عَائِيَّتِي وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا قَالُوا شَهِدْنَا عَلَىٰ أَنْفُسِنَا وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَوةُ الدُّنْيَا وَشَهِدُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ ﴿٣٧﴾﴾

﴿وَكَذَلِكَ نُؤَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا﴾ نَكِلُ بَعْضَهُمْ إِلَى بَعْضٍ،

..... أو قبل الدُّخُول فيها، فيكون المعنى النَّارُ مثواهم أبدأ، أي: في الأوقات كلها إلا وقت إِمهالهم فيؤوّل الخلود بالأبد، وردَّ بأنَّ فيه صرف النَّار من معناها العلميِّ، وهو دار العذاب إلى اللُّغويِّ، وبأنَّ حكم الخلود بعد الدُّخُول، ومن جهة المنتهى لا من جهة المبدأ، أقول: لا بأس في الصَّرف إذا دعت إليه ضرورة، وفي القول بأنَّ حكم الخلود بعد الدُّخُول.. إلخ غفول عن تأويل الخلود بالأبد⁽⁶⁷²⁾، ولا يقتضى الدُّخُول وقد يوجه الاستثناء بأنَّ الوقت المستثنى هو الَّذي يخرجون منه من النَّار، وهو ما ذكر في تفسير قوله تعالى: ﴿فَالْيَوْمَ الَّذِينَ آمَنُوا مِنَ الْكُفَّارِ يَضْحَكُونَ﴾ [المطففين: 34]، من أَنَّهُ يفتح لهم وهم في النَّار باب إلى الجنَّة فيسرعون نحوه، فإذا صاروا إليه سدَّ عليهم الباب فيضحك المؤمنون منهم ويسخرون. ثمَّ إنَّ هذا كَلَّه إذا كان هذا الكلام في قول الله لهم في القيامة، وأمَّا إذا كان المراد حكم الله وتقديره في حقِّ الكفرة فيجوز أنَّ المستثنى كما نقل عن ابن عباس رضي الله عنه قومًا من الكفَّار سبق فيهم علم الله أَنَّهُمْ يسلمون فيخرجون من النَّار⁽⁶⁷³⁾ إن كانوا عصاة، وإلا فلا يدخلون ونفي الخلود يتناول القسمين، فتأمَّل.

قوله: (نَكِلُ بعضهم إلى بعض) أي: نسلط بعضهم على بعض من وكل إليه الأمر سلَّمه وتركه،

(672) في نسخة (ف): زيادة (والأبد).

(673) (الطبري، جامع البيان، ج 12، 118، قال ابن أبي حاتم:، إن هذه الآية لا ينبغي لأحد أن يحكم على الله في خلقه لا ينزلهم جنة ولا نارًا. ابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم، ج 4، 1388.

وقال الخازن:، نقل جمهور المفسرين عن ابن عباس أن هذا الاستثناء يرجع إلى قوم سبق فيهم علم الله أَنَّهُمْ يسلمون ويصدقون النبي -صلى الله عليه وسلم- فيخرجون من النار، قالوا: و(ما) تكون بمعنى (من) على هذا التأويل. اهـ الخازن، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي الشهير بالخازن، تفسير الخازن= لباب التأويل في معاني التنزيل، دار دار الفكر - بيروت / لبنان (1399 هـ - 1979 م)، ج 2، 183.

أَوْ نَجْعَلَ بَعْضَهُمْ يَتَوَلَّى بَعْضًا فَيُغْوِيهِمْ أَوْ أَوْلِيَاءَ بَعْضٍ وَقَرْنَائِهِمْ فِي الْعَذَابِ كَمَا كَانُوا فِي الدُّنْيَا.
﴿يَمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ مِنَ الْكُفْرِ وَالْمَعَاصِي.

.... وهذا ما قاله صاحب الكشف⁽⁶⁷⁴⁾ نخليهم حتى يتوَلَّى بعضهم بعضًا قال الإمام⁽⁶⁷⁵⁾ إِنَّ هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الرَّعِيَّةَ إِذَا كَانُوا ظَالِمِينَ فَاللهُ تَعَالَى يَسْلُطُ عَلَيْهِمْ ظَالِمًا مِثْلَهُمْ، وَيُؤَافِقُهُمْ مَا رَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: إِذَا أَرَادَ اللهُ بِقَوْمٍ خَيْرًا وَلَّى عَلَيْهِمْ خِيَارَهُمْ، وَإِذَا أَرَادَ بِقَوْمٍ شَرًّا وَلَّى عَلَيْهِمْ شَرَارَهُمْ⁽⁶⁷⁶⁾.
قوله: (أو نجعل بعضهم يتوَلَّى بعضًا) فيغويهم مغايرة هذا الوجه للوجه الأوَّل في أَنَّ الأوَّلَ عامٌّ ومطلق والثاني خاصٌّ ومقيَّدٌ.

قوله: (أولياء بعض) بالنَّصب عطف على يتوَلَّى بعضًا فالمراد تولية الموالات والمقارنة، ثمَّ إِنَّ قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نُؤَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا﴾ على الوجهين الأوَّلين من قبيل ضربته كذلك، وعلى الثالث من قبيل التشبيه كما أشار إليه بقوله: (كما كانوا في الدنيا).

(674) الزمخشري، الكشف عن حقائق غوامض التنزيل، ج2، 66.

(675) الرازي، مفاتيح الغيب ج 13، 150.

(676) عَنِ الْحُسَيْنِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا أَرَادَ اللهُ بِقَوْمٍ خَيْرًا وَلَّى أَمْرَهُمْ حُلَمَاءَهُمْ، وَجَعَلَ فِيئَتَهُمْ عِنْدَ سَمَحَاتِهِمْ، وَإِذَا أَرَادَ اللهُ بِقَوْمٍ شَرًّا وَلَّى أَمْرَهُمْ شَرَارَهُمْ، وَجَعَلَ فِيئَتَهُمْ عِنْدَ بُخَلَائِهِمْ». أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد بن حبة الأنصاري (ت. 182هـ). الآثار، المحقق: أبو الوفا. دار الكتب العلمية، بيروت، ص 214؛ ورواه الديلمي بلفظ: «إِذَا أَرَادَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِقَوْمٍ خَيْرًا وَلَّى عَلَيْهِمْ حُلَمَاءَهُمْ وَقَضَى بَيْنَهُمْ عِلْمًاؤَهُمْ وَجَعَلَ الْمَالَ فِي سَخَايَاهُمْ، وَإِذَا أَرَادَ بِقَوْمٍ شَرًّا وَلَّى عَلَيْهِمْ سَفَهَاؤَهُمْ وَقَضَى بَيْنَهُمْ جَهْلَهُمْ وَجَعَلَ الْمَالَ فِي بُخَلَائِهِمْ». الديلمي، شيرويه بن شهردار بن شيرويه بن فناخسرو، أبو شجاع الديلمي الهمداني (ت. 509هـ)، الفردوس بمأثور الخطاب. المحقق: السعيد بن بسوي زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ج1، 246؛ الملا علي قاري، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي (ت. 1014هـ)، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، دار الفكر، بيروت - لبنان، (1422هـ - 2002م)، ط1، ج6، 2413؛ وذكره المنذري، ونسبه لأبي داود في المراسيل، ولم أجده فيه، ولفظه: «إِذَا أَرَادَ اللهُ بِقَوْمٍ خَيْرًا وَلَّى أَمْرَهُمُ الْحُكَمَاءَ وَجَعَلَ الْمَالَ عِنْدَ السَّمَحَاءِ، وَإِذَا أَرَادَ اللهُ بِقَوْمٍ شَرًّا وَلَّى أَمْرَهُمُ السُّفَهَاءَ وَجَعَلَ الْمَالَ عِنْدَ الْبُخَلَاءِ». المنذري، عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله، أبو محمد، زكي الدين (ت. 656هـ)، الترغيب والترهيب. المحقق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، (1417هـ) ط1، ج3، 259.

﴿يَمَعَشَرُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ﴾، الرُّسُلُ مِنَ الْإِنْسِ خَاصَّةً، لَكِنَّ لَمَّا جُمِعُوا مَعَ الْجِنَّ فِي الْخُطَابِ صَحَّ ذَلِكَ وَنَظِيرُهُ يُخْرِجُ مِنْهُمَا اللَّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ وَالْمَرْجَانُ يُخْرِجُ مِنَ الْمِلْحِ دُونَ الْعَذْبِ وَتَعَلَّقَ بِظَاهِرِهِ قَوْمٌ وَقَالُوا بُعِثَ إِلَى كُلِّ مِنَ الثَّقَلَيْنِ رُسُلٌ مِنْ جَنسِهِمْ.

وقيل: الرُّسُلُ مِنَ الْجِنَّ رُسُلُ الرُّسُلِ إِلَيْهِمْ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ إِلَى قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ﴾.

﴿يَقْضُونَ عَلَيْكُمْ عَاقِبَتِي وَيُنْذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا﴾ يَعْنِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

﴿قَالُوا﴾ جَوَابًا.

﴿شَهِدْنَا عَلَى أَنْفُسِنَا﴾ بِالْجُرْمِ وَالْعِصْيَانِ وَهُوَ اعْتِرَافٌ مِنْهُمْ بِالْكَفْرِ وَاسْتِجَابَ الْعَذَابِ.

﴿وَعَرَّثْنَاهُمْ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَشَهِدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ﴾ ذَمٌّ لَهُمْ عَلَى سُوءِ نَظَرِهِمْ وَخَطَأِ رَأْيِهِمْ، فَإِنَّهُمْ اغْتَرَبُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَوِيَّةِ وَاللَّذَاتِ الْمُخْدِجَةِ.

وَأَعْرَضُوا عَنِ الْآخِرَةِ بِالْكُلِّيَّةِ حَتَّى كَانَ عَاقِبَةُ أَمْرِهِمْ أَنْ اضْطُرُّوا إِلَى الشَّهَادَةِ عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِالْكَفْرِ وَالْإِسْتِسْلَامِ لِلْعَذَابِ الْمُخَلَّدِ تَحْذِيرًا لِلْسَامِعِينَ مِنْ مِثْلِ حَالِهِمْ.

قوله: (لكن لما جمعوا مع الجن في الخطاب صحَّ ذلك)؛ وذلك لأنَّ الجمع في الخطاب يقتضي بالاجتماع وقت المخاطبة.

فصار كقولك: دخلت البلد، وإنَّما دخلت محلة من محالِّه، بل دارًا من دورِهِ، والبلد هو المجموع.

قوله: (ونظيره ﴿يَخْرِجُ مِنْهُمَا اللَّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ﴾ [الرحمن: 22]، [51/أ]... إلخ)؛ وذلك لأنَّ الملح والعذب لما اتقيا وصارا جميعًا كالشيء الواحد جاز أن يقال: يخرج منهما مع أنَّ خروجهما ليس إلَّا من الملح حال كونه منفردًا.

قوله: (رسل الرُّسُل إليهم)⁽⁶⁷⁷⁾ الجار متعلِّق بالمضاف.

قوله: (لقوله تعالى)، أي: في حقِّ الجنِّ، يعني: إنَّ منهم من يستمع كلام رسل الإنس فيلقي إليهم.

قوله: (ذمَّ لهم)، أي: من الله، وقوله: (تحذيرًا) مفعول له لذمِّ.

(677) في نسخة (ف): سقطت (إليهم).

﴿ذَلِكَ أَنْ لَمْ يَكُنْ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَافِلُونَ﴾ ٣٦ وَلِكُلِّ دَرَجَتٍ مِمَّا عَمِلُوا وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴿٣٧﴾

﴿ذَلِكَ﴾ إشارة إلى إرسال الرُّسُلِ، وهو خبرٌ مُبتدأٌ محذوفٌ أي الأمرُ ذلك.
﴿أَنْ لَمْ يَكُنْ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَافِلُونَ﴾ تَعْلِيلٌ لِلْحُكْمِ وَأَنْ مَصْدَرِيَّةٌ أَوْ مُحَفَّفَةٌ مِنَ الثَّقِيلَةِ أَي: الْأَمْرُ ذَلِكَ لِإِنْتِفَاءِ كَوْنِ رَبِّكَ أَوْ لِأَنَّ الشَّأْنَ لَمْ يَكُنْ رَبُّكَ مُهْلِكَ أَهْلِ الْقُرَى بِسَبَبِ ظُلْمِ فَعَلُوهُ، أَوْ مُلْتَبِسِينَ بِظُلْمٍ أَوْ ظَالِمًا وَهُمْ غَافِلُونَ لَمْ يُنَبِّهُوا بِرَسُولٍ أَوْ بَدَلٍ مِنْ ذَلِكَ.
﴿وَلِكُلِّ﴾ مِنَ الْمُكَلَّفِينَ. ﴿دَرَجَتٍ﴾ مَرَاتِبُ

قوله: (وهو خبر مبتدأ محذوف) أو مبتدأ خبره إن لم.
قوله: (وأن مصدرية) أو مخففة من الثقيلة واللام محذوف مقدر لشيوع حذفه من إن وأن.
قوله: (لم يكن ربك مهلك أهل القرى) يشير إلى أن إيقاع الإهلاك على القرى من قبيل المجاز العقلي من قبيل إيقاع الفعل على المكان لا إلى أن المضاف محذوف لقوله: (وأهلها غافلون)، فتأمل.
قوله: (بسبب ظلم فعلوه) فيه أنه إذا كان الإهلاك حال الغفلة ظلماً من الله، فعند عدم إرسال الرُّسل لم يكن أفعالهم ذنوباً، فكيف يقال: بسبب ظلم فعلوه؟ فتأمل.
قوله: (أو ملتبسين بظلم) فيكون حالاً من القرى، ثم الظاهر أن الظلم حينئذ يكون منهم، ويجوز أن يكون من الله فيؤول المعنى إلى أو ظالماً وهم غافلون، فتأمل.
قوله: (أو ظالماً) فيكون حالاً من ربك، والباء للملابسة، وقوله: (أو ظالماً) بيان لحاصل المعنى، قيل: لا يخفى أن قوله: ﴿وَهُمْ غَافِلُونَ﴾ على هذا التقدير كالمستدرك؛ لأنَّ الظُّلم إنَّما يكون على تقدير غفلتهم، أقول: الحصر منهم؛ إذ قد يتصور الظُّلم مع عدم الغفلة حال التيقُّظ ومقارنة الانقياد، وإن كان المراد به ههنا هو الإهلاك حال الغفلة، فقوله: (وهم غافلون) تعيين للمراد، فلا استدراك، ولا توهم الاستدراك، فتأمل. قوله: (أو بدل من ذلك) فلا يكون المعنى على التعليل.
قوله: (مراتب) فسرها به لعموم المكلفين الكفار فعمت الدركات إمَّا بطريق التغليب أو أن أصل وضعها كذلك.

﴿ مِمَّا عَمِلُوا ﴾ مِنْ أَعْمَالِهِمْ أَوْ مِنْ جَزَائِهَا، أَوْ مِنْ أَجْلِهَا ﴿ وَمَا رَبُّكَ بِغَفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴾ فَيَخْفَى عَلَيْهِ عَمَلٌ أَوْ قَدْرٌ مَا يَسْتَحِقُّ بِهِ مِنْ ثَوَابٍ أَوْ عِقَابٍ. وَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ بِالتَّاءِ عَلَى تَغْلِيْبِ الْخُطَابِ عَلَى الْغِيْبَةِ.

﴿ وَرَبُّكَ الْغَنِيُّ ذُو الرَّحْمَةِ إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَسْتَخْلِفْ مِنْ بَعْدِكُمْ مَا يَشَاءُ كَمَا أَنْشَأَكُمْ مِنْ ذُرِّيَةِ قَوْمٍ ءَاخِرِينَ ﴾ إِنَّ مَا تُوعَدُونَ لَآتٍ وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ ﴿١٣٦﴾

﴿ وَرَبُّكَ الْغَنِيُّ ﴾ عَنِ الْعِبَادِ وَالْعِبَادَةِ. ﴿ ذُو الرَّحْمَةِ ﴾ يَتَرَحَّمُ عَلَيْهِمْ بِالتَّكْلِيفِ تَكْوِيلًا لَهُمْ وَيُمَهِّلُهُمْ عَلَى الْمَعَاصِي، وَفِيهِ تَنْبِيْهُ عَلَى أَنَّ مَا سَبَقَ ذِكْرُهُ مِنَ الْإِزْسَالِ لَيْسَ لِنَفْعِهِ بَلْ لِرَتْخِيهِ عَلَى الْعِبَادِ وَتَأْسِيسٍ لِمَا بَعْدَهُ وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿ إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ ﴾ أَيُّ مَا بِهِ إِلَيْكُمْ حَاجَةٌ إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا الْعَصَاةُ.

﴿ وَيَسْتَخْلِفْ مِنْ بَعْدِكُمْ مَا يَشَاءُ ﴾ مِنَ الْخَلْقِ.

﴿ كَمَا أَنْشَأَكُمْ مِنْ ذُرِّيَةِ قَوْمٍ ءَاخِرِينَ ﴾ أَيُّ قَرْنًا بَعْدَ قَرْنٍ لَكِنَّهُ أَبْقَاكُمْ تَرَحُّمًا عَلَيْكُمْ.

﴿ إِنَّ مَا تُوعَدُونَ ﴾ مِنَ الْبُعْثِ وَأَحْوَالِهِ. ﴿ لَآتٍ ﴾ لَكَائِنْ لَا مَحَالَةَ. ﴿ وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ ﴾ طَائِلِكُمْ

بِهِ.

قوله: (من أعمالهم) أو من جزائها، أو من أجلها، فعلى المعنى الأول والثالث من ابتدائية، وللأجل، وعلى الثاني للتبيين، والمضاف محذوف. قوله: (على تغليب الخطاب على الغيبة) فإنه لا يجوز ههنا اعتبار خطاب من سواه عليه السلام بلا تغليب لامتناع أن يخاطب في كلام واحد اثنان أو أكثر من غير عطف أو تشية أو جمع، فكأنه قيل: مما تعمل أنت يا محمد، وما يعمل جميع المكلفين، وأما على قراءة الغيبة فلا يحمل على تغليب غيره عليه السلام عليه إذا لم يعهد في كلامهم تغليب الغائب، وإن كان أكثر على المخاطب، ولا تغليب أحدهما على المتكلم. قوله: (أيها العصاة) خص الخطاب بهم كما هو الظاهر، وفي بعض التفاسير أيها الناس، فتأمل. قوله: (أي: قرناً بعد قرن) وفي «الكشاف»⁽⁶⁷⁸⁾ من أولاد قوم آخرين لم يكونوا على صفتكم، وهم أهل سفينة قوم نوح عليه السلام، والفرق بين، ثم إن مقصوده تعالى بقوله: ﴿ كَمَا أَنْشَأَكُمْ ﴾ تأنيسهم⁽⁶⁷⁹⁾ إلى الإذهاب والاستخلاف؛ لأن الاستخلاف من جنس هذا الإنشاء. قوله: (لكنه أبقاكم) استدراك من أن يشأ يذهبكم.

(678) الزمخشري، الكشاف، ج 2، 64.

(679) جاءت في النسخة (ر): (تأنيهم).

﴿قُلْ يَقَوْمِ أَعْمَلُوا عَلَى مَكَانَتِكُمْ إِنِّي عَامِلٌ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَنْ تَكُونُ لَهُ عَقِيبَةُ الدَّارِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾^(١٧٥)

﴿قُلْ يَقَوْمِ أَعْمَلُوا عَلَى مَكَانَتِكُمْ﴾ على غاية تمكينكم واستيطاعتكم يُقال مَكَانٌ مَكَانَةٌ إِذَا تَمَكَّنَ أَبْلَغَ التَّمَكُّنِ، أَوْ عَلَى نَاحِيَّتِكُمْ وَجِهَتِكُمْ الَّتِي أَنْتُمْ عَلَيْهَا مِنْ قَوْلِهِمْ مَكَانٌ وَمَكَانَةٌ كَمَقَامٍ وَمَقَامَةٌ. وقرأ أبو بكر عن عاصم مكاناتكم بالجمع في كل القرآن وهو أمر تهديد، والمعنى: اثبتوا على كفركم وعداوتكم.

﴿إِنِّي عَامِلٌ﴾ ما كُنتَ عَلَيْهِ مِنَ الْمُصَابَرَةِ وَالثَّبَاتِ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَالتَّهْدِيدُ بِصِغَةِ الْأَمْرِ مُبَالَغَةٌ فِي الْوَعِيدِ كَأَنَّ الْمُهَدَّدَ يُرِيدُ تَعْذِيبَهُ جُمْعًا عَلَيْهِ فَيَحْمِلُهُ بِالْأَمْرِ عَلَى مَا يُفْضِي بِهِ، إِلَيْهِ، وَتَسْجِيلُ بَأْنِ الْمُهَدَّدِ لَا يَتَأْتِي مِنْهُ إِلَّا الشَّرُّ كَالْمَأْمُورِ بِهِ الَّذِي لَا يَقْدِرُ أَنْ يَنْقُضِيَ عَنْهُ. ﴿فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَنْ تَكُونُ لَهُ عَقِيبَةُ الدَّارِ﴾ إِنْ جُعِلَ مَنْ اسْتَفْهَامِيَّةٍ بِمَعْنَى أَتَيْنَا تَكُونُ لَهُ عَاقِبَةُ الدَّارِ الْحُسْنَى الَّتِي خَلَقَ اللَّهُ لَهَا هَذِهِ الدَّارَ،.....

[قوله: (إِنِّي عَامِلٌ ما كنت عليه من المصابرة والثبات على الإسلام) لم يحمله على أي عامل على قدرتي واستطاعتي حتى يكون المعنى إظهار التجلُّد للعدو وعدم المبالاة به نظرًا إلى شأنه عليه السلام، فإنَّ شأنه المصابرة والثبات على الإسلام لا الانتصار عليهم والانتقام، ولأنَّ قوله: ﴿فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾ الآية إنما يلائم الأول]^(٦٨٠).

قوله: (كَأَنَّ الْمُهَدَّدَ... إلخ) يريد أنَّ الأمر للتهديد من قبيل الاستعارة تشبيهاً لحاله غاية الوعيد بشيء بحاله إرادة ذلك الشيء، فيحمله بالأمر على ما يفضي إليه.

قوله: (كالمأمور به) أي: كالَّذِي [٥١/ب] أمر بالشَّرِّ فاللَّامُ موصول والضمير للشَّرِّ، ففيه استعارة من جهة أخرى تشبيهاً لذلك المعنى أي: الَّذِي سجل به بالمعنى المأمور به الواجب الَّذِي لا بدَّ أن يكون. قوله: (الَّتِي خَلَقَ اللَّهُ لَهَا هَذِهِ الدَّارَ) يشير إلى كون^(٦٨١) وجه كون العاقبة المضافة إلى الدَّار هي العاقبة الحسنَى.

(٦٨٠) جاء ما بين معقوفتين في النسخ الخطية (ر، ف) متأخرًا عن العبارة التي تليها، وما أثبتناه موافق للنسخة (ن)، وللمطبوع من «تفسير البيضاوي».

(٦٨١) في نسخة (ف): سقطت (كون).

.....فَمَحَلُّهَا الرَّفْعُ وفعل العلم معلق عنه وإن جعلت خبرية فالنصب بـ تعلمون أي فسوف تعرفون الذي تكون له عاقبة الدار، وفيه مع الإنذار إنصاف في المقال وحسن الأدب، وتنبية على وثوق المنذر بأنه محق.

وقرأ حمزة والكسائي (يكون) بالياء لأن تأنيث العاقبة غير حقيقي.

﴿ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ ﴾ وضع الظالمين موضع الكافرين لأنه أعم وأكثر فائدة.

﴿ وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِرْغِمِهِمْ وَهَذَا لِسُرْكَائِنَا فَمَا كَانَ لِسُرْكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَى سُرْكَائِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾

﴿ وَجَعَلُوا ﴾ أي: مشركو العرب. ﴿ لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ ﴾ خلق.

﴿ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِرْغِمِهِمْ وَهَذَا لِسُرْكَائِنَا فَمَا كَانَ لِسُرْكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَى سُرْكَائِهِمْ ﴾ روي: أنهم كانوا يُعَيِّنُونَ شَيْئًا مِنْ حَرْثٍ وَنَجَاحٍ لِلَّهِ وَيَصْرِفُونَهُ إِلَى الضَّيْفَانِ وَالْمَسَاكِينِ،

قوله: (فمحلها الرفع) أي: على الابتداء. قوله: (وفعل العلم معلق عنه)، لو قال: فمحلها الرفع على الابتداء، وخبره يكون، وفعل العلم معلق عنهما لكان أولى؛ لأن العلم حينئذ يتعدى إلى مفعولين بخلاف ما إذا كان من موصولة خبرية، فإنه يتعدى إلى واحد، وإليه يشير قوله: (فسوف تعرفون الذي يكون له العاقبة)، وسر فيه أن صلة الموصول يجب أن يكون معلومة للمخاطب مفروغا عنها، وإنما المجهول ذات الموصول أو بعض صفته غير صلتته، وليس في الآية التعرض لغير الصلة من أوصافه، فالمقصود معرفته ذاته فيتعدى إلى واحد بخلاف ما إذا كانت استفهامية، فإنه حينئذ يكون مبتدأ وخبراً والخبر مصب الإفادة، فالمقصود علم المبتدأ بخبره فيتعدى إلى اثنين، فتأمل.

قوله: (وفيه مع الإنذار)؛ لأن فسوف يعلمون نبأ⁽⁶⁸²⁾ عن وعيد شديد.

قوله: (إنصاف في المقال) وحسن الأدب حيث لم يصرح بأن العاقبة له ولمن تبعه دونهم مع أن المراد ذلك، ويسمى مثل هذا كلاماً متصفاً وصفاً باسم صاحبه، ومثله أعون للقبول.

قوله: (لأنه أعم وأكثر فائدة) لعموم الظلم غير الكفر، فيكون أكثر فائدة حيث أفاد الكلام عدم فلاح من اتصف بظلم غير الكفر مع ما فيه من موافقة السياق.

(682) في نسخة (ف): (تنبي) عوضاً عن (نبأ).

..... وَشَيْئًا مِنْهُمَا لِأَهْلِهِمْ وَيُنْفِقُونَهُ عَلَى سَدَنَتِهَا وَيَذْبَحُونَهُ عِنْدَهَا، ثُمَّ إِنْ رَأَوْا مَا عَيَّنُوا لِلَّهِ أَزْكَى بَدَلُوهُ بِمَا لِأَهْلِهِمْ وَإِنْ رَأَوْا مَا لِأَهْلِهِمْ أَزْكَى تَرَكَوهُ لَهَا حُبًّا لِأَهْلِهِمْ.

وَفِي قَوْلِهِ مِمَّا ذَرَأَ تَنْبِيهٌ عَلَى فَرْطِ جَهَالَتِهِمْ فَإِنَّهُمْ أَشْرَكُوا الْخَالِقَ فِي خَلْقِهِ بِجَاهِدٍ لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ، ثُمَّ رَجَّحُوهُ عَلَيْهِ بِأَنْ جَعَلُوا الزَّكَايَا لَهُ، وَفِي قَوْلِهِ بَزَعِهِمْ تَنْبِيهٌ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ بِمَا اخْتَرَعُوهُ لَمْ يَأْمُرْهُمْ اللَّهُ بِهِ. وَقَرَأَ الْكِسَائِيُّ بِالضَّمِّ فِي الْمَوْضِعَيْنِ وَهُوَ لُغَةٌ فِيهِ، وَقَدْ جَاءَ فِيهِ الْكَسْرُ أَيْضًا كَالْوَدِّ وَالْوَدِّ. ﴿سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ حُكْمُهُمْ هَذَا.

﴿وَكَذَلِكَ زَيْنٌ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادَهُمْ شُرَكَاءَهُمْ لِيَرُدُّوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ فَذَرُّهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ ﴿وَكَذَلِكَ﴾ وَمِثْلُ ذَلِكَ التَّزْيِينِ فِي قِسْمَةِ الْقُرْبَانِ.

قوله: (وشياً منهما لأهلهم) لم يصرح بذلك في المفسر تنبيهاً على أنه محقق مقرر حتى كأنهم جعلوه بمنزلة الأصل، بل صرح بذلك في التفسير، حيث قال: فقالوا: هذا لله بزعهم، وهذا لشركانا.

قوله: (ثم إن رأوا ما عيَّنوا لله أزكى بدلوا بما لأهلهم... إلخ) وأيضاً إذا سقط شيء مما جعلوه لله في نصيب الأوثان تركوه معللين بأن الله غني عن هذا، وإذا سقط مما للأوثان في نصيب الله أخذوه وردُّوه إلى نصيب الأوثان، ويقولون: إنَّها محتاجة، وإذا هلك مما للأوثان شيء أخذوا بدله مما لله، ولم يفعلوا ذلك فيما لله.

قوله: (بالضم في الموضعين) أي: بضم الزاء في زعمهم ههنا، وفيها بعيدة في قوله: وقالوا: ﴿وَقَالُوا هَذِهِ أَنْعَمٌ وَحَرَّتْ حِجْرٌ لَا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَنْ نَشَاءَ بِزَعْمِهِمْ﴾.

قوله: (حكمهم هذا) يشير إلى المخصوص بالذم فساء مثل بئس في المعنى والحكم، وما موصوفة، أو موصولة، والعائد محذوف، والمعنى بئس ما حكموا به حكمهم هذا، وقد يقال: ما مصدرية [52 / أ]، وساء متعدية حذف مفعولها لدلالة المعنى.

تقديره: ساءهم حكمهم، أقول: فحينئذ يكون ساء بمعنى ضد سر، ولا يكون من أفعال الذم، والأول أولى، فتأمل. قوله: (ومثل ذلك التزيين) جعله من باب التشبيه لكونه للأصل، ولم يجعله من باب ضربته كذلك وإن احتمله.

﴿ زَيْنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادَهُمْ ﴾ بِالْوَادِ وَنَحَرِهِمْ لِأَهْلِهِمْ.

﴿ شُرَكَاءُهُمْ ﴾ مِّنَ الْجِنَّ أَوْ مِّنَ السَّدَنَةِ، وهو فاعِلُ زَيْنَ.

وَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ زَيْنَ عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ الَّذِي هُوَ الْقَتْلُ وَنَصَبَ الْأَوْلَادِ وَجَرَّ الشُّرَكَاءَ بِإِضَافَةِ الْقَتْلِ إِلَيْهِ

مَفْصُولًا بَيْنَهُمَا بِمَفْعُولِهِ

قوله: (بالوَاد) يريد واد البنات، أي: إيقالهنَّ بالتراب، كقوله: ﴿وَلَا يَغُودُهُ حِفْظُهُمَا﴾ [البقرة:

255]، أي: لا يثقله كانت العرب في الجاهليَّة إذا ولدت لرجل منهم بنت فأراد أن يستحييها ألبس لها جبَّة من صوف أو شعر ترعى له الغنم والإبل في البادية، وإن أراد قتلها تركها حتَّى إذا كانت سداسيَّة يحفر بئرًا في الصَّحراء، فيقول: انظري فيها فيدفعها من خلفها ويهلُّ عليها التُّراب حتَّى يستوي البئر بالأرض، وإنَّا فعلوا ذلك خوفًا من حقوق العار بهم من أجلهنَّ.

قوله: (ونحرمهم لأهْلهم) كان الرَّجُل يحلف إن ولد له كذا وكذا ولدًا لينحرنَّ أحدهم كما فعل عبد المطلب جدُّ النَّبِيِّ عليه السَّلام، والقصة معروفة⁽⁶⁸³⁾.

قوله: (من الجنِّ) أو من السَّدنة، ومعنى كون الجنِّ شركاء كونه مطاعًا لهم فيما أمرهم به كما يطاع الله، ومعنى كون السَّدنة شركاء⁽⁶⁸⁴⁾ لهم في أموالهم.

قوله: (وهو فاعل زَيْن)؛ وذلك لأنَّهم كانوا يحسنون ذلك للمشركين، ويشنون عليهم على صنيعهم هذا.

قوله: (ونصب الأولاد) وعطف على قرأ.

قوله: (بإضافة القتل إليه) من قبيل إضافة المصدر إلى فاعله، وإسناد القتل إلى الشُّركاء من قبيل إسناد الفعل إلى السَّبب الأمر. قوله: (مفصُولًا بينهما بمفعوله)، يعني: بغير الظَّرْف؛ لأنَّ الفصل بالظَّرْف يجهز في الشعر كقوله⁽⁶⁸⁵⁾:

(683) ابن هشام، السيرة النبوية، ج 1، 140. [ذَكَرَ نَذَرَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ذَبَحَ وَلَدَهُ].

(684) في نسخة (ف): زيادة (كونهم شركاء).

(685) في نسخة (ف): زيادة (مصراع).

وهو ضَعِيفٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ مَعْدُودٌ مِنْ ضَرُورَاتِ الشُّعْرِ كَقَوْلِهِ:

فَزَجَّجْتُهَا بِمَزَجَةٍ زَجَّ الْقَلُوصُ أَبِي مُزَادَةَ

..... لله دَرُّ الْيَوْمِ مِنْ لَامِهَا⁽⁶⁸⁶⁾

قوله: (وهو ضعيف في العربية) قيل: فيه سوء الأدب؛ لأنَّ القراء السبعة لم يقرأوا حرفاً إلَّا بأثر واتباع، لا برأي واجتهاد، وقراءتهم متواترة، وإنكارها إنكار القرآن، والقراءة ممَّا يستشهد بها لا لها، وإذا قد وقع الفصل فيها بغير الظرف ينبغي أن يحكم بالجواز، ويحمل على حذف المضاف إليه من الأوَّل وإضمار المضاف في الثاني قال «صاحب المفتاح»: ونحو قراءة أولادهم شركاء، أو مخلف وعده رسله لإسناده إلى الثقات محمولة عندي على حذف المضاف إليه من الأوَّل وإضمار المضاف في الثاني، ثمَّ قال: وما ذكرت، وإن كان فيه نوع بعد فتخطئة الثقات أبعد. انتهى.

قوله: (كقوله: فزججتها بمزجة) قيل: ليس في هذا الشعر ضرورة لاستقامة الوزن والقافية بالإضافة إلى القلوص ودفع أبي مزادة الزَج الطَّعن، والمزجة بكسر الميم الرُّمَح القصير، وأبو مزادة كنية رجل، والقلوص الشَّابَّة من الثَّوق، والضَّمير في زججتها للكتيبة، ونقل «صاحب الإقليد»⁽⁶⁸⁷⁾ عن المصنِّف أنَّ زَجَّ القلوص على الإضافة، ويقدر مضاف إلى أبي مزادة محذوفاً بدلاً عن القلوص تقديره: زَجَّ القلوص قلوص أبي مزادة⁽⁶⁸⁸⁾.

(686) البيت لعمر بن قميئة:

لَمَّا رَأَتْ سَاتِدَةً اسْتَعْبَرْتُ لله دَرُّ الْيَوْمِ مِنْ لَامِهَا

يعقوب، المعجم المفصل في شواهد العربية، ج 7، 47؛ البغدادي، خزنة الأدب ولب لباب لسان العرب، ج 4، 406؛ ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري (المتوفى: 606 هـ)، البديع في علم العربية، تحقيق ودراسة: د. فتحي أحمد علي الدين، جامعة أم القرى، مكة المكرمة - المملكة العربية السعودية، (1420 هـ) ط 1، ج 1، 301.

(687) الجندي، تاج الدين أحمد بن محمود الجندي (ت 700 هـ) «الإقليد شرح المفصل»، تحقيق: د. محمود الدرويش، وهو من إصدارات جامعة الإمام.

(688) عجز للبيت التالي:

فَزَجَّجْتُهَا بِمَزَجَةٍ زَجَّ الْقَلُوصُ أَبِي مَزَادَةَ

وَقُرِئَ بِالْبَنَاءِ لِلْمَفْعُولِ وَجَرَّ أَوْلَادِهِمْ وَرُفِعَ شُرَكَائُهُمْ بِإِضْهَارِ فِعْلِ دَلَّ عَلَيْهِ زَيْنٌ.
﴿لِيُزْدُوهُمْ﴾ لِيُهْلِكُوهُمْ بِالْإِغْوَاءِ.

﴿وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ﴾ وَلِيَخْلُطُوا عَلَيْهِمْ مَا كَانُوا عَلَيْهِ مِنْ دِينِ إِسْمَاعِيلَ،

قوله: (بإضمار فعل دل [52/ب] عليه زين) كأنه قيل: من زينه لهم، فقيل: زينه لهم شركاؤهم نحوه في:

ليك يزيد ضارع.....⁽⁶⁸⁹⁾

قوله: (ما كانوا عليه) أي: في الأصل حتى زلوا عنه إلى الشرك، وقيل: المعنى: وليوقعوهم في دين ملتبس.

وهو بلا نسبة في سيبويه، الكتاب، ج1، 176.

و زججتها: طعنتها بالزج، والزج: الحديد التي تركب في أسفل الرمح. المزجة: الرمح القصير. القلوص: الناقة الشابة. أبو مزادة: كنية رجل. المعنى: فطعنتها بأسفل الرمح مثلاً يطعن أبو مزادة القلوص.

(689) صدر للبيت التالي:

ليك يزيد ضارع لخصومة ومختبط مما تطيح الطوائح

وقد اختلف في قائله. فقد نسب سيبويه للحارث بن نهيك. سيبويه، الكتاب، ج1، 288؛ وقال القيسي: هذا البيت للحارث ابن نهيك النهشلي، وينسب لمزرد إخي الشماخ، ويروى لنهشل بن حري منسوب إلى الحرة، يرثي يزيد القاضي. القيسي، أبو علي الحسن بن عبد الله (ت. ق 6هـ)، إيضاح شواهد الإيضاح، دراسة وتحقيق: الدكتور محمد بن حمود الدعجاني، دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، (1408هـ - 1987م) ط1، ج1، 109؛ وللحارث بن ضرار النهشلي عند ابن المرزبان، يوسف بن أبي سعيد الحسن بن عبد الله أبو محمد السيرافي (ت. 385هـ)، شرح أبيات سيبويه، المحقق: الدكتور محمد علي الريح هاشم، مكتبة الكليات الأزهرية، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة - مصر، (1394هـ - 1974م) ج1، 76؛ أبو الحسن البصري، علي بن أبي الفرج بن الحسن، صدر الدين، أبو الحسن البصري (ت. 659هـ)، الحماسة البصرية، المحقق: مختار الدين أحمد، عالم الكتب، بيروت، ج1، 269؛ أبو الفتح العباسي، معاهد التنصيص على شواهد التلخيص، ج1، 202؛ والشاهد فيه رفع (ضارع) بإضمار فعل دل عليه ما قبله. كأنه حين قال: ليك يزيد، قيل: فمن يبيكه؟ فقال: ضارع. ابن الحاجب، أمالي ابن الحاجب، ج1، 447.

.....أو ما وجب عليهم أن يتدبّروا به واللام للتعليل إن كان التزيين من الشياطين والعاقبة إن كان من السدنة.

﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ ﴾ ما فعل المشركون ما زين لهم، أو الشركاء التزيين أو الفريقان جميع ذلك.

﴿ فَذَرَهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴾ افتراءهم أو ما يفترونه من الإفك.

﴿ وَقَالُوا هَذِهِ أَنْعَمٌ وَحَرْتُ حِجْرٌ لَا يَطْعُمَهَا إِلَّا مَنْ نَشَاءُ بِزَعْمِهِمْ وَأَنْعَمٌ حُرِمَتْ ظَهْرُهَا وَأَنْعَمٌ لَا

يَذْكُرُونَ أَسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا افْتِرَاءٌ عَلَيْهِ سَيَجْزِيهِمْ بِمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿٦٩٠﴾

﴿ وَقَالُوا هَذِهِ ﴾ إشارة إلى ما جعل لاهتهم.

﴿ أَنْعَمٌ وَحَرْتُ حِجْرٌ ﴾ حرام فعل بمعنى مفعول، كالذبح يستوي فيه الواحد والكثير والذكر والأنثى.

وفُرى: (حُجِر) بالضم وخرج أي مضيق.

قوله: (أو ما وجب عليهم أن يتدبّروا به) الظاهر أن المراد به هو دين الإسلام، ولم يُبعث النبي عليه السلام وقت التزيين، فلا يمكن هذا أن يكون هذا قصد الشركاء، وله وجه دفع، فتأمل. ويحتمل أن يكون المراد في الدين في كلا الوجهين دين إسماعيل، والمقصود بيان إضافته إليهم إمّا باعتبار اتصافهم وتدينهم به، ولو في أول الحال، وهو الوجه الأول أو باعتبار وجوب تدينهم به الشامل لثاني الحال، وهو الوجه الثاني، فتأمل.

قوله: (إن كان من السدنة) لظهور أن قصد السدنة لم تكن الإرداء والتلبس.

قوله: (أو الشركاء التزيين) ولم يذكر الإرداء والتلبس؛ لأن أصل فعلهم التزيين والإرداء والتلبس

نتيجته. قوله: (أو الفريقان جمع ذلك)، فضمير الجمع عبارة عن جمع آحاد الفريقين، والمفرد عما فعلوا، ولا حاجة إلى إجراء الضمير مجرى اسم الإشارة، فتأمل.

قوله: (إشارة إلى ما جعل لاهتهم) فيكون عوداً إلى الأول بعدما اعترض بها يضاهيه في التزيين.

قوله: (يستوي فيه الواحد والكثير) بيان لوجه توصيف كل من الإنعام والحرث بحجر.

قوله: (أي: مضيق) بسبب كونها لا يطعمها إلا ما يتعلق به مشهم⁽⁶⁹⁰⁾ [قوله: (بزعمهم من

الحكاية) وكذا قوله: (افتراء عليه)]⁽⁶⁹¹⁾.

(690) جاءت في النسخة (ف): (مشيتهم).

(691) سقطت هذه العبارة من النسخة (ف).

﴿ لَا يَطْعُمَهَا إِلَّا مَنْ تَشَاءُ ﴾ يَعْنُونَ خَدَمَ الْأَوْثَانِ وَالرَّجَالِ دُونَ النِّسَاءِ. ﴿ بِزَعْمِهِمْ ﴾ مِنْ غَيْرِ حُجَّةٍ.
﴿ وَأَنْعَمُ خُرِمَتْ ظُهُورُهَا ﴾ يَعْنِي الْبَحَائِرَ وَالسَّوَائِبَ وَالْحَوَامِي. ﴿ وَأَنْعَمُ لَا يَذْكُرُونَ أَسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ فِي الذَّبْحِ وَإِنَّمَا يَذْكُرُونَ أَسْمَاءَ الْأَصْنَامِ عَلَيْهَا، وَقِيلَ لَا يَحْجُونَ عَلَى ظُهُورِهَا.
﴿ أَفْتَرَاءً عَلَيْهِ ﴾ نُسِبَ عَلَى الْمَصْدَرِ لِأَنَّ مَا قَالُوا تَقُولُ عَلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَالْجَارُ مُتَعَلِّقٌ بِهِ (قَالُوا) أَوْ بِمَحْذُوفٍ هُوَ صِفَةٌ لَهُ أَوْ عَلَى الْحَالِ، أَوْ عَلَى الْمَفْعُولِ لَهُ وَالْجَارُ مُتَعَلِّقٌ بِهِ أَوْ بِالْمَحْذُوفِ.
﴿ سَيَجْزِيهِمْ بِمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴾ بِسَبِيهِ أَوْ بَدَلِهِ.
وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَمِ خَالِصَةٌ لِدُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَى أَزْوَاجِنَا وَإِنْ يَكُنْ مَيْتَةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَاءُ
سَيَجْزِيهِمْ وَصَفَهُمْ إِنَّهُ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿٦٩٢﴾
﴿ وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَمِ ﴾ يَعْنُونَ أَجِنَّةَ الْبَحَائِرِ وَالسَّوَائِبِ.
﴿ خَالِصَةٌ لِدُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَى أَزْوَاجِنَا ﴾ حَلَالٌ لِلدُّكُورِ خَالِصَةٌ دُونَ الْإِنَاثِ إِنَّ وُلِدَ حَيًّا لِقَوْلِهِ: ﴿ وَإِنْ يَكُنْ مَيْتَةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَاءُ ﴾ فَالِدُّكُورُ وَالْإِنَاثُ فِيهِ سَوَاءٌ وَتَأْنِيثُ الْخَالِصَةِ لِلْمَعْنَى فَإِنَّ مَا فِي مَعْنَى الْأَجِنَّةِ وَلِلذَلِكَ وَافَقَ عَاصِمٌ فِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ وَابْنِ عَامِرٍ فِي تَكْنُنٍ بِالنَّاءِ،

قوله: (وقيل: لا يحجون على ظهورها) فعدم ذكر الله عليها كناية عن ذلك.

قوله: (نصب على المصدر) أي: من غير لفظه، وهو قالوا، ولهذا قال: لأن ذلك تقول أي: افتراء على الله. قوله: (والجار متعلق بقالوا) فالمصدر للتأكيد، لكن فيه بعد أو بمحذوف هو صفة للافتراء أي: افتراء كائناً عليه أي: على الله، فيكون المصدر للنوع، ولا يجوز أن يتعلّق بالافتراء كما جاز ذلك على تقدير كونه حالاً أو مفعولاً له فعدم عمل المفعول المطلق لامتناع تأويله بأن مع الفعل.

قوله: (أو على الحال) أي: مفترين على الله.

قوله: (الجار متعلق به) أي: بالافتراء أو بالمحذوف أي: مفترين كائناً ذلك الافتراء على الله.

قوله: (ابن عامر) بالنصب مفعول وافق وخالفه أي: خالف عاصم⁽⁶⁹²⁾ ابن عامر.

(692) عاصم بن أبي النجود بهدلة الكوفي الأسدي بالولاء، أبو بكر (127 هـ = 745 م): أحد القراء السبعة. تابعي، من أهل الكوفة، ووفاته فيها. كان ثقة في القراءات، صدوقاً في الحديث. قيل: اسم أبيه عبيد، وبهدلة اسم أمه.

وخالفه هو وابن كثير في ميتة فنصب كغيرهم، أو التاء فيه للمبالغة كما في رواية الشعر أو هو مصدر كالعافية وقع موقع الخالص. وقرئ بالنصب على أنه مصدر مؤكد والخبر لذكورنا، أو حال من الضمير الذي في الظرف لا من الذي في لذكورنا ولا من الذكور لأنها لا تتقدم على العامل المعنوي ولا على صاحبها المجزور. وقرئ (خالص) بالرفع والنصب وخالصة بالرفع والإضافة إلى الضمير على أنه بدل من ما أو مبتدأ ثان والمراد به ما كان حياً،

قوله: (وابن كثير) بالنصب عطف على الضمير المنصوب في خالفه، أي: وخالف عاصم ابن كثير أيضاً فنصب أي: عاصم كغيرهم أي: كغير ابن كثير وابن عامر وعاصم، ففي الآية أربع قراءات: تأنيث تكن مع نصب ميتة، وهو قراءة عاصم ومع رفع ميتة، وهو قراءة ابن عامر تذكير تكن مع رفع ميتة، وهو قراءة ابن كثير، ومع نصب ميتة، وهو قراءة غيرهم، كل ذلك يفهم من نفس الكتاب، انظر في غاية وجازة كلام المصنف. قوله: (كما في رواية الشعر) في راوي الشعر «الصحاح»⁽⁶⁹³⁾، ورجل راوية الشعر، والهاء للمبالغة. قوله: (وقع موقع الخالص) أي: هو بمعناه [53/أ] على أن يكون المصدر بمعنى الفاعل. قوله: (على أنه مصدر مؤكد) لفعل محذوف أي: خلص ما في البطون خالصة أي: خلوصاً. قوله: (أو حال من الضمير الذي في الظرف) أي: الواقع صلة، قيل: لا معنى له عند التأمل الصادق، وإذا أريد أنها في حال الخلوص من البطون والخروج منها يكون للذكور، فهو معنى كونه حالاً من ضمير الخبر لا الصلة. انتهى⁽⁶⁹⁴⁾، فإن قلت: يجوز أن يكون معنى كون ما في البطون خالصاً كونه حياً كما في قراءة خالصة بالإضافة، والمعنى: ما استقر في البطون حال كونه حياً لذكورنا، فلا غبار أصلاً، قلت: لا يجوز؛ لأن اعتبار كونه حياً أو ميتاً في حال استقراره في البطون لا وجه له، فتأمل.

قوله: (لأنها لا تتقدم على العامل المعنوي) أي: غير الظرف، وعلى صاحبه المجزور لف ونشر مرتب. قوله: (وقرئ خالص بالرفع والنصب) الرفع على الخبر، والنصب على الحال.

الزركلي، الأعلام ج3، 248.

(693) الجوهري، الصحاح، ج6، 2365.

(694) ذكر في هامش أغلب النسخ الخطية أن القائل هو التفتازاني.

..... والتذكير في فيه لأن المراد بالميتة ما يعمُّ الذَّكَرَ والأنثى فَعَلَبَ الذَّكَرَ.

﴿ سَيَجْزِيهِمْ وَصْفَهُمْ ﴾ أي: جزاء وصفهم الكذب على الله سبحانه وتعالى في التحريم والتَّحْلِيلِ مِنْ قَوْلِهِ: وَتَصِفُ أَلْسِنَتُهُمُ الْكَذِبَ ﴿ إِنَّهُ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴾
﴿ قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴾⁽⁶⁹⁵⁾

﴿ قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ ﴾ يُرِيدُ بِهِمُ الْعَرَبَ الَّذِينَ كَانُوا يَقْتُلُونَ بَنَانِهِمْ خِيفَةَ السَّيِّئِ وَالْفَقْرِ.
وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَابْنُ عَامِرٍ قَتَلُوا بِالتَّشْدِيدِ بِمَعْنَى التَّكْثِيرِ.
﴿ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ لَخَفَّةِ عَقْلِهِمْ وَجَهْلِهِمْ بِأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى رَازِقُ أَوْلَادِهِمْ لَا هُمْ، وَيَجُوزُ نَصْبُهُ عَلَى الْحَالِ أَوْ الْمَصْدَرِ.

﴿ وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ ﴾ مِنَ الْبَحَائِرِ وَنَحْوِهَا.
﴿ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ ﴾ يَحْتَمِلُ الْوُجُوهَ الْمَذْكُورَةَ فِي مِثْلِهِ.
﴿ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴾ إِلَى الْحَقِّ وَالصَّوَابِ.

قوله: (لأنَّ المراد بالميتة.. إلخ)، يعني: روعي⁽⁶⁹⁵⁾ في إرجاع الضمير جانب المدلول دون اللفظ والمدلول بعضه مذكَّر، وبعضه مؤنَّث، فغلب المذكر، ثمَّ إِنَّ هَذَا التَّأْوِيلُ إِنَّمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ عَلَى قِرَاءَةِ: وَإِنْ يَكُنْ مَيْتَةٌ بِالرَّفْعِ، وَإِلَّا فَعَلَى قِرَاءَةِ النَّصْبِ يَرْجِعُ الضَّمِيرُ إِلَى مَا فِي الْبَطُونِ، فَتَأَمَّلْ.

قوله: (من قوله: وتصف ألسنتهم الكذب) وفي «الكشاف»⁽⁶⁹⁶⁾ في تفسير هذا الموضع جعل قولهم كأنَّه عين الكذب ومحضه، فإذا نطقت به ألسنتهم، فقد حكى الكذب بحليته وصورته.

قوله: (قتلوا أولادهم سفهًا) في أكثر النسخ كتب سفهاها، وفي بعضها متَّصلاً إلى بغير علم، وهو الصَّوَابُ لقوله: (لَخَفَّةِ عَقْلِهِمْ)؛ فَإِنَّهُ تَفْسِيرُ لـ "سَفَهًا"، يُشِيرُ إِلَى أَنَّ سَفَهًا مَفْعُولٌ لَهُ، وَقَوْلُهُ: (وَجَهْلُهُمْ) بَيَانٌ لِحَاصِلِ الْمَعْنَى، وَإِلَّا فَقَوْلُهُ: (بِغَيْرِ عِلْمٍ) فِي مَوْقِعِ الْحَالِ. قَوْلُهُ: (وَيَجُوزُ نَصْبُهُ عَلَى الْحَالِ أَوْ الْمَصْدَرِ) أَي: سَفَهَاءُ أَوْ سَفَهُوا سَفَهًا، وَهُوَ عَطْفٌ بِحَسَبِ الْمَعْنَى عَلَى قَوْلِهِ: (لَخَفَّةِ عَقْلِهِمْ).

(695) في نسخة (ف): (روا) عوضاً عن (روعي).

(696) الزمخشري، الكشاف، ج 2، 72.

﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَّعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أَكْلُهُ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَءَاتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴿١٦﴾﴾

﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مِّنَ الْكُرُومِ﴾ ﴿مَعْرُوشَاتٍ﴾ مَرْفُوعَاتٍ عَلَى مَا يَحْمِلُهَا. ﴿وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ﴾ مُلْقِيَاتٍ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ. وَقِيلَ: الْمَعْرُوشَاتُ مَا عَرَسَهُ النَّاسُ فَعَرَّشُوهُ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ مَا نَبَتَ فِي الْبَرَارِي وَالْجِبَالِ. ﴿وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أَكْلُهُ﴾ ثَمَرُهُ الَّذِي يُؤْكَلُ فِي الْهَيْئَةِ وَالْكَفَيْيَةِ، وَالضَّمِيرُ لِلزَّرْعِ وَالْبَاقِي مَقِيسٌ عَلَيْهِ، أَوْ لِلنَّخْلِ وَالزَّرْعِ دَاخِلٌ فِي حُكْمِهِ لِكَوْنِهِ مَعْطُوفًا عَلَيْهِ، أَوْ لِلْجَمِيعِ عَلَى تَقْدِيرِ أَكُلُ ذَلِكَ أَوْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَمُخْتَلِفًا حَالًا مُّقَدَّرَةً لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ عِنْدَ الْإِنْشَاءِ. ﴿وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ﴾ يَتَشَابَهُ بَعْضُ أَفْرَادِهِمَا فِي اللَّوْنِ وَالطَّعْمِ وَلَا يَتَشَابَهُ بَعْضُهَا. ﴿كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ﴾ مِنْ ثَمَرِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ ذَلِكَ. ﴿إِذَا أَثْمَرَ﴾ وَإِنْ لَمْ يَدْرِكْ وَلَمْ يَبْنَعْ بَعْدُ.

وَقِيلَ فَائِدَتُهُ رُخْصَةُ الْمَالِكِ فِي الْأَكْلِ مِنْهُ قَبْلَ آدَاءِ حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى.

قوله: (مرفوعات على ما يحملها) من الدعامة وغيرها ملقيات على الأرض، أي: لم يدعم، وقيل: معروشات منبسطة على الأرض⁽⁶⁹⁷⁾ كالبطيخ، وغير معروشات قائمة على الساق كالنخيل.

قوله: (والضمير للزَّرع) أي: أن جعل الأكل أسماء لكل ما يؤكل كما صرح به الجوهري⁽⁶⁹⁸⁾، والباقي أي: النخل يعلم بالمقايسة، أو للنخل بناء على أن الأصل ألا يطلق الأكل إلا على ما للشجر دون النَّبات والزَّرع داخل في حكمه أو للجمع على تقدير الكل ذلك إجراء للضمير مجرى اسم الإشارة بتأويل المذكور، ويجوز أن يكون التقدير أكل كل واحد منها. قوله: (في اللون والطعم) قد زاد فيها سبق في الهيئة والقدر، وقيل: متشابهًا في المنظر، وغير متشابه في الطعم مثل الرُّمَّانين.

قوله: (من ثمر كل واحد من ذلك) أو ثمر الكل بالتأويلات المذكورة.

قوله: (وإن لم يدرك ولم يبنع) إشارة إلى فائدة: إذا أثمر، وهي إباحة الأكل قبل البينة.

(697) في نسخة (ف): سقطت (على الأرض).

(698) الجوهري، الصحاح، ج 4، 1625.

﴿وَعَاثُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ يُرِيدُ بِهِ مَا كَانَ يَتَصَدَّقُ بِهِ يَوْمَ الْحَصَادِ لَا الزَّكَاةَ الْمُقَدَّرَةَ لِأَنَّهَا فُرِضَتْ بِالْمَدِينَةِ وَالْآيَةُ مَكِّيَّةٌ.

وَقِيلَ: الزَّكَاةُ وَالْآيَةُ مَدَنِيَّةٌ وَالْأَمْرُ بِإِتَائِهَا يَوْمَ الْحَصَادِ لِيَهْتَمَّ بِهِ حِينَئِذٍ حَتَّى لَا يُؤَخَّرَ عَنْ وَقْتِ الْأَدَاءِ وَلِيَعْلَمَ أَنَّ الْوُجُوبَ بِالْإِدْرَاكِ لَا بِالتَّنْفِيهِ. وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَنَافِعٌ وَحَمَزَةُ وَالْكِسَائِيُّ (حَصَادِهِ) بِكَسْرِ الْحَاءِ وَهُوَ لُغَةٌ فِيهِ. ﴿وَلَا تُسْرِفُوا﴾ فِي التَّصَدَّقِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ ﴿إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ لَا يَرْضَى فِعْلَهُمْ. وَمَنْ الْأَنْعَمَ حَمُولَةً وَفَرَشًا كُلُّوْا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴿ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ مِنَ الصَّانِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْمَعْرِ اثْنَيْنِ قُلْ ءَالِدَاكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمَ الْأَنْثَيْنِ أَمَّا اسْتَمَلْتُ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأَنْثَيْنِ نَبِّئُونِي بِعِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾

﴿وَمِنَ الْأَنْعَمِ حَمُولَةً وَفَرَشًا﴾ عَطْفٌ عَلَى جَنَاتٍ أَيْ وَأَنْشَأَ مِنَ الْأَنْعَامِ مَا يَحْمِلُ الْأَثْقَالَ وَمَا يَفْرِشُ لِلذَّبْحِ، أَوْ مَا يَفْرِشُ الْمَنَسُوجَ مِنْ شَعْرِهِ وَصُوفِهِ وَوَبْرِهِ.

وَقِيلَ: الْكِبَارُ الصَّالِحَةُ لِلْحَمْلِ وَالصَّغَارُ الدَّانِيَةُ مِنَ الْأَرْضِ مِثْلَ الْفَرَشِ الْمَفْرُوشِ عَلَيْهَا.

وَقِيلَ: فَائِدَتُهُ رَخِصَةُ الْمَالِكِ فِي الْأَكْلِ قَبْلَ أَدَاءِ حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى، فَلَا حَاجَةَ ⁽⁶⁹⁹⁾ إِلَى التَّقْيِيدِ بِعَدَمِ الْإِدْرَاكِ، فَتَأَمَّلْ. قَوْلُهُ: (وَالْأَمْرُ بِإِتَائِهَا يَوْمَ الْحَصَادِ) يُشِيرُ إِلَى أَنَّ الظَّرْفَ لِلِإِتَاءِ، وَالْحَقُّ أَنَّهُ لِلْحَقِّ لِعَدَمِ الْحَاجَةِ [53/ب] حِينَئِذٍ إِلَى التَّأْوِيلِ بِخِلَافِ الْأَوَّلِ، وَلِأَنَّ التَّوَقُّيْتَ فِي الْأَوَامِرِ حَقُّهُ أَنْ يَحَافِظَ عَلَى ظَاهِرِهِ كَيْ لَا يَشْتَبِهَ الْمُؤَقَّتَ بِالْمَطْلُوقِ.

قَوْلُهُ: (لِيَهْتَمَّ بِهِ حِينَئِذٍ) أَيْ: وَقْتُ الْحَصَادِ حَتَّى لَا يُؤَخَّرَ عَنْ وَقْتِ الْأَدَاءِ، وَهُوَ وَقْتُ جَنِيِّ الثَّمَارِ وَحَصْدِ الزُّرُوعِ. قَوْلُهُ: (بِالتَّبَعِيَّةِ) ⁷⁰⁰ بِأَنْ يَبْقَى، وَيَدَّخِرُ بَعْدَ الْحَصْدِ.

قَوْلُهُ: (فِي التَّصَدَّقِ بِقَرِينَةِ الْقَرَبِ) قِيلَ: وَلَوْ عَلَّقَهُ بِالْأَكْلِ وَالصَّدَقَةُ بِقَرِينَةِ الْإِطْلَاقِ لَكَانَ أَقْرَبَ، وَأَمَّا إِذَا أُرِيدَ بِالْحَقِّ الزَّكَاةُ الْمَفْرُوضَةُ، فَهِيَ مُقَدَّرَةٌ لَا تَحْتَمِلُ الْإِسْرَافَ، وَلَا يَخْفَى أَنَّ التَّقْدِيرَ لَا يَنَافِي الْإِسْرَافَ؛ إِذْ يَحْتَمِلُ أَنْ يَزِيدَ عَلَى الْمَقْدَارِ الْمَعْيَّنِ عَلَى طَرِيقِ التَّنْفُلِ.

(699) فِي نَسْخَةِ (ف): زِيَادَةُ (حِينَئِذٍ).

(685) (بِالتَّبَعِيَّةِ) غَيْرُ مَوْجُودَةٍ فِي الْمَتْنِ الْمَحْقُوقِ الْمَطْبُوعِ.

﴿كُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ﴾ كَلُوا مِمَّا أُحِلَّ لَكُمْ مِنْهُ.

﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطَوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ فِي التَّحْلِيلِ وَالتَّحْرِيمِ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ.

﴿إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ ظَاهِرَةُ الْعِدَاوَةِ.

﴿ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ﴾ بَدَلٌ مِنْ حُمُولَةٍ وَفَرْشًا، أَوْ مَفْعُولٌ كُلُوا، وَلَا تَتَّبِعُوا مُعْتَرِضٌ بَيْنَهُمَا أَوْ فِعْلٌ دَلَّ عَلَيْهِ أَوْ

حَالٌ مِنْ مَا بِمَعْنَى مُخْتَلَفَةٍ أَوْ مُتَعَدِّدَةٍ وَالزَّوْجُ مَا مَعَهُ آخَرٌ مِنْ جَنْسِهِ يُزَاوِجُهُ وَقَدْ يُقَالُ لِمَجْمُوعِهِمَا الْمُرَادُ الْأَوَّلُ. ﴿

مِنْ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ﴾ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ الْكَبْشِ وَالتَّعْجَةِ، وَهُوَ بَدَلٌ مِنْ ثَمَانِيَةٍ وَقُرِئَ (اثْنَانِ) عَلَى الْإِبْتِدَاءِ.

وَالضَّأْنُ اسْمُ جَنْسٍ كَالْإِبِلِ وَجَمْعُهُ ضِئْنٌ أَوْ جَمْعُ ضَائِنٍ كَتَاغِيرٍ وَنَجْرٍ.

وَقُرِئَ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَهُوَ لُغَةٌ فِيهِ.

قوله: (كلوا مما أحلَّ لكم منه) لَمَّا كَانَ الْحَرَامُ رِزْقًا، وَدَلَّتِ الْآيَةُ عَلَى إِبَاحَةِ أَكْلِ الرِّزْقِ حَمْلَهُ عَلَى إِبَاحَةِ مَا حَلَّ مِنْهُ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ مَنْ فِي الْآيَةِ أَنْ كَانَ لِلتَّبْعِيضِ، فَالْأَمْرُ ظَاهِرٌ، وَإِنْ كَانَ لِلْإِبْتِدَاءِ، فَالْإِلَازِمُ مِنْهُ إِبَاحَةُ الْبَعْضِ؛ لِأَنَّهُ الْمُتَقَيَّنُّ، فَيَحْمِلُ عَلَى مَا حَلَّ مِنْهُ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ فِي الْآيَةِ دَلَالَةٌ عَلَى حَلِّ أَكْلِ كُلِّ رِزْقٍ لَمْ يَبْقَ لِلْمَعْتَزِلَةِ احْتِجَاجُ بِهَا عَلَى أَنَّ الْحَرَامَ لَيْسَ بِرِزْقٍ.

قوله: (أو فعل دَلَّ عليه) بِالْجُرِّ عَظْفٌ عَلَى كُلِّ مَا، أَيْ: أَوْ مَفْعُولٌ فِعْلٌ دَلَّ كَلُوا عَلَى ذَلِكَ الْفِعْلِ، وَهُوَ مِثْلُهُ الْمَقْدَّرُ، قِيلَ: ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ.

قوله: (مختلفة أو متعددة) تَصْحِيحٌ لِمَصْلَاحَةِ الْحَالِ بِالتَّأْوِيلِ بِأَحَدِ هَذَيْنِ، فَإِنَّ الْحَالَ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ مَبْنِيَّةً لِهَيْئَةِ ذِيَّهَا.

قوله: (والمُرَادُ الْأَوَّلُ) لِقَوْلِهِ: (ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ) دُونَ أَرْبَعَةِ أَزْوَاجٍ.

قوله: (وهو بدل من ثمانية) أَيْ: هُوَ مَعَ مَا عَظْفٌ عَلَيْهِ بَدَلٌ مِنْ ثَمَانِيَةِ أَزْوَاجٍ بَدَلُ الْكُلِّ مِنَ الْكُلِّ؛ إِذْ جَوَّزَ الْبَدَلُ مِنَ الْبَدَلِ⁽⁷⁰¹⁾ فِي الْحَقِيقَةِ، هُوَ اثْنَيْنِ، وَمِنْ الضَّأْنِ حَالٌ مِنْهُ، أَوْ مِنَ الضَّأْنِ بَدَلٌ مِنَ الْإِنْعَامِ، وَاثْنَيْنِ مِنْ حُمُولَةٍ وَفَرْشًا بَدَلُ الْبَعْضِ مِنَ الْكُلِّ بَدَلًا بَعْدَ الْبَدَلِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَظْفٌ بَيَانٌ لثَمَانِيَةِ أَزْوَاجٍ. قَوْلُهُ: (وَقُرِئَ (اثْنَانِ) عَلَى الْإِبْتِدَاءِ) وَمِنْ الضَّأْنِ خَبْرُهُ، وَلَا مَحَلَّ لِلْجُمْلَةِ حَيْثُ تَنْدُ مِنَ الْإِعْرَابِ، بَلْ سَقِيتْ مَعَ مَا عَظْفٌ عَلَيْهِ لِبَيَانِ الْأَزْوَاجِ الثَّمَانِيَةِ.

(701) فِي نَسْخَةِ (ف): زِيَادَةُ (وَالْبَدَلِ).

﴿ وَمِنَ الْمَعْرِزِ اثْنَيْنِ ﴾ التَّيْسِ وَالْعَزِزِّ، وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَابْنُ عَامِرٍ وَيَعْقُوبُ بِالْفَتْحِ وَهُوَ جَمْعُ مَاعِزٍ كَصَاحِبٍ وَصَحْبٍ وَحَارِسٍ وَحَرَسٍ، وَقَرِئَ (الْمِعْزَى).

﴿ قُلْ ءَالِدُكَرَيْنِ ﴾ ذَكَرَ الضَّانَ وَذَكَرَ الْمَعِزَّ.

﴿ حَرَّمَ أُمَ الْأُنثَيْنِ ﴾ أُمَ أُثْنَيْهِمَا وَنُصِبَ الذَّكَرَيْنِ وَالْأُنثَيْنِ بِحَرَمٍ ﴿ أَمَّا أَسْتَمَلْتُ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنثَيْنِ ﴾ أَوْ مَا حَمَلْتُ إِنَاثُ الْجَنَسَيْنِ ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُثْنَى ﴿ نَبِّئُونِي بِعِلْمٍ ﴾ بِأَمْرِ مَعْلُومٍ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَرَّمَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ ﴿ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ فِي دَعْوَى التَّحْرِيمِ عَلَيْهِ.

﴿ وَمِنَ الْإِبِلِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ قُلْ ءَالِدُكَرَيْنِ حَرَّمَ أُمَ الْأُنثَيْنِ أَمَّا أَسْتَمَلْتُ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنثَيْنِ أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ وَصَّيْتُكُمْ اللَّهُ بِهِذَا فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾

﴿ وَمِنَ الْإِبِلِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ قُلْ ءَالِدُكَرَيْنِ حَرَّمَ أُمَ الْأُنثَيْنِ أَمَّا أَسْتَمَلْتُ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنثَيْنِ ﴾ كَمَا سَبَقَ وَالْمَعْنَى إِنكَارُ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ شَيْئًا مِنَ الْأَجْنَاسِ الْأَرْبَعَةِ ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُثْنَى أَوْ مَا تَحْمِلُ إِنَاثُهَا رَدًّا عَلَيْهِمْ، فَإِنَّهُمْ كَانُوا يُحَرِّمُونَ ذُكُورَ الْأَنْعَامِ تَارَةً وَإِنَاثُهَا تَارَةً أُخْرَى، وَأَوْلَادُهَا كَيْفَ كَانَتْ تَارَةً زَاعِمِينَ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَهَا.

﴿ أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ ﴾ بَلْ أَكُنْتُمْ شَاهِدِينَ حَاضِرِينَ.

قوله: (وهو جمع ماعز) أي: على القراءتين، ثم أورد لكل منهما نظيرًا.

قوله: (أم أنثيهما) فالألف واللام عوض عن المضاف إليه ذكرًا كان ذلك المحمول أو أنثى.

قوله: (أو ما حملت إناث الجنسين) يشير إلى أَنَّ أَمَّا مركَّب من أم العاطفة بمعنى أو وما الموصولة.

قوله: (والمعنى إنكار أن الله حَرَّمَ... إلخ)، يعني: أَنَّ المقصود إنكار فعل التَّحْرِيمِ، لكنَّه أورد في صورة

إنكار المفعول ليطابق ما كانوا يدعونه من التَّفْصِيلِ في مفعول والتَّريْدِ فيه، فيكون الإنكار بطريق برهاني من

جهة أَنَّهُ لَا بَدَّ لِلْفِعْلِ مِنْ مُتَعَلِّقٍ، فإذا نفى جميع متعلقاته على التَّفْصِيلِ لزم نفيه كذا أفاده التفتازاني. قوله: (بل

أَكُنْتُمْ⁽⁷⁰²⁾ شاهدين حاضرين) فكلمة أم ههنا⁽⁷⁰³⁾ بمعنى، بل والهمزة والاستفهام للإنكار.

(702) في نسخة (ف): (أَمْ كُنْتُمْ) عوضًا عن (أَكُنْتُمْ).

﴿ إِذْ وَصَّلَكُمُ اللَّهُ بِهَذَا التَّحْرِيمِ إِذْ أَنْتُمْ لَا تُوْمِنُونَ بِنَبِيِّ فَلَا طَرِيقَ لَكُمْ إِلَى مَعْرِفَةِ أَمْثَالِ ذَلِكَ إِلَّا الْمُشَاهَدَةُ وَالسَّمَاعُ. ﴾ ﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا ﴾ ﴿ فَنسَبَ إِلَيْهِ تَحْرِيمَ مَا لَمْ يُحَرِّمْ، وَالْمُرَادُ كِبَرَاؤُهُمُ الْمُقَرَّرُونَ لِذَلِكَ، أَوْ عَمَرُو بْنُ لُحْيٍ بْنِ قَمْعَةَ الْمُؤَسَّسُ لِذَلِكَ. ﴾ ﴿ لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ ﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رَجَسٌ أَوْ فَسَقًا أَهْلٌ لِيَغِيرَ اللَّهُ بِهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٧٤﴾ ﴾ ﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ ﴾ ﴿ أَيُّ فِي الْقُرْآنِ، أَوْ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُطْلَقًا، وَفِيهِ تَنْبِيهُ عَلَى أَنَّ التَّحْرِيمَ إِنَّمَا يُعْلَمُ بِالْوَحْيِ لَا بِالْهَوَى.

﴿ مُحَرَّمًا ﴾ ﴿ طَعَامًا مُحَرَّمًا. ﴾ ﴿ عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً ﴾ ﴿ أَنْ يَكُونَ الطَّعَامُ مَيْتَةً،

قوله: (فلا طريق لكم إلى معرفة أمثال ذلك إلا المشاهدة والسماع) وهي منتفية بيقين.

قوله: (والمراد كبرائهم المقررون لذلك، أو عمرو بن لحي بن قمعة المؤسس لذلك)، أو كلاهما، ثمَّ إِنَّ [5/4] الكبراء يحتمل أنهم اعتقدوا كلام عمرو بناء على حسن ظنهم به، فلذلك قرروا كلامه، فلا يمكن أن يكون المراد إياهم؛ لأنَّ الافتراء هو تعمُّد الكذب على الغير، وقوله: (كذبًا) مصدر من غير لفظ الفعل، ومن قال في تفسير الآية، فمن افتري على الله كذبًا لا مخطئًا في ظنِّه، فإنَّ فيه مندوحة عن الكذب، فقد أخطأ في الإعراب، وغفل عن قيد التَّعمُّد في معنى الافتراء، ثمَّ إِنَّ اللَّامَ في ليضل النَّاسَ لامَ العاقبة؛ لأنَّ الظَّاهر عدم قصد الإضلال، ومن أيَّد ذلك بقوله: (بغير علم) لم يدر أنَّه حال من النَّاسِ لا من ضمير الفاعل لـ (يضلُّ)، فتأمَّل. وقوله: (إنَّ الله لا يهدي القوم الظَّالِمِينَ)، أي: إلى طريق الحقِّ، ومن قال: (إلى دار الثَّواب؛ لأنَّهم يستحقُّون العقاب) فقد أبعد عن الصَّواب.

قوله: (أو فيما أوحى إلي مطلقًا) هذا أولى؛ لأنَّ النَّصَّ المحرَّم لا يجب أن يكون من جنس الكتاب.

قوله: (طعامًا محرَّمًا) إلى قوله: (أن يكون الطَّعام ميتة)، وفي «الكشاف»⁽⁷⁰⁴⁾: "طعامًا حرامًا من

المطاعم التي حرَّمتها إلَّا أن يكون الشَّيء المحرَّم ميتة... إلخ"، يشير إلى أنَّ الاستثناء منقطع.

(703) في نسخة (ف): زيادة (للإضراب).

(704) الزمخشري، الكشاف، ج 2، 74.

وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَحَمْزُهُ تَكُونُ بِالتَّاءِ لِتَأْنِيثِ الْخَبَرِ، وَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ بِالْيَاءِ، وَرَفَعَ مَيْتَةً عَلَى أَنَّ كَانَ هِيَ التَّائِمَةُ وَقَوْلُهُ: ﴿ أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا ﴾ عَطَفَ عَلَى أَنَّ مَعَ مَا فِي حَيْزِهِ أَيُّ: إِلَّا وَجُودَ مَيْتَةٍ أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا، أَيُّ مَضْبُوبًا كَالدَّمِ فِي الْعُرُوقِ لَا كَالْكَبِدِ وَالطَّحَالِ.

﴿ أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ ﴾ فَإِنَّ الْخِنْزِيرَ أَوْ لَحْمَهُ قَدِرٌ لِعَوْدِهِ أَكْلَ النَّجَاسَةِ أَوْ خَبِيثٌ مُخْبَثٌ ﴿ أَوْ فِسْقًا ﴾ عَطَفَ عَلَى لَحْمِ خِنْزِيرٍ، وَمَا بَيْنَهُمَا اعْتِرَاضٌ لِلتَّعْلِيلِ.

قيل: إنما أثر ذلك لئلا يعترض بها ذكر [في كتب الأصول أنه يستلزم قصر المحرمات على ما ذكر]⁽⁷⁰⁵⁾ ولما كان الأصل في الاستثناء الاتصال لم يقيّد المصنّف الطّعام المحرّم بكونه من المطاعم التي حرّموها، وجعل اسم كان ضمير مطلق الطّعام، وأشار إلى دفع الاعتراض بما سيجيء من قوله: (والآية محكمة.. إلخ)، ثم إن الظاهر حينئذ أن يكون الاستثناء من أعمّ الأوقات، أو من أعمّ الأحوال أن يكون والاستثناء مفرغاً بمعنى لا أجد شيئاً من المطاعم المحرّمات في وقت من الأوقات⁽⁷⁰⁶⁾، أو في حال من الأحوال إلا وقت أو في حال⁽⁷⁰⁷⁾ كون الطّعام أحد الأربعة، فإنه أجد حينئذ محرّماً فالمصدر للزمان أو الهيئة.

وقوله: ﴿ أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا ﴾ معطوف على ميتة على قراءة النّصب، وكذا قوله: (أو لحم خنزير أو فسقاً)، فقول المصنّف عطف على أَنَّ مَعَ مَا فِي حَيْزِهِ ناظر إلى قراءة الرّفع، ثم إن تفسيره بقوله: (إلا وجود ميتة يحتاج حينئذ إلى التّأويل بالألمية الموجودة أو دماً مسفوحو.. إلخ)، ثم إن المراد بالميتة ما فقد حياته بلا ذبح شرعياً أو غيره، ولهذا احتيج إلى ذكر المحرّم الرابع. وفي قوله: (على طاعم يطعمه) دلالة على أن جلد الميتة قبل الدّباغ محرّم؛ لأنّه قد يشوى فيؤكل، وأمّا إذا أدبغ فقد خرج عن قابليّة الأكل.

قوله: (قدر لتعوده أكل النّجاسة أو خبيث مخبث)، يعني: أن للخنزير نجاسة من جهتين عرضيّة وذاتيّة والمراد إمّا هذا أو ذاك، وخبيث مخبث مبالغة في الوصف بالخبيث كليل ليل وشعر شاعر.

(705) لم ترد هذه العبارة في النسخة (ر).

(706) في نسخة (ف): سقطت (من الأوقات).

(707) في نسخة (ف): سقطت (من الأحوال إلا وقت أو في حال).

﴿ أَهْلٌ لِّغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ﴾ صِفَةٌ لَهُ مُوَضَّحَةٌ وَإِنَّمَا سُمِّيَ مَا ذُبِحَ عَلَى اسْمِ الصَّنَمِ فَسَقًا لِتَوَعُّلِهِ فِي الْفِسْقِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فَسَقًا مَفْعُولًا لَهُ مِنْ أَهْلٍ وَهُوَ عَطْفٌ عَلَى يَكُونُ وَالْمُسْتَكِنُ فِيهِ رَاجِعٌ إِلَى مَا رَجَعَ إِلَيْهِ الْمُسْتَكِنُ فِي يَكُونُ.

﴿ فَمَنْ أَضْطَرَّ ﴾ فَمَنْ دَعَتْهُ الضَّرُورَةُ إِلَى تَنَاوُلِ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ ﴿ غَيْرَ بَاغٍ ﴾ عَلَى مُضْطَرِّ مِثْلِهِ ﴿ وَلَا عَادٍ ﴾ قَدَرِ الضَّرُورَةِ

﴿ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ لَا يُؤَاخِذُهُ، وَالآيَةُ مُحْكَمَةٌ لِأَنَّهَا تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَجِدْ فِيهَا أُوحِيَ إِلَى تِلْكَ الْغَايَةِ مُحَرَّمًا غَيْرَ هَذِهِ، وَذَلِكَ لَا يُنَافِي وَرُودَ التَّحْرِيمِ فِي شَيْءٍ آخَرَ فَلَا يَصِحُّ الِاسْتِدْلَالُ بِهَا عَلَى نَسْخِ الْكِتَابِ بِخَيْرِ الْوَاحِدِ وَلَا عَلَى حِلِّ الْأَشْيَاءِ غَيْرِهَا إِلَّا مَعَ الْإِسْتِصْحَابِ.

قوله: (والمستكن فيه راجع إلى ما رجع إليه المستكن في يكون) وهو الطعام، وفي «الكشاف»⁽⁷⁰⁸⁾ يرجع الضمير المجرور في به إلى ما يرجع إليه المستكن في يكون، ولعله الجار والمجرور، والقائم مقام الفاعل لأهل، وهو الأصوب؛ إذ يشكل قصة الضمير على تقدير كون المستكن في أهل راجعاً إلى ما يرجع إليه المستكن في يكون، فتأمل. قوله: (لا يؤاخذُهُ)⁽⁷⁰⁹⁾ إشارة إلى أن قوله: (فإن ربك.. إلخ) تعليل [54/ب] للجزاء المقدّر لا نفس الجزاء، ثم إن ظاهره ترك المؤاخذة على أكل الحرام بناء على المغفرة والرحمة من الله تعالى، ولا اضطرار من العبد، وأمّا قوله في موضع آخر بعد ذكر المحرمات: (إلا ما اضطررتم إليه)، فظاهره الإباحة. قوله: (لأنّها تدلّ على أنّه لم يجد فيما أوحى إلى تلك الغاية محرماً غير هذه) التّوقيت مستفاد من صيغة الماضي أعني: قوله: (فيما أوحى إليّ). قوله: (وذلك لا ينافي ورود التّحريم في شيء آخر)، أي بعد تلك الغاية.

قوله: (فلا يصح الاستدلال بها على نسخ الكتاب بخبر الواحد)، ذهب الشافعية إلى عدم جواز نسخ الكتاب بالسنة، وهذه الآية لما وردت عليهم بالنقض أجاب القاضي، وهو شافعي بما ذكر من التّأقيت، وقد يجاب بأنّ هذا على تقدير التسليم من باب التّخصيص، وتخصيص عموم الكتاب بالسنة جائز اتفاقاً؛ وذلك لأنّ حاصل القول بأنّه لا محرّم سوى هذه الأربعة هو أنّ ما عداها ليس بمحرّم، وهذا عام، فإثبات محرّم آخر تخصيص له، لا نسخ.

(708) الزمخشري، الكشاف، ج2، 74.

﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُرُهُمَا أَوْ الْحَوَايَا أَوْ مَا اخْتَلَطَ بِعَظْمٍ ذَلِكَ جَزَيْنَهُمْ بِبَغْيِهِمْ وَإِنَّا لَصَدِيقُونَ ﴿١٦٦﴾﴾ فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقُلْ رَبُّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ وَاسِعَةٍ وَلَا يُرَدُّ بَأْسُهُ عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ ﴿١٦٧﴾﴾

﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ﴾ كُلُّ مَا لَهُ إَصْبَعٌ كَالْإِبِلِ وَالسَّابِغِ وَالطُّيُورِ.

وقيل: كُلُّ ذِي مَخْلَبٍ وَحَافِرٍ وَسُمِّيَ الْحَافِرُ ظُفْرًا مَجَازًا وَلَعَلَّ الْمُسَبَّبَ عَنِ الظُّلْمِ تَعْمِيمُ التَّحْرِيمِ.

﴿وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا﴾ الثُّرُوبَ وَشُحُومَ الْكُلَى وَالْإِضَافَةُ لِيَزَادَةَ الرِّبْطِ.

﴿إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُرُهُمَا﴾ إِلَّا مَا عَلَقَتْ بِظُهُورِهَا.

قوله: (ولا على حل الأشياء غيرها إلا مع الاستصحاب)، يعني: لو لم يحمل الآية على التوقيت لدلت على إباحة غير هذه الأربعة لوماً⁽⁷¹⁰⁾ حملت عليه لم يصح الاستدلال بها عليها، فيجوز أن يحرم بعضها بمحرّم من السنّة والإجماع، لكن ما لم يوجد له محرّم يبقى على الإباحة الأصلية بحكم الاستصحاب، فلا استثناء منقطع. قوله: (ولعلّ المسبّب عن الظلم) أي: المدلول عليهما بقوله: (ذلك جزيناها ببغيهم) تعميم التحريم، أي: المستفاد من كلمة كلّ، وإلا فبعضه كان حراماً على الكلّ. قوله: (الثروب) هو شحم رقيق يغشى الكرش والأمعاء. قوله: (والإضافة لزيادة الربط) اعلم أنّ قوله: ﴿وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا﴾ جملة واحدة عطف على جملة: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ﴾ وهي في حكم الاستدراك، فإنّ البقر والغنم داخلان في ذوات الظفر ويدخلان في حكم التحريم، لولا قوله: ﴿وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا﴾، والمعنى: حرّمنا عليهم كلّ شيء من كلّ ذي ظفر من اللحم والشحم وغيرهما، لكن ما حرّمنا من البقر والغنم إلا شحومهما، فكان الظاهر أن يقال: ومن البقر والغنم الشحوم بدون الإضافة، فالإضافة لزيادة الربط، وإلا فأصل الربط حاصل بدونها، ومن قال: إنّ قوله: ﴿وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ﴾ عطف على ﴿كُلِّ ذِي ظُفْرٍ﴾، يعني: أنّه جملة، والمعنى: وحرّمنا من البقر والغنم شيئاً، وقوله: ﴿حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا﴾ تبين للمحرّم منها ولا بدّ من الإضافة للربط، يعني: أنّه جملة أخرى وردت تبيناً للمحرّم منها تفصيلاً للإجمال.

(710) في نسخة (ف): (ولما) عوضاً عن (لوماً).

﴿أَوْ الْحَوَايَا﴾ أَوْ مَا اشْتَمَلَ عَلَى الْأَمْعَاءِ جَمْعُ حَاوِيَةٍ، أَوْ حَاوِيَاءَ كَقَاصِعَاءَ وَقَوَاصِعَ، أَوْ حَوِيَّةٍ كَسَفِينَةٍ وَسَفَائِنَ.

وَقِيلَ: هُوَ عَطْفٌ عَلَى شُحُومِهَا وَأَوْ بِمَعْنَى الْوَاوِ.

فقد غفل عما قلنا من أن مساق الكلام على الاستدراك، نعم لو لم يدخل في كل ذي ظفر، وكان الكلام مبتدأ لبيان ما رحم منهما لكان لما ذكره وجه.

وقوله: ﴿أَوْ الْحَوَايَا﴾ في حكم [55/أ] المستثنى، والمعنى: حرّمنا جميع شحومهما إلا هذه الثلاثة، فكان المناسب كلمة الواو دون أو؛ لأنّ المخرج من حكم التّحريم ثلاثتها لا أحدها فقط، وأجيب بأنّ الاستثناء من الإثبات نفى، أو في النّفي، يفيد العموم لكونه بمنزلة النّكرة في سياق النّفي، فيصير المعنى: لم تحرّم واحداً من الثلاثة لا على التّعيين، وذلك ينفي المجموع ضرورة، وهو معنى إباحة الكلّ، ورد بأنّ الاستثناء إنّما يفيد نفي الحكم عن المستثنى بمنزلة قولك: انتفى التّحريم عن هذا أو ذاك، والعموم إنّما يوجب نفي الحكم عن هذا، أو ذاك⁽⁷¹¹⁾ بمنزلة قولك انتفى التّحريم هذا أو ذاك. قوله: (أو ما اشتمل على الأمعاء) يشير إلى أنّ الحوايا، وهي الأمعاء عطف على ظهورهما أو ما حملت أمعاؤهما، وهو ما اشتمل عليها، واللام عوض عن المضاف إليه.....00

قوله: (وقيل: هو عطف على شحومهما) فيكون نفس الأمعاء حراماً، ولقائل أن يقول: إمّا أن يحرمّ عليهم ما اشتمل على الأمعاء، فعلى تقدير عطف الحوايا على ظهورهما يلزم أن يكون حالاً، أو لا تحرّم، فعلى تقدير عطفه على شحومهما يلزم أن يكون حراماً، هذا خلف، وأيضاً يمنعه قوله: ﴿أَوْ مَا اخْتَلَطَ﴾ فَإِنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى الْمُسْتَثْنَى بِلا شبهة. قوله: (وأو بمعنى الواو) الظاهر أنّه من كلام القائل، ويحتمل أن يكون من كلام المصنّف، ويكون توجيهاً منه العطف بأو سواء كان على المستثنى أو على المستثنى منه، وقد يقال: إنّ أو ههنا مثله في جالس الحسن أو ابن سيرين، يعني: أنّها لإفادة التّساوي في الحكم، فيحرم الكلّ، وقد يقال للتّفصيل والمال واحد، وقد يحمل على ظاهره.

(711) في نسخة (ف): سقطت (والعموم إنّما يوجب نفي الحكم عن هذا أو ذاك).

﴿ أَوْ مَا اخْتَلَطَ بِعَظْمٍ ﴾ هُوَ شَحْمُ الْأَلْيَةِ لِاتِّصَالِهَا بِالْمُضْغَصِ.

﴿ ذَلِكَ ﴾ التَّحْرِيمُ أَوْ الْجَزَاءُ. ﴿ جَزَيْنَهُمْ بِبَعْثِهِمْ ﴾ بِسَبَبِ ظُلْمِهِمْ.

﴿ وَإِنَّا لَصَدِيقُونَ ﴾ فِي الْإِخْبَارِ أَوْ الْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ.

﴿ فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقُلْ رَبُّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ وَاسِعَةٍ ﴾ يُمَهِّلُكُمْ عَلَى التَّكْذِيبِ فَلَا تَغْتَرُّوا بِإِمْهَالِهِ فَإِنَّهُ لَا يُهْمِلُ.

﴿ وَلَا يَرُدُّ بَأْسَهُ عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ ﴾ حِينَ يَنْزِلُ، أَوْ ذُو رَحْمَةٍ وَاسِعَةٍ عَلَى الْمُطِيعِينَ وَذُو بَأْسٍ

شَدِيدٍ عَلَى الْمُجْرِمِينَ، فَأَقَامَ مَقَامَهُ وَلَا يَرُدُّ بَأْسَهُ لِتَضَمُّنِهِ التَّنْبِيهِ عَلَى أَنْزَالِ الْبَأْسِ عَلَيْهِمْ مَعَ الدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّهُ لَا زَبَّ بِهِمْ لَا يُمَكِّنُ رَدُّهُ عَنْهُمْ.

ويقال: حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شَحُومَهُمَا أَوْ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمُ الْحَوَايَا أَوْ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ مَا اخْتَلَطَ بِعَظْمٍ، فيجوز لهم ترك أكل أيها كان وأكل الآخرين، ويردُّ بَأْسَ الظَّاهِرِ أَنَّ مِثْلَ هَذَا، وَإِنْ كَانَ جَائِزًا، فَلَيْسَ مِنَ الشَّرْعِ أَنْ يَحْرِمَ وَاحِدًا مَبْهُمًا مِنْ أُمُورٍ مُعَيَّنَةٍ، وَنَحْنُ ذَلِكَ فِي الْوَاجِبِ فَقَطْ.

قوله: (ذَلِكَ التَّحْرِيمُ وَالْجَزَاءُ) بِالنَّصْبِ أَحَدُ مَفْعُولِي جَزَيْنَا، يُقَالُ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، وَانْتِصَابِهِ فِي التَّحْقِيقِ بِنَزْعِ الْخَافِضِ.

قوله: (أَوْ الْوَعْدُ وَالْوَعِيدُ) الْمُسْتَفَادِينَ مِنَ التَّحْرِيمِ فَإِنَّهُ يَتَضَمَّنُ الْوَعْدَ بِإِثَابَةِ الْمُجْتَنِبِ وَبِعِقَابِ الْمُرْتَكِبِ. قوله: (يُمَهِّلُكُمْ⁽⁷¹²⁾ عَلَى التَّكْذِيبِ فَلَا تَغْتَرُّوا... إلخ) الْمَعْنَى: وَاللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنْ كَذَّبُوكَ فِيمَا بَلَغْتَ عَلَيْهِمْ مِنْ أَمْرِ التَّحْرِيمِ، وَغَيْرِهِ جَاسِرِينَ عَلَى تَكْذِيبِكَ مَغْتَرِّينَ بِعَدَمِ بَطْشِهِ تَعَالَى إِيَّاهُمْ فِي الْعَاجِلِ. فقل لهم: رَبُّكُمْ حَلِيمٌ ذُو رَحْمَةٍ وَاسِعَةٍ يُمَهِّلُ وَلَا يَهْمِلُ، فَلَا تَغْتَرُّوا بِإِمْهَالِهِ، وَلَا يَرُدُّ بَأْسَهُ حِينَ يَنْزِلُ عَلَيْكُمْ، وَعَلَى أَمْثَالِكُمْ مِنَ الْمُجْرِمِينَ.

قوله: (أَوْ ذُو رَحْمَةٍ وَاسِعَةٍ عَلَى الْمُطِيعِينَ) وَذُو بَأْسٍ شَدِيدٍ لِلْمُجْرِمِينَ فَمَعْنَى الْآيَةِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ: فَإِنْ كَذَّبُوكَ رَاجِينَ مَغْفَرَتَهُ بِنَاءً عَلَى سَعَةِ رَحْمَتِهِ، فَقُلْ رَبُّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ وَاسِعَةٍ، لَكِنِ لِلْمُطِيعِينَ، وَذُو بَأْسٍ شَدِيدٍ لِلْمُجْرِمِينَ وَتَخْصِصُ الرَّحْمَةِ لِلْمُطِيعِينَ مُسْتَفَادٌ مِنْ نَفْيِ رَدِّ الْبَأْسِ عَنِ الْمُجْرِمِينَ، وَالْمُرَادُ بِالْإِجْرَامِ هُوَ الْكُفْرُ؛ لِأَنَّ لَزُومَ الْبَأْسِ لَهُمْ دُونَ عَصَاةِ الْمُؤْمِنِينَ.

(712) فِي نَسْخَةِ (ف): (يُمَلِّكُهُمْ) عَوَضًا عَنْ (يُمَهِّلُهُمْ).

﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّى ذَاقُوا بَأْسَنَا قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ ﴿٧١٣﴾﴾
 سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا ﴿إِخْبَارٌ عَنْ مُسْتَقْبَلِ وُقُوعِ نُحْبِرِهِ يَدُلُّ عَلَى إعجازه.
 ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ﴾ أَيُّ لَوْ شَاءَ خِلَافَ ذَلِكَ مَشِيئَةً ارْتِضَاءً
 كَقَوْلِهِ: فَلَوْ شَاءَ لَهْدَاكُمْ أَجْمَعِينَ لِمَا فَعَلْنَا نَحْنُ وَلَا آبَاؤُنَا، أَرَادُوا بِذَلِكَ أَنَّهُمْ عَلَى الْحَقِّ الْمَشْرُوعِ الْمَرْضِيِّ عِنْدَ اللَّهِ لَا
 الْإِعْتِذَارُ عَنِ ارْتِكَابِ هَذِهِ الْقَبَائِحِ بِإِرَادَةِ اللَّهِ إِيَّاهَا مِنْهُمْ حَتَّى يَنْهَضَ ذَمُّهُمْ بِهِ دَلِيلًا لِلْمُعْتَزَلَةِ.....

قوله: (ووقوع محبره يدل على إعجازه) إشارة إلى ما قيل [55/ب] في وجه إعجاز القرآن، هو
 إخباره عن المغيبات، وفيه أن الإخبار من المغيبات⁽⁷¹³⁾ ليس إلا في قليل من الآيات، والأولى جعله من
 وجوه الإعجاز لا حصر الإعجاز فيه. قوله: (ولو شاء الله خلاف ذلك مشيئة ارتضاء... إلخ) استدلل
 المعتزلة بهذه الآية على أن كفر الكافر ومعصية العاصي لكونهما من القبائح ليسا من مشيئة الله وإرادته
 حيث ذمَّ الكفار وردوهم في قولهم، ولو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ولا حرمنا من شيء، ويفهم منه
 بمعونة المقام أن كفرهم وإشراكهم بمشيئته وإرادته تعالى على ما هو الموافق لمذهب أهل السنة، وذم يدل
 على أن الواقع خلافه، وأجيب عنه بأنهم قصدوا بذلك دفع دعوة النبي عليه السلام زعمًا منهم أن المشيئة
 تساوي معنى الأمر، ولما كان كفرهم بمشيئته يكون مأمورًا به، فلا يكون معصية، واندفع الدَّعوة،
 فمصَّبُ الرَّدِّ ذلك، لا كون كفرهم بمشيئته⁽⁷¹⁴⁾، ولذلك ذمَّهم بالتكذيب دون الكذب؛ لأنَّه كلمة حق
 أريد بها باطل، وقال: آخرًا قل فلله الحجة البالغة، فلو شاء لهداكم أجمعين، فأشار إلى صدق مقالهم،
 وفساد غرضهم واجب المصنَّف عنه بما حاصله أنهم زعموا أن الإرادة عين الرضى، وحاصل المعنى لو
 شاء الله عدم إشراكنا، وعدم تحريمنا مشيئة ارتضاء ما أشركنا، ولا حرمنا ومقصودهم أن ما هم عليه هو
 الحقَّ المشروع المرضي، ويلزم منه تكذيب النبي عليه السلام في دعوتهم إلى خلاف ما هم عليه أو تكذيب
 الله في قوله: (أنَّ الله لا يرضى لعباده الكفر)، وقوله: (إرادة الله) متعلِّق بالاعتذار، وقوله: (دليلًا
 للمعتزلة)، أي: في أن الله لا يريد القبائح،.....

(713) في نسخة (ف): سقطت (وفيه أن الأخبار من المغيبات).

(714) في نسخة (ف): زيادة (مأمورًا به، فلا يكون معصية، واندفع دعوة فمصَّبُ الرَّدِّ ذلك، لا كون كفرهم بمشيئة).

وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ: ﴿كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ أَي مِثْلُ هَذَا التَّكْذِيبِ لَكَ فِي أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَنَعَ مِنَ الشَّرِكِ وَلَمْ يُحَرِّمْ مَا حَرَّمُوهُ كَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمُ الرُّسُلَ، وَعَطَفَ أَبَاؤُنَا عَلَى الضَّمِيرِ فِي أَشْرَكْنَا مِنْ غَيْرِ تَأْكِيدٍ لِلْفَضْلِ بِلا.

﴿حَقِّي ذَاقُوا بِأَسَنَّا﴾ الَّذِي أَنْزَلْنَا عَلَيْهِمُ بِنَكَذِيبِهِمْ.

﴿قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِّنْ عِلْمٍ﴾ مِّنْ أَمْرِ مَعْلُومٍ يَصِحُّ الْاجْتِاجُ بِهِ عَلَى مَا زَعَمْتُمْ.

﴿فَتُخْرِجُوهُ لَنَا﴾ فَتُظْهِرُوهُ لَنَا. ﴿إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ﴾ مَا تَتَّبِعُونَ فِي ذَلِكَ إِلَّا الظَّنَّ.

﴿وَأَن أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ﴾ تَكْذِبُونَ عَلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى الْمَنَعِ مِنَ اتِّبَاعِ الظَّنِّ سِيًّا فِي الْأَصُولِ، وَلَعَلَّ ذَلِكَ حَيْثُ يُعَارِضُهُ قَاطِعٌ إِذِ الْآيَةُ فِيهِ.

﴿قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَلِغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَيْكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ ١٥٠ قُلْ هَلُمَّ شُهَدَاءَكُمْ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ هَذَا فَإِن شَهِدُوا فَلَا تَشْهَدُ مَعَهُمْ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَهُمْ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴿١٥٠﴾

﴿قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَلِغَةُ﴾ الْبَيِّنَةُ الْوَاضِحَةُ الَّتِي بَلَغَتْ غَايَةَ الْمَتَانَةِ وَالْقُوَّةَ عَلَى الْإِثْبَاتِ، أَوْ بَلَغَ بِهَا صَاحِبُهَا صِحَّةَ دَعْوَاهُ وَهِيَ مِنَ الْحَجِّ بِمَعْنَى الْقَصْدِ كَأَنَّهَا تَقْصِدُ إِثْبَاتَ الْحُكْمِ وَتَطْلُبُهُ.

﴿فَلَوْ شَاءَ لَهَدَيْكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ بِالتَّوْفِيقِ لَهَا وَالْحَمْلِ عَلَيْهَا وَلَكِنْ شَاءَ هِدَايَةَ قَوْمٍ وَضَلَالِ آخَرِينَ.

﴿قُلْ هَلُمَّ شُهَدَاءَكُمْ﴾ أَحْضَرُوهُمْ، وَهُوَ اسْمٌ فِعْلٌ لَا يَتَصَرَّفُ عِنْدَ أَهْلِ الْحِجَازِ، وَفِعْلٌ يُؤَنَّثُ وَيُجْمَعُ عِنْدَ بَنِي تَمِيمٍ وَأَصْلُهُ عِنْدَ الْبَصَرِيِّينَ: هَا لِمَنْ لَمْ إِذَا قُصِدَ حُذِفَتِ الْأَلْفُ لِتَقْدِيرِ السُّكُونِ فِي اللَّامِ فَإِنَّهُ الْأَصْلُ، وَعِنْدَ الْكُوفِيِّينَ هَلْ أَمْ فَحُذِفَتِ الْهَمْزَةُ بِالْقَاءِ حَرَكَتِهَا عَلَى اللَّامِ، وَهُوَ بَعِيدٌ لِأَنَّ هَلْ لَا تَدْخُلُ الْأَمْرَ وَيَكُونُ مُتَعَدِّيًّا كَمَا فِي الْآيَةِ وَلَا زِمًا كَقَوْلِهِ هَلُمَّ إِلَيْنَا.

..... وقوله: (في أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَنَعَ مِنَ الشَّرِكِ) يَتَأَنَّى عَلَى الْجَوَابِينَ، فَإِنَّ الْمَرْضِيَّ أَوْ الْمَأْمُورَ بِهِ لَا يَكُونُ مَمْنُوعًا. قوله: (أَوْ بَلَغَ بِهَا صَاحِبُهَا) فَيَكُونُ وَصْفًا لِلشَّيْءِ بِوصفِ صَاحِبِهِ.

قوله: (وهي من الحج) بمعنى: القصد أو بمعنى الغلبة من حجٍّ يحجج إذا غلب لغلبة صاحبها على خصمه. قوله: (كأنها تقصد إثبات الحكم وتطلبه) أي: لقصد صاحبها ذلك.

قوله: (أحضرهم) اعلم أَنَّ هَلُمَّ قَدْ يَكُونُ بِمَعْنَى: أَقْبَلْ فَيَتَعَدَّى بِإِلَى قَالَ تَعَالَى: ﴿هَلُمَّ إِلَيْنَا﴾

[الأحزاب: 18]، وبمعنى: احضر كما في هَلُمَّ شُهَدَاءَكُمْ، والهاء عند الخليل هاء التَّنْبِيهِ رَكِبَ مَعَهَا لَمْ عَلَى وَزَنَ مَدَّ أَمْرٍ مِنْ قَوْلِكَ: لَمْ اللَّهُ شَعْنَهُ أَي: جَمْعُهُ.

﴿الَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ هَذَا﴾ يَعْنِي قُدُوتَهُمْ فِيهِ اسْتَحْضَرَهُمْ لِيُلْزِمَهُمُ الْحُجَّةَ وَيُظْهِرَ بِانْقِطَاعِهِمْ ضَلَالَتَهُمْ وَأَنَّهُ لَا مُتَمَسِّكَ لَهُمْ كَمَنْ يُقَلِّدُهُمْ، وَلِذَلِكَ قَيَّدَ الشُّهَدَاءَ بِالْإِضَافَةِ وَوَصَفَهُمْ بِمَا يَقْتَضِي الْعَهْدُ بِهِمْ. ﴿فَإِنْ شَهِدُوا فَلَا تَشْهَدْ مَعَهُمْ﴾ فَلَا تُصَدِّقُهُمْ فِيهِ وَبَيَّنَّ لَهُمْ فَسَادَهُ فَإِنَّ تَسْلِيمَهُ مُوَافَقَةً لَهُمْ فِي الشَّهَادَةِ الْبَاطِلَةِ.

والمعنى: اجمع نفسك إلينا أو اجمع غيرك فلما غير معناه عند التركيب؛ لأنه صار بمعنى اقبل أو احضر بعدما كان بمعنى: اجمع صار كسائر أسماء الأفعال المنقولة عن أصولها، فلم يتصرف فيه أهل الحجاز مع أن أصله التَّصَرُّفُ، وبنو تميم يتصرَّفونه فيذكرونه ويؤثثونه ويجمعونه نظراً إلى أصله، وليست بالفصيحة وأصله عند البصريين هالم من لم أي أمر منه، وحذفت الألف لتقدير السكون في اللام فإنه الأصل؛ لأنَّ السكون أصل والحركة طارئة أو؛ لأنَّ أصله الميم، وهي ساكنة [56/أ] وعند الكوفيين أصله هل أم فحذفت الهمزة بالفاء حركتها على اللام كما في نحو قد أفلح، قال المصنِّف، وهو بعيد؛ لأنَّ "هل" لا تدخل الأمر؛ إذ الاستفهام ينافي الأمر، أقول: ذكر الرُّضِيُّ⁽⁷¹⁵⁾ نقلاً عن الرَّخْشَرِيِّ لتصحيح مذهب الكوفيَّين أنَّ "هل" يجيء بمعنى: أسرع فضمَّن "أم" عندهم معنى أقبل، وعُدِّي بـ"إلى" في اللّازم، فقيل: هلمَّ إلينا، وأمَّا في المتعدي نحو: هلمَّ زيداً فباقٍ على أصله، أي: أسرع أقصد زيداً. قوله: (يعني: قُدُوتَهُمْ فِيهِ)، أي: في التَّحْريم، (فاستحضرهم) خطاب للنَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ (لتلزمهم الحجة إلى القدوة وتظهرهم)، أي: تظهر لهم، أي: للمشهود لهم، (بانقطاعهم ضلالتهم)، أي: ضلالة القدوة، (وأنَّه لا متمسك لهم)، أي: للقدوة عطف على "ضلالتهم"؛ كَمَنْ يَقْلُدُهُمْ، وهم المشهود لهم. قوله: (ولذلك قَيَّدَ الشُّهَدَاءَ بِالْإِضَافَةِ) حيث لم يقل: شهداء لدلالة الإضافة على اختصاص الشُّهَدَاءِ بِهِمْ بتقليدهم إياهم. قوله: (بما يقتضي العهد بهم) حيث لم يقل ليشهدوا للدلالة على أنَّهم معروفون بالشَّهادة لهم، فإنَّ الموصول يجب أن يكون معروفاً باتِّصافه بمضمون الصِّلة قبل إيراد الكلام. قوله: (فلا تصدِّقهم فيه) فإنَّ التَّصديق ملزوم الشَّهادة، ولذلك قال: تعليلاً للتفسير، فإنَّ تسلُّمهم موافقة لهم في الشَّهادة الباطلة، ثمَّ إنَّ زيادة قوله: (وبَيَّنَّ لَهُمْ فَسَادَهُ) إشارة إلى أنَّ السُّكُوت رضى، وأنَّ مجرد السُّكُوت

(715) الرضي، شرح الرضي على الكافية لابن الحاجب، ج 3، 101.

﴿ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا ﴾ مِنْ وَضْعِ الْمُظْهِرِ مَوْضِعِ الْمُضْمِرِ لِلدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّ مُكَذِّبَ الْآيَاتِ مُتَّبِعُ الْهَوَى لَا غَيْرَ، وَأَنَّ مُتَّبِعَ الْحُجَّةِ لَا يَكُونُ إِلَّا مُصَدِّقًا بِهَا.

﴿ وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ ﴾ كَعَبَدَةِ الْأَوْثَانِ. ﴿ وَهُمْ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴾ يَجْعَلُونَ لَهُ عَدِيلًا.

﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِمَّنْ إِمْلَكْتُمْ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّيْتُكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٧٦﴾ ﴾

﴿ قُلْ تَعَالَوْا ﴾ أَمْرٌ مِنَ التَّعَالَى وَأَصْلُهُ أَنْ يَقُولَهُ مَنْ كَانَ فِي عُلُوٍّ لِمَنْ كَانَ فِي سُفْلٍ فَاتَّسَعَ فِيهِ بِالتَّعَمُّيمِ.

﴿ أَتْلُ ﴾ أَفْرَأُ. ﴿ مَا حَرَّمَ رَبِّي ﴾ مَنْصُوبٌ بِأَتْلُ وَمَا تَحْتَمِلُ الْخَبَرِيَّةُ وَالْمُصَدَّرِيَّةُ، وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ اسْتِفْهَامِيَّةً مَنْصُوبَةً بِحَرَّمَ وَالْجُمْلَةُ مَفْعُولٌ أَتْلُ لِأَنَّهُ بِمَعْنَى أَقُلْ فَكَأَنَّهُ قِيلَ أَتْلُ أَيَّ شَيْءٍ حَرَّمَ رَبِّي عَلَيْكُمْ ﴿ عَلَيْكُمْ ﴾ مُتَعَلِّقٌ بِـ (حَرَّمَ) أَوْ (أَتْلُ).

بدون بيان الفساد، وليس له كثير فائدة. قوله: (للدلالة على أن مكذب الآيات متبع الهوى لا غير) وأن متبع الحجة لا يكون مصدقاً بها، وجه الحصرين إحصار الاتباع بالهوى والحجة، وأن متبع أحدهما لا يكون متبعاً للآخر للمنافاة، ثم إنه لو أورد بدل الواو وكلمة الفاء في وأن متبع الحجة كما فعله الزمخشري⁽⁷¹⁶⁾، أو قال: وأن المصدق لا يكون إلا متبع الحجة لكان أظهر، فتأمل. قوله: (فاتسع فيه بالتعميم) من قبيل استعمال المقيّد في المطلق. قوله: (وما تحتمل)، يعني: الخبريّة الموصولة، والعائد محذوف والمصدرية والمصدر بمعنى المفعول. قوله: (والجملة مفعول أتْلُ)؛ لأنه بمعنى: أقُل، يعني: لتضمّنه معنى: القول، فكأنه قيل: أقُل أي: شيء حرّم وللإشارة إلى هذه النكتة، قال: في الأوّل باتلوا من غير تأوّل بمعنى فعل آخر، فإنّ ما الاستفهاميّة لا يصلح أن يكون متعلّقاً بفعل التلاوة لئلا يبطل صدارتها، فيكون متعلّقة بحرّم المتأخّر ليكون صدرًا في جملتها؛ لأنّ مقول القول لا يكون إلا جملة بخلاف مفعول اتل، فإذا لم يؤوّل التلاوة بالقول يكون ما الاستفهاميّة في موقع مفعوله، فيبطل صدارته لا يرى أنّ الجملة التي ليست في تأويل المفرد لا تقع موقع المفعول، ولهذا وقع أنّ بالفتح مع اسمها وخبرها موقع مفعول علمت لكونها في تأويل المفرد دون أن بالكسر لعدم قبولها التأوّل، فتأمل.

(716) الزمخشري، الكشاف، ج 2، 78.

﴿أَلَا تُشْرِكُوا بِهِ﴾ أَي لَا تُشْرِكُوا بِهِ لِصِحِّحِ عَطْفِ الْأَمْرِ عَلَيْهِ، وَلَا يَمْنَعُهُ تَعْلِيقُ الْفِعْلِ الْمَفْسَرِ بِ مَا حَرَّمَ، فَإِنَّ التَّحْرِيمَ بِإِعْتِبَارِ الْأَوَامِرِ يَرْجِعُ إِلَى أَضْدَادِهَا وَمَنْ جَعَلَ أَنَّ نَاصِبَةً فَمَحَلُّهَا النَّصَبُ بِعَلَيْكُمْ عَلَى أَنَّهُ لِلْإِغْرَاءِ، أَوْ الْبَدَلُ مِنْ مَا أَوْ مِنْ عَائِدِهِ الْمَحْذُوفِ عَلَى أَنَّ لَا زَائِدَةً وَالْجَرُّ بِتَقْدِيرِ اللَّامِ، أَوْ الرَّفْعُ عَلَى تَقْدِيرِ التَّلَوُّ أَنَّ لَا تُشْرِكُوا أَوْ الْمَحْرَّمُ أَنَّ تُشْرِكُوا.

قوله: (ليصحَّ عطف [56/ب] الأمر عليه)، يعني: لو لم يكن أن هي المفسرة لكانت ناصبة خبرية، فلا يصحَّ عطف لكونه عطف الطلبي على الخبري.

قوله: (ولا يمنعه) أي: لا تمنع عطف الأمر على أن لا تشركوا على تقدير أن يكون أن هي المفسرة تعليق الفعل المفسر، وهو اتل أي: جعله متعلقاً بما حرّم مسلطاً عليه؛ لأنَّ التحريم باعتبار الأوامر راجع إلى أضدادها، وهو جواب عما يرد على جعل أن هي المفسرة من أن عطف الأوامر المذكورة ينفيه، فإنها لا يصلح بياناً لتلاوة المحرّمات، بل الواجبات وحاصل الجواب أن المقصود بتلك الأوامر النواهي اللازمة لها من الأضداد، وبقرينة المقام فكأنه قيل: اتل ما حرّم أن لا تسبوا الوالدين، ولا تبخسوا الكيل والميزان، ولا تتركوا العدل، ولا تنكثوا العهد. قوله: (فمحّلها) أي: عنده النصّب بعلَيْكُمْ على أَنَّهُ لِلْإِغْرَاءِ بمعنى: الزموا ترك الشّرك قيل: ياباه عطف الأوامر إلّا أن يجعل لا ناهية، وأنَّ المصدرية موصولة بالنواهي والأوامر. قوله: (أو من عائده المحذوف) قيل: عليه أن المحرّم هو الإِشْرَافُ لا نفيه، والأوامر الواردة بعد ذلك معطوفة على لا تشركوا في فيلزم عطف الطلبي على الخبري، وجعل المعاني الواجبة المأمور بها محرّمة، فأشار إلى دفع الأوّل بقوله: (على أن لا زائدة)، وأمّا الجواب عن الباقي، فيجعل عطف الأوامر على المحرّمات باعتبار حرمة أضداده، وتضمنين معنى الطلب هذا كلّ على تقدير كون لا ناهية، وأمّا كونها ناهية، وأنَّ مفسرة فلا مساغ له لا للزوم جميع النّاصب والجازم، لكون الجازم في نفس الفعل، والنّاصب في لا مع الفعل بل؛ لأنَّ زيادة لا النّاهية ممّا لم يقل به أحد، ولم يرد به كلام.

قوله: (والجر) ⁽⁷¹⁷⁾ بتقدير اللّام يحتاج فيه أيضاً إلى تضمين الخبر معنى الطلب.

قوله: (أي: المحرّم أن تشركوا)، يعني: على زيادة لا؛ لأنّه بمعنى اتل أي: شيء حرّم ربكم، وإنّا احتاج إلى تأويل اتل بمعنى فعل آخر على تقدير كون ما استفهامية لا موصولة أو مصدرية.

(717) في نسخة (ف): (الخبر) عوضاً عن (الجر).

﴿ شَيْئًا ﴾ يَحْتَمِلُ الْمَصْدَرَ وَالْمَفْعُولَ. ﴿ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾ أَيِ وَأَحْسِنُوا بِهِمَا إِحْسَانًا وَضَعَهُ مَوْضِعَ النَّهْيِ عَنِ الْإِسَاءَةِ إِلَيْهِمَا لِلْمُبَالَغَةِ وَلِلدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّ تَرْكَ الْإِسَاءَةِ فِي شَأْنِهَا غَيْرُ كَافٍ بِخِلَافِ غَيْرِهَا. ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِمَّنْ إِمْلَكْتُمْ ﴾ مِنْ أَجْلِ فَقْرٍ وَمِنْ خَشْيَتِهِ. كَقَوْلِهِ: خَشْيَةُ إِمْلَاقٍ ﴿ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ ﴾ مَنَعَ لُوجِبِيَّةَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ لِأَجْلِهِ وَاحْتِجَاجٍ عَلَيْهِ. ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ ﴾ كَبَائِرَ الذُّنُوبِ أَوْ الزُّنَا. ﴿ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ﴾ بَدَلٌ مِنْهُ وَهُوَ مِثْلُ قَوْلِهِ ظَاهِرُ الْإِثْمِ وَبَاطِنُهُ ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ كَالْقَوْدِ وَقَتْلِ الْمُرْتَدِّ وَرَجْمِ الْمُحْصَنِ. ﴿ ذَلِكُمْ ﴾ إِشَارَةٌ إِلَى مَا ذَكَرَ مُفَصَّلًا. ﴿ وَصَيِّكُمْ بِهِ ﴾ بِحِفْظِهِ. ﴿ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ تَرْشُدُونَ فَإِنَّ كَمَالَ الْعَقْلِ هُوَ الرُّشْدُ.

قوله: (وضعه موضع النهي) عن الإساءة إليهما للمبالغة، يعني: أَنَّ المقام مقام النهي عنها ليلائم السَّابِقَ وَاللَّاحِقَ فأمر بزائد، وهو الإحسان المستلزم لعدم الإساءة مبالغة في الأصل، وهو النهي المرموز إليه والمدلول عليه حيث تضمن الكلام أَنَّ مجرد ترك الإساءة في شأنها غير كاف، فقوله: (وللدلالة على أَنَّ ترك الإساءة.. إلخ) من قبيل التفسير والبيان هذا على تقدير كون إن مفسرة، وأمَّا على تقدير كونها ناصبة، فالمراد بوضع الأمر موضع النهي التَّكْنِيُّ به عنه مبالغة في النهي لتضمين الكلام على النوع الكامل، وهو الانتهاء عن الإساءة المقارن لوجود الإحسان بناء على أَنَّ الكناية لا تنافي لإرادة الحقيقة، فقوله: (وللدلالة.. إلخ) من قبيل عطف السَّبَبِ عَلَى الْمُسَبَّبِ، فتأمل. قوله: (من أجل فقر ومن خشيته) قيل: هذا يخالف ما اشتهر من أَنَّ الخطاب للفقراء [57/أ] الَّذِينَ لَهُمْ إِمْلَاقٌ بِالْفِعْلِ، وَلِذَا قَدَّمَ رِزْقَهُمْ، فَقِيلَ: نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَالْخَطَابُ فِي لَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةُ إِمْلَاقٍ لِلْأَغْنِيَاءِ، وَلِذَا قَدَّمَ رِزْقَ أَوْلَادِهِمْ، فَقِيلَ: نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ، أَقُولُ: يُمْكِنُ أَنْ يَقَالَ: أَرَادَ الْمُصَنِّفُ تَعْمِيمَ قَوْلِهِ: (مِنْ إِمْلَاقٍ) لِكُلِّ نَوْعِهِ، وَلَمَّا كَانَ النَّوعُ الثَّانِي غَيْرَ مَقْطُوعٍ بِهِ عَنِ الْخَشْيَةِ، وَلَمَّا كَانَ الْمَتَابَدَرُ هُوَ النَّوعُ الْأَوَّلُ أَقَامَ عَلَى الثَّانِي دَلِيلًا هُوَ قَوْلُهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: (خَشْيَةُ إِمْلَاقٍ)، وَكَوْنُ الْخَطَابِ فِي هَذَا الْمَقَامِ لِمَنْ لَهُمْ إِمْلَاقٌ بِالْفِعْلِ غَيْرُ مُسَلِّمٍ عِنْدَ الْمُصَنِّفِ، بَلِ الظَّاهِرُ عَمُومُهُ لِكُلِّ مَنْ قَتَلَ أَوْلَادَهُ مِنَ الْإِمْلَاقِ مُطْلَقًا، وَأَمَّا حَدِيثُ التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ فَسَاقِطُ الْعَتَابِ، بَلِ الْأَمْرُ بَعَكْسِ مَا ذَكَرَهُ الْقَائِلُ، فَإِنَّ رَدَّ خَشْيَةِ الْإِمْلَاقِ يَنَاسِبُهُ كَوْنُ اللَّهِ تَعَالَى رَازِقَهُمْ وَرَدَّ نَفْسِ الْإِمْلَاقِ يَنَاسِبُهُ كَوْنُهُ رَازِقَ أَوْلَادِهِمْ، فَتَأَمَّلْ. قوله: (كالقود وقتل المرتد ورجم المحسن) وكالقتل دفعًا عن النفس، وقتل الباغي، وغير ذلك.

﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا بِالْكَيْلِ وَالْمِيزَانِ بِالْقِسْطِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَٰلِكُمْ وَصَدِّكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿١٥٧﴾ وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ أَيُّ بِالْفِعْلَةِ النَّبِيِّ هِيَ أَحْسَنُ مَا يَفْعَلُ بِإِلَهِ كَحِفْظِهِ وَتَنْمِيرِهِ. ﴿حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ﴾ حَتَّى يَصِيرَ بِالْغَا، وَهُوَ جَمْعُ شِدَّةٍ كِنِعْمَةٍ وَأَنْعَمٍ أَوْ شَدَّ كَصَرٍّ وَأَصْرٌ وَقِيلَ مُفْرَدٌ كَأَنَّكَ. ﴿وَأَوْفُوا بِالْكَيْلِ وَالْمِيزَانِ بِالْقِسْطِ﴾ بِالْعَدْلِ وَالتَّسْوِيَةِ.

﴿لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ إِلَّا مَا يَسْعُهَا وَلَا يَعْسُرُ عَلَيْهَا، وَذَكَرَهُ عَقِيبَ الْأَمْرِ مَعْنَاهُ أَنَّ إِيْفَاءَ الْحَقِّ عُسْرٌ عَلَيْكُمْ فَعَلَيْكُمْ بِمَا فِي وُسْعِكُمْ وَمَا وَرَاءَهُ مَعْفُوءٌ عَنْكُمْ.

﴿وَإِذَا قُلْتُمْ﴾ فِي حُكُومَةٍ وَنَحْوِهَا. ﴿فَاعْدِلُوا﴾ فِيهِ. ﴿وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾ وَلَوْ كَانَ الْمَقُولُ لَهُ أَوْ عَلَيْهِ مِنْ ذَوِي قَرَابَتِكُمْ. ﴿وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا﴾ يَعْنِي مَا عَاهَدَ إِلَيْكُمْ مِنْ مُلَازِمَةِ الْعَدْلِ وَتَأْدِيَةِ أَحْكَامِ الشَّرْعِ. ﴿ذَٰلِكُمْ وَصَدِّكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ تَتَعَبَّطُونَ بِهِ، وَقَرَأَ حَمْزَةً وَحَفْصٌ وَالْكَسَائِيُّ تَذَكَّرُونَ بِتَخْفِيفِ الدَّالِ حَيْثُ وَقَعَ إِذَا كَانَ بِالنَّاءِ وَالْبَاقُونَ بِتَشْدِيدِهَا.

﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَٰلِكُمْ وَصَدِّكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾

﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا﴾ الْإِشَارَةُ فِيهِ إِلَى مَا ذَكَرَ فِي السُّورَةِ فَإِنَّهَا بِأَسْرِهَا فِي إِبْتَاتِ التَّوْحِيدِ وَالنَّبَوَّةِ وَبَيَانِ الشَّرِيعَةِ. وَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيُّ إِنَّ بِالْكَسْرِ عَلَى الْإِسْتِثْنَاءِ، وَابْنُ عَامِرٍ وَيَعْقُوبُ بِالْفَتْحِ وَالتَّخْفِيفِ.

قوله: (وذكره عقيب الأمر... إلخ) جعله ناظرًا إلى ما قبله من الأمر بالإيفاء فقط، وأمّا على تقدير جعله ناظرًا إلى جميع ما ذكر من الأوامر والنواهي، فمعناه أن ما كلفناكم به أمور ممكنة، وفي وسعكم وشأننا إلّا نكلف إلّا بما في وسع المكلف لا بما ليس في وسعه، فإنّه لا يليق بنا.

قوله: (يعني: ما عهد إليكم... إلخ) ويحتمل كما هو الظاهر أن المعنى: وأوفوا بما عاهدتم الله عليه من إيمانكم وندوركم.

قوله: (تتعطون)⁽⁷¹⁸⁾ وقيل: تذكرون ما أنتم عليه مفتخرين به إن عرض لكم نسيان.

(718) في نسخة (ف): (تتعطون) عوضًا عن (تتعطون)

وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِهَا مُسَدَّدَةً بِتَقْدِيرِ اللَّامِ عَلَى أَنَّهُ عَلَّةٌ لِقَوْلِهِ: ﴿فَاتَّبِعُوهُ﴾ وَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ (صِرَاطِي) بِفَتْحِ الْيَاءِ، وَقُرِئَ (وَهَذَا صِرَاطِي) (وَهَذَا صِرَاطُ رَبِّكُمْ) (وَهَذَا صِرَاطُ رَبِّكَ).

﴿وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ﴾ الْأَدْيَانَ الْمُخْتَلِفَةَ أَوْ الطَّرِيقَ التَّابِعَةَ لِلْهَوَى، فَإِنَّ مُقْتَضَى الْحُجَّةِ وَاحِدٌ وَمُقْتَضَى الْهَوَى مُتَعَدِّدٌ لِاخْتِلَافِ الطَّبَائِعِ وَالْعَادَاتِ. ﴿فَتَفَرَّقَ بِكُمْ﴾ فَتَفَرَّقَكُمْ وَتَزِيلُكُمْ. ﴿عَنْ سَبِيلِهِ﴾ الَّذِي هُوَ اتِّبَاعُ الْوَحْيِ وَاقْتِنَاءُ الْبُرْهَانِ. ﴿ذَلِكَ﴾ الْإِتِّبَاعُ. ﴿وَصَلَّكُمْ بِهِ﴾ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿الضَّلَالِ وَالْفُرْقِ عَنْ الْحَقِّ﴾.

﴿ثُمَّ ءَاتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ تَمَامًا عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ وَتَفْصِيلًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهَدَى وَرَحْمَةً لَّعَلَّهُمْ بِلِقَاءِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ﴾

﴿ثُمَّ ءَاتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ﴾ عَطَفَ عَلَى وَصَاكُمْ، وَثُمَّ لِلتَّرَاخِي فِي الْإِخْبَارِ أَوْ لِلتَّفَاوُتِ فِي الرُّتْبَةِ كَأَنَّهُ قِيلَ: ذَلِكُمْ وَصَاكُمْ بِهِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا ثُمَّ أَعْظَمَ مِنْ ذَلِكَ أَنَّا آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ.

قوله: (على أنه علّة) لقوله: (فاتبعوه)، فإن قيل: فعلى هذا يكون اتبعوه عطفاً على لا تشركوا، ويصير التقدير وفاتبعوا صراطي؛ لأنه مستقيم، وفيه جمع بين حرفي عطف، وليس بمستقيم، وإن جعلنا الواو استئنافية اعتراضية، قلنا: ورود الواو مع الفاء عند تقديم المعمول فصلاً بينهما شائع في الكلام، مثل وربك فكبر وأن المساجد لله فلا تدعوا مع الله أحداً، فإن أبيت الجمع البتة، ومنعت زيادة الفاء فأجعل المعمول متعلقاً بمحذوف والمذكور بالفاء عطفاً عليه مثل عظم فكبروا ودعوا الله فلا تدعوا مع الله أحداً⁽⁷¹⁹⁾، وأثروه فاتبعوه كذا في الحواشي السعدية على «الكشاف». قوله: (فتفرقكم وتزيلكم) بالنصب يشير إلى أن الباء للتعدية وتفرق مضارع من باب التفعّل حذف إحدى تائي، وأنه منصوب بإضمار أن جواباً للنهي، وفاعله ضمير السبيل. قوله: (عطف على وصاكم)، يعني: على جملة ذلكم وصاكم لظهور أنه ليس عطفاً على الفعلية الواقعة خبر ذلكم. قوله: (وتم للتراخي) في الأخبار، أو التّفَاوُتِ فِي الْمَرْتَبَةِ دَفْعَ مَا يُقَالُ: كَيْفَ صَحَّ الْعُطْفُ بِثَمَّ وَالِإِيْتَاءِ قَبْلَ التَّوْصِيَةِ؛ لِأَنَّهَا فِي الْقُرْآنِ الْمَنْزِلُ بَعْدَ التَّوْرَةِ بِمَدَّةٍ مُتَطَاوِلَةٍ، لَكِنْ قَوْلُهُ: (كَأَنَّهُ قِيلَ: ذَلِكُمْ وَصَاكُمْ بِهِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا) يَدُلُّ عَلَى أَنَّ التَّوْصِيَةَ الْمَذْكُورَةَ تَعُمُّ مَا عدا التَّوْصِيَةَ الْقُرْآنِيَّةَ، فَيَكُونُ الْخُطَابُ لِبَنِي آدَمَ،

(719) في نسخة (ف): سقطت (أحداً).

﴿ تَمَامًا ﴾ لِلْكَرَامَةِ وَالنِّعْمَةِ.

﴿ عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ ﴾ عَلَى كُلِّ مَنْ أَحْسَنَ الْقِيَامَ بِهِ، وَيُؤَيِّدُهُ إِنْ قُرِيَ (عَلَى الَّذِينَ أَحْسَنُوا) أَوْ (عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ تَبْلِيغَهُ) وَهُوَ مُوسَى عَلَيْهِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ، أَوْ (تَمَامًا عَلَى مَا أَحْسَنَهُ) أَيُّ أَجَادِهِ مِنَ الْعِلْمِ وَالتَّشْرِيعِ أَيُّ زِيَادَةٍ عَلَى عِلْمِهِ إِمَامًا لَهُ.

وَقُرِيَ بِالرَّفْعِ عَلَى أَنَّهُ خَبَرٌ مُبْتَدَأٌ مَحذُوفٌ أَيُّ (عَلَى الَّذِي هُوَ أَحْسَنُ) أَوْ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي هُوَ أَحْسَنُ مَا يَكُونُ عَلَيْهِ الْكُتُبُ.

ومن جملة التَّوصِيَةِ [57/ب] القديمة ما في التَّوْرَةِ فالقول بأنَّ إنزال التَّوْرَةِ أعلى حالًا من التَّوصِيَةِ الواقعة ههنا لا يخلُ عن سِجَاة إِلَّا أَنْ يَحْمِلَ التَّوصِيَةُ الْحَدِيثَةُ وَالْقَدِيمَةُ عَلَى التَّوصِيَةِ الْقُرْآنِيَّةِ الْوَاقِعَةِ فِي مَوَاضِعَ، وَيَجْعَلُ الْخُطَابَ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ، فَتَأَمَّلْ. وَالْحَقُّ أَنَّ الْمُرَادَ بِالتَّوصِيَةِ الْقُرْآنِيَّةِ، وَأَنَّ الْخُطَابَ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ كَمَا هُوَ الظَّاهِرُ، وَثَمَّ لِلتَّارِيخِيِّ فِي الْأَخْبَارِ. قَوْلُهُ: (لِلْكَرَامَةِ وَالنِّعْمَةِ)، أَيُّ: إِمَامًا لَهَا يَشِيرُ إِلَى أَنَّ تَمَامًا بِمَعْنَى إِمَامًا، وَالْمَفْعُولُ هُوَ الْكَرَامَةُ وَالنِّعْمَةُ، فَيَكُونُ تَمَامًا مَفْعُولًا لَهُ لِأَتَيْنَا.

قَوْلُهُ: (عَلَى مَنْ أَحْسَنَ الْقِيَامَ بِهِ) أَيُّ: أَحْسَنَ إِقَامَةَ أَمْرِهِ مِنْ مَرَاعَاتِهِ، وَالْعَمَلُ بِمَا فِيهِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَكُونُ كَرَامَةً وَنِعْمَةً إِلَّا لِمَنْ آمَنَ بِهِ، وَعَمِلَ بِمَا فِيهِ، وَهَذَا أَوَّلَى مِمَّا فِي «الْكَشَافِ»⁽⁷²⁰⁾ مِنْ قَوْلِهِ: (عَلَى مَنْ كَانَ مُحْسِنًا صَالِحًا)، فَتَأَمَّلْ. قَوْلُهُ: (وَيُؤَيِّدُهُ) أَيُّ: يُؤَيِّدُ كَوْنُ الَّذِي بِمَعْنَى مِنَ الْعَامِّ لِمَا فَوْقَ الْوَاحِدِ.

قَوْلُهُ: (أَوْ عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ تَبْلِيغَهُ) عَطَفَ عَلَى مَنْ أَحْسَنَ الْقِيَامَ بِهِ... إلخ فَالَّذِي بِمَعْنَى مَنْ، لَكِنْ خَاصٌّ، وَالْمَفْعُولُ مَحذُوفٌ، وَعَلَى الَّذِي عَلَى هَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ مُتَعَلِّقٌ بِتَمَامًا كَقَوْلِهِ: ﴿وَأَتَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ [المائدة: 3]. قَوْلُهُ: (أَوْ تَمَامًا عَلَى مَا أَحْسَنَهُ) عَطَفَ عَلَى تَمَامًا لِلْكَرَامَةِ. قَوْلُهُ: (أَيُّ: زِيَادَةً عَلَى عِلْمِهِ إِمَامًا لَهُ) يَشِيرُ إِلَى أَنَّ عَلَى الَّذِي حِينَئِذٍ مُتَعَلِّقٌ بِتَمَامًا عَلَى تَضْمِينِ مَعْنَى الزِّيَادَةِ، وَتَمَامًا بِمَعْنَى إِمَامًا مَفْعُولٌ لَهُ. قَوْلُهُ: (أَيُّ: عَلَى الَّذِي هُوَ أَحْسَنُ، أَوْ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي هُوَ أَحْسَنُ مِمَّا يَكُونُ عَلَيْهِ الْكُتُبُ) فَالَّذِي هُوَ وَصَفَ لِلَّذِينَ أَوْ لِلْوَجْهِ الَّذِي يَكُونُ عَلَيْهِ الْكُتُبُ، وَيَجِبُ أَنْ يَعتَبَرَ الْأَحْسَنِيَّةَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى غَيْرِ دِينِ الْإِسْلَامِ،...

(720) الزمخشري، الكشاف، ج 2، 81.

﴿ وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَيْءٍ ﴾ وَبَيَانًا مُفَصَّلًا لِكُلِّ مَا يَخْتِاجُ إِلَيْهِ فِي الدِّينِ، وَهُوَ عَطْفٌ عَلَى تَمَامًا وَنَصْبُهُمَا يَحْتَمِلُ الْعِلَّةَ وَالْحَالَ وَالْمُضَدَّرَ. ﴿ وَهَدَى وَرَحْمَةً لَّعَلَّهُمْ ﴾ لَعَلَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ. ﴿ بِلِقَاءِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ ﴾ أَيُّ بِلِقَائِهِ لِلْجَزَاءِ .
﴿ وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ أَنْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَنْزَلَ الْكِتَابَ عَلَى طَائِفَتَيْنِ مِنْ قَبْلِنَا وَإِنْ كُنَّا عَنْ دِرَاسَتِهِمْ لَغَفِيلِينَ ﴿٧٢١﴾ وَهَذَا كِتَابٌ ﴿ يَعْنِي الْقُرْآنَ. ﴾ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ ﴿ كَثِيرُ النَّفْعِ. ﴾ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ بِوَاسِطَةِ اتِّبَاعِهِ وَهُوَ الْعَمَلُ بِمَا فِيهِ. ﴿ أَنْ تَقُولُوا ﴾ كَرَاهَةً أَنْ تَقُولُوا عِلَّةً لِأَنْزَلْنَاهُ. ﴿ إِنَّمَا أَنْزَلَ الْكِتَابَ عَلَى طَائِفَتَيْنِ مِنْ قَبْلِنَا ﴾ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، وَلَعَلَّ الْاِخْتِصَاصَ فِي إِنَّمَا لِأَنَّ الْبَاقِيَ الْمَشْهُورَ حِينَئِذٍ مِنَ الْكُتُبِ السَّابِقَةِ لَمْ يَكُنْ غَيْرَ كُتُبِهِمْ. ﴿ وَإِنْ كُنَّا ﴾ إِنَّ هِيَ الْمُخَفَّفَةُ مِنَ الثَّقِيلَةِ وَلِذَلِكَ دَخَلَتْ اللَّامُ الْفَارِقَةُ فِي خَبَرِ كَانَ أَيُّ وَإِنَّهُ كُنَّا. ﴿ عَنْ دِرَاسَتِهِمْ ﴾ قِرَاءَتِهِمْ، ﴿ لَغَفِيلِينَ ﴾ لَا نَدْرِي مَا هِيَ، أَوْ لَا نَعْرِفُ مِثْلَهَا.

. وَغَيْرَ مَا عَلَيْهِ الْقُرْآنَ، وَعَلَى هَذَا الْوَجْهَ يَكُونُ "تَمَامًا" حَالًا مِنَ الْكُتُبِ ⁽⁷²¹⁾ بِمَعْنَى: تَامًا، وَ"عَلَى الَّذِي" ظَرْفٌ مُسْتَقَرٌّ، وَالْحَاصِلُ: أَنَّ "الَّذِي أَحْسَنَ" إِمَّا لِلْجِنْسِ أَوْ لِلْعَهْدِ وَالْمَعْهُودِ، أَمَّا "مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ" ففَاعِلٌ أَحْسَنَ ضَمِيرٌ يَعُودُ إِلَى "الَّذِي" مَفْعُولُهُ مَحْذُوفٌ، وَأَمَّا الْعِلْمُ وَالشَّرَائِعُ الَّتِي أَحْسَنَهَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَجَادَ مَعْرِفَتَهَا، ففَاعِلٌ أَحْسَنَ ضَمِيرٌ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَمَفْعُولُهُ مَحْذُوفٌ، وَهُوَ الْعَائِدُ إِلَى الْمَوْصُولِ، وَتَمَامًا عَلَى هَذِهِ الْوُجُوهِ بِمَعْنَى إِمَامًا مَفْعُولًا لَهُ لِأَتَيْنَا، وَعَلَى الَّذِي مُتَعَلِّقٌ بِتَمَامًا، لَكِنْ عَلَى الْآخِرِ بِالتَّضْمِينِ، وَأَمَّا عَلَى قِرَاءَةِ أَحْسَنَ بِالرَّفْعِ خَبَرٌ مُبْتَدَأٌ ⁽⁷²²⁾، فَالَّذِي وَصَفَ لِلدِّينِ أَوْ لِلْوَجْهِ الَّذِي يَكُونُ عَلَيْهِ الْكُتُبُ، وَتَمَامًا بِمَعْنَى تَامًا حَالٌ مِنَ الْكُتَابِ، وَعَلَى الَّذِي مُسْتَقَرٌّ. قَوْلُهُ: (كَرَاهَةً أَنْ تَقُولُوا) لَمَّا لَمْ يَكُنْ نَفْسُ هَذَا الْقَوْلِ صَالِحًا لِأَنْ يَكُونَ مَفْعُولًا لَهُ لِأَنْزَلْنَاهُ، بَلْ عَدَمُهُ، حَمْلُهُ الْكَوْفِيُّونَ عَلَى حَذْفِ لَا، وَالْبَصْرِيُّونَ عَلَى حَذْفِ الْمُضَافِ، هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ فِي أَمْثَالِهِ، فَإِنْ قُلْتُ: لَا حَاجَةَ إِلَى شَيْءٍ مِنْ هَذَيْنِ؛ لِأَنَّ نَفْسَ قَوْلِهِمْ فِيهِمَا يَسْتَقْبَلُ يَكُونُ بَاعِثًا مُتَقَدِّمًا لِلْإِنْزَالِ، وَأَنْ لَمْ يَكُنْ غَايَةً مُتَأَخِّرَةً، قُلْتُ: نَفْسُ هَذَا الْقَوْلِ لَا يَكُونُ عِلَّةً لِلْإِنْزَالِ إِذَا حَقَّقَ إِلَّا بِأَحَدٍ هَذَيْنِ، فَتَأَمَّلْ. قَوْلُهُ: (عِلَّةً لِأَنْزَلْنَاهُ) أَيُّ: الْمَذْكُورُ لَا الْمَقْدَّرُ؛ إِذْ بِهِ عَيْنُهُ عَنِ التَّقْدِيرِ. قَوْلُهُ: (لَا نَدْرِي مَا هِيَ) لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ عَلَى لُغَتِهِمْ.

(721) فِي نَسْخَةِ (ف): (الْكِتَابِ) عَوَضًا عَنْ (الْكِتَابِ).

(722) فِي نَسْخَةِ (ف): زِيَادَةٌ (مَحْذُوفٍ).

﴿أَوْ تَقُولُوا لَوْ أَنَّا أُنْزِلَ عَلَيْنَا الْكِتَابُ لَكُنَّا أَهْدَىٰ مِنْهُمْ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَذَبَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَصَدَفَ عَنْهَا سَنَجْزِي الَّذِينَ يَصْدِفُونَ عَنْ آيَاتِنَا سُوءَ الْعَذَابِ بِمَا كَانُوا يَصْدِفُونَ ﴿١٥٧﴾﴾

﴿أَوْ تَقُولُوا﴾ عَطْفٌ عَلَى الْأَوَّلِ.

﴿لَوْ أَنَّا أُنْزِلَ عَلَيْنَا الْكِتَابُ لَكُنَّا أَهْدَىٰ مِنْهُمْ﴾ لِحِدَّةِ أَذْهَانِنَا وَثِقَابَةِ أَفْهَامِنَا وَلِذَلِكَ تَلَقَّفْنَا فُنُونًا مِّنَ الْعِلْمِ كَالْقِصَصِ وَالْأَشْعَارِ وَالْخُطَبِ عَلَى أَنَّا أُمِّيُونَ.

﴿فَقَدْ جَاءَكُمْ بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ حُجَّةٌ وَاضِحَةٌ تَعْرِفُونَهَا. ﴿وَهُدًى وَرَحْمَةٌ﴾ لِمَن تَأَمَّلَ فِيهِ وَعَمِلَ بِهِ. ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَذَبَ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ بَعْدَ أَنْ عَرَفَ صِحَّتَهَا أَوْ تَمَكَّنَ مِنْ مَعْرِفَتِهَا.

﴿وَصَدَفَ﴾ أَعْرَضَ أَوْ صَدَّ. ﴿عَنْهَا﴾ فَضَّلَ أَوْ أَضَلَّ.

﴿سَنَجْزِي الَّذِينَ يَصْدِفُونَ عَنْ آيَاتِنَا سُوءَ الْعَذَابِ﴾ شِدَّتَهُ.

﴿بِمَا كَانُوا يَصْدِفُونَ﴾ بِإِعْرَاضِهِمْ أَوْ صَدَّهِمْ.

قوله: (حُجَّةٌ وَاضِحَةٌ تَعْرِفُونَهَا) لكونها على لغتهم. قوله: (بعد أن عرف صحتها) أو يمكن من معرفتها [58/أ] تقسيم بالنظر إلى حال أهل مكة. قوله: (أعرض أو صد) هكذا في بعض النسخ بـ "أو"، وبعضها بالواو، وكذا قوله: (أو أضل) في بعضها: بـ "أو"، وفي بعضها: بالواو، فعلى الأولى أن "صدَّ" بمعنى: صرف ومنع، من: صدَّه عن الأمر، أي: صرفه، فأراد أن "صرف" إمَّا لازم بمعنى: أعرض، أو متعدِّد بمعنى: منع وصرف، لكن الأولى أن يقول حيثئذ: "أو صدَّ النَّاسَ"؛ إظهارًا لهذا المعنى، فإنَّ "صدَّ" قد يجيء لازماً بمعنى: أعرض أيضاً، فقوله: (فضل أو أضل) بـ "أو" ناظر إلى تفسيري "صدَفَ"، وأمَّا على نسخة (وأضل) بالواو؛ فالضلال بمعنى: التَّكْذِيبُ، والإضلال معنى الصَّدْفِ، إذا فسَّر "صدف" بـ "صدَّ" المتعدِّي، فالتفريع بقوله: (فضل أو أضل) على هذا التفسير، وأمَّا النسخة الثانية - أعني: "وَصَدَّ" بالواو - فلا وجه له؛ لاتِّفَاقِ النُّسخِ فِي تَفْسِيرِ ﴿بِمَا كَانُوا يَصْدِفُونَ﴾ بقوله: (بإِعْرَاضِهِمْ أَوْ صَدَّهِمْ) بكلمة أوَّلاً، يقال: صدَّ ههنا بمعنى: أعرض، لا بمعنى: منع؛ لأنَّه لا حاجة إليه بعد تفسير "صدَفَ" بأعرض؛ إذ هو أخفى من "أعرض" مع أنَّه يخالف النسخة المتَّفَقَ عليها كما ذكرنا.

﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا قُلِ انْتَضِرُوا إِنَّا مُنْتَظِرُونَ﴾^(٧٢٣)

﴿هَلْ يَنْظُرُونَ﴾ أي ما يَنْتَظِرُونَ يعني أهل مكة، وهم ما كانوا مُتَظَرِّينَ لذلك ولكن لما كان يلحقهم لحوق المنتظر شُبَّهوا بالمنتظرين. ﴿إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ﴾ ملائكة الموت أو العذاب. وَقَرَأَ حَمَزُهُ وَالْكَسَائِيُّ بِالْيَاءِ هُنَا فِي (النَّحْلِ). ﴿أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ﴾ أي أمره بالعذاب، أو كُلُّ آيَةٍ يَعْنِي آيَاتِ الْقِيَامَةِ وَالْهَلَاكِ الْكُلِّيِّ لِقَوْلِهِ: ﴿أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ﴾ يعني أَسْرَاطُ السَّاعَةِ. وَعَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ وَالْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ: كُنَّا نَتَذَكَّرُ السَّاعَةَ إِذْ أَشْرَفَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا تَذَاكُرُونَ؟» قُلْنَا: نَتَذَكَّرُ السَّاعَةَ، قَالَ: «إِنَّهَا لَا تَقُومُ حَتَّى تَرَوْا قَبْلَهَا عَشْرَ آيَاتٍ: الدُّخَانُ، وَدَابَّةُ الْأَرْضِ، وَخَسْفًا بِالْمَشْرِقِ، وَخَسْفًا بِالْمَغْرِبِ، وَخَسْفًا بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَالذَّلْجَالُ، وَطُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَيَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ، وَنُزُولُ عِيسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَنَارًا تَخْرُجُ مِنْ عَدَنَ».

﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا﴾ كَالْمُحْتَضَرِّ إِذْ صَارَ الْأَمْرُ عَيَانًا وَالْإِيْمَانُ بُرْهَانِيًّا. وَفُورِيَّ (تَنْفَعُ) بِالنَّاءِ لِإِضَافَةِ الْإِيْمَانِ إِلَى ضَمِيرِ الْمُؤَنَّثِ. ﴿لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ﴾ صِفَةُ نَفْسًا.

قوله: (وهم ما كانوا منتظرين لذلك)، أي: لإتيان الملائكة، وما عطف عليه، ولكن لما كان -أي: ذلك يلحقهم لحوق المنتظر- على صيغة المفعول شُبَّهوا بالمنتظرين؛ فاستعير لهم الانتظار بقوله: (إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ)، أي: ينتظرون إتيانهم، وحقُّ هذا الكلام أن يذكر بعد قوله: إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ، فتأمل. قوله: (كالمحتضر إذا صار الأمر عياناً) اعلم أن صاحب «الكشاف»^(٧٢٣) حمل بعض الآيات ههنا على أَسْرَاطِ السَّاعَةِ كما حمله عليها قبله ما يقتضيه إعادة المعرفة معرفة، ففات التَّعَرُّضُ لعدم نفع إيمان المحتضر، والمصنَّف وافقه في الأوَّل دون الثَّاني حيث خصَّ به يُلُوحٌ للمحتضر من مشاهدة مقامه، ففات شمول الحكم لعدم نفع إيمان من شاهد الأَسْرَاطِ، وغاية توجيهه كلامه أَنَّهُ أَرَادَ التَّعْمِيمَ فِي الثَّانِي لِمَا يُلُوحُ لِلْمُحْتَضَرِّ لَا التَّخْصِيسَ بِهِ وَإِنَّمَا أَوْرَدَهُ عَلَى طَرِيقِ التَّمْثِيلِ رَمْزًا إِلَى التَّعْمِيمِ، وَأَحْسَنَ مِنْهُ أَنْ يَقَالَ: أَرَادَ بِقَوْلِهِ: (كالمحتضر) التَّنْظِيرَ وَالتَّشْرِيكَ فِي الْحُكْمِ لَا أَنَّهُ مُسْتَفَادٌ مِنَ الْآيَةِ تَعْمِيمًا أَوْ تَخْصِيسًا، بَلْ هُوَ ثَابِتٌ بِدَلِيلٍ آخَرَ، هَذَا مَا سَخَّ لِي فِي هَذَا الْمَقَامِ، ثُمَّ إِنَّهُ اعْتَرَضَ عَلَى كَوْنِ الْمُرَادِ بِبَعْضِ الْآيَاتِ أَسْرَاطَ السَّاعَةِ بِأَنَّ

الإيمان

(723) الزمخشري، الكشاف، ج 2، 81.

﴿ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا ۖ ﴾ عَظُفٌ عَلَى آمَنَتْ وَالْمَعْنَى: أَنَّهُ لَا يَنْفَعُ الْإِيمَانُ حِينَئِذٍ نَفْسًا غَيْرَ مُقَدَّمَةٍ
إِيمَانَهَا أَوْ مُقَدَّمَةٍ إِيْمَانَهَا غَيْرَ كَاسِبَةٍ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا، وَهُوَ دَلِيلٌ لِمَنْ لَمْ يَعْتَبِرِ الْإِيمَانَ الْمَجْرَدَ عَنِ الْعَمَلِ وَلِلْمُعْتَبِرِ
تَخْصِيصُ هَذَا الْحُكْمِ بِذَلِكَ الْيَوْمِ، وَحُلُّ التَّرْدِيدِ عَلَى اشْتِرَاطِ النَّفْعِ بِأَحَدِ الْأَمْرَيْنِ عَلَى مَعْنَى لَا يَنْفَعُ نَفْسًا خَلَتْ
عَنْهَا إِيْمَانُهَا، وَالْعَظْفُ عَلَى لَمْ تَكُنْ بِمَعْنَى لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا الَّذِي أَحْدَثْتُهُ حِينَئِذٍ وَإِنْ كَسَبَتْ فِيهِ خَيْرًا.
﴿ قُلِ أَنْتَظِرُوا إِنَّا مُنْتَظِرُونَ ﴾ وَعِيدٌ لَهُمْ، أَيِ: أَنْتَظِرُوا إِنِّي أَنْتَظِرُ أَحَدَ الثَّلَاثَةِ فَإِنَّا مُنْتَظِرُونَ لَهُ وَحِينَئِذٍ لَنَا
الْفَوْزُ وَعَلَيْكُمْ الْوَيْلُ.

نافع بعد ظهورها كيف، ونزول عيسى عليه السلام لدعوة الخلق إلى الدين⁽⁷²⁴⁾ الحق بعد خروج
الدَّجَالِ، أقول: الحقُّ أَنَّهُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِبَعْضِ الْآيَاتِ الَّتِي لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا بَعْدَ إِيْمَانِهَا طُلُوعِ
الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، كَمَا هُوَ الْمَوَافِقُ لِبَعْضِ الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي قَبُولِ التَّوْبَةِ وَعَدَمِ قَبُولِهَا، فَحِينَئِذٍ تَقُولُ:
مُرَادُ الْمُصَنِّفِ بِقَوْلِهِ: (يَعْنِي: أَشْرَاطُ السَّاعَةِ) تَفْسِيرُ الْآيَاتِ لَا تَفْسِيرُ بَعْضِ الْآيَاتِ، أَوْ نَقُولُ: الْمُرَادُ
لِبَعْضِ الْآيَاتِ فِي قَوْلِهِ [58/ب] تَعَالَى: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَاتِ رَبِّكَ﴾ طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا لَا
مَطْلُقَ الْأَشْرَاطِ، وَقَاعِدَةُ إِعَادَةِ الْمَعْرِفَةِ مَعْرِفَةً يَتَخَلَّفُ عِنْدَ الْبَعْضِ، فَتَأْمَلُ⁽⁷²⁵⁾. قَوْلُهُ: (وَالْمَعْنَى أَنَّهُ لَا يَنْفَعُ
الْإِيمَانُ حِينَئِذٍ نَفْسًا) غَيْرَ مُقَدَّمَةٍ إِيْمَانُهَا، أَوْ مُقَدَّمَةٍ إِيْمَانُهَا غَيْرَ كَاسِبَةٍ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا أَقُولُ فَيَكُونُ الْإِيمَانُ فِي
﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا﴾ أَعْمٌ مِنَ الْحَادِثِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ، وَمِنَ الْحَاصِلِ قَبْلَهُ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ إِذَا انْتَفَى
التَّقْدِيمُ يَكُونُ حَادِثًا، وَإِذَا انْتَفَى الْكَسْبُ يَكُونُ حَاصِلًا قَبْلَهُ، فَعَدَمُ نَفْعِ الْإِيمَانِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ لِأَحَدِ
أَمْرَيْنِ، فَكَلِمَةٌ أَوْ لَمْنَعُ الْجَمْعِ، فَتَأْمَلُ. قَوْلُهُ: (وَهُوَ دَلِيلٌ لِمَنْ لَمْ يَعْتَبِرِ الْإِيمَانَ الْمَجْرَدَ عَنِ الْعَمَلِ) وَهُمْ
الْمُعْتَزِلَةُ، أَقُولُ: كَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ دَلِيلًا عَلَى مَذْهَبِهِمْ، وَهُوَ دُخُولُ الْأَعْمَالِ الْمَفْرُوضَةِ فِي الْإِيمَانِ مَعَ أَنْ
خَيْرًا فِي الْآيَةِ نَكْرَةً تَعْمُ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ وَنَقِيضُهُ⁽⁷²⁶⁾ بِاقْتِرَانِهِ بِعَمَلٍ وَاحِدٍ، وَلَيْسَ هَذَا مَذْهَبَهُمْ، نَعَمْ يَرِدُ
هَذَا نَقْضًا عَلَى الْمَعْتَبَرِ، فَتَدَبَّرْ. قَوْلُهُ: (وَلِلْمُعْتَبِرِ تَخْصِيصُ هَذَا الْحُكْمِ بِذَلِكَ الْيَوْمِ... إلخ) جَوَابٌ عَنْ دَلِيلِ
الْخَصْمِ بِوُجُوهِ ثَلَاثَةٍ: الْأَوَّلُ: أَنَّ الْحُكْمَ بِعَدَمِ النَّفْعِ مَخْصُوصٌ بِذَلِكَ الْيَوْمِ بِالتَّخْصِيصِ الذِّكْرِيِّ؛ لِأَنَّهُ

(724) سقطت هذه الكلمة من النسخة (ف).

(725) في نسخة (ف): سقطت (فتأمل).

(726) في نسخة (ف): زيادة (يتحقق).

المنصوص عليه دون غيره، لا بتقدّم الظرف، فإنّه مقتضى بلاغة النظم القرآنيّ، ولمّا كان [مخصوصاً بذلك اليوم]⁽⁷²⁷⁾ لا ينفي نفعه قبل ذلك اليوم أو بعده، أقول: لا يخفى أنّ هذا جواب جديّ، وإلّا فللقائل أن يقول: إنّ الإيمان لمّا كان برهانيّاً؛ لم يعتدّ بحصوله، ولا بحصول ما يتفرّع عليه من الأعمال في وقت يصير الأمر عياناً؛ كوقت نزول سلطان الموت، وظهور بعض أشراط السّاعة، وذلك هو المراد بقوله: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَاتِ رَبِّكَ﴾ الآية على وفق الأحاديث الصّحيحة الواردة في باب قبول التّوبة، وعدم قبولها، فلا معنى لكون الإيمان الموصوف بإحدى الصّفتين نافعا قبل ذلك اليوم أو بعده أصلاً، ويمكن أن يجاب عنه: بأنّ التّخصيص بذلك اليوم مخصوص بالإيمان الموصوف بالصّفة الثّانية؛ لأنّه محلّ الإشكال، ومحزّ الإعضال، وعدم نفعه في ذلك اليوم عدم إنجائه صاحبه عن دخوله في النّار، وأمّا بعد ذلك اليوم فينفعه بإنجائه عن الخلود؛ فالمراد بذلك اليوم أوائل الحال، هذا غاية ما يمكن أن يقال في توجيه هذا الوجه من الجواب، وللبحث فيه بُعد مجال، ثمّ لا يخفى: أنّه لو حذف من البين حديث التّخصيص لذلك اليوم، وقيل: في الجواب عن دليل الخصم يجوز أن يكون النّفع المنفي بالنّظر إلى النّفس الموصوفة بالصّفة الأولى عدم الخلود في النّار، وبالنّظر إلى النّفس الموصوفة بالصّفة الثّانية عدم الدّخول رأساً، وذلك لا ينافي الخروج، ولو بعد أزمنة متطاولة؛ فلا يثبت مدّعي الخصم؛ لكان أحسن، هذا ما تيسّر لي في هذا المقام، وتحقيق هذا المقام يستدعي مجالاً فوق مجالنا.

الوجه الثّاني: أنّ التّرديد محمول على اشتراط النّفع بأحد الأمرين على معنى: لا ينفع نفساً خلت [59/أ] عنهما إيمانها، يعني: [أنّ "أو"]⁽⁷²⁸⁾ لأحد الأمرين، ففي سياق النّفي يفيد العموم؛ كالنّكرة المنفيّة، وذلك بأنّ يلاحظ: عطف "أو كسبت" على "آمنت"، ثمّ يسلّط النّفي عليه؛ فيفيد عموم السّلب لا سلب العموم، فإنّه مستفاد من اعتبار دخول النّفي على المعطوف عليه أوّلاً، ثمّ العطف على ذلك المنفي بشيء كما هو مبنى الوجه الأوّل من الجواب، وأمر هذين الاعتبارين موكول إلى ما يناسب المقام، فلم يلزم من الآية الكريمة عدم اعتبار الإيمان المجرد، فإن قلت: هذا الاعتبار لا يستقيم ههنا؛ لأنّه إذا

(727) سقطت هذه الزيادة من النسخة (ف).

(728) سقطت من النسخة (ف).

.....
انتفى الإيمان انتفى كسب الخير في الإيمان بالضرورة، فيكون ذكره لغواً من الكلام.

وأيضاً الاشتراط بأحد الأمرين إننا يحسن إذا أمكن تحقق كل منهما بدون الآخر، وههنا لا يمكن تحقق الكسب في الإيمان بدونه، وإن أمكن الإيمان بدون الكسب، قلت: الكل مندفع بالتأمل في كون المقصود الاشتراط بأحد الأمرين، فإن الاشتراط بأحدهما يمكن بتحقيق أحدهما فقط بدون الآخر، بل وبفرض عدم إمكان تحقق كل منهما بدون الآخر؛ وذلك لأن التلازم بين الشيئين لا يوجب كون الاشتراط [بأحدهما مغنياً عن اشتراطه]⁽⁷²⁹⁾ بالآخر إمّا معاً أو بدلاً، فإنه بعد اشتراطه بأحدهما قد يكون الاشتراط بالآخر بخصوصه مقصوداً، وإن لم يتحقق بدونه، فإن اشتراط شيء بآخر يكون بسبب خصوصية وتعلق بينهما يستدعي ذلك التعلق سبق الثاني على الأول، ولو ذاتياً بحيث يكون أحدهما موقوفاً والآخر موقوفاً عليه، ووجه اندفاع الثاني ظاهر، وأن اندفاع الأول أعني: حديث اللغو، فلائنه بعد ما كان مطلق النفع مشروطاً بأحد الأمرين: سبق الإيمان، أو سبق الكسب المذكور، وإن كان تحقق واحد منهما مستلزماً للآخر يظهر وجه عدم نفع الإيمان لنفس خلت عنهما [ولا يضر بالمقصود كون الخلو عن سبق الإيمان مستلزماً للخلو عن سبق⁽⁷³⁰⁾ الكسب فيه؛ لأن غرضنا بيان عدم نفع إيمان نفس خلت عنهما]⁽⁷³¹⁾، وهذا حق بسبب اشتراط مطلق⁽⁷³²⁾ النفع بأحدهما، فلا يضرنا كون الخلو عن واحد مستلزماً للخلو عن الآخر، كل ذلك يظهر بالتأمل الصادق، وبما ذكرنا حصل الغنية عما تكلفه بعض الفضلاء في الاشتراط بأحد الأمرين من أنه يجب اعتبار العمل الصالح سابقاً بأن يقال: النافع هو العمل الصالح في الإيمان، فإن لم يوجد فالإيمان، ولا يجوز أن يقال: النافع هو الإيمان، فإن لم يوجد فالعمل الصالح [في الإيمان؛ لأن الإيمان إذا انتفى انتفى العمل الصالح]⁽⁷³³⁾ فيه بالضرورة، وقد يجاب عن

(729) سقط من النسخة (ف).

(730) في نسخة (ف): سقطت (سبق).

(731) سقط من النسخة (ف).

(732) في نسخة (ف): سقطت (مطلق).

(733) سقط النسخة (ف).

﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ ١٥٦
 جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ ١٥٧
 ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ﴾ بَدَّدُوهُ فَأَمَّنُوا بِبَعْضٍ وَكَفَرُوا بِبَعْضٍ، أَوْ افْتَرَقُوا فِيهِ، قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ
 وَالسَّلَامُ: «افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّهَا فِي الْهََاوِيَةِ إِلَّا وَاحِدَةً، وَافْتَرَقَتِ النَّصَارَى عَلَى اثْنَتَيْنِ
 وَسَبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّهَا فِي الْهََاوِيَةِ إِلَّا وَاحِدَةً، وَتَفَرَّقَتْ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّهَا فِي الْهََاوِيَةِ إِلَّا وَاحِدَةً».
 وَقَرَأَ حَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ «فَارْقُوا» أَيِ بَاتَنُوا.

﴿وَكَانُوا شِيَعًا﴾ فِرْقًا تُشِيعُ كُلُّ فِرْقَةٍ إِمَامًا. ﴿لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ أَيِ مِنَ السُّؤَالِ عَنْهُمْ وَعَنْ
 تَفَرُّقِهِمْ، أَوْ مِنْ عِقَابِهِمْ، أَوْ أَنْتَ بَرِيٌّ مِنْهُمْ. وَقِيلَ: هُوَ نَبِيٌّ عَنِ التَّعَرُّضِ لَهُمْ وَهُوَ مَنْسُوخٌ بِآيَةِ السَّيْفِ.

تَمَسَّكَ الْخَصَمُ بِأَنَّ الْآيَةَ مِنْ بَابِ اللَّفِّ التَّقْدِيرِيِّ، أَيِ: لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا، وَلَا كَسْبُهَا فِي الْإِيْمَانِ لَمْ
 تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلِ أَوْ كَسَبَتْ فِيهِ، فَتَأَمَّلْ. الْوَجْهُ الثَّلَاثُ: أَنَّ "أَوْ كَسَبَتْ" عَطْفٌ عَلَى ﴿لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ﴾ لَا
 عَلَى ﴿آمَنَتْ﴾، وَالْمَعْنَى: لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا الَّذِي [59/ب] أَحْدَثْتَهُ حِينَ يَأْتِي بِبَعْضِ الْآيَاتِ، وَكَسْبُهَا
 فِيهِ، أَيِ: فِي الْإِيْمَانِ الْحَادِثِ خَيْرًا، وَلَمَّا لَمْ يَكُنْ حِينَئِذٍ لَكِي لِكَلِمَةِ الْإِنْفِصَالِ مَوْقِعَ لُجُوزِ الْجَمْعِ، وَالْخَلُوقُ
 حَمَلَهُ عَلَى مَعْنَى الْوَاوِ، وَهَذَا عَلَى مَا صَحَّحَ فِي بَعْضِ النُّسخِ، وَأَنَّ كَسَبَتْ بَفَتْحِ الْهَمْزَةِ، وَفِي بَعْضِهَا
 بِكَسْرِهَا عَلَى الْوَصْلِ، أَيِ: لَا يَنْفَعُ الْإِيْمَانُ الْحَادِثَ لِنَفْسٍ كَاسِبَةٍ فِيهِ خَيْرًا، وَالْوَصْلُ حَاصِلُ الْمَعْنَى.

قَوْلُهُ: (فَأَمَّنُوا بِبَعْضٍ وَكَفَرُوا بِبَعْضٍ) لَا يَلَائِمُ قَوْلُهُ: ﴿وَكَانُوا شِيَعًا﴾ إِلَّا أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ صِفَةً
 أُخْرَى لَهُمْ، لَا بَيَانَ لِقَوْلِهِ: ﴿فَرَّقُوا دِينَهُمْ﴾. قَوْلُهُ: (كُلُّهَا فِي الْهََاوِيَةِ إِلَّا وَاحِدَةً) هَذَا قَبْلَ بَعْثَةِ نَبِيِّ بَعْدَ
 نَبِيِّهِمْ، وَإِلَّا فَكُلُّهُمْ فِي الْهََاوِيَةِ. قَوْلُهُ: (أَيِ: مِنَ السُّؤَالِ عَنْهُمْ وَعَنْ تَفَرُّقِهِمْ) بَيَانُ لَشَيْءٍ الْمُنْكَرِ، فِي شَيْءٍ
 خَبَرَ لَسْتَ، وَمِنْهُمْ حَالٌ مِنْ شَيْءٍ، وَمِنْ لِّلْإِبْتِدَاءِ، وَمَالَهُ إِلَى فِي شَيْءٍ يَتَعَلَّقُ بِهِمْ، وَقَوْلُهُ: (أَوْ مِنْ عِقَابِهِمْ)
 عَطْفٌ عَلَى مِنَ السُّؤَالِ عَنْهُمْ لَا عَلَى أَنَّهُ بَيَانُ لَشَيْءٍ، بَلْ عَلَى أَنَّهُ تَفْسِيرٌ مِنْهُمْ بِالْحَمَلِ عَلَى حَذْفِ الْمُضَافِ،
 وَهُوَ الْعِقَابُ، وَالْمَعْنَى: لَسْتَ مِنْ عِقَابِهِمْ فِي شَيْءٍ، وَقَوْلُهُ: (أَوْ أَنْتَ بَرِيٌّ)، عَطْفٌ عَلَيْهِ أَيْضًا عَلَى أَنَّهُ
 تَفْسِيرٌ مِنْهُمْ، فَمِنْهُمْ خَبَرَ لَسْتَ، أَيِ: لَسْتَ مِنْهُمْ فِي أَمْرٍ مِنَ الْأُمُورِ، أَيِ: أَنْتَ بَرِيٌّ مِنْهُمْ، هَذَا كُلُّهُ عَلَى
 كَوْنِ الْكَلَامِ إِخْبَارًا كَمَا هُوَ وَضَعُهُ، وَقِيلَ: إِنْشَاءٌ مَعْنَى نَهَى عَنِ التَّعَرُّضِ لَهُمْ، وَقَوْلُهُ: (وَهُوَ مَنْسُوخٌ بِآيَةِ
 السَّيْفِ) مِنْ جُمْلَةِ الْمَقُولِ لَا مِنْ كَلَامِ الْمُصَنِّفِ، وَلِهَذَا أَتَى بِالْوَاوِ دُونَ الْفَاءِ، فَتَأَمَّلْ.

﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ﴾ يَتَوَلَّى جَزَاءَهُمْ. ﴿ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴾ بِالْعِقَابِ.
 ﴿ مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ﴾ أَيُّ عَشْرُ حَسَنَاتٍ أَمْثَالُهَا فَضْلاً مِنَ اللَّهِ.
 وَقَرَأَ يَعْقُوبُ «عَشْرَةَ» بِالتَّنْوِينِ وَأَمْثَالُهَا بِالرَّفْعِ عَلَى الْوَصْفِ.
 وَهَذَا أَقَلُّ مَا وَعَدَ مِنَ الْأَضْعَافِ وَقَدْ جَاءَ الْوَعْدُ بِسَبْعِينَ وَسَبْعِمِائَةٍ وَبِغَيْرِ حِسَابٍ وَلِذَلِكَ قِيلَ: الْمُرَادُ
 بِالْعَشْرِ الْكَثْرَةُ دُونَ الْعَدَدِ.
 ﴿وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلُهَا﴾ قَضِيَّةٌ لِلْعَدْلِ. ﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ بِنَقْصِ الثَّوَابِ وَزِيَادَةِ
 الْعِقَابِ. ﴿قُلْ إِنِّي هَدَيْتُ رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ دِينًا قِيَمًا مِثْلَهُ لِإِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾﴾
 ﴿قُلْ إِنِّي هَدَيْتُ رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ بِالْوَحْيِ وَالْإِشَادِ إِلَى مَا نَصَبَ مِنَ الْحُجَجِ.
 ﴿ دِينًا ﴾ بَدَلٌ مِنْ مَحَلٍّ إِلَى صِرَاطٍ إِذِ الْمَعْنَى، هَدَانِي صِرَاطًا كَقَوْلِهِ: ﴿وَيَهْدِيكُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾ أَوْ
 مَفْعُولٌ فِعْلٍ مُضْمَرٍ دَلَّ عَلَيْهِ الْمَلْفُوظُ.

قوله: (أي: عشر حسنات أمثالها) أشار به إلى وجه تأنيث عشر مع أن مميّزها، وهو المثل مذكّر؛
 وذلك لأنّ مثل الحسنة حسنة، ولم يرد تقدير موصوف لعدم الحاجة إليه، بل أراد إظهار معنى الحسنة في
 المثل. قوله: (فضلاً من الله) قيد لأصل الإثابة وفضلها، لا لفضلها فقط. قوله: (قضية للعدل) في نفس
 الجزاء وفي كونه بالمثل والمقصود أنّ كمال العدالة وظهورها يكون بالمثل، وإلاّ فزيادة العقاب ليس
 بخارج عن العدالة على مذهبنا. قوله: (بنقص الثواب) أي: بنقص أصله دون فضله، وزيادة العقاب
 أي: على المثل، ولقائل أن يقول: إذا كان الثواب فضلاً من الله تعالى، فمن أين يكون نقصه؟ بل عدمه
 رأساً ظلماً إلاّ إذا كان الطاعة مستوجباً للعبد على الله الإثابة كما هو مذهب المعتزلة، وأيضاً زيادة العقاب
 كيف يكون ظلماً مع أنّ المذهب أن تعذب المطيع، وكذا تعذيب العاصي للزيادة على جرمه ليس بظلم،
 وقد يجاب: بأنّ الواو في وهم لا يظلمون للحال، والمعنى والله أعلم: من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها،
 ومن جاء بالسّيئة فلا يجزى إلاّ بمثلها فضلاً وعدلاً، والحال: أنّه لو نقص الثواب وزيد العقاب على المثل
 لا يكون مظلومين، فتأمّل.

قوله: (أو مفعول فعل مضمر دلّ عليه الملفوظ) والتقدير: هداني ديناً قيماً، أو عرّفني ديناً قيماً، فإنّ
 الهداية إلى شيء تنبئ تعريفه.

﴿ قِيمًا ﴾ فَيَعْلَمُ مَنْ قَامَ كَسِيدٌ مِنْ سَادَ وَهُوَ أَبْلَغُ مِنَ الْمُسْتَقِيمِ بِاعْتِبَارِ الزَّئِنَةِ وَالْمُسْتَقِيمُ بِاعْتِبَارِ الصَّيْغَةِ.
 وَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَعَاصِمٌ وَخَمَزَةُ وَالْكَسَائِيُّ ﴿ قِيمًا ﴾ عَلَى أَنَّهُ مَصْدَرٌ نُعِتَ بِهِ وَكَانَ قِيَاسُهُ قَوْمًا كَعَوَضٍ
 فَاعِلٍ لِإِعْلَالِ فِعْلِهِ كَالْقِيَامِ. ﴿ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ ﴾ عَطْفُ بَيَانٍ لِدِينًا. ﴿ حَنِيفًا ﴾ حَالٌ مِنْ إِبْرَاهِيمَ. ﴿ وَمَا كَانَ مِنَ
 الْمُشْرِكِينَ ﴾ عَطْفٌ عَلَيْهِ. ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي
 وَنُسُكِي ﴾ عِبَادَتِي كُلُّهَا، أَوْ قُرْبَانِي أَوْ حَجِّي. ﴿ وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي ﴾ وَمَا أَنَا عَلَيْهِ فِي حَيَاتِي وَأَمُوتُ عَلَيْهِ مِنَ الْإِيمَانِ
 وَالطَّاعَةِ، أَوْ طَاعَاتِ الْحَيَاةِ وَالْخَيْرَاتِ الْمُضَافَةِ إِلَى الْمَمَاتِ كَالْوَصِيَّةِ وَالتَّذْيِيرِ، أَوْ الْحَيَاةِ وَالْمَمَاتِ أَنْفُسَهُمَا.
 وَقَرَأَ نَافِعٌ حَيَّايَ بِإِسْكَانِ الْبَاءِ إِجْرَاءً لِلْوَضَلِ بِجَرَى الْوَقْفِ.
 ﴿ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ ﴿ لَا شَرِيكَ لَهُ ﴾ خَالِصَةٌ لَهُ لَا أُشْرِكُ فِيهَا غَيْرًا.
 ﴿ وَبِذَلِكَ ﴾ الْقَوْلِ أَوْ الْإِخْلَاصِ. ﴿ أَمَرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴾ لِأَنَّ إِسْلَامَ كُلِّ نَبِيٍّ مُتَقَدِّمٌ عَلَى إِسْلَامِ
 أُمَّتِهِ.

قوله: (وهو أبلغ من المستقيم) باعتبار الزئنة الدالة على الثبوت دون الحدوث.
 قوله: (والمستقيم) بالرفع عطف على [60/أ] الضمير، أي: والمستقيم أبلغ من القائم باعتبار
 الصيغة؛ لأن زيادة الحروف تدل على زيادة المعنى، وفي بعض النسخ زيادة: (ومن المستقيم) بعد قوله:
 (من القائم) فيكون المعنى: والمستقيم أبلغ منهما، فتأمل.
 قوله: (فاعل لإعلال فعله كالقيام)، وإن تخالفا في الكيفية.
 قوله: (عطف بيان لدينًا) لما في الإضافة زيادة التوضيح، ولنصبه بتقدير أعني: وجه حسن.
 قوله: (خالصة له) مستفاد من لام الاختصاص، وقوله: (لا أشرك فيها غيرًا) من تنمة معنى
 الخلوص بيانًا له لا ناظر إلى قوله: (لا شريك له)، وهو ورد في معرض التعليل لتخصيص الأمور،
 وجعلها خالصة له تعالى.
 قوله: ﴿وبذلك﴾ القول أو الإخلاص (فعلى الأول يكون الأمر بكلمة قل المذكور، وعلى الثاني بأمر
 سابق على هذا الأمر، والثاني أولى؛ إذ المقصود تحريض القوم على إخلاص العمل بأنه مأمور به، وذلك لا
 يحصل إلا به، ثم لا يخفى أنه لا يلزم من الأول كون قوله: ﴿وبذلك أمرت﴾ خارجًا عن مقول القول كما
 ظن.

﴿لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾⁽⁷³⁴⁾

﴿قُلْ أَغْنَى اللَّهُ أَبْنَى رَبًّا﴾ فَأَشْرِكُ فِي عِبَادَتِي وَهُوَ جَوَابٌ عَنْ دُعَائِهِمْ لَهُ إِلَى عِبَادَةِ آلِهَتِهِمْ.
﴿وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ﴾ حَالٌ فِي مَوْضِعِ الْعِلَّةِ لِلْإِنْكَارِ وَالِدَّلِيلِ لَهُ أَيُّ وَكُلُّ مَا سِوَاهُ مَرْبُوبٌ مِثْلِي لَا يَصْلُحُ
لِلرُّبُوبِيَّةِ. ﴿وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا﴾ فَلَا يَنْفَعُنِي فِي ابْتِغَاءِ رَبِّ غَيْرِهِ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ.
﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ جَوَابٌ عَنْ قَوْلِهِمْ: ﴿اتَّبِعُوا سَبِيلَنَا وَلْنَحْمِلْ خَطَايَاكُمْ﴾ ﴿ثُمَّ إِلَى
رَبِّكُمْ مَرْجِعُكُمْ﴾ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.
﴿فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ بِتَبْيِينِ الرُّشْدِ مِنَ الْغَيِّ وَتَمْيِيزِ الْمُحَقِّ مِنَ الْمُبْطِلِ.

قوله: (أغیره الله⁽⁷³⁴⁾ أبغی... إلخ) نفی الطلب لا نفس العبادة رمزاً إلى أن ما يدعونه إليه، وهو الأصنام لا صلاحية له للعبادة، فوجب طلب ما سواها أن لم يكن له بدٌّ، ولا وجه له أيضاً؛ لأنَّه تعالى ربُّ كلِّ شيء فكلُّ ما أطلبه سواه مَرْبُوبٌ، وهو غير صالح للرُّبُوبِيَّةِ. قوله: (فلا ينفعني في ابتغاء ربِّ غيره... إلخ) حمل الكسب على المنفعة، وإن كان مقارناً لعلی؛ لتقابل قوله: ﴿ولا تزر وازرة وزر أخرى﴾ [فاطر: 18]؛ إذ هو في المضرة شائع، فالمعنى: ولا تكسب كل نفس منفعة إلا أن يكون تلك المنفعة محمولة عليها لا على غيرها، فالمنفعة التي ترعمون في اتخاذ غير الله إلهًا لا ينفعني، وهو المراد بقوله: (ما أنتم عليه من ذلك)، هذا غاية توجيه كلامه، ولا يخفى ما فيه، ولا ينبغي لأحد أن يذهب إليه، والصَّواب: أنَّه عطف على غير الله... إلخ، داخل في حيز "قل"، وردَّ جواباً عن قولهم: ﴿اتَّبِعُوا سَبِيلَنَا وَلْنَحْمِلْ خَطَايَاكُمْ﴾ [العنكبوت: 12]، وهو كالدَّلِيلِ، فقوله: ﴿ولا تزر وازرة وزر أخرى﴾ [فاطر: 18]: لا تحمل حاملة حمل غيرها، والآية تنفي القدرة عن الغير على ذلك التَّحْمِيلِ، وما نفى التَّحْمِيلِ من الله تعالى، فهي ساكتة عنه فلا ينافي الأحاديث الواردة في تحميل الله أوزار بعض المسلمين على اليهود والنصارى. قال المولى المؤلَّف: هذا آخر ما تيسَّر لي من التَّعليق على تفسير سورة الأنعام، حامداً لله أنَّه وليُّ الإلهام، ومصلِّياً على نبيِّه محمَّدٍ عليه الصَّلَاة والسَّلَام، ثمَّ قال: وقع الفراغ من تحريره وتنميقة ليلة الخميس، الرَّابِع من شهر محرَّم الحرام، مفتح سنة أربع وخمسين وتسعمائة بمَنِّه وكرمه.

(734) في نسخة (ف): سقطت (الله).

﴿قُلْ أَغْيَرَ اللَّهُ آبَنِي رَبًّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ثُمَّ
إِلَىٰ رَبِّكُم مَّرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿١٦٤﴾ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ وَرَفَعَ
بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُم ۖ إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٦٥﴾﴾

﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ ﴾ يُخَلِّفُ بَعْضَكُمْ بَعْضًا، أَوْ خُلَفَاءَ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ تَتَصَرَّفُونَ فِيهَا
عَلَى أَنْ الْخِطَابَ عَامًّا، أَوْ خُلَفَاءَ الْأُمَمِ السَّالِفَةِ عَلَى أَنْ الْخِطَابَ لِلْمُؤْمِنِينَ.

﴿ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ ﴾ فِي الشَّرَفِ وَالْغِنَى.

﴿ لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُم ۖ ﴾ مِنْ الْجَاهِ وَالْمَالِ.

﴿ إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ الْعِقَابِ ﴾ لِأَنَّ مَا هُوَ آتٍ قَرِيبٌ أَوْ لِأَنَّهُ يُسْرِعُ إِذَا أَرَادَهُ.

﴿ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ وَصَفَ الْعِقَابَ وَلَمْ يُضِفْهُ إِلَى نَفْسِهِ، وَوَصَفَ ذَاتَهُ بِالْمَغْفِرَةِ وَضَمَّ إِلَيْهِ الْوَصْفَ
بِالرَّحْمَةِ، وَأَتَى بِنَاءِ الْمُبَالَغَةِ وَاللَّامِ الْمُؤَكِّدَةِ تَنْبِيْهَا عَلَى أَنَّهُ تَعَالَى غَفُورٌ بِالذَّاتِ مُعَاقِبٌ بِالْعَرَضِ كَثِيرُ الرَّحْمَةِ مُبَالِغٌ
فِيهَا كَثِيرُ الْعُقُوبَةِ مُسَامِحٌ فِيهَا.

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أُنْزِلَتْ عَلَى سُورَةِ الْأَنْعَامِ جُمْلَةً وَاحِدَةً، يُشَيِّعُهَا سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ لَهُمْ زَجَلٌ بِالتَّسْبِيحِ
وَالْتَّحْمِيدِ، فَمَنْ قَرَأَ الْأَنْعَامَ صَلَّى عَلَيْهِ وَاسْتَغْفَرَ لَهُ أُولَئِكَ السَّبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ بِعَدَدِ كُلِّ آيَةٍ مِنْ سُورَةِ الْأَنْعَامِ يَوْمًا
وَلَيْلَةً».

تَمَّ بِحَمْدِ اللَّهِ وَحُسْنِ تَوْفِيقِهِ طَبْعُ الْجُزْءِ الثَّانِي مِنْ تَفْسِيرِ الْبَيْضَاوِيِّ فِي مَطَابِعِ دَارِ إِحْيَاءِ الثَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ
بِزُورَتِ الزَّاهِرَةِ، أَدَامَهَا اللَّهُ لَطَبْعِ الْمَزِيدِ مِنَ الْكُتُبِ النَّافِعَةِ، وَيَلِيهِ الْجُزْءُ الثَّالِثُ وَأَوَّلُهُ سُورَةُ الْأَعْرَافِ، وَآخِرُ دَعْوَانَا
أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

تمت سورة الأنعام

سورة الأعراف:

[بسم الله الرحمن الرحيم

وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ أَجْمَعِينَ

الحمد لله المتوحد بصمديته [60/ب] المتفرد بفردانيته، والصلاة على نبيه النبي، وعلى آله وذويه،

وبعد:

فقد قرأ عليٌّ مؤلفي هذا: الأخ الأعزُّ في الله، المكتنزُ بالمآثر اكتنارَ العُنُقود، المهترُّ بالمفاخر اهتزازَ العود، المنخرطُ في سلك زُمرة تلاميذ لي، العاكفين على المعدود من جُملة الطلبة المُشتغلين بتحصيل العلوم لديّ، أطالَ اللهُ بقاءهم، وأدام إلى درج المعالي ارتقاءهم، واقفاً على معانيه، باحثاً في أصوله ومبانيه، وهو الشاب البارِع المتفنّن، المتمسّك بحبلِ فضلِ الباري، المدعو برمضانَ بن جعفر القرا حصاري⁽⁷³⁵⁾.

وكتب هذه الأسطر العبد المذنب المحتاج إلى رحمة ربّه: يوسف بن حسين⁽⁷³⁶⁾، المعروف بين العلماء: بسنان حامداً مسلماً، ثمَّ إنّه أفتح الله شأنه، وبمقاصد الدارين ذاته.

التمس منّي ما كان معهوداً بين الأصحاب من رسم الإجازة في الرواية، وإن كان فضله مجيزاً له باستيفائه الدراية؛ فأجزت له أن يرويه عنّي كما سمعه منّي، لكن بشرط أن يراعي شرائطها، ويتجنّب عن التّصحيف والتّغيير وسائر قوادحها، حيثما أجاز إليّ أستاذي، وإليه في علم التّفسير إسنادي، وهو الإمام البارِع العلّامة، حاوي حقائق الأصول والفروع، جامع دقائق الجمهور والجمهور، مفتي الشرق

(735) لم أقف هل على ترجمته في المصادر التي بين يدي.

(736) مصنّف هذه الحاشية وترجمته في المقدمة، والمذكور في المصادر: أنّه يوسف بن حسام الدّين، ولعلّ (حسام الدّين) لقب لوالد المصنّف.

في حين أنّ اسمه: (حُسين) كما كانت العادة عند أهل ذلك الزّمن، كما سيأتي في الهامش التّالي: أنّ الشّيخ له لقب مغاير لاسمه؛ حيث إنّ المصنّف اسمه: (يوسف)، ولقبه سنان الدّين.

... والغرب: علاء الدين عليّ، المدعو: بعليّ الجمّال⁽⁷³⁷⁾، أفاض الله عليه شأبيب غفرانه، وأسكنه فراديس جنانه، وكتب هذه الأحرف أيضًا: العبد الفقير الذليل، المتقدّم ذكره، أصلح الله شأنه، وإمكان الاستقامة، كما أمر وأعانه، وأنفق ذلك في سنة اثنين وسبعين وتسعمئة هجرية هلالية، والحمد لله أولاً وآخرًا، وصلى الله على سيّدنا محمّد، وآله باطنًا وظاهرًا.



(737) عليّ بن أحمد بن محمّد الجمّالي، علاء الدين الرّومي الحنفيّ (932 هـ = 1526 م): فقيه تركي، تفقّه بالعربيّة، وصنّف بها.

وتنقّل في مناصب التدريس والإفتاء، وحجّ وأقام عامًا في مصر. ثمّ ولّاه بايزيد خان الثّاني منصب الإفتاء في القسطنطينية، استمرّ بعده مدّة حكم السّلطان سليم الأوّل، وله معه أخبار. ثمّ أقرّه السلطان سليمان القانوني. وتوفي الجمّالي في أيّامه. الزركلي، الأعلام، ج4، 258.

﴿سُورَةُ الْأَعْرَافِ﴾

﴿الْمَصَّ ۝ كِتَابٌ أَنْزَلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ لِتُنذِرَ بِهِ وَذِكْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾
 سُورَةُ الْأَعْرَافِ مَكِّيَّةٌ غَيْرُ ثَمَانِي آيَاتٍ مِّن قَوْلِهِ: ﴿وَاسْأَلْهُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَإِذْ نَتَقْنَا الْجَبَلَ﴾ مُحْكَمَةٌ كُلُّهَا.
 وَقِيلَ: إِلَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ وَأَيُّهَا مِائَتَانِ وَخَمْسُ أَوْ سِتُّ آيَاتٍ.
 بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿الْمَصَّ﴾ سَبَقَ الْكَلَامُ فِي مِثْلِهِ.
 ﴿كِتَابٌ﴾ خَبَرٌ مُّبْتَدَأٌ مَحذُوفٌ أَيْ هُوَ كِتَابٌ، أَوْ خَبَرٌ ﴿الْمَصَّ﴾ وَالْمُرَادُ بِهِ السُّورَةُ أَوِ الْقُرْآنُ.
 ﴿أَنْزَلَ إِلَيْكَ﴾ صِفَتُهُ.

﴿فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ﴾ أَيْ شَكٌّ، فَإِنَّ الشَّكََّ حَرَجُ الصَّدْرِ

سُورَةُ الْأَعْرَافِ

وهي مئتان وخمس آيات [738]

[قوله: (خبر مبتدأ محذوف)]⁽⁷³⁹⁾، أي: وهو ﴿كِتَابٌ﴾، اختارَ أَوَّلًا كَوْنَ الْمُتَهَجِّجِ بِهَا مَسْرُودًا
 عَلَى نَمَطِ التَّعْدِيدِ؛ فَلَا يَكُونُ لَهُ حِظٌّ مِنَ الْإِعْرَابِ، ثُمَّ جَوَّزَ كَوْنَهُ اسْمًا لِلسُّورَةِ أَوِ الْقُرْآنِ؛ فَيَكُونُ مُبْتَدَأً،
 وَ﴿كِتَابٌ﴾ خَبَرُهُ، وَعَلَى الْأَوَّلِ يَكُونُ: ﴿كِتَابٌ﴾ خَبَرٌ مُّبْتَدَأٌ مَحذُوفٌ، أَيْ: هُوَ كِتَابٌ، وَالضَّمِيرُ عَائِدٌ إِلَى
 الْمُؤَلَّفِ مِنْ جِنْسِ هَذِهِ الْحُرُوفِ، وَهُوَ الْقُرْآنُ.

وقيل: أو إلى السُّورَةِ؛ بِاعْتِبَارِ حُضُورِهَا فِي الْعِلْمِ، وَالتَّذْكِيرِ بِاعْتِبَارِ الْخَبَرِ، ثُمَّ الْمُتَهَجِّجِ بِهِ إِذَا كَانَ
 اسْمًا لِلْقُرْآنِ، فَإِنْ كَانَ عِبَارَةً عَنِ الْقَدْرِ الْمَشْتَرَكِ الصَّادِقِ عَلَى الْكُلِّ وَعَلَى كُلِّ جُزْءٍ مِنْهُ؛ فَأَمَرَ التَّوَصُّيفَ
 بِالْإِنْزَالِ الْمُضِيِّ ظَاهِرًا، وَإِنْ كَانَ عِبَارَةً عَنِ الْمَجْمُوعِ الْمَنْزَلِ؛ فَهُوَ مَنْسُوخٌ عَلَى مَنَوَالِ عَادَتِهِ تَعَالَى فِي الْإِخْبَارِ
 بِالْمُضِيِّ عَمَّا يَحْصُلُ فِي الْإِسْتِقْبَالِ، وَإِذَا كَانَتْ اسْمًا لِلسُّورَةِ، فَالْكِتَابُ إِنْ أُطْلِقَ عَلَى الْبَعْضِ، كَمَا إِذَا قِيلَ:
 ثَبَّتَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ إِذَا ثَبَّتَ فِي الْآيَةِ؛ فَأَمَرَ الْإِخْبَارَ بِأَنَّهَا كِتَابٌ هَيِّئًا، وَإِلَّا فَهُوَ مِنْ قَبِيلِ حَمْلِ الْكُلِّ عَلَى
 الْبَعْضِ؛ إِذَا نَأَى بِأَنَّهُ لَا تُصَافُهُ بِكَمَالَاتِ الْكُلِّ صَارَ كَأَنَّهُ هُوَ، وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَى جَعْلِ "كِتَابٍ أَنْزَلَ" مُبْتَدَأً
 وَخَبَرًا بِتَأْوِيلِ: كِتَابٌ كَامِلٌ أَنْزَلَ؛ لِكَوْنِهِ تَكْلُفًا مُسْتَغْنَى عَنْهُ بِالْوَجْهِينِ.

(738) هذا النَّصُّ وَرَدَ فَقَطْ فِي النُّسخَةِ (ر) الَّتِي هِيَ النُّسخَةُ الْأَصْلُ.

(739) وَرَدَتْ هَذِهِ الْعِبَارَةُ فِي النُّسخَةِ (ن) فَقَطْ.

﴿أُنْزِلَ إِلَيْكَ﴾ صِفَتُهُ.

﴿فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ﴾ أَي: شَكٌّ، فَإِنَّ الشَّاكَّ حَرَجُ الصَّدْرِ أَوْ ضَيْقُ قَلْبٍ مِّنْ تَبْلِيغِهِ مَخَافَةً أَنْ تُكَذَّبَ فِيهِ، أَوْ تُقَصَّرَ فِي الْقِيَامِ بِحَقِّهِ، وَتَوَجَّيْهُ النَّهْيِ إِلَيْهِ لِلْمُبَالَغَةِ كَقَوْلِهِمْ: لَا أُرَيْتَكَ هَاهُنَا.

قوله: (صفته) أو خبر بعد خبر. قوله: (فإنَّ الشَّاكَّ حَرَجُ الصَّدْرِ)، يشير إلى أن الحرج حينئذ يكون عبارة عن الشَّكِّ بعلاقة اللزوم؛ إمَّا بطريق الكناية إن قلنا مع إمكان الحقيقة، واختاره صاحب الكشَّاف⁽⁷⁴⁰⁾، أو بطريق المجاز إن قلنا مع امتناعها، وتردَّد فيه التَّفْتَازَانِيُّ؛ فجَوَّز كونه كناية ومجازًا، ولعلَّ منشأ [6/1 أ] تردُّده أنَّه: يمتنع حقيقة الحرج والضَّيق من الكتاب من حيث هو، ولا يمتنع مع ملاحظة الغرض منه، وهو التبليغ، وإليه يميل قول المصنِّف، وضيق الصدر فإنَّه يكون الحرج حينئذ على حقيقته بإضمار التبليغ، أو تقديره في النِّظْمِ⁽⁷⁴¹⁾. قوله: (مَخَافَةٌ أَنْ تُكَذَّبَ فِيهِ)؛ فإن قلت: هل لكون الحرج كناية عن الخوف بعلاقة أنَّه من لوازم الخوف مساعً أم لا؟ قلت: منعه صاحبُ الكشَّاف معللًا بأنَّ ضيق الصدر من الأداء مُستفادٌ من الخوف لا إنَّ الخوف من الأداء، كأنَّ يريد تسليم صحَّة الحقيقة ومنع صحَّة الكناية؛ لاستدعاء المعنى كون الخوف من الأداء وليس، فليس، ولك أنَّ تمنع فساده بأنَّه قد يوقع الخوف على سبب المكروه لا عليه، كما تقول: أخافُ من مجيئي إليك، لمن أوعدك بالضرب، فإنَّ أوَّلته بممَّا أناله من قبل المجيء، أو ممَّا يفضي هو⁽⁷⁴²⁾ إليه، فكذا في الآية؛ إذ التَّأْوِيلُ ليس أولى من التَّأْوِيلِ فتأمَّل. ثمَّ على تقدير كون الحرج حقيقةً كما في الوجه الثَّاني بكون الجُمْلَةِ كنايةً عن عدم المبالاة بالأعداء، وإليه يشيرُ كلام الرَّمَحْشَرِيِّ⁽⁷⁴³⁾، وكلام المصنِّف خَلَوْ عَنْهُ. قوله: (وتوجَّيْهُ النَّهْيِ إِلَيْهِ لِلْمُبَالَغَةِ)، جواب سؤالٍ هو: إِنَّ الحَرَجَ ليس ممَّا يؤمَّر ويُنْهَى، كيف⁽⁷⁴⁴⁾ وقد فسَّروا النَّهْيَ بطلب الكَفِّ عن الفعل، أو بطلب تركه⁽⁷⁴⁵⁾؛

(740) الزمخشري، الكشاف، ج 2، 85

(741) في نسخة (ف): (التركيب) عوضًا عن (النظم).

(742) في نسخة (ف): سقطت (هو).

(743) في نسخة (ف): (كلام صاحب الكشاف) عوضًا عن (الزمخشري).

(744) في نسخة (ف): سقطت (كيف).

(745) في نسخة (ف): (ترك الفعل) عوضًا عن (تركه).

والفاءُ تَحْتَمِلُ الْعَطْفَ وَالْجَوَابَ فَكَأَنَّهُ، قِيلَ: إِذَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ لِتُنْذِرَ بِهِ فَلَا تُخْرِجْ صَدْرُكَ.

فكيف يُنْهَى عن الكونِ في الصَّدر؟ وحاصلُ الجواب: أَنَّ النَّهْيَ في الظَّاهر وإن كان للخرج، لكنَّه في المعنى للنبيِّ صلى الله عليه وسلم عن كونه حَرَجَ الصَّدر منه، أي: شاكًّا فيه أو ضيقَ الصَّدر من تبليغه بطريقِ ذِكْر⁽⁷⁴⁶⁾ اللازم وإرادة الملزوم، ونظيره: "لا أُرِيَنَّكَ ههنا"، فإنَّه في الظَّاهر نهى المتكلِّم نفسه عن رؤية المخاطب.

والمراد: نهى المخاطب عن كونه في مكانه بالطريق المذكور، بقي الكلام في أنَّه بطريق المجاز وهو الظَّاهر، أو بطريق الكناية كما ذهب إليه بعضُ شراح الكشَّاف⁽⁷⁴⁷⁾⁽⁷⁴⁸⁾، وفيه نظر؛ لما تقرَّر: أَنَّ الكناية لا تُنافي إرادة الحقيقة، وهو العمدة في الفرق بينها وبين المجاز، وههنا يمتنع إرادة⁽⁷⁴⁹⁾ حقيقة نهى الإنسان نفسه، نعم، يجوز جعل⁽⁷⁵⁰⁾ كون الحرج في الصَّدر كنايةً عن كونه حَرَجَ الصَّدر، فلك أنَّ تعتبره كذلك، ثمَّ تسلَّط النَّهْي عليه، فيحتمل أنَّهم أرادوا ذلك، وسمَّوا النَّهْيَ أيضًا كنايةً تبعًا⁽⁷⁵¹⁾.

قوله: (والفاءُ تَحْتَمِلُ الْعَطْفَ) على محذوف، أي⁽⁷⁵²⁾: بَلَّغْ فلا يكون، لا على ﴿أُنْزِلَ﴾ [ولا يختصُّ كونها للجواب؛ لتعلُّق ﴿لِتُنْذِرَ﴾ بـ﴿أُنْزِلَ﴾ كما يتخايل ذلك من ظاهر قوله: إذا أنزل⁽⁷⁵³⁾] إليك لتنذر؛ لأنَّ كون الإنزال للإنذار كاللَّازم البيِّن له⁽⁷⁵⁴⁾، فتأمَّل.

(746) في نسخة (ف): (إطلاق) عوضًا عن (الذكر).

(747) جاء في هوامش بعض المخطوطات: أَنَّ المقصود حاشية الطَّيْبِي، وحاشية قطب الدِّين على الكشَّاف. ينظر الطَّيْبِي، شرف الدِّين الحسين بن عبد الله ا (ت. 743 هـ)، فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب = حاشية الطَّيْبِي على الكشَّاف، جائزة دبي الدَّولية للقرآن الكريم، (1434 هـ - 2013 م) ط 1، ج 6، 317.

(748) في نسخة (ف): سقطت (الكشَّاف).

(749) في نسخة (ف): (حقيقة نهى الحرج عن كونه في الصَّدر وكذا) عوضًا عن (وأرادة).

(750) في نسخة (ف): (أَنَّ تكون نفس) عوضًا عن (جعل).

(751) في نسخة (ف): (بتبعية) عوضًا عن (تبعًا).

(752) في نسخة (ف): (تقديره) عوضًا عن (أي).

(753) سقطت من (ف).

(754) في نسخة (ف): سقط (إليك؛ لأنَّ كون الإنزال للإنذار كاللَّازم البيِّن له).

﴿لِتُنذِرَ بِهِ﴾ مُتَعَلِّقٌ بِأَنْزِلَ أَوْ بَلَا يَكُنْ لِأَنَّهُ إِذَا أُيْقِنَ أَنَّهُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ جَسَرَ عَلَى الْإِنْذَارِ، وَكَذَا إِذَا لَمْ يَخَفْهُمْ أَوْ عَلِمَ أَنَّهُ مُوَفَّقٌ لِلْقِيَامِ بِتَبْلِيغِهِ.

قوله: (متعلق بأنزل أو بلا يكن)، على الثاني يكون⁽⁷⁵⁵⁾ علةً للمطلوب⁽⁷⁵⁶⁾ لا للطلب؛ لأنه بدون الامتثال لا يُوجب التمكن من الإنذار ولا للنهي⁽⁷⁵⁷⁾ لفساد المعنى [وهو ظاهر]⁽⁷⁵⁸⁾.
وقيل: ويجوز ذلك على معنى أن الحرج للإنذار، والصّيق له لا ينبغي أن يكون، ولا يخفى أن كلمة: "منه" يחדشه.

ثم وجه توسط المفرّع بين العلة والمعلّل إذا تعلّق بأنزل، أمّا⁽⁷⁵⁹⁾ على أوّل تفسيري الحرج فظاهر؛ لترتبه على نفس الإنزال لا على الإنزال للإنذار.

وأما على ثانيهما، فهو الاهتمام به مع ما فيه من الإشارة إلى كفاية⁽⁷⁶⁰⁾ واحد من الإنزال والإنذار في نفي⁽⁷⁶¹⁾ الحرج.

أما كفاية الثاني فظاهرة، وأمّا كفاية [61/ب] الأوّل فلأنّ كون الكتاب المؤلّف من جنس هذه الحروف البالغ إلى غاية الكمال منزلاً عليه خاصّة من بين سائر الأنبياء يقتضي كونه رحيب الصدر غير مبالٍ بالباطل وأهله.

قوله: (لأنه إذا أيقن أنه من عند الله... إلخ)، راعى الترتيب وغيره صاحب الكشاف⁽⁷⁶²⁾؛ لكون البيان على ثاني تفسير الحرج أظهر.

(755) في نسخة (ف): زيادة (لتنذر).

(756) في نسخة (ف): سقط (هو انتفاء كون الحرج).

(757) في نسخة (ف): سقطت (وهو الحرج).

(758) وردت في نسخة (ف).

(759) في نسخة (ف): سقطت (إذا تعلّق بأنزل إما).

(760) في نسخة (ف): زيادة (كل).

(761) في نسخة (ف): سقطت (نفي).

(762) الزمخشري، الكشاف، ج 2، 86.

﴿وَذَكِّرْ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ يَحْتَمِلُ النَّصْبَ بِإِضْمَارِ فِعْلِهَا أَي: لِيُنْذِرَ بِهِ وَتُذَكَّرَ ذِكْرِي فَإِنَّهَا بِمَعْنَى التَّذْكِيرِ،

وَالْجَرَّ عَطْفًا عَلَى مَحَلِّ تُنْذِرَ وَالرَّفْعَ عَطْفًا عَلَى ﴿كِتَابٌ﴾ أَوْ خَبَرَ الْمَحْذُوفِ

قوله: (يَحْتَمِلُ النَّصْبَ بِإِضْمَارِ فِعْلِهَا... إلخ)، الفرقُ بين هذه الوجوه: أَنَّ الواوَ في الوجهِ الأوَّلِ والرَّابِعِ: لعطفِ الجملةِ على الجملةِ، والمعطوف محذوفٌ كَلًّا أو بَعْضًا، وفي الوجهين الباقيين: لعطفِ المفردِ على المفرد، ثُمَّ إِنَّ الآيَةَ صريحةٌ في أَنَّ التَّذْكِيرَ لِلْمُؤْمِنِينَ دُونَ الْكُفَّارِ فيما عدا الوجه الثاني، ولك أن تَخَصَّصَ بِهِم فيه أيضًا بقرنيةِ الوجوه الثلاثة، وبأنَّهم المتنفعون به دونهم، وأمَّا الإنذار فمُجْرَى على عمومهِ للفريقين. قوله: (وَالْجَرُّ عَطْفًا عَلَى مَحَلِّ تُنْذِرَ)، فَإِنَّ الْفِعْلَ مع أَنَّ فِي مَحَلِّ الْجَرِّ بِاللَّامِ، وَلَا يَحْتَمِلُ النَّصْبَ عَلَى الْمَفْعُولِ لَهُ عَطْفًا عَلَى مَحَلِّ ﴿لِيُنْذِرَ﴾ لِعَدَمِ شَرْطِ انْتِصَابِهِ⁽⁷⁶³⁾، وَهُوَ أَنَّ يَكُونَ فَاعِلُهُ فَاعِلُ الْفِعْلِ الْمَعْلُولِ وَاحِدًا، كَذَا نَقَلَ عَنْ صَاحِبِ الْكَشَافِ⁽⁷⁶⁴⁾، يَعْنِي: أَنَّهُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مَفْعُولًا لَهُ لـ "أَنْزَلَ"، وَهُوَ فِعْلُ اللَّهِ، أَوْ بـ "لَا يَكُنْ" وَهُوَ فِعْلُ الْحَرْجِ، وَالتَّذْكِيرُ فِعْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَالْإِنْذَارِ، فَلَمْ يَتَّحِدِ الْفَاعِلُ⁽⁷⁶⁵⁾. قِيلَ عَلَيْهِ: لَا مَنَعَ مِنْ أَنَّ يَكُونَ التَّذْكِيرُ فِعْلُ الْمَنْزِلِ الْحَقُّ تَعَالَى، ثُمَّ اسْتَدْرَكَ بِأَنَّهُ يَفُوتُ التَّقَابُلَ حِينَئِذٍ بَيْنَ الْإِنْذَارِ وَالتَّذْكِيرِ، قِيلَ: وَلَوْ قَبْلَنَاهُ يَفُوتُ شَرْطُهُ الْآخَرُ، وَهُوَ الْمَقَارَنَةُ فِي الْوُجُودِ إِلَّا إِذَا أُرِيدَ بِالتَّذْكِيرِ التَّمَكُّنُ مِنْهُ، وَلَكَ أَنَّ تَقُولَ: حَصُولُ الْإِنْذَارِ عَقِيبُ الْإِنْزَالِ كَافٍ فِي الْمَقَارَنَةِ، كَقَوْلِكَ: "جِئْتُكَ إِصْلَاحًا لِحَالِكَ"، ذَكَرَهُ الرَّضِيُّ⁽⁷⁶⁶⁾، وَقِيلَ أَيْضًا: إِذَا جَعَلَ "لَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرْجٌ" فِي مَعْنَى: لَا تَشْكُ أَوْ لَا تَخَفُ؛ يَكُونُ الْفَاعِلُ وَاحِدًا، وَاسْتَدْرَكَ بِأَنَّ الظَّاهِرَ أَنَّ الْمَعْتَبَرَ هُوَ الْفِعْلُ الظَّاهِرُ، ثُمَّ إِنَّ اشْتِرَاطَ وَحْدَةِ الْفَاعِلِ هُوَ الْمَشْهُورُ بَيْنَ النُّحَاةِ، وَلَمْ يَشْرُطْهُ بَعْضُهُمْ، وَاخْتَارَهُ الرَّضِيُّ⁽⁷⁶⁷⁾، وَاسْتَدَلَّ عَلَيْهِ بِقَوْلِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ: «فَأَعْطَاهُ النَّظْرَةَ اسْتِحْقَاقًا لِلْسَّخْطَةِ، وَاسْتِمَامًا لِلْبَلِيَّةِ»⁽⁷⁶⁸⁾

(763) في نسخة (ف): (ولا يجوز أن تعطفه على محل {لِيُنْذِرَ} فيكون منصوبًا على المفعول له؛ لانتفاء شرط انتصابه)

(764) الزمخشري، الكشاف، ج 2، 86.

(765) في نسخة (ف): (الفاعلان) عوضًا عن (فاعل).

(766) الأستراباذي، شرح الرضي على الكافية، ج 1، 508.

(767) المصدر السابق، ج 1، 511.

(768) عز الدين، عبد الحميد بن هبة الله بن محمد بن الحسين بن أبي الحديد، أبو حامد، (المتوفى: 656هـ)، شرح نهج

﴿اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ ﴿٥﴾ ﴿اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ يَعُمُّ الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ لِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ﴾ ﴿٦﴾ ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ ﴿١﴾.

المستحق للسَّخطة إبليس عليه اللَّعنة، والمعطي للنَّظرة هو الله تعالى. قوله: (يعمُّ القرآن والسُّنة)، فلم يكن هذا من باب إثارة الإظهار في مقام الإضمار، فلم يُصَبَّ مَنْ قال: فيه إشارة إلى إثارة المظهر على المضمَر الرَّاجع إلى الكتاب؛ لفائدة التَّعميم، وإنَّما عَمَّمَهُ للسُّنَّة؛ لإظهار فائدة قوله: ﴿إِلَيْكُمْ﴾ دون "إليه"، ولتتميم شرح الصِّدْر، فإنَّ الأمر للكلِّ باتِّباع جميع ما يرسمُه عليه الصلاة والسلام يكون أدعى على أنشراح صدره، ورحب بابعه، ولظاهر النَّهي عن اتِّباع غير المنزل من الله على أحد الوجْهين، فإنَّه يوجب النَّهي على اتِّباع السُّنَّة؛ فإنَّها غيره إنَّ خَصَّ بالكتاب، لكن يجب تصوير معنى الإنزال بوجه يتناول السُّنَّة حتَّى لا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز؛ بأنَّ يُحْمَلَ على الرُّتبي، كما يقال: نزل إلينا حُكْم الأمير، ثمَّ المنزل أعمُّ من المنزل صريحًا أو ضمَّنًا؛ كالمثبت بالقياس وغيره ممَّا نطق الكتاب بحُسن اتِّباعه. قوله: (لقوله تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ﴾ ﴿٦﴾ ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ ﴿١﴾) [النجم: 4/3] تناوله لغير السُّنَّة القولية؛ فعلية أو تقريرية بدلالته، وأمَّا قوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ [الحشر: 7]، فلا يدلُّ إلَّا على وجوب العمل بالسُّنَّة لا على أنَّ ما أنزل هاهنا يعمُّ الكتاب والسُّنَّة الَّذي كلامنا فيه؛ فاضْمَحَلَّ ما قيلَ عمومُه لهما، ليس لقوله تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ﴾ ﴿٦﴾ [النجم: 3]؛ لعدم شموله السُّنَّة التقريرية، بل لقوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ [الحشر: 7]، نعم يرد على المصنِّف أنَّه كيف استدلَّ على عموم المنزل للسُّنَّة بما ذكره من الآية⁽⁷⁶⁹⁾، وقد فسَّر الآية في النَّجم: وما يصدرُ نطقه بالقرآن عن الهوى؛ فيختصُّ بالكتاب؛ فلا يصحُّ الاستدلالُ به على عموم المنزل للسُّنَّة، فالوجه أن يقول كما قال في الرَّعد: المنزل أعمُّ من المنزل صريحًا أو ضمَّنًا؛ كالمثبت بالقياس وغيره ممَّا نطق القرآن بحُسن اتِّباعه، يعني: قوله تعالى: [62/أ] ﴿فَاعْتَبِرُوا﴾ الآية، وقوله: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ [الحشر: 7]، وبه يظهر عمومُه للقياس أيضًا، وإلَّا فإثبات كون عين

البلاغة، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار احياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركاه، ج 1، 97.
(769) سقطت من (ر)، ووردت في (ف) و(ن).

﴿وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ﴾ يُضِلُّونَكُمْ مِنَ الْخَنِّ وَالْإِنْسِ.

وَقِيلَ الضَّمِيرُ فِي ﴿مِنْ دُونِهِ﴾ لـ ﴿مَا أُنْزِلَ﴾ أَي: وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِ دِينِ اللَّهِ دِينَ أَوْلِيَاءِهِ.
وَقُرِئَ «وَلَا تَبْتَغُوا».

﴿قَلِيلًا مَّا تَذْكُرُونَ﴾ أَي: تَذْكُرًا قَلِيلًا أَوْ زَمَانًا قَلِيلًا تَذْكُرُونَ حَيْثُ تَتْرُكُونَ دِينَ اللَّهِ وَتَتَّبِعُونَ غَيْرَهُ،

السُّنَّةُ مَنْزِلًا دُونَهُ خَرَطَ الْقِتَاد. قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ﴾ كناية عن النهي عن اتخاذ غير الله وليًا لا مطلقًا، بل مقيّدًا بصفة الإضلال. قوله: (أي: وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِ دِينِ اللَّهِ دِينَ أَوْلِيَاءِهِ) جَعَلَ الضَّمِيرُ لِمَا أُنْزِلَ أَوْجِبَ، تقدير المضاف، أي: دين أولياء؛ إذ لا حُسْنٌ فِي وَصْفِ الْمَنْزَلِ بِكَوْنِهِ دُونَهُمْ، فالمعنى: اتَّبِعُوا دِينَ اللَّهِ؛ لِأَنَّ مَا أُنْزِلَ اللَّهُ هُوَ دِينُهُ، وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِ دِينِهِ ⁽⁷⁷⁰⁾ دِينَ أَوْلِيَاءِهِ.

قوله: (أي: تَذْكُرًا قَلِيلًا أَوْ زَمَانًا قَلِيلًا)، يعني: إِنَّ ﴿قَلِيلًا﴾ منصوب، إمَّا عَلَى الْمَصْدَرِ؛ بَأَنْ يَكُونَ فِي الْأَصْلِ صِفَةً لِمَصْدَرٍ، فَحُذِفَ وَأُقِيمَ هُوَ مَقَامَ مَوْصُوفِهِ، وَأُعْرِبَ بِأَعْرَابِهِ، أَوْ عَلَى الظَّرْفِ عَلَى النَّسْقِ الْمَذْكُورِ، وَجُوِّزَ كَوْنُهُ صِفَةً مَصْدَرٍ مُحْذُوفٍ لـ ﴿لَا تَتَّبِعُوا﴾، أَي: لَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَهُ اتِّبَاعًا قَلِيلًا، وَهُوَ ضَعِيفٌ؛ لِأَنَّهُ لَا يَبْقَى حِينَئِذٍ لِقَوْلِهِ: ﴿تَذْكُرُونَ﴾ معنًى، لَا لِصِرورة مَفْهُومِهِ كَوْنَهُمْ غَيْرَ مَنْهِيَّينَ عَنِ الْإِتِّبَاعِ الْكَثِيرِ كَمَا تَوَهَّمُ؛ إِذْ لَيْسَ هَهُنَا مَفْهُومٌ؛ لِأَنَّ فَائِدَةَ التَّقْيِيدِ النَّهْيَ عَنِ الْإِتِّبَاعِ الْكَثِيرِ لَطَرِيقَ بَرَهَانِي، وَنَظِيرُهُ النَّهْيُ عَنِ الرُّكُونِ كَوْنِ الَّذِي هُوَ الْمِيلُ الْيَسِيرُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ [هود: 113]، فَإِنَّ النَّهْيَ عَنِ الْكَثِيرِ يَلْزِمُ النَّهْيَ عَنِ الْيَسِيرِ لَزُومًا أَوَّلِيًّا.

قوله: (حَيْثُ تَتْرُكُونَ دِينَ اللَّهِ وَتَتَّبِعُونَ غَيْرَهُ)، تَعْلِيلٌ يَنْتَظِمُ كِلَا وَجْهَيْ مَرْجِعِ ضَمِيرِ ﴿مِنْ دُونِهِ﴾ لَا مَخْتَصٍ لَهَا بِالثَّانِي كَمَا يُوْهِمُهُ قَوْلُهُ: "دِينِ اللَّهِ"، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِ الرَّخْشَرِيِّ ⁽⁷⁷¹⁾ فِي الْأَوَّلِ: وَيُضِلُّوكُمْ عَنِ دِينِ اللَّهِ، لَا لِتَقْدِيرِ الْمُضَافِ، بَلْ لِأَنَّ الْمَعْنَى عَلَيْهِ، وَلِهَذَا قَالَ: وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ عَطْفًا تَفْسِيرِيًّا لِلدِّينِ، فَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا لَيْسَ إِلَّا بِتَقْدِيرِ الْمُضَافِ قَبْلَ أَوْلِيَاءِهِ فِي الثَّانِي دُونَ الْأَوَّلِ، وَلِقَصْدِهِ الْإِنْتِظَامَ.

قال المصنّف: "وَتَتَّبِعُونَ غَيْرَهُ"، ولم يقل: دِينِ غَيْرِهِ.

(770) في نسخة (ف): (دين الله) عوضًا عن (دينه).

(771) الزرخشري، الكشف، ج 2، 86.

و «ما» مَزِيدَةٌ لِتَأْكِيدِ الْقَلَّةِ وَإِنْ جُعِلَتْ مَصْدَرِيَّةٌ لَمْ يَنْتَصِبْ ﴿قَلِيلًا﴾ بـ ﴿تَذَكَّرُونَ﴾.

والمعنى: تتركون دينه تعالى باتباعكم غيره، أي: أولياء يضلُّوكم⁽⁷⁷²⁾ عن دينه على الأوَّل، أو باتباعكم غير دين الله، أي: دين أولياء من دونه⁽⁷⁷³⁾ على الثاني.

قوله: (وما مَزِيدَةٌ لِتَأْكِيدِ الْقَلَّةِ)؛ فلا تفيدُ إلَّا تأكيدَ معنى القَلَّةِ في نفسها لا بالإضافة⁽⁷⁷⁴⁾، وقد تكون إفادة التَّقليل⁽⁷⁷⁵⁾ كما في: أَكَلْتُ أَكْلًا ما؛ فيكون تَقْلِيلًا بعد تَقْلِيل⁽⁷⁷⁶⁾، ذكره ابن هشام في مغني اللِّيب في قوله تعالى: ﴿فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: 88] (777).

قوله: (وَإِنْ جُعِلَتْ مَصْدَرِيَّةٌ لَمْ يَنْتَصِبْ ﴿قَلِيلًا﴾ بـ ﴿يَتَذَكَّرُونَ﴾)، وعن أبي عليِّ الفارسي⁽⁷⁷⁸⁾ أَنَّهُ قَالَ: "ما مَصْدَرِيَّةٌ" [779] موصولة بالفعل بعدها، ولم يزد عليه، قيل: فيكون ﴿قَلِيلًا﴾ نعت زمان محذوف، وذلك الزَّمان في محلِّ الرَّفْع بكونه خبرًا مقدَّمًا، وما المَصْدَرِيَّةُ مع ما بعدها في محلِّ الرَّفْع [62/ب] على أَنَّهُ مبتدأ مؤخَّر، والتَّقدير: زَمَنًا قَلِيلًا تَذَكَّرُكُمْ، أي: لا يقع تَذَكَّرُكُمْ إلَّا في بعض الأحيان، كقولك: زَمَنًا قَلِيلًا قِيَامُكَ، فَإِنْ أَرَادَ المَصْنُفُ مَجَرَّدَ الإخبار بعدم انتصابه مع كونه قليل الجدوى، فالأمر ظاهرٌ، وَإِنْ أَرَادَ فلا يبقى له ناصِبٌ، فلم تكن مَصْدَرِيَّةً، كما قال أبو البقاء: "لا يجوز أن يكون ما مَصْدَرِيَّةً؛ لأنَّ ﴿قَلِيلًا﴾ لا يبقى له ناصب ممنوع"⁽⁷⁸⁰⁾؛ لما مرَّ من قول الفارسي، ثم قيل: لا يجوز أن تكون ما المَصْدَرِيَّةُ⁽⁷⁸¹⁾ في محلِّ رفع بالفاعليَّة لـ ﴿قَلِيلًا﴾ ههنا.

(772) في نسخة (ف): زيادة (عن غيره).

(773) في نسخة (ف): سقطت (من دونه).

(774) في نسخة (ف): زيادة (إلى شيء آخر).

(775) في نسخة (ف): زيادة (بعد تَقْلِيل).

(776) في نسخة (ف): (أي: أَكَلًا في غايَةِ القَلَّةِ ملحَقًا بالعدم) عوضًا عن (فيكون تَقْلِيلًا بعد تَقْلِيل).

(777) ابن هشام، مغني اللِّيب، ص. 416.

(778) أبو علي الفارسي، التعليقة على كتاب سيبويه، ج 2، ص 270.

(779) سقط ما بين قوسين من النسخة (ر).

(780) في نسخة (ف): سقطت (ممنوع).

(781) في نسخة (ف): سقطت (مع ما بعدها).

وَقَرَأَ حَمْرَةُ وَالْكِسَائِيُّ وَحَفْصٌ عَنْ عَاصِمٍ ﴿تَذَكَّرُونَ﴾ بِحَذْفِ التَّاءِ، وَابْنُ عَامِرٍ «يَتَذَكَّرُونَ» عَلَى أَنَّ الْخِطَابَ بَعْدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ. ﴿وَكَمْ مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا فَجَاءَهَا بَأْسُنَا بَيِّنًا أَوْ هُمْ قَائِلُونَ ۖ﴾ فَمَا كَانَ دَعْوَاهُمْ إِذْ جَاءَهُمْ بِأُسْنًا إِلَّا أَن قَالُوا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ ﴿٥٠﴾
﴿وَكَمْ مِّن قَرْيَةٍ﴾ كَثِيرًا مِّن الْقُرَى.

كما كان ذلك في ﴿كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ اللَّيْلِ﴾⁽⁷⁸²⁾ مَا يَهْجَعُونَ ﴿[الذاريات: 17]؛ لعدم نصب ﴿قَلِيلًا﴾ بـ"لا تتبعوا" حتى يجعل ﴿مَا تَذَكَّرُونَ﴾ مرفوعاً به، ولا يجوز أن يكون حالاً من فاعل "تتبعوا"، و"ما تذكروا" مرفوعاً به؛ إذ يصير المعنى حينئذٍ أنهم نُهِوا عن الاتِّباع حال قلة تذكُّرهم، وليس ذلك بمرادٍ ههنا؛ إذ ليس بطائلٍ بخلاف الآية المتقدمة، [فإنَّ ﴿قَلِيلًا﴾ خبر كان، والتقدير: كانوا قليلاً يهجعون أو هجوعهم]⁽⁷⁸³⁾.

قوله: (بحذف التَّاءِ)، أي: بحذف إحدى التَّاءِين، وتخفيف الدَّال، ومختاره في النظم الشَّريف: تَذَكَّرُونَ بتشديد الدَّال بدون الحذف، كلاهما من باب التَّفْعُل، وقرأ ابن عامر: (يتذكَّرون) بالياء تارةً وبالتاء أخرى، وما ذكره قراءته بالتحتانية بدليل قوله على أَنَّ الخطاب بعدُ مع النَّبِيِّ عليه السلام [يعني: أَنَّ هذا كلام مع النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم]⁽⁷⁸⁴⁾ ملقًى إليه، ولا يقتضي ذلك أن يكون فيه صيغة الخطاب للنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، ولا ينافيه كون الخطاب بـ"لا تتَّبِعُوا" لغير النَّبِيِّ عليه السلام]⁽⁷⁸⁵⁾؛ إذ المعنى: قليلاً ما يتذكرون هؤلاء الذين ذكَّروا بهذا الخطاب أيها النَّبِيُّ.

قوله: (وكثيراً من القرى) "من" هذه غير ما في النظم؛ فإنها زائدة، وهذه للتبيين، وأشار إلى أَنَّ "كم" هاهنا للتكثير، وفي موضع نصب على الاشتغال، بإضمار فعل يفسره ما بعده، ويجوز أن يكون في موضع رفع على الابتداء، والجملة بعدها خبره، ورجَّحه الزَّجَّاج⁽⁷⁸⁶⁾.

(782) في نسخة (ف): سقطت (من اللَّيْلِ).

(783) وردت في نسخة (ف) فقط.

(784) في نسخة (ف): زيادة (يعني: أَنَّ هذا الكلام للنبي صلى الله عليه وسلم).

(785) سقط ما بين معقوفتين من النسخة (ن).

(786) الزَّجَّاج، معاني القرآن وإعرابه، ج 2، 317.

﴿أَهْلَكْنَاهَا﴾ أَرَدْنَا إِهْلَاكَ أَهْلِهَا، أَوْ أَهْلَكْنَاهَا بِالْخِذْلَانِ.

﴿فَجَاءَهَا﴾ فَجَاءَ أَهْلَهَا. ﴿بَأْسُنَا﴾ عَذَابُنَا.

﴿بَيْنَتَا﴾ بَائِتَيْنِ كَقَوْمِ لُوطٍ، مَصْدَرٌ وَقَعَ مَوْقِعَ الْحَالِ.

﴿أَوْ هُمْ قَائِلُونَ﴾ عَطْفٌ عَلَيْهِ أَيُّ: قَائِلِينَ نِصْفَ النَّهَارِ كَقَوْمِ شُعَيْبٍ،

قوله: (أردنا إهلاك أهلها)، لما كان ظاهر الآية على أن مجيء البأس عقيب الإهلاك، والأمر بعكسه، أشار إلى توجيهها⁽⁷⁸⁷⁾ لوجهين: أحدهما: أنه على إضمار الإرادة كما في ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا...﴾ [المائدة: 6] إلخ. وثانيهما: أن الإهلاك مجاز عن الخذلان وعدم التوفيق إطلاقاً للمسبب على السبب، وقد يجعل هذا من باب القلب، ذكره صاحب المفتاح⁽⁷⁸⁸⁾، وقد تجعل الفاء بمعنى الواو، والجمهور على أنه من عطف المفصل على المجرى على نمط قوله: ﴿وَنَادَى نُوحٌ رَبَّهُ فَقَالَ رَبِّ﴾ [هود: 45] الآية، واختاره الفاضل⁽⁷⁸⁹⁾ الرضي⁽⁷⁹⁰⁾، وقد يتكلف بأن المعنى: أهلكناهم فحكم بمجيء بأسنا إيّاها، أي: اشتهر ذلك فيما بين الناس. ذكره السيد قدس سره في شرح المفتاح⁽⁷⁹¹⁾.

قوله⁽⁷⁹²⁾: وقد يجعل المعنى: حكمنا بهلاكها؛ فجاء⁽⁷⁹³⁾ بأسنا، ثم المصنف رحمه الله قدر المضاف، وهو الأهل قبل الضمير في ﴿أَهْلَكْنَاهَا﴾ أيضاً، لا في ﴿فَجَاءَهَا﴾ فقط، كما فعله الزمخشري⁽⁷⁹⁴⁾ مع أن نفس القرية مما يهلك؛ لأن المراد إهلاك أهلها لا إهلاكها بإهلاك أهلها، ثم جعلها خربة معطلة خاوية على عروشها، فتأمل، وقد يحمل الكلام على صفة الاستخدام، فإن الضمير [63/أ] في ﴿أَهْلَكْنَاهَا﴾ للقرية باعتبار معناه الحقيقي، وفي ﴿فَجَاءَهَا﴾ لها باعتبار معناها المجازي، وهو أهلها.

(787) في نسخة (ف): (الجواب) عوضاً عن (توجيهها).

(788) السكاكي، مفتاح العلوم، ص 366.

(789) في نسخة (ف): سقطت (فاضل).

(790) الأستراباذي، شرح الرضي على الكافية، ج 4، 385.

(791) الجرجاني، المصباح في شرح المفتاح، ص 207.

(792) في نسخة (ف): سقطت (قوله).

(793) في نسخة (ف): (فجاءها) عوضاً عن (فجاء).

(794) الزمخشري، الكشاف، ج 2، 86.

وإنَّما حُذِفَتْ واوُ الحالِ اسْتِثْقَالًا لِاجْتِمَاعِ حَرْفَيْ عَطْفٍ، فَإِنَّهَا واوُ عَطْفٍ اسْتُعِيرَتْ لِلْوَصْلِ لَا اكْتِفَاءً
بِالضَّمِيرِ فَإِنَّهُ غَيْرُ فَصِيحٍ.

قوله: (وإنَّما حُذِفَتْ واوُ الحالِ إلخ) في لفظ: الحذف إشارة إلى أنَّ هذا ممَّا لا مساغ فيه؛ لترك الواو أصلاً، فهي محذوفة، والكلام في سبب حذفها، وهو اشتغال⁽⁷⁹⁵⁾ اجتماع حرفي عطف، فإنَّها واو عطف في الأصل استُعيرت للرَّبط والوصل، لا الاكتفاء بالضَّمير.

فإن قلت: ما الفرق بين الاعتبارين مع أنَّ الواو متروكة على كلِّ منهما مع وجوب إتيانها⁽⁷⁹⁶⁾، قلت: إنَّها منسيَّة على الثَّاني، ومنويَّة على الأوَّل، فإنَّ كلمة "أو" تغني عنها من حيثُ إنَّها للتَّشريك، وهذا هو السَّرُّ في اختصاص حذفها بما إذا عطف الجملة الحاليَّة على حالٍ قبلها.

قوله: (لا اكتفاء بالضَّمير، فإنَّه غير فصيح)، أمَّا عند الأكثرين، وإليه ذهب ابن الحاجب⁽⁷⁹⁷⁾، فلأنَّ تجرُّد الجملة الاسمية مطلقاً عن الواو ضعيفٌ، وأمَّا عند الشَّيخ عبد القاهر: فلأنَّ المبتدأ فيها⁽⁷⁹⁸⁾ إنَّ كان ضمير ذي الحال لا يجوز تجرُّدها عن الواو، نحو: جاءني زيد وهو مسرَّعٌ، والآية الكريمة من هذا القبيل، قال رحمه الله: "لأنَّ إعادة ذكره لا تكون حتَّى يقصد استئناف الخبر عنه بأنَّه مسرَّع، وإلَّا لكنت تركت المبتدأ بمضيعةٍ، وجعلته لغوًا في البين، وجرى مجرى أن تقول: جاء زيدٌ وعمرو يسرَّعُ أمامه، ثمَّ تزعم أنَّك لم تستأنف كلامًا، ولم تبدئي للسَّريعة إثباتًا، وعلى هذا فالأصل والقياس: ألاَّ تجيء الجملة الاسمية إلَّا مع الواو، وما جاء بدونه فسييله سبيل الشَّيء الخارج عن قياسه وأصله بضربٍ من التَّأويل، ونوع من التَّشبيه، وذلك لأنَّ معنى: "فُوهُ إلى في" مُشافِهاً، ومعنى: "رَجَعَ عُوْدُهُ على بدئه" ذاهبًا في طريقه الَّذي جاء منه، أمَّا قوله:

إِذَا أَتَيْتَ أَبَا مَرْوَانَ تَسْأَلُهُ وَجَدْتَهُ حَاضِرًا الْجُودَ وَالْكَرَمَ⁽⁷⁹⁹⁾

(795) في نسخة (ف): (استثقال) عوضًا عن (اشتغال).

(796) في نسخة (ف): (وقد وجب إثباتها) عوضًا عن (على كلِّ منهما مع وجوب إتيانها).

(797) ابن الحاجب، أمالي ابن الحاجب ج 1، 398.

(798) في نسخة (ف): (في الجملة الاسميَّة الحاليَّة) عوضًا عن (فيها).

(799) البيت للأخطل غياث بن غوث الأخطل في ديوان الأخطل، ص. 20؛ بلفظ.

فَلأنَّه بسبب تقديم الخبر قَرَّب في المعنى من قولك: وجَدْتُهُ حاضِرَه، أي: حاضراً عنده الجودُ والكرمُ، وتنزيل الشَّيء منزلةً غيره ليس بعزیز في كلامهم، ويجوز أن يكون جميعُ ذلك على إرادة الواو، كما جاء الماضي على إرادة قد. انتهى كلام الشيخ⁽⁸⁰⁰⁾. فقد تلخَّص من مساق كلامه: أنَّه يجب ذِكر الواو، وإذا كانت الجملة الحالية اسميةً سواء كان المبتدأ فيها ضميرَ ذي الحال⁽⁸⁰¹⁾، أو لا، وما جاء بخلافه فمؤوَّل، وصدر كلامه صريحٌ في اختصاص وجوبها بما إذا كان المبتدأ ضميرَ ذي الحال، فتأمَّل.

وأما قوله تعالى: ﴿أَهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾، فقليل: الأظهر أنَّه استئنافٌ لا سبباً إذا أُريد معاداة بني آدم بعضهم البعض، وإن أُريد معاداة بني آدم وحواء مع إبليس، وجُعِلَت الجملة حالاً، فتأوَّل بمفرد، أي: متعادين، فإن قلت: يجري هذا التأويل في جميع الجمل الاسمية، فيقال: ﴿هم قائلون﴾ في تقدير: قائلين، وهو فارسيٌّ في تقدير: فارساً، قلت: لا؛ لأنَّ تأويل الجملة بالمفرد⁽⁸⁰²⁾ إنَّما يصار إليه فيما إذا انتزع المفرد من جميع أجزائها لا من مجرد الخبر، وقوله: ﴿بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾ [63/ب] وكذلك هذا، وذكر بعض المحقِّقين فيه ضابطة، هي: أنَّه إذا كان المبتدأ ضميرَ ذي الحال تجب الواو، وإلاَّ فإنَّ كان الضمير فيما صُدِّر به الجملة سواء كان مبتدأ، نحو: فُوهُ إلى فيَّ، بعضكم لبعض عدوا، وخبراً نحو: وجَدْتُهُ حاضِرَه الجودُ والكرمُ، فلا نحكم بضعفه؛ لكون الرابطة في أوَّل الجملة، وإلاَّ فضعفٌ قليل، كقوله: نصف النَّهار الماء غامرة، أي: على رواية نصب النَّهار من نصفت الشَّيء بلغت نصفه، وأما على رواية رفعه كما ذهب إليه الجوهريُّ⁽⁸⁰³⁾، يقال: نصف الشَّيء إذا انتصف، فالجملة الحالية خالية عن الضمير أيضاً،

إذا أتيت أبا مروان، تسألُهُ وجَدْتُهُ حاضِرَهُ الجودُ والحسبُ

واللفظ الَّذي في المتن أورده الجرجانيُّ في دلائل الإعجاز ج 1، 204، وقال الشيخ محمود شاكر محقق الكتاب: ينسب للأخطل، وليس في ديوانه.

(800) الجرجاني الدار، دلائل الإعجاز، ج 1، 204.

(801) في نسخة (ف): سقطت (فتأمَّل).

(802) في نسخة (ف): سقطت (الاسمية).

(803) الجوهري، الصحاح، ج 4، 1433.

وفي التَّعْبِيرَيْنِ مُبَالَغَةً فِي غَفْلَتِهِمْ وَأَمْنِهِمْ مِنَ الْعَذَابِ، وَلِذَلِكَ خَصَّ الْوَقْتَيْنِ وَلَأَنَّهُمَا وَقْتُ دَعَةٍ وَاسْتِرَاحَةٍ فَيَكُونُ مَجِيءُ الْعَذَابِ فِيهِمَا أَفْظَعَ. ﴿فَمَا كَانَ دَعْوُهُمْ﴾ أَي دُعَاؤُهُمْ وَاسْتِغَاثَتُهُمْ، أَوْ مَا كَانُوا يَدْعُونَهُ مِنْ دِينِهِمْ. ﴿إِذْ جَاءَهُمْ بِأُسْنًا إِلَّا أَنْ قَالُوا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ﴾ إِلَّا اعْتَرَفُوهُمْ بِظُلْمِهِمْ فِيمَا كَانُوا عَلَيْهِ وَبُطْلَانِهِ تَحْسَرًا عَلَيْهِمْ.

فيحتاج إلى تقدير الواو ومحدوفه.

قوله: (وفي التعبيرين مبالغة في غفلتهم، وأمنهم من العذاب)، كون التعبيرين للمبالغة ظاهر لا يحتاج إلى البيان، وإنما المحتاج إليه كونها في غفلتهم، وأمنهم من العذاب، فاستدلَّ عليه بقوله: (ولذلك خصَّ الوقتين)، أي: خصَّ الوقتين⁽⁸⁰⁴⁾ اللذين فيها كمال الغفلة عن العذاب⁽⁸⁰⁵⁾، ثمَّ عطف عليه⁽⁸⁰⁶⁾ قوله: (ولأنَّهما وقت دعة واستراحة)، يعني: أنَّ تخصيصها لأجل الغفلة، وكونها وقت الاستراحة، ثمَّ قال: (فيكون مجيء العذاب فيها أفظع)، وأراد أن تخصيص الوقتين المعلنَّ بما ذكر معلَّل بذلك، هذا هو تحقيق هذا الكلام، ومن قال: إنَّما المبالغة في التعبير، ولا اختصاص من الدُّعاء لها بالوقتَيْن لم يُجْمِ حَوْل المرام. قوله: (أي: دعاؤهم.... إلخ)، الدَّعْوَى مصدر يجيء بمعنى الدُّعاء كقوله تعالى: ﴿دَعْوُهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ﴾ [يونس: 10]، وبمعنى الاستغاثة؛ كقوله تعالى: ﴿دَعْوُهُمْ﴾، "يا لَكَعْب"، وبمعنى الادِّعاء، بمعنى: المدعي، ويجوز حملها ههنا على كلِّ منها؛ فالمعنى: ما كان دعاؤهم واستغاثتهم، وما كانوا يدعونه من الدِّين إِلَّا اعترافهم بظلمهم على أنفسهم فيما كانوا عليه من دينهم الفاسد⁽⁸⁰⁷⁾ وببطلانه، فالكلام كناية عن عدم الدُّعاء لعلمهم بأنَّ الحين ليس حين دُّعاء؛ لعدم نفعه أو عدم الاستغاثة؛ لأنَّه لَا يُسْتَغَاثُ مِنَ اللَّهِ بغيره أو عن رُجوعهم عمَّا كانوا ينتحلونه، وقد يُحْمَلُ على دُعائهم على أنفسهم بالويلِ بدليل قوله تعالى: ﴿وَكَمْ قَصَمْنَا مِنْ قَرْيَةٍ﴾ إلى قوله: ﴿قَالُوا يَا وَيْلَنَا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ﴾

(804) في نسخة (ف): زيادة (إلخ يعني: أن تخصيص هذين الوقتين).

(805) في نسخة (ف): زيادة (يدلُّ على أن القصد إلى.... وأمنهم من العذاب وبه تمَّ المطلوب).

(806) في نسخة (ف): زيادة (وقت دعة لبيان أن له سبباً آخر، والمجموع: هو الباعث وهو كونها).

(807) في نسخة (ف): زيادة (وعقيدتهم الكاسد).

فَمَا زَالَتْ تِلْكَ دَعْوَاهُمْ حَتَّى جَعَلْنَاهُمْ حَصِيدًا خَامِدِينَ ﴿٨٠٨﴾ ثُمَّ إِنَّ الزَّخْشَرِيَّ ^(٨٠٨) جَوَّزَ فِي
 ﴿دَعْوَاهُمْ﴾ النَّصْبَ وَالرَّفْعَ، وَرَجَّحَ الْأَوَّلَ؛ لِأَنَّ أَحَدَ جِزْيِي جُمْلَةٍ "كَانَ" إِذَا كَانَ أَنْ مَعَ الْفِعْلِ؛
 فَالرَّاجِحُ الْكَثِيرَ رَفَعَهُ بِالْأَسْمَاءِ، وَنَصَبَ الْآخَرَ بِالْخَبَرِ، وَإِنْ تَقَدَّمَ



﴿فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ ﴿٦٥﴾ فَلَنَقْصُصَ عَلَيْهِمْ بِعِلْمٍ وَمَا كُنَّا غَائِبِينَ ﴿٦٦﴾﴾

﴿فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ﴾ عَنْ قَبُولِ الرِّسَالَةِ وَإِجَابَتِهِمُ الرُّسُلَ.

﴿وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ﴾ عَمَّا أُجِيبُوا بِهِ، وَالْمُرَادُ مِنْ هَذَا السُّؤَالِ تَوْبِيخٌ لِلْكَفَرَةِ وَتَقْرِيعُهُمْ، وَالْمَنْفَى فِي قَوْلِهِ:

﴿وَلَا يُسْأَلُ عَنْ ذُنُوبِهِمُ الْمُجْرِمُونَ﴾ سُؤَالٌ اسْتِعْلَامٍ. أَوِ الْأَوَّلُ فِي مَوْقِفِ الْحِسَابِ وَهَذَا عِنْدَ حُصُولِهِمْ عَلَى الْعُقُوبَةِ.

. فِي الذِّكْرِ؛ لِأَنَّ أَنْ مَعَ الْفِعْلِ لَا يَكُونُ إِلَّا مُصَدَّرًا مَعْرِفَةً، وَلِمَشَابَهَتِهِ الضَّمِيرِ فِي أَنَّهُ لَا يُوصَفُ. وَالْأَعْرَفُ أَحَقُّ بِكَوْنِهِ مُسَدَّدًا إِلَيْهِ، وَلِأَنَّهُ الْمَوَافِقُ لِلْوَضْعِ الْأَصْلِيِّ لَكَانَ هُوَ صِيرُورَةُ الشَّيْءِ عَلَى صِفَةٍ، وَلِأَنَّ الْمُخْتَارَ إِذَا كَانَ الدَّعْوَى فِي مَحَلٍّ رَفَعَ أَنْ يَقُولَ: فَمَا كَانَتْ دَعْوَاهُمْ، وَبِالْجُمْلَةِ فَهِيَ قَرِينَةٌ تَرْجِّحُ كَوْنَ الْمَقْدَمِ هُوَ الْمَنْصُوبُ؛ فَلَيْسَ هَذَا مِنْ قَبِيلِ مَا انْتَفَى فِيهِ الْإِعْرَابُ لَفْظًا وَالْقَرِينَةُ، وَجَازَ مَعَ [64/أ] ذَلِكَ كَوْنُ الْكَلَامِ ⁽⁸⁰⁹⁾ هُوَ الْمَرْفُوعُ عَلَى الْمَرْجُوحِيَّةِ؛ إِذْ لَا يَتَفَاوَتُ فِيهِ الْمَقْصُودُ كَمَا يَتَفَاوَتُ فِي الضَّرْبِ مُوسَى عِيسَى، فَإِنَّ الْمَقْصُودَ قَصَرَ دَعْوَاهُمْ عَلَى قَوْلِهِمْ، وَهُوَ حَاصِلٌ عَلَى التَّقْدِيرَيْنِ؛ لِأَنَّ مَا يَلِي إِلَّا مَقْصُورٌ عَلَيْهِ أَبَدًا.

قَوْلُهُ: (عَنْ قَبُولِ الرِّسَالَةِ وَإِجَابَتِهِمُ الرُّسُلَ)؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَوْمَ يَنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمُ

الْمُرْسَلِينَ﴾ [الْقَصَصُ: 65].

قَوْلُهُ: (وَالْمُرَادُ مِنْ هَذَا السُّؤَالِ تَوْبِيخٌ لِلْكَفَرَةِ)، أَيِ: الْمُرَادُ مِنَ السُّؤَالَيْنِ تَوْبِيخُهُمْ، يَعْنِي: أَنَّ سُّؤَالَ

الرُّسُلِ أَيْضًا لَتَقْرِيعِ الْكَفَرَةِ وَتَوْبِيخِهِمْ وَنَظِيرُهُ سُّؤَالُ الْمَوْدَّةِ لِتَوْبِيخِ الْوَائِدِ، نَصٌّ عَلَيْهِ فِي الْمَائِدَةِ.

قَوْلُهُ: (وَالْمَنْفَى فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا يُسْأَلُ عَنْ ذُنُوبِهِمُ الْمُجْرِمُونَ﴾) قِيلَ: لَا حَاجَةَ إِلَى التَّوْفِيقِ، فَإِنَّ

الْمَنْفَى هُوَ السُّؤَالُ عَنِ الذَّنْبِ لَا مُطْلَقَ السُّؤَالِ، قُلْتُ: عَدَمُ قَبُولِهِمْ دَعْوَةَ الرُّسُلِ ذَنْبٌ، وَأَيُّ ذَنْبٍ

فَسُؤَالُهُمْ عَنْهُ لِلتَّوْبِيخِ وَالتَّقْرِيعِ يَنَافِي نَفْيِ السُّؤَالِ عَنْ ذُنُوبِهِمْ، فَالْحَاجَةُ إِلَى التَّوْفِيقِ بَاقِيَةٌ، وَقَدْ يَوْفَّقُ بَأْتَهُمْ

لَا يُسْأَلُونَ مَا فَعَلْتُمْ، وَيُسْأَلُونَ لِمَ فَعَلْتُمْ، وَبِأَيِّ بَيِّنَةٍ فَعَلْتُمْ، كَذَا فِي التَّيْسِيرِ ⁽⁸¹⁰⁾.

(809) فِي نَسْخَةِ (ف) جَاءَتْ (الْمَقْدَمُ مِثْلَهُ).

(810) النَّسْفِيُّ، عَمْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، أَبُو حَفْصٍ، نَجْمُ الدِّينِ النَّسْفِيُّ (461 - 537 هـ = 1068 -

1142 م)، التَّيْسِيرُ فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ، وَهُوَ مَا زَالَ مَخْطُوطًا ذَكَرَهُ الزُّرْكَانِيُّ فِي تَرْجُمَةِ الْمُصَنَّفِ، الزُّرْكَانِيُّ، الْأَعْلَامُ، ج 5، ص 60؛

﴿ فَلَنَقُصَّنَّ عَلَيْهِمْ ﴾ عَلَى الرُّسُلِ حِينَ يَقُولُونَ ﴿ لَا عِلْمَ لَنَا إِنَّكَ أَنْتَ عَلَامُ الْغُيُوبِ ﴾، أَوْ عَلَى الرُّسُلِ وَالرُّسُلِ إِلَيْهِمْ مَا كَانُوا عَلَيْهِ. ﴿ يَعْلَمُ ﴾ عَالِمِينَ بِظَوَاهِرِهِمْ وَبَوَاطِنِهِمْ، أَوْ بِمَعْلُومِنَا مِنْهُمْ. ﴿ وَمَا كُنَّا غَائِبِينَ ﴾ عَنْهُمْ فَيَخْفَى عَلَيْنَا شَيْءٌ مِنْ أَحْوَالِهِمْ. ﴿ وَالْوِزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ ﴾ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ٥ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ بِمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَظْلِمُونَ ٦ ﴿ وَالْوِزْنُ ﴾ أَي الْقَضَاءُ، أَوْ وَزْنُ الْأَعْمَالِ وَهُوَ مُقَابَلَتُهَا بِالْجَزَاءِ.

قوله: (حين يقولون: لا علم لنا... إلخ)، أي: في جواب قوله تعالى: ﴿ مَاذَا أُجِبْتُمْ ﴾. نطق به صريح النظم في المائدة، أي: لا علم لنا بما كنت تعلمه أنك أنت علام الغيوب، فتعلم ما أجابونا به وأظهروا لنا، وما لم نعلم مما أضمرنا في قلوبهم، أو لا علم لنا بما أحدثوا بعدنا، وإننا الحكم للخاتمة، مر هذا في المائدة، ولما قالوا ذلك، ووكّلوا الأمر إلى علم الله [قص عليهم ما أجبوا، وعلى المرسل إليهم]⁽⁸¹¹⁾ ما كانوا عليه مما يتعلق بالإجابة وغيرها من أفعالهم الشنيعة؛ توبيخاً عليهم، وقوله: (عالمين بظواهرهم وبواطنهم) مستفاد من ترك المفعول⁽⁸¹²⁾؛ فالباء للملابسة، والمجرور في محل النصب على أنه حال من فاعل نقص، وقوله: (أو بمعلومنا منهم)، فالباء متعلق بنقص، أي: نقص عليهم ما كانوا عليه بأفعالهم المعلومّة لنا، ثم الظاهر أن قوله تعالى: ﴿ وَمَا كُنَّا غَائِبِينَ ﴾ عنهم استئناف إخبار في معنى التعليل أو عطف على ﴿ بعلم ﴾ فهو حال أخرى مترادفة، أو الواو للحال، إمّا من الضمير في الظرف؛ فيكون حالاً متداخلة، أو في نقص على التفسير الثاني لقوله: ﴿ بعلم ﴾، وعلى التقادير فالمقام مقام التعليل، ثم إن الكلام ورد على القلب، والأصل: وما كانوا غائبين عنا، فقل: النكته فيه التنبيه على أن المنشأ لهذه الحال ما في شأنه تعالى من الكمال لا أمر من جانبهم، وعدم الغيبة عنهم مجاز متفرّع عن الكناية عن الإحاطة التامة بأحوالهم وأفعالهم وأقوالهم. قوله: (أي: القضاء) المشهور كون الوزن

قام بتحقيقه الدكتور: يحيى بن عليّ فقيهي، الأستاذ المساعد بكلية الشريعة بجامعة الملك خالد. فقد حقق التفسير من أوّل حتّى الآية رقم 74 من سورة البقرة. وهو غير النسخي المشهور صاحب (مدارك التنزيل وحقائق التأويل) فذاك اسمه: أبو البركات عبدالله بن أحمد بن محمود النسخي، المتوفى سنة 710 هـ. ما جعلني أجزم أنه غيره تصريح سنان الدين بذلك في موضع آخر من النص المحقق، ص. 428؛ حاجي خليفة، كشف الظنون، ج 1، 519.

(811) في نسخة (ف): جاءت هذه العبارة: (ماذا أجابونا به وقص على الرسل والمرسل إليهم).

(812) في نسخة (ف): زيادة (من التنكير).

وَالْجُمْهُورُ عَلَى أَنَّ صَحَائِفَ الْأَعْمَالِ تُوزَنُ بِمِيزَانٍ لَهُ لِسَانٌ وَكِفَّتَانِ، يَنْظُرُ إِلَيْهِ الْخَلَائِقُ إِظْهَارًا لِلْمَعْدَلَةِ وَقَطْعًا لِلْمَعْدَرَةِ، كَمَا يَسْأَلُهُمْ عَنْ أَعْمَالِهِمْ فَتَعْتَرِفُ بِهَا أَلْسِنَتُهُمْ وَتَشْهَدُ بِهَا جَوَارِحُهُمْ. وَيُؤَيِّدُهُ مَا رَوَى: أَنَّ الرَّجُلَ يُؤْتَى بِهِ إِلَى الْمِيزَانِ فَيَنْشَرُ عَلَيْهِ تِسْعَةٌ وَتَسْعُونَ سَجَلًا كُلُّ سَجَلٍ مَدُّ الْبَصَرِ، فَيَخْرُجُ لَهُ بِطَاقَةٌ فِيهَا كَلِمَتَا الشَّهَادَةِ فَتَوْضَعُ السَّجَلَاتُ فِي كِفَّةٍ وَالْبَطَاقَةُ فِي كِفَّةٍ فَطَاشَتِ السَّجَلَاتُ وَثَقَلَتِ الْبَطَاقَةُ. وَقِيلَ: تُوزَنُ الْأَشْخَاصُ لِمَا رَوَى أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: «إِنَّهُ لَيَأْتِي الْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَزِنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ».

﴿يَوْمَئِذٍ﴾ خَبَرُ الْمُبْتَدَأِ الَّذِي هُوَ الْوَزْنُ.

للأعمال، والمعروف من معناه: كونه بآلة يُعرف بها خِفَّةُ الموزون وثِقَله. ولما كانت الأعمال لكونها أَعْرَاضًا غير موصوفة بهما غير قابلة للوزن؛ فسره بعضهم بالعدل وبعضهم بمقابلتها للجزاء؛ لأنها إحدى معانيه، القاموس⁽⁸¹³⁾ : وازنه: عادله وقابله، وحمله قومٌ على معناه المعروف، ثم [64/ب] افترقوا؛ فمنهم مَنْ قال: يوزن الأشخاص؛ فيخفّ ويثقل بحسب أعماله، ومنهم مَنْ قال: يُجعل الحسنات أجسامًا نورانيةً والسيئات أجسامًا ظلمانيةً فتوزن، ومنهم من قال: تُوزَنُ صحائف الأعمال قوله: (إِظْهَارًا لِلْمَعْدَلَةِ وَقَطْعًا لِلْمَعْدَرَةِ) كُلُّ مِنْهُمَا تَعْلِيلٌ يُوزَنُ، وَالْأَوَّلُ مَقْيَدٌ بِنَظَرِ الْخَلَائِقِ إِلَيْهِ لَا الثَّانِي، وَالْمَرَادُ بِالْمَعْدَرَةِ مَعْدَرَةٌ مَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ، وَيَتَضَمَّنُ الْأَوَّلُ الْجَوَابَ عَمَّا قِيلَ: إِنَّ وَزْنَهَا لَيْسَ إِلَّا لِلْعِلْمِ بِمَقْدَارِهَا، وَهُوَ مَعْلُومٌ بِاللَّهِ تَعَالَى، فَلَا فَائِدَةَ فِي وَزْنِهَا، وَاعْتَرَضَ عَلَى الثَّانِي بِأَنَّهُ إِمَّا أَنْ يَعْتَرِفَ بَعْدَلَهُ تَعَالَى أَوْ لَا، فَإِنْ اعْتَرَفَ كَفَاهُ حُكْمُهُ بِمَقَادِيرِ الثَّوَابِ وَالْعِقَابِ؛ لَعَلِمَهُ بِأَنَّهُ عَدْلٌ وَصَوَابٌ، وَإِنْ لَمْ يَعْتَرَفْ لَمْ يَعْرِفِ الرَّجْحَانُ حَقِيقَةً؛ لِاحْتِمَالِ أَنَّهُ تَعَالَى أَظْهَرَ الرَّجْحَانَ لَا عَلَى سَبِيلِ الْعَدْلِ؟ وَأَجِيبُ: بِأَنَّ جَمِيعَ الْمَكْلَفِينَ يَعْلَمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَّهُ تَعَالَى مُنْزَهُ عَنِ الظُّلْمِ وَالْجَوْرِ، وَأَنْتَ خَيْرٌ بِأَنَّ هَذَا لَا يَدْفَعُ السُّؤَالَ؛ لِأَنَّ هَذَا الْعِلْمَ مُوجِبٌ كَفَايَةً حُكْمَ اللَّهِ بِمَقَادِيرِ الثَّوَابِ وَالْعِقَابِ، فَلَا حَاجَةَ إِلَى الْوَزْنِ لِقَطْعِ الْمَعْدَرَةِ، وَقَوْلُهُ: (تِسْعَةٌ وَتَسْعُونَ سَجَلًا)، أَي: سَجَلًا فِيهِ السَّيِّئَاتِ، وَالْبَطَاقَةُ بِالْكَسْرِ: رَقِيقَةٌ تَوْضَعُ فِي مَطَاوِي الثَّوْبِ، وَتُرْبِطُ بِهِ فِيهَا رَقْمُ الثَّمَنِ بِلُغَةِ أَهْلِ الْمِصْرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ عَلَى الْمِيزَانِ، أَلَا وَهُمَا: كَلِمَتَا الشَّهَادَةِ»⁽⁸¹⁴⁾.

(813) الفيروزآبادي، القاموس المحيط، ص. 1030.

(814) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «كَلِمَتَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ، خَفِيفَتَانِ عَلَى

﴿ الْحَقُّ ﴾ صِفَتُهُ، أَوْ خَبَرٌ مَحْذُوفٌ وَمَعْنَاهُ الْعَدْلُ السَّوِيُّ.

﴿ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ ﴾ حَسَنَاتُهُ، أَوْ مَا يُوزَنُ بِهِ حَسَنَاتُهُ فَهُوَ جَمْعُ مَوْزُونٍ أَوْ مِيزَانٍ

قوله: (الحقُّ صِفَتُهُ) لم يلتفت إلى كونه خبرًا، ويوم إذ متعلِّقًا بالوزن؛ لأنَّ المعنى يكون حينئذ: الوزنُ في ذلك اليوم هو الحقُّ لا غيره، أو لا الباطل، والأوَّل غير صحيح، والثَّاني غير مُرادٍ، بل المعنى الإخبار؛ لأنَّ الوزنَ الحقَّ وتمييز الأعمال يقع في ذلك اليوم لا في أيَّام الدُّنيا، ألا يرى إلى قوله: ﴿ونضع الموازين القسط ليوم القيامة﴾ [الأنبياء: 47]، والفصل بين الصِّفة والموصوف كثيرًا ما يقع في كلام ربِّ العِزَّة، والفاصل: وإن كان الخبر إلَّا أنَّه ظرف يتَّسع فيه، ولا إلى احتمال كون الحقَّ بدلًا من المستتر في يوم إذ؛ لبعده، قيل: هنا غريب، ذكره⁽⁸¹⁵⁾ مكي⁽⁸¹⁶⁾.

قوله: (حسناته أو ما يوزن به حسناته)، ترتيب الفلاح والخسران على ثقل الموازين وخفَّتْها خصَّها بذلك في الموضعين، وإلَّا فالسِّيَّات تُوزَن أيضًا؛ بأن تُوضع هي في كِفَّة، والحسنات في كِفَّة، كما رُوي ذلك عن الحسن⁽⁸¹⁷⁾، فالمراد بالميزان: كِفَّتُهُ إطلاقًا لكلِّ على الجزء، ثمَّ الآية دلَّت على أن أهل القيامة فريقان: مَنْ يزيد حسناته على سيِّئاته، ومَنْ هو على عكسه، وإنَّ الأوَّل: أهل الإسلام، والثَّاني: الكفرة، وإليه ذهب أكثر المفسِّرين، لكنَّ المشهور كما جاء في بعض الروايات: أنَّ الثَّاني فساق أهل الإسلام، ودلَّت أيضًا على أنَّ الكفرة لهم حسنات تُوزَن، فلعلَّ لها تأثيرًا في تخفيف العذاب كما قيل.

اللِّسَان، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ، البخاري، صحيح البخاري - كتاب الدعوات - باب فضل التسبيح ج 9، 162؛ مسلم، صحيح مسلم - كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار - باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء، ج 4، 2072.

(815) مكي أبو طالب، الهداية إلى بلوغ النِّهاية، ج 4، 2285.

(816) مكي بن أبي طالب حموش بن محمد بن مختار الأندلسي القيسي، أبو محمد (355 - 437 هـ = 966 - 1045 م): مقرئ، عالم بالتفسير والعربية. من أهل القيروان. وُلِدَ فيها، وطاف في بعض بلاد المشرق، وعاد إلى بلده، وأقرأ بها، ثمَّ سكن قرطبة (سنة 393)، وخطب وأقرأ بجامعة، وتوفي فيها. له كتب كثيرة، منها: «مشكل إعراب القرآن - ط» جزان، والكشف عن وجوه القراءات وعللها - خ».

الزركلي، الأعلام، ج 7، 286.

(817) السيوطي، الدر المنثور، ج 3، 418.

وَجَمْعُهُ بِاعْتِبَارِ اخْتِلَافِ الْمَوْزُونَاتِ وَتَعَدُّدِ الْوَزْنِ. ﴿ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ الْفَائِزُونَ بِالنَّجَاةِ
وَالثَّوَابِ. ﴿ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ ﴾ بِتَضْيِيعِ الْفِطْرَةِ السَّلِيمَةِ الَّتِي فُطِرَتْ عَلَيْهَا،
وَاقْتِرَافِ مَا عَرَّضَهَا لِلْعَذَابِ.

لكن ينافيه قوله تعالى: ﴿فَلَا نَقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا﴾ [الكهف: 105]، أي: لا نَضَعُ لَهُمْ مِيزَانًا
تُوزَنُ بِهِ أَعْمَالُهُمْ؛ لَانْحِبَاطِهَا عَلَى أَحَدِ التَّفْسِيرِينَ هُنَاكَ. وَأَمَّا الْقِسْمُ الثَّلَاثُ، وَهُوَ الَّذِي حَسَنَاتُهُ وَسَيِّئَاتُهُ
مُتَعَادِلَةٌ؛ فَالْآيَةُ عَنْهُ سَاكِتَةٌ، فَقِيلَ: إِنَّهُ غَيْرُ مُوجُودٍ [65/أ]، والمشهور: أَنَّهُمْ أَهْلُ الْأَعْرَافِ. وقوله: (فهو جمع موزون أو ميزان) تفريعٌ على تفسيري الموازين على اللَّفِّ والنَّشْرِ الْمُرتَّبِ. قوله: (وجمعه)
الضَّمِيرُ لِمَا، وَالْجَمْعُ مُصَدَّرُ جَمْعِهِ، أَي: جَعَلَهُ جَمْعًا، يَعْنِي: أَنَّ الْمِيزَانَ وَاحِدٌ، وَهُوَ الْمَعْرُوفُ، وَإِنَّمَا جَمَعَهُ
بِاعْتِبَارِ اخْتِلَافِ الْمَوْزُونَاتِ، وَتَعَدُّدِ الْوَزْنِ، يَعْنِي: يَتَعَدَّدُ الْوَزْنُ؛ لِاخْتِلَافِ الْمَوْزُونَاتِ؛ بِأَنْ يُوزَنَ كُلُّ
جَنْسٍ عَلَى حِدَةٍ، فَجَعَلَ ذَلِكَ بِمَنْزِلَةِ تَعَدُّدِ الْآلَةِ؛ فَجُمِعَ، وَقِيلَ: فَكَمَا لَمْ يَمْتَنِعِ إِثْبَاتُ مِيزَانٍ لَهُ لِسَانٌ
وَكَفَّتَانِ، فَكَذَلِكَ لَا يَمْتَنِعُ إِثْبَاتُ مَوَازِينَ بِهَذِهِ الصِّفَةِ. وقوله: (وجمعه إلخ) اعتراضٌ، وَلَكِ أَنْ تَجْعَلَ
الضَّمِيرَ لِلْفِطْرِ الْمِيزَانِ⁽⁸¹⁸⁾؛ فَالْجَمْعُ بِمَعْنَى: كَوْنُهُ جَمْعًا. وقوله: (باعتبار اختلاف الموزونات وتعدد الوزن)
لَفٌّ وَنَشْرٌ مُرتَّبٌ، ثُمَّ إِنَّ إِفْرَادَ الضَّمِيرِ فِي مَوَازِينِهِ مَعَ رَجُوعِهِ إِلَى "مَنْ" الْمُرَادِ بِهِ الْمُتَعَدَّدُ بِدَلِيلٍ: ﴿
فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ بِاعْتِبَارِ لَفْظِهِ، هَكَذَا قِيلَ. وَلَكِ أَنْ تَقُولَ أَيْضًا: كَلِمَةُ "مَنْ" مُفْرَدٌ عَامٌّ،
وَالْإِشَارَةُ إِلَيْهِ بَعْدَ اعْتِبَارِ مَعْنَى الْعُمُومِ فِيهِ لَا قَبْلَهُ، وَإِرْجَاعِ الضَّمِيرِ الْمَجْرُورِ⁽⁸¹⁹⁾ إِلَيْهِ قَبْلَهُ، فَتَدَبَّرْ. قوله:
(الَّتِي فُطِرَتْ عَلَيْهَا) الْمُرَادُ بِهَا فِطْرَةُ الْإِسْلَامِ،

قال النبي عليه السلام: «ما من مولود إلا ويُولَدُ عَلَى فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ...» الحديث⁽⁸²⁰⁾.

(818) في نسخة (ف): (الموازين) عوضًا عن (الميزان).

(819) في نسخة (ف): سقطت (المجرور).

(820) البخاري، صحيح البخاري - كتاب الجنائز - باب ما قيل في أولاد المشركين ج2، 100؛ مسلم، صحيح مسلم،
باب معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين، ج4، 2047، عن أبي هريرة
رضي الله عنه، برقم (٢٦٥٨).

﴿بِمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَظْلِمُونَ﴾ فَيَكْذِبُونَ بَدَلَ التَّصْدِيقِ.

﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعِيشَةً قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ﴾ ١٥ ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ لَمْ يَكُن مِّنَ السَّاجِدِينَ﴾ ١٦ ﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ أَي مَكَّنَّاكُمْ مِنْ سُكْنَاهَا وَزَرْعِهَا وَالتَّصَرُّفِ فِيهَا. ﴿وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعِيشَةً﴾ أَسْبَابًا تَعِيشُونَ بِهَا، جَمْعُ مَعِيشَةٍ. وَعَنْ نَافِعٍ أَنَّهُ هَمْزَةٌ تَشْبِيهًا بِمَا الْيَاءُ فِيهِ زَائِدَةٌ كَصَحَائِفَ.

قوله: (فيكذبون بدل التصديق) تفسير ليظلمون، مع الإشارة إلى تضمين معنى التكذيب، وقوله: (بدل التصديق) إشارة إلى معنى الظلم؛ فكأنه قال: أي: يكذبون بها ظلمًا، ولكون حق المفسر أن يذكر عقيب المفسر؛ أدخل عليه الفاء، وله نظائر في كلامه، ومن غفل عن هذا نسب المصنّف إلى الغفلة عن التّضمين ههنا. قوله: (أي: مكّناكم من سُكْنَاهَا)، يقال: مكّناه في الأرض: جعل له مكانًا فيها، أو أقدره فيها؛ فهو إمّا من المكان، أو من المكنة، فجوّزهما الزّمخشري⁽⁸²¹⁾ على البدل، وحمله المصنّف على الثّاني، وفسّره بحيث أدرج فيه الأوّل، فلله دُرّه. قوله: (أسبابًا تعيشون بها) في الكشف: وهي ما يُعاش به من المطاعم والمشارب وغيره، أو ما يتوصّل به إلى ذلك، وفسّره المصنّف بما يعمّها، وهي في الأصل: مصدر عاش يعيش عيشًا وعيشةً، ومعاشًا ومعيشةً.

قوله: (وعن نافع أنه همزة) أجمع نحاة البصرة على أن هذا غلط؛ إذا لا يهمز إلا ما كان حرف المدّ فيه زائدًا نحو: صحائف ومدائن، أما ﴿مَعِيشٌ﴾ فالياء فيه أصل؛ لأنه من العيش. وحكى الفارسي عن المازني⁽⁸²²⁾: أن نافعًا لم يكن يدري العربية⁽⁸²³⁾، وفيه أن القراءة كلها متواترة

(821) الزّمخشري، الكشف، ج 2، 89.

(822) هو أبو عثمان المازني بكر بن محمد بن بقية، أو ابن عدي بن حبيب، الإمام النحوي البصري أستاذ المبرد، وقال المبرد: لم يكن بعد سيبويه أعلم بالنحو من أبي عثمان. توفي سنة 248 هـ. السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية - لبنان / صيدا، ج 1، 463.

(823) أبو حيان، البحر المحيط، ج 15، 5.

سمعت، عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، فكيف يقال أنه غلط مخالف للعربية، والقرآن مما يستشهد به لا عليه. قال شهاب الدين⁽⁸²⁴⁾ : قد فعلت العرب مثل هذا فهمزوا مناير ومصايب في جمع منارة ومصيبة والأصل مناور ومصاوب، ومن نسبه إلى الغلط عنى أنه كذلك بالنسبة للجادة، ثم قال: وهذه القراءة لم ينفرد بها نافع بل قرأها جماعة جملة؛ كابن عباس رضي الله عنه، وهو الذي قرأ على جماعة من الصحابة [65/ب] كعثمان، وأبي الدرداء، ومعاوية رضوان الله تعالى عليهم أجمعين [وقرأ بها زيد بن علي رضي الله عنه، وهو على جانب من الفصاحة والعلم الذي لا يدانيه إلا القليل]⁽⁸²⁵⁾، وقرأ به الأعمش⁽⁸²⁶⁾، والأعرج⁽⁸²⁷⁾؛ فهو عربي صريح⁽⁸²⁸⁾.

(824) السمين الحلبي، الدر المصون، ج5، 258.

(825) زيادة في نسخة (ف).

(826) سليمان بن مهران الأسديّ بالولاء، أبو محمد، الملقّب بالأعمش (61 - 148 هـ = 681 - 765 م): تابعي، مشهور.

الزركلي، الأعلام، ج3، 135.

(827) عبد الرحمن بن هرمز، أبو داود، من موالى بني هشام، عُرِف بالأعرج (117 هـ = 735 م): حافظ، قارئ، من أهل المدينة.. رابط بثغر الإسكندرية مدّة، ومات بها. الزركلي، الأعلام، ج3، 340.

(828) السمين الحلبي، الدر المصون، ج5، 258.

﴿قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ﴾ فِيهَا صَنَعْتُ إِلَيْكُمْ.

﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ﴾ أَيَّ خَلَقْنَا أَبَاكُمْ آدَمَ طِينًا غَيْرَ مُصَوَّرٍ ثُمَّ صَوَّرْنَاهُ.

نَزَلَ خَلْقُهُ وَتَصْوِيرُهُ مَنْزِلَةً خَلَقَ الْكُلَّ وَتَصْوِيرُهُ، أَوْ ابْتَدَأْنَا خَلْقَكُمْ ثُمَّ تَصْوِيرَكُمْ بِأَنْ خَلَقْنَا آدَمَ ثُمَّ صَوَّرْنَاهُ. ﴿ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ﴾ وَقِيلَ ثُمَّ لَتَأْخِيرِ الْإِخْبَارِ.

قوله: (أي: خلقنا أباكم آدم طينًا غير مُصَوَّر) يريد أن إيقاع الخلق المستعقب للأمر بالسَّجدة على الكل مع أن حقه أن يوقع على آدم فقط، إنما هو بطريق المجاز العقلي.
فقوله: (نَزَلَ خَلْقُهُ وَتَصْوِيرُهُ... إلخ)؛ لبيان العلاقة.

وقوله: (أي: خلقنا أباكم) بيان لأصل المعنى وحقيقته، لا أن ههنا مضافًا محذوفًا أُقيم المضاف إليه مقامه، بدليل قوله: (نَزَلَ خَلْقُهُ... إلخ)، لكن قوله في تفسير: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ﴾ [الأنعام: 2]، أو خلق آباءكم، فحذف المضاف ظاهر في تقدير المضاف، فإن أبقيناه على ظاهره كان حقه أن يُجاء بهذا المضاف؛ إذ لو أراد لنزل الكلام عما له من الحُسن والبهاء، ثم المفهوم من كلام الإمام⁽⁸²⁹⁾ أن يكون خلقنا وتصويرنا في هذا الوجه كناية عن خلق آدم وتصويره؛ لكونه أصل البشر، فلك أن تحمل كلام المصنّف أيضًا عليه. قوله: (أو ابتدأنا خلقكم)، يعني: أن الخطاب عامٌّ، ومعنى: خلقناكم: ابتدأنا خلقكم، أي: بأن خلقنا آدم، فإن ابتداء خلق المجموع يحصل بخلق آدم الذي هو أصل البشر؛ كقوله: ﴿وَبَدَأْ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ طِينٍ﴾ [السجدة: 7]، والمراد خلق نفس آدم.

قوله: (وقيل: ثم لتأخير الإخبار)، يعني: فلا يُحتاج إلى التوجيه، وإنما ذلك إذا كان لترتيب الزمان، وإذا جُعِلَ لترتيب الأخبار يكون المعنى: خلقناكم يا بني آدم مُضَغَةً غير مصوّرة. ثم نخبركم: أن قلنا للملائكة: اسجدوا لآدم فتدبروا. وقيل: هي للتأخي في الرتبة، يعني: أن كون أبيكم آدم مسجودًا للملائكة أرفع درجة من خلقكم وتصويركم.

(829) الرازي، مفاتيح الغيب، ج 14، 206.

﴿ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ لَمْ يَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ ﴾ ﴿مَنْ سَجَدَ لِآدَمَ﴾

قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ ﴿٣٦﴾ قَالَ فَأَهْبِطْ مِنْهَا
فَمَا يَكُونُ لَكَ أَنْ تَتَكَبَّرَ فِيهَا فَاخْرُجْ إِنَّكَ مِنَ الصَّاغِرِينَ ﴿٣٧﴾

﴿ قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ ﴾ أي: أن تسجد ولا صلة مثلها في ثلثا يعلم، مؤكدة معنى الفعل الذي

دخلت عليه، ومنبهة على أن الموبخ عليه ترك السجود.

قوله تعالى: ﴿قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ﴾ الآية، قيل: كان الظاهر أن يقول: ثم أمرنا الملائكة بالسجود لآدم، وإنما عدل عنه؛ لأن الأمر بالسجدة كان قبل [خلق] ⁽⁸³⁰⁾ آدم على ما نطق به قوله تعالى: ﴿فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُّوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ﴾ [الحجر: 29]، والواقع بعد تصويره: إنما هو قوله للملائكة: ﴿اسْجُدُوا لِآدَمَ﴾ لتعيين وقت السجدة المأمور بها قبل هذا انتهى. وفيه بحث لإشعار ذلك بأن قوله تعالى للملائكة: ﴿اسْجُدُوا لِآدَمَ﴾ ليس بأمر لهم بالسجدة، ولا ينبغي أن يتفوه به عاقل ولا ينافيه أمره السابق، ولعله إنما كرره اهتماماً لأمر السجدة، وقطعاً لمعذرة إبليس - عليه اللعنة - ولا حاجة إلى تعيين وقت السجدة بعد قوله: ﴿فَإِذَا سَوَّيْتُهُ...﴾ إلخ، ثم إن قوله تعالى: ﴿لَمْ يَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ﴾ بعد قوله: ﴿إِلَّا إِبْلِيسَ﴾ تصريح لما علم من الاستثناء، وتكرير له إظهاراً لمزيد الغضب عليه، وإشارة إلى أنه على تقدير إظهار السجود لا يكون ساجداً حقيقة لما فيه من إضمار الاستكبار، بل يكون معدوداً من الساجدين [66/أ]، وقد يقال: معنى فسجدوا: سارعوا في الامتثال، كما يقتضيه فاء التعقيب؛ فيحتمل أن يكون الاستثناء عن المقيّد راجعاً إلى قيده لا إلى أصله، فلذلك احتجج إلى قوله: ﴿لَمْ يَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ﴾؛ دفعا لهذا الاحتمال، وأنت خيرٌ بأنّ قوله: ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ﴾، وجواب إبليس عنه يدفع هذا الاحتمال؛ فلا حاجة لذلك إلى قوله: ﴿لَمْ يَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ﴾، وقوله: (مَنْ سَجَدَ) يشير إلى أن اللام اسمٌ موصول، واسم الفاعل بمعنى الماضي، والموصول وإن كان بمعنى الجمع يجوز توحيد فعله؛ نظراً إلى لفظه. قوله: (ولا صلة)، أي: زائدة؛ إذ لا مرية في أن المانع إنما منعه عن السجود لا عن تركه، فالمعنى: ما منعك عن السجود.

(830) زيادة في النسخة (ف).

وقيل: الممنوع عن الشيء مضطر إلى خلافه فكأنه. قيل: ما اضطررك إلى ألا تسجد.

﴿إِذْ أَمَرْتُكَ﴾ دليل على أن مطلق الأمر للوجوب والفور.

وقوله: (وقيل: الممنوع... إلخ) عطفٌ عليه بحسب المعنى، أي: وقيل: ليست بصلية، بل قرينة للمجاز في منعك؛ بأن يكون المنع عن السجود مجازاً عن الاضطرار إلى تركه بعلاقة اللزوم، فالمحذوف حينئذٍ كلمة: "إلى" دون "عن"، والمعنى: ما اضطررك إلى ألا تسجد، وهذا أولى من جعل المعنى: ما دعاك إلى تركه؛ لما فيه من الإشارة إلى أن عدم الائتمار ولا يصح حتى يبلغ الحامل إلى حد الاضطرار، ولك أن تحمله على التضمنين، والتقدير: ما منعك عن السجود مضطراً إلى ألا تسجد، وأن تجعل المصدر للزمان، والمعنى: ما منعك عن السجود وقت عدم سجودك.

قوله: (دليل على أن مطلق الأمر للوجوب والفور)، يعني: قوله: ﴿إِذْ أَمَرْتُكَ﴾ من غير تقييد بقوله: أمر إيجاب وإلزام أو الآن بعد قوله: اسجدوا من غير قرينة تدل عليهما، وإلا فله أن يقول: ما ألزمتني السجود، أو ما ألزمتني الآن؛ فعلام اللوم؟ قيل: لا دلالة في الآية على شيءٍ منهما، أمّا على الفور؛ فلأنه إنما لزم من تعيين وقت نفخ الروح بقوله: ﴿فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ﴾ [الحجر: 29]، فإن فيه دلالة على أن المأمور به السجدة في الحال، وأمّا على الوجوب؛ فلأنّ مبناه على كون صيغة الاستفهام للتوبيخ، وكون التوبيخ على عدم الائتمار، وكلٌّ منهما في حيز المنع، أمّا الأول: فلأن الظاهر من قوله: ﴿أَسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْعَالِينَ﴾ [ص: 75]، الاستفسار والاستخبار عن سبب المنع، وأما الثاني: فلاحتمال أن يكون التوبيخ على مخالفته لمن هو أعلى منه، وترك متابعتهم إياهم كما هو الظاهر من: ﴿أَبَى أَنْ يَكُونَ مَعَ السَّاجِدِينَ﴾ [الحجر: 31]، أي: أبى عن متابعتهم في أمر السجود. قلت: في الكل بحث، أمّا في الأول: فلأنّ مبناه على ما زعمه من أن الأمر بالسجدة لهم، وائتمارهم دونه ليس إلا بقوله: ﴿فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي﴾ [الحجر: 29] الآية، وبقوله: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا﴾ الآية، بل ليس هو إلا لتعيين وقت السجود، وقد عرفت ما فيه، ولا يخفى أن قوله تعالى: ﴿فَسَجِدُوا...﴾ إلخ صريح في أن الائتمار كان به لا بقوله: ﴿فَإِذَا سَوَّيْتُهُ...﴾ إلخ، وإن صلح ذلك له أيضاً سبباً في مواضع لم يذكر فيها [66/ب] ذلك، فاللوم على إبليس ليس إلا لعدم امتثاله الأمر المستفاد من قوله: ﴿اسْجُدُوا﴾ دون ﴿فَقَعُوا﴾.

﴿ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ ﴾ جواب من حيث المعنى استأنف به استبعاداً لأن يكون مثله مأموراً بالسجود لمثله كأنه قال: المانع أني خير منه، ولا يحسن للفاضل أن يسجد للمفضول، فكيف يحسن أن يؤمر به.

فهو الذي سن التكبر وقال بالحسن والقبح العقليين أولاً.

﴿ خَلَقْتَنِي مِنْ نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ ﴾ تعليل لفضله عليه، وقد غلط في ذلك بأن رأى الفضل كله باعتبار العنصر وغفل عما يكون باعتبار الفاعل.

وأما في الثاني: فلأن كون الاستفهام للتقريع والتوبيخ مما لا يخفى على أحد، ولا ينافيه كون قوله: ﴿أَسْتَكْبَرْتُ...﴾ إلخ للاستخبار عن السبب، ثم كون التوبيخ على مخالفته إيّاهم في غاية السقوط، وليس في قوله: ﴿أبي﴾ أن يكون دلالة على ذلك، فتأمل.

قوله: (جواب من حيث المعنى)؛ إذ الظاهر: أن يقول: منعني كذا، واعلم أنه تعالى قال في سورة "ص" بعد قوله: ﴿ مَا مَنَعَكَ ﴾ تفصيلاً له: ﴿ أَسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْعَالِينَ ﴾، أي: تكبرت من غير استحقاق أم كنت ممن علأ واستحق التفوق، فجواب إبليس إذ ذاك بقوله: ﴿ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ ﴾ اختيار للشق الثاني، فكذا هنا لاتحاد القصة.

وأما قوله تعالى: ﴿أَبَى وَأَسْتَكْبَرُ﴾ ﴿فَمَا يَكُونُ لَكَ أَنْ تَتَكَبَّرَ فِيهَا﴾ إشارة إلى أن حالة ذاك وهو المانع للسجدة في نفس الأمر، لا ما قاله، أو أن ماله إليه، هذا على أحد التفسيرين هناك، وأما على الآخر: وهو استكبرت الآن أم لم تزال كنت من المستكبرين، فالأمر هي.

قوله: (فكأنه قال: المانع أني خير منه)، أي: هو هذه المقدمة مع الأخرى إذا رُتبتا يكون هكذا: أنا خير منه، وكل من كان كذا لا يحسن أن يسجد له متبرعاً فضلاً عن أن يؤمر به، أما الصغرى: فبينها بقوله: ﴿ خَلَقْتَنِي مِنْ نَّارٍ ﴾، وأما الكبرى: فمبنية على دليل الحُسن والقبح العقليين، كما أشار إليه المصنّف بقوله: (وقال بالحسن والقبح)، وحاصل الاعتذار: في عدم الامتثال بإخراج نفسه عن تناول الأمر له، والاعتراض في الأمر له؛ لقبحه بترتيب القياس، والمصنّف أشار إلى منع كبراه؛ لأنها مبنية على القول بالحُسن والقبح، وقد بين بطلانه في موضعه، وإلى منع صغراه بقوله: (وقد غلط في ذلك... إلخ) ومرجعه إلى منع كبرى دليل الصورة وهي: فكل من خلق من نارٍ خيرٌ ممن خلق من طينٍ مستنداً بأن هذا فضل باعتبار العنصر.

وفي المخلوق من طينٍ فضلٌ من وجوه ثلاثة على أن ما ذكره في فضل النار أنها مُشرقة علوية لطيفة قوية التأثير والفعل، والطين ليس له إلا القبول والانفعال، والفعل أشرف من الانفعال معارض؛ بأن جواهر الطين: الرزانة والوقار والحلم والصبر، وهو الداعي لآدم إلى التوبة والتواضع والتضرع؛ فأورثه الاجتباء والهداية، ومن جواهر النار: الخفة والطيش⁽⁸³¹⁾ والحدة والارتفاع، وهو الداعي لإبليس إلى الاستكبار والإصرار؛ فأورثه اللعنة والشقاوة، وأن الطين سبب جمع الأشياء، والنار سبب تفرقها، والطين سبب حياة الأشجار والنبات، والنار سبب الهلاك، إلى غير ذلك، وقد يقال: حاصل ما ذكره الحبيث يرجع إلى تخصيص عموم النص بالقياس الفقهي؛ لأن ماله إلى أنه مخلوق من النار، وآدم من الطين، والنار أشرف من الطين، ومن كان أصله أشرف فهو أشرف، والأشرف [6/أ] لا يؤمر بخدمة غير الأشراف؛ لأن هذا الحكم ثابت في جميع النظائر، ولا معنى للقياس إلا هذا، يؤيده: ما نقله الإمام الواحدي⁽⁸³²⁾ عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: "كانت الطاعة أولى بإبليس من القياس، فعصا ربه وقاس، وأول من قاس: إبليس وكفر بقياسه"⁽⁸³³⁾، واستدلوا بهذه الآية على عدم جواز تخصيص عموم النص ابتداء بالقياس؛ فإنه لو جاز لما استوجب إبليس هذا التعنيف الشديد، والتوبيخ العظيم، قلت: لا يخفى ما فيه، بل هو قياس منطقي سبق تقريره مع جوابه.

(831) في نسخة (ف): (البطش) عوضاً عن (الطيش).

(832) سبقت ترجمته

(833) الثعالبي، أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق (ت. 427هـ)، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، (1422، هـ - 2002م) ط1، ج4، 219؛ والواحدي في الوسيط، ج2، 353؛ والبغوي في تفسيره، ج3، 217؛ والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج7، 171، وغيرهم، ونقله الرازي في تفسيره، ج14، 34، عن الواحدي من رواية ابن عباس.

كما أشار إليه بقوله تعالى: ﴿مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتَ بِيَدَيَّ﴾ أي: بغير واسطة، وباعتبار الصورة كما نبه عليه بقوله: ﴿وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ﴾ وباعتبار الغاية وهو ملاكه ولذلك أمر الملائكة بسجوده لما بين لهم أنه أعلم منهم، وأن له خواص ليست لغيره، والآية دليل الكون والفساد وأن الشياطين أجسام كائنة، ولعل إضافة خلق الإنسان إلى الطين والشيطان إلى النار باعتبار الجزء الغالب.

﴿قَالَ فَأَهْيِطْ مِنْهَا﴾ مِنَ السَّمَاءِ أَوِ الْجَنَّةِ.

قوله: (بغير واسطة)، أي: بغير واسطة الأب والأم، وتثنية اليد على القراءة بالتشديد؛ لما في خلقه من فريد القدرة، وقد يخصّ الإشارة إليه بالقراءة بالتخفيف، ويجعل القراءة بالتشديد إشارة إلى فضله؛ باعتبار الصورة، أي: بقدرتي المتصرفة في عالمي الغيب والشهادة، فللمخلوق حظّ من العالمين، فهو أفضل ممّن له حظّ من أحدهما، و"ملاك الأمر" بفتح الميم، وقد يكسر: قوامه الذي يملك به، وقوله: (دليل الكون والفساد)، أي: في العناصر، وقوله: (أجسام كائنة)، أي: حادثة لا أرواح قديمة.

قوله: (ولعلّ إضافة خلق الإنسان إلى الطين)، أي: التراب كما نصّ به في موضع آخر من كتابه العزيز، وإنّما عبّر بالطين الذي هو مركّب من التراب والماء؛ لعدم قبوله التشكل إلّا بعد كونه طيناً، يعني: أنّ الإنسان -وكذا الجن- مركّب من العناصر الأربعة؛ فنسبة خلق كلّ منهما إلى بعضهما⁽⁸³⁴⁾؛ لكون الغالب على غيره من أجزائه، أو أنّ الطين المركّب من العنصرين بعض أجزائه؛ فنسبة خلقه إليه باعتبار الجزء الغالب، وهو الطين، أو كلّ من جزئيه جزئيّة؛ فلا يرد عليه: أنّ المناسب لهذا الاعتبار أن يقال: خلّقه من ترابٍ، فتأمّل.

قوله: (من السماء) قاله بعض الناس، واستدلّ عليه بما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما: أنّه وسوس إليهما وهو في السماء⁽⁸³⁵⁾، وفيه⁽⁸³⁶⁾: أنّ هبوطه كان قبل وسوسته، أو من الجنة، قاله ابن عباس؛ لأنّه كان من سكّانها، قال: في عدنّ دون جنة الخلد.

وقيل: من الأرض أمر أن يخرج منها إلى جزائر البحار، ولا يدخل في الأرض إلّا كالسارق.

(834) في نسخة (ف): زيادة (وهو الطين).

(835) السمين الحلبي، الدر المصون في علوم، ج 5، 264.

(836) في نسخة (ف): زيادة (نظر).

﴿فَمَا يَكُونُ لَكَ﴾ فَمَا يَصْحُ.

﴿أَنْ تَتَكَبَّرَ فِيهَا﴾ وَتَعْصِي فَإِنَّهَا مَكَانُ الْخَاشِعِ وَالْمُطِيعِ.

وقيل: من صورة كان عليها، وكان مُشْرِقَ الْوَجْهِ، فعاد مَظْلَمًا، وقيل⁽⁸³⁷⁾: من جهة العلو إلى جهة السفلى؛ لأنَّ الهبوط نزول من جهة العلو إلى جهة السفلى، ويلزمه النزول من السماء، والخروج من الجنة؛ فلهذا ذهب إلى كُلِّ منهما ذاهبٌ غافلاً عن أنَّ في عود الضمير إلى كُلِّ منهما بخصوصه محذور الإضرار قبل الذكر، وأنت خيرٌ بأنَّ مثله ليس من هذا القبيل، بل من قبيل إرجاع الضمير إلى ما في الذهن كما في قوله تعالى⁽⁸³⁸⁾: ﴿وَلَا بُؤْيُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا أَلْسُدُسُ﴾، وهو مقبولٌ في علم الإعراب على أنَّ فيما ذهب إليه أيضًا ما هرب عنه⁽⁸³⁹⁾، فتأمل. [قوله: (فَمَا يَصْحُ) لك أن تتكبر، فسره به؛ لأنَّ التكبر كائنٌ فيه، ثابت له، كذا قيل، ولعلَّ مبناه على أنَّ معنى وأمثاله: ما كان وما يكون، وإلا فما وقع في الماضي يصحُّ نفي وقوعه في المستقبل، ولك أنَّ تجعله كناية عن إخراجهِ وطرده عن الجنة]⁽⁸⁴⁰⁾. قوله: (فإنها) الضمير راجع إلى مرجع ضمير ﴿منها﴾ [67/ب]، ولو ثناه كان أحسن. قوله: (وفيه دليل)⁽⁸⁴¹⁾ على أنَّ التكبر لا يليق بأهل الجنة⁽⁸⁴²⁾، [لو قال: وفيه زجرٌ بليغ عن التكبر؛ لأنَّه لما كان سببًا للخروج من الجنة؛ فأولى أن يمنع من الدخول فيها كان أولى؛ لأنَّ ما ذكر قليل الجدوى.

(837) جاء على هامش المخطوط: أنَّ القائل ابن كمال باشا.

(838) في نسخة (ف): زيادة (حتى توارت بالحجاب وقوله).

(839) في نسخة (ف): زيادة (على زعمه).

(840) هذه العبارة جاءت متأخرة في النسخة (ر) لكن وهذا موضعها في النسخة (ف)، وأثبتناها في هذا الموضع؛ لموافقتها المطبوع من تفسير البيضاوي.

(841) في نسخة (ف): جاءت (تنبيه)، وصححت فوقها فكتبت (دليل).

(842) في نسخة (ف): زيادة (فيه على كون الضمير للجنة دليل على أنَّ التكبر في الجنة لا يليق بأهلها؛ فإنه تعالى إنَّما طرده وأهبطه؛ لكبره فيها بدليل قوله: {فما يكون لك أن تتكبر فيها} ثمَّ لو قال بدل، لا يليق، لا يصحُّ، أو: لا يجوز لكان أولى، وأمَّا عدم ابتغاء العصيان لأهلها أيضًا فالآية ساكتة عنه، إنَّما يدلُّ عليه قوله تعالى: {أهبطوا} {لادم} وحواء؛ لأنَّ هبوطها منها ليس إلَّا بمجرد عصيانها، لكن أشار بقوله: لا بمجرد عصيانها، إلى أنَّ له مدخلًا في طرد إبليس، ولهذا زاد وقوله: ،وتعصي، بعد قوله: ،أن تتكبر فيها،، ثمَّ لا يخفى أنَّ هذا قليل الجدوى؛ فالأولى أن يقول: وفيه زجرٌ بليغ عن التكبر؛ فإنه لما كان سببًا في الخروج من الجنة؛ كان أولى أن يُمنع من دخولها إلَّا أن يتوب أو يعفو الله تعالى عنه).

وفيه تنبيه على أن التكبر لا يليق بأهل الجنة، وأنه سبحانه وتعالى إنما طرده وأهبطه لتكبره لا لمجرد عصيانه. ﴿فَأَخْرُجْ إِيَّاكَ مِنَ الصَّغِيرِينَ﴾ مِّنْ أَهَانِهِ اللَّهُ لِتَكْبَرِهِ، قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «مَنْ تَوَاضَعَ رَفَعَهُ اللَّهُ وَمَنْ تَكَبَّرَ وَضَعَهُ اللَّهُ». ﴿قَالَ أَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ ﴿١٦﴾ قَالَ إِيَّاكَ مِنَ الْمُنْظَرِينَ ﴿١٥﴾﴾ ﴿قَالَ أَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ أمهلني إلى يوم القيامة فلا تميتني، أو لا تعجل عقوبتي. ﴿قَالَ إِيَّاكَ مِنَ الْمُنْظَرِينَ﴾ يقتضي الإجابة إلى ما سأله ظاهراً لكنه محمول على ما جاء مُقَيِّداً.....

قوله: (وأنه سبحانه تعالى إنما طرده وأهبطه لتكبره)، يعني: أنه الأصل في سببية الطرد، وإلا ففيه دخل لعصيانه أيضاً، كما أشار إليه المصنّف بقوله: (لا لمجرد عصيانه)، وزيادة قوله: وتعصى⁽⁸⁴³⁾. قوله: (أمهلني إلى يوم القيامة)، قال في الحجر: أراد أن يجد فسحة في الإغواء، ونجاة عن الموت؛ إذ لا موت بعد وقت البعث، فأجابه الله تعالى إلى الأول دون الثاني، يعني: بقوله: ﴿إلى يوم الوقت المعلوم﴾ [الحجر: 38]، وهو يوم النّفخة الأولى الذي ينقطع فيه التكليف، ثم إنَّ هذا المراد يتوقف على شيئين: عدم الأمانة، وتأخير العذاب؛ إذ بدون أحدهما لا يتيسر ذلك، فعلى هذا كان الأولى ههنا: الواو بدل "أو" في: (أو لا تعجل عقوبته) فتأمل. قوله: (يقتضي الإجابة إلى ما سأله ظاهراً) لا يخفى أن الجواب⁽⁸⁴⁴⁾ بـ ﴿إِيَّاكَ مِنَ الْمُنْظَرِينَ﴾⁽⁸⁴⁵⁾ بعد ﴿أَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ يدلُّ دلالة ظاهرة على أن الغاية ما حده الملعون كما هو مختار⁽⁸⁴⁶⁾ الزّخشي⁽⁸⁴⁷⁾، بدليل إيراد السؤال والجواب، وهو الموافق لقوله في الحجر: ﴿يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾، و﴿يَوْمِ الْوَقْتِ الْمَعْلُومِ﴾⁽⁸⁴⁸⁾، بمعنى واحد، لكن يرد عليه ما جزم به في سورة "ص" من⁽⁸⁴⁹⁾ أن الوقت المعلوم هو الذي يقع فيه النّفخة الأولى، ويومه اليوم الذي وقت النّفخة الأولى جزء من أجزائه؛ فيلزمه غير المخالفة الإجابة إليه في ألا يموت، واختار المصنّف ما في "ص"؛

(843) في نسخة (ف): لم تُذكر هذه العبارة، وبقي ما بين قوسين فقط.

(844) في نسخة (ف): زيادة (قوله).

(845) في نسخة (ف): زيادة (بدون ذكر الغاية بعد قول اللّعين).

(846) في (ف) (كما اختاره الزّخشي)، وصوّت في هامش المخطوط.

(847) الزّخشي، الكشف، ج2، 90.

(848) في نسخة (ف): زيادة (يوم الدين).

(849) في نسخة (ف): زيادة (جزمه القول).

... يَقُولُهُ تَعَالَى: ﴿إِلَى يَوْمِ الْوَقْتِ الْمَعْلُومِ﴾ وهو النَّفْخَةُ الْأُولَى، أَوْ وَقْتَ يَعْلَمُ اللَّهُ انْتِهَاءَ أَجَلِهِ فِيهِ، وَفِي إِسْعَافِهِ إِلَيْهِ ابْتِلَاءُ الْعِبَادِ وَتَعْرِضُهُمْ لِلثَّوَابِ بِمُخَالَفَتِهِ.

قَالَ فِيمَا أَغْوَيْتَنِي لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿٥١﴾ ثُمَّ لَا تَيِّتُهُمْ مِّنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَنِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ ﴿٥٢﴾

﴿قَالَ فِيمَا أَغْوَيْتَنِي﴾ أَي: بَعْدَ أَنْ أَمْهَلْتَنِي لِأَجْتَهِدَنَّ فِي إِغْوَائِهِمْ بِأَيِّ طَرِيقٍ يُمَكِّنُنِي بِسَبَبِ إِغْوَائِكَ إِيَّايَ بِوَاسِطَتِهِمْ ...

... حَمَلًا⁽⁸⁵⁰⁾ للمطلق على المقيد، وجوز في الحجر كون المراد بيوم الوقت المعلوم ﴿يَوْمَ يُبْعَثُونَ﴾، لَكِنَّهُ تَدَارَكَ فَقَالَ: (وَلَا يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا يَمُوتُ)؛ فَلَعَلَّهُ يَمُوتُ أَوَّلَ الْيَوْمِ، وَيُبْعَثُ الْخَلْقُ فِي تَضَاعِيفِهِ، وَلَعَلَّ السِّرَّ فِيهِ تَحْقِيقُ مَا بَتَّ⁽⁸⁵¹⁾ الْقَوْلُ بِهِ مِنْ أَنَّ كُلَّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ.

وقوله: (أَوْ وَقْتَ يَعْلَمُ اللَّهُ انْتِهَاءَ أَجَلِهِ فِيهِ)، كَأَنَّهُ أَرَادَ أَنَّ ذَلِكَ الْوَقْتَ غَيْرُ مَعْلُومٍ لَنَا، وَمَعْلُومٌ لِلَّهِ تَعَالَى، لَكِنْ يَجِبُ إِلَّا يَكُونُ قَبْلَ انْقِطَاعِ أَيَّامِ التَّكْلِيفِ، وَيَكُونُ قَبْلَ النَّفْخَةِ الثَّانِيَةِ حَتَّى لَا يَلْزَمُ إِلَّا يَمُوتُ، وَلَا أَنَّ غَرَضَ التَّكْلِيفِ مِنَ الْإِنْظَارِ يَفُوتُ. قوله: (وَفِي إِسْعَافِهِ إِلَيْهِ)، أَي: فِي إِسْعَافِهِ إِلَى يَوْمِ الْوَقْتِ الْمَعْلُومِ، أَوْ هُوَ صِلَةُ الْإِجَابَةِ الْمَضْمَنَةِ، أَي: وَفِيهِ مَجِيئًا إِلَيْهِ فِي أَحَدِ مَطْلُوبِيهِ ابْتِلَاءُ لِلْعِبَادِ، وَتَعْرِضُهُمْ بِمُخَالَفَتِهِ لِلثَّوَابِ، وَهُوَ إِشَارَةٌ إِلَى جَوَابِ سُؤَالٍ، هُوَ: أَنَّهُ لَمَّا أَجَابَهُ إِلَى اسْتِنْظَارِهِ، وَمَا الْحِكْمَةُ فِيهِ مَعَ مَا فِيهِ مِنَ التَّعْرِضِ لِإِفْسَادِ عِبَادِهِ، وَهُوَ مَخْلٌُّ بِالْمَصْلَحَةِ، وَاعْتَرَضَ عَلَى الْجَوَابِ بِأَنَّ حَقِيقَةَ الْإِبْتِلَاءِ مُحَالٌ فِي حَقِّهِ تَعَالَى [68/أ]، وَمَجَازُهُ وَهُوَ أَنَّ فِي الْإِنْظَارِ شَبَهَ إِبْتِلَاءٍ⁽⁸⁵²⁾ لَا يَدْفَعُ السُّؤَالَ مَعَ أَنَّ فِي مُتَابَعَتِهِ مِنْ أَلِيمٍ عِقَابُهُ أَضْعَافُ مَا فِي مُخَالَفَتِهِ مِنْ عَظِيمِ ثَوَابِهِ، بَلْ لَوْ لَمْ يَكُنْ لَهُ الْإِنْظَارُ وَالتَّمَكُّنُ لَمْ يَكُنْ مِنَ الْعِبَادِ إِلَّا الطَّاعَةُ، وَتَرَكَ الْمَعَاصِي، فَلَمْ يَكُنْ إِلَّا الثَّوَابُ كَمَا لِلْمَلَائِكَةِ؛ فَالْحَقُّ إِلَّا يَخُوضُ الْعَبْدُ فِي أَمْثَالِ هَذِهِ الْأَسْرَارِ، وَيَفُوضُ حَقِيقَتَهَا إِلَى الْحَكِيمِ الْمُخْتَارِ. قوله: (بَعْدَ أَنْ أَمْهَلْتَنِي ... إلخ) يَشِيرُ إِلَى الْفَاءِ لِلتَّعْقِيبِ، وَالْبَاءِ لِلتَّسْبِيَةِ، وَمَا مُصَدَّرِيَّةٌ، وَالْإِجْتِهَادُ بِأَيِّ طَرِيقٍ يُمْكِنُهُ مُسْتَفَادٌ مِنْ ﴿لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ﴾، وَ﴿ثُمَّ لَا تَيِّتُهُمْ﴾ الْآيَةِ، وَقَوْلُهُ: (بِوَاسِطَتِهِمْ) الْمُسْتَفَادُ مِنَ الْمَقَامِ ...

(850) فِي نَسْخَةِ (ف): سَقَطَتْ (حَمَلًا).

(851) فِي نَسْخَةِ (ف): (ثَابِت) عَوْضًا عَنْ (مَابِت).

(852) فِي نَسْخَةِ (ف): زِيَادَةُ (وَامْتِحَان).

...تَسْمِيَّةً، أَوْ حَمَلًا عَلَى الْغَيِّ، أَوْ تَكْلِيفًا بِمَا غَوِيَتْ لِأَجْلِهِ، وَالْبَاءُ مُتَعَلِّقَةٌ بِفِعْلِ الْقَسَمِ الْمَحْذُوفِ لَا بِأَقْعَدَنَّ فَإِنَّ
الْلَامَ تَصُدُّ عَنْهُ، وَقِيلَ الْبَاءُ لِلْقَسَمِ: ﴿لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ﴾ تَرَصُّدًا بِهِمْ كَمَا يَقْعُدُ الْقُطَاعُ لِلْسَّابِلَةِ

...وهو إمَّا على حذفِ المضاف، أو فكأنَّ الكلَّ هم الواسطة، ثُمَّ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَمَّا أَسْنَدَ الْإِغْوَاءَ -وهو
إيقاع الغيِّ، أي: الاعتقاد الباطل في القلب- إلى الله تعالى، ولم يجزْ عند المعتزلة إسناد مثله إلى الله
لِقُبْحِهِ. قالوا تارة: هذا قول الشَّيْطَانِ، وهو ليس بحجَّة، وأخرى: أوَّلُوا الْإِغْوَاءَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْغَيِّ
والتَّسْبِيبِ لَهُ بِأَمْرِهِ إِيَّاهُ بِمَا أَفْضَى إِلَى غِيِّهِ. فقولُه: (تسمية)، أي: نسبة إلى الغيِّ؛ كالإكفار⁽⁸⁵³⁾، (أو حملًا
على الغيِّ... إلخ) إنَّها يلائم مذهبهم مع أنَّه صرَّح في الحِجَرِ بأنَّ هذا من تأويلاتهم، فلعلَّه فهم هذا من
السِّيَاق؛ لأنَّ المذكورَ هو الأمر بما يفضي إليه، أو جعل الإغواء بمعنى التَّريغيب بما فيه الغواية والأمر به،
وهو لا يجوز من الله كما هو مراد اللَّعِينِ من قولُه: ﴿لَأَغْوِينَهُمْ أَجْمَعِينَ﴾. قولُه: (والباء متعلِّقة بفعل القسم
المحذوف)، وهو لفظ: أقسم، أي: فبسبب إغوائك؛ أقسم بالله لأقعدنَّ. قولُه: (وقيل الباء للقسم)،
فالْمَعْنَى: أَقْسَمَ بِإِغْوَائِكَ، أي: تكليفك إِيَّاي بالسُّجُود، فيكون يمينًا على صفة من صفات الأفعال لله
تعالى، ويسمَّى هذا قَسَمًا فِي الْعُرْفِ، وَإِنْ لَمْ يَجْرَ عَلَيْهِ حُكْمُ الْيَمِينِ مِنْ وَجُوبِ الْكَفَّارَةِ عِنْدَ الْحَنْثِ، وَلَعَلَّه
وَقَعَ الْقَسَمُ مِنْهُ مَكْرَرًا، أَقْسَمَ بِهِ مَرَّةً، وَبِعِزَّةِ اللَّهِ أُخْرَى، وَقِيلَ: الْبَاءُ مُتَعَلِّقَةٌ بِـ"أَغْوَيْتَنِي"، وَ"مَا"
اسْتِفْهَامِيَّةٌ، أي: بِأَيِّ شَيْءٍ أَغْوَيْتَنِي، وَضَعُفَ هَذَا؛ بَأَنَّ إِثْبَاتَ الْأَلْفِ إِذَا دَخَلَ حَرْفُ الْجَرِّ عَلَى "مَا"
الاسْتِفْهَامِيَّةَ قَلِيلٌ. قولُه: (ترصُّدًا بهم) مفعول له لأقعدنَّ، وتفسير المبهم وقولُه: (كما يقعد القطاع
للسَّابِلَةِ)⁽⁸⁵⁴⁾، إشارة إلى أَنَّهُ تَمْثِيلٌ؛ كقولُه: ﴿ثُمَّ لَا تَبِيتُهُمْ﴾ كما سيجيء، أو المجموع تمثيل واحد، وقد
يجعل القعود مجازًا عن التَّرصُّد متفرِّعًا عن الكناية؛ لأنَّ المراد من الصُّراط المستقيم: الدِّين القويم، وهو
لا يصلح متعلِّقًا للقعود الحقيقي، والنُّكْتَةُ فِيهِ: الْإِشَارَةُ إِلَى كِبَالِ اهْتِمَامِهِ فِي أَمْرِ إِفْسَادِهِمْ، وَعَدَمُ فُتُورِهِ

(853) في نسخة (ف): (كالكفار) عوضًا عن (كالإكفار).

(854) (854) والسَّابِلَةُ مِنَ الطُّرُقِ: الْمَسْلُوكَةُ، وَالْقَوْمُ الْمُخْتَلِفَةُ عَلَيْهَا. وَأَسْبَلَتِ الطَّرِيقُ: كَثُرَتْ سَابِلَتُهَا.
الفيروزآبادي، الفيروزآبادي، مجد الدِّين أبو طاهر محمد بن يعقوب (ت. 817هـ)، القاموس المحيط، تحقيق:
مكتب تحقيق التراث في مؤسَّسة الرِّسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسَّسة الرِّسالة للطباعة والنَّشر
والتَّوزيع، بيروت - لبنان، (1426هـ - 2005م) ج 1، 1012.

...﴿صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ طَرِيقَ الْإِسْلَامِ وَنَصَبَهُ عَلَى الظَّرْفِ كَقَوْلِهِ:

لَدُنْ بِهَرِّ الْكَفِّ يَعْسَلُ مَتْنُهُ فِيهِ كَمَا عَسَلَ الطَّرِيقُ الثَّعْلَبُ

وَقِيلَ: تَقْدِيرُهُ عَلَى صِرَاطِكَ كَقَوْلِهِمْ: ضَرَبَ زَيْدٌ الظَّهْرَ وَالْبَطْنَ. ﴿ثُمَّ لَا تَبَيَّنُهُمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَنِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ﴾ أَي: مِنْ جَمِيعِ الْجِهَاتِ الْأَرْبَعِ.

عنه أصلاً. قوله: (ونصبه على الظرف)، أي: بحذف كلمة "في" على الشذوذ؛ لكونه من الظروف⁽⁸⁵⁵⁾، كما في قوله:

عَسَلَ الطَّرِيقُ الثَّعْلَبُ⁽⁸⁵⁶⁾

وفي المعنى هذا من الأوهام، والمثال من قبيل الحذف والإيصال، وأفاد في تضاعيف كلامه: أَنَّ انتصابَ مثل هذا على خلافِ القياس؛ فينبغي ألاَّ يتجاوز به محلَّ السَّماع. قوله: (وقيل: تقديره على صراطك... إلخ)، يعني: نصبه على حذف الجارِّ، وهو "على"، وإيصال الفعل إلى المجرور؛ تشبيهاً [68/ب] له بقوله: ضرب زيد الظهر والبطن فيمن نصبها، قاله الزَّجَّاج⁽⁸⁵⁷⁾، وَرَدَّ أَنَّ إسقاط الجارِّ في مثل هذا لا يُقاس، وقيل: نصبه على المفعول به بتضمين: لألزمْن، أي: لألزمْنه قاعداً عليه على عكس المشهور، وفي الكشف⁽⁸⁵⁸⁾: وانتصابه على الظرف؛ كقوله: كما في عَسَلَ الطَّرِيقُ الثَّعْلَبُ، الظَّاهر: أَنَّهُ جعل المقدَّر لفظة "في" كما ذكره⁽⁸⁵⁹⁾ في: ﴿فَاسْتَبْقُوا الصِّرَاطَ﴾ [يس: 66]، و﴿سَنُعِيدُهَا سِيرَتَهَا الْأُولَى﴾ [طه: 21]، وأما قوله: (ليعترضنَّ لهم على طريق الإسلام)⁽⁸⁶⁰⁾؛ فتقريرٌ لحاصل المعنى، وقد يُجعل تقريراً

(855) في نسخة (ف): زيادة (المحدودة).

(856) سيأتي أن المصنف نسبه لابن طرواة في حين أنه من شعر ساعد بن جؤية الذُّهلي، يصف رجلاً بالليونة، وهو بتمامه:

لَدُنْ بِهَرِّ الْكَفِّ يَعْسَلُ مَتْنُهُ فِيهِ كَمَا عَسَلَ الطَّرِيقُ الثَّعْلَبُ

الكتاب، لسيبويه، ج 1، 36، ابن هشام، تخلص الشواهد وتلخيص الفوائد، ص 503؛ وخزانة الأدب، ج 3، 83، 86. يعقوب، المعجم المفصل في شواهد العربية، ج 1، 258. شرح المفردات: اللَّدْن: اللَّيْن. يعسل: يتحرَّك. المتن: الظهر.

(857) الزجَّاج، معاني القرآن وإعرابه، ج 1، 318.

(858) الزمخشري، الكشف، ج 2، 91.

(859) في نسخة (ف): زيادة (في نظائره).

(860) (ليعترضنَّ لهم على طريق الإسلام) غير موجودة في المتن المحقق المطبوع.

مَثَلُ قَصْدِهِ إِيَّاهُمْ بِالتَّسْوِيلِ وَالْإِضْلَالِ مِنْ أَيْ وَجْهِ يُمَكِّنُهُ بِإِتْيَانِ الْعَدُوِّ مِنَ الْجِهَاتِ الْأَرْبَعِ، وَلِذَلِكَ لَمْ يَقُلْ مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ. وَقِيلَ لَمْ يَقُلْ مِنْ فَوْقِهِمْ لِأَنَّ الرَّحْمَةَ تَنْزِلُ مِنْهُ وَلَمْ يَقُلْ مِنْ تَحْتِهِمْ لِأَنَّ الْإِتْيَانَ مِنْهُ يُوحِشُ النَّاسَ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا: ﴿مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ﴾ مِنْ قَبْلِ الْآخِرَةِ، ﴿وَمِنْ خَلْفِهِمْ﴾ مِنْ قَبْلِ الدُّنْيَا، ﴿وَعَنْ أَيْمَنِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ﴾ مِنْ جِهَةِ حَسَنَاتِهِمْ وَسَيِّئَاتِهِمْ.

للمعنى؛ فيحمل على جعل المقدّر كلمة: "على" دون "في"؛ لشذوذ حذفه في مثله، ثمّ يقال: ولم يجعله من النّصب على انتزاعها⁽⁸⁶¹⁾؛ لأنّ المعنى على الظرفية، يعني: أنّ كلمة: "على" في الأوّل تفيد الظرفيّة مع زيادة معنى التّعليّ؛ لدخوله على المكان له في الثّاني؛ لكون المجرور حينئذٍ مفعولاً به؛ فلا يحصل المعنى المراد، والبيت لابن طراوة⁽⁸⁶²⁾ يصف رُمحَه بالّين، رُمحَ لَدُنْ، أي: لَيْن، والهزُّ⁽⁸⁶³⁾: التّحريك مضافٌ إلى فاعله، والمفعول -وهو ضمير الرُّمح- محذوف، فيعسل، أي: يهتزُّ ويضطرب متنه، الضمير للرُّمح، والاهتزاز له، والمتن مفحم، وعسلان: الثّعلب، إسرعه في عدّوه استعير لاهتزاز الرُّمح؛ لما أنّه حركة واضطراب، وضمير "فيه" للكفّ لا غير. قوله: (وقيل: لم يقل من فوقهم... إلخ) عطف على: (ولذلك لم يقل)؛ فيحتمل أن يكون مبنى هذا القول أيضاً على التّمثيل، والفرق: بأنّ ترك الجّهتين على الأوّل؛ لعدم تصوّر الإتيان منهما في الممثل به، وعلى الثّاني؛ لعدم تصوّر ذلك في الممثل، وأن يكون مبناه على عدمه، وهو الأظهر، ومَنْ لم يفتنّ بذلك اعترض عليه؛ بأنّ مَنْ اعترف بالتّمثيل ثمّ تصدّ للاعتذار بعدم ذكر الفوق والتّحت، لم يكن على بصيرة. قوله: (وعن ابن عبّاس رضي الله تعالى عنهما... إلخ) عنه روايتان⁽⁸⁶⁴⁾ في رواية عليّ بن أبي طلحة عنه: ﴿مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ﴾ مِنْ قَبْلِ الْآخِرَةِ؛ فَأَشْكَّكْهُمْ فِيهَا، ﴿

(861) في نسخة (ف): (انتزاع الخافض) عوضاً عن (انتزاعها).

(862) سليمان بن محمد بن عبد الله السبائي المالقي، أبو الحسين ابن الطراوة (528 هـ = 1134 م): أديب، من كتّاب الرسائل، له شعر، وله آراء في النّحو تفرد بها. تجوّل كثيراً في بلاد الأندلس، وألّف «التّرشيح» في النّحو، مختصر، و«المقدّمات على كتاب سيويه»، ومقالة في الاسم والمسمّى، قال ابن سمحون: «ما يجوز على الصّراط أعلم منه بالنّحو». الزركلي، الأعلام، ج3،

(863) في نسخة (ف): (النّهز) عوضاً عن (الهز).

(864) الطبري، جامع البيان، ج12، 338.

وَمِنْ خَلْفِهِمْ أَرْغَبُهُمْ فِي دُنْيَاهُمْ، ﴿وَعَنْ أَيْمَنِهِمْ أَشْبَهُ عَلَيْهِمْ أَمْرَ دِينِهِمْ، ﴿وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ أَشْهَى لَهُمُ الْمَعَاصِي، وَفِي رَوَايَةِ عَطِيَّةَ: ﴿مَنْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾ مِنْ قَبْلِ دُنْيَاهُمْ؛ أَزَيَّنَّا فِي قُلُوبِهِمْ، ﴿وَمِنْ خَلْفِهِمْ﴾ مِنْ قَبْلِ الْآخِرَةِ؛



وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُقَالَ: ﴿مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ﴾ مِنْ حَيْثُ يَعْلَمُونَ وَيَقْدِرُونَ عَلَى التَّحَرُّزِ عَنْهُ، ﴿وَمِنْ خَلْفِهِمْ﴾ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ وَلَا يَقْدِرُونَ، ﴿وَعَنْ أَيْمَنِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ﴾ مِنْ حَيْثُ يَتَسَرَّ لَهُمْ أَنْ يَعْلَمُوا وَيَتَحَرَّزُوا وَلَكِنْ لَمْ يَفْعَلُوا لِعَدَمِ تَيَقُّظِهِمْ وَاحْتِيَاظِهِمْ. وَإِنَّمَا عَدَى الْفِعْلَ إِلَى الْأَوَّلَيْنِ بِحَرْفِ الْإِبْدَاءِ لِأَنَّهُ مِنْهُمَا مُتَوَجَّهٌ إِلَيْهِمْ وَإِلَى الْأَخِيرَيْنِ بِحَرْفِ الْمَجَاوِزَةِ فَإِنَّ الْآيَةَ مِنْهُمَا كَالْمُنْحَرِفِ عَنْهُمَا الْمَارَّ عَلَى عَرْضِهِمْ، وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُمْ جَلَسْتُ عَنْ يَمِينِهِ. ﴿وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ﴾ مُطِيعِينَ،

فَأَقُولُ: لَا بَعْثَ وَلَا جَنَّةَ وَلَا نَارَ، ﴿وَعَنْ أَيْمَنِهِمْ﴾ مِنْ قَبْلِ حَسَنَاتِهِمْ، ﴿وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ﴾ مِنْ قَبْلِ سَيِّئَاتِهِمْ، وَالْمَصْنَفُ خَلَطَ رَوَاتَيْنِ، وَاخْتَارَ مِنْ كُلِّ مِنْهُمَا طَرَفًا، لَا أَنْ هَذِهِ رَوَايَةٌ وَاحِدَةٌ عَنْهُ. قَوْلُهُ: (مَنْ حَيْثُ يَعْلَمُونَ وَيَقْدِرُونَ عَلَى التَّحَرُّزِ)، وَإِنَّمَا أَتَاهُمْ مِنْهُ مَعَ عِلْمِهِ بِأَنَّهُ يَتَحَرَّزُونَ؛ طَمَعًا فِي اتِّبَاعِهِمْ لَتَهَالِكُهُمْ عَلَى إِضْلَالِهِمْ، أَوْ لِأَنَّ الْقُدْرَةَ عَلَى التَّحَرُّزِ لَا يَوْجِبُ وَقُوعَهُ؛ فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْهُمْ مَنْ يَتَحَرَّزُ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَتَحَرَّزُ، لَا كِتَابَانَهُ عَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ، لِتَعْيِينِ عَدَمِ التَّحَرُّزِ فِيهِ، وَإِنْ أُمِكنَ. قَوْلُهُ: (لِأَنَّهُ مِنْهُمَا مُتَوَجَّهٌ إِلَيْهِمْ) جَعَلَ كَلِمَةَ "مِنْ" لِلْإِبْدَاءِ، وَجَعَلَهَا الزَّمْخَشَرِيُّ لِلتَّبْعِيضِ⁽⁸⁶⁵⁾؛ حَيْثُ قَالَ: "لِأَنَّ الْفِعْلَ يَقَعُ فِي بَعْضِ الْجِهَتَيْنِ، كَمَا تَقُولُ: جِئْتُهُ مِنَ اللَّيْلِ تَرِيدُ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ، وَلِكُلِّ وَجْهٍ. قَوْلُهُ: (وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُمْ: جَلَسْتُ [69/أ] عَنْ يَمِينِهِ)، أَيُ: مُتَجَافِيًا عَنْ صَاحِبِ الْيَمِينِ، مُنْحَرِفًا عَنْهُ، غَيْرَ مُلَاصِقٍ لَهُ، ثُمَّ كَثُرَ حَتَّى اسْتُعْمِلَ فِي التَّجَافِيِ وَغَيْرِهِ، كَذَا فِي الْكَشَافِ⁽⁸⁶⁶⁾. قَوْلُهُ: (مُطِيعِينَ)، أَيُ: لِلَّهِ تَعَالَى؛ فَالشُّكْرُ عُرْفِيٌّ، وَالْوُجُودَانُ إِنَّمَا بِمَعْنَى الْمَصَادِفَةِ، أَوْ الْعِلْمِ، وَ﴿شَاكِرِينَ﴾ حَالٌ عَلَى الْأَوَّلِ، وَمَفْعُولٌ ثَانٍ عَلَى الثَّانِي، وَالْجُمْلَةُ اسْتِثْنَائِيَّةٌ إِبْخَارِيَّةٌ، أَوْ مَعْطُوفَةٌ عَلَى ﴿لَأَقْعُدَنَّ﴾؛ فَيَكُونُ مِنْ جُمْلَةِ الْجَوَابِ، أَقْسَمَ اللَّعِينُ عَلَى جُمْلَتَيْنِ مُثَبَّتَيْنِ، وَأُخْرَى مَنْفِيَّةٍ، وَظَنَّا تَعْلِيلًا لِلْقَوْلِ، وَلِقَوْلِهِ تَعْلِيلًا لِلظَّنِّ يَفِيدُ إِنِّيَّتَهُ⁽⁸⁶⁷⁾، وَلَمَّا

(865) الزمخشري، الكشاف، ج 2، 91.

(866) الزمخشري، الكشاف، ج 2، 91.

(867) الإنيّة واللميّة: مصطلحان معروفان مشهوران في علم المنطق وعلم العقيدة.

الأوّل منها: (الإنيّة) مصدر صناعيّ يدلُّ على الوجود والإثبات، وهو مأخوذٌ بالحرف المشبّه بالفعل (إنّ).

والثاني منها أيضًا: مصدر صناعيّ يدلُّ على العليّة (علّة الشيء)، وهو مأخوذ من (ما) الاستفهاميّة الّتي دخلت عليها اللام (لم) الّتي يُسأل بها عادة عن العلّة والغاية مثل: (لماذا).

وإنما قاله ظناً لقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ﴾ لما رأى فيهم مبدءاً الشرِّ مُتَعَدِّداً ومبدءاً الخيرِ واحداً، وقيل: سمعه من الملائكة. قال أخرج منها مذمومةً مدحوراً لَمَن تَبِعَكَ مِنْهُمْ لِأَمَلَانَّ جَهَنَّمَ مِنْكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٨﴾ وَيَتَّخِذُ أَسْكَنَ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ فَكَلَا مِنْ حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿١٩﴾ قال أخرج منها مذمومةً مدحوراً مَذْمُومًا مِنْ دَامَهُ إِذَا ذَمَّهُ. وقُرِئَ «مَذْمُومًا كَمَسْئُولٍ فِي مَسْئُولٍ أَوْ كَمَكُولٍ فِي مَكِيلٍ، مِنْ دَامَهُ يُذِيمُهُ ذِيماً.» مَذْحُورًا مَطْرُودًا.

رأى تعليلاً له أيضاً يفيد لميَّته⁽⁸⁶⁸⁾، أو للقول المعلن، ومآله إلى تعليل الظنِّ أيضاً، ومبدءاً الشرِّ: هو الشهوة والغضب، ومبدءاً الخير: هو العقل. قوله: (وقيل: سمعه من الملائكة) معطوفٌ بحسب المعنى على ظناً؛ فيكون قوله مستنداً إلى اليقين، والظنُّ في ظنِّه بمعنى: اليقين، أو لم يحصل له من سماعه منهم إلا الظنِّ. وقيل: رآه في اللوح، ثم إنَّ عدم وجدان أكثرهم شاكرين نتيجة إغواء اللعين، وإنما لم يقل: فلا تجِدْ؛ حتَّى يفيد التسبب؛ إشارة إلى أنَّ هذا بمساعدة جبلَّتْهم لا بمحض إضلاله وتسويله، لا إلى أنَّ هذا بمحض خلقتهم وصرف جبلَّتْهم، بل مدخل فيه للإغواء كما ظنَّ، ثم إنَّهم هم الباقيون بعد الثنيا قوله: ﴿فَاتَّبِعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سبأ: 20]، ومن قال: لا تعلق لقوله: ﴿وَلَا تَجِدْ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ﴾ ﴿١٩﴾ بقوله: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ﴾؛ لأنَّ مضمونه بقرينة تمام ذلك الكلام، وهو قوله: ﴿فَاتَّبِعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سبأ: 20] ما ذكره بقوله: ﴿فَبِعِزَّتِكَ لَأُغَوِّيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ ﴿٢٠﴾ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ ﴿٢١﴾، فإنَّ انطباقه عليه لا بضمضمون هذا الكلام، فقد أبعد بمراحل عن تحقيق هذا المقام. قوله: (وقرئ: مذمومة؛ كمسول) دلَّ هذا على أنَّه اختار في النظم القراءة بالهمزة من دَامَهُ إِذَا ذَمَّهُ، ومذمومةً يحتل أن يكون مهموزاً مخففاً كمسول في مسؤل؛ أُلْقِيَتْ حركتها على ما قبلها، ثم حُذِفَتْ، فوزانه: مَفُول، وأن يكون معتل العين من دَامَهُ يذيمه ذِيماً، أي: عَابَهُ وصغره وذمَّه، وأصله: مَذْيُوم؛ نُقِلَتْ حركة الياء إلى ما قبلها ثم حُذِفَتْ على مذهب الأخفش⁽⁸⁶⁹⁾؛ فصار: مذوم كما فعل ذلك في مَكِيل، فقليل: مَكُول، والأوَّل أظهر، ولهذا لم يذكره الزمخشريُّ، ثم هو حال من فاعِل "فاخرج"، و"مدحورا" حال أخرى منه مترادفة، أو حال من ضمير الأولى متداخلة.

(868) الهامش السابق.

(869) ابن منظور، لسان العرب، ج 12، 223.

﴿لَمَنْ تَبِعَكَ مِنْهُمْ﴾ اللّامُ فِيهِ لِتَوَطُّعِ الْقَسَمِ وَجَوَابِهِ:

﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ وهو سادٌّ مسدّد جواب الشرط.

وَقُرِئَ «لَمَنْ تَبِعَكَ عَلَى أَنَّ خَبَرَ لَأَمْلَأَنَّ عَلَى مَعْنَى: لَمَنْ تَبِعَكَ هَذَا الْوَعِيدُ،

قوله: (لتوطئة القسم)، أي: لتمهيد الجواب للقسم، وهي اللّام الدّاخلية على أداء الشرط؛ للإيدان بأنّ الجواب بعدها مبنيٌّ على قسمٍ قبلها لا على الشرط، وبهذا تُسمّى أيضًا اللّام المؤذنة. قوله: (وهو سادٌّ مسدّد جواب الشرط)، أي: لأملأنّ مع كونه جواب القسم يسدّد مسدّد جواب الشرط، وهو مثله حذف حصول الغنية به، وهذا هو المراد بكونه سادّ مسدّد، وكلمة: "من" مع تضمُّنه معنى الشرط في محلّ الرّفع بالابتداء، و﴿تَبِعَكَ﴾ فعلُ الشرط، و﴿لَأَمْلَأَنَّ﴾ جواب القسم المحذوف [69/ب] المدلول عليه باللّام في "لمن"، واللّام في ﴿لَأَمْلَأَنَّ﴾ جواب، وهو مع جوابه في محلّ الرّفع خبر "من". والتقدير: والله لمن تبعك منهم لأملأنّ الآيّة، ويجوز أن يجعل اللّام في "لمن" للابتداء، و"من" موصولة، و﴿تَبِعَكَ﴾ صلتها، وهي في محلّ الرّفع بالابتداء، و﴿لَأَمْلَأَنَّ﴾ جواب قسم محذوف، واللّام موطئة له، وهو مع جوابه في محلّ رفع خبر للمبتدأ، والمعنى: للذي تبعك منه، والله لأملأنّ جهنّم منكم على تأويل: أقول فيهم، أو على أنّ الأصل منهم ومنك.

قوله: (على أنّه خبر ﴿لَأَمْلَأَنَّ﴾ على معنى: لمن تبعك هذا الوعيد)؛ فالقصد المستفاد من تقديم الظرف إضافي، فلا ينافي كونه الشّياطين أيضًا بالنصّ. وقال الزّمخشري⁽⁸⁷⁰⁾: "على أنّ ﴿لَأَمْلَأَنَّ﴾ في محلّ الابتداء، و﴿لَمَنْ تَبِعَكَ﴾ خبره"، أعترض عليه بما حاصله: أن ﴿لَأَمْلَأَنَّ﴾ من حيث إنّها جواب قسم لا محلّ له من الإعراب من حيث إنّها مبتدأ له موضع، وذلك محالّ، ولا يصحّحه تعدّد الجهة، وأجيب بأنّه ليس المراد أنّ المبتدأ نفس: ﴿لَأَمْلَأَنَّ﴾، بل المقدّر وهو هذا الوعيد المدلول عليه بقوله: ﴿لَأَمْلَأَنَّ﴾؛ لأنّ القسم مع جوابه وعيدٌ، وإنّما قال على أن: ﴿لَأَمْلَأَنَّ﴾ في محلّ الابتداء؛ لأنّه دالٌّ على الوعيد الذي هو في محلّ الابتداء؛ فنُسب إلى الدالّ ما حقّه أن يُنسب إلى المدلول مجازًا، وإليه مآل ما قيل في معناه أنّ ﴿لَأَمْلَأَنَّ﴾ في محلّ الابتداء على طريق الحكاية، أي: لمن تبعك هذا القول، ولا يخفى تحقّق ضعفه باستدعاء ذلك تحقّق هذا الوعيد قبله لا به، وليس كذلك، فتأمّل.

(870) الزمخشري، الكشاف، ج2، 94.

أَوْ عَلَّةٌ لِاخْرُجَ وَلَا مَلَأَنَّ جَوَابُ قَسَمٍ مَحْذُوفٍ وَمَعْنَى ﴿مِنْكُمْ﴾ مِنْكَ وَمِنْهُمْ فَغَلَبَ الْمُخَاطَبُ.
﴿وَيَقَادُمْ﴾ أَي: وَقُلْنَا يَا آدَمُ.

﴿أَسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ فَكُلَا مِنْ حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ﴾

قوله: (أَوْ عَلَّةٌ لِاخْرُجَ) عطف على قوله: خبر ﴿لَا مَلَأَنَّ﴾؛ فالمعنى: اخْرُجْ لِأَجْلِ إغواء مَنْ تَبِعَكَ؛ لِأَنَّ الإغواء لَا يَكُونُ إِلَّا فِي الْأَرْضِ.

قيل: ويجوز أن يكون عَلَّةٌ لِلذِّئْمِ وَالذَّخْرِ، أَي: فَاخْرُجْ بِهِاتَيْنِ الصِّفَتَيْنِ لِأَجْلِ اتِّبَاعِكَ؛ فَيَكُونُ مِنْ بَابِ التَّنَازُعِ، ذَكَرَهُ ابْنُ الْعَادِلِ⁽⁸⁷¹⁾.

قوله: (وَمَعْنَى ﴿مِنْكُمْ﴾: مِنْكَ وَمِنْهُمْ)، أَي: عَلَى جَمِيعِ التَّقَادِيرِ، وَبِهِ يَحْصُلُ الرِّبْطُ.

قوله: (وَقُلْنَا يَا آدَمُ) قَدَّرَ: "قُلْنَا"؛ لِيَكُونَ الْجُمْلَةُ عَطْفًا عَلَى جُمْلَةٍ "قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ"، وَلَمْ يُعْطَفْ عَلَى مَا بَعْدَ قَالَ، بِمَعْنَى: قَالَ: يَا إِبْلِيسَ اخْرُجْ، وَيَا آدَمَ اسْكُنْ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ اسْتِثْنَاءٌ خَرَجَ مَخْرَجَ الْجُزْأِ، لَمَّا حَلَفَ عَلَيْهِ إِبْلِيسُ، وَهَذَا مِنْ تَمَتُّةِ الْاِمْتِنَانِ عَلَى بَنِي آدَمَ وَالْكَرَامَةِ لِأَيُّهُمْ، وَلَا عَلَى مَا بَعْدَ "قُلْنَا"؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى يُؤَوَّلُ إِلَى قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ: يَا آدَمَ اسْكُنْ، هَكَذَا قِيلَ.

قلت: التَّرْتِيبُ فِي الْوُجُودِ يَقْتَضِي عَطْفَهُ عَلَى مَا بَعْدَ قَالَ، فَإِنَّ هَذَا الْأَمْرَ لَهَا لَيْسَ إِلَّا بَعْدَ الْأَمْرِ لَهُ بِالْخُرُوجِ؛ جُزْأً لَمَّا حَلَفَ عَلَيْهِ بَعْدَ الْمَقَاوِلَةِ، أَي: قَالَ لِهَذَا: اخْرُجْ غَضَبًا عَلَيْهِ، وَلِذَاكَ: اسْكُنْ تَكْرِيمًا لَهُ عَلَى تَلْوِينِ الْخُطَابِ، مَعَ مَا فِيهِ مِنَ الْقُرْبِ.

قوله: تعالى: ﴿أَسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ﴾ إِنَّمَا صَحَّ هَذَا الْعَطْفُ مَعَ كَوْنِهِ فِي قُوَّةِ "اسْكُنْ زَوْجَكَ" بِإِدْرَاجِ الْغَائِبِ فِي حَكْمِ الْحَاضِرِ قَضِيَّةً لِلْعَطْفِ بِحَكْمِ التَّغْلِيبِ.

ونظيره: جاءت [70/أ] هند وزيد، وأنا وزيد فعلنا، وإيثار على "اسْكُنْ"؛ لِلإِشْعَارِ بِالْأَصَالَةِ وَالتَّبَعِيَّةِ.

وهو أَوْلَى مِنَ الْقَوْلِ: بَأَنَّ التَّقْدِيرَ: اسْكُنْ أَنْتَ، وَلَيْسَكَ زَوْجَكَ؛ لِقَلَّةِ الْحَذَفِ، وَإِثَارِ عَطْفِ الْمَفْرَدِ، وَهُوَ الْأَصْلُ.

(871) ابن عادل الحنبلي، اللُّبَاب، ج9، 50.

وَقَرِئَ (هَـذِي) وَهُوَ الْأَصْلُ لِتَصْغِيرِهِ عَلَى ذَيَّا وَهَاءٌ بَدَلٌ مِنَ الْيَاءِ.

﴿ فَتَكُونُوا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ فَتَصِيرَا مِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ.

وَتَكُونَا يَحْتَمِلُ الْجَزْمَ عَلَى الْعَطْفِ وَالنَّصَبِ عَلَى الْجَوَابِ.

قوله: (وهو الأصل؛ لتصغيره على ذَيَّا، وهاء بدل من الياء)، أي: لتصغير مذكّره، وهو "ذا" على ذَيَّا، وعن ابن جني⁽⁸⁷²⁾ أنّه قال⁽⁸⁷³⁾: "يدل على أنّ الأصل هو الياء قولهم في المذكر: "ذا"، والألف بدل من الياء؛ إذ الأصل: "ذي" بالتشديد، بدليل تحقيره على: ذَيَّا، وإنّما يُحَقَّرُ الثَّلَاثِيّ دون الثَّنَائِيّ؛ فحذف إحدى اليائين تخفيفاً، ثمّ أبدلت الأخرى ألفاً؛ كراهة أن يُشَبَّهَ آخِرُهُ آخَرَ "كي".

قيل: فكما أنّ الألف في "ذا" بدل من الياء، كذلك الهاء في "ذه" بدل من الياء، وأصل ذلك: أن يُقْلَبَ هَاءٌ فِي الْوَقْفِ، ثُمَّ يُجْرَى الْوَصْلُ مُجْرَى الْوَقْفِ، وَفِي شَرْحِ الرَّضِيِّ: لِلْمُؤَنَّثِ "تَا" و"ذِي" بقلب ذال "ذا" ياءً حتّى صار "تا"، وقلب ألفه ياءً حتّى صار "ذي"؛ لأنّ الياء والتاء قد تكونان للتأنيث؛ كضاربة وتضربين، و"تا" من "ذا"؛ كالتّي من الّذي، و"ذي" من "ذا"؛ كهو من هي انتهى". وهو غير ما ذكره المصنّف.

قوله: (فتصيرا من الّذي ظلموا أنفسهم) يشير إلى أنّ "كان" بمعنى: صار، واللّام موصول، والفاعل بمعنى الماضي صلة له، والظلم للنفس.

و"تكونا" إمّا مجزوم بالعطف؛ فيكون نهياً كالمعطوف عليه، والفاء تفيد سببية المنهيّ للنهيّ، أو منصوب على الجواب.

(872) عثمان بن جني الموصلي، أبو الفتح (392 هـ = 1002 م): من أئمة الأدب والنحو، وله شعر. وُلِدَ بالموصل، وتوفي ببغداد، عن نحو: 65 عاماً. وكان أبوه مملوكاً رومياً لسليمان بن فهد الأزديّ الموصليّ.

الزركلي، الأعلام، ج 4، 204.

(873) ابن جني، أبو الفتح عثمان الموصلي (ت. 392 هـ)، المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، وزارة الأوقاف المصرية - المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، الطبعة: 1420 هـ - 1999 م، ج 1، 244.

فَوَسْوَسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ لِيُبْدِيَ لَهُمَا مَا وُورِيَ عَنْهُمَا مِنْ سَوْءَ تِلْكَمَا وَقَالَ مَا نَهَاكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكَتَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ ﴿٥﴾

﴿فَوَسْوَسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ﴾ أي: فَعَلَ الْوَسْوَسَةَ لِأَجْلِهِمَا، وهي في الْأَصْلِ الصَّوْتُ الْخَفِيُّ كَالْهَيْئَةِ وَالْخَشْخَشَةِ وَمِنْهُ وَسْوَسَ الْحَلِيّ.

وَقَدْ سَبَقَ فِي سُورَةِ (البَقَرَةِ) كَيْفِيَّةُ وَسْوَسَتِهِ.

قوله: (أي: فَعَلَ الْوَسْوَسَةَ لِأَجْلِهِمَا)، يعني: أَنَّ "وسوس" لازمٌ لا متعَدٌّ، وَاللَّامُ لِلْأَجْلِ لَا صِلَةَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ⁽⁸⁷⁴⁾، يُقَالُ: يُوسْوِسُ بِالْكَسْرِ، وَلَا يُقَالُ: مُوسْوَسَ بِالْفَتْحِ⁽⁸⁷⁵⁾، وَعَنْ غَيْرِهِ⁽⁸⁷⁶⁾ يُقَالُ: مُوسْوَسَ إِلَيْهِ، أَي: مُلْقَى إِلَيْهِ الْوَسْوَسَةُ، وَفِي طَه: ﴿فَوَسْوَسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ﴾ أَنْهَى إِلَيْهِ وَسْوَسَتَهُ، الْقَامُوسُ⁽⁸⁷⁷⁾: وَسْوَسَ لَهُ، وَالْوَسْوَسَةُ. قِيلَ: هِيَ الْكَلَامُ الْخَفِيُّ الْمَكْرَرُ.

وقيل: حديثُ النَّفْسِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتَعْلَمُ مَا تُوسْوِسُ بِهِ﴾ [ق: 16]، فِي الْقَامُوسِ: هِيَ حَدِيثُ النَّفْسِ وَالشَّيْطَانِ بِمَا لَا تَنْفَعُ فِيهِ وَلَا خَيْرٌ. ثُمَّ الْمُرَادُ بَوَسْوَسَتِهِ لَهُمْ: مُقَاوَلَتُهُ إِيَّاهُمَا فِي تَحْرِيسِهِمَا عَلَى أَكْلِ الشَّجَرَةِ وَمُقَاسَمَتِهِ بَأَنِّي لَكُمْ مِنَ النَّاصِحِينَ، أَوْ إِقَاءِ ذَلِكَ إِلَيْهِمَا بِطَرِيقِ الْوَسْوَسَةِ كَمَا سَبَقَ فِي الْبَقَرَةِ. وَقَوْلُهُ: (وَهِيَ فِي الْأَصْلِ: الصَّوْتُ الْخَفِيُّ)، يَعْنِي: أَنَّ أَصْلَ اللَّغَةِ هَذَا، وَمَا ذَكَرُوا فِيهِ فَمِنْ فُرُوعِهِ، أَوْ رَاجِعٌ إِلَيْهِ فَهَذَا عَلَى الثَّانِي مِنْ فُرُوعِهِ، وَعَلَى الْأَوَّلِ: تَشْبِيهُ لِقَوْلِهِ بَوَسْوَسَتِهِ فِي إِيرَاقِهِ الْإِضْلَالِ.

وَالْهَيْئَةُ: الصَّوْتُ الْخَفِيُّ.

وَالْخَشْخَشَةُ: صَوْتُ السَّلَاحِ، وَكُلُّ شَيْءٍ يَابِسٍ إِذَا حَكَ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ، كَذَا فِي الْقَامُوسِ⁽⁸⁷⁸⁾.

(874) محمد بن زياد، المعروف بابن الأعرابي، أبو عبد الله (150 - 231 هـ = 767 - 845 م): راوية، ناسب، علامة باللغة. من أهل الكوفة. كان أحول. أبوه مولى للعبّاس بن محمد بن علي الهاشمي.

الزركلي، الأعلام، ج 6، 131.

(875) ابن منظور، لسان العرب، ج 6، 255.

(876) الرازي، مفاتيح الغيب، ج 14، 217.

(877) الفيروزآبادي، القاموس المحيط، ص. 580.

(878) المصدر السابق، ص. 593.

﴿لِيُبْدِيَ لَهُمَا﴾ لِيُظْهِرَ لهما، وَاللَّامُ لِلْعَاقِبَةِ أَوْ لِلْغَرَضِ عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ أَيْضًا بِوَسْوَستِهِ أَن يَسْوءَهُمَا بِانْكِشَافِ عَوْرَتَيْهِمَا، ﴿لِيُبْدِيَ لَهُمَا﴾ لِيُظْهِرَ لهما، وَاللَّامُ لِلْعَاقِبَةِ أَوْ لِلْغَرَضِ عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ أَيْضًا بِوَسْوَستِهِ أَن يَسْوءَهُمَا بِانْكِشَافِ عَوْرَتَيْهِمَا، وَلِذَلِكَ عَبَّرَ عَنْهُمَا بِالسَّوَاءِ.

وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ كَشْفَ الْعَوْرَةِ فِي الْخُلُوةِ وَعِنْدَ الزَّوْجِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ قَبِيحٍ مُسْتَهْجَنٍ فِي الطَّبَاعِ.

﴿مَا وَرَى عَنْهُمَا مِنْ سَوْءٍ بِهِمَا﴾ مَا غُطِّيَ عَنْهُمَا مِنْ عَوْرَاتِهِمَا، وَكَانَا لَا يَرِيَانِهَا مِنْ أَنْفُسِهِمَا وَلَا أَحَدُهُمَا مِنَ الْآخَرِ،

قوله: (وَاللَّامُ لِلْعَاقِبَةِ) أَوْ التَّلْعِيلِ كَوْنِ الْإِبْدَاءِ عَاقِبَةً فِعْلُ الْوَسْوَسةِ وَمُؤَدَّاهُ ظَاهِرٌ، وَأَمَّا كَوْنُهُ غَرَضًا لِلتَّعْيِينِ؛ بَأَن عِلْمَ أَنَّهَا يُعَاقَبَانِ بِتِلْكَ الْعُقُوبَةِ الْخَاصَّةِ حَتَّى يَكُونَ اللَّامُ لِلتَّلْعِيلِ أَوْ لَا حَتَّى يَكُونَ لِلْعَاقِبَةِ، فَلَا جَزْمَ بِشَيْءٍ مِنْهُمَا، وَلِهَذَا جَوَّزَ هُمَا الْمُصَنِّفُ عَلَى التَّرَدُّدِ، وَرَجَّحَ الثَّانِي بِتَقْدِيمِهِ؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ: هُوَ الْعَدَمُ، وَقَدْ يَرَجَّحُ الْأَوَّلُ، وَإِلَيْهِ مَالَ [70/ب] كَلَامِ الزَّخْشَرِيِّ⁽⁸⁷⁹⁾؛ لِأَنَّهُ الْأَصْلُ فِي اللَّامِ وَالْإِضَافَةِ، وَلَا صَارَفَ عَنْهُ، وَإِنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يُعْلَمَ ذَلِكَ بِإِحْدَى الطَّرِيقِ الْمُتَقَدِّمَةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ﴾^(١٧)، وَقَوْلُهُ أَيْضًا إِشَارَةً إِلَى أَنَّ لَهُ غَرَضًا آخَرَ مُقْطُوعًا بِهِ هُوَ عُقُوبَتُهُمَا بِالنَّارِ. قَوْلُهُ: (وَلِذَلِكَ عَبَّرَ عَنْهُمَا)، أَي: عَنْ الْعَوْرَةِ الْغَلِيظَةِ بِالسَّوَاءِ لَا بِالْعَوْرَةِ أَوْ الْفَرْجِ؛ فَإِنَّ السَّوَاءَ، وَهِيَ الْفَرْجُ مِنْ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ إِنَّهَا سُمِّيَتْ سَوْءَةً؛ لِأَنَّ انْكِشَافَهَا يَسْوؤُهُمَا، وَفِي إِيرَادِ الصَّلَةِ وَالْمَوْصُولِ - أَعْنِي: مَا وَوَرَى - مَوْضِعَ الْعَوْرَةِ عَلَى طَرِيقٍ: ﴿وَرَاوَدَتْهُ الَّتِي هِيَ فِي بَيْتِهَا﴾ [يُوسُف: 23]، وَجَعَلَ مِنْ سَوْءَتَيْهَا بَيَانًا لَهُ، إِشَارَةً إِلَى ذَلِكَ. قَوْلُهُ: (وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ كَشْفَ الْعَوْرَةِ فِي الْخُلُوةِ... إلخ) دَلَالَتُهُ عَلَى قُبْحِ الْكَشْفِ عِنْدَ الزَّوْجِ ظَاهِرَةٌ، وَأَمَّا عِنْدَ الْخُلُوةِ فَبِمُلاحِظَةِ تَسْمِيَةِ الْعَوْرَةِ بِالسَّوَاءِ، وَقَوْلُهُ: (مُسْتَهْجَنٌ فِي الطَّبَاعِ)، بِمَعْنَى: يَكْرَهُهُ الطَّبَعُ وَيَنْفِرُ عَنْهُ، وَمِثْلُهُ لَا يَتَوَقَّفُ عَلَى وُرُودِ الشَّرْعِ بِهِ لَا بِمَعْنَى أَنَّ الْعَاقِلَ يُدْرِكُ كَوْنَهُ مَذْمُومًا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى قَبْلَ وُرُودِ الشَّرْعِ كَمَا أَرَادَهُ الزَّخْشَرِيُّ بِقَوْلِهِ: بِالْحُسْنِ وَالْقُبْحِ الْعَقْلِيَّيْنِ، وَلِهَذَا قَالَ: مُسْتَقْبَحًا فِي الْعُقُولِ. قَوْلُهُ: (وَكَانَا لَا يَرِيَانِهَا مِنْ أَنْفُسِهِمَا، وَلَا أَحَدُهُمَا مِنَ الْآخَرِ) بَيَانٌ مَعْنَى كَوْنِهَا مَغْطَاةً عَنْهُمَا، وَفِي التَّيْسِيرِ⁽⁸⁸⁰⁾ فِي الْبَقَرَةِ، وَالصَّحِيحُ: أَنَّ كُلًّا مِنْهُمَا رَأَى عَوْرَةَ نَفْسِهِ لَا غَيْرَ،

(879) الزخشري، الكشف، ج2، 94.

(880) سبق الإشارة لهذا الكتاب.

وإنما لم تُقلب الواو المضمومة همزة في المشهور كما قُلبت في أوْصِلْ تصغيرٌ واصلٍ لأنَّ الثانيةَ مدَّةٌ وقُرى
 «سَوَاتِمَا» بِحَذْفِ الهمزة وإلقاء حَرَكتِها على الواو و «سَوَاتِمَا» بِقَلْبِهَا وَاوًا وإدغام الواو الساكنة فيها.
 ﴿وَقَالَ مَا نَهَكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَا﴾ إِلَّا كَرَاهَةً أَنْ تَكُونَا.

ثمَّ في تخصيص المواراة بكونها عنهما مع شمولها الكلَّ إشارةً إلى حصول كمال المساءة لهما
 بالانكشاف، وجمع العورات من قبيل: ﴿فَقَدْ صَعَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحریم: 4]، أو بإدخال الدُّبر فيها
 تغليباً. قوله: (وبقلبها)، أي: وقُرى به، أي: فليس معطوفاً على "بحذف الهمزة"؛ لفساد المعنى، ولك أن
 [71/أ] تجعل قوله: سَوَاتِمَا مهموزاً، والجار في "بحذف الهمزة" متعلقاً بـ"قُرى"، أي: وقُرى هذا
 المهموزُ بحذف الهمزة؛ فحينئذٍ يجوز عطفه على "بحذف الهمزة" من غير حاجةٍ إلى تقدير: "قلنا"، ثمَّ
 القراءة بالقلب، يحتمل الجمع والإفراد، وقد قُرى بهما. قوله: (وإنما لم يقلب الواو المضمومة همزة) اعلم:
 أنَّه إذا اجتمع في أوَّل الكلمة واوان، فإنَّ كانتا متحرّكتين ثُقلب الأولى منهما همزةً وجوباً؛ كـ"أَوْصِلْ" في
 تصغير: واصل وصله وويصل بواوين؛ الأولى: هي الفاء، والثانية: مبدلة من ألف الفاعل، كما في:
 ضَوِّبْ تصغير ضارب، وإن كانت الثانية ساكنة، وقد يُعبرُّ بكونها مدَّةً مُنقلبةً عن حرفٍ زائد ثُقلب
 الأولى همزةً جوازاً، نحو: وُوري في مجهول وارى، ويقال: أورى كما في قراءة عبدالله⁽⁸⁸¹⁾، وهي قراءةٌ
 غير مشهورة. فالمعنى: وإنما لم يُقلب همزة وجوباً كما في أوْصِلْ، وفي الكشَّاف⁽⁸⁸²⁾ في تعليل عدم القلب؛
 لأنَّ الثانية مدَّةٌ كألِف وارى، وقد جاء في قراءة عبدالله: (أورى بالقلب)، فقليل: ظاهره أنَّ في مثله لا
 يجوز القلب، كما لا يجوز في وارى؛ فيكون أورى بالقلب شاذّاً وارداً على خلاف القياس، وإنَّ أريد عدم
 الوجوب كما وجب في أوْصِلْ، فالأمر ظاهرٌ > قوله: (إلا كراهة أن تكونا) يعني: أنَّ الاستثناء مفرَّغٌ،
 والتقدير: ما نهاكما لشيءٍ إلا لكراهة أن تكونا، بتقدير المضاف، هذا عند البصريَّة، وعند الكوفيَّين،
 التقدير: ما نهاكما، إلا ألا تكونا على حذف⁽⁸⁸³⁾ "لا"، قيل: والأوَّل: أولى؛ لكون إضمار الاسم أهون
 من إضمار الحرف، قلت: ولك أن تقول: لا حاجة إلى إضمار شيءٍ منهما؛ بأن يكون المعنى: ما

(881) السمين الحلبي، الدر المصون، ج5، 276. ابن عادل الحنبلي، اللباب، ج9، 54.

(882) الزمخشري، الكشاف، ج2، 94.

(883) في نسخة (ف): زيادة (كلمة).

﴿ مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ ﴾ الَّذِينَ لَا يَمُوتُونَ أَوْ يُخْلَدُونَ فِي الْجَنَّةِ، وَاسْتَدِلَّ بِهِ عَلَى فَضْلِ
المَلَائِكَةِ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

وجوابه: أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْحَقَائِقَ لَا تَنْقَلِبُ وَإِنَّمَا كَانَتْ رَغْبَتُهُمَا فِي أَنْ يَحْصُلَ لَهَا أَيْضًا مَا لِلْمَلَائِكَةِ
مِنَ الْكَمَالَاتِ الْفِطْرِيَّةِ، وَالِاسْتِغْنَاءِ عَنِ الْأَطْعِمَةِ وَالْأَشْرَبِ، وَذَلِكَ لَا يَدُلُّ عَلَى فَضْلِهِمْ مُطْلَقًا.

نهاكما، أي: عن الأكل إِلَّا لكونهما ملكين به⁽⁸⁸⁴⁾، وهو يصلح أن يكون علةً للنهي، وإن كانت
⁽⁸⁸⁵⁾بعيدة.

قوله: (واستدلَّ بهما⁽⁸⁸⁶⁾ على فضل الملائكة على الأنبياء) جعله الزمخشري⁽⁸⁸⁷⁾ دليلًا على فضلهما
على البشر دُونَ الْأَنْبِيَاءِ، وهو الأقرب؛ لعدم ثبوت كونه نبيًا إذ ذاك.

ووجه الاستدلال: أَنَّ المعنى: لم ينهكما ربكما من أكلها إِلَّا كراهةً أَنْ تصيرا في مرتبة الملائكة من
الكمال؛ فَإِنَّ أكلها سببٌ لذلك، فَأَقْدَمَا عليه طمعًا فيه؛ فدلَّ هذا دلالةً ظاهرةً على أَنَّ مرتبة الملكة أَفْضَلُ
مِنْ مَرْتَبَةِ الْبَشَرِيَّةِ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، لَا بِمَجَرَّدِ قَوْلِ إِبْلِيسَ، وجوابه: ما ذكره المصنّف. وحاصله: أَنَّ غاية
ذلك بعد التَّسْلِيمِ حُصُولُ كَمَالَاتٍ فِيهِمْ دُونَ الْبَشَرِ، [وَأَتَتْهَا رَغْبًا فِي تَحْصِيلِهَا⁽⁸⁸⁸⁾]، وَذَلِكَ لَا
يُوجِبُ⁽⁸⁸⁹⁾ فَضْلَهُمْ عَلَيْهِ مُطْلَقًا.

ولك أن تقول أيضًا: رَغْبَتُهُمَا كَانَتْ فِي الْخُلُودِ دُونَ الْمَلَائِكَةِ، بدليل: ما في "طه" من ترتيب أكلهما
على مجرّد الخلود، وَلَا عِبْرَةَ لِمَا دَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُ اللَّعِينِ مِنْ أَفْضَلِيَّةِ الْمَلَائِكَةِ؛ فَيَحْتَمِلُ: أَنَّهَا لَمْ يُصَدِّقَاهُ فِي
ذَلِكَ، لَكِنِ الْغَايَةُ: حِرْصُهُمَا عَلَى الْخُلُودِ سَاقِفَهُمَا قَوْلُهُ إِلَى الْأَكْلِ بِمَجَرَّدِ⁽⁸⁹⁰⁾ الْإِحْتِمَالِ.

(884) في نسخة (ف): زيادة (بالأكل).

(885) في نسخة (ف): زيادة (علة).

(886) في نسخة (ف): (به) عوضًا عن (بهما).

(887) الزمخشري، الكشف، ج 2، 94.

(888) زيادة في (ف).

(889) في نسخة (ف): (يدلُّ) عوضًا عن (يوجب).

(890) في نسخة (ف): زيادة (الاحتمال).

وَقَاسَمَهُمَا إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ النَّاصِحِينَ ﴿٥١﴾ فَدَلَّاهُمَا بِغُرُورٍ فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْءُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ وَنَادَاهُمَا رَبُّهُمَا أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَنْ تِلْكَ الشَّجَرَةِ وَأَقُلَّ لَكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴿٥٢﴾

﴿وَقَاسَمَهُمَا إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ النَّاصِحِينَ ﴿٥١﴾﴾ أي: أقسم لهما على ذلك، وأخرجه على زنة المفاعلة للمبالغة. وقيل: أقسما له بالقبول.

وقيل: أقسما عليه بالله أنه لمن الناصحين فأقسم لهما فجعل ذلك مقاسمة.

قوله: (أي: أقسم لهما على ذلك) صيغة المفاعلة ظاهرة في وقوع القسم من الجانبين، مع أنه لم يقع إلا من إبليس، فأشار إلى توجيهه بوجوه:

الأول - وهو الأظهر -: أن "فاعل" بمعنى: فعل، أي: أقسم⁽⁸⁹¹⁾ لهما، إنما عبر بالمفاعلة للمبالغة؛ لاجتهاده فيها⁽⁸⁹²⁾ اجتهد القاسم⁽⁸⁹³⁾.

والثاني: أن ههنا قسمين في الواقع؛ أقسم لهما بالنصيحة، وأقسما له بالقبول⁽⁸⁹⁴⁾.

ولو قال: وقيل: وأقسما له - بزيادة الواو - كان أولى، قيل: هذا⁽⁸⁹⁵⁾ إنما يتم لو لم يذكر المقسم عليه، وأما إذا ذكر فلا⁽⁸⁹⁶⁾، إلا بأن يسمى قبول النصح نصحا كما في ﴿وَعَدْنَا مُوسَى﴾ [الأعراف: 142]⁽⁸⁹⁷⁾، ومبناه على تجويز اختلاف متعلقات الفعل في جانبي المفاعلة كما تقول: حلفت زيدا على المسير مع أن حلف زيد يكون على الإقامة.

الثالث: أن المراد: أقسما عليه بالله، أي: قال له: اتقسم بالله إنك لمن الناصحين، فأقسم هو لهما،

(891) في نسخة (ف): زيادة (اللعين).

(892) في نسخة (ف): سقطت (لاجتهاده فيها).

(893) في نسخة (ف): زيادة (إشارة إلى أن أقسمته بمعنى: أقسمت).

(894) في نسخة (ف): زيادة (وقوله: وقيل أقسما له بالقبول معطوف، أي: أقسما لهما على ذلك).

(895) في نسخة (ف): (واعترض عليه صاحب الانتصاف) عوضا عن (قيل هذا).

(896) في نسخة (ف): زيادة (يتم).

(897) في نسخة (ف): زيادة (جعل التزامه بالوعد وحضوره وعدا، ولا يخفى أن لفظ الشئية في «الكا» يمنعه إلا أن يحمل الكلام على اللف).

﴿ فَذَلَّهُمَا ﴾ فَزَلَّهُمَا إِلَى الْأَكْلِ مِنَ الشَّجَرَةِ، نَبَّهَ بِهِ عَلَى أَنَّهُ أَهْبَطَهُمَا بِذَلِكَ مِنْ دَرَجَةٍ عَالِيَةٍ إِلَى رُتْبَةٍ سَافِلَةٍ، فَإِنَّ التَّدْلِيَةَ وَالْإِذْلَاءَ إِزْسَالُ الشَّيْءِ مِنْ أَعْلَى إِلَى أَسْفَلٍ.

فَجُعِلَ ذَلِكَ مَقَاسِمَةً⁽⁸⁹⁸⁾ مِنْهُمَا بِهَذِهِ الْمَلَابَسَةِ قَبْلُ؛ فَيَكُونُ فِي الْآيَةِ لَفٌّ؛ لِأَنَّهَا لَا يُقْسِمَانِ عَلَيْهِ بِلَفْظِ التَّكْلُمِ، بَلْ بِلَفْظِ الْخُطَابِ.

يعني فتقدير الكلام: وقاسمهما إني لكما، وإنك لمن الناصحين على وزان: ﴿ وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرِيًّا ﴾ [البقرة: 111]، ولا يخفى عدم الحاجة إليه بكون المعنى حلفاً عليه بأن يقول: إني لكما... إلخ، وفي الكواشي⁽⁸⁹⁹⁾: "لما كان منه القسم، ومنها التصديق؛ فكأنه من اثنين". قوله: (فنزلهما إلى الأكل)، أي: نزلهما من مرتبة الطاعة إلى مرتبة المعصية، من دلوت الدلو⁽⁹⁰⁰⁾، أي: أرسلتها إلى البئر، وعن الأزهري، ومعناه: أطمعها⁽⁹⁰¹⁾، فأصله: أن الرجل العطشان يُدلي رجليه في البئر؛ ليُخرج الماء فلا يجد فيها ماءً، فوضع موضع التدلية موضع الطمع فيما لا فائدة [71/ب] فيه، يقال: دلّاه إذا أطمعه.

(898) في نسخة (ف): (قسماً) عوضاً عن «المقاسمة».

(899) أحمد بن يوسف بن الحسن بن رافع ابن الحسين بن سويدان الشيباني الموصلي، موفق الدين أبو العباس الكواشي (590 - 680 هـ = 1194 - 1281 م): عالم بالتفسير، من فقهاء الشافعية. من أهل الموصل. كان يزوره الملك ومن دونه فلا يقوم لهم، ولا يعابهم. من كتبه: «تبصرة المتذكر - خ» في تفسير القرآن، و«كشف الحقائق - خ» الجزء الثالث منه، ويُعرف بتفسير الكواشي. و«تلخيص في تفسير القرآن العزيز - خ» في دمشق نسبته إلى كواشة «أو كواشي» قلعة بالموصل. كُفَّ بصره بعد بلوغه السبعين.

الزركلي، الأعلام، ج1، 274.

يقول المحقق: تم تحقيق الجزء الأكبر من «تبصرة المتذكر وتذكرة المتبصر في تفسير القرآن العزيز» في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة في رسائل ماجستير، لكنه لم يُطبع بعد. وقد شكك الباحث الشيخ: محمد فاتح كايا في نسبة تفسير «كشف الحقائق»، للكواشي، ونقل عن عدد من أهل العلم أن له تفسيران فقط، وذلك في مقال طويل نشرته شبكة الألوكة. قد تم تحقيق كتابه التلخيص باسم: «التلخيص في تفسير القرآن العظيم» في ديوان الوقف السني، مركز البحوث والدراسات الإسلامية، عام 2006 لكن لم أتمكن من الحصول على نسخة منه.

(900) في نسخة (ف): زيادة (ودليتها).

(901) الأزهري، تهذيب اللغة، ج14، 121.

﴿يَغْرُورٌ﴾ بِمَا غَرَّهَ بِهِ مِنَ الْقَسَمِ فَإِنَّهُمَا ظَنَّا أَنَّ أَحَدًا لَا يَخْلِفُ بِاللَّهِ كَاذِبًا، أَوْ مُلْتَبِسِينَ بِغُرُورٍ.
﴿فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْءُهُمَا﴾ أَي فَلَمَّا وَجَدَا طَعْمَهَا آخِذِينَ فِي الْأَكْلِ مِنْهَا أَخَذَتْهُمَا
الْعُقُوبَةُ وَشَوْمُ الْمَعْصِيَةِ، فَتَهافتَ عَنْهُمَا لِبَاسُهُمَا وَظَهَرَتْ لَهَا عَوْرَاتُهُمَا.
وَاخْتَلَفَ فِي أَنَّ الشَّجَرَةَ كَانَتْ السُّنْبُلَةَ أَوْ الْكَرْمَ أَوْ غَيْرَهُمَا، وَأَنَّ اللَّبَاسَ كَانَ نُورًا أَوْ حُلَّةً أَوْ ظُفْرًا.
﴿وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ﴾ أَخَذَا يَرْقَعَانِ وَيَلْزِقَانِ وَرَقَةً فَوْقَ وَرَقَةٍ.

قوله: (بما غرَّهما به من القسم⁽⁹⁰²⁾)، أي: الغرور، مجاز عن القسم، بعلاقة السببية أو المضاف، وهو لفظ السبب محذوف، والتقدير: بسبب غرور، وهو القسم، [فإن حملت كلامه عليه يكون]⁽⁹⁰³⁾، فقولته: (بما غرَّهما به من القسم) على الثاني: بيان لحاصل المعنى، وقوله: (أو ملتبسين بغرور)، أي: الباء للملابسة، و"بغرور" حال عن ضمير الفاعل في دلاً، ويجوز أن يكون حالاً من المفعول، أي: دلاًهما ملتبسين بغرور، ويحتمل: أن يكون الباء للسببية⁽⁹⁰⁴⁾، أي: دلاًهما؛ بأن غرَّهما، فيكون مصدرًا بحذف الفاعل والمفعول، أي: بتغريه إياهما.

قوله: (آخذين في الأكل منها) إنَّما زاده مع أنَّ الذَّوق هو: إدراك الطَّعم بالذَّائِقَة سواء وُجد معه الأكل أو لا؛ لما ذُكر في آية أخرى أَكَلَهُمَا مِنْهَا فَجَمَعَهُمَا⁽⁹⁰⁵⁾، أو لما أنَّ الذَّوق، -وهو: إدراك الطَّعم في العُرف- يُطَلَّق على الإدراك مع التَّنَاول اليسير؛ فيُحْمَل عليه بقرينة آية أخرى، وبالجملَة: ففي التَّعبير بالذَّوق هنا دُونَ الْأَكْلِ إشارة إلى قِلَّة الْأَكْلِ، أي: فَكَمَا شَرَعَا فِيهِ أَخَذَتْهُمَا الْعُقُوبَةُ، فَسَقَطَتْ عَنْهُمَا لِبَاسُهُمَا، وَبَدَتْ لَهَا سَوَاتُهُمَا؛ ففیه إيجاز شبيه بما في ﴿فَأَنْفَجَرَتْ﴾ بعد قوله: ﴿أَضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ﴾ [البقرة: 60]، والسُّنْبُلَة: سنبلَة الزَّرْع، والمراد: الحِنطة والكَرْم والعِنَب.

قوله: (أخذا يرقعان ويلزقان ورقة فوق ورقة)، القاموس: رقع الثوب ورقعه: أصلحه بالرقاع، والرقاع: جمع رُقعة، وهي: ما يرقع به الثوب، الجوهري،

(902) زيادة في (ف).

(903) زيادة في (ف).

(904) في نسخة (ف): زيادة (من غير فجوز لا تقدير).

(905) في نسخة (ف): زيادة (زاد قوله: آخذين، أي: شارعين في الأكل).

﴿عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقٍ الْجَنَّةِ﴾ قِيلَ كَانَ وَرَقَ النَّيِّ، وَقُرِيَ «يُخَصِّفَانِ» مِنْ أَخَصَفَ أَيُّ يُخَصِّفَانِ أَنْفُسَهُمَا وَيُخَصِّفَانِ مِنْ خَصَفَ وَيُخَصِّفَانِ وَأَصْلُهُ يُخْتَصِّفَانِ.

﴿وَنَادَاهُمَا رَبُّهُمَا أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَنْ تِلْكَمَا الشَّجَرَةِ وَأَقُلَّ لَكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ عِتَابٌ عَلَى مُخَالَفَةِ النَّهْيِ، وَتَوْبِيخٌ عَلَى الْإِغْتِرَارِ بِقَوْلِ الْعَدُوِّ.

... [وفي الصحاح⁽⁹⁰⁶⁾]: تَرْقِيعُ الثَّوبِ: أَنْ تَرْقَعَهُ⁽⁹⁰⁷⁾ فِي مَوَاضِعَ، فَكَأَنَّهُ اسْتَعِيرَ هَهُنَا لِرَبْطِ وَرَقَةٍ بِأُخْرَى تَشْبِيهًا لَهُ بِالْتَّرْقِيعِ، فَقَوْلُهُ: (فِيلِزْقَان) جَارٍ مَجْرَى التَّفْسِيرِ، أَيُّ: يِلْزِقَانِ وَرَقَةً بِأُخْرَى حَالٌ كَوْنُهَا فَوْقَهَا، وَفِي الْقَامُوسِ⁽⁹⁰⁸⁾: خَصَفَ الْوَرَقَ عَلَى بَدَنِهِ أَلْزَقَهَا وَأَطْبَقَهَا عَلَيْهِ وَرَقَةً وَرَقَةً.

وفي الصحاح⁽⁹⁰⁹⁾: وَطَفِقَا يُخَصِّفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ: يِلْزِقَانِ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ؛ لِيَسْتَرَا بِهِ عَوْرَتَهُمَا، وَأَصْلُ الْخَصَفِ: وَضَلُّ الشَّيْءِ بِالشَّيْءِ بِسِرٍّ وَغَيْرِهِ.

قَوْلُهُ: (يُخَصِّفَانِ مِنْ أَخَصَفَ، أَيُّ: يُخَصِّفَانِ أَنْفُسَهُمَا) يَرِيدَانِ، الْهَمْزَةُ لِلتَّعْدِيدِ إِلَى مَفْعُولٍ ثَانٍ مَحذُوفٍ، أَيُّ: يَجْعَلَانِ أَنْفُسَهُمَا خَاضِعِينَ، وَقَدْ يَجْعَلُ خَصَفَ وَأَخَصَفَ بِمَعْنَى.

قَوْلُهُ: (وَيُخَصِّفَانِ مِنْ خَصَفَ) بَفَتْحِ الْخَاءِ عَلَى الْأَصْلِ، وَقَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ⁽⁹¹⁰⁾: (يُخَصِّفَانِ) بِضَمِّ الْخَاءِ وَكَسْرِ الصَّادِ الْمَشْدُودَةِ بِإِتْبَاعِ الْخَاءِ الْيَاءِ فِي الْحَرَكَةِ، وَهِيَ قِرَاءَةُ عَسِيرَةِ النُّطْقِ.

قَوْلُهُ: (وَيُخَصِّفَانِ) بَفَتْحِ الْيَاءِ وَكَسْرِ الْخَاءِ وَالصَّادِ الْمَشْدُودَةِ مِنْ بَابِ الْإِفْتِعَالِ، أَصْلُهُ: يُخْتَصِّفَانِ؛ أَسْكَنْتِ الْيَاءُ وَأُدْغِمَتْ، ثُمَّ كُسِرَتِ الْخَاءُ لِلْسَّاكِنِينَ.

وَنَظِيرُهُ: وَيَهْدِي وَيُخَصِّمُونَ، وَرَوَاهُ الزَّمَخْشَرِيُّ عَنْ الْحَسَنِ⁽⁹¹¹⁾، وَقَرَأَ يَعْقُوبُ: بَفَتْحِ الْخَاءِ عَلَى الْفَاءِ حَرَكَةُ النَّاءِ عَلَيْهِ.

(906) زيادة في (ف).

(907) الجوهرى، الصحاح، ج3، 1222.

(908) لفيروزآبادي، القاموس المحيط، ط8، ص805.

(909) الجوهرى، الصحاح، ج4، 1351.

(910) السمين الحلبي، الدر المصون، ج5، 284.

(911) الزمخشري، الكشاف، ج2، 94.

وفيه دليل على أن مُطلق النّهي للتّحريم.

قَالَ رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿١٢٦﴾ قَالَ أَهَيْطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوًّا وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتْنَعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴿١٢٧﴾

﴿قَالَ رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا﴾ أَضْرَرْنَا بِالْمَعْصِيَةِ وَالتَّعْرِيزِ لِلْإِخْرَاجِ مِنَ الْجَنَّةِ.

﴿وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الصَّغَائِرَ مُعَاقَبٌ عَلَيْهَا إِنْ لَمْ تُغْفَرْ. وَقَالَتِ الْمُعْتَرِلَةُ: لَا تَجُوزُ الْمُعَاقِبَةُ عَلَيْهَا مَعَ اجْتِنَابِ الْكِبَائِرِ وَلِلَّذَلِكَ قَالُوا: إِنَّمَا قَالَا ذَلِكَ عَلَى عَادَةِ الْمُقَرَّبِينَ فِي اسْتِعْظَامِ الصَّغِيرِ مِنَ السَّيِّئَاتِ وَاسْتِحْقَارِ الْعَظِيمِ مِنَ الْحَسَنَاتِ.

قوله: (وفيه دليل على أن مُطلق النّهي للتّحريم)، أي: وفي ترتيب المعاقبة على مجرّد النّهي حيثُ قال: ﴿أَلَمْ أَنْهَكُمَا﴾، ولم يقل: نهي تحريم؛ دليل على أن مُطلق النّهي للتّحريم، ونظيره ما قيل في: ﴿مَا مَنَعَكَ إِلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ﴾ [١٧/٢٢]؛ حيث لم يقل: إذ أمرتك أمر إيجاب؛ دليل على أن مُطلق الأمر للإيجاب، وإن كان النّهي الوارد ههنا مقرونًا بما هو دليل التّحريم، ثمَّ إنَّ كلامه مبنيٌّ على كون النّهي ههنا للتّحريم، كما يدلُّ عليه ظاهر المعاقبة، واستعظامهما المخالفة له، ومبالغتهما في الاستغفار، وما جرى عليهما^(٩١٢)، وإخبارهما بكونهما من الخاسرين لولا مغفرة الله، ومن ههنا: استدلال الحشوية بهذه القصة على عدم عصمة الأنبياء، كما سبق في البقرة، وأجاب عنه المصنّف هناك بأجوبة:

منها: أن النّهي للتّنزيه وخُسران بترك الأولى، وجرى عليه ما جرى معاقبة على ذلك، واستغفاره؛ لتلافي ما فات عنه، وإن كان الفأث من باب الأولى استعظامًا له^(٩١٣)، أو أنّه أدّى فعله إلى ما جرى على طريق السببية المقدّرة دون المؤاخذه^(٩١٤)، كلّ ذلك لدليل العصمة، وبالجملة: ليس فيه دليل على أن مُطلق النّهي للتّحريم مع هذه الاحتمالات.

قوله: (دليل على أن الصّغائر مُعاقب عليها إن لم تغفر) فيه أنّه يحتمل أن يكون قول آدم مبنيًّا على ظنٍّ أن ما فعله كبيرة كما يؤهمه ظاهر المؤاخذه، فلا دلالة فيه على ما ذكره.

(٩١٢) في نسخة (ف): زيادة (وإخبار الله تعالى).

(٩١٣) في نسخة (ف): زيادة (وإن كان الفأث من باب الأولى استعظامًا له).

(٩١٤) في نسخة (ف): زيادة (كما قيل إن من أكل منها أحدث، ولا حدث هناك إلى ما غير ذلك من الاحتمالات).

﴿ قَالَ أَهْبِطُوا ۚ الْخِطَابُ لَادَمَ وَحَوَّاءَ وَذُرِّيَّتِهِمَا، أَوْ لَهَا وَلِإِبْلِيسَ .
كَرَّرَ الْأَمْرَ لَهُ تَبَعًا لِيَعْلَمَ أَنَّهُمْ قُرْنَاؤُهُ أَبَدًا وَأَخْبَرَ عَمَّا قَالَ لَهُمْ مُتَّفَرِّقًا .
﴿ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ ۖ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ أَيُّ مُعْتَادِينَ .
﴿ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ ۖ اسْتِقْرَارٌ أَيُّ مَوْضِعٍ اسْتِقْرَارٍ .

قوله: (الخطاب لآدم وحواء وذريتهما) ذكر في البقرة أنَّ الخطاب لآدم وحواء؛ لقوله: ﴿فاهبطا منها﴾ وضمير الجمع؛ لأنَّهما أصل الإنس، وكأنتهما الإنس كلَّهم؛ فيحمل هذا عليهم أيضًا.

وقوله: (وكرر الأمر له تبعًا)، يعني: قد أخرج إبليس قبله ثمَّ أمر به معها ثانيًا إشارةً إلى عدم انفكاكه عنها؛ فكأنَّه حاضر عندهما وقت الأمر بخروجهما، وذكر هناك وجَّهين آخرين فقال: اخرج منها ثانيًا بعد ما كان يدخلها للوسوسة أو من السماء.

وقوله: (وأخبر عما قال لهم متفرقًا)، أي: دُفعتين، وحاصله: يرجع إلى نقل الأمرين بالمعنى، ثمَّ إنَّه قد يقضي العجب من الرَّخشيِّ في أنَّه ذكر هناك كون الخطاب لهما فقط، وكونه لهما وإبليس، ثمَّ حَكَمَ بأنَّ الأوَّل هو الصَّحيح، ولم يذكر ههنا إلَّا الثاني.

قوله: (في موضع الحال) جعله حالًا مع أنَّ الظَّاهر أنَّ يكون استئنافًا سيِّيًا إذا أُريد معاداة بني آدم بعضهم لبعض، ونزل الجملة منزلة المفرد؛ ليَحْسَنَ ترك الواو، وقد يحمل مثله على إرادة الواو، وكما يُحمَلُ الماضي على إرادة "قد" هذا ما عليه الشَّيخ عبد القاهر⁽⁹¹⁵⁾.

وقال بعض المحقِّقين⁽⁹¹⁶⁾: "إذا كان المبتدأ في الاسمِيَّة ضمير ذي الحال يجب الواو، وإلَّا فإنَّ كان في صدرِ الجملة سواء كان مبتدأ، نحو: فوه إلى فيَّ، ﴿أَهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾، أو خبرًا، نحو: وجدُّته حاضِراه الجودُ والكرمُ لا يُحَكِّمَ بضعفه؛ لوجود الرَّابطة في أوَّل الجملة، وقد استوفينا الكلامَ فيه في تفسير: ﴿أو هم قاتلون﴾.

وقوله: (أي: متعادين)، أي: يعادي بعض الدُّرِّيَّة بعضًا، أي: يعاديها إبليس، ويعاديانه؛ فليس في الآية ما يدلُّ على وجود المعاداة بينهما.

(915) الجرجاني الدار، دلائل الإعجاز، ج1، 219 .

(916) المصدر السابق، ج1، 202، والكلام هنا أيضًا للجرجاني.

﴿وَمَتَّعْ﴾ وَتَمَتَّعْ. ﴿إِلَىٰ حِينٍ﴾ إِلَىٰ أَنْ تُقْضَىٰ آجَالُكُمْ.

قَالَ فِيهَا تَحْيَوْنَ وَفِيهَا تَمُوتُونَ وَمِنْهَا تُخْرَجُونَ ﴿يَبْنِيٰ ۖ ءَادَمَ ۖ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُؤْوِي سَوْءَ تَعْمَلُكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ ذَٰلِكَ مِنْ ءَايَاتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾
﴿قَالَ فِيهَا تَحْيَوْنَ وَفِيهَا تَمُوتُونَ وَمِنْهَا تُخْرَجُونَ﴾ لِلْجَزَاءِ.
وَقَرَأَ حَمْرَةُ وَالْكِسَائِيُّ وَابْنُ ذَكْوَانَ ﴿وَمِنْهَا تُخْرَجُونَ﴾، وَفِي (الزُّخْرِفِ) ﴿كَذَٰلِكَ تُخْرَجُونَ﴾ بِفَتْحِ التَّاءِ
وَضَمِّ الرَّاءِ.

﴿يَبْنِيٰ ۖ ءَادَمَ ۖ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا﴾ أَيُّ خَلَقْنَاهُ لَكُمْ بِتَدْبِيرَاتٍ سَمَويَّةٍ وَأَسْبَابٍ نَازِلَةٍ، وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُ
تَعَالَى: ﴿وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ الْأَنْعَامِ﴾ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ﴾.

قوله: (إِلَىٰ أَنْ تُقْضَىٰ آجَالُكُمْ)، أَي: إِلَىٰ [72/ب] الموت، وَفِي البقرة أو القيامة تحقيقه أَنَّ كَلِمَةً
"إِلَىٰ" تَتَعَلَّقُ بِالظَّرْفِ الْوَاقِعِ خَبَرًا عَنْ مُسْتَقَرٍّ وَمَتَاعٍ؛ فَإِنْ تَعَلَّقَتْ بِاعْتِبَارِ الْمَجْمُوعِ أَوِ الثَّانِي يَفْسَّرُ بِالموت؛
إِذَا لَا تَمَتَّعَ بَعْدَهُ، وَإِنْ تَعَلَّقَتْ بِاعْتِبَارِ الْأَوَّلِ يَفْسَّرُ بِيوم القيامة؛ لِاسْتِقْرَارِهِمْ فِي الْقَبْرِ، وَيَفْسَّرُ بِهِ أَيْضًا إِذَا
تَعَلَّقَتْ بِاعْتِبَارِ الثَّانِي، وَيُجْعَلُ ابْتِدَاءُ الْقِيَامَةِ مِنَ الْمَوْتِ؛ إِذْ يُجْعَلُ مَقْدَمَاتُ الشَّيْءِ مِنْهُ، وَالسُّكْنَى فِي الْقَبْرِ
تَمَتُّعًا فِي الْأَرْضِ، وَالْكُلُّ مَعَ كَوْنِهِ تَعَسُّفًا يَكُونُ التَّفْسِيرُ عَلَىٰ أَنَّ الْأَوَّلَيْنِ مِنْهُ وَاحِدًا، وَلَكِ أَنْ تَقُولَ: إِنْ
كَانَ الْخَطَابُ لِلْكُلِّ يَرَادُ بِهِ الْقِيَامَةُ، وَإِنْ كَانَ لِكُلِّ وَاحِدٍ يَرَادُ بِهِ الْمَوْتُ.

قوله: (أَي: خَلَقْنَاهُ لَكُمْ بِتَدْبِيرَاتٍ سَمَويَّةٍ وَأَسْبَابٍ نَازِلَةٍ) يَرِيدُ حَاصِلَ الْمَعْنَى، لَا أَنَّ "أَنْزَلْنَا"
بِمَعْنَى: خَلَقْنَا، قَالَ فِي الزُّمَرِ فِي تَفْسِيرِهِ: ﴿وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ الْأَنْعَامِ ثَمَنِيَّةً أَرْوَجَ﴾ [الزمر: 6]، وَقَضَى
وَقَسَمَ لَكُمْ؛ فَإِنْ قَضَايَاهُ وَقِسْمُهُ تُوصَفُ بِالنُّزُولِ مِنَ السَّمَاءِ؛ حَيْثُ كَتَبَ فِي اللَّوْحِ أَوْ أَحْدَثَ لَكُمْ
بِأَسْبَابٍ نَازِلَةٍ مِنْهَا؛ كَأَشْعَةِ الْكَوَاكِبِ وَالْأَمْطَارِ وَانْتَهَى، فَقَدْ ذُكِرَ هُنَاكَ لِإِنْزَالِ الْأَنْعَامِ، وَهُوَ مِثْلُ إِنْزَالِ
اللِّبَاسِ؛ وَجَهَيْنِ: فَإِنْ حَمَلْنَا قَوْلَهُ هَهُنَا بِتَدْبِيرَاتٍ سَمَويَّةٍ عَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ كَمَا هُوَ الظَّاهِرُ؛ فَقَدْ كَانَ
جَعَلَهَا وَجْهًا وَاحِدًا؛ حَيْثُ ذَكَرَ الثَّانِي بِكَلِمَةِ الْوَائِ.

وَبِالْجُمْلَةِ: كُلُّ مِنَ الْإِنْزَالِ وَاللِّبَاسِ عَلَى حَقِيقَتِهِ، وَالتَّجَوُّزُ فِي إِيقَاعِهِ عَلَيْهِ إِمَّا بِمَلَابَسَةٍ أَنْ سَبَبِهِ،
وَهُوَ الْمَاءُ يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ، أَوْ أَنَّ قَضَاءَهُ وَكُتِبَتْ فِيهَا، ثُمَّ نَزَلَ؛ فَالْمَجَازُ حَكْمِيٌّ، وَلَكِ أَنْ تَجْعَلَ اللِّبَاسَ
مَجَازًا عَنِ الْمَاءِ بِعِلَاقَةِ السَّبَبِيَّةِ، فَالْمَجَازُ لُغَوِيٌّ، فَيَكُونُ قَوْلُهُ: يُوَارِي بِمَنْزِلَةِ تَرْشِيحِ الْاسْتِعَارَاتِ.

﴿يُؤَارِي سَوْءَ تَكْمٍ﴾ الَّذِي قَصَدَ الشَّيْطَانُ إِبْدَاءَهَا، وَيُغْنِيكُمْ عَنْ خَصْفِ الْوَرَقِ.
 رُوي: أَنَّ الْعَرَبَ كَانُوا يَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ عُرَاءً وَيَقُولُونَ لَا نَطُوفُ فِي ثِيَابٍ عَصَيْنَا اللَّهَ فِيهَا، فَنَزَلَتْ.
 وَلَعَلَّهُ ذَكَرَ قِصَّةَ آدَمَ مُقَدِّمَةً لِذَلِكَ حَتَّى يُعْلِمَ أَنَّ انْكِشَافَ الْعَوْرَةِ أَوَّلُ سُوءٍ أَصَابَ الْإِنْسَانَ مِنَ الشَّيْطَانِ،
 وَأَنَّهُ أَغْوَاهُمْ فِي ذَلِكَ كَمَا أَغْوَى أَبَوَيْهِمْ.
 ﴿وَرِيْشًا﴾ وَلِبَاسًا تَتَجَمَّلُونَ بِهِ، وَالرَّيْشُ الْجَمَالُ.
 وَقِيلَ: مَا لَا، وَمِنْهُ تَرِيْشُ الرَّجُلِ إِذَا تَمَوَّلَ.
 وَقُرِئَ: (رِيَاشًا) وَهُوَ جَمْعُ رِيْشٍ كَشَعْبٍ وَشَعَابٍ.
 ﴿وَلِبَاسُ التَّقْوَى﴾: خَشْيَةُ اللَّهِ. وَقِيلَ: الْإِيمَانُ. وَقِيلَ: السَّمْتُ الْحَسَنُ.

قوله: (الَّتِي قَصَدَ الشَّيْطَانُ إِبْدَاءَهَا) يريدان إِبْدَاءَ سَوَاتِمَا، يوجب إِبْدَاءَ سَوَاتِمَا؛ فَهُوَ فِيهِ كَالْقَاصِدِ
 لِإِبْدَاءِ سَوَاتِمَا أَيْضًا لَوْ لَمْ يَنْزِلِ اللَّهُ لَنَا لِبَاسًا.
 قوله: (ويقولون: لَا نَطُوفُ... إلخ) وقيل: تَفَاءَلُوا لِيَتَعَرَّوْا مِنَ الذُّنُوبِ كَمَا تَعَرَّوْا مِنَ الثِّيَابِ.
 قوله: (ولباسًا تتجملون به) في الْكَشَافِ: وَالرَّيْشُ لِبَاسُ الزَّيْنَةِ اسْتَعِيرَ مِنْ رِيْشِ الطَّيْرِ؛ لِأَنَّهُ لِبَاسُهُ
 وَزِينَتُهُ.

قوله: (وهو جمع ريش)، وقيل: الرِّيشُ وَالرِّيَاشُ؛ كَاللَّبْسِ وَاللِّبَاسِ، وَالذَّبْعُ وَالذَّبَاغُ⁽⁹¹⁷⁾.
 قوله: (خشية الله)، وقيل: لِبَاسُ التَّقْوَى هُوَ: الْاِكْتِفَاءُ بِالصُّوْفِ وَالْحَشِينَ مِنَ الثِّيَابِ، وَهُوَ خَيْرٌ
 مِنَ التَّجَمُّلِ بِاللِّبَاسِ الْفَاحِشَةِ.
 قوله: (وخبره: ﴿ذَلِكَ خَيْرٌ﴾)؛ فَلَفْظُ: "ذَلِكَ" بِمَنْزِلَةِ الضَّمِيرِ، وَكَأَنَّهُ قِيلَ: وَلِبَاسُ التَّقْوَى هُوَ
 خَيْرٌ [فَهُوَ الرَّابِطُ بَيْنَ طَرَفِي الْقَضِيَّةِ].

وقد يُجْعَلُ لِلْفَصْلِ بَيْنَ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ؛ كَالضَّمِيرِ⁽⁹¹⁸⁾، وَقَدْ يُجْعَلُ ذَلِكَ بَدَلًا مِنْ لِبَاسِ التَّقْوَى، أَوْ
 عَطْفَ بَيَانٍ لَهُ، وَقَدْ يُجْعَلُ لِبَاسُ التَّقْوَى خَبَرٌ مُبْتَدَأٌ مَحْذُوفٌ، أَيْ: وَهُوَ لِبَاسُ التَّقْوَى، أَوْ وَسْطَرُ الْعَوْرَةِ
 لِبَاسُ التَّقْوَى، وَذَلِكَ خَبَرٌ جَمْلَةٌ أُخْرَى، وَلَكِنْ يُحْدِثُهُ الْوَاوُ.

(917) في نسخة (ف): سقطت (فها واحد).

(918) زيادة في (ف).

وقيل: لباس الحرب ورفعهُ بالإبتداء وخبرُهُ: ذَلِكَ خَيْرٌ أَوْ خَبَرٌ وَذَلِكَ صِفَتُهُ كَأَنَّهُ قِيلَ: ولباسُ التَّقْوَى
المُشارُ إِلَيْهِ خَيْرٌ. وقرأ نافعٌ وابنُ عامِرٍ والكِسائيُّ ولباسُ التَّقْوَى بِالنَّصْبِ عَطْفًا عَلَى لِبَاسًا.
﴿ ذَلِكَ ﴾ أي: إنزال اللباس. ﴿ مِنْ ءَايَاتِ اللَّهِ ﴾ الدَّالَّةُ عَلَى فَضْلِهِ وَرَحْمَتِهِ.
﴿ لَعَلَّهُمْ يَذْكُرُونَ ﴾ فَيَعْرِفُونَ نِعْمَتَهُ أَوْ يَتَعَبَّطُونَ فَيَتَوَرَّعُونَ عَنِ الْقَبَائِحِ.
يَبْنِي عَادَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ الْجَنَّةِ يَنزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا
سَوْءَٰبِهِمَا إِنَّهُ يَرَبُّكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْهُمُ إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيْطَانَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٧﴾
﴿ يَبْنِي عَادَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ ﴾ لَا يُمَحِّنَنَّكُمْ بِأَنْ يَمْنَعَكُمْ دُخُولَ الْجَنَّةِ بِإِغْوَائِكُمْ.

قوله: (أو: ﴿ خَيْرٌ ﴾) خبر (و ﴿ ذَلِكَ ﴾ صفته)، أي: صفة لباس التَّقْوَى، والإشارة إليه
للتَّعْظِيمِ [73/أ]؛ تنزيلاً للبُعد الرُّتبي منزلة البُعد الحِسِّي، كـ ﴿ ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ ﴾ [البقرة: 2]،
أو: إلى اللباس الموارى، ولا تعظيم لتحقيق البُعد الحِسِّي، ويُحتمل كون الإشارة إليه على الوجه الأوَّل
أيضاً؛ لأنَّ مَوَارَاة السَّوءة من التَّقْوَى، فإعادة ذِكره؛ للإخبار بفضله على الرِّيش، ثمَّ إنَّ كانت الإشارة
لللباس الموارى فلباس التَّقْوَى على حقيقته، والإضافة لأدنى ملابسة، وإذا كانت للباس التَّقْوَى؛ كان
استعارةً تخيليةً؛ بأنَّ يَتَوَهَّم للتَّقْوَى حالة شبيهة باللباس، ثمَّ أُضيفت إليها، وقوله: (كَأَنَّهُ قِيلَ: ولباس
التَّقْوَى المشار إليه) إشارةً إلى جواب ما قيل المشهور: أنَّ الموصوف أخصُّ أو مساوٍ، والصفة ههنا
أخصُّ؛ لأنَّ اسم الإشارة أعرف من ذي اللام، ومن المضاف إلى ذيه بالأوَّل؛ بتأويل: اسم الإشارة
المُشار إليه، وقد يُجاب: بأنَّ القائل بكون ذلك صفة لا يجعله أعرف من ذي اللام.

قوله: (وقرأ نافع... إلخ) فعلى هذا يكون اللباس المنزَّل ثلاثة، ويفسَّر "لباس التَّقْوَى" بلباس
الحرب فقط، أو يجعل الإنزال من قبيل المشاكلة.

قوله: (فيعرفون نعمته) الفاء للتفسير (أو يتعظون) عطف عليه، و"فيتورعون" تفریعاً على "يتعظون"،
أو فيعرفون بتفريع على "تذكرون"، والذكر قلبي [على أن يكون من الذكر بالقلب⁽⁹¹⁹⁾] أو يتعظون
عطف بحسب المعنى على تفسير "تذكرون" المشار إليه بتعريفه؛ فقوله: (فيتورعون) تفریعاً عليه في
مقابلة فيعرفون نعمته، فتأمل.

(919) زيادة في (ف).

﴿ كَمَا أَخْرَجَ أَبُوَيْكُم مِّنَ الْجَنَّةِ ﴾ كَمَا مَحَنَ أَبُوَيْكُم بِأَن أَخْرَجَهُمَا مِنْهَا، وَالنَّهْيُ فِي اللَّفْظِ لِلشَّيْطَانِ،
وَالْمَعْنَى نَهَيْتُهُمْ عَنِ اتِّبَاعِهِ وَالْإِفْتِنَانِ بِهِ.

﴿ يَنْزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَ تَيْبِهِمَا ﴾ حَالٌ مِّنَ أَبُوَيْكُم أَوْ مِّنَ فَاعِلٍ ﴿ أَخْرَجَ ﴾ وَإِسْنَادُ النَّزْعِ إِلَيْهِ
لِلتَّسْبُبِ.

﴿ إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ ﴾ تَعْلِيلٌ لِلنَّهْيِ وَتَأْكِيدٌ لِلتَّحْذِيرِ مِنْ فِتْنَتِهِ.
﴿ وَقَبِيلُهُ ﴾ جُنُودُهُ.

قوله: (كما محن أبويكم؛ بأن أخرجهما منها)، يعني: أن "كما أخرج أبويكم" وُضِعَ موضع مَصْدَرٍ
"يفتنكم" وضِعَا لِلسَّبَبِ مَوْضِعُ الْمُسَبَّبِ، أي: كما أوقعهما في المحن والبلاء بسبب إخراجهما، أي: لا
يفتنكم فتناً مثل فتن إخراج أبويكم؛ فيكون صفة لمصدر محذوف، ولك أن تجعل المعنى: لا يمنعكم
بدخول الجنة بإغوائه منعاً مثل إخراج أبويكم منها. فإن قلت: مقتضى الآية: أن يكون خروجهما
وهبوطهما عقوبة لهما على تلك الزلة، ومقتضى قوله: ﴿ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾ [البقرة: 30]
كونهم لذلك، فكيف يُجمع بينهما؟ قلت: لا منافاة؛ فلعلَّ الله تعالى قدَّر هبوطهما عقوبةً لهما على تلك الزلة،
وكونه خليفة فيها بعده، وأيضاً يجوز أن يكون العقوبة تعجيل ذلك مقارناً للإذلال حتَّى لو لم يقع الزلة
لتأخر، وكان على وجه الكرامة. قوله: (حالٌ من أبويكم، أو من فاعل "أخرج") هيئة ذي الحال على
الأوَّل: كونها بحيث ينزع الشيطان عنهما لباسهما، وهذا يقارن الإخراج في البقاء، وهو كافٍ في مقارنة
الحال لعاملها. قوله: (وقبيله) بالرفع عطف على فاعل يرى؛ لوجود الفصل، ويُحتمل العطف على أحد
محليَّ اسم "إنَّ" جعل الضمير لإبليس، وأن يكون مبتدأ محذوف الخبر، ولا يجوز عطفه على الضمير
المنفصل؛ لأنَّ المعطوف في حُكْمِ المعطوف عليه؛ فلو عطف عليه يلزَمُ أن يكون هو أيضاً تأكيداً للمتصل
[73/ب]، وهو محالٌ، وعن الزمخشري⁽⁹²⁰⁾ أنه قال: "إنَّما لم يُعطَف عليه؛ لأنَّ العاطف يُجْعَل ما بعده
شريكاً لما قبله من معمول الفعل، والذي هو معمول الفعل هو المُسْتَكْن، فوجبَّ العطف عليه، يريد أن
العطف يُجْعَل ما بعده معمولاً لعاملِ المعطوف عليه مثله مشاركاً له في اسمه ورسمه⁽⁹²¹⁾،

(920) الزمخشري، الكشاف، ج2، 98.

(921) في نسخة (ف): سقطت (رسمه).

وَرُؤْيَتِهِمْ إِيَّانَا مِنْ حَيْثُ لَا نَرَاهُمْ فِي الْجُمْلَةِ لَا تَقْتَضِي امْتِنَاعَ رُؤْيَتِهِمْ وَتَمَثُّلِهِمْ لَنَا.

﴿ إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ بِمَا أَوْجَدْنَا بَيْنَهُمْ مِنَ التَّنَاسُبِ، أَوْ بِإِزْسَالِهِمْ عَلَيْهِمْ

وَتَمَكِّيْنَهُمْ مِنْ خِذْلَانِهِمْ وَحَمْلِهِمْ عَلَى مَا سَوَّلُوا لَهُمْ. وَالآيَةُ مَقْصُودُ الْقِصَّةِ وَفَذَلِكَ الْحِكَايَةُ.

... وهو ههنا كذلك إذا عطف على المُسْتَكْن؛ فَإِنَّهُ كَمَا هُوَ فاعِل يرى، كذلك قَبِيلُهُ فاعِلٌ لَهُ، والمنفصل ليس بفاعلٍ بل تأكيد للفاعل، وإن كان معمولاً له بِحُكْمِ الانسحاب؛ فلو عُطِفَ عَلَيْهِ يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ أَيْضًا تَأْكِيدًا، وليس كذلك. وقد يعلّل عدم عَطْفِهِ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ اعْتَبَارُ الْفَرْعِ مَعَ وَجُودِ الْأَصْلِ بَعِيدٌ؛ لِأَنَّ اسْتِجْلَابَ الثَّانِي لِتَصْحِيحِ الْعَطْفِ عَلَيْهِ، فَلَا تَنْقَلِبُ الْوَسِيلَةُ أَصْلًا، وَفِيهِ نَظَرٌ، فَتَأَمَّلْ⁽⁹²²⁾، وَقُرْ: (وَقَبِيلَهُ) بِالنَّصْبِ، إِمَّا يَكُونُ الْوَائِدُ بِمَعْنَى "مَعَ"، أَوْ بِالْعَطْفِ عَلَى الْمَحَلِّ الْآخِرِ لَا سُمِّ إِنْ.

قوله: (وَرُؤْيَتِهِمْ إِيَّانَا مِنْ حَيْثُ لَا نَرَاهُمْ فِي الْجُمْلَةِ... إلخ) يعني: أَنَّهَا مُطْلَقَةٌ عَامَّةٌ لَا دَائِمَةٌ؛ فَلَا يَنَافِي أَنْ يَرَوَا فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ، فَفِيهِ رَدٌّ عَلَى الرَّخْشَرِيِّ⁽⁹²³⁾؛ حَيْثُ زَعَمَ أَنَّ فِي الْآيَةِ دَلَالَةً عَلَى عَدَمِ رُؤْيَتِهِمْ. وَقِيلَ أَيْضًا: يَخَالِفُ هَذَا مَا رَوَاهُ فِي الْأَحْقَافِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَ رُؤْيَتِهِ جَنِّ نَصِيبِينَ فِي لَيْلَةِ الْجَنِّ⁽⁹²⁴⁾؟ وَأَجِيب: بِأَنَّهُ إِنْ صَحَّ كَانَ ذَلِكَ مُعْجَزَةً لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمِرَادُهُ: عَدَمُ رُؤْيَتِهِمْ لَا بِطَرِيقِ خَرَقِ الْعَادَةِ. وَقَوْلُهُ: (وَتَمَثُّلُهُمْ لَنَا) بِالْجَرِّ عَطْفٌ عَلَى "رُؤْيَتِهِمْ" يَشِيرُ إِلَى أَنَّهُ وَإِنْ امْتَنَعَ رُؤْيَتِهِمْ حَالُ لَكُونِهِمْ عَلَى صُورِهِمْ؛ لِخَاصِيَّةِ فِيهَا لَا يَمْتَنِعُ أَنْ يَتَمَثَّلَ بِأُخْرَى فَيُرَوْنَ.

(922) فِي نَسْخَةِ (ف): سَقَطَتْ (وَفِيهِ نَظَرٌ فَتَأَمَّلْ).

(923) الزَّخْشَرِيُّ، الْكَشَافُ، ج 2، 98.

(924) عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: {وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ} قَالَ: ذَكَرَ لَنَا أَنَّهُمْ صَرَفُوا إِلَيْهِ مِنْ نِيَّوَى، قَالَ: فَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى الْجِنِّ، فَأَتَيْكُمْ يَتَّبِعُنِي؟ فَأَطَرَقُوا، ثُمَّ اسْتَبَعَهُمْ فَأَطَرَقُوا، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ لَذُو بَدْءٍ، فَاتَّبَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَعْبًا يَقَالُ لَهُ: شَعْبُ الْحَجُونِ. قَالَ: وَخَطَّ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ خَطًّا لِيَشْتَبَهُ بِهِ، قَالَ: فَجَعَلَتْ تَهْوِي بِي، وَأَرَى أَمْثَالَ النَّسُورِ تَمْشِي فِي دَفُوفِهَا، وَسَمِعْتُ لَغَطًا شَدِيدًا، حَتَّى خِفْتُ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ تَلَا الْقُرْآنَ؛ فَلَمَّا رَجَعَ نَبِيُّ اللَّهِ قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا اللَّغَطُ الَّذِي سَمِعْتُ؟ قَالَ: اجْتَمَعُوا إِلَيَّ فِي قَتِيلٍ كَانَ بَيْنَهُمْ، فَقَضَى بَيْنَهُمْ بِالْحَقِّ.

ابن جرير، جامع البيان، ج 22، 136.

وَإِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٨﴾

﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً﴾ فَعَلَةٌ مُنْهَاهِيَّةٌ فِي الْقُبْحِ كَعِبَادَةِ الصَّنَمِ وَكَشْفِ الْعَوْرَةِ فِي الطَّوَافِ.
﴿قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾ اعْتَدَرُوا وَاحْتَجُّوا بِأَمْرِنِ تَقْلِيدِ الْأَبَاءِ وَالْإِفْتِرَاءِ عَلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فَأَعْرَضَ عَنِ الْأَوَّلِ لِظُهُورِ فُسَادِهِ وَرَدَّ الثَّانِي بِقَوْلِهِ: ﴿قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ﴾ لِأَنَّ عَادَتَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى جَرَتْ عَلَى الْأَمْرِ بِمَحَاسِنِ الْأَفْعَالِ، وَالْحَثُّ عَلَى مَكَارِمِ الْخِصَالِ.

ولا دلالة فيه على أن أَقْبَحَ الْفِعْلِ بِمَعْنَى تَرْتَّبِ الدَّمِّ عَلَيْهِ أَجَلًا عَقْلِيًّا، فَإِنَّ الْمُرَادَ بِالْفَاحِشَةِ مَا يَنْفِرُ عَنْهُ الطَّبَعُ السَّلِيمُ وَيَسْتَنْقِضُهُ الْعَقْلُ الْمُسْتَقِيمُ.

قوله: (والآية مقصود القصة، وفذلكة الحكاية)؛ فيكون استئناف كلام لا تعلُّق له بما قبله، ومع ذلك قد يُجْعَلُ تعليلًا للتعليل الأول.

قوله: (فعلة مناهية في القبح) تفسير للفاحشة متضمن لوجه التأنيث أيضًا.
قوله: (فأعرض عن الأول؛ لظهور فساده)، أي: أعرض عن رده بالاستقلال، وإلا فردَّ الثاني يتضمن ردَّ الأول أيضًا، يرشدك إليه قوله فيما بعد: على الوجهين يمنع التقليد إذا قام الدليل على خلافه.

قوله: (لظهور فساده)، يعني: أن التقليد ليس من طرق العلم لا سيما إذا كان فيما يستنبهه العقل، ويتنفر عنه الطبع.

قوله: (لأن عاداته سبحانه وتعالى جرت على الأمر بمحاسن الأفعال)، فيه: أن هذا لا يستلزم نفي أمره بالفحشاء حتى يتم الاستدلال؛ فالأولى ألا يبرزه في صورة التعليل، بل يقول: "وعاداته جرت... إلخ" لا يقال: المراد جرت على الأمر بها لا بالفحشاء؛ لأنه مصادرة، فتأمل.

قوله: (ولا دلالة فيه على أن أقبح الفعل... إلخ)، يعني: لا دلالة فيه على القبح العقلي بالمعنى المتنازع فيه، وهو كون الشيء متعلق الدَّمِّ أَجَلًا قَبْلَ ورود النهي عنه، بل بمعنى نُفْرة الطَّبَعِ السَّلِيمِ، واستنفاص العقل المستقيم، ولا نزاع فيه.

وقيل: هما جوابا سُؤْلَيْنِ مُرْتَبَيْنِ كَأَنَّهُ قِيلَ لَهُمَا لَمَّا فَعَلُوها: لِمَ فَعَلْتُم؟ فَقَالُوا: ﴿وَجَدْنَا عَلَيْهَا ءَابَاءَنَا﴾. فَقِيلَ وَمِنْ أَيْنَ أَخَذَ آبَاؤُكُمْ؟ فَقَالُوا: ﴿وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾.

وعلى الوجهين يَمْتَنَعُ التَّقْلِيدُ إِذَا قَامَ الدَّلِيلُ عَلَى خِلَافِهِ لَا مُطْلَقًا.

﴿أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ إنكارٌ يَتَضَمَّنُ النَّهْيَ عَنِ الْإِفْتِرَاءِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى.

قوله: فقالوا ﴿وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾، فيحمل الآية على حَذْفِ المضاف، فلا يَرِدُ عليه أَنْ حَقَّ النَّظْمُ⁽⁹²⁵⁾ حينئذٍ: والله أمرهم بها.

قوله: (وعلى الوجهين يُمْنَعُ التَّقْلِيدُ إِذَا قَامَ الدَّلِيلُ عَلَى خِلَافِهِ لَا مُطْلَقًا)، فليس في الآية حِجَّةٌ عَلَى القول بصحَّةِ الإيهان التَّقْلِيدِي، وَأَنَّهُ نَاجٍ، وَههنا بحثٌ؛ لَأَنَّهُ لَا يُلْزَمُ مِنْ نَفْيِ أَمْرِهِ تَعَالَى بِالْفَحْشَاءِ نَفْيِ جَوَازِ فِعْلِهَا، وَلَوْ إِذَا سَلَّمَ فَالْإِلْزَامُ مِنْهُ مَنَعَ التَّقْلِيدَ إِذَا لَمْ يَقُمْ عَلَيْهِ دَلِيلٌ، لَا إِذَا قَامَ دَلِيلٌ عَلَى خِلَافِهِ [74/أ]، وكلامنا فيه؛ وذلك لِأَنَّ الْإِلْزَامَ مِنْ نَفْيِ أَمْرِهِ بِهَا مَنَعَ دَلِيلِهِمْ عَلَى تَقْلِيدِهِمُ الْآبَاءَ لَا إِقَامَةَ دَلِيلٍ عَلَى خِلَافِ مَا قَلَّدُوهُمْ فِيهِ، وَيُمْكِنُ أَنْ يُجَابَ عَنْهُ: بِأَنَّ نَفْيَ الْأَمْرِ بِهَا عَنْهَا كُنَايَةٌ عَنْ عَدَمِ إِبَاحَتِهَا، فَنَفْيِ الْأَمْرِ بِهَا دَلِيلٌ عَلَى خِلَافِهَا فَيُلْزَمُ عَدَمُ صَحَّةِ التَّقْلِيدِ، فَكَذَا فِي كُلِّ مَا قَامَ دَلِيلٌ عَلَى خِلَافِهِ.

قوله: (إنكارٌ يَتَضَمَّنُ النَّهْيَ عَنِ الْإِفْتِرَاءِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى) سواء كان الإنكار بمعنى: نفي الانتفاء، أو نفي الوقوع:

أَمَّا عَلَى الْأَوَّلِ؛ فَظَاهِرٌ.

وَأَمَّا عَلَى الثَّانِي؛ فَبَأْنُ يَكُونُ النَّفْيُ بِمَعْنَى النَّهْيِ.

ثُمَّ إِنَّ نَفْيَ الْعِلْمِ بِالشَّيْءِ قَدْ يَكُونُ بَانْتِفَاءً ذَلِكَ الشَّيْءِ، وَههنا كذلك، ولهذا قال: يَتَضَمَّنُ النَّهْيُ عَنِ الْإِفْتِرَاءِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَاسْتَدَلَّ نُفَاةَ الْقِيَاسِ بِهَذِهِ الْآيَةِ؛ لِأَنَّ الْحُكْمَ الثَّابِتَ بِالْقِيَاسِ مَظْنُونٌ لَا مَعْلُومٌ، وَيُمْكِنُ الْجَوَابُ: بِأَنَّ مَا ثَبَتَ بِهِ مَخْصُوصٌ عَنْ عَمُومِ الْآيَةِ بِأَيَّةِ الْأَمْرِ بِالْإِعْتِبَارِ وَبِجَوَازِ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِالْعِلْمِ: مَا يَتَنَاوَلُ الظَّنُّ، فَالْمُنْهَيُّ حِينَئِذٍ: مَا لَا يَسْتَدِلُّ إِلَى دَلِيلٍ أَصْلًا، وَقَدْ يُجَابُ: بِأَنَّ كَوْنَ الْقِيَاسِ حِجَّةً ثَبَتَ بِإِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ، وَهُوَ دَلِيلٌ قَطْعِيٌّ، وَمَا ذَكَرْتُمْ تَمَسُّكُ بِالْعَمُومِ، وَهُوَ دَلِيلٌ ظَنِّيٌّ، فَتَأَمَّلْ.

(925) في نسخة (ف): (فندفع الردَّ بِأَنَّ حَقَّ النَّظَرِ) عوضًا عن (فلا يرد عليه أَنْ حَقَّ النَّظْمِ).

قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ﴿٩٨﴾ فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ إِنَّهُمْ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُّهْتَدُونَ ﴿٩٩﴾ قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ ﴿١٠٠﴾ بِالْعَدْلِ وَهُوَ الْوَسْطُ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ الْمُتَجَانِفِ عَنِ طَرَفِي الْإِفْرَاطِ وَالتَّفْرِيطِ. ﴿١٠١﴾ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ ﴿١٠٢﴾ وَتَوَجَّهُوا إِلَىٰ عِبَادَتِهِ مُسْتَقِيمِينَ غَيْرَ عَادِلِينَ إِلَىٰ غَيْرِهَا، أَوْ أَقِيمُوهَا نَحْوَ الْقِبْلَةِ. ﴿١٠٣﴾ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴿١٠٤﴾ فِي كُلِّ وَقْتٍ سُجُودٍ أَوْ مَكَانِهِ وَهُوَ الصَّلَاةُ، أَوْ فِي أَيِّ مَسْجِدٍ حَضَرْتُمْ الصَّلَاةَ وَلَا تَوَخَّرونها حَتَّى تَعُودُوا إِلَى مَسَاجِدِكُمْ.

قوله: تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ﴾ في الكشف⁽⁹²⁶⁾: وقُلْ أقيموا وُجوهكم، لم يرد تقدير "قل"⁽⁹²⁷⁾؛ حذراً عن عطف الإنشاء على الأخبار، كما توهمه بعض شراحه؛ لأنه لا حاجة إليه بجعل الواو من الحكاية لا من المحكي، أي: قُلْ هذين القولين اللذين أحدهما خبر، والآخر إنشاء، بل أراد إظهار معناه في المعطوف بحكم الانسحاب؛ كي لا يتوهم كون الواو من المحكي لا يقال: "أقيموا" عطف على ﴿أمر ربِّي﴾، وإن كان الواو من الحكاية؛ فالمحذور باقٍ؛ لأنه لا بأس به، فإنَّ الإنشاء ليس من كلام العاطف - أي: الله - بل من كلام المأمور بهذا القول، أي: النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولك أن تجعله من قبيل: ﴿وَأَهْجُرْني مَلِيًّا﴾ [مريم: 46]، أي: فاقبلوا وأقيموا، وقد يُجعل معطوفاً على ما ينحلُّ إليه المصدر، وهو القسط، وهو ينحلُّ إلى "أن" وفعل الأمر، أي: بأنْ أفسطوا وأقيموا، كما أنَّه ينحلُّ إلى أن والفعل الماضي، نحو: عَجِبْتُ من قيام زيد وخرج، أي: من أن قامَ وخرج، وإلى أن والفعل المضارع؛ كقوله: للبسُ عباءة وتقرَّ عيني، أي: لأنَّ ألبسها وتقرَّ عيني. قوله: (في كلِّ وقت سجود إلخ) يشير إلى أن "عند" بمعنى "في"، والمسجد: اسمُ زمان أو اسمُ مكان بالمعنى اللغوي، وهو أي: السُّجُود، وعلى الوجهين مجازٌ عن الصَّلَاة.

وقوله: (أو في أيِّ مسجد... إلخ) عطف على في كلِّ وقت سجود يشير إلى أن لفظ: "كل" حينئذٍ كالنكرة في المعنى، والمسجد: اسم مكان بالمعنى المصطلح، ففي المسجد ثلاثة وجوه، يكون الأمر للوجوب على الأولين، وللندب على الثالث، والمعنى الثالث لا يُناسب المقام.

(926) الزمخشري، الكشف، ج2، 99.

(927) في نسخة (ف): زيادة (في النظم).

﴿وَادْعُوهُ﴾ وَاغْبُدُوهُ.

﴿مُخْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ﴾ أَيِ الطَّاعَةِ فَإِنَّ إِلَيْهِ مَصِيرَكُمْ.

﴿كَمَا بَدَأَكُمْ﴾ كَمَا أَنْشَأَكُمْ ابْتِدَاءً.

﴿تَعُودُونَ﴾ بِإِعَادَتِهِ فَيُجَازِيكُمْ عَلَى أَعْمَالِكُمْ فَأَخْلَصُوا لَهُ الْعِبَادَةَ، وَإِنَّمَا شَبَّهَ الْإِعَادَةَ بِالْإِبْدَاءِ تَقْرِيرًا لِإِمْكَانِهَا وَالْقُدْرَةَ عَلَيْهَا.

وَقِيلَ: كَمَا بَدَأَكُمْ مِنَ التُّرَابِ تَعُودُونَ إِلَيْهِ. وَقِيلَ كَمَا بَدَأَكُمْ حُفَاءَ عُرَاءٍ غُرًّا لَا تَعُودُونَ.

وَقِيلَ: كَمَا بَدَأَكُمْ مُؤْمِنًا وَكَافِرًا يُعِيدُكُمْ.

﴿فَرِيقًا هَدَى﴾ بِأَنْ وَفَّقَهُم لِلْإِيمَانِ.

قوله: (إليه مصيركم) تعليلٌ للأمر بالعبادة، وفيه إشارة إلى أَنَّ ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ...﴾ إلخ في معرض التعليل له.

قوله: (كما أنشأكم ابتداءً تعودون بإِعَادَتِهِ فَيُجَازِيكُمْ) زاد قوله: بإِعَادَتِهِ؛ ليحصل المناسبة بين "بَدَأَكُمْ" و"تعودون"؛ بَأَنَّ الظَّاهِرَ كَانَ أَنْ يُقَالَ [74/ب]: تعادون؛ فالآية تحذير لهم عن المجاز بسوء صنيعهم، وتحريض على إخلاص العمل لله تعالى مع إِزَاحَةٍ عَلَيْهِمْ؛ حَيْثُ قَالُوا: مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ بَقِيَّاسِ الْإِعَادَةِ عَلَى الْإِبْدَاءِ؛ فَإِنْ مَنْ قَدَرَ عَلَى الثَّانِي كَانَ أَقْدَرَ عَلَى الْأَوَّلِ، سواء كان بالإيجاد بعد الإعدام بالكُلِّيَّةِ كما ذهب طائفة، أو بَضْمِ بعض الأجزاء إلى بعضها بعد ما تفرقت، كما ذهب إليه آخرون، ويشهدُ به قِصَّةُ إِبْرَاهِيمَ، وقوله: ﴿قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ [يس: 79] بعد قولهم: "ومن يحيي العظام وهي رميم".

قوله: (وقيل: كما بدأكم مؤمنًا وكافرًا يعيدكم)، قاله ابنُ عَبَّاسٍ⁽⁹²⁸⁾ رضي الله عنهما، وهو المناسب للمقام؛ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمَّا أَمَرَنَا بِالْقِسْطِ فِي كُلِّ الْأُمُورِ؛ بِإِقَامَةِ الْوُجُوهِ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ، وبالإخلاص في الأعمال أشار إلى أَنَّهُ لَا يَهْتَدِي إِلَيْهِ إِلَّا مَنْ سَبَقَ لَهُ حُكْمُهُ، وَأُبْرِمَ فِيهِ قَضَاؤُهُ بقوله: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾⁽⁹²⁹⁾. وقوله: ﴿فَرِيقًا هَدَى﴾ بيانٌ وتفصيلٌ له، كما قال في موضع: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ﴾ [التغابن: 2].

(928) ابن جرير، جامع البيان، ج 12، 382.

﴿وَقَرِيبًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ﴾ بِمُقْتَضَى الْقَضَاءِ السَّابِقِ.

وإِنتِصَابُهُ بِفِعْلِ يُفْسَرُهُ مَا بَعْدَهُ...

قوله: (بِمُقْتَضَى الْقَضَاءِ السَّابِقِ)، أي: ثَبَتَ لَا مُحَالَةَ، وَتَحَقَّقَ الضَّلَالَةُ بِمُقْتَضَى الْقَضَاءِ الْأَزْلِيِّ، وَهُوَ عِنْدَ الْأَشَاعِرَةِ: إِرَادَةُ اللَّهِ الْأَزَلِيَّةَ الْمُتَعَلِّقَةَ بِالْأَشْيَاءِ عَلَى مَا هِيَ عَلَيْهِ فِيهَا لَا يَزَالُ، وَعِنْدَ الْفَلَّاسِفَةِ: عِلْمُهُ بِمَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ الْوُجُودُ. وَقَالَ: الزَّخْمَشَرِيُّ⁽⁹²⁹⁾: "أَي: حَقَّ كَلِمَةُ الضَّلَالَةِ، وَعِلْمُ اللَّهِ أَنَّهُمْ يُضَلُّونَ وَلَا يَهْتَدُونَ، وَأَرَادَ بِكَلِمَةِ الضَّلَالَةِ: الْإِخْبَارَ بِأَنَّهُمْ يُضَلُّونَ وَلَا يَهْتَدُونَ، وَقُدِّرَ الْكَلِمَةُ إِذْ لَوْ كَانَ الْمَعْنَى حَقَّ نَفْسِ الضَّلَالَةِ؛ لِبَطْلِ الْإِخْتِيَارِ، وَاسْتِحَالِ التَّكْلِيفِ، وَهَذَا اعْتِرَازُ مَنْهُ؛ فَإِنَّهُمْ يُنْكِرُونَ الْقَضَاءَ فِي أَفْعَالِ الْعِبَادِ الْإِخْتِيَارِيَّةِ، وَيُثَبِّتُونَ عِلْمَهُ تَعَالَى بِهَا، وَلَا يُسْنَدُونَ وُجُودَهَا إِلَى ذَلِكَ الْعِلْمِ، بَلْ إِلَى إِخْتِيَارِهِمْ وَقُدْرَتِهِمْ، وَلِهَذَا قَالَ: وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ عِلْمَ اللَّهِ تَعَالَى لَا أَثَرَ لَهُ فِي ضَلَالِهِمْ، وَأَنََّّهُمْ هُمُ الضَّالُّونَ بِإِخْتِيَارِهِمْ، يَعْنِي: أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿إِنَّهُمْ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ﴾ اسْتِثْنَاءٌ عَلَى وَجْهِ التَّعْلِيلِ، كَأَنَّهُ قِيلَ: لَمْ حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ، أَي: ثَبَتَ فِي عِلْمِ اللَّهِ أَنَّهُمْ يَضَلُّونَ؟! فَقِيلَ: لِأَنَّهُمْ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ؛ فَيَكُونُ عِلْمُهُ تَعَالَى تَابِعًا لِضَلَالَتِهِمْ؛ فَلَا يَكُونُ مُؤَثِّرًا فِيهَا، وَنَحْنُ مَعَهُمْ فِي عَدَمِ تَأْثِيرِ عِلْمِهِ تَعَالَى فِي ضَلَالِهِمْ الْإِتْفَاقُ فِي أَنَّ الْعِلْمَ تَابِعَ لِلْمَعْلُومِ، وَإِنَّمَا النِّزَاعُ فِي أَنَّهُ لَا تَأْثِيرَ فِي قُدْرَتِهِ فِي أَفْعَالِ الْعِبَادِ كَمَا زَعَمُوا لِضَرُورَةِ التَّكْلِيفِ، أَوْ لَهَا تَأْثِيرٌ فِيهَا لِذَلَالَةِ عَلَى أَنَّ جَمِيعَ الْمُمَكِّنَاتِ بِأَسْرِهَا مُسْتَنْدَةً إِلَى قُدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى كَمَا قُلْنَا، وَتَحَقَّقَ الْكَسْبُ وَالْإِخْتِيَارُ فِي أَفْعَالِهِمْ كَافٍ فِي التَّكْلِيفِ وَالتَّعْلِيلِ الْمَذْكُورِ، فَإِنْ قُلْتَ: الْقَضَاءُ السَّابِقُ يَجْعَلُ الْفِعْلَ وَاجِبًا، وَاسْتِحَالِ التَّكْلِيفِ؟ قُلْتَ: الْقَضَاءُ تَابِعٌ لِلْإِخْتِيَارِ؛ فَإِنَّ تَعَلُّقَ إِرَادَتِهِ الْقَدِيمَةِ فِي الْأَزْلِ بِفِعْلِ الْعَبْدِ لَيْسَ إِلَّا لَا إِخْتِيَارَهُ فِيهَا لَا يَزَالُ، وَالْوُجُوبُ بِالْإِخْتِيَارِ لَا يَنَافِي الْإِخْتِيَارَ، بَلْ يَحَقِّقُهُ.

قوله: (وإِنتِصَابُهُ بِفِعْلِ يُفْسَرُهُ مَا بَعْدَهُ)، أي: يَدُلُّ عَلَيْهِ، لَا أَنَّهُ مَنْصُوبٌ عَلَى شَرِيطَةِ التَّفْسِيرِ، وَإِنتِصَابُ الْأَوَّلِ بِهَذَا، وَقَدَّمَ عَلَيْهِ لِلتَّخْصِيصِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَنْتَصِبَا عَلَى الْحَالِ مِنْ ضَمِيرِ ﴿تَعُودُونَ﴾، وَالْجُمْلَتَانِ بَعْدَهُمَا [75 / أ] نَعْتَانِ لَهَا، أَي: تَعُودُونَ فَرِيقًا كَذَا، وَفَرِيقًا كَذَا.

(929) الزخمشري، الكشف، ج 2، 99.

... أي: وخَذَلَ فَرِيقًا. ﴿إِنَّهُمْ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ تَعْلِيلٌ لِحَذْلَانِهِمْ أَوْ تَحْقِيقٌ لَضَلَالِهِمْ. ﴿وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُّهْتَدُونَ﴾ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْكَافِرَ الْمُخْطِئَ وَالْمُعَانِدَ سَوَاءٌ فِي اسْتِحْقَاقِ الدِّمِّ، وَلِلْفَارِقِ أَنْ يَحْمِلَهُ عَلَى الْمَقْصَرِ فِي النَّظَرِ.

ويؤيده قراءة أبي بن كعب: (تعودون فريقين)⁽⁹³⁰⁾؛ فريقًا هدى وفريقًا حق عليهم الضلالة)، وفريقين نُصِبَ على الحال، وفريقًا بدل أو منصوب بإضمار: أعني، ذكره ابن الأنباري⁽⁹³¹⁾.

قوله: (أي: خذل فريقًا) تبع الزمخشري في جعل المفسر خذل دون أضل، مع أنه المناسب لهدى وحقَّت عليهم الضلالة، ولم يُصَب، وقدره مقدّمًا مع كون المناسب لقريته التأخير؛ لكونه الأصل وعدم الحاجة فيه إلى التخصيص؛ للاستغناء عنه بما تقدّم.

قوله: (تعليل)، أي: استئناف جرى مجرى التعليل يؤيده قراءة: (أنهم) بالفتح على حذف اللام، أو تحقيق لضلالتهم؛ فإنه عين الضلال.

قوله: (يدلُّ على أَنَّ الكافر المُخْطِئَ والمعاند سواء في استحقاق الدِّمِّ)؛ فإنَّ قوله: مَنْ حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ فِي مَقَابَلَةِ مَنْ هَدَى اللَّهُ شَامِلٌ لِلْمُعَانِدِ وَالْمُخْطِئِ؛ فقوله: ﴿وَيَحْسَبُونَ...﴾ إلخ من قبيل بنو فلان قَتَلُوا فُلَانًا، وَإِنَّمَا الْقَاتِلُ وَاحِدٌ مِنْهُمْ، وَقَدْ دُمَّ هَذَا الْفَرِيقُ الشَّامِلُ لهما بِالْحَذْلَانِ وَتَحَقَّقَ الضَّلَالَةُ عَلَيْهِ، بَلَا تَفَرُّقَ بَيْنَهُمَا، وَقَوْلُهُ: "لِلْفَارِقِ...." إلخ، يَعْنِي: لَهُ أَنْ يَحْمِلَ قَوْلُهُ: ﴿وَيَحْسَبُونَ﴾ عَلَى الْمَقْصَرِ فِي النَّظَرِ مَقْلَدًا صِرْفًا أَوْ مُجْتَهِدًا غَيْرَ مَبَالِغٍ فِي النَّظَرِ؛ فَإِنَّ خِلَافَهُ لَيْسَ إِلَّا فِي الْمَجْتَهِدِ الْمَبَالِغِ فِي النَّظَرِ، لَكِنْ بَقِيَ شَيْءٌ وَهُوَ: أَنَّ الْاِخْتِلَافَ إِنَّمَا هُوَ فِي خُلُودِهِ فِي النَّارِ، وَفِي اسْتِلْزَامِ الدِّمِّ الْمَذْكُورِ إِيَّاهُ، تَأَمَّلْ.

(930) السمين الحلبي، الدر المصون، ج5، 299. ابن عادل الحنبلي، اللباب، ج9، 85.

(931) ينظر أبو حيان، البحر المحيط، 5، 39 ولم أجده عند ابن الأنباري.

﴿يَبْنِيْ عَادَمَ خُذُوا زِيْنَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِيْنَ ٥٦﴾

﴿يَبْنِيْ عَادَمَ خُذُوا زِيْنَتَكُمْ﴾ ثِيَابَكُمْ لِمَوَارَةِ عَوْرَتِكُمْ.

﴿عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ لَطَوَافٍ أَوْ صَلَاةٍ، وَمِنَ السُّنَّةِ أَنْ يَأْخُذَ الرَّجُلُ أَحْسَنَ هَيْئَةٍ لِلصَّلَاةِ، وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى
وُجُوبِ سِتْرِ الْعَوْرَةِ فِي الصَّلَاةِ.

﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا﴾ مَا طَابَ لَكُمْ.

رُوي: أَنَّ بَنِي عَامِرٍ فِي أَيَّامِ حَجَّتِهِمْ كَانُوا لَا يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ إِلَّا قُوْتًا...

قوله: (ثيابكم لمواراة عورتكم)، أطبقوا على أن المراد بالزينة ههنا: اللباس الموارى للعورة، كما هو
مناسب للسياق والسباق فإن سترها زينة، لا ما يُحتمل به من اللباس الفاخر؛ ففيه دليل على وجوب ستر
العورة في الصلاة، فإن قلت: المراد بالثوب: بتامه لا قدر ما يستر العورة؛ فالثابت به وجوب ستر غيرها
من البدن أيضًا وليس به.

قلت: ورد الآية للنهي عن كشفها بخلعهم اللباس، فأمرُوا بلبسه على عاداتهم، فالواجب
حقيقة: سترها فقط⁽⁹³²⁾، لا الكل، فتأمل⁽⁹³³⁾، ثم إن الآية وإن نزلت في تحريم الطواف عريانًا إلا
أن العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب؛ فعلى هذا يكون المراد خذوها عند كل مصلى للطواف
والصلاة⁽⁹³⁴⁾، ولما دلت الآية على وجوب أخذ الزينة بستر العورة في الصلاة فهم منه -في الجملة-
حسن التزين بلبس ما فيه من حسن وجمال فيها، ولهذا قال: (من السنة... إلخ)، يعني: أنها أخذت
من الآية، أو لما دل ظاهر الآية على وجوب لبس ما يتجمل به في الصلاة بين أن المراد لبس ما يستر
العورة لا هو، فإنه من السنة، فتأمل.

قوله: (كانوا لا يأكلون الطعام)، وقيل: كانت الكفرة إذا حرّموا حرّموا الشاة وما يخرج منها من
لحمها وشحمها ولبنها.

(932) في نسخة (ف): زيادة (وبالجملة تعلق الأمر بأخذ القدر المعين منه بطريق الإيجاب دون ما عداه؛ فإن الأمر به
مبني على العادة).

(933) في نسخة (ف): سقطت (لا الكل فتأمل).

(934) في نسخة (ف): زيادة (على التعميم دون التخصيص لأحدهما).

...ولا يَأْكُلُونَ دَسَمًا يُعْظَمُونَ بِذَلِكَ حَجَّهْمَ فَهُمْ الْمُسْلِمُونَ بِهِ، فَنَزَلَتْ ﴿ وَلَا تُسْرِفُوا ﴾ بِتَحْرِيمِ الْحَلَالِ، أَوْ
بِالتَّعَدِّيِ إِلَى الْحَرَامِ، أَوْ بِإِفْرَاطِ الطَّعَامِ وَالشَّرِّ عَلَيْهِ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا: كُلُّ مَا شِئْتَ، وَالبَسُّ مَا شِئْتَ، مَا أَخْطَأْتَكَ خُصْلَتَانِ سَرَفٌ وَخَيْلَةٌ.
وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ: قَدْ جَمَعَ اللَّهُ الطَّبَّ فِي نِصْفِ آيَةٍ فَقَالَ: (كُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا).
﴿ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾ أَيُّ لَا يَرْضَى فِعْلَهُمْ.

قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا
خَالِصَةٌ يَوْمَ الْقِيَمَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٣٥﴾
﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ ﴾ مِنَ الثِّيَابِ وَسَائِرِ مَا يُجَمَّلُ بِهِ.

قوله: (بتحريم الحلال)؛ كتحریم البحيرة والسائبة، والشره: شدة الحرص، والمراد: الأكل فوق
الشبع، ولا تضايق في إرادة هذه الأمور الثلاثة؛ فكلمة الانفصال للتنويع دون التردد.

قوله [75/ب]: (وعن ابن عباس رضي الله عنهما) رواه البخاري عنه تعليقاً: ما أَخْطَأْتَكَ
خُصْلَتَانِ⁽⁹³⁵⁾، أي: جاوزتكَ، "ما" للمدة، أي: ما دام تُعدم ولا تجد فيكَ خُصْلَتَيْنِ؛ السرف، أي:
الإسراف في الأكل، والمخيلة، أي: الكبر في اللباس، لفٌ ونشر.

قوله: (من الثياب وسائر ما يتجمل) عمم الزينة لجميع أنواعها من جنس اللباس وغيره، وعن
ابن عباس وأكثر المفسرين أن المراد بها اللباس الموارى.

(935) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كُلُّ مَا شِئْتَ، وَالبَسُّ مَا شِئْتَ، مَا أَخْطَأْتَكَ اثْنَتَانِ: سَرَفٌ وَخَيْلَةٌ.

البخاري، صحيح البخاري - كتاب اللباس - باب قول الله تعالى قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده، ج 7، 141.
تعليقاً.

﴿الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ﴾ مِنَ النَّبَاتِ كَالْقُطْنِ وَالتَّكْتَانِ، وَالْحَيَوَانِ كَالْحَرِيرِ وَالصُّوفِ، وَالْمَعَادِنِ كَالدُّرُوعِ.

﴿وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾ الْمُسْتَلَذَاتُ مِنَ الْمَأْكَلِ وَالْمَشَارِبِ.

وفيه دليل على أن الأصل في المطاعم والملابس وأنواع التجمّلات الإباحة، لأن الاستفهام في من الإنكار.

﴿قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ بِالْأَصَالَةِ وَالْكَفَرَةِ وَإِنْ شَارَكُوهُمْ فِيهَا فَتَبَعٌ.

﴿خَالِصَةٌ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ لَا يُشَارِكُهُمْ فِيهَا غَيْرُهُمْ، وَانْتِصَابُهَا عَلَى الْحَالِ.

وَقَرَأَ نَافِعٌ بِالرَّفْعِ عَلَى أَنَّهَا خَبَرٌ بَعْدَ خَيْرٍ.

﴿كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ أَي: كَتَفْصِيلِنَا هَذَا الْحُكْمَ نُفَصِّلُ سَائِرَ الْأَحْكَامِ لَهُمْ.

وقوله: (من النبات كالقطن)، وقوله: (الحيوان والمعادن) بالجرّ معطوفان عليه، وقوله:

(المستلذات)، وقيل: الحلاّلات؛ تفسير للطيبات. وقوله: (من المأكّل والمشارب) تفسير للرّزق.

قوله: (وفيه دليل على أن الأصل في المطاعم... إلخ)، ولهذا قيل: لولا النّصّ الوارد في تحريم

الذهب والحريّر على الرّجال لكانا داخلين تحت هذا العموم.

قوله: (لأنّ الاستفهام في من للإنكار)، أي: لإنكار تحريم هذه الأشياء؛ لأنّ إنكار الفاعل بالكلّيّة

يوجب إنكار الفعل لعدمه بدون الفاعل.

قوله: (والكفرة وإن شاركوهم فتبع)، جواب سؤال، وهو أنّه كيف قيل هي للمؤمنين والكفرة

شاركوهم فيها لا بمجرد وقوع استمتاعهم بها، بل به مع الإحلال كما يدلّ عليه قوله: ﴿خالصة يوم

القيامة﴾، فإنّ تخصيص الخلوص لهم بيوم القيامة يُشعر المشاركة في الدّنيا.

قوله: (وانتصابها على الحال)، أي: في المستكن في للذين، وهو العامل فيها، والحال مقدّر.

قوله: (على أنّها خبر بعد خبر)، أي: خبر لـ "هي" بعد خبر "هو للذين"، ويجوز أن يكون هو

الخبر، و﴿للذين﴾ متعلّقًا به، و﴿في الحياة الدّنيا﴾ على الوجوه متعلّق بـ﴿آمنوا﴾، أو بالظرف، أعني:

للذين، و﴿يوم القيامة﴾ ظرف لحاصلته.

قوله: (أي: كتفصيلنا... إلخ)؛ فالكلام على التشبيه، ولك أن تجعله من قبيل: ضربته كذلك،

أي: ذلك الضرب المخصوص، أي: نفصلها تفصيلًا كذلك، أي: كلامًا؛ فالقصد إلى المصدر.

قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٧﴾ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴿٣٨﴾

﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ﴾ ما تزايد قبحه، وقيل ما يتعلّق بالفروج.

﴿مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ جهرها وسرها.

﴿وَالْإِثْمَ﴾ وما يوجب الإثم تعميم بعد تخصيص، وقيل شرب الخمر.

قوله: (ما تزايد قبحه) أي: الكبائر، (وقيل: ما يتعلّق بالفروج)، يعني: الزنا؛ لقوله: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ﴾ [الأنعام: 151]، كبائر الذنوب والزنا إلا أنّ ما يتعلّق بالفروج يعمّم بحسب المفهوم وللملامسة والمعانقة، وغيرهما ممّا يقتضيه شهوة الفرج، فوجه التوفيق يعمّم لفظ الزنا لأمثال ما ذكر، ولا حرج لورود الشرع بهذا. وقوله: (جهرها وسرها) عن ابن عباس رضي الله عنهما: "كانوا يكرهون الزنا علانية، ويفعلون سرّاً فنهاهم الله عنه مطلقاً" ⁽⁹³⁶⁾، وقال الضحاك: "ما ظهر: الخمر، وما بطن: الزنا" ⁽⁹³⁷⁾، قلت: الحقّ أنّ الفواحش: هي الكبائر ما ظهر منها وما بطن، لا نوع منها، وإن كان سبب النزول ما قاله ابن عباس رضي الله عنهما.

قوله: (تعميم بعد تخصيص)؛ دفعاً لتوهم ⁽⁹³⁸⁾ انحصار التحريم فيه، واهتماماً بشأن الخاصّ، وليحقّق الحقّ ان ينهى.

قوله: (وقيل: شرب الخمر) لفظ الشرب مُقْحَم؛ فإنّه المسمّى بالإثم لا شربه، روي عن ابن عباس والحسن رضي الله عنهما: "أنّ الإثم: هو الخمر" ⁽⁹³⁹⁾،

(936) عن ابن عباس قوله: {ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن}، قال: كانوا في الجاهلية لا يرون بالزنى بأساً في السرّ، ويستقبحونه في العلانية، فحرّم الله الزنى في السرّ والعلانية.

ابن جرير، جامع البيان، ج 12، 219 .

(937) ابن جرير، جامع البيان، ج 12، 219 .

(938) في نسخة (ف): سقطت (لتوهم).

(939) الواحدي، التفسير البسيط، ج 9، 108 .

قال:

شَرِئْتُ الْإِثْمَ حَتَّى ضَلَّ عَقْلِي كَذَاكَ الْإِثْمُ يَفْعَلُ بِالْعُقُولِ⁽⁹⁴⁰⁾

وقال ابن [76/أ] الأنباري⁽⁹⁴¹⁾: "لم يُنْقَلْ عن العرب تسمية الخمر بالإثم لا في الجاهلية، ولا في الإسلام، ثم قال: وقولها لا ينافي ذلك؛ لأن الخمر سبب الإثم، يعني: هو من باب إطلاق المسبب على السبب، ثم ردَّ قولها؛ بأنَّه كيف يُتصوَّر ذلك، وكانت الخمر حلالاً حين نزلت السورة؛ لأنها مكِّيَّة، وآية التَّحريم مدنيَّة نزلت بعد وَقْعَةِ أُحُد، وقد شربها جماعةٌ من الصَّحابة، وماتوا شهداء، وهي في أجوافهم، وما أنشدَه الشَّاعر فمصنوع، ثم لا كلام في حَصْرِ المحرَّمات فيها ذِكْرُ إذا أريد بالإثم مُطلق الذَّنْب سواء أريد بالفواحش: ما تزايد قُبْحُه، أو ما يتعلَّق بالفروج، وأمَّا إذا أُريد به الخمر فلا يصحُّ إلَّا بالإضافة إلى ما سبق.

قوله: (أفردَه بالذِّكر)، أي: مع أنَّه دخل في الإثم للمُبَالَغَةِ؛ فإنَّ في التَّخصيص بعد التَّعميم وفي عكسه مبالغةٌ في الحكم، وهو التَّحريم ههنا، واهتماماً بشأن الخاصِّ، فكأنَّه قيل: وخصوصاً البغي من جملة الإثم، وعن أبي هريرة رضي الله عنه: "المتكبرُ يبغي على ربِّه وينازعه، ويبغي على الخلق؛ لأنَّه يُنزل نفسه فوق منزلته، ويرى النَّاسَ دونه فيهضم حقَّهم"⁽⁹⁴²⁾، وفي الحديث القدسي: «الكبرياء ردائي، والعظمة إزاري؛ فمَن نازعني في واحدٍ منهما قذفته في النَّارِ» أخرجه أبو داود، وعن أبي هريرة رضي الله عنه⁽⁹⁴³⁾.

(940) البيت نسبته صاحب السمين الحلبي، الدرر المصون في علوم الكتاب المكنون ج5، 33؛ للأصمعي، وهو بلا نسبة عند ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت. 395هـ) معجم مقاييس اللغة، المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ - 1979م، ج1، 61.

(941) لم أجد قوله في المصادر التي بين يدي.

(942) لم أجد هذا الأثر عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(943) أخرجه أبو داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت275هـ)، سنن أبي داود - كتاب اللباس - باب ما جاء في الكبر، المحقق: شعيب الأرناؤوط - محمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية، ط1، بيروت، 1430هـ - 2009م ج4، 102. وأحمد بن حنبل، مسند أحمد بن حنبل، مسند المكثرين من الصحابة، مسند أبي هريرة، ج12، 337.

﴿بَغَيْرِ الْحَقِّ﴾ مُتَعَلِّقٌ بِالْبَغْيِ مُؤَكَّدٌ لَهُ مَعْنَى .

﴿وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا﴾ تَهَكُّمٌ بِالْمُشْرِكِينَ، وَتَنْبِيْهُ عَلَى تَحْرِيمِ اتِّبَاعِ مَا لَمْ يَدُلَّ عَلَيْهِ

بُرْهَانٌ.

﴿وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ بِالْإِلْحَادِ فِي صِفَاتِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَالْإِفْتِرَاءِ عَلَيْهِ

كَقَوْلِهِمْ ﴿وَاللَّهُ أَمَرْنَا بِهَا﴾.

﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ﴾ مُدَّةٌ، أَوْ وَقْتُ لِنُزُولِ الْعَذَابِ بِهِمْ وَهُوَ وَعِيدٌ لِأَهْلِ مَكَّةَ.

قوله: (مؤكد له)، يعني: لأنه إما حال مؤكدة أو صفة موصحة؛ فلا يرد عليه أن البغي لا يكون

إلا بغير الحق، فما معنى التقييد به؟

قوله: تعالى: ﴿وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا﴾ فسرّه في الأنعام: بما لم ينزل بإشراكه

كتاباً، أو لم ينصب عليه دليلاً، وفي آل عمران: بآلهة ليس على إشراكها حجة، ولم ينزل به عليه سلطاناً، ثم

قال: وهو كقوله:

..... وَلَا تَرَى الضَّبَّ بِهَا يَنْجَحِرُ⁽⁹⁴⁴⁾

بالغ في نفى الشريك؛ فنفي لازمه؛ ليتنفى ملزومه بطريق برهاني، ومع ذلك ففيه تهكُّم؛ لأنه إذا لم

يجد إنزال البرهان للإشراك كان ذكره تهكُّماً، ومعلوم: أنه لا برهان عليه حتى ينزل.

قوله: (مدّة أو وقت لنزول العذاب)، أجل الشيء في اللغة: مدّته كما يقال: أجل الدّين شهران،

ويطلق أيضاً على الوقت المضروب لانقضاء الشيء.

ومنه: أجل الإنسان للوقت المعين الذي ينقضي فيه عمره، ويقع فيه موته، وأجل الدّين لمحله

الذي ينقضي التأخير فيه،

(944) عجز للبيت التالي:

لَا تَفْزِعِ الْأَرْنَبُ أَهْوَالَهَا وَلَا تَرَى الضَّبَّ بِهَا يَنْجَحِرُ

البيت للشاعر عمرو بن أحمَر الباهليّ، وهو شاعر إسلامي أدرك الجاهليّة والإسلام، وليس له صحبة.

شُرّاب، محمّد بن محمّد حسن شُرّاب، شرح الشّواهد الشعريّة في أمّات الكتب النّحويّة، مؤسّسة الرّسالة، بيروت - لبنان،

(1427 هـ - 2007 م) ط 1، ج 1، 383؛ الزبيدي، تاج العروس ج 5، 32.

﴿ فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ ﴾ انْقَرَضَتْ مُدَّتُهُمْ، أَوْ حَانَ وَقْتُهِمْ.

﴿ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾ أي: لَا يَتَأَخَّرُونَ وَلَا يَتَقَدَّمُونَ أَقْصَرَ وَقْتٍ، أَوْ لَا يَطْلُبُونَ التَّأَخَّرَ وَالتَّقَدَّمَ لِشِدَّةِ الْهَوْلِ.

وقوله تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ﴾ ظاهرٌ في إطلاقه على آخر المدة الذي ينقضي فيه أعمارهم، وقد يفسر مجيؤه بانقضاء المدة كما فعله المصنّف، ثمّ الأجل ههنا؛ إمّا لنزول العذاب كما ذهب إليه ابن عباس والحسن ومقاتل⁽⁹⁴⁵⁾، واختاره المصنّف، وللموت كما ذهب إليه بعضهم، ويؤيّده قراءة: (آجالهم) بصيغة الجمع، ويؤوّل على الأوّل بأنّه: بالنظر إلى آحاد الأمّة، أو بأنّ ضمير الجمع للأمم الدالّ عليه لفظ كلّ، وللأمم آجال.

قوله: (أي: لَا يَتَأَخَّرُونَ أَوْ يَتَقَدَّمُونَ أَقْصَرَ وَقْتٍ [76/ب]... إلخ) يشير إلى أنّ الاستفعال بمعنى: التّفعل، أو على وضعه، والمقصود: نفي طلبهما؛ لشدّة الهول، وله فائدة أخرى ستسمعها وإلى أن السّاعة ههنا كناية عن أقصر الوقت لا لبيان الحدّ؛ فالوقت الأقلّ منها إلى أقصى ما يتصوّر منفي أيضًا، فلم يرد عليه أنّ الآية لا تنفي جواز التّقّدّم والتّأخّر بما دونها، ثمّ إنّ قوله: ﴿وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ استئناف إخبار، وليس بمعطوفٍ على ﴿لَا يَسْتَأْخِرُونَ﴾ حتّى يكون هو أيضًا جواب "إذا"؛ فيرد عليه أنّه لا يتصوّر التّقّدّم بعد مجيء الأجل، فلا فائدة في نفيه هكذا، قالوا: ولك أنّ تقول: فائدة العطف المبالغة في انتفاء التّأخير؛ وذلك لأنّه لما قرن به ونظمه في سلكه أشعر أنّه بلغ في الاستحالة إلى مرتبة التّقّدّم، فكما يستحيل التّقّدّم يستحيل التّأخّر؛ قضية للتّقدير الإلهيّ وإنّ أمكن في نفسه، وهذا أيضًا هو السرّ في إيراد بصيغة الاستفعال، يعني: أنّه بلغ من الاستحالة إلى حيث ينفي طلبه كما ينفي طلب المستحيل، ويجوز أن يعطف على "لَا يَسْتَأْخِرُونَ" مأخوذًا مع قيده إذا جعل "إذا" لمجرّد الظرفيّة، وجعل الشرط قيدًا للجزاء؛ بأن يجعل الشرطيّة جملة مقيّدة كما ذهب إليه صاحب المفتاح⁽⁹⁴⁶⁾،

(945) مقاتل، أبو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزديّ البلخيّ (ت. 150هـ)، تفسير مقاتل بن سليمان، المحقّق: عبد الله محمود شحاته، دار إحياء التراث - بيروت، (1423 هـ) ط 1، ج 2، 35؛ الواحدي، التفسير الوسيط، ج 2، 365.

(946) السكاكي، مفتاح العلوم، ص. 209.

يَبْنِيْ عَادَمَ إِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ رُسُلٌ مِّنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَاتِي فَمَنِ اتَّقَى وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٣٥﴾ وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٣٦﴾

﴿يَبْنِيْ عَادَمَ إِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ رُسُلٌ مِّنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَاتِي﴾ شرط ذكره بحرف الشك للتنبيه على أن إتيان الرسل أمر جائز غير واجب كما ظنه أهل التعليم، وضمت إليها ما لتأكيد معنى الشرط ولذلك أكد فعلها بالنون وجوابه: ﴿فَمَنِ اتَّقَى وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾.

وهذا قريب مما قيل: إنه معطوف على مجموع الشرط والجزاء لا على الجزاء وحده، وقد يُجعل معطوفاً على الجزاء على أن يكون معنى "لا يستأخرون" و"لا يستقدمون" و"لا يستطيعون" تغييره على نمط قوله: ﴿وَلَا رَظَبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ﴾ [الأنعام: 59]، ومن هذا قولهم: "كَلَّمْتُهُ فَمَا رَدَّ عَلَيَّ سِوَاءَ وَلَا بِيضَاءَ"⁽⁹⁴⁷⁾، وقد يؤوّل العطف على الجزاء بالحمل على المقاربة، نظير قولهم: جاء الشتاء إذا قُرب أوانه، إلا أن التقييد به غير طائل.

قوله تعالى: ﴿يَبْنِيْ عَادَمَ إِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ رُسُلٌ مِّنْكُمْ﴾ الآية خطابٌ عامٌّ لبني آدم سابقهم ولا حقيهم، وإن ورد هذا بعد إرسال الرسل وإنزال الكتب، وهو في الحقيقة: حكاية مخاطبته تعالى مع كل قوم وقت إرسال الرسل حالّة أو مقاليّة، وكون الخطاب لهذه الأمة بأن يكون المراد بالرسل نبينا عليه الصلاة والسلام، كما قاله مقاتل تعسّف⁽⁹⁴⁸⁾، [والآيات الكتاب والأحكام الشرائع]⁽⁹⁴⁹⁾.

قوله: (وُضِّمَتْ إِلَيْهَا "ما" لتأكيد معنى الشرط)، أي: لئيفيد زيادة العموم؛ فإن معنى "إن ما تفعلن" إن اتفق منك وجود الفعل بوجود وجه من الوجوه، ونظيره: زيادة "من" الاستغراقية في نحو: ما جاءني من رجلٍ؛ لتأكيد معنى الاستغراق؛ إذ لولاها احتمل احتمالاً مرجوحاً أن يكون معناه: بل رجالان أو أكثر؛ فهي لتأكيد ما استُفيد من النكرة؛ تنصيصاً للمراد، كذا قالوا.

قوله: (ولذلك أكد فعلها بالنون)، أي: لئلا ينحطّ رتبة فعل الشرط عن حرفه كذا قيل، يعني: لما أكد الحرف الذي هو أداة؛ فتأكد الفعل أولى،

(947) الأزهري، تهذيب اللغة، ج 5، 37؛ الجوهري، الصحاح، ج 1، 308؛ المعجم الوسيط ج 1، 79.

(948) مقاتل، تفسير مقاتل بن سليمان، ج 2، 35.

(949) سقط من (ف).

﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ والمعنى فَمَنْ اتَّقَى التَّكْذِيبَ وَأَصْلَحَ عَمَلَهُ مِنْكُمْ وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا مِنْكُمْ، وإدخال الفاء في الخبرِ الأوَّلِ دُونَ الثَّانِي لِلْمُبَالَغَةِ فِي الْوَعْدِ وَالْمَسَاحَةِ فِي الْوَعِيدِ.

والمذكور في كُتُب النُّحُو: أَنَّ نون التَّأَكِيدِ لَا تَدْخُلُ [77/ أ] الْفِعْلَ الْمُسْتَقْبَلِ الْمَحْضَ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ عَلَى أَوَّلِ الْفِعْلِ مَا يَدُلُّ عَلَى التَّأَكِيدِ أَيْضًا، كـ "لَا مِ الْقِسْمِ"، نحو: وَاللهُ لَأُضْرِبَنَّ، و"مَا الْمَزِيدَةُ"، نحو: إِمَّا تَفْعَلَنَّ؛ لِيَكُونَ ذَلِكَ تَوَاطُؤًا لِدُخُولِ نون التَّأَكِيدِ وَإِذْنًا لَهُ، فَعَلَى هَذَا يَكُونُ أَمْرُ الْاسْتِثْنَاءِ بِعَكْسِ مَا قَالَهُ الْمُصَنِّفُ. قَوْلُهُ: (وإدخال الفاء في الخبرِ الأوَّلِ دُونَ الثَّانِي لِلْمُبَالَغَةِ)، وَوَقَعَ فِي بَعْضِهَا بَدَلٌ فِي الْخَبَرِ فِي الْجُزْأِ، وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ فِي الْبَقَرَةِ: الشَّرْطُ الثَّانِي مَعَ جَوَابِهِ جَوَابُ الشَّرْطِ الْأَوَّلِ، فَعَلَى النُّسخَةِ الْأُولَى يَكُونُ "مَنْ" مَوْصُولَةً فِي مَحَلِّ الرَّفْعِ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ، وَهُوَ مَعَ خَبَرِهِ -أَعْنِي: ﴿فَلَا خَوْفٌ﴾- مَعَ الْجُمْلَةِ الْمُعْطَوْفَةِ عَلَيْهِ -أَعْنِي: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا﴾⁽⁹⁵⁰⁾ جَوَابُ لِلشَّرْطِ، كَأَنَّهُ قَسَمَ جَوَابَهُ إِلَى مُتَقَيِّ وَجُزَائِهِ، وَإِلَى مَكْذَبِ وَجُزَائِهِ، وَعَلَى الثَّانِيَةِ يَكُونُ "مَنْ" شَرْطِيَّةً، وَالشَّرْطِيَّةُ⁽⁹⁵¹⁾ مَعَ جَوَابِهِ جَوَابًا لِلشَّرْطِ الْأَوَّلِ.

وَالْجُمْلَةُ الثَّانِيَةُ اسْتِثْنَاءُ إِخْبَارٍ، [لَا جُمْلَةً شَرْطِيَّةً أُخْرَى؛ لِأَنَّ مَا عَدَا "مَنْ" مِنَ الْمَوْصُولَاتِ لَا يَكُونُ مِنَ الشَّرْطِ؛ فَيَشْكَلُ قَوْلُهُ هَهُنَا دُونَ الثَّانِي، نَعَمْ، يَتَضَمَّنُ "الَّذِينَ" مَعْنَى الشَّرْطِ؛ فَإِمَّا أَنْ يُرَادَ بِالشَّرْطِ وَالْجُزْأِ فِي السُّورَتَيْنِ هَذَا الْمَعْنَى، أَوْ يَكُونُ إِطْلَاقُ الْجُزْأِ هَهُنَا عَلَى الْخَبَرِ فِي الْمَعْطُوفِ بِهَذَا الْمَعْنَى، فَتَأَمَّلْ.

وَزَادَ لَفْظُهُ: "مِنْكُمْ" فِي الْمَوْضِعَيْنِ لِلرَّبْطِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ شَرْطِيَّةً؛ فَهِيَ مَعَ جَوَابِهَا جَوَابٌ لِلشَّرْطِ الْأَوَّلِ، وَهِيَ مُسْتَقِلَّةٌ بِالْجَوَابِ، وَالْجُمْلَةُ الثَّانِيَةُ اسْتِثْنَاءُ إِخْبَارٍ⁽⁹⁵²⁾.

قَوْلُهُ: (وَأَصْلَحَ عَمَلَهُ)، أَي: أَتَى بِعَمَلٍ صَالِحٍ بَدَاءَةً، أَوْ أَصْلَحَ مَا أَفْسَدَهُ بِإِتْيَانِ الْعَمَلِ الصَّالِحِ بَدَلَهُ؛ ﴿فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾، أَي: مِنَ الْوُقُوعِ فِي الْعِقَابِ، ﴿وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ بِفَوَاتِ الثَّوَابِ،

(950) فِي نَسْخَةِ (ف): سَقَطَتْ (الَّذِينَ كَذَّبُوا).

(951) فِي نَسْخَةِ (ف): (وَزَادَ لَفْظُ: مِنْكُمْ فِي الْمَوْضِعَيْنِ لِرَبْطِ الْجُزْأِ بِالشَّرْطِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ شَرْطِيَّةً فَهِيَ)، عَوَضًا عَنْ:

(وَعَلَى الثَّانِيَةِ يَكُونُ، مَنْ، شَرْطِيَّةً، وَالشَّرْطِيَّةُ).

(952) سَقَطَ فِي (ف).

فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ أُولَٰئِكَ يَنَالُهُمْ نَصِيبُهُم مِّنَ الْكِتَابِ حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُمْ رَسُولُنَا يُتَوَفَّوْنَهُمْ قَالُوا أَيْنَ مَا كُنْتُمْ تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ قَالُوا ضَلُّوا عَنَّا وَشَهِدُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَاثِرُونَ كَافِرِينَ ﴿٣٧﴾

﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ﴾ مِمَّنْ تَقُولُ عَلَى اللَّهِ مَا لَمْ يَقُلْهُ أَوْ كَذَّبَ مَا قَالَهُ.

﴿أُولَٰئِكَ يَنَالُهُمْ نَصِيبُهُم مِّنَ الْكِتَابِ﴾ مِمَّا كُتِبَ لَهُم مِّنَ الْأَرْزَاقِ وَالْأَجَالِ.

وقيل: الكتاب اللوح المحفوظ أي: مما أثبت لهم فيه.

﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُمْ رَسُولُنَا يُتَوَفَّوْنَهُمْ﴾ أي: يتوفون أرواحهم، وهو حال من الرسل وحتى غاية لنيلهم

وهي التي يُبتدأ بعدها الكلام.

أي: يؤول أمرهم إلى السرور لا ينافيه مخافة أحوال اليوم، كما يقول الطبيب للمريض: "لا خوف عليك"، وإن كان في آلام وأوجاع.

ثمَّ قوله: (فمن أظلم) استفهام إنكار، أي: لا أظلم ممن افترى، والمقصود: إثبات الأظلمية للمفترى عرفاً.

قوله: (ممن تقول على الله ما لم يقله) هذا يعم افتراء القول عليه؛ كقولهم: والله أمرنا به، وافتراء

غيره؛ كقولهم: الملائكة بنات الله، وهؤلاء شفعائنا عند الله، أي: لم يقله ولم ينزل عليه آية.

قوله: تعالى ﴿أُولَٰئِكَ يَنَالُهُمْ نَصِيبُهُم مِّنَ الْكِتَابِ﴾، أي: هم مع نهاية ظلمهم بالافتراء على الله،

أو تكذيب آياته لا يجرمهم في الدنيا ما كتب لهم من الآجال والأرزاق، بل يوصل إليهم حظهم، حتى إذا انقضت آجالهم وحضرتهم ملائكة قبض الأرواح، وذلك قوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُمْ...﴾ إلخ.

قوله: (مما كتب لهم من الأرزاق والآجال)، يريد أن الكتاب بمعنى المكتوب، أي: في اللوح من

الأرزاق والآجال، وليس فيه مجازاً، وبمعنى المكتوب فيه ذلك، أعني: اللوح ففيه مجاز عقلي، أو لغوي؛

فإن حُمل على الأول يكون معنى قوله: "وقيل: الكتاب اللوح" أن المراد به ذلك لا المكتوب [77/ب]،

ومعنى قوله: "أي: مما أثبت لهم فيه" أن حقيقته ذلك كما في: "جرى النهر" فإن حقيقته: جرى الماء فيه،

وإن حُمل على الثاني يكون المعنى بالعكس؛ فيكون من قبيل ذكر المحل، وإرادة الحال، ثمَّ بزيادة لفظة:

"لهم" في الموضعين جعل "من" للتبيين، ولو حذفها وجعل "من" للتبويض كان له وجه.

﴿ قَالُوا ﴾ جَوَابُ إِذَا ﴿ أَتَيْنَ مَا كُنْتُمْ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ أَيَّ إِلَهٍ الْإِلَهَةُ الَّتِي كُنْتُمْ تَعْبُدُونَهَا، وَمَا وُصِلَتْ بِأَيْنَ فِي خَطِّ الْمُصْحَفِ وَحَقُّهَا الْفَصْلُ لِأَنَّهَا مُوَصُولَةٌ. ﴿ قَالُوا ضَلُّوا عَنَّا ﴾ غَابُوا عَنَّا. ﴿ وَشَهِدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ ﴾ اعْتَرَفُوا بِأَنَّهُمْ كَانُوا ضَالِّينَ فِيهَا كَانُوا عَلَيْهِ.

قوله: (في خط المصحف)، أي: الإمام⁽⁹⁵³⁾، واللام للعهد، وكذا وصلت في خط سائر المصاحف؛ أتباعاً له، وقوله: (لأنها موصولة)، تعليل لا يخفى لطفه⁽⁹⁵⁴⁾، ولو زاد: لا صلة؛ ازداد لطفاً⁽⁹⁵⁵⁾. قوله: (غابوا عنا)، وهو جواب من حيث المعنى؛ إذ ماله: ضلُّوا عَنَّا، أي: لا ندري مكانهم، وقيل: مآل السؤال إلى ما فعلوا، والتَّحْقِيقُ: أَنَّ السُّؤال ليس على حقيقته، وإنَّما المقصود⁽⁹⁵⁶⁾: هو التَّوْبِيخُ والتَّقْرِيعُ؛ فلا يحتاج إلى الجواب، فليس غرضهم من قولهم: «ضَلُّوا عَنَّا» الإجابة، بل الاعتراف ببطلان ما فعلوا. قوله: (اعترفوا بأنهم كانوا ضالِّين فيما كانوا عليه) حقيقة الشَّهادة لا تكون إلَّا للغير، أو على الغير؛ فتكون ههنا استعارة عن الاعتراف الَّذي لا يكون إلَّا عن تحقيق؛ كالشَّهادة، وليس في الآية ما يدلُّ على أَنَّ ذلك الاعتراف كان بلفظِ الشَّهادة كما ظنَّ، ثُمَّ إِنَّ هذا الاعترافَ منهم يكون عند موتهم وقولهم: ﴿ وَاللَّهُ رَبُّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴾ إِنَّمَا هو في يوم القيامة، يقولون من فَرَطَ حيرتهم مع علمهم بعدم نفع الكذب يومئذٍ كما مرَّ في الأنعام؛ فلا حاجة في التَّوْفِيقِ إلى القولِ بِأَنَّ إنكارهم عند غيبة آلهتهم واعترافهم عند حضورهم كما توهم، ثُمَّ الظَّاهر: أَنَّ قوله: ﴿ وَشَهِدُوا ﴾ اسْتِثْنَاءٌ منقطع عمَّا قبله، ويحتمل العطف على: ﴿ قَالُوا ﴾ فيكون جواباً آخر عن ﴿ أَتَيْنَ مَا كُنْتُمْ تَدْعُونَ ﴾،

(953) مصحف عثمان أو المصحف الإمام: هو المصحف الَّذي جمعه الخليفة الرَّاشِدُ الثَّالثُ عثمان بن عفان، وأمر بكتابه وإنفاذه إلى الأمصار الإسلاميَّة. بعد وفاة النبي مُحَمَّدٍ، جمع القرآن في مصحف واحد بأمر من الخليفة الأوَّل أبو بكر الصَّديق، ولَمَّا آلت الخلافة لعثمان بن عفان اتَّسَعَت الفتوحات الإسلاميَّة، وانتشر الصَّحابة في البلاد المفتوحة يعلِّمُونَ النَّاسَ القرآنَ كُلَّ بقراءته. ولَمَّا لاحظ الصَّحَابِيُّ حذيفة بن اليمان اختلاف المسلمين في القراءة، وبعض هذا الاختلاف مشوب باللَّحن، أخبر الخليفة بذلك، فأمر عثمان بجمع المصحف على حرفٍ واحدٍ، وأرسل إلى حفصة بنت عمر بأنَّ تسمح له باستخدام المصحف الَّذي بحوزتها؛ ليجمع القرآن منه، وأمر عثمان بنسخ عدَّة من المصحف لتوحيد القراءة، وأمر أن توزَّع على بلاد المسلمين، كما أمر بإحراق ما يخالف هذا المصحف.

(954) في نسخة (ر): (لفظه)، وما أثبتناه من النُّسخة (ف).

(955) في نسخة (ر): (لفظاً)، وما أثبتناه من النُّسخة (ف).

(956) جاءت في (ف): (الغرض).

قَالَ ادْخُلُوا فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ فِي النَّارِ كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَعَنَتْ أُخْتَهَا حَتَّى إِذَا آذَرُكُوا فِيهَا جَمِيعًا قَالَتْ أَخْرَبْنَهُمْ لَأُولِنَهُمْ رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَضَلُّونَا فَفَاتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِنَ النَّارِ قَالَ لِكُلِّ ضِعْفٍ وَلَكِنْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٨﴾ وَقَالَتْ أُولِنَهُمْ لَأَخْرَبْنَهُمْ فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ فذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْسِبُونَ ﴿٣٩﴾ قَالَ ادْخُلُوا ﴿٤٠﴾ أَيُّ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَوْ أَحَدٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ. ﴿فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ أَيُّ كَاتِبِينَ فِي جُمْلَةِ أُمَّةٍ مُصَاحِبِينَ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. ﴿مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ﴾ يَعْنِي كُفَّارَ الْأُمَمِ الْمَاضِيَةِ مِنَ النَّوْعَيْنِ. ﴿فِي النَّارِ﴾ مُتَعَلِّقٌ بِادْخُلُوا. ﴿كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ﴾ أَيُّ فِي النَّارِ. ﴿لَعَنَتْ أُخْتَهَا﴾ الَّتِي ضَلَّتْ بِالْإِقْتِدَاءِ بِهَا.

وإن لم يكن الجواب نفس المعطوف عليه، بل ما في حيّزه - وهو مقول القول - فإنّ الحال في المعطوف كذلك، وتحقيقه: أنّهما ليسا بنفس الجواب، بل حكايتان إلا أنّ المعطوف عليه حكاية له لفظاً ومعنى، والمعطوف حكاية له معنى فقط. قوله: (أي: قال الله تعالى لهم يوم القيامة)، يعني: أنّ القائل هو الله - إن صحّ تكلمه معهم - وإلا فأحد من الملائكة، والأوّل: قول الجمهور، والثاني: قول مقاتل⁽⁹⁵⁷⁾، وقيد بيوم القيامة؛ لقوله: ﴿كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ...﴾ إلخ. قوله: (أي: كاتنين في جملة أُمَّةٍ مُصَاحِبِينَ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) لو قال: أو مصاحبين بكلمة الانفصال كان أولى؛ لأنّ "في" يجيء بمعنى "مع"، وهو يغيّر كونه للطرفيّة، أي: كونهم في جملتهم كما في ﴿فادخلي في عبادي﴾ [الفجر: 29]؛ فلا وجه للجمع بينهما، ولعلّ ذكر المصاحبة إنّما هو لاستلزام دخولهم في النار كاتنين في جملتهم و صحبتهم، لا لكون "في" بمعنى "مع" حتّى يكون ذلك جمعاً، فقول الزمخشري⁽⁹⁵⁸⁾ حينئذ: "أي: ادخلوا في النار مع أُمَّةٍ قد خلت بعد قوله: أي: كاتنين في جملة أُمَّةٍ.... إلخ" حاصل المعنى ولازمه، وإنّما لم يجعل "في" بمعنى "مع"؛ لأنّ الطرفيّة هي الأصل فيه مع حصول [78/أ] معنى المصاحبة أيضاً. قوله: (من النوعين) ففي الآية دليل على أنّ الجنّ ممّن يدخل تحت التّكليف، وإنّهم يثابون ويُعاقبون. قوله: (التي ضلّت بالاعتداء بها)، قيل: يلزم منه أن يكون سلسلة الأُمم الدّاخلة في النار غير مُتناهية؛

(957) مقاتل، تفسير مقاتل بن سليمان، ج 2، 36.

(958) الزمخشري، الكشاف، ج 2، 102.

﴿ حَتَّىٰ إِذَا آذَرَكُوا فِيهَا جَمِيعًا ﴾ أَي تَدَارَكُوا وَتَلَاَحَقُوا وَاجْتَمَعُوا فِي النَّارِ .

﴿ قَالَتْ أَخْرِجْنَهُمْ ﴾ دُخُولًا أَوْ مَنْزِلَةً وَهُمْ الْأَتْبَاعُ .

﴿ لِأُولَئِهِمْ ﴾ أَي لِأَجْلِ أَوْلَاهُمْ إِذِ الْخِطَابُ مَعَ اللَّهِ لَا مَعَهُمْ .

﴿ رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَضَلُّونَا ﴾ سَنُوا لَنَا الضَّلَالَةَ فَاقْتَدَيْنَا بِهِمْ ﴿ فَتَاتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِّنَ النَّارِ ﴾ مُضَاعَفًا

لِأَنَّهُمْ ضَلُّوا وَأَضَلُّوا .

لأنَّ موجهه أن يكون لكلِّ أُمَّة دخلت في النَّارِ قادة مضلَّة لها، وهكذا إلى ما لا يتناهى، والجواب: أنَّ الكلِّيَّة إنما هي لكلِّ أُمَّة لها أُخت، ومَن ليست كذلك فخارجة عنها؛ فالسَّلسلة مُنتهية .

قوله: (أي: تداركوا وتلاحقوا)، فسره بحسبِ أصله، ثمَّ عطف عليه ما يفسره بحسبِ معناه .

قوله: (أي: دخولا أو منزلة وهم الأتباع) يحتمل: أن يكون "أخرى" ههنا تأنيث آخر - بكسر

الخاء - المقابل للأوَّل، وأن يكون تأنيث آخر - بفتحها - للتَّفْضِيل .

فأشار إلى الأوَّل بقوله: (أي: دخولا)، وإلى الثَّاني بقوله: (أو منزلة)، وخصَّه مقاتل وابن عبَّاس

بالأوَّل⁽⁹⁵⁹⁾، والزَّخَشَرِيُّ بالثَّاني⁽⁹⁶⁰⁾، وهو الرَّاجِح لاقتضاء الأوَّل كون القادة أقدم دخولا من السَّفلة،

وأنَّى يتسنَّى إثباته .

قوله: (أي: لأجل أَوْلَاهُمْ) جعل اللَّام فيه للتَّعْلِيل بخلافها، وفي ﴿ لِأَخْرِجْنَهُمْ ﴾ يحتمل أن يكون

للتَّبْلِيغ أيضًا .

قوله: (سَنُوا لَنَا الضَّلَالَةَ) حمَّله عليه؛ لعموم الجمع، بخلاف حقيقة الإضلال، أي: الدَّعوة إلى ما

فيه الضَّلَالَةُ، ومَن فسَّر ﴿ أَضَلُّونَا ﴾ بدَّعُونَا إلى ذلك، وأمرونا به؛ فقد غفل عن ذلك، وأمَّا قول الله

تعالى إخبارًا عن الكفار: ﴿ إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَنْ نَكْفُرَ بِاللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُ أَنْدَادًا ﴾ [سبأ: 33]، فقول بعضهم .

قوله: (مضاعفا) ضِعْفُ الشَّيْءِ في اللُّغَةِ مِثْلُهُ، والمقصود ههنا: جُمُوعُهَا. وقد يقال: حقيقة

الضَّعْفُ في كلام العرب على معنيين؛ المِثْلُ وتضعيفه، أي: زيادته غير محدود، والمراد ههنا هو الثَّاني .

(959) الواحدي، التفسير الوسيط، ج 2، 366؛ مقاتل، تفسير مقاتل بن سليمان، ج 2، 36 .

(960) الزخشي، الكشف، ج 2، 102 .

﴿ قَالَ لِكُلِّ ضِعْفٍ ﴾ أما القادة فبكفرهم وتضليلهم، وأما الأتباع فبكفرهم وتقليدهم.

﴿ وَلَكِنْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ ما لكم أو ما لكل فريق.

وَقَرَأْ عَاصِمٌ بِالْيَاءِ عَلَى الْإِنْفِصَالِ.

﴿ وَقَالَتْ أُولَهُمْ لِأُخْرَاهُمْ فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ ﴾ عطفوا كلامهم على جواب الله سبحانه

وتعالى (لأخراهم) ورتبوه عليه أي فقد ثبت أن لا فضل لكم علينا وإنماكم متساوون في الضلال واستحقاق

العذاب.

قوله: (وأما الأتباع فبكفرهم وتقليدهم)، قيل: لا يصلح هذا وجهًا له؛ لعدم اختصاصه بالأتباع؛ فإن القادة قد تكون مقلدين، وأنت خير بأن المراد بالضعف مطلق الزيادة المتناولة للأضعاف كما أشرنا إليه، وفي الكشف: "لأن كلاً من القادة والأتباع كانوا ضالين مضلين، قيل: كون وجه الأتباع مضلين: أن القادة زادوا باتباعهم إياهم وصدودهم عن رأيهم؛ طغياناً وثباتاً على الضلال، وقوة على الإضلال وأيد ذلك بقوله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن: 6]، ولا يخفى عدم اطّراد ذلك؛ فإن أتباع كثير من الأتباع غير معلوم للقادة إلا أن يقال: ليس الحكم لحصول الضعف على كل الأفراد، بل على كل من الطائفتين.

قوله: (على الانفصال) لا مريّة في أن "لكن لا يعلمون" من جملة مقول القول، و"لكل ضعف"

ملقى إلى الأتباع؛ لأنه جواب قولهم: "فإنهم... إلخ".

فإذا قرئ: (لا تعلمون) بالخطاب يكون موجّهاً إليهم، وإذا قرئ بالغيبة يكون منفصلاً غير ملقى إليهم، ثم اعترض بأنه إن أريد لكل من الفريقين ضعف ما يستحقّه من العذاب؛ فذلك ظلم، وإلا فما معناه؟ وأجيب: بأن عذابهم مؤبّد فكل ألم يحصل يعقبه ألم آخر لا إلى نهاية؛ فكانت الآلام متزايدة متضاعفة لا إلى غاية، وفيه نظر.

بل الجواب [78/ب]: أن معناه: استحقّوا قدرًا من العذاب لضلالهم؛ فطلب الأتباع قدرًا آخر

لهم لإضلالهم، كما أشر إليه بقوله: (لأنهم ضلّوا وأضلّوا).

قوله: (عطفوا كلامهم على جواب الله) أي: بنوا قولهم ما كان لكم على قوله تعالى ﴿لِكُلِّ

ضِعْفٍ﴾ على وجه التسبب بقوله ورتبوا عليه تفسير للعطف والخطاب في لكم للسفلة

﴿ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْسِبُونَ ﴾ من قول القادة، أو من قول الفريقين.

إِنَّ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُجْرِمِينَ ﴿٩٦﴾ لَهُمْ مِنْ جَهَنَّمَ مِهَادٌ وَمِنْ فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ ﴿٩٧﴾

﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا ﴾ أي: عن الإيمان بها.

﴿ لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ ﴾ لأدعيتهم وأعمالهم، أو لأرواحهم كما تفتح لأعمال المؤمنين وأرواحهم لتتصل بالملائكة.

والتاء في تفتح لتأنيث الأبواب والتشديد لكثرتها، وقرأ أبو عمرو بالتخفيف وحمزة والكسائي به وبالياء، لأن التأنيث غير حقيقي والفعل مقدم.

وقرئ على البناء للفعل ونصب الأبواب بالتاء على أن الفعل للآيات وبالياء لأن الفعل لله.

قوله: (من قول القادة) أي: من كلام الأولى خطاباً للأخرى على سبيل التشفي، فإنهم لما سألوا للأولى ضعف العذاب واجبيوا بأن لكل ضعف، قالت الأولى للأخرى: فما لكم علينا من فضل في الضلال واستحقاق العذاب، وقالوا أيضاً -تشفياً-: فذوقوا العذاب المضاعف بسبب كسبكم، فإنه يحصل لهم نوع سرور بأن أنفسهم لم يختصوا بذلك كما سألوه

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا﴾، أي: كذبوا دلائل الذات والصفات؛ كالدهرية، دلائل التوحيد؛ كالمشركين، ودلائل النبوة؛ كمنكريها، ودلائل البعث والمعاد؛ كمنكريه، فتكذيب الآيات كناية عن عدم النظر في الدلائل. قوله: (لأدعيتهم وأعمالهم)، وقيل: لا ينزل عليهم البركة والغيث، وقوله: (لتأنيث الأبواب)، أي: بالجمعية، وقوله: (التشديد لكثرتها)، يعني: أن التفعيل لتكثير المفعول، وقوله: (على أن الفعل للآيات)، أي: الإسناد مجازي بالسببية، وقرأ أبو حية⁽⁹⁶¹⁾ بفتح التاء فوقانية، وبالتضعيف من التفعّل، بحذف إحدى التائين.

(961) شريح بن يزيد، أبو حية الحضرمي الحمصي، صاحب القراءة الشاذة، ومقرئ الشام، وهو أحد الثلاثة الذين سُموا لأبي عبيد، ونُسب اسمه، قاله الداني عن شيخه أبي الفتح، وهذا هو الصحيح، والله أعلم، وقد ذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو والد حية بن شريح الحافظ، وله اختيار في القراءة، عن الكسائي قراءته، مات في صفر، سنة ثلاث ومائتين. ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء، ج 1، 325.

﴿وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ﴾ ٥ أَي: حَتَّى يَدْخُلَ مَا هُوَ مِثْلُ مَا فِي عِظَمِ الْجَزْمِ
وهو البعيرُ فيما هو مِثْلُ فِي ضَيْقِ الْمَسْلَكِ وهو ثِقْبَةُ الْإِبْرَةِ، وَذَلِكَ مِمَّا لَا يَكُونُ فَكَذَا مَا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ.

وَقُرِئَ (الْجَمْلُ) كَالْقَمَلِ، وَ(الْجَمْلُ) كَالنَّغْرِ، وَ(الْجَمْلُ) كَالْقُفْلِ، وَالْجَمْلُ كَالنُّصْبِ،

قوله: (أَي: حَتَّى يَدْخُلَ... إلخ) الوُلُوجُ: هُوَ الدُّخُولُ بِشِدَّةٍ، وَلِذَلِكَ قِيلَ: هُوَ الدُّخُولُ فِي
مَضِيْقٍ؛ فَهُوَ أَحْصَى مِنْ مَطْلَقِ الدُّخُولِ هَكَذَا قِيلَ، وَهُوَ فِي الْآيَةِ كَذَلِكَ، وَفَسَّرَهُ الْإِمَامُ بِمَطْلَقِ
الدُّخُولِ⁽⁹⁶²⁾.

قوله: (وَذَلِكَ مِمَّا لَا يَكُونُ... إلخ)، يَعْنِي: أَنَّ هَذَا مِنْ قِبَلِ التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمَحَالِّ؛ فَيَكُونُ كِنَايَةً عَنْ
امْتِنَاعِ حَصُولِ الْمَعْلَقِ⁽⁹⁶³⁾، وَمِنْهُ قَوْلُهُ:

(962) الرازي، مفاتيح الغيب، ج 14، 240.

(963) في نسخة (ف): زيادة (كالمستحيل).

إِذَا شَابَ الْغَرَابُ أَتَيْتُ أَهْلِي وَصَارَ الْقَارُ كَاللَّبَنِ الْحَلِيبِ⁽⁹⁶⁴⁾
 و(النُّغْر) بضم النون وفتح الغين المعجمة: طيرٌ كالعصافير، حُمِر المناقير، و"النُّصْب" بضم النون
 وضم الصاد المهملة وسكونها أيضًا: الداء والبلاء.

(964) قال المستعصمي: الشُّعْرُ لِتَوَيْمِ بْنِ حَبِيبِ الدَّارِيِّ، صَاحِبِ رِسْوَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَهُ حِكَايَةُ طَوِيلَةٍ
 تَتَضَمَّنُ: أَنَّهُ اخْتَلَفَ أَهْوَالًا عَظِيمَةً، وَأُعِيدَ إِلَى بَيْتِهِ بَعْدَهُ مَدَّةٌ طَوِيلَةٌ، وَذَلِكَ فِي وَلَايَةِ: عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 يَقُولُ:

أَرَى عُمْرِي يَدُوبُ وَلَسْتُ أَدْرِي مَتَى وَصَلَ الْمُبَاعِدَ وَالْقَرِيبَ
 وَقَدْ لَاقَيْتُ ضَنْكًا بَعْدَ جَهْدٍ وَأَهْوَالًا تَوَاتَرُ بِالْكُرُوبِ

المستعصمي، محمد بن أيدير (639 هـ - 710 هـ)، الدر الفريد وبيت القصيد، المحقق: الدكتور كامل سلمان الجبوري،
 دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، (1436 هـ - 2015 م) ط 1، ج 2، 452؛
 وقال ابن أبي الدنيا: حَدَّثَنِي أَيُّوبُ بْنُ مَعْمَرٍ، قَالَ: حَاصَرَ هَارُونُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ حِصْنًا، فَإِذَا سَهُمُ قَدْ جَاءَ لَيْسَ لَهُ نَصْلٌ
 حَتَّى وَقَعَ بَيْنَ يَدَيْهِ، مَكْتُوبٌ عَلَيْهِ:

إِذَا شَابَ الْغَرَابُ أَتَيْتُ أَهْلِي وَصَارَ الْقَارُ كَاللَّبَنِ الْحَلِيبِ
 فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ هَارُونُ الرَّشِيدُ: اكْتُبُوا عَلَيْهِ وَرْدُوهُ:
 عَسَى الْكَرْبُ الَّذِي أَمْسَيْتَ فِيهِ يَكُونُ وَرَاءَهُ فَرَجٌ قَرِيبُ

قَالَ: فَافْتَتَحَ الْحِصْنَ بَعْدَ ذَلِكَ يَوْمَيْنِ، أَوْ ثَلَاثَةٍ، فَكَانَ الرَّجُلُ صَاحِبُ السَّهْمِ مِمَّنْ تَخَلَّصَ، وَكَانَ مَأْشُورًا مَحْبُوسًا فِيهِ سَتَيْنِ.
 ابن أبي الدنيا، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي، (ت. 281 هـ)، الفرج
 بعد الشدة، خرَّجه وعلَّقَ عليه: أبو حذيفة عبيد الله بن عالية، دار الريان للتراث، مصر، (1408 هـ - 1988 م) ط 2،
 ص 77.

و(الْجَمْلُ) كَالْحَبْلِ وَهُوَ الْحَبْلُ الْغَلِيظُ مِنَ الْقَنْبِ، وَقِيلَ حَبْلُ السَّفِينَةِ. وَسَمَّ بِالضَّمِّ وَالْكَسْرِ فِي سَمِّ الْمَخِيطِ وَهُوَ الْحَيَاطُ مَا يُحَاطُ بِهِ كَالْحِزَامِ وَالْمُحَرِّمِ. ﴿وَكَذَلِكَ﴾ وَمِثْلُ ذَلِكَ الْجَزَاءِ الْفَطِيحِ. ﴿نَجْزِي الْمُجْرِمِينَ﴾. ﴿لَهُمْ مِنْ جَهَنَّمَ مِهَادٌ﴾ فِرَاشٌ. ﴿وَمِنْ قَوْعِهِمْ غَوَاشٍ﴾ أَغْطِيَّةٌ، وَالتَّنْوِينُ فِيهِ لِلْبَدَلِ عَنِ الْإِعْلَالِ عِنْدَ سَيِّئِيهِ، وَلِلصَّرْفِ عِنْدَ غَيْرِهِ، وَقُرِئَ «غَوَاشٍ عَلَى الْإِعْلَالِ الْمَحْذُوفِ». ﴿وَكَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ﴾ عَبَّرَ عَنْهُمْ بِالْمُجْرِمِينَ تَارَةً وَبِالظَّالِمِينَ أُخْرَى إِشْعَارًا بِأَنَّهُمْ بِتَكْذِيبِهِمُ الْآيَاتِ اتَّصَفُوا بِهَذِهِ الْأَوْصَافِ الدَّيْمِيَّةِ، وَذَكَرَ الْجُرْمَ مَعَ الْحِزْمَانِ مِنَ الْجَنَّةِ وَالظُّلْمِ مَعَ التَّعْذِيبِ بِالنَّارِ

وقوله: (وهو الحبل الغليظ)، أي: المذكورات على القراءات الخمس⁽⁹⁶⁵⁾، الحبل الغليظ من القنب، وقيل: حبل السفينة، وبينهما عموم من وجه؛ فإنَّ الثاني قد يكون من ليفٍ وخوص⁽⁹⁶⁶⁾. وقوله: (وسمَّ بالضَّمِّ والكسر) عطف على الجمل، وقُرِئ: (سمَّ) بضم السين وكسره. وقوله: (وفي سَمِّ الْمَخِيطِ)، عطف عليه أيضًا، و"المخيط" على وزن المرفق: ما يُحَاطُ بِهِ، وهو الإبرة. قوله: (ومِثْلُ ذَلِكَ الْجَزَاءِ الْفَطِيحِ نَجْزِي الْمُجْرِمِينَ)، فلفظ: "كذلك" صفة لمصدر محذوف، أي: يجزيهم جزاءً مثل ذلك الجزاء الفطيع؛ فالكاف بمعنى المثل، والمثل كناية عن نفس المشار إليه، نظير: مثلك لا يَنُخِلُ، أي: أنت لا تَبْخُلُ.

قوله: (والتَّنْوِينُ فِيهِ لِلْبَدَلِ عَنِ الْإِعْلَالِ عِنْدَ سَيِّئِيهِ)؛ فإن أمثاله عنده غير مُنْصَرَفٍ لِلْجَمْعِيَّةِ الْمُتَكَرِّرَةِ، وَكَانَ أَصْلُهُ "غَوَاشِي" اسْتَثْقَلَتِ الضَّمَّةُ عَلَى الْيَاءِ؛ فَحُذِفَتْ، ثُمَّ حُذِفَتْ الْيَاءُ اكْتِفَاءً بِالْكَسْرِ [79/أ]، فَعَوَّضَ التَّنْوِينُ عَنِ الْيَاءِ⁽⁹⁶⁷⁾، فَهُوَ لَيْسَ عَنْده لِلتَّمَكُّنِ، وَعِنْدَ غَيْرِهِ لِلتَّمَكُّنِ وَالصَّرْفِ؛ لِأَنَّ شَرْطَ انْصِرَافِ هَذَا الْجَمْعِ: أَنْ يَكُونَ بَعْدَ أَلْفِهِ حَرْفَانِ أَوْ ثَلَاثَةٌ وَسَطُهَا سَاكِنٌ، وَلَيْسَ هَهُنَا كَذَلِكَ؛ فَانْصَرَفَ، وَلَهُ أَنَّ الْيَاءَ مَقْدَرَةٌ بَعْدَ الشَّيْنِ، بِدَلِيلِ قَوْلِكَ: جَاءَتْنِي غَوَاشٍ بِكسر الشين، وَلَوْ لَمْ يَقْدَرْ لَقُلْتُ: غَوَاشٍ بضمِّها كَمَا قَرَأَهُ بَعْضُهُمْ عَلَى الْفَاءِ الْمَحْذُوفِ، وَجَعَلَهُ مَنْسِيًّا، ثُمَّ الْاِخْتِلَافُ الْمَذْكُورُ فِي حَالَتِي الرَّفْعِ وَالْجَرِّ،

(965) المقصود بالخمس: هي المدن التي أُرْسِلَتْ إِلَيْهَا نُسخُ المصحف العثماني، وهي مصحف للمدينة، ومصحف لمكة، ومصحف للشَّامِ، ومصحف للبصرة، ومصحف للكوَفة. ومنها ظهر أصحاب القراءات بعد ذلك، وأبقى السَّادِسُ لِنَفْسِهِ، وَهُوَ الَّذِي يَقَالُ لَهُ: الْإِمَامُ.

(966) الْخَوْصُ: وَرَقُ النَّخْلِ، الرَّازِي، مَخْتَارُ الصَّحَاحِ، ص. 98.

(967) فِي نَسْخَةِ (ف): (عَنْ أَحَدِ الْمَحْذُوفِينَ) عَوَّضًا عَنْ (عَنِ الْيَاءِ).

تَنْبِيهَا عَلَى أَنَّهُ أَكْثَرُ الْإِجْرَامِ.

وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٤٦﴾ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنَّ هَدَانَا اللَّهُ لَقَدْ جَاءَتْ رَسُولُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ وَنُودُوا أَنْ تُلَكُمُ الْجَنَّةُ أُورِثُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٤٧﴾

﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ ﴿٤٦﴾ عَلَى عَادَتِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي أَنْ يَشْفَعَ الْوَعْدَ بِالْوَعْدِ، وَ﴿لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ اعْتِرَاضٌ بَيْنَ الْمُبْتَدَأِ وَخَبَرِهِ لِلتَّرْغِيبِ فِي اكْتِسَابِ النَّعِيمِ الْمُقِيمِ بِمَا يَسَعُهُ طاقَتُهُمْ وَيُسَهِّلُ عَلَيْهِمْ. وَقُرِئَ (لَا تُكَلِّفُ نَفْسًا).

وَأَمَّا فِي حَالَةِ النَّصَبِ: فغير منصرفٍ بلا خلافٍ؛ لحَفَّةِ الفتحة على الياء، ولا خلافٍ أيضًا في الانصراف في الحالات الثلاث على قراءة: "غواش" بالرفع على الإلغاء.

قوله: (تنبيها على أن) الظلم (أكظم الإجرام)، يعني: أن العذاب أفظع من عدم دخول الجنة، وعظم الجزاء من عظم موجهه، وتحقيق هذا: أن دخول الجنة يوجب الإثابة^(٩٦٨)، والإثابة جزاء الطاعة، والمجرم تارك لها، فلا يدخل الجنة، والمجرم ظالمٌ على نفسه، والظلم لكونه تعدياً يوجب العقوبة سوى الحرمان. قوله: (في اكتساب النعيم المقيم) اكتسابه به مستفادٌ من ترتب الحكم على الموصول والصلة، سيما مع توسط اسم الإشارة، وعبر عن الجنة بالنعيم المقيم؛ دلالة على وجه الرغبة، ووصفه بذلك؛ لقوله عليه السلام: «ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر»^(٩٦٩)، ثم فيه إشارة إلى أن الإثابة وإن كانت بمحض فضلٍ من الله لا بإيجاب العمل إلا أن له سببية في الجملة بحسب جري العادة، وأن إثابة غير المكلف بمحض فضلٍ غير مشوب.

وفي قوله: (بما يسعه طاقته، ويسهل عليهم)؛ إشارة إلى أن ما في الوسع هو ما يقدر عليه البشر في حال السعة، لا في حال الضيق، قال معاذ بن جبل رضي الله عنه في تفسير الآية: ...

(٩٦٨) في نسخة (ف): (البتة) عوضاً عن (الإثابة).

(٩٦٩) البخاري، صحيح البخاري - كتاب بدء الخلق - باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة، ج ٤، ١١٨، ومسلم، صحيح مسلم، - كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ج ٤، ٢١٧٤، عن أبي هريرة.

﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غِلٍّ﴾ أَي نَخْرِجُ مِنْ قُلُوبِهِمْ أَسْبَابَ الْغِلِّ، أَوْ نُطَهِّرُهَا مِنْهُ حَتَّى لَا يَكُونَ بَيْنَهُمْ إِلَّا التَّوَادُّ. وَعَنْ عَلِيِّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ: إِنِّي لَا زُجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا وَعُثْنَانُ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ مِنْهُمْ.

﴿تَجَرَّى مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ﴾ زِيَادَةٌ فِي لَذَّتِهِمْ وَسُرُورِهِمْ.

... "إِلَّا يُسْرِهَا لَا عُسْرَهَا" (970)، فَأَقْصَى الطَّاقَةَ لَا تُسَمَّى وُسْعًا، وَفِيهِ تَنْبِيهُ لِلْكَفَّارِ عَلَى أَنَّ الْجَنَّةَ مَعَ عِظَمِ مَحَلِّهَا يَصِلُ إِلَيْهَا الْعَبْدُ بِأَسْهَلِ الْعَمَلِ مِنْ غَيْرِ تَحْمُلِ الْمَشَاقِّ.

قوله: (أَنْ نَخْرِجَ مِنْ قُلُوبِهِمْ أَسْبَابَ الْغِلِّ)، أَي: بِتَصْفِيَةِ الطَّبَّاعِ وَإِسْقَاطِ الْوَسَاوِسِ وَمَنْعِهَا مِنْ وُرُودِهَا عَلَى الْقُلُوبِ، قِيلَ: لِأَنَّ الشَّيْطَانَ لَمَّا كَانَ فِي الْعَذَابِ لَمْ يَتَفَرَّغْ لِإِلْقَاءِ الْوَسَاوِسِ فِي الْقُلُوبِ، ثُمَّ إِنَّهُ اخْتَارَ هَهُنَا كَوْنَ الْمَرَادِ: نَزْعَ الْأَحْقَادِ الْكَائِنَةِ فِي الدُّنْيَا لِبَعْضِهِمْ، لَا مَا قَالَهُ الْبَعْضُ مِنْ تَطْهِيرِ قُلُوبِهِمْ وَحِفْظِهَا مِنَ التَّحَاسُدِ عَلَى دَرَجَاتِ الْجَنَّةِ، وَمَرَاتِبِ الْقُرْبِ حَتَّى إِنَّ صَاحِبَ الدَّرَجَةِ النَّازِلَةَ لَا يَحْسُدُ صَاحِبَ الدَّرَجَةِ الرَّفِيعَةِ؛ بِإِزَالَةِ الشَّهْوَةِ لَهَا عَنْهُ، وَقَدْ جَوَّزَ هَذَا أَيْضًا فِي الْحَجَرِ، وَلَكِ أَنْ تَحْمَلَ الْمَرَادَ عَلَى مَا يَعْمَهُمَا، وَالَّذِي رَوَاهُ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (971) لَا يَنَافِيهِ، وَإِنَّمَا يَنَافِي ذَلِكَ إِرَادَةُ الثَّانِي فَقَطْ، ثُمَّ إِنَّ هَذَا الرَّجَاءَ مِنْهُمْ فِي حَقِّ دُخُولِهِمُ الْجَنَّةَ، وَإِلَّا فَزَوَالَ الْغِلِّ مِنْ أَهْلِهَا مَقْطُوعٌ بِنَصِّ الْقُرْآنِ، وَكَوْنِ ثَلَاثَتِهِمْ (972) مِنْ أَهْلِهَا [ب/79]، وَإِنْ عَلِمَ مِنَ الْبَشَارَةِ بِهَا لِلْعَشْرَةِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَهُ تَأْدِبًا وَهَضْمًا.

قوله تعالى: ﴿تَجَرَّى مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ﴾ الظَّاهِرُ أَنَّهُ اسْتِثْنَاءُ إِنْخَابٍ عَنْ بَعْضِ أَحْوَالِهِمْ، وَقِيلَ:

حَالِ مِنَ الضَّمِيرِ فِي ﴿صُدُورِهِمْ﴾.

(970) ذكره الواحدي، الوسيط، ج 1، 181؛ والرازي، مفاتيح الغيب، ج 14، 79.

(971) ابن جرير، جامع البيان، ج 12، 438.

(972) وردت في النسخة (ر) (تشتهم) وما أثبتته من (ف)، وهو المناسب للسياق.

﴿ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا ﴾ لما جزأوه هذا.

﴿ وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ ﴾ لولا هداية الله وتوفيقه، واللام لتوكيد النفي وجواب لولا محذوف دل عليه ما قبله.

وَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ (ما كنا) بغير واو على أنها مُبَيَّنَّةٌ لِلأولى.

﴿ لَقَدْ جَاءَتْ رُسُلٌ رَبَّنَا بِالْحَقِّ ﴾ فاهتدينا بإرشادهم.

يَقُولُونَ ذَلِكَ اغْتِبَاطًا وَتَبَجُّحًا بَأَنَّ مَا عَلِمُوهُ يَقِينًا فِي الدُّنْيَا صَارَ لَهُمْ عَيْنُ الْيَقِينِ فِي الْآخِرَةِ.

قوله: (لما جزأوه هذا) لما لم يكن الهداية إلا إلى سبب دخول الجنة لا إلى نفس الدخول كان إسنادها إليه مجازًا. وقوله: (لما جزأوه هذا) بيان حقيقة هذا الإسناد لا تقدير في الكلام⁽⁹⁷³⁾؛ لأنَّ حذف الموصول مع بعض الصلة ضعيف لا ينبغي حمل كلام رب العزة عليه، وفي الكشف⁽⁹⁷⁴⁾: "لموجب هذا؛ ففيه حذف المضاف، ومثله شائع". قوله: (وجواب لولا محذوف) لم يجعل المتقدم جوابًا؛ لأنَّ "لولا" في حكم أدوات الشرط؛ فلا يتقدم عليها جوابها كما سيذكره المصنف في تفسير ﴿لَوْلَا أَنْ رَعَا بُرْهَانَ رَبِّهِ﴾، فإن قلت: هل يمنع الواو أيضًا؟ قلت: لا؛ لأنَّ شأنها أن تكون في الصدر، فلما قلب أبعاض الكلام أبقيت هي على صدارتها، ولم يبال بإيلائها الجزء الثاني في الظاهر؛ لدخولها على الجزء الأول في الحقيقة ثم الواو، وإما استثنائية نحوية وللحال، وقرأ ابن عامر بدون الواو؛ فالجملة استثنائية مُبَيَّنَّةٌ للجملة التي قبلها، أي: موضح لها وجارية مجرى تفسيرها. قوله: (يقولون ذلك)، أي: قوله: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ ﴾ إلى ﴿ وَنُودُوا ﴾، وعن السدي: أن أهل الجنة إذا سيقوا إليها وجدوا بابها شجرة في أصل ساقها عينان فيشربون من أحديهما، فينزع ما في صدورهم من غلٍّ، وهو الشراب الطهور، ويغتسلون من الأخرى؛ فجرت عليهم نضرة النعيم، فلم يشعثوا ولم يشحبوا بعده أبدًا، ﴿ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا ﴾ الآية⁽⁹⁷⁵⁾.

قوله: (اغتباطًا) لها لا تعبدًا حتى يرد عليه أن الحمد قربة وعبادة، والجنة ليست بدار عبادة.

(973) في نسخة (ف): (لا إلى أن في هذا الكلام حذفًا) عوضًا عن (لا تقدير في الكلام).

(974) الزمخشري، الكشف، ج2، 104.

(975) ابن جرير، جامع البيان، ج12، 439.

﴿ وَنُودُوا أَنْ تِلْكُمْ الْجَنَّةُ ﴾ إذا رَأَوْهَا مِنْ بَعِيدٍ، أَوْ بَعْدَ دُخُولِهَا وَالْمُنَادَى لَهُ بِالذَّاتِ.
﴿ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ أَي: أُعْطِيتُمُوهَا بِسَبَبِ أَعْمَالِكُمْ، وَهُوَ حَالٌ مِنَ الْجَنَّةِ وَالْعَامِلُ فِيهَا
مَعْنَى الْإِشَارَةِ، أَوْ خَبَرٌ وَالْجَنَّةُ صِفَةٌ ﴿ تِلْكُمْ ﴾

قوله: (إذا رَأَوْهَا مِنْ بَعِيدٍ)، يعني: أَنَّ الْإِشَارَةَ -بلفظ: "تلك" الموضوعة للإشارة إلى البعيد-
للجنة قبل الدُّخُول حين رَأَوْهَا مِنْ بَعِيدٍ أَوْ بَعْدَ دُخُولِهَا، وَالْمُنَادَى لِأَجْلِهِ هُوَ: ﴿ أُورِثْتُمُوهَا ﴾، فَعَلَى
الْأَوَّل: يَكُونُ الْمَشَارُ إِلَيْهِ الْجَنَّةُ الْمَرْتَبَةُ مِنْ بَعِيدٍ، وَالنِّدَاءُ لِلإِخْبَارِ بِأَنَّهُ الْجَنَّةُ حَالٌ كَوْنِهَا مَوْرُوثَةٌ لَكُمْ، وَبِأَنَّهُ
مَوْرُوثٌ لَكُمْ، وَعَلَى الثَّانِي: يَكُونُ الْمَشَارُ إِلَيْهِ الْجَنَّةُ الْمَوْعُودَةُ فِي الدُّنْيَا، وَالنِّدَاءُ لِلإِخْبَارِ بِأَنَّهُا مَوْرُوثَةٌ لَكُمْ؛
فَقَوْلُهُ: (وَهُوَ حَالٌ) نَظِيرٌ إِلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ خَاصَّةً.

قوله: (أُعْطِيتُمُوهَا بِسَبَبِ أَعْمَالِكُمْ)؛ تَنْجِيزًا لِلْوَعْدِ بِإِثَابَةِ الْمَطِيعِ، لَا [80/أ] بِالْإِسْتِحْقَاقِ
وَالِاسْتِجَابِ؛ بَحِثْ لَوْ تَرَكَهُ كَانَ ذَلِكَ ظُلْمًا، وَاسْتَحَقَّ بِهِ الدَّمُ كَمَا زَعَمَهُ الْمُعْتَزَلَةُ؛ فَهُوَ بِمَحْضِ فَضْلٍ
مِنْ اللَّهِ، كَيْفَ لَا؟ وَلَوْ نَسَبَ مَا صَدَرَ مِنَ الْعَبْدِ مِنَ الْعَمَلِ إِلَى مَا أَفَاضَ عَلَيْهِ مِنْ نِعَمِهِ السَّوَابِقِ، لَا يَصْلَحُ
شُكْرًا لِبَعْضِهَا فَضْلًا عَنِ النَّعِيمِ الْمَقِيمِ الْمُقَرَّنِ بِغَايَةِ التَّعْظِيمِ عَلَى تَسْلِيمِ قَاعِدَتِهِمْ، وَعَلَيْهِ أَيْضًا نَقُولُ: لَمَّا
كَانَ التَّوْفِيقُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى كَانَ الْجَزَاءُ بِفَضْلِهِ سُبْحَانَهُ، وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَنْ يَدْخُلَ أَحَدٌ
الْجَنَّةَ بِعَمَلِهِ» () وَإِنَّمَا يَدْخُلُونَهَا بِرَحْمَةِ اللَّهِ، وَفِي لَفْظِ: «الْإِيرَاثِ» إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُمْ أُعْطَوْهَا مِنْ غَيْرِ اسْتِجَابِ
بَشْيءٍ مِنْ قَبْلِهِمْ، كَالْمَالِ الْمَوْرُوثِ.

وقوله: (أو خبر، والجنة صفة) ناظر إلى الوجه الثاني عامٌّ لِلْوَجْهِ الْأَوَّلِ أَيْضًا، ثُمَّ كَوْنُ الْمُنَادَى لَهُ:
﴿ أُورِثْتُمُوهَا ﴾ عَلَى الْوَجْهِ الثَّانِي مَبْنِيٌّ عَلَى أَنَّ الْكَلَامَ يَنْبَغِي أَلَّا يَحْمَلَ عَلَى الْحَذْفِ عِنْدَ عَدَمِ الضَّرُورَةِ،
وَالْأَوَّلُ فِيَجُوزُ عَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ أَيْضًا كَوْنُ الْمُنَادَى لَهُ: تِلْكَ الْجَنَّةُ؛ بِأَنَّهُ يَكُونُ مَبْتَدَأً مُحذُوفٌ الْخَبَرِ، أَوْ
بِالْعَكْسِ، وَالتَّقْدِيرُ: تِلْكَ الْجَنَّةُ هَذِهِ، أَوْ بَعَكْسِهِ وَالْإِشَارَةُ إِلَى الْجَنَّةِ الْمَوْعُودَةِ.

وَأَنَّ فِي الْمَوَاقِعِ الْخَمْسَةِ هِيَ الْمُخَفَّفَةُ أَوْ الْمَفْسَرَةُ لِأَنَّ الْمُنَادَاةَ وَالنَّاذِينَ مِنَ الْقَوْلِ.

وَنَادَى أَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابَ النَّارِ أَنْ قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا قَالُوا نَعَمْ فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ﴿٩٦﴾ الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا وَهُمْ بِالْآخِرَةِ كَافِرُونَ ﴿٩٧﴾

﴿وَنَادَى أَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابَ النَّارِ أَنْ قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا﴾ إِنَّمَا قَالُوهُ تَبَجُّحًا بِحَالِهِمْ وَشِمَاتَةً بِأَصْحَابِ النَّارِ وَتَحْسِيرًا لَهُمْ، وَإِنَّمَا لَمْ يَقُلْ مَا وَعَدَكُمْ كَمَا قَالَ: ﴿مَا وَعَدَنَا﴾ لِأَنَّ مَا سَاءَ لَهُمْ مِنَ الْمَوْعُودِ لَمْ يَكُنْ بِأَسْرِهِ مَخْصُوصًا وَعْدَهُ بِهِمْ، كَالْبَعْثِ وَالْحِسَابِ وَنَعِيمِ أَهْلِ الْجَنَّةِ.

قوله: (وَأَنَّ فِي الْمَوَاقِعِ الْخَمْسَةِ)، أي: من هنا إلى ﴿أَنْ أَفِيضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ﴾ هِيَ الْمُخَفَّفَةُ عَلَى حَذْفِ حَرْفِ الْجَزْرِ، وَاسْمُهَا: ضَمِيرُ الشَّانِ، وَتَقْدِيرُهُ: وَنُودُوا بِأَنَّهُ تُلْكُمُ الْجَنَّةَ، كَذَا فِي الْكَشَافِ، وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ ضَمِيرَ الشَّانِ لَا يَجِبُ تَأْنِيثُهُ إِذَا كَانَ الْمُسْنَدُ إِلَيْهِ فِي الْجُمْلَةِ الْمَفْسَرَةِ لَهُ مُؤَنَّثًا.

وقوله: (لَأَنَّ الْمُنَادَاةَ وَالنَّاذِينَ مِنَ الْقَوْلِ)، أي: من جنسه؛ فَوُجِدَ شَرْطُ كَوْنِهَا مَفْسَرَةً، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ فِي الْجُمْلَةِ السَّابِقَةِ مَعْنَى الْقَوْلِ.

قوله: (إِنَّمَا قَالُوهُ تَبَجُّحًا بِحَالِهِمْ... إلخ) فِي الْكَشَافِ: وَلِيَكُونَ حِكَايَتُهُ لُطْفًا^(٩٧٦) لِمَنْ سَمِعَهَا، قِيلَ: لِإِخْفَاءِ فِي أَنْ هَذَا لَا يَسْتَقِيمُ إِلَّا إِذَا كَانَ قَوْلُهُمْ عَلَى الْمُضِيِّ حَقِيقَةً؛ كَأَنَّا لَغَرَضٍ أَنْ يَحْكِيَهُ اللَّهُ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، قُلْتُ: اللَّامُ لِلْعَاقِبَةِ.

وَالْمَعْنَى: أَنَّهُمْ يَقُولُونَ ذَلِكَ؛ لِيَكُونَ حِكَايَتُهُ تَعَالَى قَوْلَهُمُ الَّذِي سَيَأْتِي لُطْفًا لَنَا، يَعْنِي: أَنْ مَالَ مَا سَيَقُولُونَ إِلَيْهِ هَذَا إِذَا كَانَ قَوْلُهُ: (وَلِيَكُونَ) عَطْفًا عَلَى (اِغْتِبَاطًا) كَمَا هُوَ الظَّاهِرُ، وَقَدْ يُجْعَلُ مَعْلَلَهُ مُحَذُوفًا، أَي: قَالُوا لَهُمْ ذَلِكَ؛ اِغْتِبَاطًا، وَحَكَى اللَّهُ عَنْهُمْ ذَلِكَ؛ لِيَكُونَ حِكَايَتُهُ لُطْفًا لِمَنْ سَمِعَ.

قوله: (لَأَنَّ مَا سَاءَ لَهُمْ مِنَ الْمَوْعُودِ لَمْ يَكُنْ بِأَسْرِهِ مَخْصُوصًا وَعْدَهُ بِهِمْ)، قِيلَ: لِإِخْفَاءِ فِي كَوْنِ أَصْحَابِ الْجَنَّةِ مُصَدِّقِينَ بِالْكُلِّ، وَالْكُلُّ مِمَّا يَسْرُهُمْ؛ فَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يُطْلَقَ وَعْدُهُمْ أَيْضًا، قُلْتُ: فَيَنْبَغِي أَنْ يَحْمَلَ هَذَا عَلَى الْاِكْتِفَاءِ بِالسَّابِقِ لَا عَلَى الْإِطْلَاقِ.

(٩٧٦) فِي (ر): لَفْظًا.

﴿ قَالُوا نَعَمْ ﴾ وَقَرَأَ الْكِسَائِيُّ بِكَسْرِ الْعَيْنِ وَهُمَا لُغَتَانِ.

﴿ فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌ ﴾ قِيلَ هُوَ صَاحِبُ الصُّورِ. ﴿ بَيَّنَّهُمْ ﴾ بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ.

قوله: (قرأ الكسائي⁽⁹⁷⁷⁾ إلخ)، وقرأه الأعمش ويحيى بن وثاب⁽⁹⁷⁸⁾ أيضاً، وقال أبو الحسن⁽⁹⁷⁹⁾: "هما لغتان"⁽⁹⁸⁰⁾، وقال أبو حاتم⁽⁹⁸¹⁾: "الكسر ليس بمعروف"⁽⁹⁸²⁾، واحتجَّ الكسائيُّ عليه بما رُوي عن عمرَ رضي الله عنه: أَنَّهُ سَأَلَ قَوْمًا مَا عَنْ شَيْءٍ فَقَالُوا: نَعَمْ بِالْفَتْحِ، فقال عمر: "أَمَّا النِّعَم -أي: بالفتح- فالإبل، فقولوا: نَعَمْ -أي: بالكسر"⁽⁹⁸³⁾ -،

(977) علي بن حمزة بن عبد الله الأسديّ بالولاء، الكوفي، أبو الحسن الكسائي (189 هـ = 805 م): إمام في اللغة والنحو والقراءة. من أهل الكوفة. وُلِدَ فِي إِحْدَى قَرَاهَا. وَتَعَلَّمَ بِهَا. وَقَرَأَ النَّحْوَ بَعْدَ الْكِبَرِ، وَتَنَقَّلَ فِي الْبَادِيَةِ، وَسَكَنَ بَغْدَادَ، وَتَوَفَّى بِالرَّيِّ، عَنْ سَبْعِينَ عَامًا. وَهُوَ مُؤَدِّبُ الرَّشِيدِ الْعَبَّاسِيِّ وَابْنِهِ الْأَمِينِ. الزركلي، الأعلام، ج4، 283.

(978) يحيى بن وثاب: بفتح الواو، وتشديد المثناة، الكوفي، الأسدي، مولاهم التابعي القاري. سمع ابن عمر، وابن عباس. وروى عن ابن مسعود، وأبي هريرة، وعائشة مرسلاً. روى عنه الأعمش، وقتادة، ومقاتل بن حبان، وغيرهم. كان إماماً في القراءة، وروى حديثاً كثيراً. النووي، تهذيب الأسماء واللغات، ج2، 159.

(979) هو الأخفش سعيد بن مسعدة، سبقت ترجمته.

(980) أبو علي الفارسي، الحجة للقراء السبعة، ج4، 19.

(981) أبو حاتم السجستاني، سهل بن محمد بن عثمان الجشمي السجستاني (248 هـ = 862 م): من كبار العلماء باللغة والشعر. من أهل البصرة كان المبرّد يلازم القراءة عليه. له نيف وثلاثون كتاباً، منها كتاب «المعمرين - ط»، و«النخلة - ط»، و«ما تلحن فيه العامة».

الزركلي، الأعلام، ج3، 143.

(982) قال الدكتور بن منصور الفايز في تحقيق التفسير الوسيط: "ذكره ابن عطية في تفسيره ج5، 509؛ الرازي، مفاتيح الغيب، ج14، 85؛ والسمين في الدر ج5، 326؛ وهذا قول غريب مردود؛ لأنها قراءة سبعية، ولغة فصيحة مشهورة."

نقلا عن تحقيق أبي الحسن النيسابوري، التفسير البسيط، ج9، 145.

(983) قال الدكتور محمد منصور الفايز: "هذا أثر مشهور لم أفق على إسناده، وهو في الزاهر ج2، 51 - 52، وإعراب القراءات، ج1، 181، وتفسير السمرقندي، ج1، 542، والحيجة، لابن زنجلة، ص283، والكشف، لمكي، ج1، 463، وتفسير ابن عطية ج5، 510، ومثور الفوائد، لابن الأنباري، ص84، و الرازي، مفاتيح الغيب، ج14، 85، ابن

﴿ أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾ وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ فِي رِوَايَةٍ لِلْبَزْزِيِّ وَابْنِ عَامِرٍ وَخَمَزَةَ وَالْكَسَائِيَّ ﴿ أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ ﴾ بِالتَّشْدِيدِ وَالنَّصْبِ . وَقُرِئَ (إِنَّ) بِالْكَسْرِ عَلَى إِرَادَةِ الْقَوْلِ أَوْ إِجْرَاءِ أَذْنٍ مَجْرَى قَالَ .
﴿ الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ صِفَةً لِلظَّالِمِينَ مُقَرَّرَةً، أَوْ ذَمَّ مَرْفُوعٌ أَوْ مَنْصُوبٌ .

قال أبو عبيد⁽⁹⁸⁴⁾ : "ما رُوي عن عمرَ غير معروف، ونراه مولدًا، ورُدَّ بأنَّ هذا طعن في المتواتر؛ فلا يقبل"⁽⁹⁸⁵⁾. قوله: (بين الفريقين) يشيرُ إلى أنَّ الضمير كناية عن أحادِ الفريقين، والتأذين وقعَ حالَ كونِ المؤذَّنَ بينهما، ولم يجعله كنايةً عن القائِلين: نعم -مع تبادُره-؛ لأنَّ الظَّاهر كونُ الملكِ وقتئذٍ⁽⁹⁸⁶⁾ بين الفريقين؛ ليسمعهما، ونظيره قوله تعالى في موضع آخر: ﴿ فَضْرَبَ بَيْنَهُمْ بِسُورٍ ﴾، أي: بين الفريقين بدليل قوله: ﴿ وَبَيْنَهُمَا حِجَابٌ ﴾ وَمَنْ جعله كنايةً عن القائِلين: نعم. وعَلَّله بأنَّ المعنى: لو كان بين الفريقين لَقليل بينهما [80/ب]؛ فقد غفلَ عما ذكر، وما أوردته من التَّظهير حُجَّةَ عليه، فتأمَّل.

قوله: (على إرادة القول)، أي: بطريقِ التَّضمين، أي: أَذَّنَ قائلاً: أن لعنت الله، وقوله: (أو إجراء أَذْنٍ مَجْرَى قال)، ولا تضمين؛ لأنَّ التأذين الذي هو التَّصويت والنداء بإعلام من جنس القول. ومعنى أَذَّنَ مؤذَّن: نادى منادٍ أسمعَ الفريقين: أن لعنة الله على الظَّالِمين على الإخبار، وقيل: ابتداء لَعْنٍ منه عليهم. قوله: (صفة للظَّالِمين مقررَّة، أو ذمَّ مرفوع أو منصوب)؛ فلا وَقَفَ على الأوَّل⁽⁹⁸⁷⁾، صدَّ عن كذا صدًا: صرفه ومنعه عنه، أي: يمنعون النَّاسَ عن دين الله بالنَّهي عنه، وإدخال الشُّبُهَةِ في دلائله،

الأثير، النُّهاية في غريب الحديث، ج 5، 84"

نقلًا عن النيسابوري تحقيق التفسير البسيط، ج 9، 145.

(984) أبو عبيد القاسم بن سلام الحُزَاعِيّ، بتشديد اللام، كان أبوه عبدًا روميا لرجل من أهل هراة، واشتغل أبو عبيد بالحديث والأدب والفقه، وكان ذا دين وسيرة جميلة ومذهب حسن وفضل بارع. وقال القاضي أحمد بن كامل: كان أبو عبيد فاضلا في دينه وعلمه، ربانيا متفنا، في أصناف علوم الإسلام من القراءات والفقه والعربية والأخبار، حسن الرواية صحيح النقل، ولا أعلم احدا من الناس طعن عليه في شيء من أمر دينه. ابن خلكان، وفيات الأعيان، ج 4، 60.

(985) السمين الحلبي، الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، ج 5، 326.

(986) في نسخة (ف): (وقت التأذين) عوضًا عن (وقتئذ).

(987) في نسخة (ف): (زيادة (دون الثاني)).

﴿ وَيَبْعُوهَا عَوَجًا ﴾ زَيْغًا وَمَيْلًا عَمَّا هُوَ عَلَيْهِ، وَالْعَوَجُ بِالْكَسْرِ فِي الْمَعَانِي وَالْأَعْيَانِ مَا لَمْ تَكُنْ مُنْتَصِبَةً،
وَبِالْفَتْحِ مَا كَانَ فِي الْمُنْتَصِبَةِ، كَالْحَائِطِ وَالرُّمَحِ. ﴿ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ كَافِرُونَ ﴾.

وَيَبْنِيهِمَا حِجَابٌ وَعَلَى الْأَعْرَافِ رِجَالٌ يَعْرِفُونَ كُلًّا بِسِيمَاهُمَا وَنَادَوْا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنْ سَلِّمُوا عَلَيْكُمْ لَمْ
يَدْخُلُوهَا وَهُمْ يَطْمَعُونَ ﴿٩١﴾ وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَارُهُمْ تِلْقَاءَ أَصْحَابِ النَّارِ قَالُوا رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ

٩١

﴿ وَيَبْنِيهِمَا حِجَابٌ ﴾ أَي: بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ فَضْرِبَ بَيْنَهُم بِسُورٍ ﴾ أَوْ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ لِيَمْنَعَ
وُصُولَ أَثَرِ إِحْدَاهُمَا إِلَى الْأُخْرَى.

﴿ وَيَبْعُوهَا عَوَجًا ﴾، أَي: يَطْلُبُونَ لَهَا تَغْيِيرًا وَإِمَالَةً إِلَى الْبَاطِلِ، وَصَدَّ عَنْهُ صِدُودًا، أَي: أَعْرَضَ،
أَي: يَصْدُدُونَ بِأَنْفُسِهِمْ عَنِ دِينِ اللَّهِ، يُعْرَضُونَ عَنْهُ، ﴿ وَيَبْنِيهِمَا عَوَجًا ﴾: يَطْلُبُونَ اعْوِجَاجَهَا، وَيَذْمُونَهَا؛
فَلَا يُؤْمِنُونَ بِهَا؛ فَعَلَى الْأَوَّلِ: يَكُونُ الْعَوَجُ بِمَعْنَى: التَّعْوِيجُ وَالْإِمَالَةُ، وَعَلَى الثَّانِي: يَكُونُ عَلَى أَصْلِهِ،
وَهُوَ: الْمَيْلُ، وَالْأَوَّلُ ^(٩٨٨): مَخْتَارُ النَّسْفِيِّ ^(٩٨٩)، وَالثَّانِي ^(٩٩٠): مَخْتَارُ الْقُرْطُبِيِّ، وَهُوَ الْأَظْهَرُ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ
الْمُصَنِّفُ، وَقَوْلُهُ: (عَمَّا هُوَ عَلَيْهِ)، أَي: عَمَّا سَبِيلَ اللَّهِ عَلَيْهِ ^(٩٩١).

قَوْلُهُ: لِقَوْلِهِ ﴿ فَضْرِبَ بَيْنَهُم بِسُورٍ ﴾ يَعْنِي: أَنَّ جَمْعَ الضَّمِيرِ فِي مَوْضِعِ آخِرِ مَعَ اتِّحَادِ الْقِصَّةِ يَدُلُّ
عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِضَمِيرِ الثَّانِيَةِ: الْفَرِيقَانِ لَا الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، ثُمَّ إِنَّ هَذَا قَرِينَةٌ مَجُوزَةٌ ^(٩٩٢)؛ فَلَا يَنَافِي جَوَازَ أَنْ يُرَادَ
بِهِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ سِوَا اتِّحَادِ السُّورَانِ أَوْ لَا.

(٩٨٨) النَّسْفِيُّ، أَبُو الْبَرَكَاتِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ حَافِظُ الدِّينِ النَّسْفِيُّ (ت. ٧١٠ هـ)، تَفْسِيرُ النَّسْفِيِّ = مَدَارِكُ
التَّنْزِيلِ وَحَقَائِقُ التَّأْوِيلِ، حَقَّقَهُ وَخَرَجَ أَحَادِيثَهُ: يَوْسُفُ عَلِيٌّ بَدْيَوِي، رَاجَعَهُ وَقَدَّمَ لَهُ: مَحْيِي الدِّينِ دَيْبُ مَسْتَو، دَارُ
الْكَلَمِ الطَّيِّبِ، بَيْرُوتَ، (١٤١٩ هـ - ١٩٩٨) ط ١، ج ١، ٥٧٠.

(٩٨٩) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّسْفِيُّ، أَبُو الْبَرَكَاتِ، حَافِظُ الدِّينِ (٧١٠ هـ = ١٣١٠ م): فَتَاهُ حَنْفِي، مَفْسَّرٌ، مِنْ أَهْلِ إِذْجِ
(مِنْ كُورِ أَصْبَهَانَ)، وَوَفَاتَهُ فِيهَا. نَسَبَتْهُ إِلَى «نَسَفٍ» بِلَادِ السُّنْدِ، بَيْنَ جَيْحُونَ وَسَمَرْقَنْدَ.

الزَّرْكَلِيُّ، الْأَعْلَامُ، ج ٤، ٦٧.

(٩٩٠) الْقُرْطُبِيُّ، الْجَامِعُ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ، ج ٤، ١٥٤.

(٩٩١) فِي نَسْخَةِ (ف): زِيَادَةُ (قَوْلُهُ: أَوْ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ؛ لِمَنْعِ وَصُولِ أَثَرِ أَحَدِيهِمَا إِلَى الْأُخْرَى فِيهِ كَيْفَ يَصِلُ ذَلِكَ مَعَ غَايَةِ
بُعْدِ أَحَدِيهِمَا عَنِ الْأُخْرَى).

(٩٩٢) فِي نَسْخَةِ (ف): زِيَادَةُ (لَا مُوجِبَةً).

﴿وَعَلَى الْأَعْرَافِ﴾ وعلى أعراف الحجاب، أي: أعاليه، وهو السور المضروب بينهما جمع عُرفٍ مُستعار من عُرفِ الفرس.

وقيل: العُرف ما ارتفع من الشيء فإنه يكون لظهوره أعرف من غيره.

﴿رِجَالٌ﴾ طائفة من الموحدين فصّروا في العمل فيحسبون بين الجنة والنار حتى يقضي الله سبحانه وتعالى فيهم ما يشاء وقيل قوم علت درجاتهم كالأنبياء عليهم الصلاة والسلام، أو الشهداء رضي الله تعالى عنهم، أو خيار المؤمنين وعلمائهم، أو ملائكة يرون في صورة الرجال.

﴿يَعْرِفُونَ كُلًّا﴾ من أهل الجنة والنار.

قوله: (وعلى أعراف الحجاب)؛ فاللام عوض عن المضاف إليه، وقال الواحدي⁽⁹⁹³⁾: "هي نفس الحجاب، عبر عنه تارة بالحجاب، وأخرى بالأعراف"، وقوله: (وهو)، أي: الحجاب هو السور المضروب بينهما، أي: بين الفريقين، أو بين الجنة والنار، وخصه الرّخصي بالثاني؛ فإن اتّحدا فيها وإلا فهو المشهور. قوله: (وقيل: العُرف ما ارتفع من الشيء)؛ فعلى هذا يكون إطلاقه على عُرفِ الفرس والديك وأعالي الحجاب بطريق الحقيقة، وقوله: (فإنه يكون لظهوره... إلخ) بيان وجه التفسير كذا في تفسير الكواشي⁽⁹⁹⁴⁾، وهو العرف من المعرفة؛ لأن من عليه يعرف أهل الجنة والنار.

قوله: (وقيل: قوم علت درجاتهم)؛ فيكون أصحاب الأعراف: أشراف أهل الجنة، أجلسهم الله عليها، وآخر إدخالهم الجنة؛ ليطلعوا على أهل الجنة والنار؛ فيلحقهم كمال السور؛ بمشاهدة تلك الأحوال، ثم بعد استقرار أهل الجنة في الجنة، وأهل النار في النار ينقلهم الله إلى الدرجات العالية، كذا قيل، وقوله: (أو خيار المؤمنين) بالجر عطف على الأنبياء، وقوله: (أو ملائكة) بالرفع عطف على "قوم"، وقوله: (يرون في صورة الرجال)؛ لدفع أن الملائكة لا يوصفون بالذكورة والأنوثة، قيل: من استوت حسناتهم وسيئاتهم من المؤمنين، أو قوم خرجوا في الغزو بغير إذن آبائهم، فقتلوا، أو قوم رضي عنهم أحد أبويهم وقفوا هناك حتى دخلوا بفضل الله، أو هم من مات في الفترة ولم [81/أ] يبدلوا، أي: دينهم، كذا في الكواشي.

(993) الواحدي، التفسير البسيط ج 9، 150.

(994) في نسخة (ف): تأخر العزو للكواشي وجعل في آخر العبارة.

﴿يَسْمِنُهُمْ﴾ بِعَلَامَتِهِمُ الَّتِي أَعْلَمَهُمُ اللَّهُ بِهَا كِبَاضِ الْوَجْهِ وَسَوَادِهِ، فَعَلَى مِنْ سَامٍ إِبِلُهُ إِذَا أُرْسَلَهَا فِي الْمَرْعى مُعَلَّمَةً، أَوْ مِنْ وَسَمٍ عَلَى الْقَلْبِ كَالجَاهِ مِنَ الْوَجْهِ، وَإِنَّمَا يَعْرِفُونَ ذَلِكَ بِالْإِلْهَامِ أَوْ تَعْلِيمِ الْمَلَائِكَةِ. ﴿وَنَادَوْا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنْ سَلِّمُوا عَلَيْنَا﴾ أَيُّ إِذَا نَظَرُوا إِلَيْهِمْ سَلَّمُوا عَلَيْهِمْ. ﴿لَمْ يَدْخُلُوهَا وَهُمْ يَطْمَعُونَ﴾ ٥٠ ﴿حَالٌ مِنَ الْوَاوِ عَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ وَمِنْ أَصْحَابِ عَلَى الْوُجُوهِ الْبَاقِيَةِ.

قوله: (وإنما يعرفون ذلك بالإلهام أو تعليم الملائكة)، أي: بأنَّ مَنْ فيه علامة كذا؛ فهو من أهل الجنة، وَمَنْ فيه علامة كذا؛ فهو من أهل النار، ثمَّ هذا يجب أن يكون قبل دخولهم الجنة والنار، وإلا فلا يبقى حاجة للاستدلال بالعلامة، وأمَّا النداء والصَّرف فبعده. قوله: (إذا نظروا إليهم سلّموا عليهم) هذا أخذ بحاصل المعنى؛ ليظهر حُسن عطفٍ "وإذا صرفت" على ﴿وَنَادَوْا﴾، وحسن موقع لفظ "الصَّرف" لا أنَّ فيه شرطاً محذوفاً، و﴿وَنَادَوْا﴾ جوابه؛ لأنَّ الواو⁽⁹⁹⁵⁾ ينبو عنه، وفي إيراد "نظروا" في مقابلة ﴿صُرِفَتْ﴾ إيماءً إلى أنَّ نظرهم إلى أهل الجنة يكون برغبةٍ منهم، وإلى أهل النار يكون بصرف أبصارهم من خارج، وليس في لفظ: ﴿صُرِفَتْ﴾ دلالة على أنَّهم ناظرون دائماً إلى أهل الجنة كما ظنَّ. قوله: (حال من الواو) في "نادوا" (على الوجه الأول)، أي: دون سائر الوجوه؛ لعدم ملائمة قوله: ﴿لَمْ يَدْخُلُوهَا وَهُمْ يَطْمَعُونَ﴾ إلا أنَّ المعنى حينئذٍ: وهم يعلمون أنهم يدخلون، وفي تفسير اللُّباب⁽⁹⁹⁶⁾: كون "طمع" بمعنى: عِلِم معروف في اللغة نقلاً عن النَّحاس⁽⁹⁹⁷⁾، وهم يَحْرِصُونَ عليها⁽⁹⁹⁸⁾، وفي القاموس⁽⁹⁹⁹⁾: طمع فيه وبه، حرص عليه، وقيل: استئناف جواباً للسؤال عن حال أصحاب الأعراف، أو صفة "رجال"، ولا يخفى ضعفه؛ للفصل بين الصِّفة والموصوف بما لا يصلح للاعتراض، ولم يتعرَّض المصنِّف لإعراب ﴿وَهُمْ يَطْمَعُونَ﴾، فقيل: حال من الواو، وفي: ﴿لَمْ يَدْخُلُوهَا﴾، يعني: بعد تسليط النَّفي،

(995) في نسخة (ف): زيادة (العطف).

(996) ابن عادل الحنبلي، اللباب في علوم الكتاب، ص 2340.

(997) أحمد بن محمد بن إسماعيل المرادي المصري، أبو جعفر النَّحاس (338 هـ = 950 م): مفسِّر، أديب. مولده ووفاته بمصر. كان من نظراء نفطويه وابن الأثيري. زار العراق واجتمع بعلمائه.

الزركلي، الأعلام، ج 1، 208.

(998) لم أجدها في معاني القرآن، للنَّحاس.

(999) الفيروزآبادي، القاموس المحيط، ص 744.

﴿وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَارُهُمْ تِلْقَاءَ أَصْحَابِ النَّارِ قَالُوا﴾ نَعُودُ بِاللَّهِ.

﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ أَي: فِي النَّارِ.

وَنَادَى أَصْحَابُ الْأَعْرَافِ رِجَالًا يَعْرِفُونَهُمْ بِسِيمَاهُمْ قَالُوا مَا أَغْنَىٰ عَنْكُمْ جَمْعُكُمْ وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ ﴿٤٨﴾ أَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمْتُمْ لَا يَنَالُهُمُ اللَّهُ بِرَحْمَةٍ أَدْخُلُوا الْجَنَّةَ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ وَلَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ

﴿٤٨﴾

﴿وَنَادَى أَصْحَابُ الْأَعْرَافِ رِجَالًا يَعْرِفُونَهُمْ بِسِيمَاهُمْ﴾ مِنْ رُؤَسَاءِ الْكُفَرَةِ.

﴿قَالُوا مَا أَغْنَىٰ عَنْكُمْ جَمْعُكُمْ﴾ كَثَرَتُكُمْ أَوْ جَمْعُكُمْ الْمَالِ. ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ﴾ عَنِ الْحَقِّ،

أَوْ عَلَى الْخَلْقِ. وَقُرِئَ «تَسْتَكْبِرُونَ» مِنَ الْكَثَرَةِ.

فالمعنى: كانوا طامعين عند عدم دخولهم الجنة، لا قبله حتى ينصرف النفي إليه، ويكون المعنى: لم يدخلوها حال الطمع، بل حال اليأس، ولا يخفى فسادُه؛ لأنَّه يستلزم أن يكون مناداتهم في حال دخول الجنة.

قوله: (من رؤساء الكفرة)، قال الكلبي⁽¹⁰⁰⁰⁾: "ينادونهم وهم على السور: يا وليد بن المغيرة، يا

أبا جهل بن هشام، يا فلان ثم ينظرون إلى الجنة؛ فيرون فيها الفقراء والضعفاء ممن كانوا يستهزئون بهم؛ مثل: سلمان⁽¹⁰⁰¹⁾، وصهيب⁽¹⁰⁰²⁾،

(1000) ابن عادل الحنبلي، اللُّبَابُ فِي عِلْمِ الْكِتَابِ ج 9، 132.

(1001) سلمان الفارسي (36 هـ = 656 م).

(1002) صهيب بن سنان بن مالك، من بني النمر بن قاسط (592 - 659 م).

﴿ أَهْوََاءِ الَّذِينَ أَقْسَمْتُمْ لَا يَنَالُهُمُ اللَّهُ بِرَحْمَةٍ ﴾ من تَتَمَّةِ قَوْلِهِمُ لِلرَّجَالِ، وَالْإِشَارَةُ إِلَى ضَعْفَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ الَّذِينَ كَانَتْ الْكَفَرَةُ يَحْتَفِرُونَ فِي الدُّنْيَا وَيَحْلِفُونَ أَنَّ اللَّهَ لَا يَدْخُلُهُمُ الْجَنَّةُ ﴿ أَدْخُلُوا الْجَنَّةَ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ وَلَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ ﴾ أَيِ فَالْتَفَتُوا إِلَى أَصْحَابِ الْجَنَّةِ وَقَالُوا لَهُمْ ادْخُلُوا وَهُوَ أَوْفَقُ لِلْوُجُوهِ الْأَخِيرَةِ، أَوْ فَقِيلَ لِأَصْحَابِ الْأَعْرَافِ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِفَضْلِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بَعْدَ أَنْ حُبِسُوا حَتَّى أَبْصَرُوا الْفَرِيقَيْنِ وَعَرَفُوهُمْ وَقَالُوا لَهُمْ مَا قَالُوا.

قيل: لَمَّا عَيَّرُوا أَصْحَابَ النَّارِ أَقْسَمُوا أَنَّ أَصْحَابَ الْأَعْرَافِ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فَقَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَوْ بَعْضُ الْمَلَائِكَةِ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمْتُمْ.

...وَحَبَّابٌ⁽¹⁰⁰³⁾، وَبِلَالٌ⁽¹⁰⁰⁴⁾، وَأَمْثَلُهُمْ، فَيَقُولُ أَصْحَابُ الْأَعْرَافِ لِأُولَئِكَ الْكَفَّارِ: ﴿ أَهْوََاءِ ﴾، أَيِ: أَهْوَاءِ الضُّعَفَاءِ، ﴿ الَّذِينَ أَقْسَمْتُمْ ﴾، أَيِ: حَلَفْتُمْ فِي الدُّنْيَا، ﴿ لَا يَنَالُهُمُ اللَّهُ بِرَحْمَةٍ ﴾، أَيِ: حَلَفْتُمْ أَنَّهُمْ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ.

قوله: (أَيِ: فَالْتَفَتُوا إِلَى أَصْحَابِ الْجَنَّةِ، وَقَالُوا لَهُمْ: ادْخُلُوا) الْجَنَّةَ، أَيِ: دُومُوا فِيهَا غَيْرَ خَائِفِينَ وَلَا تَحْزُونِينَ، وَقوله: (بَعْدَ أَنْ حُبِسُوا) ظَرْفٌ لِقِيلَ، (حَتَّى أَبْصَرُوا)، أَيِ: أَهْلُ الْأَعْرَافِ الْفَرِيقَيْنِ وَعَرَفُوهُمَا، وَجَمْعُ الضَّمِيرِ لِلْآحَادِ، (وَقَالُوا لَهُمْ مَا قَالُوا)، أَيِ: لِأَصْحَابِ الْجَنَّةِ: سَلَامٌ عَلَيْكُمْ، وَلِأَصْحَابِ النَّارِ: مَا أَغْنَى عَنْكُمْ جَمْعُكُمْ بَعْدَ أَنْ اسْتَعَاذُوا أَنْ يَكُونُوا مَعَهُمْ.

قوله: (وَقِيلَ لَمَّا عَيَّرُوا) عَطَفَ بِحَسَبِ الْمَعْنَى عَلَى قوله: (مَنْ تَتَمَّةِ قَوْلِهِمْ)، أَيِ: لَمَّا عَيَّرَ أَصْحَابُ الْأَعْرَافِ أَصْحَابَ النَّارِ أَقْسَمُوا أَنَّ أَصْحَابَ الْأَعْرَافِ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى، أَوْ بَعْضُ الْمَلَائِكَةِ خُطَابًا لِأَهْلِ النَّارِ، أَيِ: أَهْوَاءِ [ب/81] الَّذِينَ أَقْسَمْتُمْ بِاللَّهِ، أَيِ: مُشِيرًا إِلَى أَصْحَابِ الْأَعْرَافِ، ثُمَّ وَجَّهَ اللَّهُ خُطَابًا إِلَى أَصْحَابِ الْأَعْرَافِ، فَقَالَ: ﴿ أَدْخُلُوا الْجَنَّةَ ﴾ الْآيَةُ، فَعَلَى هَذَا يَكُونُ هَؤُلَاءِ مُسْتَأْنَفًا لَا⁽¹⁰⁰⁵⁾ مِنْ تَتَمَّةِ قَوْلِهِمُ لِلرَّجَالِ.

(1003) حَبَّابُ بْنُ الْأَرْتِّ بْنِ جَنْدَلَةَ بْنِ سَعْدِ التَّمِيمِيِّ، أَبُو يَحْيَى، أَوْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (37 هـ = 657 م).

(1004) بِلَالُ بْنُ رِيَّاحِ الْحَبَشِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (20 هـ = 641 م): مُؤَدِّنُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(1005) فِي نَسْخَةِ (ف): (مُسْتَفَادًا) عَوَضًا عَنْ (مُسْتَأْنَفًا لَا).

وَقُرِئَ (أَدْخِلُوا) وَ(دَخَلُوا) عَلَى الْإِسْتِثْنَاءِ وَتَقْدِيرُهُ دَخَلُوا الْجَنَّةَ مَقُولًا لَهُمْ ﴿لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ﴾.
وَنَادَى أَصْحَبُ النَّارِ أَصْحَبَ الْجَنَّةِ أَنْ أَفِيضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ
حَرَّمَهَا عَلَى الْكَافِرِينَ ﴿الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَهْوًا وَلَعِبًا وَغَرَّتْهُمْ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا فَالْيَوْمَ نَنسِفُهُمْ كَمَا نَسَوُا
لِقَاءَ يَوْمِهِمْ هَذَا وَمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَجْحَدُونَ﴾

قوله (وقرئ: ادخلوا ودخلوا)، أي: على صيغة المبني للمفعول، من باب الأفعال، وعلى صيغة
المبني للفاعل من الثلاثي، والأول: قراءة طلحة⁽¹⁰⁰⁶⁾، وابن وثاب، والنخعي⁽¹⁰⁰⁷⁾، والثاني: قراءة
عكرمة⁽¹⁰⁰⁸⁾، وقرأ الحسن وابن سيرين: (ادخلوا الجنة) أمراً من باب الأفعال، يعني: أنه تعالى أمر
ملائكته بإدخال أهل الأعراف الجنة، ثم خاطب أهل الأعراف بـ"لا خوف عليكم.... إلخ"؛ فيكون
هذا جملة استئنافية، وأنه تعالى أمر أهل الأعراف بإدخال أنفسهم الجنة؛ فتكون جملة حالية، أي: ادخلوا
أنفسكم الجنة غير خائفين، والمفعول محذوف على الوجهين.

وقوله: (وتقديره)، أي: تقديره على القراءتين: ادخلوا ودخلوا مقولاً لهم... إلخ، إنما قدره
هكذا؛ ليلاءم الخطاب في: ﴿لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ﴾.

(1006) طلحة بن مصرف بن كعب بن عمرو الهمدانيّ الكوفي، أبو محمد (112 هـ = 730 م): أقرأ أهل الكوفة
في عصره. وكان يسمى (سيد القراء) وهو من رجال الحديث الثقات، ومن أهل الورع والنسك.

شهد وقعة: (الجماحم)، وقال: رميت فيها بأشهم، ولوددت أن يدي قطعت ولم أشهدها. الزركلي، الأعلام، ج 3، 230.
(1007) إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود، أبو عمران النخعي الكوفي، الإمام المشهور الصالح الزاهد العالم، قرأ على
الأسود بن يزيد، وك، علقمة بن قيس، قرأ عليه سليمان الأعمش، وك، طلحة بن مصرف، توفي سنة ست وتسعين،
وقيل: سنة خمس وتسعين. ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء، ج 1، 29.

(1008) عكرمة، مولى ابن عباس أبو عبد الله المفسر، وردت الرواية عنه حروف القرآن، روى عن مولاه وأبي هريرة
وعبد الله ابن عمر، وقد تكلم فيه لرأيه لا لروايته، فإنه اتهم بأنه كان يرى رأي الخوارج، عرض عليه علباء بن أحمد
وأبو عمرو بن العلاء، وروى عنه أيوب وخالد الحذاء وخلق واعتمده البخاري وأخرج له مسلم مقروناً، وكذبه
مجاهد وابن سيرين، مات سنة خمس أو سنة ست أو سنة سبع ومائة. ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء، ج 1،

﴿وَنَادَىٰ أَصْحَابُ النَّارِ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنِ افِيضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ﴾ أَيُّ صُبُّهُ، وهو دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْجَنَّةَ فَوْقَ النَّارِ.

﴿أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ﴾ مِنْ سَائِرِ الْأَشْرَبَةِ لِثَلَاثِمِ الْإِفَاضَةِ، أَوْ مِنَ الطَّعَامِ كَقَوْلِهِ: عَلَفْتُهَا تَبْنًا وَمَاءً بَارِدًا. ﴿قَالُوا إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَهَا عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ مَنَعَهَا عَنْهُمْ مَنَعَ الْمَحْرَمِ مِنَ الْمَكْلَفِ.

قوله: (وهو)، أي: لفظ الفيض مع متعدّد بـ"على"، دليل، أي: أَمَارَةٌ ظَاهِرَةٌ عَلَى أَنَّ الْجَنَّةَ فَوْقَ النَّارِ؛ لِأَنَّ الْحَمْلَ عَلَى التَّضْمِينِ خِلَافَ الظَّاهِرِ، فَلَا يَصَارُ إِلَيْهِ مَعَ صِحَّةِ الْأَصْلِ⁽¹⁰⁰⁹⁾.

قوله: (من سائر الأشربة) لَمَّا اقْتَضَى عَطْفُ ﴿مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ﴾ عَلَى ﴿مِنَ الْمَاءِ﴾ دَخُولَهُ تَحْتَ الْإِفَاضَةِ حَمْلَهُ عَلَى الْأَشْرَبَةِ غَيْرِ الْمَاءِ، ثُمَّ جَوَّزَ حَمْلَهُ عَلَى الطَّعَامِ، وَأَشَارَ إِلَى تَأْوِيلِهِ بِذِكْرِ النَّظِيرِ، وَهُوَ: عَلَفْتُهَا تَبْنًا وَمَاءً بَارِدًا، وَفِيهِ تَأْوِيلَانِ: تَضْمِينِ مَعْنَى الْإِعْطَاءِ، أَيُّ: عَلَفْتُهَا مَعْطِيًا إِيَّاهُمَا، وَإِضْهَارِ فِعْلٍ يَصِلُ الْمَاءُ، أَيُّ: وَسَقَيْتُهَا مَاءً بَارِدًا؛ فَالْمَعْنَى: أَفِيضُوا مُلْقِينَ عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ مِنَ الطَّعَامِ، وَأَفِيضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ، وَأَلْقُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ مِنَ الطَّعَامِ، قَالَ أَبُو حَيَّانٍ⁽¹⁰¹⁰⁾: "وَالصَّحِيحُ التَّضْمِينُ دُونَ الْإِضْهَارِ"، قُلْتُ: بَلِ الْأَصَحُّ هُوَ الْإِضْهَارُ دُونَهُ؛ لِصِحَّةِ تَسْلِيْطِ الْإِفَاضَةِ عَلَى الْمَاءِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ إِلَى تَضْمِينِ فِعْلٍ آخَرَ. قوله: (منعها عنهم منع المحرم على المكلف)؛ فَيَكُونُ اسْتِعَارَةً تَمْثِيلِيَّةً، شَبَّهَتْ حَالَهُمْ مَعَ شَرَابِ الْجَنَّةِ وَطَعَامِهَا بِحَالِ الْمَكْلَفِ مَعَ مَا حُرِّمَ عَلَيْهِ فِي الْمَنَعِ عَنْهُ، مَعَ الرِّغْبَةِ وَالشَّغْفِ بِهِ، وَلَكَ أَنْ تَحْمِلَهُ عَلَى الْاسْتِعَارَةِ التَّحْقِيقِيَّةِ التَّبَعِيَّةِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ التَّحْرِيمَ فِي اللُّغَةِ: هُوَ الْمَنَعُ مُطْلَقًا، وَفِي الشَّرْعِ: مَنَعُ الْمَكْلَفِ عَنْ فِعْلٍ بِطَرِيقِ مَخْصُوصٍ؛ بِحَيْثُ يَسْتَحِقُّ فَاعِلُهُ الْعِقَابَ، وَلَفْظُ "التَّحْرِيمِ" إِذَا اسْتُعْمِلَ بِكَلِمَةٍ عَلَى مَا يَرَادُ بِهِ مَعْنَاهُ الشَّرْعِي -إِلَّا عِنْدَ قَرِينَةٍ صَارِفَةٍ عَنْهُ كَمَا فِي الْآيَةِ- فَإِنَّ الدَّارَ لَيْسَتْ بِدَارِ تَكْلِيفٍ؛ فَيُحْمَلُ عَلَى مَعْنَاهُ اللَّغْوِي؛ تَشْبِيْهًُا لِمَنْعِهَا عَنْهُمْ بِمَنْعِ الْمُحْرَمِ عَنِ الْمَكْلَفِ. وكذا في قوله: ﴿وَحَرَّمْنَا عَلَيْهِ الْمَرَاضِعَ مِنْ قَبْلُ﴾ [القصص: 12]، ﴿وَحَرَّمْ عَلَى قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا﴾ [الأنبياء: 95]، ثُمَّ الْمَنَعُ بِالْمَعْنَى اللَّغْوِي لَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ حَقِيقِيًّا؛ إِذْ قَدْ يَكُونُ بِمَجَرَّدِ اللِّسَانِ مِنْ غَيْرِ حَصُولِ الْامْتِنَاعِ؛ فَاصْطَحَلَ مَا قِيلَ: إِنَّ التَّحْرِيمَ هُوَ الْمَنَعُ، وَتَعْدِيَّتُهُ بـ"على" كَتَعْدِيَةِ الشَّهَادَةِ بِهَا، كَمَا فِي: ﴿وَحَرَّمْنَا عَلَيْهِ

(1009) في نسخة (ف): فلا يصار إليه مع صحة إبقائه على ظاهره.

(1010) أبو حيان، البحر المحيط، ج 5، 62.

﴿الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَهْوًا وَلَعِبًا﴾ كَتَحْرِيمِ الْبَحِيرَةِ وَالتَّصَدِيَةِ وَالْمُكَاءِ حَوْلَ الْبَيْتِ وَاللَّهُوُ صَرْفُ الْهَمِّ بِهَا لَا يَحْسُنُ أَنْ يُصْرَفَ بِهِ، وَاللَّعِبُ طَلَبُ الْفَرَحِ بِهَا لَا يَحْسُنُ أَنْ يُطْلَبَ بِهِ.
﴿وَعَرَّزْتُهُمُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا فَأَلْيَوْمَ نَنْسَهُمْ﴾ نَفَعَلُ بِهِمْ فَعَلَ النَّاسِينَ فَتَرَكْتُهُمْ فِي النَّارِ.
﴿كَمَا نَسُوا لِقَاءَ يَوْمِهِمْ هَذَا﴾ فَلَمْ يُحْطِرُوهُ بِبَالِهِمْ وَلَمْ يَسْتَعِدُّوا لَهُ.
﴿وَمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَجْحَدُونَ﴾ وَكَمَا كَانُوا مُنْكَرِينَ أَنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ.

الْمَرَاذِعُ مِنْ قَبْلِ ﴿[القصص: 12]، وَلَا خَفَاءَ فِي أَنَّ الْمَنْعَ [82/أ] اللَّغْوِي أبلغ من التَّحْرِيمِ الشَّرْعِيِّ؛ لِأَنَّ الْمَكْلَفَ قَدْ لَا يَكُونُ مَمْنُوعًا بِالْمَنْعِ الْحُكْمِيِّ بِخِلَافِ الْمَنْعِ الْحَقِيقِيِّ؛ فَإِنَّهُ لَا بَدَّ أَنْ يَكُونَ مَمْنُوعًا بِهِ، فَلَا وَجْهَ لِمَا قِيلَ: مَنَعَهَا عَنْهُمْ مَنَعَ الْمَكْلَفِ انْتَهَى، وَإِنَّمَا جُعِلَ التَّحْرِيمُ اسْتِعَارَةً عَنِ الْمَنْعِ لَا مَجَازًا عَنْهُ بِطَرِيقِ اسْتِعْمَالِ الْقَيْدِ فِي الْمَطْلَقِ؛ كـ "المِشْفَر" الْمَوْضُوعُ لِشَفَةِ الْبَعِيرِ إِذَا اسْتُعْمِلَ فِي مُطْلَقِ الشَّفَةِ لِرُجْحَانِ الْاسْتِعَارَةِ، وَلَا حَتِيجَ هَذَا الْمَجَازِ إِلَى قَرِينَةٍ دَالَّةٍ عَلَى أَنَّ الْقَصْدَ إِلَى ذَلِكَ لَا غَيْرَ، كَمَا صَرَّحَ بِهِ صَاحِبُ الْمِفْتَاحِ، وَانْتِفَاءُ هَذِهِ الْقَرِينَةِ هَهُنَا.

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ﴾ الآية، ﴿الَّذِينَ﴾ فِي مَحَلِّ جَرِّ نَعْتٍ "لِلْكَافِرِينَ"، أَوْ بَدَلٍ مِنْهُ، أَوْ رُفْعٍ أَوْ نُصَبٍ عَلَى الدَّمِّ، أَي: جَعَلُوا دِينَهُمْ مُتَابِعَةً أَهْوَائِهِمْ يَحَرِّمُونَ مَا شَاءُوا، وَيُحِلُّونَ مَا شَاءُوا غَيْرَ دَائِبِينَ لِلَّهِ، وَلَا مُتَّبِعِينَ أَمْرَهُ؛ كَتَحْرِيمِ الْبَحِيرَةِ وَسَبْقِ تَفْصِيلِهِ فِي الْمَائِدَةِ، وَكَالتَّصَدِيَةِ حَوْلَ الْبَيْتِ، وَسَيَجِيءُ فِي الْأَنْفَالِ. قوله: (نَفَعَلُ بِهِمْ فَعَلَ النَّاسِينَ فَتَرَكْتُهُمْ فِي النَّارِ) جَعَلَهُ اسْتِعَارَةً تَمَثِيلِيَّةً؛ لِاسْتِحَالَةِ حَقِيقَةِ النَّسْيَانِ مِنَ اللَّهِ⁽¹⁰¹¹⁾، شَبَّهَ مُعَامَلَتَهُ مَعَ هَؤُلَاءِ الْكَفَّارِ بِمُعَامَلَةِ مَنْ يَنْسَى عَبْدَهُ مِنَ الْخَيْرِ⁽¹⁰¹²⁾، كَمَا جَعَلَ نَسْيَانَهُمْ لِقَاءَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ تَمَثِيلًا أَيْضًا؛ فَشَبَّهَ حَالَهُمْ - فِي عَدَمِ إِحْضَارِهِمْ بِبَالِهِمْ لِقَاءَهُ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَعَدَمِ مُبَالَاغَتِهِمْ بِذَلِكَ - بِحَالِ مَنْ عَرَفَ شَيْئًا ثُمَّ نَسِيَهِ، هَذَا وَقَدْ يُجْعَلُ النَّسْيَانُ مَجَازًا عَنِ التَّرْكِ بِعِلَاقَةِ الزُّرُومِ. وَالْمَعْنَى: تَرَكْتُهُمْ فِي الْعَذَابِ لَا تُجِيبُ دُعَاءَهُمْ، وَلَا تَرْحَمُ ضَعْفَهُمْ، كَمَا أَنَّهُمْ تَرَكُوا الْعَمَلَ لِلْقَاءِ يَوْمَهُمْ؛ فَيَكُونُ اسْتِعَارَةً تَحْقِيقِيَّةً تَبْعِيَّةً. قوله: (وَكَمَا كَانُوا مُنْكَرِينَ) فـ "مَا" هَذِهِ - كَالَّذِي عَطَفَ هُوَ عَلَيْهِ - مُصَدَّرِيَّةٌ، وَلَيْسَ الْكَافِ لِلتَّشْبِيهِ،

(1011) فِي نَسْخَةِ (ف) جَاءَتْ (لَأَنَّ اللَّهَ مَنْزَعٌ عَنِ النَّسْيَانِ)

(1012) فِي نَسْخَةِ (ف): زِيَادَةُ (فَلَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ).

وَلَقَدْ جِئْتَهُمْ بِكِتَابٍ فَصَّلْنَاهُ عَلَىٰ عِلْمٍ هُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٣٦﴾ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلَهُ يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ فَهَلْ لَنَا مِنْ شُفَعَاءَ فَيَشْفَعُوا لَنَا أَوْ نُرَدُّ فَنَعْمَلَ غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ ۚ قَدْ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿٣٧﴾

﴿وَلَقَدْ جِئْتَهُمْ بِكِتَابٍ فَصَّلْنَاهُ﴾ بَيَّنَّا مَعَانِيَهُ مِنَ الْعَقَائِدِ وَالْأَحْكَامِ وَالْمَوَاعِظِ مُفَصَّلَةً. ﴿عَلَىٰ عِلْمٍ﴾ عَالِمِينَ بِوَجْهِ تَفْصِيلِهِ حَتَّىٰ جَاءَ حَكِيمًا، وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَىٰ أَنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَالِمٌ بِعِلْمٍ، أَوْ مُشْتَمِلًا عَلَىٰ عِلْمٍ فَيَكُونُ حَالًا مِنَ الْمَفْعُولِ. وَقُرِئَ (فَصَّلْنَاهُ) أَيُّ: عَلَىٰ سَائِرِ الْكُتُبِ عَالِمِينَ بِأَنَّهُ حَقِيقٌ بِذَلِكَ. ﴿هُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ حَالٌ مِنَ الْهَاءِ. ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ﴾ يَنْتَظِرُونَ. ﴿إِلَّا تَأْوِيلَهُ﴾ إِلَّا مَا يُؤُولُ إِلَيْهِ أَمْرُهُ مِنْ تَبَيَّنِ صِدْقِهِ بِظُهُورِ مَا نَطَقَ بِهِ مِنَ الْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ. ﴿يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلَهُ يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ مِنْ قَبْلُ﴾ تَرَكُوهُ تَرَكَ النَّاسِي.

بل للتعليل، أي: ننسأهم اليوم لنسيانهم اللقاء، وجحدهم الآيات في الدنيا.

قوله: (من العقائد... إلخ) لم يذكر القصص، ولعله أدرجها في المواعظ؛ لحصول الحصّة من القصّة، ثمّ المراد بالكتاب: القرآن كما هو الظاهر، وقيل: الجنس، وضمير الجمع يتناول من تقدّم من الكفرة، وقراءة: (فَصَّلْنَا) بالمُعْجَمَةِ يَعْنِي الْأَوَّلَ.

قوله: (وفيه: دليل على أنّه سبحانه وتعالى عالم بعلم)، أي: بعلم هو صفة زائدة على ذاته، لا كما زعمه المعتزلة من أنّه ليس له إلّا عالميّة، هي: تعلّق ذاته بمعلوم، ووجه الدلالة ظاهر. قوله: (عالمين بأنّه حقيق بذلك) يشير إلى اختصاص الحاليّة على هذه القراءة بكونها من الفاعل، وليس كذلك؛ فالمراد: مشتملاً على علم.

قوله: (حال من الهاء) أو من "كتاب"، وهو الظاهر، ولكونه حالاً من ضمير الفاعل، أي: هادياً ورحيماً وجه صحّة كما لا يخفى، وقيل: مفعول لأجله، أي: فصّلناه لأجلها، وقد يُجَعَلُ ⁽¹⁰¹³⁾ في محلّ الجرّ على أنّه صفة أخرى لـ "كتاب"، أو بدل منه، أو من "علم". قوله: (من تبين صدقه)، قيل عليه: كيف ينتظرونه مع جحدهم؟ وأجيب: أنّهم وإن جحدوا إلّا أنّهم بمنزلة المنتظرين، وفي حكمهم من حيث إنّ تلك الأحوال تأتيهم لا محالة، وما يقال: لعلّ فيهم أقواماً يشكّون ويتوقّعون [82/ب] ياباه تخصيص التّبين بالصدق إلّا أن يقال: أرادوا كذبه، وإنّا خصّصه به؛ لأنّ الذي سيّتين لهم ذلك.

(1013) في نسخة (ف): زيادة (في محلّ الرّفْع على أنّه الخبر مبتدأ محذوف).

﴿ قَدْ جَاءَتْ رُسُلٌ بِالْحَقِّ ﴾ أَي: قَدْ تَبَيَّنَ أَنَّهُمْ جَاءُوا بِالْحَقِّ. ﴿ فَهَلْ لَنَا مِنْ شُفْعَاءَ فَيَشْفَعُوا لَنَا ﴾ الْيَوْمَ.

﴿ أَوْ نُردُّ ﴾ أَوْ هَلْ نُردُّ إِلَى الدُّنْيَا. وَقُرِئَ بِالنَّصْبِ عَطْفًا عَلَى ﴿ فَيَشْفَعُوا ﴾، أَوْ لِأَنَّ ﴿ أَوْ ﴾ بِمَعْنَى إِلَى أَنْ، فَعَلَى الْأَوَّلِ الْمَسْئُولُ أَحَدُ الْأَمْرَيْنِ الشَّفَاعَةُ أَوْ رُدُّهُنَّ إِلَى الدُّنْيَا، وَعَلَى الثَّانِي أَنْ يَكُونَ لَهُنَّ شُفْعَاءُ إِنَّمَا لِأَحَدِ الْأَمْرَيْنِ أَوْ لِأَمْرٍ وَاحِدٍ وَهُوَ الرَّدُّ.

قوله: (أي: قد تبين أنهم جاءوا بالحق) قالوه توطئة لطلب الشفاعة لا لقصدهم الإيذان بها جاءوا به؛ لعلمهم بعدم نفع هذا الاعتراف، لكونه في غير أوانه، والباء للملابسة أو للتعدية.

قوله تعالى: ﴿ فَهَلْ لَنَا مِنْ شُفْعَاءَ ﴾ "من" مزيدة في المبتدأ، و"لنا" خبره قُدِّمَ عليه للسَّعة، أو من "شفعاء" فاعل الظرف⁽¹⁰¹⁴⁾؛ لاعتداده على الاستفهام، و"من" مزيدة.

قوله: (أو هل نرد)؛ فيكون عطف جملة فعلية على اسمية أو ظرفية، وقوله: (أو)؛ لِأَنَّ "أو" بمعنى "إلى" إِنْ عُطِفَ عَلَى قَوْلِهِ: "عَطْفًا" انتصب هو دونه؛ لوجود شرط فيه لا فيه⁽¹⁰¹⁵⁾، وفي الكشف: أو يكون "أو" بمعنى "حتى"، المشهور: كون "أو" بمعنى "إلى" دون "حتى"، كما ذكر ذلك في النحو، فقل: إِنَّمَا أَثَرُ "حَتَّى" عَلَى "إِلَى" عَلَى خِلَافِ الْمَشْهُورِ؛ تَصْرِيحًا بِمَعْنَى السَّبَبِيَّةِ، يَرِيدُ أَنَّ "حَتَّى" بِمَعْنَى "كِي"، وَفِيهِ أَنَّ كَوْنَهُ بِمَعْنَى "كِي" يَخْتَصُّ بِمَا إِذَا كَانَ "حَتَّى" جَارَةً، لَا عَاطِفَةً كَمَا ذَكَرَ فِي النُّحُو.

قوله: (فعلى الأول: المسؤول أحد الأمرين... إلخ)، فالمعنى على الرفع: تَمَنَّى الشَّفَاعَةَ، أَوْ الرَّدَّ، أَي: تَمَنَّى أَحَدَهُمَا، وَعَلَى الْأَوَّلِ مِنْ وَجْهِ النَّصْبِ: تَمَنَّى الشَّفِيعَ لِلشَّفَاعَةِ، أَوْ للرَّدِّ، وَعَلَى ثَانِيهِمَا: تَمَنَّى الشَّفِيعَ لِلشَّفَاعَةِ مَفْضِيًّا إِلَى الرَّدِّ، وَسَبَبًا لَهُ، وَسَبِيلَةً إِلَيْهِ كَذَا قِيلَ، وَالْكُلُّ ظَاهِرٌ إِلَّا أَنَّ الْمَقَابِلَةَ⁽¹⁰¹⁶⁾ بَيْنَ الشَّفَاعَةِ لِغَيْرِ الرَّدِّ وَبَيْنَ الرَّدِّ غَيْرِ ظَاهِرَةٍ؛ لِأَنَّهُ أَثَرُ الشَّفَاعَةِ وَنَتِيجَتُهَا؛ فَالْوَجْهُ: أَنَّ تَكُونَ الشَّفَاعَةَ حِينَئِذٍ كَنَايَةً عَنِ الْمَغْفَرَةِ، وَالْمَعْنَى: فَتَغْفِرْ، أَي: بِالشَّفَاعَةِ أَوْ نُردُّ⁽¹⁰¹⁷⁾.

(1014) في نسخة (ف): زيادة (على زيادة من أيضًا).

(1015) وفي نسخة (ف): (لوجود شرط نصبه دون المعطوف؛ لفقدان شرطه).

(1016) وفي نسخة (ف): (إلا أن المقابلة بين طلب الشفيع للرَّدِّ، وبين طلبه للشَّفَاعَةَ بدون الرَّدِّ غير ظاهرة).

(1017) في نسخة (ف): زيادة (بالنَّصْبِ عطف عليه، أو على المقدَّر؛ فيكون كُلاًّ من المغفرة والرَّدِّ وأثر الشَّفَاعَةِ، ولك أن تعطف: ، أو نرد، بالنَّصْبِ بتقدير: إن على شفعاء، أي: أو فهل لنا أن نرد، فتدبر).

﴿فَنَعْمَلْ غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلْ﴾ جَوَابُ الاسْتِفْهَامِ الثَّانِي وَقُرِئَ بِالرَّفْعِ أَيِ فَتَحْنُ نَعْمَلُ.

﴿قَدْ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ بِصَرْفِ أَعْمَارِهِمْ فِي الْكُفْرِ.

﴿وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ بَطَلَ عَنْهُمْ فَلَمْ يَنْفَعَهُمْ.

إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ

يَطْلُبُهُ حَيْثُهَا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالْجُجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴿١٠١﴾

﴿إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾ أَيِ فِي سِتَّةِ أَوْقَاتٍ كَقَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ يُؤَلِّمُ

يَوْمَئِذٍ دُبْرَهُ﴾ أَوْ فِي مِقْدَارِ سِتَّةِ أَيَّامٍ، فَإِنَّ الْمُتَعَارَفَ بِالْيَوْمِ زَمَانُ طُلُوعِ الشَّمْسِ إِلَى غُرُوبِهَا وَلَمْ يَكُنْ حَيِّثُ، وَفِي خَلْقِ

الْأَشْيَاءِ مُدْرَجًا مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَى إِيجَادِهَا دَفْعَةً دَلِيلًا لِلِاخْتِيَارِ وَاعْتِبَارًا لِلنَّظَارِ وَحَثٌّ عَلَى النَّاتِي فِي الْأُمُورِ.

﴿ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ اسْتَوَى أَمْرُهُ أَوْ اسْتَوَى،

قوله: (جواب الاستفهام الثاني)، أي: على أول الوجوه، وأمّا على الأخيرين منها؛ فالاستفهام

واحدٌ، وجوابه: ﴿فيشفعوا﴾، و﴿فنعمل﴾ مرفوع⁽¹⁰¹⁸⁾ على فتحن نعمل، أي: بعد الرّدِّ، أو منصوب

معطوف على نُردُّ على قراءة النصب مسبب عنه.

وقوله: (قرئ بالرفع)، أي: على الوجوه كلها، قراءة الحسن.

قوله: (أي: في ستة أوقات)؛ بأن يتخلّل بين هذه الأوقات أوقات خمسة خالية عن الخلق.

وقوله: (فإن المتعارف) تعليل صالح للتّوجيهين.

قوله: (دليل للاختيار) فإن قلت: يجوز أن يكون الفاعل موجباً مشروطاً بأمور توجد وقتاً فوقتاً،

قلت: مآله إلى التسلسل أو ثبوت الاختيار.

وقوله: (واعتبار للنظار) لإخفاء في أنّ هذا يتوقّف على تقدّم خلق الملائكة على خلق الأرض

والسّماء، ولم يثبت.

قوله: (استوى أمره واستولى) ذكر في كتب الكلام: أنّ الاستواء من الصّفات المختلف فيها؛

فقيل: المراد استوى أمره، أي: الإسناد مجازي لا أنّ فيه حذفاً؛ لعدم جواز حذف الفاعل.

(1018) في نسخة (ف): زيادة (معطوف).

وَعَنْ أَصْحَابِنَا أَنَّ الْإِسْتِوَاءَ عَلَى الْعَرْشِ صِفَةٌ لِلَّهِ بِلاَ كَيْفٍ، وَالْمَعْنَى: أَنَّ لَهُ تَعَالَى اسْتِوَاءً عَلَى الْعَرْشِ عَلَى
الْوَجْهِ الَّذِي عَنْهُ مُنَزَّهًا عَنِ الْإِسْتِقْرَارِ وَالتَّكُنُّنِ، وَالْعَرْشُ الْجِسْمُ الْمُحِيطُ بِسَائِرِ الْأَجْسَامِ سُمِّيَ بِهِ لارتفاعه، أَوْ
لِلتَّشْبِيهِ بِسَرِيرِ الْمَلِكِ فَإِنَّ الْأُمُورَ وَالتَّدَابِيرَ تَنْزُلُ مِنْهُ وَقِيلَ الْمَلِكُ.
﴿يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ﴾ يُغْطِيهِ بِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ عَكْسَهُ لِلْعِلْمِ بِهِ،

وقيل: الاستواء هو الاستيلاء، قال:

قد استوى عمرو على العراق من غير سيفٍ ودمٍ مُهراق⁽¹⁰¹⁹⁾

فعلى الأول لا يكون من الصفات، وعلى الثاني يعود إلى صفة القدرة، وقال الأشعري -على أحد
قوله-: هو صفة زائدة غير عائدة إلى صفة من الصفات [83/أ] الثمانية، ولا يخفى أن هذا دعوى لا دليل
عليها، ولا تعويل على الظاهر مع قيام احتمال التأويلين، ولهذا قيل: الحق التوقف مع القطع؛ بأنه ليس
كاستيواء الأجسام. قوله⁽¹⁰²⁰⁾: (أو للتشبيه بسير الملك... إلخ)؛ فيكون استعارة تشبيهاً له بسير الملك
في نزول الأمور والتدابير منه، وقيل: كفاية عن الملك، يقال: شلَّ عرشه، أي: انتقص ملكه وفُسد،
ويقال: استوى على عرشه إذا استقام له ملكه، أو اطرَد أمره وحُكمه، كذا في اللُّباب⁽¹⁰²¹⁾. قوله: (يغشيه
به)، أي: يغطي الله النهار بالليل، يشير إلى أن فعل التغطية لله لا لليل، وإنَّما هو ما به التغطية بمنزلة الثوب،
وإسناده إليه -المنفهم من الآية- مجازيٌّ، ثم لما وجب اجتماع المغطى به مع المغطى في الوجود، ولم يتصور
ذلك ههنا أشار إلى حله في الرعد بقوله: (يلبسه مكانه؛ فيصير عوضاً الحق)⁽¹⁰²²⁾ مطلقاً بعد أن كان مضياً،
يعني: إنَّ المكان هو المغيث حقيقةً دون الليل، وإسناده إليه؛ للملابسة بينهما، قد يجعل الليل والنهار مغشياً
على الاستعارة؛ بأن يجعل غشيان الليل مكان النهار، وإظلامه إيَّاه بمنزلة غشيانه للنهار نفسه؛

(1019) البيت مشهور على النحو التالي.

قد استوى بشرٌ على العراق من غير سيفٍ ودمٍ مُهراق

الجوهري، الصحاح، ج 6، 2385؛ ابن منظور، لسان العرب، ج 14، 414.

والمقصود في هذا البيت هو بشر بن مروان.

(1020) في نسخة (ف): زيادة (سمي به لارتفاعه إلخ يكون على الوجهين استعارة مدار الأولى، وعلى تشبيهه بمطلق
السَّير في الارتفاع ومدار الثاني).

(1021) ابن عادل الحنبلي، اللُّباب، ج 1، 488.

(1022) لفظة (عوضاً) أثبتناه من النسخة (ف)

أَوْ لِأَنَّ اللَّفْظَ يَحْتَمِلُهُمَا وَلِذَلِكَ قُرِئَ يُغْنِي اللَّيْلَ النَّهَارَ بِنَصْبِ ﴿الَّيْلِ﴾ وَرَفْعِ ﴿النَّهَارِ﴾.
 وَقَرَأَ هَمْزَةً وَالْكَسَائِيُّ وَيَعْقُوبُ وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ عَاصِمٍ بِالتَّشْدِيدِ فِيهِ وَفِي (الرَّعْدِ) لِلدَّلَالَةِ عَلَى التَّكَرِيرِ.
 ﴿يُظْلَبُهُ حَيْثَا﴾ يَعْقِبُهُ سَرِيعًا كَالطَّالِبِ لَهُ لَا يَفْصِلُ بَيْنَهُمَا شَيْءٌ، وَالْحَيْثُ فَعِيلٌ مِنَ الْحَثِّ وَهُوَ صِفَةٌ
 مَصْدَرٌ مَحْذُوفٍ أَوْ حَالٌ مِنَ الْفَاعِلِ بِمَعْنَى حَاطًا، أَوْ الْمَفْعُولُ بِمَعْنَى مُحْتَوًى.

فَكَانَهُ لَفٌّ عَلَيْهِ كَمَا يَلْفُ اللَّبَاسُ عَلَى اللَّابِسِ، أَوْ يُشَبَّهُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا فِي تَغْيِيهِهِ الْآخَرُ إِذَا طَرَأَ عَلَيْهِ شَيْءٌ
 لَفٌّ عَلَيْهِ مَا يَغْيِيهِ عَنِ الْأَبْصَارِ، ثُمَّ كَوْنُ الْجَوْ مُكَانَهُمَا بِاعْتِبَارِ كَوْنِ مَكَانٍ لَازِمِيهِمَا مِنَ الضِّيَاءِ وَالظَّلَامِ،
 وَإِلَّا فَلَيْسَ لِلزَّمَانِ مَكَانٌ.

قوله: (أَوْ لِأَنَّ اللَّفْظَ يَحْتَمِلُهُمَا)، يعني: أَنَّ التَّغْيِيَةَ لَمَا ثَبَتَ لِكُلِّ مِنْهُمَا فِي نَفْسِهِ، وَأَتَى بِلَفْظٍ يَحْمِلُهُمَا
 -ولو على البَدَلِ- صَحَّ كَوْنُ الْقَصْدِ إِلَى جَوَازِ إِرَادَةِ كُلِّ مِنْهُمَا بَدَلًا عَنِ الْآخَرِ بَلَا حَاجَةَ فِيهِ إِلَى جَوَازِ
 إِرَادَتِهِمَا مَعًا كَمَا تَوَهَّم، ثُمَّ إِنَّ مَدَارَ الْإِحْتِمَالَيْنِ عَلَى كَوْنِ الْمَفْعُولِ الْأَوَّلِ هُوَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ.

فالمعنى على الأول: جعل الليل سائرًا للنَّهَارِ ولاحقًا به، على الثاني: جعل النَّهَارِ سائرًا لِلَّيْلِ
 ولاحقًا به، وإنَّما قلتُ هذا؛ لِأَنَّهُ ذَكَرَ فِي شَرْحِ الرِّضِيِّ مَا حَاصِلُهُ: إِذَا كَانَ فِعْلٌ مُتَعَدِّيًّا إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ،
 ثُمَّ إِذَا نُقِلَ إِلَى بَابِ الْأَفْعَالِ أَوْ التَّفْعِيلِ يَكُونُ مُتَعَدِّيًّا إِلَى اثْنَيْنِ، فَالَّذِي يَزِيدُ بِسَبَبِ مَا زِيدَ مِنَ الْهَمْزَةِ
 وَالتَّضْعِيفِ هُوَ مَا كَانَ فَاعِلًا لِلْفِعْلِ قَبْلَهُمَا؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْمَعْنَى: تَصْيِيرُ الْفَاعِلِ مُبَاشِرًا لِلْفِعْلِ، وَلِهَذَا كَانَ
 مَرْتَبَةً مَا زِيدَ مُقَدِّمًا عَلَى مَا كَانَ مِنْ أَصْلِ الْفِعْلِ؛ فَتَقُولُ: أَحْفَرْتَ مَهْرَهُ زَيْدًا، وَقَدْ يُعْكَسُ الْمَدَارُ؛ فَيَجْعَلُ
 اللَّيْلُ مَفْعُولًا ثَانِيًا، وَالنَّهَارُ مَفْعُولًا أَوَّلًا عَلَى الْمَعْنَى الْأَوَّلِ، وَيُعْكَسُ عَلَى الْمَعْنَى الثَّانِي، وَلَعَلَّ سِرَّهُ: أَنَّ
 أَصْلَ الْفِعْلِ الْمُسْتَفَادِ مِنْ جَوَاهِر⁽¹⁰²³⁾ الْحُرُوفِ - وَهُوَ التَّعْطِية - وَقَعَ عَلَى أَصْلِ الْمَفْعُولِ، أَعْنِي: الْمَغْطَى
 وَالْفِعْلُ الْمُسْتَفَادُ مِنَ الصَّيْغَةِ بَعْدَ النَّقْلِ - وَهُوَ التَّصْيِيرُ - وَقَعَ عَلَى مَفْعُولٍ حَصَلَ بِالصَّيْغَةِ؛ فَهُوَ مُتَأَخِّرٌ عَنْهُ
 فِي الْإِعْتِبَارِ، وَلِكُلِّ وَجْهَةٍ إِلَّا أَنَّهُ بَقِيَ الْكَلَامُ فِي أَنَّهُ لَمْ يَجْعَلِ الْمَعْنَى الْأَوَّلَ هُوَ الْأَصْلُ، وَجَعَلَ قِرَاءَةَ
 مُحْمِدٍ⁽¹⁰²⁴⁾ دَلِيلًا عَلَى جَوَازِ إِرَادَةِ الْمَعْنَى الثَّانِي، وَلَمْ يَجْعَلِ الْمَعْنَى الثَّانِي أَصْلًا بِهَذَا الدَّلِيلِ؟ فَإِنْ قُلْنَا: لِأَنَّ

(1023) فِي نَسْخَةِ (ف): جَوَابُ الْحُرُوفِ.

(1024) حَمِيدُ بْنُ قَيْسٍ، أَبُو صَفْوَانَ الْمَكِّيُّ الْأَعْرَجُ الْمُقَرَّرِيُّ، قَرَأَ عَلَى مُجَاهِدٍ خَتَمَاتٍ، وَتَصَدَّرَ لِلإِقْرَاءِ، وَتَوَفَّى فِي حُدُودِ
 الْأَرْبَعِينَ وَالْمِائَةِ، وَرَوَى لَهُ الْجُمَاعَةُ، وَقَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: كَانَ حَمِيدُ الْأَعْرَجِ أَفْرَضَهُمْ وَأَحْسَبَهُمْ، يَعْنِي: أَهْلَ مَكَّةَ،

الأصل في نظائره كون المقدم هو⁽¹⁰²⁵⁾ المفعول [ب/ 83] الأول دون الثاني إلا عند قيام الدليل عليه، وهو منتف ههنا، نعارض بأن كون إرجاع ضمير الفاعل في ﴿يَطْلُبُهُ﴾ إلى النهار أولى؛ لقربه ولكونه أنسب بالوصف بالطلب والسرعة؛ فإنه بشروقه يظهر أثر الإحاث⁽¹⁰²⁶⁾ [ولا يصلح⁽¹⁰²⁷⁾] قرينة له؛ [لأنَّ المراد بها المعنيَّة دون المرجحة عند الاستقراء⁽¹⁰²⁸⁾]، واعلم أنَّ في قوله تعالى: ﴿وَعَايَةُ لَهُمُ اللَّيْلُ نَسْلَخُ مِنْهُ النَّهَارَ فَإِذَا هُمْ مُظْلِمُونَ﴾ [يس: 37]، قولين: أحدهما: وهو ما ذكره الشيخ عبد القاهر في دلائل الإعجاز، وتبعه صاحب المفتاح⁽¹⁰²⁹⁾: أنَّ السَّلخَ بمعنى: الإخراج، يقال: سلخت الشاة من الإهاب، أي: أخرجتها منه؛ ففيه استعارة المستعار منه ظهور المسلوخ من جلده، والمستعار له: ظهور النهار من ظلمة الليل، والمستعار: لفظ السَّلخ⁽¹⁰³⁰⁾، وهذا هو المناسب لما اختار المصنّف ههنا. وثانيهما -وهو ما ذهب إليه البعض-: أنَّه بمعنى: النزع والكشط، يقال: سلخت الإهاب من الشاة، أي: نزعته منها؛ فالمستعار منه: كشط الجلد عن الشاة، والمستعار له: أنَّ إزالة الضوء من مكان الليل ومُلقي ظلمه؛ فإنَّ الظلمة هي الأصل، والنور طار عليها، فإذا غربت الشمس فقط؛ كشط النهار، وظهرت ظهور المسلوخ بعد سلخ إهابه، وقد يُعترض على الأول؛ بأنَّه لو أُريد ذلك ل قيل: ﴿فَإِذَا هُمْ مُظْلِمُونَ﴾؛ لأنَّ

وَكَاثُوا لَا يَجْمَعُونَ إِلَّا عَلَى قِرَاءَتِهِ، وَلَمْ يَكُنْ بِمَكَّةَ أَقْرَأُ مِنْهُ وَمَنْ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ، وَمَاتَ سَنَةَ ثَلَاثٍ أَوْ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ وَمِائَةً.

- = الصفدي، الوافي بالوفيات، ج 13، 119؛ ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء ج 1، 265.
- (1025) في نسخة (ف): (والقراءة دليلاً عليه؛ لأنَّ مبناه كما عرفت على أنَّ الليل) عوضاً عن (المعنى الثاني أصلاً بهذا الدليل؟ فإن قلنا: لأنَّ الأصل في نظائره كون المقدم هو).
- (1026) (اسْتَحَثَّهُ) أَي: حَضَّهُ، وَ(تَحَاثُّوا) تَحَاضُّوا.
- الرازي، مختار الصحاح، ص. 66.
- (1027) زيادة من نسخة (ف).
- (1028) زيادة في نسخة (ف).
- (1029) لم أجده فيها.
- (1030) في نسخة (ف): زيادة (الموضوع للأول).

﴿ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالْجُودُ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ ﴾ بِقَضَائِهِ وَتَصْرِيفِهِ وَنَصْبُهَا بِالْعَطْفِ عَلَى السَّمَوَاتِ وَنَصْبُ مُسَخَّرَاتٍ عَلَى الْحَالِ. وَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ كُلَّهَا بِالرَّفْعِ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ وَالْخَبَرِ. ﴿ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ ﴾ فَإِنَّهُ الْمَوْجِدُ وَالْمُتَصَرِّفُ. ﴿ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ تَعَالَى بِالْوَحْدَانِيَّةِ فِي الْأُلُوْهِيَّةِ وَتَعَظَّمَ بِالتَّفَرُّدِ فِي الرُّبُوبِيَّةِ.

المرتَّب على ظهور النَّهَار هو الإبصار دُونَ الإِظْلَام، وَأَجِيب: بِأَنَّ الْفَاءَ تُسْتَعْمَلُ فِي التَّعْقِيبِ الْعُرْفِيِّ، وَهُوَ يَخْتَلِفُ بِحَسَبِ الْأُمُورِ وَالْعَادَاتِ؛ فَرَبَّمَا يَطُولُ الزَّمَانُ الْمُتَوَسِّطُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ، وَلَا يَعْدُ ذَلِكَ فِي الْعَادَةِ مُهْلَةً، كَمَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ؛ فَإِنَّ مِقْدَارَ النَّهَارِ وَإِنْ تَوَسَّطَ بَيْنَ إِخْرَاجِهِ مِنَ اللَّيْلِ وَبَيْنَ دُخُولِ الظُّلْمَةِ، لَكِنْ لَمَّا كَانَ دُخُولُ الظُّلَامِ الشَّامِلِ بَعْدَ زَوَالِهِ بِالْكُلِّيَّةِ بِالصَّوِّ الْعَامِ أَمْرًا غَرِيبًا عَظِيمًا يَنْبَغِي أَلَّا يَحْصَلَ لَهُ مِثْلُهُ إِلَّا بَعْدَ أَضْعَافِ ذَلِكَ الْمِقْدَارِ؛ لَمْ يُعْتَدَّ بِهِ، وَلَمْ يَعْدَّ مُهْلَةً، بَلْ جَعَلَ دُخُولَ اللَّيْلِ مَفَاجَأً لِإِخْرَاجِ النَّهَارِ بَلَا تَرَاخٍ، وَأَيْضًا النَّهَارُ يُطْلَقُ عَلَى زَمَانٍ مُمْتَدٍّ مِنْ طُلُوعِ الشَّمْسِ إِلَى غُرُوبِهَا، وَإِخْرَاجِهِ مِنَ اللَّيْلِ إِنَّمَا يَتِمُّ عِنْدَ الْغُرُوبِ؛ لِأَنَّ حَمْلَ إِخْرَاجِهِ مِنْهُ إِلَى إِخْرَاجِ بَعْضِ أَجْزَائِهِ خِلَافُ الظَّاهِرِ؛ فَحِينَئِذٍ تَكُونُ الْمَفَاجَأَةُ ظَاهِرَةً، وَرَبَّمَا يَرْجَحُ الْأَوَّلُ؛ بِأَنَّ كَلِمَةَ الْمَفَاجَأَةِ إِنَّمَا يَحْسُنُ مَوْقِعُهَا عَلَى هَذَا، كَمَا يَقَالُ: أَخْرَجَ لَنَا النَّهَارَ مِنَ اللَّيْلِ؛ فَمَفَاجَأَنَا دُخُولَ اللَّيْلِ، وَلَا يَحْسُنُ أَنْ يَقَالُ: نَزَعَ عَنَّا صَوِّ النَّهَارِ؛ فَمَفَاجَأَنَا دُخُولَ الظُّلَامِ؛ لِأَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ أَنْ يَقَالُ: كَسَرْتَ الْكَوْزَ؛ فَمَفَاجَأَهُ الْانْكَسَارُ؛ لِأَنَّ الْمَفَاجَأَةَ إِنَّمَا تُتَصَوَّرُ فِيمَا لَا يَكُونُ مَتَرَقِّبًا؛ بِأَنْ يَحْصُلَ بَعْتُهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُتَرَقَّبَ. قَوْلُهُ: (بِقَضَائِهِ وَتَصْرِيفِهِ) يَرِيدُ أَنَّ هَذِهِ الْأَجْرَامَ الْعِظَامَ الْمَخْلُوقَةَ لَهُ تَعَالَى مُسَخَّرَاتٍ، أَيْ: مِثْلَ الْمَذَلَّلَاتِ فِي حَرَكَاتِهَا الْمُخْتَلِفَةِ الْعَجِيبَةِ عَلَى خِلَافِ مُقْتَضَى طَبَائِعِهَا بِتَصْرِيفِهِ تَعَالَى كُلًّا مِنْهَا إِلَى جِهَةِ حَرَكَتِهِ، وَقَدْ يُفَسَّرُ الْأَمْرُ هَهُنَا بِالْأَمْرِ بِالصَّيْغَةِ⁽¹⁰³¹⁾، كَمَا يَفْسَرُ بِهَا فِي قَوْلِهِ: ﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ [يس: 82]، عَلَى [84 / أ] أَحَدِ تَفْسِيرِيهِ، ثُمَّ الْأَمْرُ الْمَعَادُ بِقَوْلِهِ: (وَالْأَمْرُ مِثْلُهُ). وَقَوْلُهُ: (فَإِنَّهُ الْمَوْجِدُ وَالْمُتَصَرِّفُ) تَعْلِيلٌ لِلْحَضَرِ الْمُسْتَفَادِ مِنْ تَقْدِيمِ الظَّرْفِ عَلَى اللَّفِّ وَالنَّشْرِ⁽¹⁰³²⁾، وَتَفْسِيرًا لَهُ أَدْخَلَ عَلَيْهِ الْفَاءَ إِشَارَةً إِلَى أَنَّ الْمَفْسَّرَ مُتَفَرِّعٌ عَلَى مَا قَبْلَهُ؛ لِأَنَّهُ مَعَ مَا بَعْدَهُ فَذَلِكَ⁽¹⁰³³⁾؛ لِمَا تَقَدَّمَ، كَمَا يَصْرِّحُ بِهِ الْمُصَنِّفُ فِيمَا بَعْدُ. وَقَوْلُهُ: (تَعَالَى بِالْوَحْدَانِيَّةِ فِي الْأُلُوْهِيَّةِ)، أَيْ: لِمَا

(1031) فِي نَسْخَةِ (ف): سَقَطَتْ (الْأَمْرُ بِالصَّيْغَةِ).

(1032) فِي نَسْخَةِ (ف): زِيَادَةُ (وَلَكِنْ تَجْعَلُهُ).

(1033) تَقَدَّمَ شَرْحُ هَذِهِ الْكَلِمَةِ.

وَتَحْقِيقُ الْآيَةِ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ، أَنَّ الْكَفَرَ كَانُوا مُتَّخِذِينَ أَرْبَابًا فَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ الْمُسْتَحَقَّ لِلرُّبُوبِيَّةِ وَاحِدٌ وَهُوَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، لِأَنَّهُ الَّذِي لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ فَإِنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى خَلَقَ الْعَالَمَ عَلَى تَرْتِيبٍ قَوِيمٍ وَتَدْبِيرٍ حَكِيمٍ فَأَبْدَعَ الْأَفْلاكَ ثُمَّ زَيَّنَهَا بِالْكَوَاكِبِ كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَقَضَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ﴾ وَعَمَدَ إِلَى إِيجَادِ الْأَجْرَامِ السُّفْلِيَّةِ فَخَلَقَ جِسْمًا قَابِلًا لِلصُّورِ الْمُتَبَدِّلَةِ وَالْهَيْئَاتِ الْمُخْتَلِفَةِ، ثُمَّ قَسَمَهَا بِصُورٍ نَوْعِيَّةٍ مُتَضَادَّةٍ الْآثَارِ وَالْأَفْعَالِ وَأَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ وَخَلَقَ الْأَرْضَ أَيْ مَا فِي جِهَةِ السُّفْلِ فِي يَوْمَيْنِ، ثُمَّ أَنْشَأَ أَنْوَاعَ الْمَوَالِيدِ الثَّلَاثَةِ بِتَرْكِيبِ مَوَادِّهَا أَوَّلًا وَتَصْوِيرِهَا ثَانِيًا كَمَا قَالَ تَعَالَى بَعْدَ قَوْلِهِ: ﴿خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ﴾

اخْتَصَّ الْخَلْقَ وَالتَّصَرُّفَ لَهُ تَعَالَى بِتَقْدِيمِ الظَّرْفِ انْحَصَرَ الْأُلُوهِيَّةِ وَالرُّبُوبِيَّةِ فِيهِ. قَوْلُهُ: (فَبَيَّنَ لَهُمْ: أَنَّ الْمُسْتَحَقَّ لِلرُّبُوبِيَّةِ وَاحِدٌ، وَهُوَ اللَّهُ تَعَالَى)، أَشَارَ بِهِ إِلَى أَنَّ تَوْحِيدَهُ بِالرُّبُوبِيَّةِ الْمُسْتَفَادَ مِنْ هَذِهِ الْفَذْلَكَةِ⁽¹⁰³⁴⁾؛ نَتِيجَةُ الْكَلَامِ وَالْمَطْلُوبِ فِي هَذَا الْمَقَامِ. وَقَوْلُهُ: (لَأَنَّهُ الَّذِي... إلخ) إِشَارَةٌ إِلَى كَيْفِيَّةِ الْبَيَانِ. وَقَوْلُهُ: (فَإِنَّهُ سُبْحَانَهُ تَعَالَى خَلَقَ الْعَالَمَ إِلَى سَاقَتِهِ)¹⁰³⁵ بَيَانٌ لَانْحِصَارِ الْخَلْقِ وَالْأَمْرِ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى إِذَا كَانَ الْخَالِقَ لِهَذِهِ الْأَشْيَاءِ؛ بَحِثُ لَا يَشُدُّ مِنْهَا شَيْءٌ كَانَ الْخَلْقُ مَخْتَصًّا بِهِ؛ لِاسْتِحَالَةِ التَّوَارِدِ، فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ يَشِيرُ إِلَيْهِ، وَهُوَ النَّتِيجَةُ الْأُولَى، وَمَدَارُ أَصْلِ الْمَطْلُوبِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾، وَلِهَذَا جُعِلَ⁽¹⁰³⁶⁾ كِلَيْهِمَا فَذْلَكَةٌ.

قَوْلُهُ: (فَأَبْدَعَ الْأَفْلاكَ) مَالٌ إِلَى الْقَوْلِ بِتَقْدِيمِ خَلْقِ السَّمَاءِ عَلَى خَلْقِ الْأَرْضِ، وَسَبَقَ مِنْهُ التَّصْرِيحُ بِذَلِكَ فِي الْأَنْعَامِ. وَقَوْلُهُ: (فَخَلَقَ جِسْمًا قَابِلًا لِلصُّورِ)، وَهُوَ الْهَيُولَى⁽¹⁰³⁷⁾، سَمَّاها جِسْمًا؛ لِأَنَّهَا مَادَّةُ الْمُنْقَسِمَةِ فِي الْأَقْطَارِ الثَّلَاثَةِ. وَقَوْلُهُ: (ثُمَّ قَسَمَهَا) إِشَارَةٌ إِلَى الْعُنَاصِرِ الْأَرْبَعَةِ، وَ"الْمَوَالِيدِ الثَّلَاثَةِ" هِيَ الْحَيَوَانَاتُ وَالنَّبَاتَاتُ وَالْمَعَادِنُ.

(1034) فِي نَسْخَةِ (ف): زِيَادَةُ (بِالرُّبُوبِيَّةِ).

(1027) (إِلَى سَاقَتِهِ) غَيْرُ مَوْجُودَةٍ فِي الْمَتْنِ الْمَحْقُوقِ الْمَطْبُوعِ.

(1036) فِي نَسْخَةِ (ف): زِيَادَةُ (الْمَصْنُف).

(1037) (الْهَيُولَى) (بِضْمِ الْيَاءِ مُحَقَّقَةٌ أَوْ مُشَدَّدَةٌ) مَادَّةُ الشَّيْءِ الَّتِي يُصْنَعُ مِنْهَا كَالْخَشَبِ لِلْكَرْسِيِّ وَالْحَدِيدِ لِلْمَسَارِ وَالْقَطَنِ لِلْمَلَابِسِ الْقَطْنِيَّةِ وَ (عِنْدَ الْقَدَمَاءِ) مَادَّةٌ لَيْسَ لَهَا شَكْلٌ وَلَا صُورَةٌ مُعَيَّنَةٌ قَابِلَةٌ لِلتَّشْكِيلِ وَالتَّصْوِيرِ فِي شَتَّى الصُّورِ وَهِيَ الَّتِي صَنَعَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْهَا أَجْزَاءَ الْعَالَمِ الْمَادِيَةِ وَالتَّخْطِيطِ الْمَبْدِئِيِّ لِلصُّورَةِ أَوْ التَّمَثَالِ وَالْقَطَنِ (الْمَادَّةُ كُلُّهَا مَعْرَبَةٌ) مَجْمَعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ، ج 2، 1004.

﴿وَجَعَلَ فِيهَا رَوْسِيَ مِنْ فَوْقَهَا وَبَرَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ﴾ أَي مَعَ الْيَوْمَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ السَّجْدَةِ ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾ ثُمَّ لَمَّا تَمَّ لَهُ عَالَمُ الْمَلِكِ عَمَدَ إِلَى تَدْبِيرِهِ كَالْمَلِكِ الْجَالِسِ عَلَى عَرْشِهِ لِتَدْبِيرِ الْمَمْلَكَةِ، فَدَبَّرَ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ بِتَحْرِيكِ الْأَفْلاكِ وَتَسْيِيرِ الْكَوَاكِبِ وَتَكْوِيرِ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ، ثُمَّ صَرَّحَ بِمَا هُوَ فَذَلِكَ التَّقْرِيرُ وَنَتِيجَتُهُ فَقَالَ: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ ثُمَّ أَمَرَهُمْ بِأَنْ يَدْعُوهُ مُتَدَلِّلِينَ مُخْلِصِينَ فَقَالَ:

أَدْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴿٥٥﴾ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴿٥٦﴾

﴿أَدْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ أَي: دَوِي تَضَرُّعٍ وَخُفْيَةٍ فَإِنَّ الْإِخْفَاءَ دَلِيلُ الْإِخْلَاصِ.

قوله: (لِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ السَّجْدَةِ)، استدلَّ به على أَنَّ الْأَرْبَعَةَ الْأَيَّامَ مَعَ الْيَوْمَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ.
قوله: (أَي: دَوِي تَضَرُّعٍ)؛ فيكون حالًا من فاعل: ﴿أَدْعُوا﴾ بحذف المضاف، وإعراب المضاف إليه بإعرابه، ويجوز أَنْ يَكُونَ الْمَصْدَرُ بِمَعْنَى الْفَاعِلِ، أَي: مُتَضَرِّعِينَ وَخُفْيِينَ، وَفِي الْأَنْعَامِ: مُعْلَنِينَ وَمُسِرِّينَ؛ فَجَعَلَ التَّضَرُّعَ مُقَابِلًا لِلْخُفْيَةِ؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ هُنَا حِكَايَةَ دَعَائِهِمْ لَا الْأَمْرَ بِهِ، وَلَوْ حُجِّلَ هَهُنَا أَيْضًا عَلَيْهِمَا لاسْتَوَيَا، وَقَدْ ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ النَّهْيُ عَنِ الدُّعَاءِ جَهْرًا⁽¹⁰³⁸⁾، وَفَضَّلَ الدُّعَاءَ خُفْيَةً، وَأَنْ يَكُونَ مَنْصُوبًا عَلَى الْمَصْدَرِ، أَي: دَعَاءَ تَضَرُّعٍ وَخُفْيَةٍ، وَفِيهِ أَي: إِعْلَانًا وَإِسْرَارًا؛ فَيَكُونَانِ مَصْدَرَيْنِ لِفَعْلِهِمَا⁽¹⁰³⁹⁾، وَالتَّضَرُّعُ: تَفَعُّلٌ مِنَ الضَّرَاعَةِ، وَهِيَ الذُّلُّ، أَي: ادْعُوهُ مُتَكَلِّفِينَ فِي إِظْهَارِ الذُّلِّ الَّذِي فِي النَّفْسِ. قوله: (فَإِنَّ الْإِخْفَاءَ دَلِيلُ الْإِخْلَاصِ)، يَعْنِي: أَنَّ تَقْيِيدَ الدُّعَاءِ بِالْمَأْمُورِ بِالْخُفْيَةِ؛ لِيَكُونَ أَبْعَدَ مِنَ الرِّيَاءِ، فَهُوَ الْأَفْضَلُ، وَقِيلَ: الْإِعْلَانُ أَفْضَلُ؛ لِأَنَّ فِيهِ تَرْغِيبَ الْغَيْرِ، وَالْآيَةُ حُجَّةٌ عَلَيْهِ، وَقَدْ يَفْصَلُ بِأَنْ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ الرِّيَاءَ؛ فَالْإِخْفَاءُ أَفْضَلُ، وَإِلَّا فَالْعَلَانِيَّةُ⁽¹⁰⁴⁰⁾.

(1038) عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ، فَكُنَّا إِذَا عَلَوْنَا كَبَّرْنَا، فَقَالَ: «أَرْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمًّا وَلَا غَائِبًا، تَدْعُونَ سَمِيعًا بَصِيرًا قَرِيبًا». الْبُخَارِيُّ، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ - كِتَابُ التَّوْحِيدِ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ج 9، 118، بِرَقْم (7386).

(1039) فِي نَسْخَةِ (ف): زِيَادَةُ (لَا لَادْعُوا).

(1040) فِي نَسْخَةِ (ف): زِيَادَةُ (أَفْضَل).

﴿إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ المجاوزين ما أُمرُوا به في الدعاء وغيره، نَبَّهَ بِهِ عَلَى أَنَّ الدَّاعِيَ يَنْبَغِي أَنْ لَا يَطْلُبَ مَا لَا يَلِيقُ بِهِ كَرُتْبَةِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَالصُّعُودَ إِلَى السَّمَاءِ.

وقيل: هو الصَّيَاحُ في الدعاء والإسهاب فيه.

وَعَنِ النَّبِيِّ ﷺ، «سَيَكُونُ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الدُّعَاءِ، وَحَسْبُ الْمَرْءِ أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ وَعَمَلٍ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ وَعَمَلٍ ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾».

﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾ بِالْكَفْرِ وَالْمَعَاصِي.

﴿بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ بِبَعْثِ الْأَنْبِيَاءِ وَشَرْعِ الْأَحْكَامِ.

قوله: (في الدعاء وغيره) فيه إشارة إلى أن قوله: ﴿إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ كبرى لقياس صُغْرَاهُ، مَطْوِيَّةٌ، وَهِيَ أَنَّ خِلَافَ السَّرِّ فِي الدُّعَاءِ اعْتِدَاءٌ؛ فففيه دلالة على أن الاعتداء في غير الدعاء، وفيه بغير ما ذكر منهي أيضاً كما أشار إليه [84/ب] بقوله: (نَبَّهَ عَلَى أَنَّ الدَّاعِيَ ... إلخ).

قوله: (وقيل: هو الصَّيَاحُ في الدعاء والإسهاب فيه) عطف على ما قبله بحسب المعنى؛ فكأنه قيل: الاعتداء في الدعاء المُجَاوِزَةُ عَمَّا أُمرُوا به فيه.

وقيل: هو الصَّيَاحُ، وَلَعَلَّ الْقَائِلَ بِهِ حَمَلَ⁽¹⁰⁴¹⁾ الْآيَةَ عَلَى الْأَمْرِ بِكِلَا نَوْعِيهِ جَهْرُهُ وَسِرُّهُ، وَالْإِعْتِدَاءُ عَلَى أَعْلَى مَرْتَبَةِ الْأَوَّلِ؛ وَهُوَ الصَّيَاحُ وَإِلَّا فَلَا وَجْهَ لِتَخْصِصِ الْإِعْتِدَاءِ بِهِ إِنْ كَانَ الْمَأْمُورُ هُوَ الثَّانِي فَقَطْ، كَمَا اخْتَارَهُ الْمُصَنِّفُ، يُقَالُ: أَسْهَبَ الرَّجُلُ إِذَا أَكْثَرَ فِي الْكَلَامِ.

وقوله: (وَعَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.... إلخ) دليل على كَوْنِ الْإِسْهَابِ مِنَ الْإِعْتِدَاءِ.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾، أَي: لَا تُدْخِلُوا مَهْيَةَ الْفَسَادِ تَحْتَ الْوُجُودِ بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهِ؛ مِنْ إِفْسَادِ النَّفُوسِ بِالْقَتْلِ، وَإِتْلَافِ الْأَعْضَاءِ، وَإِفْسَادِ الْأَمْوَالِ بِالنَّهْبِ وَالْغَصْبِ وَالسَّرِقَةِ، وَوُجُوهِ الْحَيْلِ، وَإِفْسَادِ الدِّينِ بِالْكَفْرِ وَالْبِدْعِ وَإِفْسَادِ الْأَنْسَابِ بِالزُّنَا وَاللُّوَاطَةِ وَالْقَذْفِ، وَإِفْسَادِ الْعَقْلِ بِالسُّكْرِ، ﴿بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ بِأَنْ خَلَقَهَا اللَّهُ طَاهِرَةً عَنِ الْإِفْسَادِ، هَكَذَا قِيلَ.

وقوله: (بِالْكَفْرِ وَالْمَعَاصِي) أَشْمَلُ مِنْهُ؛ فَالْإِفْسَادُ بِمَعْنَى: فِعْلٌ مَا لَيْسَ فِيهِ صِلَاحٌ.

(1041) في نسخة (ف): (عمل) عوضاً عن (حمل).

﴿وَأَدْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ ذَوِي خَوْفٍ مِنَ الرَّدِّ لِقُصُورِ آمَالِكُمْ وَعَدَمِ اسْتِحْقَاقِكُمْ، وَطَمَعٌ فِي إِجَابَتِهِ تَفَضُّلاً وَإِحْسَانًا لِفَرْطِ رَحْمَتِهِ ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ تَرْجِيحٌ لِلطَّمَعِ وَتَنْبِيهُ عَلَى مَا يُتَوَسَّلُ بِهِ إِلَى الإِجَابَةِ، وَتَذَكِيرٌ قَرِيبٌ لِأَنَّ الرَّحْمَةَ بِمَعْنَى الرَّحِمِ، أَوْ لِأَنَّهُ صِفَةُ مُحَذُوفٍ، أَيْ: أَمْرٌ قَرِيبٌ، أَوْ عَلَى تَشْبِيهِهِ بِفَعِيلٍ الَّذِي هُوَ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ، أَوْ الَّذِي هُوَ مَصْدَرٌ كَالنَّقِیْضِ، أَوْ الْفَرْقُ بَيْنَ الْقَرِيبِ مِنَ النَّسَبِ وَالْقَرِيبِ مِنْ غَيْرِهِ.

وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ حَتَّى إِذَا أَقَلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا سُقْنَاهُ لِبَلَدٍ مَّيِّتٍ فَأَنْزَلْنَا بِهِ الْمَاءَ فَأَخْرَجْنَا بِهِ مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ كَذَلِكَ نُخْرِجُ الْمَوْتَى لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٥٧﴾

﴿وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ﴾ وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَخَزَنَةُ وَالْكَسَائِيُّ (الرَّيْحَ) عَلَى الْوَحْدَةِ.

قوله: (ذوي خوف من الرد)، أو خائفين وطامعين، وقيل: للخوف والطمع؛ فيكونان مفعولاً لأجلهما. قوله: (ترجيح للطمع)، أي: أطباع منه له بالإشارة إلى أن أكثر ما يقع منه تعالى هو اللطف؛ لسعة رحمته، والإرشاد إلى ما يتوسل به إلى رحمته، وهو الإحسان مع التلويح إلى سبب سخطه وهو تركه، وذلك لا ينافي كون اللائق بشأن العبد غلبة خوفه على رجائه طول عمره.

قوله: (وتذكير قريب... إلخ) من القاعدة المقررة في "فعل" الذي بمعنى: فاعل ألا يستوي فيه المذكر والمؤنث كما هو الأصل بخلافه إذا كان بمعنى المفعول؛ فإنها يستويان فيه، و﴿قريب﴾ ههنا من قبيل الأول مع استوائها فيه؛ حيث ذكر ولم يؤنث مع تأنيث الرحمة، فأجاب بأجوبة: بتأويل الرحمة بالرَّحِمِ⁽¹⁰⁴²⁾، ويجعله مجرى على موصوف مدكر محذوف، أي: أمر قريب، وبتشبيهه بـ"فعل" الذي بمعنى مفعول، وحمله عليه أو الذي هو مصدر كالنقيض، وهو صوت المحامل، وبالفارق بين القريب من النسب وبينه من غيره، وعن الفراء⁽¹⁰⁴³⁾: لا يؤنث العرب إلا الأول؛ فيقولون: فلانة قريبة مني، أي: في النسب، وفلانة قريبة مني وقريب، أي: في مكان قريب أو بعيد؛ فيجوز فيه الوجهان⁽¹⁰⁴⁴⁾، وقد يجاب: بأنه اكتسب التذكير بالإضافة إلى الله، كما ذكروا مثله في قراءة: (ما إن مفاتيحه لينوء بالعصبة) بالياء التحتانية.

(1042) في نسخة (ف): زيادة (بضم الراء).

(1043) الفراء، معاني القرآن، ج 1، 380.

(1044) في نسخة (ف): زيادة (لأنها قائم مقام المكان).

(نَشْرًا) جَمْعُ نُشُورٍ بِمَعْنَى نَاشِرٍ، وَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ (نُشْرًا) بِالتَّخْفِيفِ حَيْثُ وَقَعَ وَحَمْزَةُ الْكِسَائِيِّ (نَشْرًا) بِفَتْحِ النُّونِ حَيْثُ وَقَعَ عَلَى أَنَّهُ مَصْدَرٌ فِي مَوْجِعِ الْحَالِ بِمَعْنَى نَاشِرَاتٍ، أَوْ مَفْعُولٌ مُطْلَقٌ فَإِنَّ الْإِزْسَالَ وَالنَّشْرَ مُتَقَارِبَانِ. وَعَاصِمٌ ﴿بُشْرًا﴾ وَهُوَ تَخْفِيفُ بُشْرٍ جَمْعُ بَشِيرٍ وَقَدْ قُرِئَ بِهِ.

قوله: (جمع نشور بمعنى: ناشر)، أي: النُّشْرُ بضمّتين جمع نُشُور بفتح النون، بمعنى: النَّاشِر "فَعُول" بمعنى: فاعل، وفي اللُّباب: "و جمع ناشر كـ "بازل" (1045) و "بزل"، وهو جمع شاذٌّ في فاعل" انتهى.

والمعنى: ناشرات، أي: للسَّحَاب، ذَكَرَهُ فِي الْفَرْقَانِ (1046)؛ فَالنَّشْرُ ضِدُّ الطَّيِّ، وَفِي اللَّبَابِ (1047) أَيْضًا: أَوْ بِمَعْنَى النُّشُورِ، أَي: الْإِحْيَاءِ، وَلَعَلَّهُ أَرَادَ إِحْدَاثَ السَّحَابَةِ. وَفِيهِ أَيْضًا: هُوَ -أَي: النَّاشِر- عَلَى الْوَجْهِينِ بِمَعْنَى النِّسْبَةِ؛ فَاْلْمَعْنَى: ذَا نَشْرٍ أَوْ ذَا نُشُورٍ، وَلَا حَاجَةَ إِلَيْهِ.

قوله: (وقرأ ابن عامر: نُشْرًا)، أي: فِي جَمْعِ "نشور" بِالتَّخْفِيفِ، أَي: بِسُكُونِ الشَّيْنِ [85/أ]؛ كـ "رُسُل" و "رُسُل" فِي جَمْعِ: رَسُولٍ.

قوله: (بفتح النون)، أي: مَعَ سُكُونِ الشَّيْنِ. قَوْلُهُ: (بمعنى ناشرات)؛ لْجَمْعِ صَاحِبِهَا، وَاحْتِمَالِ الْمَصْدَرِ الْكَثْرَةِ، وَفِي الْكَشَافِ (1048)، بِمَعْنَى: مُنْتَشِرَاتٍ، وَلَعَلَّهُ جَعَلَهُ مَصْدَرًا مِنَ الْمَجْهُولِ، أَوْ جَعَلَ: "نشر" بِمَعْنَى: النِّسْبَةِ أَوْ مُطَاوَعِ أَنْشَر، كَمَا يُقَالُ: أَنْشَرَ اللَّهُ الْمَيْتَ فَنَشَرَ. قَوْلُهُ: (وعاصم: ﴿بُشْرًا﴾)، أَي: بِضَمِّ الْبَاءِ وَسُكُونِ الشَّيْنِ، وَهُوَ تَخْفِيفُ "بُشْرٍ"، أَي: بِضَمِّتَيْنِ جَمْعُ: بَشِيرٍ؛ كـ "قبل" و "قبيل" وَفِي الْفَرْقَانِ: وَعَاصِمٌ "بُشْرًا" بِتَخْفِيفِ بُشْرٍ جَمْعُ: بُشُورٍ بِمَعْنَى: مُبَشِّرٍ.

قوله: (وقد قرئ به)، أَي: بِبُشْرٍ بِضَمِّتَيْنِ.

(1045) بَزَلَ الْبَعِيرُ يَبْزُلُ بَزُولًا: فَطَرَ نَابَهُ، أَي: انشَقَّ، فَهُوَ بَازِلٌ.

الجوهري، الصحاح، ج 4، 1633.

(1046) لَمْ أَقِفْ عَلَى هَذَا الْكِتَابِ، وَلَا عَلَى اسْمِ صَاحِبِهِ.

(1047) ابْنُ عَادِلٍ الْحَنْبَلِيُّ، اللَّبَابُ، ج 9، 163.

(1048) الزَّمَخْشَرِيُّ، الْكَشَافُ، ج 2، 111.

﴿ بُشْرًا ﴾ فَبَتَحِ الْبَاءَ مَصْدَرُ بَشَرَةٍ بِمَعْنَى بَاشِرَاتٍ، أَوْ لِلْبَشَارَةِ وَبُشْرَى.

﴿ بَيْنَ يَدَي رَحْمَتِهِ ﴾ قُدَّامَ رَحْمَتِهِ، يَعْنِي الْمَطَرُ فَإِنَّ الصَّبَا تُثِيرُ السَّحَابَ وَالشَّهَالُ تَجْمَعُهُ وَالْجَنُوبُ تُدْرِهُ،
وَالدَّبُورُ تُفَرِّقُهُ. ﴿ حَقٌّ إِذَا أَقْلَتْ ﴾ أَي: حَمَلَتْ، وَاشْتِفَاقُهُ مِنَ الْقِلَّةِ فَإِنَّ الْمُقْلَ لِلشَّيْءِ يَسْتَقْلُهُ. ﴿ سَحَابًا
يُقَالَا ﴾ بِالْمَاءِ جَمْعُهُ لِأَنَّ السَّحَابَ جَمْعٌ بِمَعْنَى السَّحَائِبِ. ﴿ سُقْنُهُ ﴾ أَيِ السَّحَابِ وَإِفْرَادُ الضَّمِيرِ بِاعْتِبَارِ اللَّفْظِ.
﴿ لِيَلِدَ مَيِّتٌ ﴾ لِأَجْلِهِ أَوْ لِإِحْيَائِهِ أَوْ لِسُقْيِهِ.

قوله: (وَبُشْرًا)، أي: وقرئ "بُشْرًا"⁽¹⁰⁴⁹⁾ بفتح الباء وسكون الشين، مصدر بَشَرَهُ، بمعنى: بَشَرَهُ
بالتشديد.

قوله: (أو للبشارة) فتكون مفعولاً له، و"بشرى" فيكون مفعولاً مطلقاً، أي: بَشَرَهُ بشرى.

قوله: (فإنَّ المُقْلَ للشَّيْءِ)، أي: الحامل له يستقلُّه، أي: بعده قليلاً، أو يجده كذلك؛ فَحَدُّ الْقِلَّةِ
مرتبة الإطاقة على الحمل؛ فيكون كناية عنه.

قوله: (جَمَعَهُ؛ لِأَنَّ السَّحَابَ جمع بمعنى: السَّحَائِبِ)، أي: ههنا بمعناه؛ فَإِنَّهُ لَكُونَهُ اسْمُ جِنْسٍ
يَحْتَمِلُ الْقِلَّةَ وَالكَثْرَةَ؛ إِذَا لُوْحِظَ مَعَ الْكَثْرَةِ يَكُونُ كَالْجَمْعِ فِي الْمَعْنَى.
قوله: (وإفْرَاد الضَّمِيرِ)، أي: بتذكيره باعتبار اللفظ، فَإِنَّهُ مُفْرَد.

قوله: (أي: لِأَجْلِهِ أَوْ لِإِحْيَائِهِ أَوْ لِسُقْيِهِ)، يعني: أَنَّ اللَّامَ لِلْأَجَلِ بِحذف مضاف، وهو الإحياء،
أَوْ السَّقْيِ، أَوْ مِنْ غَيْرِ اعْتِبَارِ حَذْفِ⁽¹⁰⁵⁰⁾، لَا بِاعْتِبَارِ عَدَمِهِ، وَإِنْ لَمْ يَحُلْ عَنْ أَحَدِهِمَا⁽¹⁰⁵¹⁾ إِذَا حَقَّقَ،
وَقَدْ يُجْعَلُ بِمَعْنَى: "إِلَى"، وَيُؤَيِّدُهُ ثَبُوتُهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ، وَيَرْجَحُ الْأَوَّلُ؛ بِأَنَّهُ لَا يَلْزَمُ حِينَئِذٍ أَنْ يَصِلَ لَهُ،
بَلْ يَكْفِي أَنْ يَكُونَ وَصُولُهُ لِمَا وَصَلَ لَهُ؛ لِمَصْلَحَتِهِ فَيَنْتَظِمُ السَّوْقُ إِلَى الْجِبَالِ وَالْأَوْدِيَةِ وَهَذَا كَمَا تَرَى
تَخْصِصَ الْبَلَدِ بِالْعِمْرَانِ، وَلَيْسَ بِهِ كَمَا سَيَجِيءُ، وَلَيْسَ فِي الْآيَةِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ كُلَّ أَرْضٍ وَصَلَ إِلَيْهِ الْمَاءُ
يَخْرُجُ مِنْهُ الثَّمَرَاتُ، بَلْ قَدْ يَكُونُ ذَلِكَ لِإِنْبَاتِ النَّبَاتَاتِ وَالشُّرْبِ لِلْحَيَوَانَاتِ، عَلَى أَنَّ مَا ذُكِرَ لَا يَطْرُدُ فِي
الْجِبَالِ وَالْأَوْدِيَةِ وَالْفِيَا فِي الْبَعِيدَةِ عَنِ الْعِمْرَانِ.

(1049) في نسخة (ف): سقطت (بشرا).

(1050) في نسخة (ف): زيادة (شيء في البين).

(1051) في نسخة (ف): زيادة (في نفسه).

وَقُرِئَ (مَيِّتٌ). ﴿فَأَنْزَلْنَا بِهِ الْمَاءَ﴾ بِالْبَلَدِ أَوْ بِالسَّحَابِ أَوْ بِالسَّوْقِ أَوْ بِالرَّيْحِ وَكَذَلِكَ. ﴿فَأَخْرَجْنَا بِهِ﴾ وَيَحْتَمِلُ فِيهِ عَوْدُ الضَّمِيرِ إِلَى ﴿الْمَاءِ﴾، وَإِذَا كَانَ لَ (الْبَلَدِ) فَالْبَاءُ لِلْإِلصَاقِ فِي الْأَوَّلِ وَلِلظَرْفِيَّةِ فِي الثَّانِي، وَإِذَا كَانَ لِغَيْرِهِ فَهِيَ لِلْسَّبَبِيَّةِ فِيهَا. ﴿مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ﴾ مِنْ كُلِّ أَنْوَاعِهَا.

قوله: (بالبلد) فالباء للإلصاق وعلى الثلاثة الباقية للسببية بالآلية في الأول دونها. قوله: (ويحتمل فيه عود الضمير إلى الماء) قيل: هذا أنسب للمقام؛ لقربه لفظاً ومعنى ومطابقة النظائر، ولا بأس بانفكاك الضمائر إذا قام عليه الدليل، وحسن الملائمة. قوله: (فالباء للإلصاق)، أي: في ﴿فَأَنْزَلْنَا بِهِ الْمَاءَ﴾، وللظرفية في الثاني، أي: في: ﴿فَأَخْرَجْنَا بِهِ﴾، أي: في البلد. قوله: (وإذا كان لغيره) وهو الأمور الثلاثة للسحاب والسوق والرياح في الأول، والأربعة مع الماء في الثاني؛ (فهي⁽¹⁰⁵²⁾ للسببية فيها)، أي: في الموضوعين. قوله: (من كل أنواعها) أشار إلى أن الجمع للأنواع لا للأفراد، و"كل" لإحاطة الأنواع دون⁽¹⁰⁵³⁾ الأفراد؛ ذلك لأن المقصود إظهار القدرة في إنبات الأنواع المتقننة⁽¹⁰⁵⁴⁾ بباء واحد، كما في قوله: ﴿يُسْقَى بِمَاءٍ وَاحِدٍ﴾ [الرعد: 4] ونظيره، فأنشأ به نبات كل شيء، أي: نبت كل صنف من أصناف النبات، ثم الكل منها مجموعي لا إفرادي، وإلا أفاد أن يكون [85/ب] الماء النازل في أي بلد لإخراج كل نوع من أنواع الثمرات وليس كذلك، ولا يدفعه "من" التبعية؛ فإنها لبعض أفراد كل نوع، لا لبعض الأنواع، وحمله⁽¹⁰⁵⁵⁾ على إخراج كل الأنواع من مجموع الأسواق خلاف الظاهر، وإرجاع⁽¹⁰⁵⁶⁾ الضمير في ﴿فَأَخْرَجْنَا بِهِ﴾ إلى الماء المطلق دون السوق لا يلائم المساق.

(1052) في نسخة (ف): زيادة (أي: الباب).

(1053) في نسخة (ف): (دونها) عوضاً عن (دون).

(1054) (والتقن: الطين الذي يذهب عنه الماء فيتشقق. وتقنوا أرضهم: أرسلوا فيها الماء الخائر لتجود.

والتقن: بقيه الماء الكدر في الحوض.

ابن منظور، لسان العرب، ج 13، 73.

(1055) في نسخة (ف): زيادة (الآية).

(1056) في نسخة (ف): (جعل) عوضاً عن (إرجاع).

﴿كَذَلِكَ نُخْرِجُ الْمَوْتَى﴾ الإشارة فيه إلى إخراج الثمرات، أو إلى إحياء البلد الميت أي كما نُحْيِيهِ بِإِحْدَاثِ الْقُوَّةِ النَّامِيَةِ فِيهِ وَتَطْرِيتِهَا بِأَنْوَاعِ النَّبَاتِ وَالثَّمَرَاتِ، نُخْرِجُ الْمَوْتَى مِنَ الْأَجْدَاثِ وَنُحْيِيهَا بِرَدِّ النُّفُوسِ إِلَى مَوَادِّ أَبْدَانِهَا بَعْدَ جَمْعِهَا وَتَطْرِيتِهَا بِالْقُوَى وَالْحَوَاسِّ. ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ فَتَعْلَمُونَ أَنَّ مَنْ قَدَرَ عَلَى ذَلِكَ قَدَرَ عَلَى هَذَا.

وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرِجُ نَبَاتَهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ وَالَّذِي خَبَتْ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا كَذَلِكَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَشْكُرُونَ ﴿٥٨﴾

﴿وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ﴾ الْأَرْضُ الْكَرِيمَةُ النَّزِيَّةُ. ﴿يَخْرِجُ نَبَاتَهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ﴾ بِمَشِيئَتِهِ وَتَبْيِيرِهِ،

قوله: (الإشارة فيه إلى إخراج الثمرات، وإلى إحياء البلد الميت) ففيه إشارة إلى طريقتي القائلين بالمعاد الجسماني إيجاد البدن، ثم إحياءه بعد انعدامه، وضم بعض أجزائه إلى بعضها على النمط السابق بعد تفرقها، ثم إحياءه؛ ففيه ردٌّ على منكريه، والأول أظهر؛ لأنَّ المتبادر من الآية كون التشبيه بين الإخراجين من كَنتِ العدم، والثاني يحتاج إلى محلِّ تقدير الأحياء واعتبار جمع الأجزاء - كما أشار إليه المصنّف - مع أنَّ⁽¹⁰⁵⁷⁾ الجمع غير معتبر في جانب المشبه به، فتأمل.

قوله تعالى: ﴿وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرِجُ نَبَاتَهُ﴾ الآية، قيل: خصَّ البلد بالذكر؛ لأنَّه أصلح منبتاً على ما نبّه عليه في الخبر المأثور، وهو قوله صلى الله عليه وسلم: «الرَّجَالُ مِنَ الْقُرَى»⁽¹⁰⁵⁸⁾، وبهذا أسقطه في مقابله، وفي الهامش تعريضاً للمصنّف، ومن لم يتنبّه لهذا أثبتّه فيه أيضاً، وأنت تعلم مبنى كلامه على عدم إطلاق البلد على غير المسكونة⁽¹⁰⁵⁹⁾ وليس كذلك، وفي بعض شروح الكشاف: أنَّ "البلد" كُلُّ موضعٍ من الأرض، عامراً وغير عامر، مسكوناً أو غير مسكون، وفي لباب التفسير⁽¹⁰⁶⁰⁾: يُطْلَقُ الْبَلَدُ عَلَى كُلِّ جزءٍ من الأرض عامراً كان أو خراباً.

(1057) في نسخة (ف): زيادة (قيد).

(1058) لم أقف على مصدر هذا الأثر، وقد ذكره نظام الدين النيسابوري دون أن ينسبه للنبي صلى الله عليه وسلم في تفسير النيسابوري، نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي (ت. 850 هـ)، غرائب القرآن ورجائب الفرقان، المحقق: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، (1416 هـ) ط 1، ج 4، 134.

(1059) في نسخة (ف): زيادة (من الأرض).

(1060) ابن عادل الحنبلي، اللباب، ج 9، 169.

عَبَّرَ بِهِ عَنْ كَثْرَةِ النَّبَاتِ وَحُسْنِهِ وَغَزَاةٍ نَفْعِهِ لِأَنَّهُ أَوْقَعَهُ فِي مُقَابَلَةٍ.

﴿وَالَّذِي خَبُثَ﴾ أَيِ كَالْحَرَّةِ وَالسَّبَّخَةِ.

﴿لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا﴾ قَلِيلًا عَدِيمَ النَّفْعِ، وَنَضْبُهُ عَلَى الْحَالِ وَتَقْدِيرُ الْكَلَامِ، وَالْبَلَدُ الَّذِي خَبُثَ لَا

يَخْرُجُ نَبَاتُهُ إِلَّا نَكِدًا فَحَذَفَ الْمُضَافُ وَأُقِيمَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ مَقَامَهُ فَصَارَ مَرْفُوعًا مُسْتَتَرًّا.

قوله: (عَبَّرَ بِهِ)، أي: بخروج النبات عن كثرته وحُسْنِهِ، بدليل: أَنَّهُ أَوْقَعَ ذَلِكَ فِي مُقَابَلَةٍ قوله: ﴿وَالَّذِي خَبُثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا﴾، أي: قليلاً غير نافع، وفي الكشف ما حاصله: أَنَّ مَا عَبَّرَ بِهِ هَذَا الْمَعْنَى هُوَ قَوْلُهُ: ﴿يَاذُنِ رَبِّهِ﴾؛ لَوُقُوعِهِ فِي مُقَابَلَةِ قَوْلِهِ: ﴿نَكِدًا﴾، وَمَا قَالَهُ الْمُصَنِّفُ أَوَّلَى؛ إِذْ لَوْلَا قَوْلُهُ: ﴿يَاذُنِ رَبِّهِ﴾ لَفُهِمَ هَذَا الْمَعْنَى أَيْضًا بِمَعُونَةِ الْمُقَابَلَةِ؛ لِأَنَّ الْخُرُوجَ فِي الثَّانِي لَمَّا قَيَّدَ بِالنَّكَدِ دُونَ الْأَوَّلِ حَمَلَ هُوَ عَلَى خِلَافِهِ، وَيُؤَافِقُهُ كَلَامُ أَبِي حَيَّانٍ⁽¹⁰⁶¹⁾، وَ"الغزارة" بِالْغَيْنِ وَالزَّاءِ الْمُعْجَمَتَيْنِ وَالرَّاءِ الْمَهْمَلَةِ: الْكَثْرَةُ، وَ"الحرة": أَرْضُ ذَاتِ حِجَارَةٍ سُودَ نَخْرَةٍ كَأَنَّهَا احْتَرَقَتْ بِالنَّارِ، وَ"السَّبَّخَةُ" مُحَرَّكَةٌ⁽¹⁰⁶²⁾: أَرْضُ ذَاتِ مِلْحٍ. قوله: (وَتَقْدِيرُ الْكَلَامِ: وَالْبَلَدُ الَّذِي خَبُثَ)، يَعْنِي: يَقْدَرُ الْمَوْصُوفُ قَبْلَ الَّذِي، وَإِلَيْهِ مَالَ قَوْلِ الزَّخَشَرِيِّ: أَنَّ الَّذِي خَبُثَ صِفَةٌ لِلْبَلَدِ، وَمَعْنَاهُ: وَالْبَلَدُ الْحَبِيثُ، يَرِيدُ أَنَّهُ صِفَةٌ لِلْبَلَدِ الْمَقْدَّرِ، وَ"الخبِيث" مَجْمَلُ الَّذِي خَبُثَ؛ فَاللَّامُ فِيهِ: اسْمُ مَوْصُولٍ، أَوْ أَنَّ "الَّذِي": اسْمُ مَوْصُولٍ مَعْطُوفٍ عَلَى "البلد" وَعِبَارَةٌ عَنْهُ، وَلَفْظُ "الَّذِي" فِي قَوْلِهِ: "وَالْبَلَدُ الَّذِي خَبُثَ" زَيْدٌ لِرَبْطِ الْفِعْلِ؛ فَإِنَّهُ كَانَ فِي الْأَصْلِ صَلَةً لِلْمَوْصُولِ، فَلَمَّا جِيءَ بِهَا هُوَ عِبَارَةٌ عَنْهُ - وَهُوَ الْبَلَدُ - احْتِيجَ لِرَبْطِ الْفِعْلِ إِلَى زِيَادَةِ "الَّذِي" لِلصَّفَةِ، ثُمَّ إِنَّهُ غَيَّرَ الْأَسْلُوبَ فِي الْآيَةِ؛ حَيْثُ [86/أ] لَمْ يَقُلْ: وَالْبَلَدُ الْحَبِيثُ؛ إِشَارَةً إِلَى أَنَّ الْأَصْلَ فِي خِلْقَةِ الْأَرْضِ الطَّيِّبَةِ، وَالْحُبُّثُ طَائِرٌ كَفِطْرَةِ الْإِنْسَانِ، فَإِنَّهَا الْإِسْلَامُ.

قوله: (لَا يَخْرُجُ نَبَاتُهُ [إِلَّا نَكِدًا])، قَالَ جَارُ اللَّهِ⁽¹⁰⁶³⁾: وَيُقَدَّرُ: وَنَبَاتُ الَّذِي خَبُثَ، أَيِ: لَا بَدَّ

هَهُنَا مِنْ مُضَافٍ مَحْذُوفٍ، إِمَّا مِنْ الْأَوَّلِ أَوْ مِنَ الثَّانِي، وَفِيهِ أَنَّ ذَلِكَ يَنَافِي قَوْلَهُ: ﴿وَالَّذِي خَبُثَ﴾ صِفَةً لِلْبَلَدِ عَلَى التَّوَجِيهِينِ الَّذِينَ ذَكَرْنَا، وَلِهَذَا تَرَكَهُ الْمُصَنِّفُ.

(1061) أَبُو حَيَّانٍ، الْبَحْرُ الْمَحِيطُ، ج 5، 79.

(1062) فِي نَسْخَةِ (ف): زِيَادَةٌ (وَمُسْكَبَةٌ).

(1063) فِي نَسْخَةِ (ف)، وَنَسْخَةِ (ر) [إِلَّا نَكِدًا] فِي الْكَشَافِ وَيَقْدَرُ.

وَقُرِئَ (يُخْرِجُ) أَي: يُخْرِجُهُ الْبَلَدُ فَيَكُونُ ﴿إِلَّا نَكِيدًا﴾ مَفْعُولًا وَنَكِيدًا عَلَى الْمَصْدَرِ أَي: ذَا نَكِيدٍ وَ(نَكِيدًا) بِالْإِسْكَانِ لِلتَّخْفِيفِ.

﴿كَذَلِكَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ﴾ تُرَدِّدُهَا وَنُكْرَرُهَا.

﴿لِقَوْمٍ يَشْكُرُونَ﴾ نِعْمَةٌ اللَّهِ فَيَتَفَكَّرُونَ فِيهَا وَيَعْتَبِرُونَ بِهَا، وَالْآيَةُ مَثَلٌ لِمَنْ تَدَبَّرَ الْآيَاتِ وَانْتَفَعَ بِهَا، وَلِمَنْ لَمْ يَرْفَعْ إِلَيْهَا رَأْسًا وَلَمْ يَتَأَثَّرْ بِهَا.

قوله: (و"نَكِيدًا") بفتح الكاف (على المصدر)، أي: وقُرِئَ به على المصدر، أراد به تَصْحِيحَ اللَّفْظِ؛ لِأَنَّهُ مَنْصُوبٌ عَلَى الْمَصْدَرِ؛ فَإِنَّهُ حَالٌ بِحَذْفِ الْمُضَافِ، وَإِقَامَةِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ مَقَامَهُ.

قوله: (و"نَكِيدًا" بِالْإِسْكَانِ؛ لِلتَّخْفِيفِ)، أي: لتخفيف "نَكِيدًا" بالكسر، قاله مكِّي⁽¹⁰⁶⁴⁾، وقيل: هو مصدر أيضًا.

قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ﴾ بمعنى مثل ما ذكرنا من الآيات المتعددة المفصلة المبينة من أول السورة نفصل ونكرر ونبين سائر الآيات التي اشتمل عليها هذا الكتاب الكريم لقوم يشكرون نعمة الله التي من جملتها هذه الآيات المفصلة، وشكرها: التَّفَكُّرُ فيها، والاعتبارُ بها، وخصَّ تفصيلها للشاكرين؛ لِأَنَّهُمُ الْمُتَنَفِعُونَ وَإِنْ عَمَّ لِلْكُلِّ.

قوله: (وَالْآيَةُ مَثَلٌ لِمَنْ تَدَبَّرَ الْآيَاتِ... إلخ)، أي⁽¹⁰⁶⁵⁾: والبلد الطَّيِّبُ مَثَلٌ لِلْمَذْكُورِ، وَفِي الْكَشَافِ: وَهَذَا تَمْثِيلٌ وَقَعَ عَلَى إِثْرِ ذِكْرِ الْمَطَرِ وَإِنْزَالِهِ بِالْبَلَدِ الْمَيِّتِ، وَإِخْرَاجِ الثَّمَرَاتِ بِهِ عَلَى طَرِيقِ الْإِسْتِطْرَادِ، يَعْنِي: لَيْسَ هَذَا مِنْ جُمْلَةِ مَا سَبَقَ لَهُ الْكَلَامُ مِنْ ذِكْرِ الْمَطَرِ وَإِنْزَالِهِ وَإِخْرَاجِ الثَّمَرَاتِ بِهِ، لَكِنْ لَهُ تَعَلُّقٌ بِهِ؛ فَذِكْرُهُ يَكُونُ مِنْ قَبِيلِ الْإِسْتِطْرَادِ، وَإِنْ إِثَارُ خُصُوصِ التَّمْثِيلِ بِالْأَرْضِ الطَّيِّبَةِ وَالْحَيِّثَةِ اسْتِطْرَادَ عَقِيبِ ذِكْرِ الْمَطَرِ وَإِنْزَالِهِ بِالْبَلَدِ.

وقوله: ﴿كَذَلِكَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ﴾ من تَمَتَّةٍ ما سبق؛ فَيَكُونُ ذَلِكَ كَالْإِعْتِرَاضِ، فَتَأَمَّلْ.

(1064) مكِّي أبو طالب، أبو محمَّد مكِّي بن أبي طالب حمّوش بن محمَّد بن مختار القيسي القيرواني، ثمَّ الأندلسي القرطبي المالكي (ت. 437هـ)، مشكل إعراب القرآن، المحقق: د. حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة، بيروت، (1405) ط2، ج1، 295.

(1065) في نسخة (ف): زيادة (قوله).

لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَقَالَ يَتَقَوْمُ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِن إِلَهٍ غَيْرُهُ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿١٠٦٦﴾ قَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِهِ إِنَّا لَنَرُّكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿١٠٦٧﴾ ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ﴾ جَوَابُ قَسَمِ مُحَدِّثٍ، وَلَا تَكَادُ تُطْلَقُ هَذِهِ اللَّامُ إِلَّا مَعَ قَدْ لِأَنَّهَا مَظْنَةُ التَّوَقُّعِ، فَإِنَّ الْمُخَاطَبَ إِذَا سَمِعَهَا تَوَقَّعَ وَفُتِحَ مَا صَدَرَ بِهَا.

قوله: (ولا تكاد تطلق هذه اللام إلا مع "قد") قيل: هي للتأكيد تدخل على الماضي المقرون بـ"قد"؛ فهو جوابٌ لقسم مقدّر، ولا ينفك عن كلمة: "قد" إلا على النُدرة، كما في قول امرئ القيس (1066):

حَلَفْتُ لَهَا بِاللَّهِ (1067) حَلْفَةً فَاجِرٍ لَنَامُوا فَمَا إِنَّ مِنْ حَدِيثٍ وَلَا صَالٍ (1068)

"الفاجر": الكاذب، "من حديث"، أي: من ذي حديث أو محادث، و"الصالي": المصطلي، يقول: طرقت المحبوبة فأشعرت (1069) الخوف من الرُقباء الذين يتحدثون ويصطلون (1070)، ولم يناموا بعد؛ فحلقت لها كذباً إنهم نيام ليس فيهم من يتحدث ويصطلي. قوله: (لأنها مظنة التوقع)، يعني: إن هذه اللام لكونها موضوعة للتأكيد، ودلالتها على القسم المفيد لتأكيد القسم عليه يورث التوقع؛ لأن التأكيد لا يكون إلا فيما يتردد فيه، ومن المعلوم: أن "قد" لا تدخل إلا فيما يتوقع؛ فتناسباً، هذا هو التعليل المناسب للمعلّل، وما ذكره جار الله الزّخشي (1071) ظاهر في إفادة دخول "قد" في جملة القسم عليها؛

(1066) امرؤ القيس بن حجر بن الحارث الكندي، (80 ق هـ = 545 م) أشهر شعراء العرب على الإطلاق.. مولده بنجد، مات في أنقرة، أثناء عودته من لقاء قيصر الروم في القسطنطينية. لقب بالملك الضليل. الأعلام، للزركلي ج2، 11.

(1067) في نسخة (ف): سقطت (بالله).

(1068)، البيت لامرئ القيس، امرؤ القيس بن حجر بن الحارث، ديوان امرئ القيس وملحقاته بشرح أبي سعيد السكري، تحقيق: أنور عليان أبوسويلم، محمد علي الشوابكة، مركز زايد للتراث والتاريخ، ط1، الإمارات العربية المتحدة – العين، 1421هـ-2000م، ص32؛ وابن منظور لسان العرب ج2، 963؛ وانظر: إميل بديع يعقوب، المعجم المفصل في شواهد العربية، ج6، 400.

(1069) في نسخة (ف): (فاستشعرت) عوضاً عن (فاشعرت).

(1070) في نسخة (ف): زيادة (يريد أنهم يتحدثون).

(1071) يلقب الزّخشي: بجار الله؛ لأنه سافر إلى مكّة وجاورها زماناً، فصار يقال له: جار الله.

للمُناسبة بينهما ولو فُرض عدم اللّام فتأمل، ثمّ إنّّه قد يُمنع كون "قد" للتّوقُّع مع الماضي؛ لأنّهُ انتظار الوقوع، وهو قد وقع، وأجيب: [86/ب] بأنّ المراد أنّها تدلُّ على أنّه قبل الإخبار كان مُتوقَّعًا لا أنّه الآن كذلك.



وَنُوحُ بْنُ مَلِكٍ بْنِ مُتَوَشِّلِحَ بْنِ إِدْرِيسَ أَوَّلَ نَبِيِّ بَعْدَهُ، بُعِثَ وَهُوَ ابْنُ خَمْسِينَ سَنَةً أَوْ أَرْبَعِينَ.
﴿ فَقَالَ يَقُومُ أَعْبُدُوا اللَّهَ ﴾ أَي: اْعْبُدُوهُ وَحْدَهُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ﴾ وَقَرَأَ
الْكِسَائِيُّ (غَيْرُهُ) بِالْكَسْرِ نَعْتًا أَوْ بَدَلًا عَلَى اللَّفْظِ حَيْثُ وَقَعَ إِذَا كَانَ قَبْلَ إِلَهٍ مِنَ الَّتِي تَخْفَضُ.
وَقُرِئَ بِالنَّصْبِ عَلَى الْإِسْتِثْنَاءِ.
﴿ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴾ إِنْ لَمْ تُؤْمِنُوا، وَهُوَ وَعِيدٌ وَبَيَانٌ لِلدَّاعِي إِلَى عِبَادَتِهِ.
وَالْيَوْمُ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، أَوْ يَوْمُ نُزُولِ الطُّوفَانِ.
﴿ قَالَ أَلَمَلًا مِنْ قَوْمِهِ ﴾ أَيِ الْأَشْرَافِ فَإِنَّهُمْ يَمْلَأُونَ الْعُيُونَ رَوَاءً.
﴿ إِنَّا لَنَرَنَّكَ فِي ضَلَالٍ ﴾ زَوَالٍ عَنِ الْحَقِّ. ﴿ مُبِينٍ ﴾ بَيِّنٍ.

قوله: (ونوح بن ملك)، قيل: هو بفتح اللام وكسرها أيضًا، و"مُتَوَشِّلِحُ" قيل: هو بميم مفتوحة،
ثمَّ بِمَثْنَاءٍ⁽¹⁰⁷²⁾ من فوق مشددة مضمومة، وبواو ساكنة، ثمَّ بشين معجمة ولام مفتوحة، ثمَّ بخاء
معجمة، لكن المعروف أنَّه على وزن اسم المفعول من باب التَّفَعُّلِ.
قوله: (أي: اعبدوه وحده) يريد: أَنْ معنى "اعبدوا الله" ههنا أفردوه بالعبادة ووحدوه بالألوهية
بمعونة المقام، فإنَّ القوم كانوا مشركين يعبدون الله وغيره، فالمطلوب: إفراده بالعبادة لأنفسها لحصولها،
ثمَّ لما كانت العبادة له تعالى مع الإشراف ممَّا لَا يُعْتَدُّ به؛ تَضَمَّنَ هذا الأمر الأمر بتوحيده كما يدلُّ عليه
قوله: ﴿ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ﴾ الآية.

قوله: (وقرئ بالنصب على الاستثناء)، والمختار الرِّفْعُ على البدلِ.
قوله: (ان لم تؤمنوا) لم يقل: إن لم تعبدوا مع أنَّها المأمور بها؛ إشارةً إلى أنَّها بدون الإيمان لا ينفع،
ولو ضُمَّ إِلَيْهِ: "ولم تعبدوا" كان أولى.

قوله: (أو يوم نزول الطوفان)، فكأنَّ الله أوحى إليه بنزوله إن لم يؤمنوا⁽¹⁰⁷³⁾.
قوله: (فإنهم يملأون العيون رواء)، أو يملأون صدور المجالس، وتمتلئ القلوب من هيبتهم،
وهذه الصفات إنَّها تُوجد في الأشراف والرُّؤساء، ورجل له رواء، أي: منظر وجمال.

(1072) في نسخة (ف): زيادة (التاء المثناة).

(1073) في نسخة (ف): (قوله: ويوم نزول.....) جاءت قبل: (قوله: إن لم يؤمنوا.....)..

قَالَ يَقُومُ لَيْسَ بِى ضَلَالَةٌ وَلَكِنِّى رَسُولٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٥﴾ أَبْلَغُكُمْ رَسُولَاتِ رَبِّى وَأَنْصَحُ لَكُمْ وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٦﴾

﴿قَالَ يَقُومُ لَيْسَ بِى ضَلَالَةٌ﴾ أَيُّ شَيْءٍ مِّنَ الضَّلَالِ، بِالْعِ فِي النَّفْيِ كَمَا بِالْعُو فِي الْإِثْبَاتِ وَعَرَّضَ لَهُمْ بِهِ.
﴿وَلَكِنِّى رَسُولٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ﴾ اسْتَدْرَاكَ بِإِعْتِبَارِ مَا يُلْزِمُهُ، وَهُوَ كَوْنُهُ عَلَى هُدًى كَأَنَّهُ قَالَ: وَلَكِنِّى عَلَى هُدًى فِي الْغَايَةِ لِأَنِّى رَسُولٌ مِّنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

قوله: (أي: شيء من الضلال) يريد أن "الضلال والضلالة" وإن جاء في اللغة بمعنى إلا أن القصد ههنا إلى المرة؛ كَتَمَرُ وَتَمَرَةٌ باعتبار أدنى ما ينطلق عليه اسم الضلال؛ وذلك لأنهم لما نسبوا إلى نوح عليه السلام نوعاً كاملاً من الضلال؛ حيث وصفوه بالمبين، أي: الظاهر الذي لا ضلال فوقه؛ ردّه عليه السلام بأبلغ وجه، ينفي أن يكون له شيء منه، أي: ليس بي أدنى ما ينطلق عليه اسمه فضلاً عما لا ضلال فوقه، ولو نفى ما أثبتوه لم يلزم انتفاء شيء منه، ولو أراد به نفي الجنس ليتنفي الماهية فات المبالغة، وسبب العدول عن لفظ الضلال أن ردّه بلفظ الضلالة، والأول وإن ردّه بلفظ الضلال -وبما ذكرنا من المقصود- اندفع القول بأن نفي المرة يتحقق بثبوت المرات والمرتين؛ [فالحمل على نفي الجنس أولى] (1074).

وقوله: (وعرّض لهم به)، أي: بما أثبتوه من كمال الضلال بتقديم الجار والمجرور؛ ليفيد التخصيص. قوله: (استدراك باعتبار ما يلزمه... إلخ) إن فسر كون "لكن" للاستدراك؛ بأن ينسب إلى ما بعده حكم مخالف لحكم ما قبله، وقد يعبر عنه بكونه متوسطاً بين كلامين متغايرين نفيًا وإثباتًا، فظاهره أنه لا يحتاج ههنا إلى التأويل المذكور، وكذا إن فسر بدفع التوهم الناشئ من الكلام السابق، كما هو المشهور؛ لاحتمال أن يتوهم المخاطب عند نفي الضلالة نفي الرسالة أيضاً؛ لأنهم حين أثبتوا له [87/أ] الضلال أرادوا به تركه دين آبائه ودعواه الرسالة، فهو حين نفي الضلالة له توهم منه كونه على دينهم وترك دعوى الرسالة؛ فأخبر بأنه رسول من رب العالمين، وثابت على الصراط المستقيم استدراكاً لذلك.

(1074) سقط في نسخة (ف).

﴿أُبَلِّغُكُمْ رَّبِّي وَأَنْصَحُ لَكُمْ وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ صِفَاتُ لِرَسُولٍ أَوْ اسْتِثْنَاءٍ، وَمَسَاقُهَا عَلَى الْوَجْهَيْنِ لِبَيَانِ كَوْنِهِ رَسُولًا.

وَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو ﴿أُبَلِّغُكُمْ﴾ بِالتَّخْفِيفِ وَجَمَعَ الرِّسَالَاتِ لِاخْتِلَافِ أَوْقَاتِهَا أَوْ لِنُتْنُوعِ مَعَانِيهَا كَالْعَقَائِدِ وَالْمَوَاقِظِ وَالْأَحْكَامِ، أَوْ لِأَنَّ الْمُرَادَ بِهَا مَا أُوحِيَ إِلَيْهِ وَإِلَى الْأَنْبِيَاءِ قَبْلَهُ، كَصُحُفِ شِيثٍ وَإِدْرِيسَ وَزِيَادَةَ اللَّامِ فِي لَكُمْ لِلدَّلَالَةِ عَلَى إِحْضَاضِ النَّصْحِ لَهُمْ، وَفِي أَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ تَقْرِيرًا لِمَا أَوْعَدَهُمْ بِهِ فَإِنَّ مَعْنَاهُ أَعْلَمُ مِنْ قُدْرَتِهِ وَشِدَّةِ بَطْشِهِ، أَوْ مِنْ جِهَتِهِ بِالْوَحْيِ أَشْيَاءَ لَا عِلْمَ لَكُمْ بِهَا.

قوله: (صِفَاتُ لِرَسُولٍ) أراد أن الجُمْلَ الثلاث نُعوت له، وجاز هذا وإن كان لفظ الرسول للغائب باعتبار أنه خبر للمتكلم، فيكون في حكمه، ونظيره قول علي رضي الله عنه: "أنا الذي سَمَّنِي أُمِّي حَيْدَرَةً"⁽¹⁰⁷⁵⁾، والقياس: سَمَّته؛ ليكون في الصِّلة ما يعود إلى الموصول؛ لأنَّ الموصولات غيب، إلَّا أنَّ القصد لما كان إلى الإخبار عن نفسه، وكان الأوَّل هو الآخر لم يبال بردُّ الضَّمير إلى الأوَّل؛ حملاً للكلام على المعنى؛ لحصول الأمن من الإلباس، قيل: وهو مع ذلك قبيحٌ عند النُّحاة حتَّى قال المازني: "لولا شهرة وُروده لردَّدته"⁽¹⁰⁷⁶⁾، قلت: فينبغي حَمْلُ الآية على الاستثناء؛ إذ لا معنى لحَمْلِ كلام ربِّ العزَّة على الوجه الضَّعيف مع ظُهور الوجه القويِّ.

قوله: (ومساقها على الوجهين؛ لبيان كونه رسولاً) فيه تعريضٌ للزَّخْشَرِيِّ؛ حيثُ خصَّه بالوجه الثاني. قوله: (أو لأنَّ المراد ... إلخ) هذا يتوقَّف على ثبوت كون نوح عليه السلام مأموراً بتبليغ ما في الصُّحُفِ المتقدِّمة. قوله: (للدَّلالة على إحصاء النصِّ لهم) جعل اللَّام للاختصاص؛ للدَّلالة على أنَّ الغرض ليس غير النصِّ، ولا النصِّ لغيرهم أيضاً. قوله: (فإنَّ معناه: أعلم من قُدْرته وشِدَّةِ بَطْشِهِ) يتبادر منه: أنَّ حاصله حَمْلُ الآية على حَذْفِ المضاف، وحذف ما عُطِفَ عليه بعد المضاف إليه، وليس كذلك لغاية بُعْده، بل المراد: تأويل قوله⁽¹⁰⁷⁷⁾: ﴿من الله﴾ على أن يكون بيان ما، وعلى الوجه الثاني: يكون "من" ابتدائية متعلِّقة بـ "أعلم".

(1075) سبق تحريجه.

(1076) سبق تحريجه.

(1077) في نسخة (ف): سقطت (قوله).

أَوْعِجْتُمْ أَنْ جَاءَكُمْ ذِكْرٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِنْكُمْ لِيُنذِرَكُمْ وَلِتَتَّقُوا وَلَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٣٦﴾
فَكَذَّبُوهُ فَأَنْجَيْنَاهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ فِي الْفُلْكِ وَأَعْرِقْنَا الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا عَمِينَ ﴿٣٧﴾
﴿أَوْعِجْتُمْ﴾ الهَمَزَةُ لِلْإِنْكَارِ وَالْوَاوُ لِلْعَطْفِ عَلَى مَحذُوفٍ أَيْ أَكْذَبْتُمْ وَعَجِبْتُمْ.
﴿أَنْ جَاءَكُمْ﴾ مِنْ أَنْ جَاءَكُمْ. ﴿ذِكْرٌ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ رِسَالَةٌ أَوْ مَوْعِظَةٌ.
﴿عَلَى رَجُلٍ﴾ عَلَى لِسَانِ رَجُلٍ. ﴿مِنْكُمْ﴾ مِنْ جُمْلَتِكُمْ أَوْ مِنْ جِنْسِكُمْ، فَإِنَّهُمْ كَانُوا يَتَعَجَّبُونَ مِنْ إِرْسَالِ
الْبَشَرِ وَيَقُولُونَ (لَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَنْزَلَ مَلَائِكَةً مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي آبَائِنَا الْأَوَّلِينَ).
﴿لِيُنذِرَكُمْ﴾ عَاقِبَةُ الْكُفْرِ وَالْمَعَاصِي. ﴿وَلِتَتَّقُوا﴾ مِنْهَا سَبَبُ الْإِنْذَارِ. ﴿وَلَعَلَّكُمْ
تُرْحَمُونَ﴾ بِالتَّقْوَى، وَفَائِدَةُ حَرْفِ التَّجْجِي التَّنْبِيهُ عَلَى أَنَّ التَّقْوَى غَيْرُ مُوجِبٍ وَالتَّرْحُمُ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى
تَفَضُّلُهُ، وَأَنَّ الْمُتَّقِيَ يُبْغِي أَنْ لَا يَعْتَمِدَ عَلَى تَقْوَاهُ وَلَا يَأْمَنَ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ تَعَالَى.

قوله: (والواو للعطف على محذوف، أي: كذبتهم وعجبتهم) لما أتى بحرف العطف أشعر بأن هناك
معطوفاً عليه هو المقصود بالإنكار، وحيث لم يذكر المعطوف أشعر بأن القصد الأولى إلى إنكار السبب؛
ليحصل منه إنكار المسبب، ثم فصل المتعجب منه بوجه يزيح العلة، يعني: أن هذا مقتضى الحكمة فضلاً
من أن يتعجب منه. قوله: (على لسان رجل) أراد كونه حاكياً لهم، وأراد بلسانه؛ كقوله: ﴿بلسان قومه﴾
[إبراهيم: 4]، أو مُنْزَلٌ عَلَيْهِ، أو المجيء؛ كنايةً عن التَّزُولِ، وقولهم: (فإنهم كانوا) تعليلٌ للوجه الثاني،
و(عاقبة الكفر) الخلود في النَّارِ، و(عاقبة المعاصي) زيادة العذاب أو مجرد العذاب إن كانت بعد الإيمان.
قوله: (ولتتقوا منها) في الكشف: ولتوجد منهممُ التَّقْوَى، جعله بمنزلة الفعل اللازم⁽¹⁰⁷⁸⁾،
وقوله: (بسبب الإنذار) أراد أنه سببه في نفسه لا أن في الكلام دلالةً عليه، كما توهمه مَنْ قال -رداً عليه-
: ولم يعتبر سببية الإنذار، وإلا لقل: فتتقوا، العجب منه أنه قال عقيبه: ﴿وَلَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾
بتقواكم مع انتفاء ما يدلُّ على السَّبَبِيَّةِ فِيهِ أَيْضًا [فوقع فيها هَرَبٌ عَنْهُ]⁽¹⁰⁷⁹⁾.

قوله: (وفائدة حرف التَّجْجِي: التَّنْبِيهُ عَلَى أَنَّ التَّقْوَى... إلخ) أو هو جارٍ على عادة العُظَمَاءِ فِي
مواعيدهم؛ فَإِنَّهُمْ يُصَدِّرُونَهَا بِهِ مَعَ جَزْمِهِمْ بِهَا.

(1078) الزمخشري، الكشف ج 2، 115.

(1079) زيادة في (ف).

﴿ فَكَذَّبُوهُ فَأَنْجَيْنَاهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ ﴾ وهم مَنْ آمَنَ بِهِ وَكَانُوا أَرْبَعِينَ رَجُلًا وَأَرْبَعِينَ امْرَأَةً. وَقِيلَ تِسْعَةٌ بَنُوهُ سَامٌ وَحَامٌ وَيَافِثٌ وَسِتَّةٌ مِمَّنْ آمَنَ بِهِ. ﴿ فِي الْفُلِّ ﴾ مُتَعَلِّقٌ بِـ(مَعَهُ) أَوْ بِـ(أَنْجَيْنَاهُ)،

قوله تعالى: ﴿ فَأَنْجَيْنَاهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ ﴾ الفاء فيه للسببية؛ لدخوله حقيقةً على "أغرقنا" فإنَّ حَقَّه التقديم [87/ب] على "أنجينا"، وعُكس لرعاية⁽¹⁰⁸⁰⁾ الفاصلة؛ فليست بفصيحة كما ظنَّ⁽¹⁰⁸¹⁾، ولا للتعقيب والوصل بينهما؛ بتنزيل التَّكْذِيب منزلة العذاب الذي ترتَّب عليه كما جَوَّز ذلك، [وَأَمَّا قوله في الشعراء: ﴿ فَأَنْجَيْنَاهُ وَمَنْ مَعَهُ فِي الْفُلِّ الْمَشْحُونِ ﴾⁽¹⁰⁸²⁾ ثُمَّ أَغْرَقْنَا بَعْدَ الْبَاقِينَ⁽¹⁰⁸³⁾] الشعراء: 120/119، بكلمة التَّراخي، فالمراد به الإنجاء من قَصْدِهِمْ وَسُوءِ صَنِيعِهِمْ كما صَرَّحَ به هناك⁽¹⁰⁸²⁾. قوله: (وهم من آمن به) خَصَّ الموصول بالبشر مع شمول الإنجاء لما معه من الحيوانات في الفُلِّ؛ لِيُنَاسِبَ تَخْصِيسُ الإغراق بالمُكْذِبِينَ بعلَّة التَّكْذِيب، وإن كان ما ليس فيه من الحيوانات من جُمْلَةِ المَغْرَقِينَ، فَمَنْ فَسَّرَ قوله: ﴿ وَالَّذِينَ مَعَهُ ﴾ بقوله: من البشر وسائر⁽¹⁰⁸³⁾ الحيوانات؛ فَقَدْ غَفَلَ عَمَّا قلنا. قوله: (وكانوا أربعين رجلاً وأربعين امرأة)، أي: جملة النَّاجِينَ لا جملة مَنْ آمَنَ به، فلا يُخَالِفُه ما في هُودٍ مِنْ أَنَّ مَنْ آمَنَ به تِسْعَةٌ وَسَبْعُونَ، فَإِنَّهُمْ مَعَ نُوحٍ ثَمَانُونَ. قوله: (متعلِّقٌ بـ"معه") لفظ "مع" اسم منصوبٌ على الظَّرْفِيَّةِ، وَقَعَ ههنا صِلَةٌ للموصول، ففيه معنى الاستقرار من حيثُ إِنَّهُ ظَرَفٌ مُسْتَقَرٌّ، ومعنى المصاحبة من حيث وَضَعَهُ له⁽¹⁰⁸⁴⁾؛ فالمعنى: وَالَّذِينَ اسْتَقَرُّوا مَعَهُ أَوْ صَحِبُوهُ فِي الْفُلِّ. قوله: (أوبـ"أنجينا")⁽¹⁰⁸⁵⁾ فيكون "في" للسببية نظير قوله عليه السلام: «إِنَّ امْرَأَةً دَخَلَتْ النَّارَ فِي هَرَّةٍ»⁽¹⁰⁸⁶⁾.

(1080) في نسخة (ف): وإنا قدَّم عليه؛ لرعاية الفاصلة.

(1081) فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب (حاشية الطيبي على الكشف) ج 10 ، 572 تفسير أبي السعود =

إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم ج 3 ، 240.

(1082) سقط في (ف).

(1083) في نسخة (ف): سقطت (أنواع).

(1084) في نسخة (ف): (معناه الوضعي).

(1085) وفي نسخة (ف)، في نسخة (ف) زيادة: (أو بأنجينا فيه أَنَّ الإنجاء لا يختص بمكان دون آخر؛ فلا وجه؛ لتعلقه

بـ، أنجينا، إلا أن يلاحظ كونهم فيه وقتئذ، فمآله إلى كونه حالاً من الموصول).

(1086) عن عبد الله بن عمر عن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هَرَّةٍ رَبَطَتْهَا، فَلَمْ تَطْعَمْهَا، وَلَمْ

أَوْ حَالٍ مِنَ الْمَوْصُولِ أَوْ مِنَ الضَّمِيرِ فِي مَعَهُ. ﴿وَأَعْرِفْنَا الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا﴾ بِالطُّوفَانِ. ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا عَمِينَ﴾ عَمِي الْقُلُوبِ غَيْرُ مُسْتَبْصِرِينَ، وَأَصْلُهُ عَمِينَ فَخَفَّفَ وَقُرِئَ «عَامِينَ» وَالْأَوَّلُ أَبْلَغُ لِدَلَالَتِهِ عَلَى النَّبَاتِ. ﴿وَإِلَى عَادِ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يَقَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ إِنَّا لَنَرُّكَ فِي سَفَاهَةٍ وَإِنَّا لَنَظُنُّكَ مِنَ الْكَذِبِينَ ﴿وَإِلَى عَادِ أَخَاهُمْ﴾ عَطَفَ عَلَى (نُوحًا) إِلَى قَوْمِهِ ﴿هُودًا﴾ عَطَفَ بَيَانٍ لِأَخَاهُمْ وَالْمُرَادُ بِهِ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ، كَقَوْلِهِمْ: يَا أَخَا الْعَرَبِ لِلوَاحِدِ مِنْهُمْ، فَإِنَّهُ: هُودُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحِ بْنِ الْخُلُودِ بْنِ عَادِ بْنِ عُوصِ بْنِ إِرَمَ بْنِ سَامِ بْنِ نُوحٍ. وَقِيلَ: هُودُ بْنُ شَالِحِ بْنِ أَرْفَخْشَدَ بْنِ سَامِ بْنِ نُوحٍ، ابْنُ عَمِّ أَبِي عَادٍ، وَإِنَّمَا جُعِلَ مِنْهُمْ لِأَنَّهُمْ أَفْهَمُ لِقَوْلِهِ وَأَعْرِفُ بِحَالِهِ وَأَرْغَبُ فِي اقْتِنَائِهِ.

قوله: (أو حال من الموصول) والجار متعلّق بمحذوف، أي: كائنين فيه، ولك أن تجعله صلة و"معه" قيدًا له. قوله: (أو من الضمير في "معه")، أي: الضمير المجرور البارز المفرد، أي: كائناً، أو المرفوع المستتر المجموع، أي: والذين صحبوه أو استقرّوا معه حال كونهم في الفلك، فمتعلّق الجار محذوف، وهو الفارق بينه وبين الوجه الأوّل، وفارق آخر: وهو كون معنى الاستقرار أو المصاحبة في الفلك ممّا سبق له الكلام في الأوّل، وشيئاً لأنّ ماله في هذا الوجه، فتأمّل. قوله: (عمي القلوب) بفتح العين وكسر الميم مع سُقوط النون بالإضافة على لفظِ المفسّر، والمراد بالتفسير: بيان أنّ المراد عمي البصيرة لا عمي البصر، أو بضمّ العين وسكون الميم: جمع أعمى؛ كحُمُر جمع أحمر. قوله: (عطف على ﴿نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ﴾)، أي: عطف مجموع على مجموع، وإنّما غيّر التّرتيب؛ حذرًا عن الإضمار قبل الذّكر، أو عن خروج الكلام عن سنن الانتظام. قوله: (عطف بيان لـ "أَخَاهُمْ")، قيل: بدل منه. قوله: (والمراد به الواحد منهم)، أي: من قوم عاد؛ بأن يكون من ذرّيته ونسّله على الرّواية الأولى، ومن قرائبه على الرّواية الثّانية، وقيل: أخاهم، أي: صاحبهم ورُسولهم، والعرب تُسمّي صاحبَ القوم أخاهم، ومنه قوله تعالى: ﴿كَلَّمَا دَخَلْتَ أُمَّةً لَعَنْتُ أُخْتَهَا﴾، أي: صاحبَها.

تَدْعُهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ». البخاري، صحيح البخاري - كتاب بدء الخلق - باب خمس من الدواب فواسق يقتلن في الحرم، ج 4، 130، واللفظ له؛ ومسلم، صحيح مسلم، - كتاب صلاة الاستسقاء - باب ما عرض على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ مِنْ أَمْرِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، ج 2، 622.

﴿ قَالَ يَقَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ﴾ استأنف به ولم يعطف كأنه جواب سائل قال: فما قال لهم حين أُرسل؟ وكذلك جوابهم.

﴿ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴾ عذاب الله، وكأن قومه كانوا أقرب من قوم نوح عليه الصلاة والسلام، ولذلك قال: ﴿ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴾

قوله: (كأنه جواب سائل... إلخ) قيل: هذا غير كافٍ في الفرق؛ فإن الرسالة كما مظنة للسؤال هنا مظنة له ثمة، فتمام الكلام موقوفٌ على بيان وجه تخصيص قول نوح بالعطف والربط اللفظي، وهو قول هود بالاستئناف والربط المعنوي؛ فقول: هو أن قصة هود معطوفة على قصة نوح، فيمكن أن تقع في ذهن السامع، أو قال هودٌ مثل ما قال نوح بخلاف قصة نوح؛ فإنه ابتداء كلام، وفيه أن هذا تغيير لتقرير السؤال الموجب للاستئناف على ما ذكره المصنف واختيار يقرر آخر إلا أن يجعل هذا من تمة ما ذكره، فتأمل. [88/أ]

وقيل: هو أن نوحاً كان مواظباً على دعوتهم مواصلاً للجواب عن شبهتهم، فكان شديد الملائمة بحرف التعقيب، ولا كذلك حال هود عليه السلام، قيل: فيه نظر؛ لأن هذا يصلح عذراً لترك الفاء لا لترك الوصل، والكلام فيه فتأمل. ثم إنه إنما زاد في قصة هود قوله: ﴿ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴾ دون قصة نوح؛ لأنه لم يظهر في العالم قبل نوح عليه السلام مثل تلك الواقعة العظيمة، ولذلك قال: ﴿ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴾ لعلمه بها بالإلهام، وأما واقعة هود فقد سبقها واقعة نوح، وكان عهدهم بها قريباً؛ فلذلك قال: ﴿ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴾، أي: من إن ينزل عليكم مثل ما نزل على قوم نوح، هكذا قيل. وفيه: أنه زاده في سورة المؤمنين في قصة نوح أيضاً فتأمل.

قوله: (وكان قومه كانوا اقرب)، أي: إلى قبول الحق؛ حيث أشير إلى أن من قومه من آمن به دون قوم نوح عليه السلام؛ فلا ينافيه قوله تعالى خطاباً له: ﴿ لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدْ ءَامَنَ ﴾ [هود: 36].

وقوله: ﴿ وَمَا ءَامَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ ﴾؛ لأن ذلك كان بعد مخاطبة نوح عليه السلام لقومه، ولم يكن وقت مخاطبة من يؤمن به بخلاف هود؛ فإنه كان وقتئذٍ من آمن به.

﴿ قَالَ أَمَلًا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ ﴾ إِذْ كَانَ مِنْ أَشْرَافِهِمْ مَنْ آمَنَ بِهِ كَمَرْتَدِّ بْنِ سَعْدٍ.

﴿ إِنَّا لَنَرُّكَ فِي سَفَاهَةٍ ﴾ مُتَمَكِّنًا فِي خِفَّةِ عَقْلِ رَاسِخًا فِيهَا حَيْثُ فَارَقْتَ دِينَ قَوْمِكَ. ﴿وَأَنَا لَنُظُنُّكَ مِنَ الْكَذِبِينَ ﴾ قَالَ يَقُومُ لَيْسَ بِ سَفَاهَةٍ وَلَكِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٧٧﴾ أُبَلِّغُكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّي وَأَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ ﴿٧٨﴾ أَوْعَجِبْتُمْ أَنْ جَاءَكُمْ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِّنكُمْ لِيُنذِرَكُمْ وَأَذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِن بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ وَزَادَكُمْ فِي الْخَلْقِ بَضْطَةً فَأَذْكُرُوا ءَالَآءَ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٧٩﴾

﴿أَوْعَجِبْتُمْ أَنْ جَاءَكُمْ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِّنكُمْ لِيُنذِرَكُمْ﴾ سَبَقَ تَفْسِيرُهُ. وَفِي إِجَابَةِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الْكَفَرَةُ عَنْ كَلِمَاتِهِمُ الْحَمَقَاءِ بِمَا أَجَابُوا وَالْإِعْرَاضُ عَنْ مُقَابَلَتِهِمْ كَمَا لَمْ يَنْصَحُوا وَالشَّفَقَةُ وَهَضْمُ النَّفْسِ وَحُسْنُ الْمُجَادَلَةِ، وَهَكَذَا يَنْبَغِي لِكُلِّ نَاصِحٍ، وَفِي قَوْلِهِ: ﴿ وَأَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ ﴾ تَنْبِيهُ عَلَى أَنَّهُمْ عَرَفُوهُ بِالْأَمْرَيْنِ.

قوله: (إِذْ كَانَ مِنْ أَشْرَافِهِمْ مَنْ آمَنَ بِهِ)، يعني: أَنْ تَوْصِيفُ الْمَلَائِكَةِ بِالَّذِينَ كَفَرُوا فِي قِصَّةِ هُودٍ بَعْدَ ذِكْرِ الْمَلَائِكَةِ بِغَيْرِ هَذَا الْوَصْفِ فِي قِصَّةِ نُوحٍ؛ لِلإِشَارَةِ إِلَى ذَلِكَ لَا أَنَّ هَذَا الْوَصْفَ يُوجِبُهُ فَلَا يَرِدُ عَلَيْهِ⁽¹⁰⁸⁷⁾: أَنَّهُمْ وَصِفُوا بِذَلِكَ فِي قِصَّةِ نُوحٍ أَيْضًا فِي سُورَةِ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَيْسَ فِيهِمْ مَنْ آمَنَ بِهِ، فَيُحْمَلُ الْوَصْفُ هُنَاكَ عَلَى الدَّمِّ، وَهَهُنَا عَلَى الْإِشَارَةِ الْمَذْكُورَةِ، وَإِنَّمَا سَلَكَ مَسْلَكَ التَّوْصِيفِ هُنَاكَ لَا هُنَا؛ لِدَلَالَةِ السِّيَاقِ هُنَاكَ عَلَى شِدَّةِ عِنَادِهِمْ؛ حَيْثُ قَالُوا: ﴿مَا هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُرِيدُ أَنْ يَتَفَضَّلَ عَلَيْكُمْ﴾ [المؤمنون: 24]، الآية. قوله: (مُتَمَكِّنًا فِي خِفَّةِ عَقْلِ رَاسِخًا فِيهَا) مُسْتَفَادٌ مِنَ الظَّرْفِ، وَ"إِنَّ"، وَاللَّامُ. قوله تعالى: ﴿وَلَكِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ﴾ قِيَاسُ هَذَا الْاسْتِدْرَاكِ عَلَى مَا سَبَقَ: أَنْ يَكُونَ بِاعْتِبَارِ مَا يُلْزَمُ مِنْ كَوْنِهِ عَلَى كَمَا لَمْ يَكُنْ عَقْلٌ وَفِطْنَةٌ، وَلَا حَاجَةٌ إِلَيْهِ كَمَا عَرَفْتَهُ. قوله: (وهكذا ينبغي... إلخ) هَذَا مِنْ كَلَامِهِ، وَلَوْ قَالَ: إِنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ حَالُ كُلِّ نَاصِحٍ كَذَلِكَ؛ لَيَفِيدُ أَنَّ هَذَا مِنْ جَمَلَةِ الْفَوَائِدِ كَانَ أَحْسَنَ، وَالزَّخْمَشَرِيُّ جَعَلَ ذَلِكَ فَائِدَةً حِكَايَةِ اللَّهِ تَعَالَى. قوله: (تَنْبِيهُ عَلَى أَنَّهُمْ عَرَفُوهُ بِالْأَمْرَيْنِ) وَفِي الْكَشَافِ⁽¹⁰⁸⁸⁾: أَوْ أَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ فِيمَا أَدْعُوكُمْ إِلَيْهِ، أَمِينٌ عَلَى مَا أَقُولُ لَكُمْ، لَا أَكْذِبُ فِيهِ، وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْوَجْهَيْنِ بِتَقْدِيرِ الْمُتَعَلِّقِ لِلنُّصْحِ وَالْأَمَانَةِ فِي الثَّانِي دُونَ الْأَوَّلِ،

(1087) فِي نَسْخَةِ (ف): (الاعتراض) عَوْضًا عَنْ (عليه).

(1088) الزخمشري، الكشاف، ج2، 117.

وَقَرَأَ أَبُو عَمْرِو ﴿أُبَلِّغُكُمْ﴾ فِي الْمَوْضِعَيْنِ فِي هَذِهِ السُّورَةِ وَفِي (الْأَحْقَافِ) مُخَفَّفًا.

﴿وَأَذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ﴾ أَي: فِي مَسَاكِينِهِمْ، أَوْ فِي الْأَرْضِ بِأَنْ جَعَلَكُمْ مُلُوكًا فَإِنَّ شَدَادَ بْنَ عَادٍ مِمَّنْ مَلَكَ مَعْمُورَةَ الْأَرْضِ مِنْ رَمْلِ عَالِجٍ إِلَى شَجَرِ عُثْمَانَ، خَوَّفَهُمْ مِنْ عِقَابِ اللَّهِ ثُمَّ ذَكَرَهُمْ بِإِنْعَامِهِ.

يعني: أَنَّهُ مَوْجِدٌ لِلْحَقِيقَتَيْنِ مَعْرُوفٌ بِذَلِكَ فِي كُلِّ شَيْءٍ فِيمَا بَيْنَكُمْ فَمِنْ أَيْنَ اتَّهَمْتُمُونِي؛ فَيَكُونُ جُمْلَةً مُسْتَأْنَفَةً مُعْتَرِضَةً عَلَى الْأَوَّلِ، وَحَالِيَّةً عَنْ ضَمِيرِ "أَبْلَغُ" عَلَى الثَّانِي.

قوله: (وَفِي الْأَحْقَافِ) عطف على قوله: "فِي الْمَوْضِعَيْنِ" لا على قوله: "فِي هَذِهِ السُّورَةِ"، قوله: (مُخَفَّفًا)، أَي: مِنْ بَابِ الْأَفْعَالِ.

قوله تعالى: ﴿إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ﴾ جَعَلَ الزَّمْخَشَرِيَّ كَلِمَةً: "إِذْ" اسْمًا بِمَعْنَى الْوَقْتِ فِي مَحَلِّ النَّصَبِ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ: "أَذْكُرُوا" كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ فِي أَمْثَالِهِ، وَلَمْ يَجْعَلْهُ مِنَ الظُّرُوفِ اللَّازِمَةِ كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْبَعْضُ [88/ب]، وَهُوَ مُخْتَارُ الْمُصَنِّفِ صَرَّحَ بِهِ فِي الْبَقَرَةِ فِي: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَكَةِ﴾ [البقرة: 34]، الْآيَةُ؛ فَيَجِبُ تَقْدِيرُ الْمَفْعُولِ عِنْدَهُ، وَهُوَ الْحَادِثُ، أَي: أَذْكُرُوا الْحَادِثَ وَقَدْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ كَمَا قَدَّرَ ذَلِكَ فِي أَمْثَالِهِ، أَوْ نَعَمْ اللَّهُ بِقَرِينَةٍ: ﴿فَأَذْكُرُوا ءَالَآءَ اللَّهِ﴾، وَ"إِذْ" مَنْصُوبٌ بِمَا دَلَّ عَلَيْهِ الْآلَاءُ مِنْ مَعْنَى الْفِعْلِ.

قوله: (مِنْ رَمْلِ عَالِجٍ⁽¹⁰⁸⁹⁾) "عَالِجٍ": مَوْضِعٌ بِهِ رَمْلٌ، وَ"عُثْمَانُ" بِالضَّمِّ وَالتَّخْفِيفِ: بَلَدٌ يُنْسَبُ إِلَيْهِ الْبَحْرُ، وَأَمَّا عُثْمَانُ بِالْفَتْحِ وَالتَّشْدِيدِ فَالْشَّامُ.

قوله: (فَإِنَّ شَدَادَ بْنَ عَادٍ⁽¹⁰⁹⁰⁾... إلخ) فَاسْتَدَ الْمُلُوكَ إِلَيْهِمْ؛ لَكُنْ الْمُلُوكُ مِنْهُمْ، أَوْ لِبَقَاءِ الْمُلُوكِ فِي أَوْلَادِهِ إِنْ ثَبَّتَ ذَلِكَ.

(1089) مَنْطِقَةٌ فِي صَحْرَاءِ الْفُؤُذِ الْكَبِيرِ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ.

(1090) شَدَادُ بْنُ عَادٍ بْنُ مَلْطَاطَ بْنِ جِشْمَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ بْنِ وَائِلَ بْنِ حَمِيرٍ، مِنْ قَحْطَانٍ: مَلِكٌ يَمَانِي جَاهِلِي قَدِيمٌ، مِنْ مَلُوكِ الدَّوْلَةِ الْحَمِيرِيَّةِ. اتَّفَقَتْ عَلَيْهِ كَلِمَةُ أَوَّلِي الرَّأْيِ مِنْ حَمِيرٍ وَقَحْطَانٍ، بَعْدَ وَفَاةِ النُّعْمَانِ بْنِ يَعْفَرٍ. فَوَلَّوهُ الْمُلُوكَ فِي صَنْعَاءَ، فَكَانَ حَازِمًا مَغَوَّرًا، غَزَا الْبِلَادَ إِلَى أَنْ بَلَغَ أَرْمِينِيَّةَ. وَعَادَ إِلَى الشَّامِ فَزَحَفَ إِلَى الْمَغْرِبِ، بَيْنِي الْمَدَنِ وَيَتَخَذُ الْمَصْنَعِ. وَلَمَّا رَجَعَ إِلَى الْيَمَنِ مَضَى إِلَى مَأْرَبَ فَبْنَى فِيهِ قَصْرًا بِجَانِبِ السَّدِّ، لَمْ يَكُنْ فِي الدُّنْيَا مِثْلَهُ. وَلَمَّا مَاتَ نَقِبَتْ لَهُ مَغَارَةٌ فِي جَبَلٍ (شِبَامٍ) وَدُفِنَ بِهَا، وَمَعَهُ جَمِيعُ أَمْوَالِهِ.

الزَّرْكَلِيُّ، الْأَعْلَامُ، ج 3، 158.

﴿وَزَادَكُمْ فِي الْخَلْقِ بَضْطَةً﴾ قَامَةً وَقُوَّةً.

﴿فَاذْكُرُوا آلَاءَ اللَّهِ﴾ تَعْمِيمٌ بَعْدَ تَخْصِيصٍ.

﴿لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ﴾ لَكِي يُفْضِي بِكُمْ ذِكْرَ النِّعَمِ إِلَى شُكْرِهَا الْمُوَدِّي إِلَى الْفَلَاحِ.

قَالُوا أَجِئْتَنَا لِنَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ وَنَذَرَ مَا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٧٥﴾

قَالَ قَدْ وَقَعَ عَلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ رِجْسٌ وَغَضَبٌ أَتُجَدِّلُونَنِي فِي أَسْمَاءٍ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَءَابَاؤُكُمْ مَا نَزَّلَ

اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ فَأَنْتَظِرُونَ إِيَّيَ مَعَكُمْ مِنَ الْمُنتَظِرِينَ ﴿٧٦﴾

﴿قَالُوا أَجِئْتَنَا لِنَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ وَنَذَرَ مَا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا﴾ اسْتَبَعْدُوا اخْتِصَاصَ اللَّهِ بِالْعِبَادَةِ

وَالْإِعْرَاضَ عَمَّا أَشْرَكَ بِهِ آبَاؤُهُمْ انْهَكَاءًا فِي التَّقْلِيدِ وَحُبًّا لِلْقُوَّةِ.

وَمَعْنَى الْمَجِيءِ فِي ﴿أَجِئْتَنَا﴾ إِمَّا الْمَجِيءُ مِنْ مَكَانٍ اعْتَزَلَ بِهِ عَنْ قَوْمِهِ أَوْ مِنَ السَّمَاءِ عَلَى التَّهَكُّمِ، أَوْ

الْقَصْدُ عَلَى الْمَجَازِ كَقَوْلِهِمْ ذَهَبَ يَسْبِي.

﴿فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَا﴾ مِنَ الْعَذَابِ الْمَذْلُولِ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: ﴿أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾.

﴿إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ فِيهِ.

قوله: (قَامَةً وَقُوَّةً)، قيل: كان طُول الطَّوِيلِ مِنْهُمْ: مِائَةَ ذِرَاعٍ، وَالْقَصِيرِ: سِتِّينَ، وَزِيَادَةُ الْجِسَامَةِ

تَسْتَتِيعُ ⁽¹⁰⁹¹⁾ زِيَادَةُ الْقُوَّةِ، وَ"آلَاءُ اللَّهِ": نِعَمُهُ جَمْعُ "إِلِيَّ" بِكَسْرِ الهمزة وسكون اللّام؛ كَجَمْلٍ وَأَحْمَالٍ، أَوْ

بِضَمِّهَا وَسكون اللّام؛ كَقَفْلٍ وَأَقْفَالٍ، أَوْ بِكَسْرِهَا وَفَتْحِ اللّام؛ كَضِلْعٍ وَأَضْلَاعٍ.

قوله: (وهو تعميمٌ بعد تخصيصٍ) ففيه تَنْبِيهُ عَلَى كَثْرَةِ نِعَمِهِ تَعَالَى [أَلَا] ⁽¹⁰⁹²⁾ يَقْبَلُ التَّعْدِيدَ، وَمَنْ

جَعَلَ "فِرَادَكُم" تَعْمِيمًا بَعْدَ تَخْصِيصٍ فَقَدْ سَهَا. قوله: (لكي يفضي بكم ذِكْرُ النِّعَمِ إِلَى شُكْرِهَا) وَلَكِ أَنْ

تَجْعَلَ الذِّكْرَ كِنَايَةً مِنْ نَفْسِ الشُّكْرِ؛ فَلَا حَاجَةَ إِلَى التَّوَسُّيطِ، ثُمَّ الشُّكْرُ عُرْفِي: وَهُوَ الْعَمَلُ بِمَا يَلِيقُ بِتِلْكَ

النِّعَمِ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ؛ فَلَا يَتَوَجَّهَ عَلَيْهِ أَنْ مَجَرَّدَ التَّذْكِيرِ لَا يَكْفِي فِي الْفَلَاحِ، بَلْ لَا بَدَّ مِنَ الْعَمَلِ فَالتَّقْدِيرُ:

فَاذْكُرُوا آلَاءَ اللَّهِ وَاعْمَلُوا عَمَلًا صَالِحًا. قوله: (من مكان اعتزل به عن قومه)، أَي: اخْتَارَهُ لِلْعِبَادَةِ قَبْلَ

مُبْعَثِهِ، أَوْ لِلنَّفَرَةِ عَنْ سُوءِ صَنِيعِهِمْ.

(1091) في نسخة (ف): زيادة (عادة).

(1092) جاءت في النسخة (ف) بلفظ (حيث)

﴿ قَالَ قَدْ وَقَعَ عَلَيْكُمْ ﴾ قَدْ وَجَبَ وَحَقَّ عَلَيْكُمْ، أَوْ نَزَلَ عَلَيْكُمْ عَلَى أَنَّ الْمَتَوَقَّعَ كَالْوَاقِعِ، ﴿ مِنْ رَبِّكُمْ رَجُسَ ﴾ عَذَابٌ مِنَ الْإِرْتِجَاسِ وَهُوَ الْاضْطِرَابُ. ﴿ وَغَضَبْتُ ﴾ إِرَادَةُ انْتِقَامٍ.

﴿ أَتُجَدِّلُونَنِي فِي أَسْمَاءِ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَءَابَاؤُكُمْ مَا نَزَّلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ ﴾ أَيُّ فِي أَشْيَاءَ سَمَّيْتُمُوهَا آلِهَةً وَلَيْسَ فِيهَا مَعْنَى الْإِلَهِيَّةِ، لِأَنَّ الْمُسْتَحَقَّ لِلْعِبَادَةِ بِالذَّاتِ هُوَ الْمَوْجِدُ لِلْكَلِّ، وَأَنَّهَا لَوْ اسْتَحَقَّتْ كَانَ اسْتِحْقَاقُهَا بِجَعْلِهِ تَعَالَى إِمَّا بِإِنزَالِ آيَةٍ أَوْ بِنَصْبِ حُجَّةٍ، بَيِّنَ أَنَّ مُنْتَهَى حُجَّتِهِمْ وَسَنَدِهِمْ أَنَّ الْأَصْنَامَ تُسَمَّى آلِهَةً مِنْ غَيْرِ دَلِيلٍ يُدُلُّ عَلَى تَحَقُّقِ الْمُسَمَّى، وَإِسْنَادُ الْإِطْلَاقِ إِلَى مَنْ لَا يُؤْبَهُ بِقَوْلِهِ إِظْهَارًا لِغَايَةِ جَهَالَتِهِمْ وَفَرْطِ عِبَاوَتِهِمْ، وَاسْتِدْلَالٌ بِهِ عَلَى أَنَّ الْإِسْمَ هُوَ الْمُسَمَّى

قوله: (قد وجب وحق عليكم)، فكلمة الاستعلاء لقوة الثبوت، كأنه استعلاءه، أو لأن أكثر العذاب ينزل من صوب السماء، فضمن معنى النزول.

وقوله: (على أن المتوقع) اعتذار عن التعبير بالمعنى، وأما إخباره بالتوقع فلعلمه به بالوحي.

قوله: (من الارتجاس)، أي: الاضطراب، أصله من الرجز، وهو العذاب، والسَّيْنُ مُبْدَلَةٌ مِنَ الزَّاءِ، ذكره الجوهري⁽¹⁰⁹³⁾.

قوله: (إرادة انتقام) به اندفع لزوم التكرار النَّاشِئُ عَنْ تَفْسِيرِ الْغَضَبِ بِنَفْسِ الْعَذَابِ.

قوله: (أي: في أشياء سمَّيْتُمُوهَا آلِهَةً) جَعَلَ الْأَسْمَاءَ عِبَارَةً عَنِ الْأَصْنَامِ، وَالضَّمِيرُ رَاجِعًا إِلَيْهَا؛ فَهُوَ أَوَّلُ مَفْعُولِي التَّسْمِيَةِ، وَالثَّانِي: مَحْذُوفٌ، وَعَكْسُهُ الزَّمْخَشَرِيُّ؛ فَلَزِمَهُ الْإِسْتِخْدَامُ فِي الضَّمِيرِ، ثُمَّ قَوْلُهُ: (مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ سُلْطَانٍ) ظَاهِرٌ فِي التَّهَكُّمِ؛ كَقَوْلِهِ: ﴿وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا﴾ فَهُوَ فِي الْمَعْنَى مِنْ قَبِيلِ التَّعْلِيلِ بِالْمُحَالِ، وَإِلَيْهِ يَشِيرُ قَوْلُهُ: (وَأَنَّهَا لَوْ اسْتَحَقَّتْ... إلخ).

قوله: (واستدل به على أن الاسم هو المسمى) اشتهر الخلاف في أن الاسم هو المسمى أو غيره، وليس النزاع في أن لفظ: "فرس" مثلاً هل هو الحيوان المخصوص أو غيره؛ إذ لا يشتبه ذلك على أحد، بل النزاع في مدلول الاسم هو الذات من حيث هي هي، أم باعتبار أمر صادق عليه عارض، فقال الشيخ أبو الحسن الأشعري: "إنه قد يكون"⁽¹⁰⁹⁴⁾ عين الذات،

(1093) الجوهري، الصحاح، ج 3، 933.

(1094) في نسخة (ف): زيادة (مدلول الاسم).

وَأَنَّ اللُّغَاتِ تَوْفِيقِيَّةٌ إِذْ لَوْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ لَمْ يَتَوَجَّهْ الذَّمُّ وَالْإِبْطَالُ بِأَنَّهَا أَسْمَاءٌ مُحْتَزَعَةٌ لَمْ يُنْزَلِ اللَّهُ بِهَا سُلْطَانًا
وَضَعْفُهَا ظَاهِرٌ.

نحو: الله؛ فإنه اسم علم للذات من غير اعتبار معنى فيه، وقد يكون غيره، نحو: الخالق والرازق مما يدلُّ على نسبته إلى غيره، ولا شكَّ أنها غيره، فكذا الذات المركبة منها ومن الذات، وقد يكون لا هو ولا غيره؛ [89/أ] كالعليم والقدير مما يدلُّ على صفة حقيقية قائمة بذاته تعالى، والصفات الحقيقية عنده: لا هو ولا غيره، فكذا الذات المأخوذة مع تلك الصفات"، وقال ابن فورك⁽¹⁰⁹⁵⁾ "ومن تبعه: "إنَّ مدلول الاسم: هو الذات من حيث هو هو، وإنَّ كلَّ اسم هو المسمَّى بعينه، فكما أنَّ قولك: الله قولٌ دالٌّ على اسم هو المسمَّى، كذلك قولك: عالمٌ وخالقٌ؛ فإنه يدلُّ على الرَّبِّ الموصوف بكونه عالماً وخالقاً، وأرادوا بالاسم: مدلول اللفظ، وبالمسمَّى: ما يُطلق عليه الاسم، أعني: الذات، وبكونه عين المسمَّى، الاتحاد المُعتبر في الحمل، فهم لم يعتبروا في أسماء المضافات المعاني المقصودة؛ فحكموا بأنَّ مدلول كلِّ اسم عينُ مسمَّاه⁽¹⁰⁹⁶⁾، واعتبره الشيخ فجعله ثلاثة أقسام كما ترى، ومنهم من قال: لفظ اسم قد يُطلق على الألفاظ؛ فيكون الاسم عين التسمية، لكن بمعنى القول الدالَّ لا بمعنى فعل الواضع، وقد يُطلق على مدلولاتها؛ فيكون عين المسمَّى، وكلا الاستعمالين ثابتٌ كما في قولك: الأسماء والأفعال والحروف، وقوله تعالى: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ﴾ [الأعلى: 1]، و﴿تَبَارَكَ اسْمُكَ﴾ [الرحمن: 78]، أي: مدلوله ومسمَّاه، ولا دلالة لآية الأعلى، القول الثالث: ولا اعتداد به؛ لكونها بحثاً لغوياً غير مفيد ههنا.

قوله: (وَأَنَّ اللُّغَاتِ تَوْفِيقِيَّةٌ... إلخ) اختلف في وجه دلالة الألفاظ على معانيها بعد الاتفاق على أنَّه لا بدَّ في دلالة لفظٍ على مسمَّى دون مسمَّى مع استواء نسبته إليها من مخصَّص؛ ف قيل: هو إمَّا ذات اللفظ أو غيره، وهو إمَّا الله أو غيره، فهذه ثلاثة مذاهب، ذهب إلى كلِّ منه ذاهبٌ، وأتفق المتأخرون على بطلان الأوَّل، وأنَّ الحقَّ: القول بالتَّوقيف قولاً بأنَّ المخصَّص هو الله،

(1095) ابن فورك (406 هـ = 1015 م) محمَّد بن الحسن بن فورك الأنصاري الأصبهاني، أبو بكر: واعظ عالم بالأصول والكلام، من فقهاء الشافعية. سمع بالبصرة وبغداد. وحدث بنيسابور، وبنى فيها مدرسة. وتوفي على مقربة منها، فنقل إليها. الزركلي، الأعلام، ج 6، 83.

(1096) لم أجد كلام ابن فورك في تفسيره، ولا في مشكل الحديث وبيانه.

﴿فَأَنْتَظِرُوا﴾ لِما وَضَحَ الْحَقُّ وَأَنْتُمْ مُصْرُونَ عَلَى الْعِنَادِ نُزُولَ الْعَذَابِ بِكُمْ. ﴿إِنِّي مَعَكُمْ مِنَ الْمُنْتَظِرِينَ﴾.

فَأَنْجَيْنَهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا وَقَطَعْنَا دَايِرَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا وَمَا كَانُوا مُؤْمِنِينَ ﴿٧٦﴾

﴿فَأَنْجَيْنَهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾ فِي الدِّينِ. ﴿بِرَحْمَةٍ مِنَّا﴾ عَلَيْهِمْ.

﴿وَقَطَعْنَا دَايِرَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا﴾ أَي: اسْتَأْصَلْنَاهُمْ. ﴿وَمَا كَانُوا مُؤْمِنِينَ﴾ تَعْرِضُ بِمَنْ آمَنَ

مِنْهُمْ، وَتَنْبِيْهُ عَلَى أَنَّ الْفَارِقَ بَيْنَ مَنْ نَجَا وَبَيْنَ مَنْ هَلَكَ هُوَ الْإِيْمَانُ.

رُويَ أَنَّهُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْأَصْنَامَ فَبَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهِمْ هُودًا فَكَذَّبُوهُ، وَازْدَادُوا عُتُوًّا فَأَمْسَكَ اللَّهُ الْقَطْرَ عَنْهُمْ

ثَلَاثَ سِنِينَ حَتَّى جَهَدَهُمْ،

إِمْأً بَخَلَقَ عِلْمَ ضَرُورِيٍّ؛ بَأَنَّ هَذِهِ الْأَلْفَاظَ وَضِعَتْ بِإِزَاءِ تِلْكَ الْمَعَانِي، وَإِمْأً بِالْوَحْيِ وَالْإِلْهَامِ إِلَى وَاحِدٍ، وَإِلَى جَمَاعَةٍ، أَوِ الْقَوْلَ بِالْوَضْعِ وَالْإِصْطِلَاحِ؛ لِكُونِهِمْ عُقْلَاءَ، وَالْمُصَنِّفُ لَمْ يَرُدَّ عَدَمَ الْارْتِضَاءِ بِالتَّوْقِيفِ، بَلْ مَنَعَ دَلَالَةَ الْآيَةِ عَلَيْهِ بَعْدَ أَنْ فُسِّرَها. قَوْلُهُ: (لِما وَضَحَ الْحَقُّ... إلخ) بَيَانُ مَوْقِعِ الْفَاءِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَأَنْجَيْنَهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا﴾ الْبَاءُ يُحْتَمَلُ أَنْ يَتَعَلَّقَ بِـ"مَعَهُ"، أَي: مَعَهُ فِي الدِّينِ بِسَبَبِ تَوْفِيقِهِمْ لِلْإِيْمَانِ، وَأَنْ يَتَعَلَّقَ بِـ"أَنْجَيْنَا"، يَعْنِي: لَهُمْ ذُنُوبٌ، لَكِنْ أَنْجَيْنَاهُمْ بِرَحْمَتِنَا، أَوِ النَّجَاةُ لَا يَكُونُ إِلَّا بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَفَضْلِهِ، قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَا يَنْجُو أَحَدٌ إِلَّا بِرَحْمَةِ اللَّهِ»، قِيلَ: وَلَا أَنْتَ؟ قَالَ: «وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ»⁽¹⁰⁹⁷⁾ كَذَا فِي التَّيْسِيرِ.

قَوْلُهُ: (أَي: اسْتَأْصَلْنَاهُمْ) دَايِرِ الْقَوْمِ وَآخِرِهِمْ، وَقُطِعَ دَايِرُهُمْ كَنَايَةً عَنْ اسْتِئْصَالِهِمْ، يَقَالُ: اسْتَأْصَلَهُ، أَي: قَطَعَهُ عَنْ أَصْلِهِ، فَإِنَّ قَطْعَ الْآخِرِ لَا يَكُونُ إِلَّا بِقَطْعِ الْجَمِيعِ؛ لِأَنَّ الْعَادَةَ كَوْنُ الْإِبْتِدَاءِ مِنَ الْأَوَّلِ. قَوْلُهُ: (وَتَنْبِيْهُ عَلَى أَنَّ الْفَارِقَ... إلخ)، يَعْنِي: أَنَّ سَبَبَ النَّجَاةِ مَجْرَدُ الْإِيْمَانِ، وَسَبَبُ الْهَلَاكِ عَدَمُهُ دُونَ سَائِرِ الْمَعَاصِي، وَإِلَّا فَهُمْ أَسْوَةٌ لَهُمْ فِيهَا، وَهَذَا يُؤَيِّدُ الْمَعْنَى الْأَوَّلَ فِي تَعَلُّقِ "بِرَحْمَتِهِ" بِـ"أَنْجَيْنَا" [89/ب]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَا كَانُوا مُؤْمِنِينَ﴾ تَأْكِيدًا لـ ﴿كَذَبُوا بِآيَاتِنَا﴾.

وَقِيلَ مَعْنَاهُ: وَلَمْ يَكُونُوا لِيُؤْمِنُوا وَإِنْ تَأَخَّرَ عَنْهُمْ الْعَذَابُ، ثُمَّ إِنَّهُ تَعَالَى لَمْ يَبَيِّنِ الْآيَاتِ الَّتِي أَعْطَاهَا

هُودًا،

(1097) سبق تخريجه.

وَكَانَ النَّاسُ حَيِّذٌ مُسْلِمُهُمْ وَمُشْرِكُهُمْ إِذَا نَزَلَ بِهِمْ بَلَاءٌ تَوَجَّهُوا إِلَى الْبَيْتِ الْحَرَامِ وَطَلَبُوا مِنَ اللَّهِ الْفَرَجَ، فَجَهَّزُوا إِلَيْهِ، قِيلَ: بَنُ عَنَزٍ وَمَرْثَدُ بْنُ سَعْدٍ فِي سَبْعِينَ مِنْ أَغْيَانِهِمْ، وَكَانَ إِذْ ذَاكَ بِمَكَّةَ الْعَمَلِقَةُ أَوْلَادُ عَمَلِيقَ بْنِ لَأَوْدَ ابْنِ سَامٍ وَسَيِّدُهُمْ مُعَاوِيَةُ بْنُ بَكْرٍ، فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَيْهِ وَهُوَ بِظَاهِرِ مَكَّةَ أَنْزَلَهُمْ وَأَكْرَمَهُمْ، وَكَانُوا أَخْوَالَهُ وَأَصْهَارَهُ، فَلَبِثُوا عِنْدَهُ شَهْرًا يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ وَتُغْنِيهِمُ الْجَرَادَتَانِ قَيْتَانِ لَهُ، فَلَمَّا رَأَى ذُهُولَهُم بِاللَّهِوِ عَمَّا بُعِثُوا لَهُ أَهْمَهُ ذَلِكَ وَاسْتَحْيَا أَنْ يُكَلِّمَهُمْ فِيهِ خَافَةً أَنْ يَظُنُّوا بِهِ ثَقُلَ مَقَامِهِمْ فَعَلَّمَ الْقَيْتَيْنِ:

أَلَا يَا قَيْلُ وَبُحْكُ فُئِمَ فَهَيْنِمَ لَعَلَّ اللَّهَ يُسْئِقِنَا الْغَمَامَا
فَيُسْئِقِي أَرْضَ عَادٍ إِنَّ عَادًا قَدْ أَمْسَا مَا يُبِينُونَ الْكَلَامَا

وعن الإمام أبي منصور⁽¹⁰⁹⁸⁾: "لا حاجة لنا إلى معرفة ذلك بعدما أخبرنا أن ما حلَّ بهم من العذاب كان بتكذيبهم الرسول والآيات"⁽¹⁰⁹⁹⁾.

قوله: (حَتَّى جَهْدَهُمْ)، أي: قاساهم إمساك المطر، (وكانوا)، أي: عاد أخوال معاوية⁽¹¹⁰⁰⁾ وأصهاره، و"الجرادتان": امرأتان، اسم أحديهما: وردة، والأخرى: جرادة، والتثنية تغليب، و"القينة" الأمة مغنية أو لا، والجمع: القيان.

قوله: (فَعَلَّمَ الْقَيْتَيْنِ) لما شكى معاوية إليها ذلك، قالتا له: قل شعرا نغنيهم به، ولا يدرون من قال، لعل ذلك يحركهم فقال في ذلك أبياتاً من جملتها هذان البيتان، "فَهَيْنِمَ"، أي: ادعوا الله خفية، و"الهينمة": الصوت الخفي ما يبينون الكلاماً، أي: لا يكادون يتكلمون من ضعفهم من القحط، والألف للإشباع.

(1098) محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي (333 هـ = 944 م): من أئمة علماء الكلام.

(1099) أبو منصور الماتريدي، تأويلات أهل السنة، ج 4، 478.

(1100) معاوية بن بكر العمليقي.

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي البصري ثم الدمشقي (ت. 774 هـ)، البداية والنهاية، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر، (1418 هـ - 1997 م) ط 1، ج 1، 294.

حَتَّى غَنَّا بِهِ، فَأَزْعَجَهُمْ ذَلِكَ فَقَالَ مَرْتَدٌ: وَاللَّهِ لَا تُسْقَوْنَ بِدُعَائِكُمْ وَلَكِنْ إِنْ أَطَعْتُمْ نَبِيَّكُمْ وَتُبْتُمْ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى سُقَيْتُمْ، فَقَالُوا لِمَاوِيَةَ: احْبِسْهُ عَنَّا لَا يَقْدِرَنَّ مَعَنَا مَكَّةَ فَإِنَّهُ قَدْ اتَّبَعَ دِينَ هُودٍ وَتَرَكَ دِينَنَا، ثُمَّ دَخَلُوا مَكَّةَ فَقَالَ قَيْلٌ: اللَّهُمَّ اسْقِ عَادًا مَا كُنْتَ تَسْقِيهِمْ، فَأَنْشَأَ اللَّهُ تَعَالَى سَحَابَاتٍ ثَلَاثًا بَيْضَاءَ وَحُمْرَاءَ وَسَوْدَاءَ، ثُمَّ نَادَاهُ مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: يَا قَيْلُ، اخْتَرْ لِنَفْسِكَ وَلِقَوْمِكَ. فَقَالَ: اخْتَرْتُ السَّوْدَاءَ فَإِنَّهَا أَكْثَرُهُنَّ مَاءً، فَخَرَجَتْ عَلَى عَادٍ مِنْ وَادِي الْمَغِيثِ فَاسْتَبَشَرُوا بِهَا وَقَالُوا: ﴿هَذَا عَارِضٌ مُمْطِرٌ﴾ فَجَاءَهُمْ مِنْهَا رِيحٌ عَقِيمٌ فَأَهْلَكَتْهُمْ وَنَجَّى هُودٌ وَالْمُؤْمِنُونَ مَعَهُ، فَأَتَوْا مَكَّةَ وَعَبَدُوا اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِيهَا حَتَّى مَاتُوا.

وَالِى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا قَالَ يَتَقَوْمَ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ قَدْ جَاءَتْكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ هَذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ لَكُمْ آيَةٌ فَذَرُوهَا تَأْكُلْ فِي أَرْضِ اللَّهِ وَلَا تَمَسُّوهَا بِسُوءٍ فَيَأْخُذَكُمْ عَذَابُ أَلِيمٍ

﴿٣٣﴾

﴿وَالِى ثَمُودَ﴾ قَبِيلَةٌ أُخْرَى مِنَ الْعَرَبِ سُمُّوا بِاسْمِ آبَائِهِمُ الْأَكْبَرِ ثَمُودَ بْنِ عَابِرِ بْنِ إِرَمَ بْنِ سَامِ بْنِ نُوحٍ. وَقِيلَ: سُمُّوا بِهِ لِقَلَّةِ مَائِهِمْ مِنَ الثَّمَدِ وَهُوَ الْمَاءُ الْقَلِيلُ.

وُقِرَّى: مَصْرُوفًا بِتَأْوِيلِ الْحَيِّ أَوْ بِاعْتِبَارِ الْأَصْلِ، وَكَانَتْ مَسَاكِينُهُمُ الْحَجَرِ بَيْنَ الْحِجَازِ وَالشَّامِ إِلَى وَادِي

الْقَرَى.

قوله: (فقال مرتد⁽¹¹⁰¹⁾: ... إلخ) كان مسلماً ويكتم إيمانه، فأظهره ثمة، و"ما" في: (ما كنت تسقيهم) موصولة، أي: مثل ما كنت تسقيهم قبل المطر، ولك أن تجعلها نافية. قوله: (ثم ناداه مناد من السماء) كانوا إذا دعوا جاء نداء من السماء أن سلوا⁽¹¹⁰²⁾. قوله: (وهو الماء القليل) وما يظهر في الشتاء، ويذهب في الصيف. قوله: (وقرئ مصروفًا بتأويل الحي، أو باعتبار الأصل)، يعني: أن منع الصَّرف للتأنيث المعنوي والعلم؛ لكونه اسم القبيلة، فإذا أولت بالحي، أو نُظِرَ إلى أصله -وهو كونه اسم أبيهم الأكبر- صُرف؛ لبقائه على علّة واحدة.

وقد ورد القرآن بهما ﴿أَلَا إِنَّ ثَمُودَ كَفَرُوا رَبَّهُمْ أَلَا بُعْدًا لِثَمُودَ﴾ [هود: 68].

(1101) مرتد بن شداد ملك من ملوك عاد.

الدينوري، أبو حنيفة أحمد بن داود (ت. 282هـ)، الأخبار الطوال، تحقيق: عبد المنعم عامر، دار إحياء الكتب العربي، عيسى البابي الحلبي وشركاه / القاهرة، 1960م، ط1، ص6.

(1102) في نسخة (ف): (فيعطون ماسئلوا).

﴿أَخَاهُمْ صَلَاحًا﴾ صَالِحُ بْنُ عَبِيدِ بْنِ آسَفَ بْنِ مَاسِحِ بْنِ عَبِيدِ بْنِ حَازِرِ بْنِ ثُمُودَ.
 ﴿قَالَ يَقُومُ أَعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ قَدْ جَاءَتْكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ مُعْجَزَةٌ ظَاهِرَةٌ
 الدَّلَالَةُ عَلَى صِحَّةِ نُبُوتِي وَقَوْلُهُ: ﴿هَذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ لَكُمْ ءَايَةٌ﴾ اسْتِثْنَاءٌ لِبَيَانِهَا، وَآيَةٌ نُصِبَ عَلَى الْحَالِ وَالْعَامِلِ
 فِيهَا مَعْنَى الْإِشَارَةِ، وَلَكُمْ بَيَانٌ لِمَنْ هِيَ لَهُ آيَةٌ،

قوله: (صالح بن عبيد... إلخ) يشير إلى أن الأخوة بمعنى: القرابة النسبية؛ لكونه من بني ثمود.
 قوله تعالى: ﴿من ربكم﴾ الجار متعلق⁽¹¹⁰³⁾ بـ﴿جاءتكم﴾، أو بمحذوف؛ فيكون صفة
 ﴿بينة﴾، قيل: فلا بدَّ حيثُ من حذفٍ مضافٍ، أي: من بينات ربكم؛ فيكون "من" للتبعية، ولا
 حاجة إليه؛ لأنه ابتدائية على الوجهين.

قوله: (معجزة ظاهرة الدلالة) أراد تقدير الموصوف، أو بيان المراد من البيّنة، وقوله: (ظاهرة
 الدلالة) بيانٌ لوجه إطلاق البيّنة على المعجزة، وقوله: (على صحة نبوتي) مع إفادته الغرض من المجيء
 يفيد صحة إطلاق المعجزة ههنا؛ فإنَّ ذلك مُعْتَبَرٌ فِي مَعْنَاهَا.

قوله: (استئناف لبيانها)، أي: جملة مستأنفة وردت لبيان شأنها بالتوصية بتعظيمها، وعدم
 التعرض لها رجاء أن يقبلوا النصيحة، ولا يعترضوا بهم الفضيحة، وإن حملناه على الاستئناف البياني جواباً
 بالسؤال: ما هذه البيّنة - كما صرح به الزمخشري -؟ يرد عليه أن هذه كانت باستدعائهم؛ ليؤمنوا كما
 يشهد به القصة، فلا موضع للسؤال، وأيضاً كان المناسب حيثُ أن يقال: هي ناقة الله، لا هذه ناقة الله.

قوله: (و"آية" نُصِبَ عَلَى الْحَالِ)، أي: على الحال المؤكدة، نظير هذا: خالد شجاعاً، وأبوك
 عطوفاً؛ لدلالة له "ناقة الله" على كونها آية، دلالة الأب على العطف، وخالد على الشجاعة.

قوله: (و"لكم" بيان لمن هي له آية)؛ فيتعلق بـ"آية"، وجعله في سورة هود حالاً [90/أ] منها؛
 فيتعلق بمحذوفٍ، أي: كائنة لكم، وجعله الزمخشري هناك حالاً منها، ومتعلقاً بها، ولا يساعده المعنى
 كما لا يخفى، ثمَّ إنَّه قال ههنا: (ولكم بيان لمن هي له آية) موجبة عليه الإيذان خاصة، وهو ثمود؛ لأنَّهم
 عاينوها، وسائر النَّاسِ أخبروا عنها، وليس الخبر كالمعاينة؛

(1103) في نسخة (ف): زيادة (كلمة غير مقروءة).

وَيُجَوِّزُ أَنْ تَكُونَ نَاقَةُ اللَّهِ بَدَلًا أَوْ عَطْفَ بَيَانٍ وَلَكُمْ خَبَرًا عَامِلًا فِي ﴿عَايَةِ﴾.

وإضافة الناقة إلى الله لِعَظِيمِهَا؛ وَلِأَنَّهَا جَاءَتْ مِنْ عِنْدِهِ بِلا وسائطٍ وأسبابٍ مَعْهُودَةٍ وَلِذَلِكَ كَانَتْ آيَةً.

﴿فَذَرُوهَا تَأْكُلْ فِي أَرْضِ اللَّهِ﴾ العُشْبَ.

كَأَنَّهُ قَالَ: لَكُمْ خُصُوصًا، قلت: فيه أَنَّ صَدْرَ كَلَامِهِ دَلٌّ عَلَى اسْتِفَادَةِ الاختصاص قَبْلَ ذِكْرِ "لكم" وأخَرَهُ عَلَى اسْتِفَادَتِهِ مِنْهُ، وَالْأَوَّلُ بَاطِلٌ؛ لِانْتِفَاءِ مَا يَفِيدُهُ، وَكَذَا الثَّانِي سِوَاءَ جَعَلَهُ مُسْتَفَادًا مِنَ اللَّامِ، أَوْ جَعَلَ "لكم" مُزَالًا⁽¹¹⁰⁴⁾ لَا قَارًا⁽¹¹⁰⁵⁾.

وَالْأَوَّلُ يَنَافِي كَوْنَ "لكم" لِبَيَانِ مَنْ لَهُ الْآيَةُ؛ لَكُونَ اللَّامِ حِينَئِذٍ صِلَةٌ لَا لِلِاخْتِصَاصِ.

وَالثَّانِي: لَا يَلَائِمُهُ، وَإِنَّمَا يَلَائِمُ ذَلِكَ كَوْنُهُ حَالًا مِنْ آيَةٍ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ هَهُنَا.

ثُمَّ غَايَةُ تَوْجِيهِهِ عَلَيْهِ أَنَّ ظُهُورَ النَّاقَةِ كَانَ آيَةً نَافِعَةً فِي الْإِيمَانِ بِصَالِحِ عَلَيْهِ السَّلَامِ لَمَنْ رَأَاهَا خَاصَّةً؛ لِأَنَّ إِيْمَانَنَا بِهِ حَصَلَ بِإِخْبَارِ الصَّادِقِ بِنَبَوَّتِهِ لَا بِهِ، لَكِنْ يَرُدُّ عَلَى تَعْلِيلِهِ بِأَنَّهُمْ عَاينُوهُ... إلخ أَنَّهُ لَا فَرْقَ بَيْنَ الْمُشَاهِدِينَ لَهَا وَالْمُخْبَرِينَ عَنْهَا مِنْ أَوْلَادِهِمْ بَعْدَ حُصُولِ الْعِلْمِ بِهِ.

بَلْ وَجْهُهُ: كَوْنُ دَعْوَتِهِ خَاصَّةً بِهِمْ دُونَ غَيْرِهِمْ، أَوْ أَنَّ ظُهُورَ تِلْكَ الْمُعْجَزَةِ لَمَّا كَانَ بِاقْتِرَاحِهِمْ خَصَّ بِهِمْ بِلَامِ الْإِخْتِصَاصِ فَتَأَمَّلْ.

قَوْلُهُ: (عَامِلًا فِي "آيَةٍ")، يَعْنِي: أَنَّهَا تَكُونُ حِينَئِذٍ حَالًا مِنْ فَاعِلِ الظَّرْفِ، أَعْنِي: لَكُمْ وَهُوَ ضَمِيرُ النَّاقَةِ؛ لِاعْتِمَادِهِ عَلَى الْمُبْتَدَأِ.

قَوْلُهُ: (وَلِذَلِكَ كَانَتْ آيَةً) قِيلَ، وَلِكَمَالِ خَلْقِهَا مِنْ غَيْرِ تَدْرِيجٍ، وَلِأَنَّهَا شَرِبَ يَوْمًا، وَلِجَمِيعِ مُوَاشِيهِمْ شَرِبَ يَوْمًا غَيْرَ ذَلِكَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿تَأْكُلْ فِي أَرْضِ اللَّهِ﴾ بِالْجَزْمِ: جَوَابُ الْأَمْرِ، وَبِالرَّفْعِ: فِي مَحَلِّ النَّصَبِ عَلَى الْحَالِ مِنْ الضَّمِيرِ بِمَعْنَى: أَكَلَتْ.

(1104) فِي نَسْخَةِ (ف): زِيَادَةُ (بَأَنَّ تَكُونُ فِي الْأَصْلِ صِفَةُ الْآيَةِ، ثُمَّ قَدَّمَ عَلَيْهِ صِفَةُ التَّخْصِيصِ لِقَصْدِي التَّخْصِيصِ).

(1105) أَيُّ أَنَّهُ غَيْرُ ثَابِتٍ وَمُنْتَقِلٍ، وَلَا يَخْتَصُّ بَفِئَةٍ بَعَيْنِهَا، الْخَطَابُ غَيْرُ خَاصٍّ بِمَنْ خُوِطِبَ بِهِ فَقَطْ؛ لِأَنَّهُ نَقَلَ قَوْلَ أَنَّهُ عَلَى الْإِخْتِصَاصِ.

﴿ وَلَا تَمْسُوْهَا بِسُوءٍ ﴾ نَهَى عَنِ الْمَسِّ الَّذِي هُوَ مُقَدِّمَةُ الْإِصَابَةِ بِالسُّوءِ الْجَامِعِ لِأَنْوَاعِ الْأَذَى مُبَالَغَةً فِي الْأَمْرِ وَإِزَاحَةً لِلْعُذْرِ. ﴿ فَيَأْخُذْكُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ جَوَابٌ لِلنَّهْيِ.

وَأَذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ عَادٍ وَبَوَّأَكُمْ فِي الْأَرْضِ تَتَّخِذُونَ مِنْ سُهُولِهَا قُصُورًا وَتَنْحِتُونَ الْجِبَالَ بُيُوتًا فَاذْكُرُوا ءَالَاءَ اللَّهِ وَلَا تَعْتَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴿٧٥﴾ قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لِلَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِمَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ صَالِحًا مُرْسَلٌ مِّن رَّبِّهِ قَالُوا إِنَّا بِمَا أُرْسِلَ بِهِ مُؤْمِنُونَ ﴿٧٦﴾ وَأَذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ عَادٍ وَبَوَّأَكُمْ فِي الْأَرْضِ ﴿ أَرْضِ الْحِجْرِ.﴾

قوله: (نهى عن المس الذي هو مقدمة الإصابة بالسوء... إلخ)، يريد أن المنهي عنه حقيقة إصابتها بالسوء، لكنه نهى عن مسها؛ مبالغة في الأمر بـ "ذروها" نظير النهي عن القرب من مال اليتيم؛ مبالغة في النهي عن أكليه، وعليه منع ظاهر؛ فإن المنهي عنه ليس بمطلق المس، بل المقيد بمقارنته السوء نظير النهي في: ﴿ لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى ﴾ [النساء: 43]، إلّا إذا جعل ﴿ بِسُوءٍ ﴾ حالاً من الفاعل دون المفعول، وجعل المعنى: لا تمسوها مع قصد السوء لها، وليس به بأس من غير الإصابة، فنهى عنه ورتب عليه الجزاء؛ مبالغة، هذا على تقدير كون الباء للمصاحبة، وعليه مبنى كلامه، وأمّا إذا جعل للتعدية كما هو الظاهر، فالأمر واضح.

قوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرُوا﴾، أي: واذكروا نعمة⁽¹¹⁰⁶⁾ وقت جعلكم خلفاء من بعد عاد، وفي اللباب⁽¹¹⁰⁷⁾: "لَمَّا أَهْلَكَ اللَّهُ عَادًا عَمَّرَ ثُمُودَ بِلَادَهَا وَخَلَفُوهُمْ فِي الْأَرْضِ، وَبِوَافِقِهِ تَقْرِيرُ الشَّيْخَيْنِ قِصَّتِهِمْ؛ فَهُمْ خُلَفَاءُ عَادَ لَا خُلَفَاءَ خُلَفَائِهِمْ، فَمَنْ قَالَ: إِنَّمَا قَالَ: ﴿ خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ عَادٍ ﴾، وَلَمْ يَقُلْ: "مِنْ عَادٍ"؛ لَمَّا بَيْنَهُمَا مِنْ خِلَافٍ هُمُ خُلَفَاءُ عَادَ بِالذَّاتِ، فَقَدْ أَخْطَأَ فِي مَوَاضِعَ. قوله تعالى: ﴿وَبَوَّأَكُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ بَوَّأه: أَنَزَلَهُ مَنْزِلًا، لَا يَتَعَدَّى إِلَى اثْنَيْنِ، حُذِفَ ثَانِيهَا هُنَا، وَذُكِرَا فِي آلِ عِمْرَانَ، الْجَوْهَرِيُّ⁽¹¹⁰⁸⁾: بَوَّأَتِ الرَّجُلَ مَنْزِلًا، وَبَوَّأَتْهُ مَنْزِلًا: هَيَّأَتْهُ لَهُ، وَ﴿ فِي [90/ب] الْأَرْضِ ﴾ متعلق بـ "بَوَّأَ" ذكر توطئة لـ ﴿ تَتَّخِذُونَ مِنْ سُهُولِهَا قُصُورًا ﴾، أي: تَبْنُونَ فِي سُهُولِهَا، فـ "مِنْ" بمعنى "فِي".

(1106) في نسخة (ف): زيادة (لدلالة قوله فذكروا آلاء الله عليه).

(1107) ابن عادل الحنبلي، اللباب، ج 9، 194.

(1108) الجوهري، الصحاح، ج 1، 37.

﴿تَتَّخِذُونَ مِنْ سُهُولِهَا قُصُورًا﴾ أَي: تَبْنُونَ فِي سُهُولِهَا، أَوْ مِنْ سُهُولَةِ الْأَرْضِ بِمَا تَعْمَلُونَ مِنْهَا كَاللِّبَنِ وَالْآجِرِ.

﴿وَتَنْحِتُونَ الْجِبَالَ بُيُوتًا﴾ وَفَرِي (تَنْحِتُونَ) بِالْفَتْحِ وَتَنْحِتُونَ بِالِإِشْبَاعِ، وَانْتِصَابُ ﴿بُيُوتًا﴾ عَلَى الْحَالِ الْمَقْدَرَةِ أَوْ الْمَفْعُولِ عَلَى أَنَّ التَّقْدِيرَ بُيُوتًا مِنَ الْجِبَالِ، أَوْ تَنْحِتُونَ بِمَعْنَى تَتَّخِذُونَ ﴿فَأَذْكُرُوا ءَالَاءَ اللَّهِ وَلَا تَعْتَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾.

﴿قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ﴾ أَي: عَنِ الْإِيمَانِ. ﴿لِلَّذِينَ اسْتَضَعِفُوا﴾ أَي: لِلَّذِينَ اسْتَضَعَفُوهُمْ وَاسْتَدْلَوْهُمْ. ﴿لِمَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ﴾ بَدَلٌ مِنَ الَّذِينَ اسْتَضَعِفُوا بَدَلُ الْكُلِّ إِنْ كَانَ الضَّمِيرُ لِقَوْمِهِ وَبَدَلُ الْبَعْضِ إِنْ كَانَ لِلَّذِينَ.

وَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ: (وَقَالَ الْمَلَأُ) بِالْوَاوِ.

﴿أَتَعْلَمُونَ أَنَّ صَالِحًا مُرْسَلٌ مِنْ رَبِّهِ﴾ قَالُوهُ عَلَى الْإِسْتِهْزَاءِ.

و(من سهولة الأرض)، أَي: تَبْنُونَ مِنْهَا بِمَا تَعْمَلُونَ مِنْهَا؛ كَاللِّبَنِ وَالْآجِرِ، ف"مِنْ" لِلتَّبَعِضِ وَلِلْإِتْدَاءِ، وَالباءُ فِي "بِمَا" يَتَعَلَّقُ بـ"تَبْنُونَ" عَلَى الْوَجْهِ الثَّانِي، يَرِيدُ بَيَانُ كَيْفِيَّةِ اتِّخَاذِ الْقُصُورِ مِنْ سُهُولَةِ الْأَرْضِ. قَوْلُهُ: (عَلَى الْحَالِ الْمَقْدَرَةِ)؛ لِأَنَّ الْجِبَالَ لَا تَكُونُ بُيُوتًا حَالَ النَّحْتِ، أَوْ عَلَى الْمَفْعُولِ عَلَى أَنْ يَكُونَ التَّقْدِيرُ: بُيُوتًا مِنَ الْجِبَالِ فَانْتِصَابُهُ عَلَى الْحَذْفِ وَالِإِيصَالِ أَوْ "تَنْحِتُونَ" بِمَعْنَى: تَتَّخِذُونَ؛ فَيَتَعَدَّى إِلَى اثْنَيْنِ، قِيلَ: لَا يَجُوزُ مِنْ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ إِلَّا الْحَذْفُ وَالِإِيصَالُ؛ لِقَوْلِهِ فِي الْحِجْرِ: ﴿وَكَانُوا يَنْحِتُونَ مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا﴾ [82] وَالْقُرْآنُ يَفْسِّرُ بَعْضُهُ بَعْضًا، وَأَنْتَ خَبِيرٌ بِأَنَّ اخْتِلَافَ طُرُقِ التَّعْبِيرِ عَنْ مَعْنَى مَعَ عَدَمِ التَّنَافِي وَالِاخْتِلَافِ فِي الْمَعْنَى الْمُرَادِ لَا يُوجِبُ حَمْلَ بَعْضِهَا عَلَى بَعْضٍ، بَلِ الْأَوَّلِيَّةُ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَعْتَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ عَنَّا فِي الْأَرْضِ: أَفْسَدَ فِيهَا، فَمُفْسِدِينَ حَالٌ مُؤَكَّدَةٌ. قَوْلُهُ: (وَبَدَلُ الْبَعْضِ إِنْ كَانَ) الضَّمِيرُ (لِلَّذِينَ)؛ فَيَكُونُ لِلْإِسْتِزْعَافِ مَقْصُورًا عَلَى الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْأَوَّلِ، وَأَعَمٌّ عَلَى الثَّانِي، لَا يَقَالُ: الْإِسْتِزْعَافُ، أَمَّا أَنْ يَكُونَ مَقْصُورًا عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَوْ يَكُونُ أَعَمًّا مِنْهُمْ، فَإِنْ كَانَ الْأَوَّلُ تَعَيَّنَ كَوْنُ الضَّمِيرِ لِلْقَوْمِ، وَ"مَنْ آمَنَ" بَدَلًا مِنْ "الَّذِينَ" بَدَلُ الْكُلِّ كَمَا ذَكَرَهُ، وَإِنْ كَانَ الثَّانِي يَكُونُ "مَنْ آمَنَ" بَدَلًا مِنْهُ بَدَلُ الْبَعْضِ، سَوَاءٌ جَعَلَ الضَّمِيرُ لِلْقَوْمِ أَوْ لِلَّذِينَ، فَمَنْ أَيْنَ جَزَمَ بِكَوْنِهِ بَدَلُ الْكُلِّ مُطْلَقًا إِنْ كَانَ الضَّمِيرُ لِلْقَوْمِ؛ لِأَنَّا نَقُولُ: مَبْنَى كَلَامِهِ عَلَى أَنَّ الْإِقْتِصَارَ أَوْ عَدَمَهُ غَيْرُ مَعْلُومٍ لَنَا؛

﴿ قَالُوا إِنَّا بِمَا أُرْسِلَ بِهِءُ مُؤْمِنُونَ ﴾ عَدَلُوا بِهِ عَنِ الْجَوَابِ السَّوِيِّ الَّذِي هُوَ نَعَمْ تَنْبِيْهَا عَلَى أَنَّ إِرْسَالَهُ أَظْهَرَ مِنْ أَنْ يَشْكَّ فِيهِ عَاقِلٌ وَيَخْفَى عَلَى ذَوِي رَأْيٍ، وَإِنَّا الْكَلَامُ فِيمَنْ آمَنَ بِهِ وَمَنْ كَفَرَ فَلِذَلِكَ قَالَ:

قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا بِالَّذِي ءَامَنْتُمْ بِهِءُ كَافِرُونَ ﴿٧٦﴾ فَعَقَرُوا الثَّاقَةَ وَعَتَوْا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ وَقَالُوا يَصْلِحْ أَثْنَتَا بِمَا تَعِدُنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿٧٧﴾

﴿ قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا بِالَّذِي ءَامَنْتُمْ بِهِءُ كَافِرُونَ ﴾ عَلَى وَجْهِ الْمُقَابَلَةِ، وَوَضَعُوا ﴿ ءَامَنْتُمْ بِهِءُ ﴾ مَوْضِعَ أُرْسِلَ بِهِ رَدًّا لِمَا جَعَلُوهُ مَعْلُومًا مُسَلَّمًا. ﴿ فَعَقَرُوا الثَّاقَةَ ﴾ فَتَحَرَّوْهَا. أُسْنِدَ إِلَى جَمِيعِهِمْ فِعْلٌ بَعْضُهُمْ لِلْمُلَابَسَةِ، أَوْ لِأَنَّهُ كَانَ بِرِضَاهُمْ. ﴿ وَعَتَوْا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ ﴾ وَاسْتَكْبَرُوا عَنِ امْتِثَالِهِ، وَهُوَ مَا بَلَغَهُمْ صَالِحٌ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِقَوْلِهِ: ﴿ فَذَرُوهَا ﴾. ﴿ وَقَالُوا يَصْلِحْ أَثْنَتَا بِمَا تَعِدُنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴾.

فحاصل ما ذكره: إِنْ كَانَ الضَّمِيرُ لِلَّذِينَ لَا يَكُونُ الْإِسْتِضْعَافُ مَقْصُورًا؛ فَيَكُونُ بَدَلُ الْبَعْضِ، وَإِنْ كَانَ لِلْقَوْمِ يَكُونُ مَقْصُورًا، وَإِلَّا كَانَ الضَّمِيرُ لِلَّذِينَ؛ لِقُرْبِهِ، وَلَا يَرْتَكِبُ إِلَى جَعْلِهِ لِلْبَعِيدِ إِلَّا لَاحُظَةً لِقِصَارِ الْإِقْتِصَارِ؛ فَيُحْمَلُ عَلَيْهِ إِنْ أُعِيدَ إِلَيْهِ، ثُمَّ إِنْ الْجَزْمُ بِكَوْنِهِ بَدَلُ الْبَعْضِ عَلَى كَوْنِ الضَّمِيرِ لِلَّذِينَ مَبْنِيٌّ عَلَى أَنَّ "مَنْ" لِلتَّبْعِيضِ كَمَا هُوَ الظَّاهِرُ، وَإِلَّا فَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ بَدَلُ الْكُلِّ؛ بِأَنْ يَكُونَ لِلتَّبْيِينِ، لَكِنَّهُ خِلَافُ الظَّاهِرِ؛ إِذْ لَا حَاجَةَ حِينَئِذٍ إِلَى الْبَيَانِ، فَتَأَمَّلْ.

قوله: (عدلوا به عن الجواب السَّوِيِّ الَّذِي هُوَ: نَعَمْ)، يعني: أَنَّ الْجَوَابَ مِنْ قَبِيلِ إِخْرَاجِ الْكَلَامِ لَا عَلَى مُقْتَضَى الظَّاهِرِ الْمُسَمَّى بِتَلْقِي السَّائِلِ بِغَيْرِ مَا يَتَطَلَّبُ؛ تَنْبِيْهَا عَلَى أَنَّهُ مَفْرُوعٌ عَنْهُ؛ لظُهُورِ حُجَّتِهِ، وَسُوحِ مُحِجَّتِهِ، فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَسْأَلَ عَنْهُ مَنْ قَدَرَ عَلَى احْتِسَابِ مَجْهُولٍ مِنْ مَعْلُومٍ، (وَإِنَّا الْكَلَامُ)، أَي: الْحَقُّ وَالشُّبْهَةُ، (فِيمَنْ آمَنَ بِهِ وَمَنْ كَفَرَ، فَلِذَلِكَ)، أَي: لَكَوْنِ الْكَلَامِ مَغْيَرًا عَنْ أَصْلِهِ وَمُخْرَجًا عَنْ سُنَّتِهِ قَالَ: الْمُسْتَكْبِرُونَ: (إِنَّا بِالَّذِي آمَنْتُمْ بِهِءُ كَافِرُونَ)، أَي: بِصَالِحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالُوا عَلَى سَبِيلِ الْمُقَابَلَةِ رَدًّا لْجَوَابِ الْمُؤْمِنِينَ؛ (فَوَضَعُوا "آمَنْتُمْ بِهِءُ" مَوْضِعَ "أُرْسِلَ بِهِءُ") يَرِيدُ أَنْ مُقْتَضَى الظَّاهِرِ سُلُوكُهُمْ طَرِيقَ الْمُجَازَاةِ؛ بِأَنْ يَقُولُوا: إِنَّا بِمَا أُرْسِلَ بِهِءُ كَافِرُونَ إِلَّا أَنَّهُمْ تَرَكَوْهُ فَوَضَعُوا ذَلِكَ مَوْضِعَهُ؛ لِأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ لَمَّا عَدَلُوا عَنِ الظَّاهِرِ وَجَعَلُوا الْإِرْسَالَ مُسَلَّمًا مَعْلُومًا عَدَلُوا أَيْضًا عَنِ الظَّاهِرِ؛ رَدًّا لِمَا جَعَلُوهُ مَعْلُومًا مُسَلَّمًا، وَأَيْضًا [9/1 أ]: لَمْ يُرِيدُوا أَنْ يَتَفَوَّهُوا بِإِثْبَاتِ الرِّسَالَةِ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ. قوله: (أُسْنِدَ إِلَى جَمِيعِهِمْ فِعْلٌ بَعْضُهُمْ لِلْمُلَابَسَةِ، أَوْ لِأَنَّهُ كَانَ بِرِضَاهُمْ)، يعني: أَنَّ إِسْنَادَهُ هُنَا إِلَى غَيْرِ...

فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جِثِيمِينَ ﴿٧٨﴾ فَتَوَلَّى عَنْهُمْ وَقَالَ يَاقَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رَسُولًا مِّن رَّبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ وَلَكِن لَّا تُحِبُّونَ النَّصِيحِينَ ﴿٧٩﴾

﴿فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ﴾ الزَّلْزَلَةُ. ﴿فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جِثِيمِينَ﴾ خَامِدِينَ مَيِّتِينَ. رُوي: أَنَّهُمْ بَعْدَ عَادٍ عَمَرُوا بِلَادَهُمْ وَخَلَفُوهُمْ وَكَثُرُوا، وَعُمِّرُوا أَعْمَارًا طَوِيلًا لَا تَفِي بِهَا الْأَبْنِيَّةُ، فَنَحَتُوا الْبُيُوتَ مِنَ الْجِبَالِ، وَكَانُوا فِي خِصْبٍ وَسِعَةٍ فَعَتَوْا وَأَفْسَدُوا فِي الْأَرْضِ وَعَبَدُوا الْأَصْنَامَ، فَبَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهِمْ صَالِحًا مِنْ أَشْرَافِهِمْ فَأَنْذَرَهُمْ،

...الفاعل إسنادٌ مجازيٌّ للملابسة، وهي كون الكل قوم صالح كفروا به، أو للسببية للفعل بوجود رضاهم؛ إذ لولاه لما باشر الفاعل، أو لأنهم أمروا به؛ لقوله: ﴿فَنَادَوْا صَاحِبَهُمْ فَتَعَاطَى فَعَقَرَ ۝﴾ [القمر: 29]، وكون العقْر مجازًا عن الرضاء بالنسبة إلى غير فاعله تُحتمل. قوله تعالى: ﴿فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ﴾، أي: الزلزلة الشديدة، وقال مجاهد والسُّدِّيُّ: "أي: الصَّيْحَةُ" ⁽¹¹⁰⁹⁾ بعلاقة السببية؛ لقوله في الحجر: ﴿فَأَخَذَتْهُمُ الصَّيْحَةُ﴾ [73]، وفي القمر: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ صَيْحَةً وَاحِدَةً﴾ [31]، أي: صيحة جبريل، فيُحتمل أنهم أُرْجِفُوا بالصَّيْحَةِ، أو أصابهم صيحة جبرائيل، وزلزلة الأرض من هواء الصَّيْحَةِ، وذكر الصَّاعِقَةُ في "حم السجدة"، وأُضيفت إلى العذاب وفي الذَّارِيَاتِ، وفُسِّرَت بالعذاب، و"أصبحوا" إمَّا ناقصة خبرها: جاثمين، و"في دراهم" متعلِّق به، والمراد: بلدهم أو منازلهم، وإفراده؛ لأنَّه جنس وهو الخبر، و"جاثمين" حال وبه يحصل الإفادة، وسيجيء نظيره في: ﴿تِلْكَ الْأَفْرَى نَقُصُّ عَلَيْكَ﴾، وإمَّا تامةً، أي: دخلوا في وقت الصَّباح، جاثمين أي: باركين على رُكَبِهِمْ مَوْتَى؛ من جثم الطَّير إذ لصق بالأرض تشبيهاً للهيئة بالهيئة، وعن الكلبي: ﴿فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ﴾، أي: الزلزلة ⁽¹¹¹⁰⁾، واخترقوا بالصَّاعِقَةَ؛ فأصبحوا مَيِّتِينَ. قوله: (عَمَرُوا بِلَادَهُمْ) بالتَّخْفِيفِ والتَّشْدِيدِ، (وخلَفُوهُمْ) بالتَّخْفِيفِ، الجوهري ⁽¹¹¹¹⁾: خَلَفَهُ إِذَا جَاءَ بَعْدَهُ، (وَكثُرُوا) بالتَّخْفِيفِ وبناء الفاعل، أو بالتَّضْعِيفِ وبناء المفعول، (وَعُمِّرُوا أَعْمَارًا) طَوِيلًا بالتَّضْعِيفِ وبناء المفعول، ويجوز فيه التَّخْفِيفُ من العمر، وهو مدَّة بقاء الحيوان، القاموس ⁽¹¹¹²⁾: عَمَرَهُ اللَّهُ وَعَمَّرَهُ أَبْقَاهُ،

(1109) ابن جرير، جامع البيان، ج 12، 545.

(1110) الثعلبي، الكشف والبيان، ج 4، 262.

(1111) الجوهري، الصحاح، ج 4، 1356.

(1112) الفيروزآبادي، القاموس المحيط، ص 186.

فَسَأَلُوهُ آيَةً فَقَالَ آيَةٌ تُرِيدُونَ قَالُوا: أَخْرِجْ مَعَنَا إِلَى عِيدِنَا فَتَدْعُوا إِلَهَكَ وَتَدْعُوا آهَتَنَا فَمَنْ اسْتَجِيبَ لَهُ اتَّبِعْ، فَخَرَجَ مَعَهُمْ فَدَعَوْا أَصْنَامَهُمْ فَلَمْ يُجِبْهُمْ، ثُمَّ أَشَارَ سَيِّدُهُمْ جُنْدُعُ بْنُ عَمْرِو إِلَى صَخْرَةٍ مُنْفَرِدَةٍ يُقَالُ لَهَا الْكَائِبَةُ، وَقَالَ لَهُ: أَخْرِجْ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ نَاقَةً مُخْتَرَجَةً جَوْفَاءَ وَبَرَاءَ فَإِنْ فَعَلْتَ صَدَقْنَاكَ، فَأَخَذَ عَلَيْهِمْ صَالِحٌ مَوَاقِيَهُمْ لَئِنْ فَعَلْتُ ذَلِكَ لَتُؤْمِنَنَّ فَقَالُوا: نَعَمْ، فَصَلَّى وَدَعَا رَبَّهُ فَتَمَخَّضَتِ الصَّخْرَةُ تَمَخُّضَ النَّتْجِ بَوْلِهَا، فَانْصَدَعَتْ عَنْ نَاقَةٍ عُشْرَاءَ جَوْفَاءَ وَبَرَاءَ كَمَا وَصَفُوا وَهُمْ يَنْظُرُونَ، ثُمَّ نَبَجَتْ وَلَدًا مِثْلَهَا فِي الْعِظَمِ فَأَمَّنَ بِهِ جُنْدُعٌ فِي جَمَاعَةٍ، وَمَتَعَ الْبَاقِينَ مِنَ الْإِيمَانِ ذُؤَابُ بْنُ عَمْرِو وَالْحَبَابُ صَاحِبُ أَوْثَانِهِمْ وَرَبَابُ بْنُ صُغَيْرٍ كَاهِنُهُمْ، فَمَكَثَتْ النَّاقَةُ مَعَ وَلَدِهَا تَرْعى الشَّجَرَ وَتَرُدُّ الْمَاءَ غَبًّا فَمَا تَرْفَعُ رَأْسَهَا مِنَ الْبِئْرِ حَتَّى تَشْرَبَ كُلَّ مَا فِيهَا، ثُمَّ تَتَفَحَّجُ فَيَحْلِبُونَ مَا شَاءُوا حَتَّى تَمْتَلِئَ أَوَانِيَهُمْ، فَيَشْرَبُونَ وَيَدَّخِرُونَ، وَكَانَتْ تُصَيِّفُ بِظَهْرِ الْوَادِي فَتَهْرُبُ مِنْهَا أَنْعَامُهُمْ إِلَى بَطْنِيهِ، وَتَشْتُو بِبَطْنِيهِ فَتَهْرُبُ مَوَاشِيَهُمْ إِلَى ظَهْرِهِ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ وَزَيَّغَتْ عَقْرُهَا لَهُمْ عُنَيْرَةً أُمَّ غَنَمٍ وَصَدَقَةً بِنْتُ الْمُخْتَارِ، فَعَقَرُوهَا وَافْتَسَمُوا لَحْمَهَا، فَرَقِيَ سَقَبُهَا جَبَلًا اسْمُهُ قَارَةُ فَرَاغًا ثَلَاثًا، فَقَالَ صَالِحٌ لَهُمْ: أَذْرِكُوا الْفَصِيلَ عَسَى أَنْ يُرْفَعَ عَنْكُمُ الْعَذَابُ، فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ إِذْ انفَجَرَتِ الصَّخْرَةُ بَعْدَ رُغَائِهِ فَدَخَلَهَا،

(إلى صخرة منفردة)، أي: من ناحية الجبل، و(ناقة مخترجة) -بفتح الراء- خرجت على خِلقة الجمل، وقيل: هي التي شاكلت البُخت، و(ناقة عُشْرَاء) على وَزْنِ عُلَمَاء: هي التي آتت عليها عشرة أشهر بعد طُرُوق الفحل، (جوفاء) واسعة الجوف، (وبراء) كثيرة الوبر، (مواقيقهم)⁽¹¹¹³⁾، وفي بعضها: (مواقيقهم) بزيادة الباء: كلاهما جمع الميثاق وهو العهد، (مخضت الحوامل وتمخضت) أخذها الطلق، وقوله: (ثم نبجت ولداً مثلها) على لفظ المبني للمفعول، تقول: نبجت الناقة ولداً، إذا ولدت أمرها حتى تضع يتعدى إلى اثنين، ويبنى لكل منهما، يقال: نبجت الناقة ولداً ونبت الولد الناقة، والناقة نتوج لا ناتج، وإنما الناتج هو الرّجل، وكون ولد الناقة حين ولدته مثلها في العظم معجزة أخرى؛ (فأمن به جندع في جماعة) دون العشرة⁽¹¹¹⁴⁾، (ترد الماء غباً)، أي: تأتيه يوماً ولا تأتيه يوماً، والتفحج بتقديم المهملة: توسيع ما بين الفخذين، يقال: أفحج حلوبته: فرّج ما بين رجليها؛ ليحلبها، (تصيف)، أي: تعيش في الصيف، يقال: صاف القوم بالمكان أقاموا به الصيف، (وتشتو)، أي: تعيش في الشتاء، يقال: شتوت في موضع كذا [91/ب]، وتشتيت: أقمت به الشتاء، (والسقب): الذكر من ولد الناقة،

(1113) (مواقيقهم) غير موجودة في المتن المحقق المطبوع.

(1114) ابن جرير، جامع البيان، ج 12، 529.

فَقَالَ لَهُمْ صَالِحٌ: تُصْبِحُ وَجُوهُكُمْ غَدًا مُضْفَرَّةٌ وَبَعْدَ غَدٍ مُحْمَرَّةٌ وَالْيَوْمَ الثَّالِثَ مُسَوَّدَةٌ، ثُمَّ يُصَبِّحُكُمْ الْعَذَابُ، فَلَمَّا رَأَوْا الْعَلَامَاتِ طَلَبُوا أَنْ يَقْتُلُوهُ فَأَنْجَاهُ اللَّهُ إِلَى أَرْضِ فَلَسْطِينَ، وَلَمَّا كَانَ ضُحَاُ الْيَوْمِ الرَّابِعِ تَخَنَّنُوا بِالصَّبْرِ وَتَكَفَّنُوا بِالْأَنْطَاعِ فَأَتَتْهُمْ صَيْحَةٌ مِنَ السَّمَاءِ فَتَقَطَّعَتْ قُلُوبُهُمْ فَهَلَكُوا. ﴿فَتَوَلَّى عَنْهُمْ وَقَالَ يَاقَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَةَ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ وَلَكِنْ لَا تُحِبُّونَ النَّصِيحِينَ﴾ ظَاهِرُهُ أَنَّ تَوَلَّيَهُ عَنْهُمْ كَانَ بَعْدَ أَنْ أَبْصَرَهُمْ جَائِمِينَ، وَلَعَلَّهُ خَاطَبَهُمْ بِهِ بَعْدَ هَلَاكِهِمْ كَمَا خَاطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ قَلِيبٍ بِدَرٍّ وَقَالَ: «إِنَّا وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا». أَوْ ذَكَرَ ذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ التَّحَسُّرِ عَلَيْهِمْ.

(والرغاء): صَوْتُ ذَوِي الْخُفِّ، وَقَدْ رَغَى الْبَعِيرُ يَرْغُو رُغَاءً: إِذَا ضَجَّ وَصَاحَ، (إِذَا انْفَجَرَتْ) ⁽¹¹¹⁵⁾: انْفَتَحَتْ، وَ"إِذَا" لِلْمُفَاجَأَةِ، (تُصْبِحُ وَجُوهُكُمْ)، أَي: تَصِيرُ أَوْ تَدْخُلُ فِي الصَّبَاحِ، (ثُمَّ يُصَبِّحُكُمْ الْعَذَابُ) الشَّدِيدُ، أَي: يُغَيِّرُ عَلَيْكُمْ، (تَخَنَّنُوا بِالصَّبْرِ) جَعَلُوهُ حَنُوطًا، وَالصَّبْرُ دَوَاءٌ مُرٌّ، قِيلَ: تَخَنَّنُوا بِهِ؛ لِثَلَا يَتَعَرَّضُ لَهُمُ السَّبَاعُ؛ لِمَرَاتِهِ، (وَالْأَنْطَاعُ) جَمْعُ نِطْعٍ بِكَسْرِ النُّونِ وَفَتْحِ الطَّاءِ وَقَدْ يَسْكُنُ، وَهُوَ الْمُتَّخِذُ مِنَ الْأَدِيمِ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَكِنْ لَا تُحِبُّونَ النَّصِيحِينَ﴾ أَرَادَ بِنَفْيِ الْمَحَبَّةِ نَفْيَ قَبُولِ النَّصِيحَةِ بِعَلَاقَةِ السَّبِيَّةِ، وَصِيغَةُ الْاسْتِقْبَالِ لِحِكَايَةِ الْحَالِ الْمَاضِيَةِ، وَجَمْعُ النَّاصِحِينَ؛ لِأَنَّ عَدَمَ مَحَبَّةِ نَاصِحٍ هُوَ نَبِيٌّ يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ مَحَبَّةٍ غَيْرِهِ إِنْ وُجِدَ [مِنَ الْمُؤْمِنِينَ] ⁽¹¹¹⁶⁾، وَلَجَّلَ نَفْسَهُ بِمَنْزِلَةِ الْجَمَاعَةِ؛ لِكَثْرَةِ نَصِيحَتِهِ لَهُمْ.

قَوْلُهُ: (ظَاهِرُهُ: أَنَّ تَوَلَّيَهُ عَنْهُمْ كَانَ بَعْدَ أَنْ أَبْصَرَهُمْ جَائِمِينَ)؛ لِأَنَّ الْفَاءَ يَقْتَضِي كَوْنَ تَوَلَّيَهُ عَنْهُمْ بَعْدَ كَوْنِهِمْ جَائِمِينَ، وَلِهَذَا لَمْ يَذْكُرِ الْوَجْهَ الْآخِرَ الَّذِي ذَكَرَهُ الزَّمْخَشَرِيُّ، وَهُوَ أَنَّ يَكُونُ تَوَلَّيَهُ عَنْهُمْ تَوَلَّى ذَاهِبٍ عَنْهُمْ مُنْكَرٍ لِإِصْرَارِهِمْ حِينَ رَأَى الْعَلَامَاتِ قَبْلَ نُزُولِ الْعَذَابِ، وَقَدْ يُوْجِّهُ هَذَا بِجَعْلِهِ مَعْطُوفًا عَلَى "فَأَخَذْتُمُ الرَّجْفَةَ" لَا عَلَى "فَأَصْبَحُوا" وَلَا يَخْفَى سَمَاجَتُهُ. وَقَوْلُهُ: (وَلَعَلَّهُ خَاطَبَهُمْ بِهِ بَعْدَ هَلَاكِهِمْ) تَوْجِيهِهِ لِحِطَابِ صَالِحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلْمَوْتِ بِوَجْهَيْنِ؛ بِأَنْ يُجْعَلَ مِنْ قَبِيلِ خِطَابِ نَبِيِّنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَهْلِ قَلِيبٍ بِدَرٍّ خِطَابِ سَمَاعٍ كَمَا هُوَ الْمُنَاسِبُ لِحَالِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ تَوْبِيخًا أَوْ تَحْسِيرًا أَوْ جَارِيًا عَلَى عَادَةِ الْعَرَبِ فِي خِطَابِ الْمَوْتِ تَحْسِيرًا عَلَيْهِمْ وَتَحَزُّنًا عَلَى مَا فَاتَهُمْ مِنْ نِعْمَةِ الْإِسْلَامِ، فَعَلَى الْأَوَّلِ: يَكُونُ الْخِطَابُ عَلَى حَقِيقَتِهِ لَا عَلَى الثَّانِي، وَإِلَيْهِ أَشَارَ بِعَطْفٍ أَوْ ذَكَرَ ذَلِكَ عَلَى خَاطَبِهِمْ، وَالْقَلِيبُ: الْبُئْرُ الْعَتِيقَةُ الْعَادِيَةُ بِبَدْرٍ، أُلْقِيَتْ فِيهَا أَجْيَافُ الْكُفَرَةِ فِي

(1116) زيادة في (ف).

وَلَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَلْحَشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ ﴿٨٨﴾ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ
الرِّجَالَ شَهْوَةً مِّنْ دُونِ الْنِسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ مُّسْرِفُونَ ﴿٨٩﴾ وَلَوْطًا أَي: وأرسلنا لوطًا. ﴿إِذْ قَالَ
لِقَوْمِهِ﴾ وَقْتَ قَوْلِهِ لَهُمْ أَوْ وَادُّكُمُ لَوْطًا وَإِذْ بَدَلْ مِنْهُ. ﴿أَتَأْتُونَ الْفَلْحَشَةَ﴾ تَوْبِيخٌ وَتَقْرِيعٌ عَلَى تِلْكَ الْفِعْلَةِ الْمُتَمَادِيَةِ
فِي الْقُبْحِ. ﴿مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ﴾ مَا فَعَلَهَا قَبْلَكُمْ أَحَدٌ قَطُّ، وَالْبَاءُ لِلتَّعْدِيَةِ وَمِنْ الْأَوَّلَى لِتَأْكِيدِ
النَّفْيِ وَالِاسْتِغْرَاقِ، وَالثَّانِيَةِ لِلتَّبَعِيضِ،

غَزْوَةٌ هُنَاكَ، فَمَرَّ بِهَا النَّبِيُّ فِي أَصْحَابِهِ بَعْدَ الْقُفُولِ عَنْ بَعْضِ الْأَسْفَارِ فَخَاطَبَهُمْ بِمَا ذَكَرَهُ ⁽¹¹¹⁷⁾. قوله: (وأرسلنا لوطًا) فيكون "لوطًا" منصوبًا بأرسلنا الأول دون المقدَّر. قوله: (وقت قوله لهم) فيكون "إِذْ" ظرفًا للإرسال؛ بَأَن يُطَلَّقَ عَلَى زَمَانٍ مُمْتَدٍّ وَقَعَ الْإِرْسَالُ فِي جُزْءٍ مِنْهُ، وَالْقَوْلُ فِي جُزْءٍ بَعْدَهُ، وَتَحْقِيقُ ذَلِكَ: أَنَّ الْوَقْتَ الْحَقِيقِيَّ لِلْقَوْلِ الْمَذْكُورِ هُوَ الْجُزْءُ الْمَعْيَنُ الْمَفْرُوضُ مِنَ الزَّمَانِ وَهُوَ الَّذِي وَقَعَ فِيهِ ذَلِكَ الْقَوْلُ، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ الْجُزْءُ ظَرْفًا لِلْإِرْسَالِ أَيْضًا؛ لِتَقَدُّمِهِ عَلَيْهِ، لَكِنْ كَمَا أَنَّ ذَلِكَ الْجُزْءَ الَّذِي وَقَعَ فِيهِ الْإِرْسَالُ زَمَانٌ لَهُ حَقِيقَتُهُ، كَذَلِكَ ذَلِكَ الْيَوْمُ وَذَلِكَ الشَّهْرُ وَتِلْكَ السَّنَةُ زَمَانٌ لَهُ مَجَازًا؛ لَوْقُوعِهِ فِي جُزْئِهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَعْيَارًا لَهُ، وَمُنْطَبَقًا عَلَيْهِ فَالْمَعْنَى: أَرْسَلْنَا لَوْطًا فِي السَّنَةِ الَّتِي قَالَ فِيهَا لِقَوْمِهِ مَثَلًا، وَهَذَا هُوَ الْمَصَحَّحُ لِلظَّرْفِيَّةِ لِأَرْسَلْنَا. قوله: (وَإِذْ بَدَلْ مِنْهُ) بدل الاشتِمَالِ، فَلَا يَكُونُ اسْمًا، بَلْ ظَرْفًا مُؤَوَّلًا عَنْده بِذِكْرِ الْحَادِثِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ، كَمَا سَبَقَ نَظِيرُهُ فِي الْبَقْرَةِ ⁽¹¹¹⁸⁾، وَقَدْ يَجْعَلُ "إِذْ" حِينَئِذٍ ظَرْفًا بِتَقْدِيرِ: وَادُّكُمُ رِسَالَةً لُّوطًا؛ إِذْ قَالَ؛ فَيَكُونُ مَنْصُوبًا بِرِسَالَةٍ، ذَكَرَهُ أَبُو الْبَقَاءِ، وَلَا يَخْفَى ضَعْفُهُ. قوله: (مَا فَعَلَهَا) مَثَلُهُ أَحَدٌ [92/9 أ] (قَبْلَكُمْ قَطُّ) هَذَا مَالَ الْمَعْنَى؛ فَإِنْ إِسْبَاقُ فِعْلٍ لَا يُتَصَوَّرُ إِلَّا بِأَحْدَاثٍ مَثَلُهُ قَبْلَهُ، وَالْقَبِيلَةُ مُسْتَفَادَةٌ مِنْ مَعْنَى السَّبْقِ، وَكَلِمَةُ: "قَطُّ" الْمَوْضُوعَةُ لِاسْتِغْرَاقِ النَّفْيِ فِي جَانِبِ الْمَاضِي لَوْقُوعِ النَّكْرَةِ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ. قوله: (وَالْبَاءُ لِلتَّعْدِيَةِ) ⁽¹¹¹⁹⁾، اعْتَرَضَ عَلَيْهِ أَبُو حَيَّانَ بِمَا حَاصِلُهُ: أَنَّ بَاءَ التَّعْدِيَةِ فِي فِعْلِ الْمُتَعَدِّيِّ

(1117) البخاري، صحيح البخاري - كتاب المغازي - باب قتل أبي جهلج 5، 77؛ مسلم، صحيح مسلم - كتاب

الجنة وصفة نعيمها وأهلها - باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه، ج 2، 643.

(1118) في نسخة (ف): (فيكون اسمًا بمعنى الوقت لا ظرفًا، يخالفه هذا مذكوره في البقرة من أن محل إذ أو إذا أبدًا بالظرفية أبدًا؛ لكونها من الظروف المتصرفة، وإن مثل قوله: واذكر أخا عاد إذا أنذر قومه مأول باذكر محادث إذا كان كذا) عوضًا عن (فلا يكون اسمًا بل ظرفًا مؤوَّلًا عنده بذكر الحادث في ذلك الوقت كما سبق نظيره في البقرة).

(1119) في نسخة (ف) سقطت (التعدية).

والجُمْلَةُ اسْتِثْنَاءٌ مُقَرَّرٌ لِلْإِنْكَارِ كَأَنَّهُ وَبَحْثُهُمْ أَوَّلًا بِإِثْبَانِ الْفَاحِشَةِ ثُمَّ بِاخْتِرَاعِهَا فَإِنَّهُ أَسْوَأُ.

.. إلى واحدٍ يُجْعَلُ الْمَفْعُولُ الْأَوَّلُ يَفْعَلُ ذَلِكَ الْفِعْلَ فِيهَا دَخَلَتْ هِيَ عَلَيْهِ، مَثَلًا إِذَا قُلْتَ: صَكَّكَ الْحَجَرُ بِالْحَجَرِ، كَانَ مَعْنَاهُ: جَعَلْتُ الْحَجَرَ الْأَوَّلَ يَصُكُّ الْحَجَرَ الثَّانِي، وَإِذَا قُلْتَ: دَفَعْتُ زَيْدًا بَعَمْرُو عَنْ خَالِدٍ، كَانَ مَعْنَاهُ: جَعَلْتُ زَيْدًا يَدْفَعُ عَمْرًا عَنْ خَالِدٍ، وَبِالْجُمْلَةِ: فَلِلْمَفْعُولِ الْأَوَّلِ تَأْثِيرٌ فِي الثَّانِي، وَهَذَا لَا يُلَاقِي الْمَعْنَى الْمُرَادَ مِنَ الْآيَةِ إِذَا جَعَلَ الْبَاءَ لِلتَّعْدِيَةِ، قُلْتَ: الْمَعْنَى فِيهَا ذَكَرْضُهُ مِنَ الْمِثَالَيْنِ عَلَى عَكْسِ مَا ذَكَرَهُ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْمَفْعُولَ بِلَا وَاسِطَةٍ لَمَّا وَقَعَ عَلَيْهِ أَصْلُ الْفِعْلِ، بَقِيَ عَلَى ذَلِكَ بَعْدَ التَّعْدِيَةِ إِلَى مَفْعُولٍ آخَرَ بِالْبَاءِ، وَفَائِدَةُ التَّعْدِيَةِ: جَعَلَ الْفَاعِلُ مُبَاشِرًا لِلْفِعْلِ الْوَاقِعِ عَلَى الْمَفْعُولِ بغيرِ واسِطَةٍ، فَبَقِيَ مَا ذَكَرَهُ مِنَ الْمِثَالِ لَمَّا كَانَ زَيْدٌ فِي الْأَصْلِ هُوَ الْمَدْفُوعُ كَذَلِكَ بَعْدَ التَّعْدِيَةِ إِلَى آخَرٍ؛ فَيَكُونُ الْمَعْنَى: جَعَلْتُ عَمْرًا يَدْفَعُ زَيْدًا عَنْ خَالِدٍ عَلَى عَكْسِ مَا ذَكَرَهُ، وَقَسَّ عَلَيْهِ مَعْنَى الْآيَةِ، وَإِنَّمَا قُلْتُ هَذَا؛ لَمَّا أَنَّ الْفَاضِلَ الْأَسْتِرَابَادِي قَالَ فِي شَرْحِ الْكَافِيَةِ⁽¹¹²⁰⁾ مَا مَعْنَاهُ: أَنَّهُ إِذَا كَانَ فِعْلًا مُتَعَدِّيًّا إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ ثُمَّ نُقِلَ إِلَى الْأَفْعَالِ أَوْ التَّفْعِيلِ بِزِيَادَةِ هَمْزَةٍ أَوْ تَضْعِيفٍ؛ يَكُونُ مُتَعَدِّيًّا إِلَى اثْنَيْنِ، فَالَّذِي يَزِيدُ بِسَبَبِ مَا زَيْدٌ مِنَ الْهَمْزَةِ وَالتَّضْعِيفِ هُوَ الَّذِي كَانَ فَاعِلًا لِلْفِعْلِ قَبْلَ دُخُولِهَا، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْمَعْنَى يَصِيرُ الْفَاعِلُ مُبَاشِرًا لِلْفِعْلِ إِلَى هَهُنَا كَلَامِهِ. قَوْلُهُ: (اسْتِثْنَاءٌ)، أَيِ: نَحْوِيٍّ لَا مَحَلَّ لَهُ مِنَ الْإِعْرَابِ، وَقِيلَ: حَالٌ إِمَّا مِنَ الْفَاعِلِ، أَيِ: أَتَاؤُنَ/ مُبْتَدِئِينَ بِهَا، أَوْ مِنَ الْمَفْعُولِ، أَيِ: تَأْتُونَهَا مُبْتَدَأً بِهَا بِفَتْحِ الدَّالِ، وَلَمْ يَجْعَلْهُ اسْتِثْنَاءً بَيَانِيًّا كَمَا جَوَّزَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ⁽¹¹²¹⁾؛ كَيْلَا يُفْهَمَ مِنْهُ أَنَّ سَبَبَ إِنْكَارِ الْفَاحِشَةِ كَوْنُهَا مُحْتَرَعَةٌ لَهُمْ، وَلَوْلَاهُ لَمَا أَنْكَرَ، وَلَمْ يَجْعَلْهُ مِنْ قَبِيلِ قَوْلِهِ: وَلَقَدْ أَمَرْتُ عَلَى اللَّيِّيمِ يَسْبُونِي؛ بَأَنْ تَكُونَ الْجُمْلَةُ صِفَةً لِلْفَاحِشَةِ لِتَعْيِنِ الْفَاحِشَةَ، فَتَأْمَلْ. قَوْلُهُ: (فَإِنَّهُ أَسْوَأُ)⁽¹¹²²⁾؛ لِأَنَّ مَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً فَلَهُ وَزَرُهَا وَوَزَرَ مَنْ عَمَلَ بِهَا، ذَكَرَ هَذَا مَرْفُوعًا⁽¹¹²³⁾، لَا

(1120) لم أجد كلام الرضي في شرحه.

(1121) الزَّمَخْشَرِيُّ، الْكَشَافُ، ج 2، 125.

(1122) فِي نَسْخَةِ (ف): زِيَادَةٌ (حَالًا).

(1123) مُسْلِمٌ، صَحِيحٌ مُسْلِمٌ، - كِتَابُ الْعِلْمِ - بَابُ مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً أَوْ سَيِّئَةً، ج 2، 705، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا، وَأَجْرُ مَنْ عَمَلَ بِهَا بَعْدَهُ. مَنْ غَيْرَ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ. وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، كَانَ عَلَيْهِ وَزَرُهَا وَوَزَرَ مَنْ عَمَلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ. مَنْ غَيْرَ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوزَارِهِمْ شَيْءٌ.

﴿إِنَّكُمْ لَأَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِّنْ دُونِ النِّسَاءِ﴾ ﴿بَيَانُ لِقَوْلِهِ: ﴿أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ﴾﴾ وهو أبلغ في الإنكار والتوبيخ.

وَقَرَأَ نَافِعٌ وَحَفْصٌ (إِنَّكُمْ) عَلَى الْإِخْبَارِ الْمُسْتَأْنَفِ، وَشَهْوَةٌ مَّفْعُولٌ لَهُ أَوْ مَصْدَرٌ فِي مَوْجِعِ الْحَالِ وَفِي التَّقْيِيدِ بِهَا وَصَفُهُم بِالْبَهِيمِيَّةِ الصَّرْفَةِ،

لعدم المجال للاعتذار بالتقليد كما توهم؛ لأنَّ هذا لا يدلُّ على الأسوئية إلَّا إذا أريد الأسوأ عند النَّاسِ. قوله تعالى: ﴿مِنْ دُونِ النِّسَاءِ﴾ مِنَ اللَّابِتْدَاءِ، وَالظَّرْفُ صِفَةٌ لِّشَهْوَةٍ، أَي: شَهْوَةٌ مُبْتَدَأَةٌ مِنْ دُونِهِنَّ، [كَذَا ذَكَرَهُ ابْنُ هِشَامٍ، وَفِي مُعْنَى اللَّيِّبِ ⁽¹¹²⁴⁾] ⁽¹¹²⁵⁾: وَقِيلَ: حَالٌ مِنَ الرِّجَالِ، أَي: أَتَأْتُوهُمْ مُفْرَدِينَ عَنْهُمْ. قوله: (وهو أبلغ في الإنكار والتوبيخ) ممَّا فِيهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ؛ لُجُودُ إِنَّ وَاللَّامِ.

قوله: (على الإخبار المستأنف) يحتمل اللُّغَوِيَّ وَالْأَصْطِلَاحِيَّ عَلَى الِاسْتِفْهَامِ بِحَذْفِ الْهَمْزَةِ.

قوله: (أو مصدر في موقع الحال)، وقيل: هو باقٍ على المصدرية، وناصبه: "أتأتون"؛ لأنَّه بمعنى [92/ب] أَتَشْتَهُونَ. قوله: (وفي التقيد بها)، أَي: عَلَى الْوَجْهَيْنِ وَصَفُهُم بِالْبَهِيمِيَّةِ الصَّرْفَةِ بِلَا فَرْقٍ بَيْنَهُمْ، أَوْ تَحْقِيقَهُ: أَنَّ قَصْدَ الشَّهْوَةِ مِنَ الْإِيتْيَانِ هُوَ الْبَهِيمِيَّةُ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لِبَاعِثٍ غَيْرِهَا يَكُونُ ذَلِكَ بَهِيمَةً صَرْفَةً، وَإِنْ كَانَ مَعَهَا بَاعِثٌ غَيْرُهَا كَطَلَبِ الْوَلَدِ وَالتَّعَفُّفِ لَمْ تَكُنْ صَرْفَةً، وَإِنْ لَمْ يُقْصَدِ الشَّهْوَةُ بِلَا غَيْرِهَا مِمَّا ذُكِرَ لَمْ تَوْجَدْ الْبَهِيمِيَّةَ، وَإِنْ لَمْ يَتَصَوَّرِ الْإِنْفِكَافُ عَنِ الشَّهْوَةِ ثُمَّ إِنَّ الْإِيتْيَانِ بِالرِّجَالِ لَمَّا لَمْ يَكُنْ إِلَّا لِلشَّهْوَةِ دُونَ غَيْرِهَا كَانَ ذَلِكَ بَهِيمَةً صَرْفَةً، سَوَاءً جَعَلَ شَهْوَةً مَفْعُولًا لَهُ أَوْ حَالًا، ثُمَّ إِنَّ الزَّمْخَشَرِيَّ رَتَّبَ الْبَهِيمِيَّةَ عَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ، وَلَمْ يَقْيِدْهَا بِالصَّرَافَةِ ⁽¹¹²⁶⁾، وَجَعَلَ مَالَ الْوَجْهِ الثَّانِي إِلَى تَابِعِينَ لِلشَّهْوَةِ غَيْرِ مُلْتَفِّينَ إِلَى السَّجَاجَةِ، فَوَجَّهَهُ بَعْضُ الْأَفَاضِلِ: بِأَنَّ مِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْإِيتْيَانِ مِنْ دُونِ الشَّهْوَةِ مِمَّا لَا يُمْكِنُ، فَإِذَا عَلَّلَ بِهَا كَانَ الْمَعْنَى نَفْيَ بَاعِثٍ غَيْرِهَا، وَإِذَا قَيَّدَ بِهَا كَانَ الْمَعْنَى تَابِعِينَ لَهَا؛ كَأَنَّهَا تَتَصَرَّفُ بِهِمْ، وَلَا تَدَّعِيهِمْ يَتَّبِعُونَ دَاعِيَ الْحَقِّ، وَالْأَوَّلُ وَصَفٌ بِالْبَهِيمِيَّةِ؛ لِأَنَّ الْإِيتْيَانِ لِمُجَرَّدِ الشَّهْوَةِ مِنْ خَوَاصِّهَا، وَالثَّانِي: وَصَفٌ بِغَلَبَةِ دَاعِي الْهَوَى عَلَى دَاعِي الْعَقْلِ؛ فَالْأَوَّلُ أَدْخَلَ فِي الدِّمِّ. انتهى.

(1124) ابن هشام، مغني اللبيب، ص. 430.

(1125) زيادة في (ف).

(1126) وفي نسخة (ف): وإن لم يقيد بها بالصرفة.

وَتَنْبِيَهُ عَلَى أَنَّ الْعَاقِلَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الدَّاعِي لَهُ إِلَى الْمُبَاشَرَةِ طَلَبَ الْوَلَدِ وَبَقَاءَ النَّوْعِ، لَا قَضَاءَ الْوَطَرِ.
﴿بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ﴾ إضرابٌ عَنِ الْإِنْكَارِ إِلَى الْإِخْبَارِ عَنْ حَالِهِمُ الَّتِي أَدَّتْ بِهِمْ إِلَى ارْتِكَابِ أُمُثَالِهَا
وهي اعتيادُ الإسرافِ في كُلِّ شَيْءٍ، أَوْ عَنِ الْإِنْكَارِ عَلَيْهَا إِلَى الذَّمِّ عَلَى جَمِيعِ مَعَايِبِهِمْ، أَوْ عَنْ مَحْذُوفٍ مِثْلَ لَا عُذْرَ
لَكُمْ فِيهِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ عَادَتُكُمْ الْإِسْرَافُ. وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِيهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَخْرِجُوهُمْ مِّنْ قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أَنَاسٌ
يَتَطَهَّرُونَ ﴿١٢٧﴾ فَأَنْجَيْنَاهُ وَأَهْلَهُ إِلَّا امْرَأَتَهُ كَانَتْ مِنَ الْغَافِلِينَ ﴿١٢٨﴾ وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ مِّطْرًا فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ
عَقِبَةُ الْمُجْرِمِينَ ﴿١٢٩﴾ وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِيهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَخْرِجُوهُمْ مِّنْ قَرْيَتِكُمْ ﴿١٣٠﴾ أَيُّ: مَا جَاءُوا بِمَا يَكُونُ
جَوَابًا عَنْ كَلَامِهِ.

فالبهيمة عنده ليس إلا ما سَمَّيْنَاهَا صِرْفَةً، وَإِنَّهَا لَا تَكُونُ إِلَّا فِي الْأَوَّلِ، وَقَدْ يُوَجِّهُ بِأَنْ مَّرَادَهُ عَلَى
الْأَوَّلِ: أَنَّهُمْ جَمَعُوا بَيْنَ الْوَصْفِ وَالْبَهِيمِيَّةِ، وَالْوَصْفُ بِأَنَّهُ لَا دَاعِي لَهُمْ مِنْ جِهَةِ الْعَقْلِ الْبَتَّةَ بِخِلَافِ
الثَّانِي، فَإِنَّهُ سَاكَتْ عَنِ الْقَصْدِ وَعَدَمِهِ، فَعَلَى هَذَا تُوجَدُ الْبَهِيمِيَّةُ عَلَى الْوَجْهَيْنِ، وَيَكُونُ قَوْلُهُ: وَإِنَّهُ لَا
دَاعِي لَهُ مِنْ جِهَةِ الْعَقْلِ أَمْرٌ غَيْرُ الْبَهِيمِيَّةِ عَلَى التَّوَجُّهِ الْأَوَّلِ يَكُونُ مَعْتَبَرًا فِيهَا فَتَأَمَّلْ. وَقَوْلُهُ: (وَتَنْبِيَهُ)،
أَيُّ: فِي التَّنْصِيهِ بِهَا تَنْبِيَهُ عَلَى أَنَّ الْعَاقِلَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الدَّاعِي لَهُ إِلَى غِشْيَانِ امْرَأَتِهِ طَلَبَ الْوَلَدِ لَا قَضَاءَ
الشَّهْوَةِ؛ كَيْلَا يَكُونُ فِيهِ بَهِيمِيَّةٌ، وَقَضَاؤُهَا ضَرْبَةٌ لَّا زَبْ قَصْدٌ أَمْ لَا. قَوْلُهُ: (إِلَى الْإِخْبَارِ عَنْ حَالِهِمْ
الَّتِي...إِلَخ) وَفِي الْكَشَافِ^(١١٢٧): إِلَى الْإِخْبَارِ عَنْهُمْ بِالْحَالِ الَّتِي....إِلَخ، يَقَالُ: أَخْبَرْتُ عَنْ زَيْدٍ هَذِهِ
الْحَالِ، وَأَخْبَرْتُ عَنْ حَالِهِ بِأَنَّهَا كَذَا؛ فَأَشَارَ إِلَى أَنَّ الْغَرَضَ هَهُنَا بَيَانُ حَالِهِمْ؛ بِأَنَّهَا كَذَا لَا بَيَانُهُمْ بِحَالِهِمْ،
وَإِنْ كَانَ مَنْطُوقُ الْكَلَامِ هُوَ الثَّانِي. قَوْلُهُ: (أَيُّ: مَا جَاءُوا بِمَا يَكُونُ جَوَابًا عَنْ كَلَامِهِ) لَمَّا كَانَ ظَاهِرُ مَعْنَى
الْآيَةِ نَفْيَ صُدُورِ الْجَوَابِ عَنْهُمْ غَيْرَ هَذَا الْجَوَابِ الْخَاصِّ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ صَلَاحِيَّةُ الْجَوَابِ آلِ الْمَعْنَى إِلَى نَفْيِ
صُدُورِ الْجَوَابِ عَنْهُمْ أَصْلًا، وَإِنَّ مَا جَاءُوا بِهِ فِي مَعْرِضِ الْجَوَابِ بَعْضُهُ الْأَمْرُ بِإِخْرَاجِهِمْ مِنَ الْقَرْيَةِ،
وَبَعْضُهُ الِاسْتِهْزَاءُ بِهِ فِي مَقَابَلَةِ الْإِحْسَانِ بِالنَّصِيحَةِ، وَلَمَّا كَانَ مَالَ قَوْلِهِ: "إِلَّا أَنْ قَالُوا" إِلَّا أَنْ يَأْتُوا، بِمَا
لَيْسَ بِجَوَابٍ حَقِيقَةٍ لَمْ يَكُنْ مُنَافَاةً بَيْنَ هَذَا الْقَصْرِ^(١١٢٨) وَبَيْنَهُ فِي وَقَوْلِهِ: "إِلَّا أَنْ قَالُوا" ائْتِنَا بِعَذَابِ اللَّهِ
فَتَأَمَّلْ. وَالْمَرَادُ: إِلَّا أَنْ قَالُوا مِثْلَ: أَخْرِجُوهُمْ مِنْ قَرْيَتِكُمْ مِمَّا لَيْسَ بِجَوَابٍ،

(١١٢٧) الزمخشري، الكشاف، ج ٢، ١٢٥.

(١١٢٨) في نسخة (ف): (الحصر والتصريح) عوضًا عن (القصر).

...وَلَكِنَّهُمْ قَابَلُوا نُصْحَهُ بِالْأَمْرِ بِإِخْرَاجِهِ فِيمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ قَرَبَتِهِمْ وَالِاسْتِهْزَاءِ بِهِمْ فَقَالُوا: ﴿إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ﴾ أَي: مِنْ الْفَوَاحِشِ.

﴿فَأَنْجَيْنَاهُ وَأَهْلَهُ﴾ أَي: مَنْ آمَنَ بِهِ. ﴿إِلَّا أُمَّرَأَتَهُ﴾ اسْتِثْنَاءٌ مِنْ أَهْلِهِ فَإِنَّهَا كَانَتْ تُسِرُّ الْكُفْرَ. ﴿كَانَتْ مِنَ الْغَابِرِينَ﴾ مِنَ الَّذِينَ بَقُوا فِي دِيَارِهِمْ فَهَلَكُوا وَالتَّذَكُّيرُ لِتَغْلِيْبِ الذُّكُورِ. ﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ مَطَرًا﴾ أَي نَوْعًا مِنَ الْمَطَرِ عَجِيْبًا وَهُوَ مَبِيْنٌ بِقَوْلِهِ: ﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ مَّنْضُودٍ﴾. ﴿فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُجْرِمِينَ﴾ رُوِيَ: أَنَّ لُوطَ بْنَ هَارَانَ بْنَ تَارِحٍ لَمَّا هَاجَرَ مَعَ عَمِّهِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى الشَّامِ نَزَلَ بِالْأُرْدُنِّ، فَأَرْسَلَهُ اللَّهُ إِلَى أَهْلِ سَدُومَ لِيَدْعُوَهُمْ إِلَى اللَّهِ وَيُنْهَاهُمْ عَمَّا اخْتَرَعُوهُ مِنَ الْفَاحِشَةِ، فَلَمْ يَنْتَهُوا عَنْهَا فَأَمْطَرَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْحِجَارَةَ فَهَلَكُوا.

وقوله: (والاستهزاء بهم) بالجرِّ عطف على بالأمر، وناظر إلى أنهم أناس يتطهرون، والتفريع في "فقالوا" على المعطوف وحده.

قوله: (فأنجيناه [9/3] وأهله) الفاء فصيحة، أي: قال لوط: ربِّ نَجِّنِي وَأَهْلِي مِمَّا يَعْمَلُونَ، أَي: مِنْ سُؤْمِهِ وَعَذَابِهِ فَأَنْجَيْنَاهُمْ، أَي: بِإِخْرَاجِهِمْ مِنْ بَيْنِهِمْ قَبْلَ نُزُولِ الْعَذَابِ بِهِمْ، دَلَّ عَلَيْهِ النَّظْمُ فِي الشُّعْرَاءِ.

قوله: (أَي: مَنْ آمَنَ بِهِ) فَسَّرَهُ بِهِ لَا بِأَهْلِ بَيْتِهِ؛ لِأَنَّ مِنَ الْمُنَجِّينَ مَعَ لُوطٍ غَيْرُهُمْ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الذاريات: 35]، ثُمَّ إِنَّهُ يَجِبُ تَعْمِيمُهُ لِمَنْ يُؤْمِنُ فِي الظَّاهِرِ فَقَطْ؛ لِيَتَّصِلَ الْاسْتِثْنَاءُ، وَإِلَيْهِ أَشَارَ بِقَوْلِهِ: (فإنما كانت تسرُّ الكفر)؛ لِأَنَّ هَذَا⁽¹¹²⁹⁾ وَإِنْ وَرَدَ بَيَانُ سَبَبِ عَدَمِ إِنْجَائِهَا، لَكِنَّ فِيهِ رَمْزًا إِلَى وَجْهِ صَحَّةِ اسْتِثْنَائِهَا مِمَّنْ آمَنَ.

قوله: (مَنْ الَّذِينَ بَقُوا فِي دِيَارِهِمْ) هَذَا عَلَى إِحْدَى الرَّوَايَتَيْنِ، وَهِيَ: أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَلَفَهَا مَعَ قَوْمِهَا، وَالرَّوَايَةُ الْآخَرَى: أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخْرَجَهَا مَعَهُ، فَلَمَّا سَمِعَتْ فِي الطَّرِيقِ صَوْتَ الْعَذَابِ التَّفَتَّتْ وَقَالَتْ: يَا قَوْمَاهُ، وَقَدْ نَهَاها عَنِ الْاِلْتِفَاتِ إِلَى الْحَلْفِ؛ فَأَذْرَكَهَا حَجَرَ فَقَتَلَهَا، فَمَعْنَى الْآيَةِ عَلَى هَذِهِ الرَّوَايَةِ: كَانَتْ مِنْهُمْ فِي شُمُولِ الْعَذَابِ، أَوْ أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿كَانَتْ مِنَ الْغَابِرِينَ﴾ اسْتِثْنَاءٌ لِبَيَانِ وَجْهِ الْاسْتِثْنَاءِ، وَالْمَعْنَى: كَانَتْ مِنْهُمْ فِي الْكُفْرِ.

(1129) في نسخة (ف): زيادة (وجه).

قوله: (نوعًا من المطر)، يعني: أنَّ التَّنْكِيرَ لِلنَّوعِيةِ، وهو مبينٌ بقوله -أي: في سورة هود-:
وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَابًا مِنْ سَجَّيلٍ، أي: مِنْ طِينٍ مَتَحَجَّرٍ؛ لقوله في موضع آخر: حِجَابًا مِنْ طِينٍ؛
فالسَّجَّيلُ مَعْرَبٌ (سِنْكَ كُلٌّ)، والقول بأنَّ الْمَطُورَ هُوَ الْكِبْرِيَّتِ وَالنَّارُ هُوَ عَلَى وُجُوهِهِ سَيِّجِيٌّ
في سورة هود.



وَقِيلَ: خُسِفَ بِالْمُقِيمِينَ مِنْهُمْ وَأُمْطِرَتِ الْحِجَارَةُ عَلَى مُسَافِرِيهِمْ.

وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَتَقَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ قَدْ جَاءَتْكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكَمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٨٥﴾ وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا ﴿٨٦﴾ أَيُّ: وَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ، وهم أولادُ مَدْيَنَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ اللَّهِ شُعَيْبِ بْنِ مِكَائِيلَ ابْنِ يَسْجَرَ بْنِ مَدْيَنَ، وَكَانَ يُقَالُ لَهُ: خَطِيبُ الْأَنْبِيَاءِ - عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - لِحُسْنِ مُرَاجَعَتِهِ قَوْمَهُ. ﴿٨٧﴾ قَالَ يَتَقَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ قَدْ جَاءَتْكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ ﴿٨٨﴾ يُرِيدُ الْمُعْجَزَةَ الَّتِي كَانَتْ لَهُ وَلَيْسَ فِي الْقُرْآنِ أَنَّهَا مَا هِيَ.

وَمَا رُويَ مِنْ مُحَارَبَةِ عَصَا مُوسَى - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - التَّنِينَ وَوِلَادَةِ الْغَنَمِ...

وقوله: (خُسِفَ بِالْمُقِيمِينَ) على صيغة المجهول، والباء للتعدية، أي: غُيِبُوا فِي الْأَرْضِ.

قوله: (وهم أولاد مدين.... إلخ) اختار القول بأنهم سُمُّوا بِاسْمِ أَبِيهِمُ الْأَكْبَرِ، وَعَدَمُ انْصِرَافِهِ لِلْعُجْمَةِ وَالْعَلَمِ، وَفِيهِ قَوْلٌ آخَرُ: أَنْ يَكُونَ اسْمُ بَلَدِهِ بَنَاهَا مَدْيَنَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، فَيَحْتَاجُ إِلَى تَقْدِيرٍ مُضَافٍ، أَيُّ: وَإِلَى أَهْلِ مَدْيَنَ⁽¹¹³⁰⁾، وَعَدَمُ انْصِرَافِهِ لِلتَّنَائِيثِ وَالْعَلَمِ، وَالْأَوَّلُ أَوْلَى؛ لِعَدَمِ احْتِيَاجِهِ إِلَى التَّقْدِيرِ، وَلَا يَنَافِيهِ كَوْنُ اسْمِ بَلَدِهِ؛ لِأَنَّ الْكَلَامَ فِي أَنَّ الْمُرَادَ هَهُنَا. قَوْلُهُ: (لِحُسْنِ مُرَاجَعَتِهِ قَوْمَهُ)، أَيُّ: مَقَاوِلَتِهِ إِيَّاهُمْ عِبَارَةً عَنْ طَلَاقَةِ اللِّسَانِ، وَحُسْنِ الْأَدَاءِ، وَالْمُرَاجَعَةُ: الْمَقَاوِلَةُ، وَقَدْ رَاجَعَهُ الْكَلَامُ يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضِ الْقَوْلِ.

قوله: (يريد المعجزة التي كانت) بدليل تفريع الأمر بالإيفاء عليها، وقيل: أراد بها شعيب نفسه.

قوله: (وما روي من محاربة عصا موسى عليه الصلاة والسلام التنين... إلخ)، يعني: أَنَّ هَذِهِ الْأُمُورَ بَعْدَ تَسْلِيمِ كَوْنِهَا مُعْجَزَةً لَشُعَيْبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ هِيَ الْمُرَادَةُ مِنْهَا؛ لِتَأْخُرِهَا عَنْ هَذِهِ الْمَقَالَةِ؛ فَلَا يَصِحُّ تَفْرِيعُ الْإِيْفَاءِ عَلَيْهِ مَعَ احْتِمَالِ كَوْنِهَا كِرَامَةً لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَوْ إِرْهَاصًا لِنَبَوَّتِهِ، لَا مُعْجَزَةً لَشُعَيْبٍ كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الزَّخْمَشَرِيُّ⁽¹¹³¹⁾، بَلْ هَذَا مُتَعَيِّنٌ لَا لِأَنَّ مُوسَى أَدْرَكَ شُعَيْبًا بَعْدَ هَلَاكِ قَوْمِهِ، بَلْ لِعَدَمِ مُقَارَنَتِهِ التَّحْدِي.

(1130) فِي نَسْخَةِ (ف): زِيَادَةُ (وَالْمُرَادُ سَاكِنُوهُ).

(1131) الزَّخْمَشَرِيُّ، الْكَشَّافُ، ج 2، 127.

...الَّتِي دَفَعَهَا إِلَيْهِ الدَّرْعُ خَاصَّةً وَكَانَتْ الْمَوْعُودَةُ لَهُ مِنْ أَوْلَادِهَا، وَوُقُوعِ عَصَا آدَمَ عَلَى يَدِهِ فِي الْمَرَاتِ السَّبْعِ مُتَأَخِّرَةً عَنْ هَذِهِ الْمَقَاوِلَةِ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ كَرَامَةً لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوْ إِرْهَاصًا لِنُبُوءَتِهِ.

﴿ فَأَوْفُوا الْكَيْلَ ﴾ أَي: آلَةَ الْكَيْلِ عَلَى الْإِضْمَارِ، أَوْ إِطْلَاقِ الْكَيْلِ عَلَى الْمِكْيَالِ كَالْعَيْشِ عَلَى الْمَعَاشِ لِقَوْلِهِ: ﴿ وَالْمِيزَانَ ﴾ كَمَا قَالَ فِي سُورَةِ (هُودٍ) ﴿ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ ﴾ أَوْ الْكَيْلَ وَوزن الميزان، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمِيزَانُ مُصَدَّرًا كَالْمِيعَادِ. ﴿ وَلَا تَبْخُسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ ﴾ وَلَا تَنْقُصُوهُمْ حُقُوقَهُمْ، وَإِنَّمَا قَالَ أَشْيَاءَهُمْ لِلتَّعْمِيمِ تَنْبِيْهَا عَلَى أَنَّهُمْ كَانُوا يَبْخُسُونَ الْجَلِيلَ وَالْحَقِيرَ وَالْقَلِيلَ وَالكَثِيرَ.

وقوله: (الَّتِي دَفَعَهَا إِلَيْهِ)، أَي: لِلرَّعْيِ، والدَّرْع: جمع أَدْرَع -وهو من الْحَيْلِ وَالشَّاةِ-: مَا اسْوَدَّ رَأْسُهُ وَابْيَضَّ سَائِرُهُ وَالْأُنْثَى: دَرَعَاءٌ⁽¹¹³²⁾، وَهِيَ: الْمَوْعُودَةُ لَهُ [93/ب].

رُوي أَنَّهُ قَالَ لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي وَهَبْتُ لَكَ مِنْ نِتَاجِ غَنَمِي كُلَّ أَدْرَعٍ وَدَرَعَاءٍ؛ فَأَوْحَى إِلَيْهِ فِي الْمَنَامِ أَنْ اضْرِبْ بِعَصَاكَ مُسْتَقَى⁽¹¹³³⁾ الْغَنَمِ فَفَعَلَ، ثُمَّ سَقَى فَمَا أَخْطَأَتْ وَاحِدَةً إِلَّا وَضَعَتْ أَدْرَعٍ وَدَرَعَاءٍ فَوْقَ لَهُ بِشْرَطِهِ⁽¹¹³⁴⁾.

قوله: (لِقَوْلِهِ: ﴿ وَالْمِيزَانَ ﴾) وَجْهُ الاستدلال به أَنَّهُ شَائِعُ الاستِعْمَالِ فِي الْآلَةِ، وَكَوْنُهُ مُصَدَّرًا بِمَعْنَى: الْوِزْنِ نَادِرٌ، وَالْمَرَادُ: الْإِسْتِدْلَالُ بِهِ وَبِقَوْلِهِ فِي هُودٍ مَعًا.

قوله: (تَنْبِيْهَا عَلَى أَنَّهُمْ كَانُوا يَبْخُسُونَ الْجَلِيلَ وَالْحَقِيرَ، وَالْقَلِيلَ وَالكَثِيرَ) حَقُّ الْكَلَامِ: فَإِنَّهُمْ يَبْخُسُونَ الْجَلِيلَ وَالْحَقِيرَ... إلخ؛ لِأَنَّ الْمَقَامَ لِلتَّلْعِيلِ دُونَ التَّنْبِيْهِ، وَغَايَةُ تَوْجِيهِهِ: أَنَّ مَبْنَى الْمَفَاعِيلِ لِأَجْلِهَا عَلَى اللَّامِ فَرَبَّمَا يَكُونُ اللَّامُ فِي بَعْضِهَا لِلْعَاقِبَةِ كَمَا هُنَا، وَالْمَعْنَى: قَالَ لَهُمْ؛ لِلتَّعْمِيمِ وَصَارَ عَاقِبَتُهُ بِحِكَايَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا، التَّنْبِيْهِ: وَاعْلَمْ أَنَّ النَّهْيَ عَنِ النَّقْصِ يَوْجِبُ الْأَمْرَ بِالْإِيْفَاءِ، فَقِيلَ: فَائِدَتُهُ أُمُور:

الأوَّل: النَّهْيُ عَنِ الْقَبِيحِ؛ تَوْبِيْخًا، وَالْأَمْرُ بِالْحَسَنِ؛ تَصْرِيْحًا.

(1132) الْفَرَسُ وَالشَّاةُ وَنَحْوُهُمَا دَرَعًا وَدَرَعَةً أَسْوَدَ مُقَدِّمَهَا وَأَبْيَضَ مُؤَخَّرَهَا أَوْ الْعُكْسُ؛ فَهُوَ أَدْرَعٌ وَهِيَ دَرَعَاءٌ. الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ ج 1، 280.

(1133) فِي نَسْخَةِ (ف): (مُسْتَقَى) عَوْضًا عَنْ (مُسْتَقَى).

(1134) لَمْ أَقِفْ لَهُ عَلَى إِسْنَادٍ فِي الْمَصَادِرِ، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي عِدَدٍ مِنْ كُتُبِ التَّفْسِيرِ مِنْهَا الْكَشَافُ بِدُونِ إِسْنَادٍ. الزَّخَشَرِيُّ، الْكَشَافُ، ج 3، 407.

وقيل: كانوا مكاسبين لا يدعون شيئاً إلا مكسوة. ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾ بالكفر والحيف. ﴿بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ بعد ما أصلح أمرها أو أهلها الأنبياء وأتباعهم بالشرائع، أو أصلحوا فيها بالإضافة إليها كالإضافة في ﴿بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾. ﴿ذَلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ إشارة إلى العمل بما أمرهم به ونهاهم عنه، ومعنى الخيرية إما الزيادة مطلقاً أو في الإنسانية وحسن الأحدثوة وجمع المال.

الثاني: أن النهي عن النقصان قد يكون أمراً بالإيفاء المندوب المشتمل على الفضل، وقد يكون أمراً بالإيفاء الواجب الذي لا فضل فيه ولا نقصان، والعام لا يدل على الخاص، والإيفاء المقيد بالقسط بلا فضل ولا نقصان لا يفهم من مجرد النهي، والإيفاء المأمور ههنا هو المقيد بذلك، بدليل التقييد في هود. الثالث: أن ينوي بالإيفاء كونه قسطاً وعدلاً؛ لأنه وجه حسنه، ولهذا قد يكون الفضل فيه حراماً كما في الربويات، ثم الفرق بين الوجه الأول والثاني: أن البخس يتناول غير المكيلات والموزونات في الأول بعد اختصاصه بالمبيعات، ويتناول غير المبيعات أيضاً في الثاني إلا أن الأوفق للسياق هو الأول. قوله: (وقيل: كانوا مكاسبين... إلخ) البخس: النقص والظلم، والمكس: دراهم تؤخذ من بائعي السلع في الأسواق في الجاهلية، كذا في القاموس⁽¹¹³⁵⁾، يريد المصنف أنه يجوز أن يراد بالبخس: كل من معنيه ههنا. قوله: (بعدما أصلح أمرها وأهلها... إلخ)، يعني: هو على حذف المضاف، وهو الأمر أو الأهل، أو إضافة المصدر إلى الفاعل على الإسناد المجازي إلى المكان، وقوله: (أو أصلحوا فيها) بيان لحقيقة ذلك الإسناد. قوله: (إشارة إلى العمل بما أمرهم به ونهاهم عنه) تعيين للمشار إليه بلفظ: ذلك مع الإشارة إلى وجه تذكير اسم الإشارة مع⁽¹¹³⁶⁾ أن ما تقدم أمور كثيرة بتأويلها بما أمر به ونهى عنه، وجعل الإشارة إلى العمل بهما، ثم المراد بالعمل بما نهى عنه: الانتهاء عنه وتركه، وفي الكشف وجه آخر لم يذكره؛ لاتحادهما في المعنى، وكون هذا أخص. قوله: (ومعنى الخيرية؛ إما الزيادة مطلقاً)، أي: في الدنيا والآخرة قاله عليه السلام بناءً على الواقع، وإن لم يكونوا مؤمنين بها؛ فإن الكفار يُعذبون على المعاصي كما يُعذبون على الكفر، فتركها خير لهم أيضاً، والأحدثوة: ما يتحدث به الناس، وحسنه الذكر بالجميل [94/أ].

(1135) الفيروزآبادي، القاموس المحيط، ص. 575

(1136) في نسخة (ف): (الحال) عوضاً عن (مع).

وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ تُوعِدُونَ وَتَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِهِ وَتَبْغُونَهَا عِوَجًا وَأَذْكُرُوا إِذْ كُنْتُمْ قَلِيلًا فَكَثَرْتُمْ وَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ ﴿٨٦﴾ وَإِنْ كَانَ طَائِفَةٌ مِّنْكُمْ ءَامَنُوا بِأَلَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ وَطَائِفَةٌ لَّمْ يُؤْمِنُوا فَاصْبِرُوا حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَنَا وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ ﴿٨٧﴾

﴿وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ تُوعِدُونَ﴾ بِكُلِّ طَرِيقٍ مِّنْ طُرُقِ الدِّينِ كَالشَّيْطَانِ، وَصِرَاطُ الْحَقِّ وَإِنْ كَانَ وَاحِدًا لَكِنَّهُ يَتَشَعَّبُ إِلَى مَعَارِفَ وَحُدُودٍ وَأَحْكَامٍ، وَكَانُوا إِذَا رَأَوْا أَحَدًا يَسْعَى فِي شَيْءٍ مِنْهَا مَنُوعُهُ. وَقِيلَ كَانُوا يَجْلِسُونَ عَلَى الْمَرَاصِدِ فَيَقُولُونَ لِمَنْ يُرِيدُ شُعْبًا إِنَّهُ كَذَّابٌ فَلَا يَفْتِنُكَ عَنْ دِينِكَ وَيُوعِدُونَ لِمَنْ آمَنَ بِهِ. وَقِيلَ كَانُوا يَقْطَعُونَ الطَّرِيقَ.

وقوله: (وجمع المال) فَإِنَّ الْغَدَارَ لَيْسَ فِي مَالِهِ بَرَكَةٌ، وَأَيْضًا يَأْبَى النَّاسُ عَنْ مَعَامَلَتِهِ؛ فَلَا يَتَكَسَّبُ، وَاعْلَمْ أَنَّ الزَّخْمَشَرِيَّ فَسَّرَ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ بِإِنْ كُنْتُمْ مُصَدِّقِينَ لِي فِي قَوْلِي: ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ، وَلَمْ يَحْمِلْهُ عَلَى الْإِيْمَانِ؛ لِأَنَّ الْقَوْمَ كَفَرُوا، وَلِهَذَا خَصَّ الْخَيْرِيَّةَ بِأَمْرِ الدُّنْيَا، وَجَوَّزَ كِلَا الْأَمْرَيْنِ فِي سُورَةِ هُودٍ، وَتَبِعَهُ الْمُصَنِّفُ هُنَاكَ، فَقَالَ عَلَى الْأَوَّلِ: إِنَّهُمْ وَإِنْ سَلَّمُوا بِالْإِيمَانِ عَنْ تَبَعَةِ الْبَخْسِ وَالتَّطْطِيفِ فِي الدُّنْيَا إِلَّا أَنَّ اسْتِتْبَاعَ الثَّوَابِ مَعَ النَّجَاةِ مَشْرُوطٌ بِالْإِيْمَانِ بِاللَّهِ، وَأَطْلَقَهُ الْمُصَنِّفُ هُنَا، فَإِنْ حَمَلْنَاهُ عَلَى تَجْوِيزِ الْوَجْهَيْنِ هُنَا أَيْضًا كَمَا هُوَ الْمَلَأَمُ لِقَوْلِهِ: إِمَّا الزِّيَادَةُ مُطْلَقًا؛ فَالْأَمْرُ ظَاهِرٌ، وَإِنْ حَمَلْنَاهُ عَلَى التَّخْصِيسِ بِالثَّانِي؛ فَقَدْ عَرَفْتَ تَوْجِيهَهُ أَيْضًا، وَعِنْدِي: أَنَّ مُرَادَهُ هُوَ الثَّانِي؛ لِأَنَّهُ فَسَّرَ الْفَسَادَ بِالْكَفْرِ، وَلَيْسَ لِتَعْلِيقِ تَرْكِهِ عَلَى الْإِيْمَانِ مَعْنَى فَتَأَمَّلْ، وَبِالْجُمْلَةِ فَالزَّخْمَشَرِيُّ مُطَالِبٌ بِالْفَرْقِ فِي تَجْوِيزِهِمَا هُنَاكَ لَا هُنَا، ثُمَّ إِنَّ تَعْلِيقَ الْخَيْرِيَّةِ عَلَى تَصْدِيقِهِمْ إِيَّاهُ فِي قَوْلِهِ الْمَذْكُورِ مَعَ أَنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا سِوَاءَ صَدَقُوهُ فِيهِ أَوْ لَا مَوْوَلٌ بِأَنَّ الْمُعْلَقَ حَقِيقَةٌ هُوَ الْعِلْمُ بِذَلِكَ، أَوِ الْمُعْلَقُ مُحْذُوفٌ، أَي: إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ فَافْعَلُوهُ.

وقوله: (ذلكم خير لكم) قَوْلٌ عَلَى الْبَيِّنَةِ غَيْرِ مُعْلَقٍ، ثُمَّ إِنَّ الزَّخْمَشَرِيَّ لَوْ أَطْلَقَ تَصْدِيقَهُمْ وَلَمْ يُقَيِّدْهُ بِكَوْنِهِ فِي قَوْلِهِ الْمَخْصُوصِ كَانَ أَوْلَى حَتَّى يَكُونَ فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ مَشْهُورًا بِالصِّدْقِ وَالْأَمَانَةِ فِي كُلِّ شَيْءٍ. قَوْلُهُ: (كَالشَّيْطَانِ)؛ حَيْثُ قَالَ: "لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ" كَمَا سَبَقَ فِي أَوَّلِ السُّورَةِ، وَأَرَادَ بِالْمَعَارِفِ الْعَقَائِدَ، وَأَفْرَدَ الْحُدُودَ عَنِ الْأَحْكَامِ؛ لِقَوْلِهِ: بِكُلِّ صِرَاطٍ. قَوْلُهُ: (وَقِيلَ: كَانُوا يَقْطَعُونَ الطَّرِيقَ) وَفِيهِ: أَنَّهُ لَا يَلَائِمُهُ قَوْلُهُ: "تُوعِدُونَ وَتَصُدُّونَ"؛ إِذْ لَا مَعْنَى لِتَقْيِيدِ قَطْعِ الطَّرِيقِ بِهِمَا، وَلَمْ يَذْكُرْ كَوْنَهُمَا عَشَّارَيْنِ كَمَا ذَكَرَهُ الزَّخْمَشَرِيُّ؛ كَيْلَا يَتَكَرَّرَ لِسَبْقِ لَا تَبْخَسُوا، وَلَعَلَّهُ ذَكَرَهُ عَلَى الْقَوْلِ الْآخِرِ فِيهِ.

﴿وَتَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ يَعْنِي الَّذِي قَعَدُوا عَلَيْهِ فَوُضِعَ الظَّاهِرُ مَوْضِعَ الْمُضْمَرِّ بَيَانًا لِكُلِّ صِرَاطٍ،
 وَدَلَالَةً عَلَى عِظَمِ مَا يَصُدُّونَ عَنْهُ وَتَقْيِيحًا لِمَا كَانُوا عَلَيْهِ أَوْ الْإِيمَانَ بِاللَّهِ.
 ﴿مَنْ ءَامَنَ بِهِ﴾ أَيُّ بِاللَّهِ، أَوْ بِكُلِّ صِرَاطٍ عَلَى الْأَوَّلِ، وَمَنْ مَفْعُولٌ تَصُدُّونَ عَلَى إِعْمَالِ الْأَقْرَبِ وَلَوْ
 كَانَ مَفْعُولٌ تُوْعِدُونَ لَقَالَ وَتَصُدُّونَهُمْ وَتُوْعِدُونَ بِمَا عُطِفَ عَلَيْهِ فِي مَوْقِعِ الْحَالِ مِنَ الضَّمِيرِ فِي تَقْعُدُوا.
 ﴿وَتَبْعُونَهَا عِوَجًا﴾ وَتَطْلُبُونَ لِسَبِيلِ اللَّهِ عِوَجًا بِالْقَاءِ الشُّبْهِ، أَوْ وَضْفِهَا لِلنَّاسِ بِأَنَّهَا مُعْوَجَّةٌ.
 ﴿وَأَذْكُرُوا إِذْ كُنْتُمْ قَلِيلًا﴾ عَدَدَكُمْ أَوْ عُدَدَكُمْ.

وقوله: (يعني الذي قعدوا عليه) اختيار للقول الأول؛ لظهوره، ويجوز اختيار القول الثاني؛ فيراد
 بـ"سبيل الله" الدين الحق، لكن لا يكون في الكلام وضع الظاهر موضع المضممر، وإن لم يخل عن تلك
 الفوائد. وقوله: (وتقبيحًا لما كانوا عليه) لو حذف منه الواو، وليكون من تنمة ما قبله كان أولى؛ لأنه لا
 يكون وجهًا إلا بملاحظة التقبيح. وقوله: (أو الإيمان بالله) بالنصب عطف على: (الذي قعدوا عليه).
 قوله: (أو بكل صراط على الأول)، ولم يقل: أو بسبيل الله بدل ذلك مع أنه أقرب وأشد ملائمة
 لإعمال الثاني في "من"؛ ليصح الكلام أيضًا على تفسير سبيل الله بالإيمان بالله، فتأمل.
 قوله: (ومن مفعول تصدون... إلخ) فيه ردٌّ على الزمخشري⁽¹¹³⁷⁾ في جعله مفعول "توعدون"،
 وجعله التقدير: تُوْعِدُونَ مَنْ آمَنَ بِهِ وَتَصُدُّونَ عَنْهُ، وأجيب: بأنَّ غرضه تقدير المفعول المحذوف لا
 إعمال الأول، وإلا كان المختار تصدونهم. قوله: (ولو كان مفعول توعدون لقال: تصدونهم) قيل: إلا أن
 يجعل تصدون بمعنى: تُعْرَضُونَ [94/ب]، ولا يخفى سماجته.

قوله: (وتطلبون لسبيل الله) أشار إلى أن أصل "يغيونها" يغيون لها، وهذان التفسيران لا يلائمان
 على القول الثالث؛ فيقال: اغوجاج الطريق حينئذ عبارة عن فوات أمنها.
 قوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرُوا إِذْ كُنْتُمْ قَلِيلًا﴾ "إذ" مفعول "اذكروا"، وليس بظرف، أو ظرف
 ومفعوله محذوف، أي: اذكروا الحادث أو نعم الله عليكم في ذلك الوقت.
 قوله: (عَدَدَكُمْ أَوْ عُدَدَكُمْ)⁽¹¹³⁸⁾ العُدَد بضم العين، جمع عُدَّة، ...

(1137) الزمخشري، الكشاف، ج2، 128.

(1138) في نسخة (ف): زيادة (فالإسناد وعلى الثاني مجازي).

﴿ فَكَثَّرَكُمُ ﴾ بِالْبَرَكَةِ فِي النَّسْلِ أَوْ الْمَالِ.

﴿ وَأَنْظَرُوا كَيْفَ كَانَ عَقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ ﴾ مِنَ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ فَاعْتَبَرُوا بِهِمْ.

﴿ وَإِنْ كَانَ طَائِفَةٌ مِنْكُمْ ءَامَنُوا بِالَّذِي أُرْسِلَتْ بِهِءِ وَطَائِفَةٌ لَمْ يُؤْمِنُوا فَاصْبِرُوا ﴾ فَتَرَبَّصُوا.

﴿ حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَنَا ﴾ أَي: بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ بِنَصْرِ الْمُحَقِّينَ عَلَى الْمُبْطِلِينَ، فَهُوَ وَعْدٌ لِلْمُؤْمِنِينَ وَوَعِيدٌ

لِلْكَافِرِينَ. ﴿ وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ ﴾ إِذْ لَا مُعَقَّبَ لِحُكْمِهِ وَلَا حَيْفَ فِيهِ.

﴿ قَالَ أَلَمْ أَتَى الْأَرْضَ الْيَمَنَ أَسْتَكْبِرُوا مِنْ قَوْمِهِءِ لَتُخْرِجَنَّكَ يَشْعِيبُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَكَ مِنْ قَرْيَتِنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا قَالَ أَوَلَوْ كُنَّا كَارِهِينَ ﴾ قَدْ أَفْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ بَعْدَ إِذْ نَجَّيْنَا اللَّهَ مِنْهَا وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا رَبُّنَا أَفَتُخْبِرُنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ ﴾

...وهي: ما أعددت له لحوادث الدهر من المال والسلاح، ولم يلتفت إلى جعل "قليلاً" بمعنى مُقْلِينَ فقراء

من أقل بمعنى افتقر؛ لأنَّ مجيء "فعليل" بمعنى "مفعل" من الأفعال تكلف.

قوله: (بالبركة في النسل أو المال) كان الأولى إيراد كلمة "أو" بدل الواو.

قوله: (أي: بين الفريقين) يشير إلى أنه لا حاجة إلى تقدير: "وبينكم"؛ لأنَّ ضمير المتكلم عبارة

عن الفريقين بطريق التغليب.

واعلم: أنَّ الخطاب في "منكم" للقوم الشامل للمؤمن والكافر، كذا في "فاصبروا"؛ فكان المناسب "حتى يحكم الله بينكم"، أي: بين الفريقين منكم إلاَّ أنه لما اتَّحدا المؤمنون مع شعيب عليه السلام في الإيمان عبَّر عن نفسه وعنهم بصيغة المتكلم مع غيره، واعتبر تناوله أيضاً للكفار وتغليباً للمتكلم على المخاطب مع احتمال أنَّ يكون الخطاب بـ"فاصبروا" بالكفار، فالتغليب لحاله، وأن يكون للمؤمنين؛ فالتغليب للمتكلم على الغائب، وعلى الوجه فيه وعد للمؤمنين ووعد للكافرين، وفيه تعريض للزَّخْشَرِيِّ سواء حملنا مُرَاد المصنِّف على الوجه كلاً أو على الأوَّل فقط؛ لقلة الملازمة بين الشرط والجزاء على الأخيرين، وقد يُجعل الخطاب للكفار على التَّنْزِيل، بمعنى: اصبروا فَسَتَعْلَمُونَ⁽¹¹³⁹⁾ مَنْ يَغْلِبُ مَعِ عِلْمُهُ بِأَنَّ الْغَلْبَةَ لَهُ.

(1139) في نسخة (ف): زيادة (من يتنصر).

﴿ قَالَ أَلَمْ لَا الَّذِينَ اسْتَكَبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لَخُورِجَتِكَ يُشْعِبُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَكَ مِنْ قَرِبَتِنَا أَوْ
لَتَعُوذُنَّ فِي مِلَّتِنَا ﴾ أي: لَيَكُونَنَّ أَحَدُ الْأَمْرَيْنِ إِمَّا إِخْرَاجُكُمْ مِنَ الْقَرْيَةِ أَوْ عَوْدُكُمْ فِي الْكُفْرِ، وَشُعَيْبٌ عَلَيْهِ
الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمْ يَكُنْ فِي مِلَّتِهِمْ قَطُّ لِأَنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِمُ الْكُفْرُ مُطْلَقًا، لَكِنْ غَلَبُوا الْجَمَاعَةَ عَلَى الْوَاحِدِ
فَخُوطِبَ هُوَ وَقَوْمُهُ بِخُطَابِهِمْ، وَعَلَى ذَلِكَ أَجْرَى الْجَوَابِ فِي قَوْلِهِ.

﴿ قَالَ أَوْلَوْ كُنَّا كَارِهِينَ ﴾ أَيِ كَيْفَ نَعُودُ فِيهَا وَنَحْنُ كَارِهُونَ لَهَا، أَوْ أَتَعِيدُونَنَا فِي حَالِ كَرَاهَتِنَا.

قوله: (أي: ليكوننَّ أحد الأمرين) كان جواباً أن يقال: كيف يصحُّ وقوع "لتعود" لجواب القسم
الدَّالُّ عليه اللَّامُ، والعودُ ليس فعلُ المقسم، يعني: أنَّ جوابه أحد الأمرين، وهو في وسعه. وقوله:
(وشعيب عليه الصلاة والسلام لم يكن في ملتهم قط) إشارة إلى جواب سؤال هو: أنَّ العود الرجوع إلى الحالة
الأولى، ولم يكن قط هو في ملتهم، فكيف خُوطب بقولهم: ﴿ أَوْ لَتَعُوذُنَّ فِي مِلَّتِنَا ﴾، وكيف أُطلق العود على
الدُّخُولِ فِيهَا تَلْوِيحًا فِي مَوْضِعٍ، وَتَصْرِيحًا فِي مَوْضِعَيْنِ، وَحَاصِلُ الْجَوَابِ: أَنَّ الْحُكْمَ بِالْعَوْدِ حَقِيقَةٌ عَلَى
الْمُؤْمِنِينَ دُونَ شُعَيْبٍ فَجَمَعُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ فِيهِ تَغْلِيبًا، وَالدَّاعِي عَلَيْهِ أَنَّهُمْ قَابَلُوا بَيْنَ الْإِخْرَاجِ وَالْعَوْدِ، وَجَعَلُوا
أَحَدَهُمَا مُشْتَرَكًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ جَعَلُوا الْآخَرَ أَيْضًا كَذَلِكَ عَلَى التَّغْلِيْبِ، وَجَرَى شُعَيْبٌ فِي الْجَوَابِ عَلَى
طَرِيقَتِهِمْ تَغْلِيْبًا، وَلَكِ أَنْ تَحْمَلَ جَوَابَهُ عَلَى الْمَشَاكِلَةِ دُونَ التَّغْلِيْبِ، وَقَدْ يُقَالُ: يَجِيءُ "عَادَ" بِمَعْنَى: صَارَ، أَيِ:
لِلانتقال من حالٍ إِلَى حَالٍ أُخْرَى، وَهَذَا كَذَلِكَ، وَ"فِي مِلَّتِنَا" خَبَرُهُ، وَفِيهِ: أَنَّهُ لَا يَلَائِمُهُ قَوْلُهُ: ﴿ بَعْدَ إِذْ نَجَّيْنَا
أَلَّهُ ﴾، وَقَدْ يُقَالُ: إِنَّ هَذَا الْقَوْلَ كَانَ مِنْ رُؤَسَائِهِمْ قَصَدُوا بِهِ التَّلْيِيسَ عَلَى الْعَوَامِ وَالْإِيهَامَ لَهُمْ أَنَّهُ كَانَ عَلَى
دِينِهِمْ وَمِلَّتِهِمْ. قوله: (أي: كيف نعود فيها ونحن كارهون لها) عَبَّرَ عَنْ مَعْنَى الْهَمْزَةِ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ
بِـ"كَيْفَ" الدَّالُّ عَلَى مَعْنَى التَّعَجُّبِ دُونَ الثَّانِي؛ لِأَنَّ التَّعَجُّبَ يَنَاسِبُ الْعَوْدَ دُونَ الْإِعَادَةِ، وَجَعَلَ الْوَائِدَ
لِلْحَالِ دُونَ الْعُطْفِ [95/أ] بِتَقْدِيرٍ: كَيْفَ نَعُودُ لَوْ لَمْ نَكُنْ⁽¹¹⁴⁰⁾ وَلَوْ كُنَّا كَارِهِينَ مَعَ أَنَّ كَوْنَهُ لِلْعُطْفِ أَشْهَرُ
وَأَجُودُ؛ فَإِنَّهُ مُتَطَرِدٌ دُونَهُ كَمَا فِي قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «رَدُّوا السَّائِلَ وَلَوْ بِظُلْفٍ»⁽¹¹⁴¹⁾ مُحْتَرَقٌ⁽¹¹⁴²⁾؛ لظَهَرَ أَنَّ

(1140) فِي نَسْخَةِ (ف): زِيَادَةُ (كَارِهِينَ).

(1141) الظَّلْفُ لِلْبَقَرَةِ وَالشَّاةِ وَالطَّبِي كَالخَافِرِ لغيرها وَاسْتَعِيرَ لِلْفَرَسِ. الرَّازِي، مَخْتَارُ الصَّحَاحِ، ص 184.

(1142) أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، مُسْنَدُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، أَوَّلُ مُسْنَدِ الْمَدِينِيِّينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ - حَدِيثُ ابْنِ نَجَادٍ، ج 27،

﴿ قَدْ أَفْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا ﴾ قَدْ اخْتَلَقْنَا عَلَيْهِ. ﴿إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ بَعْدَ إِذْ نَجَّيْنَا اللَّهَ مِنْهَا﴾ شَرَطُ جَوَابِهِ مَحْذُوفٌ دَلِيلُهُ: ﴿ قَدْ أَفْتَرَيْنَا ﴾ وهو بِمَعْنَى الْمُسْتَقْبَلِ لِأَنَّهُ لَمْ يَقَعْ لَكِنَّهُ جُعِلَ كَالْوَاقِعِ لِلْمُبَالَغَةِ، وَأَدْخَلَ عَلَيْهِ قَدْ لِتَقَرُّبِهِ مِنَ الْحَالِ أَيْ قَدْ أَفْتَرَيْنَا الْآنَ إِنْ هَمَمْنَا بِالْعُودِ بَعْدَ الْخُلَاصِ مِنْهَا حَيْثُ نَزَعُمُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى نَدَا، وَأَنَّهُ قَدْ تَبَيَّنَ لَنَا أَنَّ مَا كُنَّا عَلَيْهِ بَاطِلٌ وَمَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَقٌّ. وَقِيلَ: إِنَّهُ جَوَابُ قَسَمٍ وَتَقْدِيرُهُ: وَاللَّهِ لَقَدْ أَفْتَرَيْنَا.

.. ليس المراد تخصيص الردِّ بحال كون الصدقة بذلك لعدم كون المعطوف عليه مما يتعجب منه، ولعدم إمكان اتصافهم به فلا فائدة في فرضه، ثم إنَّ ما ذكره من المعنيين مبنيٌّ على كون المُقَسَّم عليه في الظاهر عودهم في ملَّتِهِمْ، وفي الحقيقة إعادتهم فيها لما عرفت أنَّ العود لكونه فعل الغير لا يناسبه الأقسام عليه، وقد سبق منه الإشارة إلى وجه آخر في ذلك، ثمَّ إنَّه خصَّ الإنكار بالعود في ملَّتِهِمْ دون الإخراج من قريتهم تنبيهًا على قوَّة الإنكار في العود، وإنَّه لو لم يكن بُدٌّ من أحدهما فهو الإخراج دونه، ولذلك قال عليه السلام: ﴿قَدْ أَفْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ بَعْدَ إِذْ نَجَّيْنَا اللَّهَ مِنْهَا وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا﴾ وخصَّ الإنكار في التيسير بالإخراج؛ حيث قال: أي أخرجونا من قريتنا، ونحن كارهون لفارقة الأوطان من غير ذنب؛ فوجهه: أنَّ العود ممَّا لا يُتَصَوَّر من العاقل، وأَنَّهُ مفروغٌ عنه؛ فلا يكون إلَّا الإخراج، ومع ذلك فهو مُنْكَرٌ أيضًا؛ فيتحرَّس ويتحرَّز عليه، فتأمل. قوله: (دليله): ﴿ قَدْ أَفْتَرَيْنَا ﴾ لم يجعله نفس الجواب؛ لأنَّ إن لا تقلب الماضي المصدر بقدر ولا المقدم عليه، فكيف إذا اجتمع، ومن المعلوم: أنَّ الافتراء الماضي لا يُعلَّق بالعود، ولا يُجمل على: إنَّ عُدْنَا ظَهَرَ افتراءونا؛ لإبهامه أنَّ المانع ظهور الافتراء لا نفسه، ولأنَّ المترَّبَّ على العود الافتراء في المستقبل لا ظهور الافتراء الماضي، ولأنَّ افتراءهم ما كان خافيًا حتَّى يظهر بعودهم، ثمَّ لما وجب كون الجواب من جنس دليله، أي: الماضي المقرون بـ"قد"، وقد سبق بأنَّ إن لا يقلبه، أشار إلى حلِّه بقوله: (وهو بمعنى المستقبل)، أي: في نفسه لعدم وقوعه منهم قبل العود، ولكنَّه جعل كَالْوَاقِعِ لِلْمُبَالَغَةِ وَأَدْخَلَ عَلَيْهِ "قد"؛ لتقرُّبه من الحال، والمعنى: قد افترينا الآن إِنْ هَمَمْنَا بِالْعُودِ بَعْدَ الْخُلَاصِ مِنْهَا هَذَا هُوَ التَّوْجِيهِ الْمُنْقُولُ عَنْ أَبِي الْبَقَاءِ، لَا يُقَالُ: كَيْفَ يُقَالُ: إِنَّهُ بِمَعْنَى الْمُسْتَقْبَلِ مَعْلَلًا بَعْدَ وَقُوعِهِ، وَقَدْ مَرَّ أَنَّهُمْ كَانُوا عَلَى مِلَّتِهِمْ قَبْلَ أَنْ يُؤْمِنُوا، فَهُوَ وَاقِعٌ قَبْلَهُ؛ لِأَنَّ الْمَرَادَ الْإِفْتِرَاءَ الْمَقْيَدَ بِالْعُودِ، وَهُوَ لَمْ يَقَعْ قَبْلَهُ، وَالْحَقُّ: أَنَّ الْمَرَادَ بِالْآيَةِ - وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ - إِنْ عُدْنَا عَلَى مَا كُنَّا عَلَيْهِ؛ فَقَدْ أَفْتَرَيْنَا، أَيْ: حَقَّقْنَا فِتْرَانَا السَّابِقَ، فَكَأَنَّا أَثْبَتْنَاهُ بِدَلِيلٍ بَعْدَ زَوَالِهِ، كَمَا قَرَّرَهُ

﴿وَمَا يَكُونُ لَنَا﴾ وما يصحُّ لنا. ﴿أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا﴾ خِذْلَانَا وَارْتِدَادَنَا، وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْكُفْرَ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ.

﴿وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ أَيُّ أَحَاطَ عِلْمُهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مِمَّا كَانَ وَمَا يَكُونُ مِنَّا وَمِنْكُمْ.

﴿عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا﴾ فِي أَنْ يُبَيِّنَنَا عَلَى الْإِيمَانِ وَيُخَلِّصَنَا مِنَ الْأَشْرَارِ.

المصنّف؛ فيكون أشنع من أصل الافتراء، ويقدر الجزء هكذا. قوله: (وما يصحُّ لنا)، يعني: أن "كان" تامّة بمعنى: وجد وثبت؛ فالصّحّة بمعنى: الثبوت.

قال:

صَحَّ عِنْدَ النَّاسِ أَنِّي عَاشِقٌ غَيْرَ أَنْ لَمْ يَعْرِفُوا عِشْقِي⁽¹¹⁴³⁾

وإلا فإن أريد الجواز لزم جواز العود عند تعلّق مشيئة الله به، وليس كذلك.

قوله: (وفيه دليل على أنّ الكفر بمشيئة الله)، فيه أنّ مآل الكلام إلى شرطية وصدقها لا يقتضي تحقّق شيء من طرّفيها ولا إمكانه، ولم يتحقّق ههنا، والقصر المستفاد من "ما" و"إلا" [95/ب] وورد في شعيب والمؤمنين؛ فجاز أن يكون الكفر الواقع في غيرهم بدون مشيئته تعالى.

لا يقال: لعله أراد بنفي الصّحّة نفي الإمكان الدّاتيّ، بدليل قوله بالتعلّيق على ما لا يكون، أي: على ما يمتنع ويستحيل، فكذا الوقوع ههنا وفي غيره مطلقاً؛ لكون الارتداد طبيعة واحدة.

لأنّا نقول: يلزم منه تعليل الإمكان الدّاتيّ بغير الذات، وهو لا يجوز؛ لعدم الإمكان بالغير كما ثبت ذلك في موضعه. قوله: (بالتعلّيق على ما لا يكون)، أي: على المحال كما يقال: لا أفعل هذا إلا إذا ابْيَضَ القَارُ، وشاب الغراب.

قيل: يدفعه قوله: ﴿وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾؛ لأنّه لا يظهر له فائدة حينئذ.

قوله: (أي: أحاط علمه بكلّ شيء ممّا كان، وما يكون ممّا ومنكم)؛ فيعلم سوء اختيار العبد وصرفه إلى الرّدة فيريدها، ولا دليل فيه على إرادة إلا أن يشاء الله خِذْلَانَا وَمَنْعَ الْأُلُطَافِ مِنَّا.

(1143) البيت للشاعر الزاهد أبي بكر دلف بن جعفر بن يونس الشبلي ت 334هـ/ 964م .

المستعصي، الدر الفريد وبيت القصيد، ج 7، 76.

﴿رَبَّنَا أَفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ﴾ احكم بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ، والفتاح القاضي، والفتاحة الحكومة. أو أظهر أمرنا حتى ينكشف ما بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ وَيَتَمَيَّزَ الْحَقُّ مِنَ الْمُبْطَلِ مِنْ فَتْحِ الْمُسْكِلِ إِذَا بَيَّنَّهُ. ﴿وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ﴾ عَلَى الْمَعْنَيْنِ.

وَقَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لَئِنْ أَتَبَعْتُمْ شُعَيْبًا إِنَّكُمْ إِذَا لَخَسِرُونَ ﴿١١٥﴾ فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جَلِيمِينَ ﴿١١٦﴾

﴿وَقَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لَئِنْ أَتَبَعْتُمْ شُعَيْبًا﴾ وَتَرَكْتُمْ دِينَكُمْ. ﴿إِنَّكُمْ إِذَا لَخَسِرُونَ﴾ لَا سَتَبْدِلُكُمْ ضَلَالَتَهُ بِهَدَاكُمْ، أو لِقَوَاتٍ مَا يَحْصُلُ لَكُمْ بِالْبَخْسِ وَالتَّطْفِيفِ وَهُوَ سَادُّ مَسَدِّ جَوَابِ الشَّرْطِ وَالْقَسَمِ الْمُوَطَّأُ بِاللَّامِ.

قوله: (والفتاح القاضي)؛ لفتح مواضع الحق والانفلاق، وعن ابن عباس رضي الله عنهما: "ما كنت أدري قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا أَفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا﴾ حَتَّى سَمِعْتُ ابْنَةَ ذِي يَزَنَ تَقُولُ لزوجها: تَعَالِ أَفَاتِحْكَ، أي: أحاكمك" (1144)، و"بيننا" ظرف على المعنى الأول، واسم منصوب بأنه مفعول به، أي: ما بيننا على المعنى الثاني.

قوله: (لاستبدلكم ضلالتهم بهداكم)؛ فيكون ترشيحاً للاستعارة، وفي بعضها (1145): (ولقوات ما يحصل لكم) بالواو، وهو الموافق لقوله: دِينًا وَدُنْيَا فِي تَفْسِيرٍ: ﴿كَأَنَّهُمْ الْخَسِرِينَ﴾؛ فيكون هذا رَدًّا عليهم مثل ما أسندوه إلى شعيب ومؤمنه على هذه النسخة، ومع أمر آخر على النسخة الأولى.

قوله: (وهو ساد مسد جواب الشرط [والقسم] كذا قاله الزمخشري أيضاً، يعني: هو جواب القسم لتقدمه على الشرط، وساد مسد جواب الشرط، أي: مغل عنه، ولهذا قال أبو حيَّان: فالذي قاله النحويون جواب الشرط محذوف بدلالة جواب القسم عليه؛ فإن عني بأنه ساد مسد جوابها، بأنه أجزئ به عن ذكر جواب الشرط فهو قريب (1146)، وإن عني لا أنه كذلك من حيث الصناعة النحوية؛ لأن الجملة الواحدة لا يجوز أن يكون لها محل من الإعراب وألا يكون.

(1144) ابن جرير، جامع البيان، ج12، 564، البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى (المتوفى: 458 هـ) الأسماء والصفات، تحقيق: أ. د. عبد الرحمن عميرة، دار الجليل - بيروت، ط1، 1417 هـ، ج1، 105. (1145) في نسخة (ف): سقط (لاستبدلكم ضلالتهم بهداكم فيكون ترشيحاً للاستعارة، وفي بعضها). (1146) زيادة في (ف).

﴿ فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ ﴾ الزَّلْزَلَةُ فِي سُورَةِ (الْحَجَرِ) ﴿ فَأَخَذَتْهُمُ الصَّيْحَةُ ﴾ وَلَعَلَّهَا كَانَتْ مِنْ مَبَادِيهَا.

﴿ فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جَمِيعِينَ ﴾ أَي: فِي مَدِينَتِهِمْ.

الَّذِينَ كَذَّبُوا شُعَيْبًا كَأَن لَّمْ يَغْنَوْا فِيهَا الَّذِينَ كَذَّبُوا شُعَيْبًا كَانُوا هُمُ الْخَاسِرِينَ ﴿١٦﴾ فَتَوَلَّى عَنْهُمْ وَقَالَ يَاقَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَتِي رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ فَكَيْفَ ءَاسَىٰ عَلَىٰ قَوْمٍ كَافِرِينَ ﴿١٧﴾

﴿الَّذِينَ كَذَّبُوا شُعَيْبًا﴾ مُبْتَدَأٌ خَبَرُهُ ﴿كَأَن لَّمْ يَغْنَوْا فِيهَا﴾ أَي: اسْتَوْصَلُوا كَأَن لَّمْ يُقِيمُوا بِهَا وَالْمَعْنَى الْمَنْزِلُ. ﴿الَّذِينَ كَذَّبُوا شُعَيْبًا كَانُوا هُمُ الْخَاسِرِينَ﴾ دِينًا وَدُنْيَا لَا الَّذِينَ صَدَّقُوهُ وَاتَّبَعُوهُ كَمَا زَعَمُوا، فَإِنَّهُمْ الرَّابِحُونَ فِي الدَّارَيْنِ.

قوله: (وفي سورة الحجر: ﴿فَأَخَذَتْهُمُ الصَّيْحَةُ﴾) سهو ظاهر؛ لأنَّ المذكور فيها هلاك قوم صالح بالصَّيْحَةِ؛ لإهلاك قوم شُعَيْب بها، وإنَّا ذلك في هود. وقوله: (لعلها)، أي: الصَّيْحَةُ... إلخ⁽¹¹⁴⁷⁾ توفيقٌ، وحاصله: أَنَّ كليهما واقعٌ؛ فتارة أسند هلاكهم إلى الرَّجْفَةِ، وأخرى إلى الصَّيْحَةِ، وفي الشعراء: ﴿فأخذهم عذاب يوم الظُّلَّةِ﴾؛ فوجهه: أَنَّ شُعَيْبًا بُعِثَ إِلَى أُمَّتَيْنِ: أصحاب مدين، وأصحاب الأيكة، فَأُهْلِكَ الْأُولَى بِالصَّيْحَةِ⁽¹¹⁴⁸⁾، والثَّانِيَةِ بعذاب يوم الظُّلَّةِ، رُوي أَنَّ الله تعالى سلَّطَ عليهم الحَرَّ سَبْعَةَ أَيَّامٍ حَتَّى غَلَّتْ أَنْهَارُهُمْ، فَأُظْلِمَتْهُمْ سَحَابَةٌ فَاجْتَمَعُوا تَحْتَهَا فَأُمْطِرَتْ نَارًا فَأُحْرِقُوا⁽¹¹⁴⁹⁾. قوله: (لا الَّذِينَ صَدَّقُوهُ) إشارة إلى القَصْرِ المُسْتَفَادِ مِنْ ضَمِيرِ الْفَصْلِ. وقوله: (كما زعموا)، أي: المكذِّبون إشارة إلى أَنَّ القَصْرَ للقلب، ولَمَّا لَمْ يَلْزَمْ مِنْ نَفْيِ الْخُسْرَانِ ثُبُوتَ الرِّيحِ صَرَّحَ بِهِ فِي صُورَةِ التَّعْلِيلِ⁽¹¹⁵⁰⁾، ولم يلتفت إلى مَعْنَى القَصْرِ فِي الْجُمْلَةِ الْأُولَى، كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الزَّخْمَشَرِيُّ بِنَاءً عَلَى رَأْيِهِ فِي مِثْلِ: ﴿الله يستهزئ بهم﴾ [البقرة: 15]، ﴿الله يسطر الرزق﴾ [الرعد: 26]، مِنْ غَيْرِ تَفْرِيقٍ بَيْنَ الْمُضْمَرِ وَالْمُظْهَرِ، وَالْمُنْكَرِ وَالْمُعَرَّفِ الْمَوْصُولِ وَغَيْرِهِ، وَهُوَ لَا يَقُولُ بِهِ. وقيل: [9/6 أ] لِأَنَّ بِنَاءَ الْخَبَرِ⁽¹¹⁵¹⁾ عَلَى الْمَوْصُولِ يُفِيدُ عَلَيْهِ الصَّلَةَ؛ فَيَنْتَفِي الْحُكْمُ عِنْدَ انْتِفَائِهَا...

(1147) فِي نَسْخَةِ (ف): (مَبَادِي الرَّجْفَةِ يَرْدِرُ بِهِ).

(1148) فِي نَسْخَةِ (ف): (بَصِيحَةِ جَبْرِيلَ).

(1149) ابْنُ جَرِيرٍ، جَامِعُ الْبَيَانِ، ج 17، 124، بَلْفُظٌ، ذَكَرْنَا.

(1150) فِي نَسْخَةِ (ف): زِيَادَةٌ (بِهِ بِقَوْلِهِ فَإِنَّهُمْ الرَّابِحُونَ).

(1151) فِي نَسْخَةِ (ف): (عَلَى كَوْنِهِ الْمُسْنَدُ إِلَيْهِ اسْمًا مَوْصُولًا فَإِنَّهُ يَشْعُرُ) عَوَضًا عَنْ (لِأَنَّ بِنَاءَ الْخَبَرِ).

وَللَّتْنِيهِ عَلَى هَذَا وَالْبَالِغَةِ فِيهِ كَرَّرَ الْمَوْصُولَ وَاسْتَأْنَفَ بِالْجُمْلَتَيْنِ وَأَتَى بِهِمَا اسْمِيَّتَيْنِ.

﴿ فَتَوَلَّى عَنْهُمْ وَقَالَ يَنْقُومُ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَتِ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ ﴾ قَالَهُ نَأْسُفًا بِهِمْ لِشِدَّةِ حُزْنِهِ عَلَيْهِمْ ثُمَّ أَتَكَرَّ عَلَى نَفْسِهِ فَقَالَ: ﴿ فَكَيْفَ عَاسَى عَلَى قَوْمٍ كَافِرِينَ ﴾ لَيْسُوا أَهْلَ حُزْنٍ لِأَسْتَحْقَاقِهِمْ مَا نَزَلَ عَلَيْهِمْ بِكَفْرِهِمْ، أَوْ قَالَهُ اعْتِدَارًا عَنْ عَدَمِ شِدَّةِ حُزْنِهِ عَلَيْهِمْ.

وَالْمَعْنَى: لَقَدْ بَالِغْتُ فِي الْإِبْلَاحِ وَالْإِنْدَارِ وَبَدَلْتُ وَسُئِي فِي النَّصْحِ وَالْإِشْفَاقِ فَلَمْ تُصَدِّقُوا قَوْلِي، فَكَيْفَ آسَى عَلَيْهِمْ. وَفُرِيَ: (فَكَيْفَ آسَى) بِإِمَالَتَيْنِ.

... وفيه أن انتفاء العلة المعنية لا يستلزم انتفاء المعلول؛ لجواز أن يتحقق بعلة أخرى إلا أنه يقال لما استفيد عليه الصلة للحكم فينفي إذا انتفت في المقام الخطابى إلى أن يُقام دليل على وجود علية أخرى.

قوله: (وللتنيبه على هذا)، أي: على معنى: لا الذين صدقوه، (كرَّر الموصول)، أي: صرَّح به ثانيًا مع أنَّ المقام للإضرار؛ للتنيبه المذكور، فإنه لو أضمر أو أظهر بغير الموصول لم يُفد هذا المعنى؛ لأنَّ حَصْر الحُسران فيهم يتحقَّق حينئذٍ بانتفائه عن غير قومٍ شُعيب عليه السلام ممَّن تقدَّمه هذا هو فائدته الخاصَّة، وأمَّا فائدته العامَّة للموضع الأوَّل؛ فإنه موضع الإضرار، وأيضًا فهي الإيلاء إلى وجه بناء الخبر مع تعظيم شأن شعيب عليه السلام.

وقوله: (واستأنف بالجملتين)، أي: ابتدأ بهما بغير تعاطف؛ فإنَّ من عادة العرب أن يستأنفوا بالجميل في مثل هذا المقام تفخيماً للضمِّ، وتعظيماً لما يستحقُّ من الجزاء، تقول: أخوك الذي ظلمنا، أخوك الذي أخذ أموالنا، أخوك الذي هتك أعراضنا.

قوله: (فلم تُصدِّقوا قولي، فكيف آسى عليكم)، وفي بعضها: "يصدِّقوا"، و"عليهم" (1152).

والأوَّل أظهر لقوله: (يا قوم لقد أبلغتكم... إلخ).

والثاني: على تلوين الخطاب وصرفه إلى غيرهم ولو تقديرًا؛ لأنَّ الغرض منه الاعتذار لغيرهم أيضًا عن عدم شِدَّة التحزُّن عليهم.

(1152) في نسخة (ف): (وعليهم على الغيبة).

وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّبِيٍّ إِلَّا أَخَذْنَا أَهْلَهَا بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَاءِ لَعَلَّهُمْ يَضَّرَّعُونَ ﴿١٤﴾ ثُمَّ بَدَّلْنَا مَكَانَ السَّيِّئَةِ الْحَسَنَةَ حَتَّى عَفَوْا وَقَالُوا قَدْ مَسَّ آبَاءَنَا الضَّرَاءُ وَالسَّرَاءُ فَأَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿١٥﴾ ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّبِيٍّ إِلَّا أَخَذْنَا أَهْلَهَا بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَاءِ﴾ بِالْبُؤْسِ وَالضَّرِّ. ﴿لَعَلَّهُمْ يَضَّرَّعُونَ﴾ حَتَّى يَتَضَرَّعُوا وَيَتَذَلَّلُوا.

قوله: (بالْبُؤْسِ وَالضَّرِّ) الْفَقْرُ وَالْمَرَضُ، يرشده إليه تفسيره "الحسنى" بالسلامة والسَّعة، قال ابن عباس رضي الله عنهما: "البأساء: الْفَقْرُ، والضَّرَاء: المرض" (1153).

قوله: (حتى يتضرَّعوا) جعل حرف التَّرجي بمعنى: "كي لا"؛ لَأَنَّهُ معناه الحقيقي كما زعمه بعض النُّحاة، كما صرح به الزَّمَخْشَرِيُّ⁽¹¹⁵⁴⁾ في البقرة، وتبعه المصنِّف هناك؛ فإنَّها موضوعة لتوقُّع محبوبٍ، وهو التَّرجي، أو مكروهه، وهو الإشفاق، والتَّوقُّع إمَّا من المتكلِّم، وهو الأصل، أو من المخاطَب أو من غيرهما، وصرَّح هناك أنَّها قد جاءت على سبيل الإطماع في مواضع من القرآن مع التَّحَقُّق لكونه كلام الكريم الَّذي إطماعه بمنزلة جزْمه في حُصول المَطْمَوع فيه، ولَمَّا لم يتصوَّر حقيقة التَّوقُّع من عَلام الغيوب. وقد لا يتصوَّر في بعض الصُّور من جانب العبد أيضًا، ويصلح ما بعدها عِلَّةٌ لِمَا قَبْلَهَا؛ بحيث يمكن أن يجعل ما بعدها بمنزلة الغَرَض لما قبلها استُعِيرت لذلك فيها، ولكن بمعنى التَّعليل بالحُكْم والمصالح.

قيل: فَإِنَّ ذَلِكَ رَحْمَةً مِنَ اللَّهِ وَتَفَضُّلٌ عَلَى عِبَادِهِ لَا بِمَعْنَى الْبَاعْثِ عَلَى الْفِعْلِ؛ بَحِثْ لَوْلَاهُ لَمْ يَفْعَلْ لِأَدَائِهِ إِلَى اسْتِكْمَالِهِ بِفَعْلِهِ، وَهُوَ الْكَامِلُ بِالْفِعْلِ مِنْ جَمِيعِ الْوُجُوهِ، لَا يَحْتَاجُ إِلَى شَيْءٍ خَارِجٍ مِنْ ذَاتِهِ، وَجَوِّزَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا أَنْ يَعْلَلَ فَعْلَهُ تَعَالَى بِغَرَضٍ رَاجِعٍ إِلَى الْعَبْدِ.

(1153) أخرجه الطبري في جامع البيان ج3، 350، ومكي بن أبي طالب في الهداية إلى بلوغ النهاية، ج1، 563؛ عن الضَّحَّاك بن مزاحم والسَّمعاني في تفسيره، أبو المظفر، منصور بن محمَّد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي التميمي الحنفي ثمَّ الشافعي (ت. 489هـ) تفسير السمعاني، المحقق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن، الرياض - السعودية، (1418هـ - 1997م)، ط1، ج2، 199؛ ابن عادل الحنبلي، اللُّبَاب، ج9، 232؛ عن ابن مسعود.

(1154) الزَّمَخْشَرِيُّ، الْكَشَّاف، ج1، 91.

﴿ ثُمَّ بَدَّلْنَا مَكَانَ السَّيِّئَةِ الْحَسَنَةَ ﴾ أي: أعطيناهم بدل ما كانوا فيه من البلاء والشدة السلامة والسعة ابتلاء لهم بالأمرين.

﴿ حَتَّى عَفَوْا ﴾ كثروا عددا وعددا يقال عفا النبات إذا كثر ومنه إعفاء اللحي.

﴿ وَقَالُوا قَدْ مَسَّ آبَاءَنَا الضَّرَّاءُ وَالسَّرَّاءُ ﴾ كفراناً لنعمة الله ونسياناً لذكره واعتقاداً بأنه من عادة الدهر يعاقب في الناس بين الضراء والسراء وقد مس آباءنا منه مثل ما مسنا.

﴿ فَأَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً ﴾ فجأة.

﴿ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴾ ينزل العذاب.

قوله: (أي: أعطيناهم بدل ما كانوا فيه من البلاء) يتعدى "بدل" إلى مفعول واحد بنفسه، وإلى آخر بالباء، والأول مأخوذ، والثاني متروك [96/ب].

قاله أبو البقاء⁽¹¹⁵⁵⁾ في: ﴿فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ﴾ [البقرة: 59].

ومنه قيل: "مكان" ههنا مفعولة بحذف حرف الجر لا ظرف.

والمعنى: بدلنا مكان الحال السيئة الحال الحسنة، وقد يُجعل "مكان" منصوباً على الظرف.

والمعنى: ثم بدلنا في مكان السيئة الحسنة، ولا يخفى ما فيها، ولما كان من لوازم تبديلها بها إعطاؤها بدلها حمل المعنى عليه مجازاً.

قوله: (يعاقب في الناس بين الضراء والسراء) عاقبه: جاء بعقبه، أي: يجيء زمان السراء عقب زمان الضراء، ويعكس.

قوله تعالى: ﴿فَأَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً﴾ عطف على "قالوا"؛ فيفيد أن الأخذ مسبب عن قولهم تلك المقالة الجاهلية غيب ابتلائهم بالحسنات والسيئات، أو على مجموع "عَفَوْا وَقَالُوا".

قوله: (وهم لا يشعرون بنزول العذاب) لم يُردْ خلوا أذهانهم عنه؛ لقوله تعالى: ﴿ذلك أن لم يكن ربك مُهلك القرى بظلم وأهلها غافلون﴾ [الأنعام: 131]، ولا عدم شعورهم بوقته كما توهم، بل عدم تصديقهم به بإخبار الرسل.

(1155) العكبري، التبيان في إعراب القرآن، ج 1، 66.

وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿١٦﴾ أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا بَيِّنًا وَهُمْ نَائِمُونَ ﴿١٧﴾ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ ﴿١٨﴾ يَعْنِي الْقُرَى الْمَدْلُولُ عَلَيْهَا بِقَوْلِهِ: ﴿١٩﴾ وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّبِيٍّ ﴿٢٠﴾ وَقِيلَ: مَكَّةُ وَمَا حَوْلَهَا. ﴿٢١﴾ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا ﴿٢٢﴾ مَكَانُ كُفْرِهِمْ وَعِصْيَانِهِمْ. ﴿٢٣﴾ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ﴿٢٤﴾ لَوْ سَعْنَا عَلَيْهِمُ الْخَيْرَ وَيَسِّرْنَاهُ لَهُمْ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ وَقِيلَ الْمُرَادُ الْمَطَرُ وَالنَّبَاتُ. وَقَرَأَ ابْنُ عَابِرٍ ﴿٢٥﴾ لَفَتَحْنَا ﴿٢٦﴾ بِالتَّشْدِيدِ. ﴿٢٧﴾ وَلَٰكِن كَذَّبُوا ﴿٢٨﴾ الرُّسُلَ ﴿٢٩﴾ فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٣٠﴾ مِّنَ الْكُفْرِ وَالْمَعَاصِي.

قوله: (يعني: القرى المدلول عليها بقوله: ﴿١٩﴾ وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ ﴿٢٠﴾)، يعني: أَنَّ اللّٰمَ للعهد، وجمع القرى مع أَنَّ المعهود مفرد؛ لوقوعها في سياق النفي وإفادتها العموم، وقيل: للجنس؛ فيتناول جميع قرى أرسل إليها نبي، وأخذ أهلها من المذكورين وغيرها لا جميع القرى أرسل إليها، وأخذ أهلها وغيرها؛ لآئنه لا يلائمه قوله: ﴿٢١﴾ فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٢٢﴾... إلخ.

قوله: (وقيل: مَكَّةُ وَمَا حَوْلَهَا)، والأوّل أظهر، ووجه الترتيب: أَنَّ الله تعالى أخبر نبيّنا صلى الله عليه وسلم بأحوال بعض الأمم الهالكين تفصيلاً، ثمّ أخبر إجمالاً بقوله: ﴿٢٣﴾ وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ ﴿٢٤﴾ الآية تعميماً لغير ما ذكر من الهالكين بتكذيبهم الرُّسُل، ثمّ أخبر بأنهم لو آمنوا لفتح عليهم بركات (١١٥٦) السماء والأرض، ثمّ أنذر أهل مَكَّةُ ومن حولها وحذرهم بقوله: ﴿٢٥﴾ أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ... إلخ.

قوله: (لَوْ سَعْنَا عَلَيْهِمُ الْخَيْرَ وَيَسِّرْنَاهُ لَهُمْ) ففتح البركات: استعارة لتيسيرها وتوسيعها تشبيهاً لها بفتح الأبواب في سهولة تناول، أو مجاز مُرسل عن التيسير بعلاقة لزومه للفتح.

قوله: (وقيل: المراد المطر والنبات)، أي: المراد ببركات من السماء: المطر، وبركات من الأرض: النبات، والفرق بين المعنيين: أَنَّ البركات في الأوّل عامٌّ لجنس الخير، وذكر السماء والأرض تعميم لجهة إصابته، وفي الثاني: خاصٌّ بالمطر والنبات، والسماء والأرض على حالهما.

(1156) في نسخة (ف): سقطت (بركات).

﴿أَفَأَمِنْ أَهْلَ الْقُرَى﴾ عُطِفَ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿فَأَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ وما بينهما اعتراض والمعنى: أَبْعَدَ ذَلِكَ أَمِنْ أَهْلِ الْقُرَى.

قوله: (عطف على قوله: ﴿فَأَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً﴾) لم يجعله عطفاً على ﴿فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ مع قُرْبِهِ؛ لَأَنَّ مَسَاقَ ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى﴾ إِلَى ﴿يَكْسِبُونَ﴾ مَسَاقُ التَّكْرِيرِ والتَّأْكِيدِ بخلاف ما قَبْلَهُ؛ فَإِنَّهُ لِبَيَانِ حَالِ الْقُرَى، وَقِصَّةِ هَلَاكِهَا قِصْداً، فَالْعُطْفُ عَلَيْهِ أَنْسَبُ وَإِنْ كَانَ هَذَا أَقْرَبَ، هَذَا عَلَى تَقْدِيرِ أَنْ يُرَادَ بِالْقُرَى الْقُرَى الْمَدْلُولِ عَلَيْهَا بِمَا سَبَقَ، وَإِذَا أُريدَ بِهَا مَكَّةَ وما حَوْلَهَا فَوَجْهُهُ ظَاهِرٌ؛ [97/أ] لَأَنَّ مَنْشَأَ الْإِنْكَارِ الْأَمَمِ السَّالِفَةِ لَا مَا أَصَابَ أَهْلَ مَكَّةَ وَمَنْ حَوْلَهَا مِنَ الْقَحْطِ وَضَيْقِ الْحَالِ.

قوله: (وما بينهما اعتراض) يؤكد ما سبق من أَنَّ الْأَخْذَ بَغْتَةً يَتَرْتَّبُ عَلَى ضِدِّ الْإِيْمَانِ وَالتَّقْوَى، وَلَوْ عَكْسَ لَا نَعَكْسَ الْأَمْرِ؛ فَيُفِيدُ تَرْغِيبَ أَهْلِ مَكَّةَ عَلَى الْإِيْمَانِ وَالتَّقْوَى، كَمَا إِنَّ قَوْلَهُ: ﴿أَفَأَمِنْ أَهْلَ الْقُرَى﴾ الْآيَةُ تَحْذِيرٌ لَهُمْ عَنِ الْكُفْرِ وَالْمَعَاصِي⁽¹¹⁵⁷⁾.

قوله: (والمعنى: أَبْعَدَ ذَلِكَ أَمِنْ أَهْلِ الْقُرَى) كَأَنَّهُ لَمْ يَجْعَلِ الْفَاءَ لِلتَّعْقِيبِ؛ لَأَنَّ الْأَمْنَيْنِ الْمُتَكَرِّرَيْنِ لَمْ يَكُنْ عَقِيبَ هَلَاكِ الْقَوْمِ، وَلَا لِلْسَّبَبِيَّةِ؛ إِذْ لَيْسَ الْمَعْنَى عَلَى إِنْكَارِ السَّبَبِيَّةِ، بَلْ جَعَلَهَا لِمَجَرَّدِ الْبَعْدِيَّةِ وَالتَّأَخُّرِ الْمَجَامِعِ لِلتَّارِخِيِّ.

وفيه: أَنَّهُ يُمْكِنُ جَعْلُهَا لَتَعْقِيبِ الْإِنْكَارِ وَالْإِخْبَارِ بِهَلَاكِهِمْ لَا لَتَعْقِيبِهِ نَفْسَ هَلَاكِهِمْ، أَوْ لِسَبَبِيَّةِ الْقِصَّةِ لِإِنْكَارِ الْأَمْنَيْنِ لَا لِإِنْكَارِ سَبَبِيَّتِهَا لَهَا مَعًا، وَإِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الظَّاهِرُ مِنْ دُخُولِ الْهَمْزَةِ عَلَى الْفَاءِ، وَذَلِكَ بِأَنْ يَعْبَرُ دُخُولُهَا أَوَّلًا ثُمَّ دُخُولُ الْفَاءِ السَّبَبِيَّةِ؛ فَيُفِيدُ حِينَئِذٍ سَبَبِيَّةَ مَا قَبْلَ الْفَاءِ، ثُمَّ إِنَّ الْإِنْكَارَ هُنَا بِمَعْنَى الْاسْتِبْعَادِ وَعَدَمِ الْإِبْتِغَاءِ⁽¹¹⁵⁸⁾.

والمعنى على الوجهين: بعدما أخبر بما فعل بأهل تلك القرى يستبعد الأمن من العاقل؛ فَالتَّعْقِيبُ وَالسَّبَبِيَّةُ مُرَادٌ هُنَا مَعًا؛ أَحَدُهُمَا مِنَ الْفَاءِ، وَالْآخَرُ مِنَ الْفَحْوَى⁽¹¹⁵⁹⁾.

(1157) في نسخة (ف): زيادة (قيل: ومنه علم أن جعل اللام للجنس هنالك أولى؛ ليؤكد المعطوف والمعطوف عليه، ويشملها شمولاً سواء فيه أن، لو، هاهنا امتناعية، ولا يتصور ذلك في المعطوف).

(1158) في نسخة (ف): (الانتفاء) عوضاً عن (الابتغاء).

(1159) في نسخة (ف): زيادة (فتامل).

﴿ أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا بَيِّنًا ﴾ تَبَيَّنًا أَوْ وَقْتُ بَيَاتٍ أَوْ مُبَيَّنًا أَوْ مُبَيَّنِينَ، وهو في الأصل مصدر بمعنى البَيِّتَةِ وَيَجِيءُ بِمَعْنَى التَّبَيُّتِ كَالسَّلَامِ بِمَعْنَى التَّسْلِيمِ.

﴿ وَهُمْ نَائِمُونَ ﴾ حَالٌ مِنْ ضَمِيرِهِمُ الْبَارِزُ أَوْ الْمُسْتَرِ فِي بَيَاتٍ.

أَوْ آمِنَ أَهْلَ الْقُرَى أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا ضَحَى وَهُمْ يَلْعَبُونَ ﴿٥٨﴾ أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا أَلْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ ﴿٥٩﴾

﴿ أَوْ آمِنَ أَهْلَ الْقُرَى ﴾ وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَنَافِعٌ وَابْنُ عَامِرٍ أَوْ بِالسُّكُونِ عَلَى التَّزْدِيدِ.

﴿ أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا ضَحَى ﴾ ضَحْوَةُ النَّهَارِ، وهو في الأصل ضَوْءُ الشَّمْسِ إِذَا ارْتَفَعَتْ: ﴿ وَهُمْ يَلْعَبُونَ ﴾ يَلْهُونَ مِنْ فَرَطِ الْغَفْلَةِ، أَوْ يَشْتَغِلُونَ بِمَا لَا يَنْفَعُهُمْ.

﴿ أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ ﴾ تَكْرِيرٌ لِقَوْلِهِ: ﴿ أَفَأَمِنَ أَهْلَ الْقُرَى ﴾ وَمَكْرُ اللَّهِ اسْتِعَارَةٌ لِاسْتِدْرَاجِ الْعَبْدِ وَأَخْذِهِ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ.

﴿ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا أَلْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ الَّذِينَ خَسِرُوا بِالْكَفْرِ وَتَرَكُوا النَّظَرَ وَالْإِعْتِبَارَ.

أَوْ لَمْ يَهْدِ لِلَّذِينَ يَرِثُونَ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِ أَهْلِهَا أَنْ لَوْ نَشَاءُ أَصْبَنَهُمْ بِذُنُوبِهِمْ وَنَطْبَعُ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴿٦٠﴾

قوله: (وهو في الأصل مصدر بمعنى البيتوتة) فجاز أن يبقى على أصله فينتصب على الظرف بحذف المضاف، أي: وقت بيات، وأن يجعل بمعنى التبييت فينتصب على الظرف المصدر من يأتيهم بغير لفظه؛ لكونه نوعاً منه، أو على الحال من الفاعل بكونه بمعنى الفاعل، أي: مبيتاً أو من المفعول بكونه بمعنى المفعول، أي: مبيتين بفتح الياء، وههنا وجه آخر: وهو أن يكون حالاً من المفعول مع بقاءه على أصله، أي: بايتين، بمعنى: داخلين في الليل، ذكره جار الله ههنا، وفي أول السورة، وتبعه المصنف هناك.

قوله: (أو المستتر في بيئات)، أي: على كونه حالاً، بمعنى: مبيتين؛ فيكونان حالين متداخلين.

قوله: (تكرير لقوله: ﴿ أَفَأَمِنَ أَهْلَ الْقُرَى ﴾)، أي: لمجموع أفامن وما عطف عليه جمعاً بعد التفريق، ولم يجعله تكريراً له ولما سبق من أهل القرى السابقة حتى يكون تعميماً للإنكار بعد التخصيص؛ لأن مساق الكلام للتهديد؛ فيختص بالموجودين.

﴿ أَوْ لَمْ يَهْدِ لِلَّذِينَ يَرِثُونَ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِ أَهْلِهَا ﴾ أَيُ يَخْلُقُونَ مَنْ خَلَا قَبْلَهُمْ وَيَرِثُونَ دِيَارَهُمْ، وَإِنَّمَا عُدِّي يَهْدِ بِاللَّامِ لِأَنَّهُ بِمَعْنَى يُبَيِّنُ.

قوله: (أَيُ: يَخْلُقُونَ مَنْ خَلَا قَبْلَهُمْ) فائدة هذا: نفي كون وِرَاثَةِ الْأَرْضِ بَعْدَ أَهْلِهَا بِدَفْعِهِمْ فِي حَيَوَاتِهِمْ، وَالْمُرَادُ بِ"الَّذِينَ يَرِثُونَ" أَهْلُ مَكَّةَ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِمَّنْ كَانَ فِي عَصْرِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ذَكَرَهُ الْقُرْطُبِيُّ⁽¹¹⁶⁰⁾، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: "أَهْلُ مَكَّةَ". قوله: (وَإِنَّمَا عُدِّي "يَهْدِ" بِاللَّامِ)، أَيُ: مَعَ تَعْدِيَتِهِ إِلَى أَوَّلِ مَفْعُولِيهِ، وَهُوَ الْمُهْتَدِي بِنَفْسِهِ، وَإِلَى ثَانِيهِمَا بِ"إِلَى وَاللَّامِ".

قوله: (لَأَنَّهُ بِمَعْنَى يُبَيِّنُ) ظَاهِرُهُ: أَنَّهُ مُجَازٌ عَنْهُ، وَفِي الْحَوَاشِي: تَصْرِيحٌ يَحْمِلُهُ عَلَى التَّضْمِينِ، وَالظَّاهِرُ مِنْ كَلَامِهِ: ثُبُوتُ الْحَاجَةِ إِلَى اعْتِبَارِ هَذَا الْمَعْنَى عَلَى الْقِرَاءَتَيْنِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ عَلَى الْقِرَاءَةِ بِالْيَاءِ؛ بَتَنْزِيلِ الْمُتَعَدِّي مَنْزِلَةَ اللَّامِ، أَيُ: وَلَمْ يَفْعَلْ هَذَا الشَّأْنَ -الهداية- لِلَّذِينَ يَرِثُونَ الْأَرْضَ؛ فَالْلامُ يَتَعَلَّقُ بِ"يَهْدِي"، وَإِنَّمَا ذَلِكَ عَلَى الْقِرَاءَةِ بِالنُّونِ، وَلَا يُمْكِنُ عَلَى ذَلِكَ [97/ب] هَذَا التَّنْزِيلُ؛ لِذِكْرِ الْمَفْعُولِ الثَّانِي، وَهُوَ ﴿ أَنْ لَوْ نَشَاءُ ﴾، ثُمَّ الْأَوَّلَى: اعْتِبَارُهُ بِطَرِيقِ الْمُجَازِ؛ لِعَدَمِ الْحَاجَةِ إِلَى التَّقْدِيرِ حِينَئِذٍ لَا بِطَرِيقِ التَّضْمِينِ لِثُبُوتِ الْإِحْتِيَاجِ حِينَئِذٍ إِلَى تَقْدِيرِ شَيْئَيْنِ، تَقْدِيرِ الْمَفْعُولِ الْأَوَّلِ لـ"نَهْدِ"، وَهُوَ "الَّذِينَ" بِقَرِينَةِ لِلَّذِينَ، وَتَقْدِيرِ الْمَفْعُولِ الثَّانِي لَهُ أَيْضًا، أَوْ تَقْدِيرِ الْمَفْعُولِ لـ"يَتَبَيَّنُ"، أَيُ: الطَّرِيقُ الْمُسْتَقِيمُ؛ لِتَنَازُعِهِمَا فِي ﴿ أَنْ لَوْ نَشَاءُ ﴾ إِلَّا أَنْ يُحْمَلَ عَلَى تَنْزِيلِ "نَهْدِ" مَنْزِلَةَ اللَّامِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَفْعُولِهِ الْأَوَّلِ مَعَ الثَّانِي، أَوْ تَقْدِيرِهِ، وَلَا حَاجَ فِيهِ؛ فَإِنَّهُ كَمَا يُنْزَلُ الْفِعْلُ مَنْزِلَةَ اللَّامِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْمَفْعُولِ الصَّرِيحِ كَمَا صَرَّحَ بِهِ السَّيِّدُ فِي شَرْحِ الْمِفْتَاحِ⁽¹¹⁶¹⁾. قوله: (أَنَّ الشَّأْنَ: لَوْ نَشَاءُ أَصْبَنَاهُمْ بِجَزَاءِ ذُنُوبِهِمْ)، فَإِنَّ هِيَ الْمُخَفَّفَةُ الْعَامِلَةُ فِي صَمِيرِ الشَّأْنَ الْمَحْذُوفِ، وَخَبَرُهُ جُمْلَةٌ: "لَوْ نَشَاءُ... إلخ"، وَفِي الْكَلَامِ حَذْفُ مُضَافٍ، وَفِي اللَّبَابِ⁽¹¹⁶²⁾: تَخْصِصُ هَذَا بِكَوْنِهِ مَفْعُولًا كَمَا فِي الْقِرَاءَةِ بِالنُّونِ وَجَعَلَهَا مُصَدَّرِيَّةً، وَالْفِعْلُ بَعْدَ "لَوْ" فِي تَأْوِيلِ الْمَصْدَرِ إِذَا كَانَ فَاعِلًا كَمَا فِي الْقِرَاءَةِ بِالْيَاءِ.

(1160) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج7، 254.

(1161) في نسخة (ف): زيادة (فكذا عكسه فنقل المؤنة بقلة الحذف). السيد الجرجاني، المصباح شرح المفتاح، ص. 267.

(1162) ابن عادل الحنبلي، اللُّباب، ج9، 240.

﴿أَنْ لَوْ ذُشَّاءُ أَصَبْنَاهُمْ بِذُنُوبِهِمْ﴾ أَنَّ الشَّأْنَ لَوْ نَشَاءُ أَصَبْنَاهُمْ بِجَزَاءِ ذُنُوبِهِمْ كَمَا أَصَبْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ، وَهُوَ فَاعِلٌ يَهْدُ وَمَنْ قَرَأَهُ بِالنُّونِ جَعَلَهُ مَفْعُولًا.

﴿وَنَطْبَعُ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾ عَطَفَ عَلَى مَا دَلَّ عَلَيْهِ، أَوْ لَمْ يَهْدِ أَيَّ يَغْفُلُونَ عَنِ الْهِدَايَةِ أَوْ مُنْقَطِعٌ عَنْهُ بِمَعْنَى وَنَحْنُ نَطْبَعُ، وَلَا يَجُوزُ عَطْفُهُ عَلَى أَصَبْنَاهُمْ عَلَى أَنَّهُ بِمَعْنَى وَطَبَعْنَا لِأَنَّهُ فِي سِيَاقِهِ جَوَابٌ لَوْ لِإِفْضَائِهِ إِلَى نَفْيِ الطَّبْعِ عَنْهُمْ ﴿فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾ سَمَاعَ تَفْهَمٍ وَاعْتِبَارٍ.

قوله: (وهو فاعل يهد) وقد يجعل الفاعل ضمير الله، ويؤيد بالقراءة بالنون، أو ما يفهم من سياق الكلام، أي: أو لم يهد ما جرى للأمم السالفة، و﴿أَنْ لَوْ ذُشَّاءُ﴾ مفعولاً أيضاً كما في القراءة بالنون.

قوله: (على ما دل عليه أو لم يهد) الزمخشري على ما دل عليه معنى "لو لم يهد"، قيل: لم يقل على ما دل عليه "أو لم يهد"؛ لأن "يغفلون" مدلول معنى: "أو لم يهد"، أي: معنى معناه؛ لأن سلب الهداية والتبيين عنهم يدل على غفلتهم؛ فكان قوله: "أو لم يهد لهم" في قوة⁽¹¹⁶³⁾ "يغفلون" بهذه الواسطة.

قوله: (أي: يغفلون عن الهداية) قيل: هذا إضمار لا يحتاج إليه؛ لصحة الاستئناف، فهو ضعيف، قلت: مثله من قبيل العطف بحسب المعنى، ولا بأس به، ولم يجعله معطوفاً على "يرثون" كما ذكره الزمخشري؛ للزوم الفصل بين أبعاض الصلة بشيء أجنبي.

قوله: (لأنه في سياقه جواب "لو") تعليل لكون "نطبع" بمعنى: طبعنا؛ فإن "لو" ههنا امتناعية؛ فيفيد امتناع الجملتين في الماضي، فإذا عطف "نطبع" وهو مستقبل على "أصبنا" وهو ماضٍ؛ يكون "نطبع" بمعنى: طبعنا، ويجب تأويل "نشأ" بشئنا؛ لأن "لو" هذه تخلّص المضارع للمضي، وقوله: (لإفضائه إلى نفي الطبع عنهم) تعليل لعدم جواز عطفه على أصبناهم، وإنما أفضى ذلك إليه لما عرفت من معنى "لو" الامتناعية، والطبع ليس بمنتفٍ عنهم؛ لقوله: ﴿فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾، أي: يصرّون على عدم القبول؛ لأنه داخل في حكم المشيئة؛ لأن عدم السماع كان حاصلاً، ولو دخل فيه لكان منتفياً هذا خلف. قوله: (سماع تفهم واعتبار)، وقيل: أي: لا يُجيبون كما في قوله: "سمع الله لمن حمده"، أي: أجاب الله لمن حمده، وما ذكره أنسب لـ "نطبع".

(1163) في نسخة (ف): زيادة (قوله) عوضاً عن (قوة).

تِلْكَ الْقُرَى نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَثْبَاتِهَا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا بِمَا كَذَّبُوا مِنْ قَبْلُ كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِ الْكَافِرِينَ ﴿٣٦﴾ وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ وَإِنْ وَجَدْنَا أَكْثَرَهُمْ لَفَاسِقِينَ ﴿٣٧﴾ تِلْكَ الْقُرَى ۖ يَعْنِي قُرَى الْأُمَمِ الْمَارَّ ذِكْرُهُمْ.

وقوله: (كذلك يطبع الله على قلوب الكافرين) من الوارثين والموروثين، وقوله: (إنما كانوا ليؤمنوا) لدلالته على أن حالهم منافية للإيمان، وأنه لا يجيء منهم [98/أ] البتة، هكذا قيل، ولقائل أن يقول: كلمة "لو" هذه إنما تدلُّ على انتفائه في الماضي، وهذا لا ينافي حصوله في الاستقبال، ثم دعوى وجوده قبل نزول الآية يُنافيه الوجه الآخر، وهو كونه مُنْقَطِعًا.

وقوله: ﴿ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴾ متفرِّعٌ على الطَّبَعِ الْمُضِيِّ؛ فينتفي كلُّ من الطَّبَعِ الْمُضِيِّ والإصرار المتفرِّع عليه.

وحاصله: نفي انعقاد سبب الإصرار في الماضي؛ ليتأملوا ويَرْتَدَّعُوا، وهذا لا ينافي حصول الإصرار⁽¹¹⁶⁴⁾ الطَّبَعِ في الاستقبال.

وقوله: (وكذلك نطبع على قلوب الكافرين) أراد به أهالي القرى السَّالِفَةِ، لا ما يعمُّ أهلَ مَكَّةَ، يرشدك إليه: أنَّ الكلامَ مسوقٌ لِذِكْرِ أحوالِ الْأُمَمِ الْهَالِكِينَ⁽¹¹⁶⁵⁾ لأهل مَكَّةَ؛ كي يعتبروا ويؤمنوا، وهو ينافي حُصُولَ الطَّبَعِ قَبْلَ هذه القصص.

وكذلك قوله: (فما كانوا ليؤمنوا) مختصٌّ بِالْأُمَمِ الْهَالِكَةِ، كُلُّ ذَلِكَ غير خافٍ على ذي فَهْمٍ سليم، ثمَّ إِنَّ كَوْنَ "لو" هذه امتناعيَّةً مختار الزَّخْمَشَرِيِّ؛ فِتْبَعَهُ الْمُصَنِّفُ، ونُقِلَ عن ابن الأنباري: تجويز كونها استقباليَّةً؛ حيثُ قال: "ويجوز أن يكون ونَطْبَعُ معطوفاً على "أصبنا" إذا كان بمعنى نُصِيبَ.

فالمعنى: لو نشاء نصيبهم ونطبع، ثمَّ قال: فوُضِعَ الماضي موضع المستقبل عند وُضُوح معنى الاستقبال، وهو كما ترى جعل "لو" استقباليَّةً، ومجيء "لو" بمعنى "أن" شائع، ثمَّ كونها بمعنى "أن" ههنا أولى؛ لأنَّ احتمالَ الإِصَابَةِ والطَّبَعِ في الاستقبال أهدى لهم وأزجر من انتفائها لانتفاء المُشَبِّه به في الماضي فتأمَّل.

(1164) في نسخة (ف): زيادة (سبب حصول).

(1165) كذا وردت في النسخ الخطية، والأصوب أن يقال: (الهالكة)، والله اعلم.

﴿ نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِهَا ﴾ حَالٌ إِنْ جَعَلَ الْقُرَىٰ خَبْرًا وَتَكُونُ إِفَادَتُهُ بِالتَّقْيِيدِ بِهَا، وَخَبَرٌ إِنْ جُعِلَتْ صِفَةً وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ خَبَرِينَ وَمِنْ اللَّتَبْعِيضِ، أَي: نَقُصُّ بَعْضَ أَنْبَائِهَا، وَلَهَا أَنْبَاءٌ غَيْرُهَا لَا نَقُصُّهَا.

﴿ وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ ﴾ بِالْمُعْجَزَاتِ. ﴿ فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا ﴾ عِنْدَ حُجَّتِهِمْ بِهَا.

قوله: (وتكون إفادته بالتقيد بها) يرد عليه أنه إن أراد تقيد المبتدأ بها كما هو الظاهر من أنهم جعلوا العامل في مثلها ما في اسم الإشارة من معنى الفعل، فذلك لا يجدي في إفادة الحكم بأن المشار إليه كذا، وإن أراد تقيد الخبر؛ ففيه أن المشار إليه: قرى قص بعض ابنائها أو لا، فالمراد تقيد الإخبار بأنه قرى، بمعنى: أن الإخبار بأن المشار إليه قرى مقيد بأنها مقصوص بعض ابنائها لا أنه كونه قرى مقيد حتى يرد عليه ما ذكر، وقد يقال ما حاصله: إن المراد تقيد الحكم الضمني المستفاد من اسم الإشارة، بمعنى: أشير إليها في تلك الحالة، فعلى الوجهين يكون مصب الإفادة الحكمين المذكورين لا ما هو مضمون الكلام، فهو كالمُلغاة، وعن الزجاج⁽¹¹⁶⁶⁾: إذا قلت: هذا زيد قائماً، فإن قصدت أن يخبر من لم يعرف أنه زيد لم يجز أن تقول ذلك؛ لأنه يلزم أن يكون زيداً ما دام قائماً، فإذا زال عن القيام فليس بزيد، وإنما تقول ذلك للذي يعرف زيداً، فيعمل في الحال أشير، أي: أشير إليه في حال قيامه. قوله: (ويجوز أن يكونا خبرين)، قيل: فيه نظر؛ لأنه جعل شرط كون تلك القرى كلاماً مفيداً تقيده بالحال، وإذا جعل "نقص" خبراً ثانياً انتفى ذلك الشرط إلا أن يريد "تلك القرى" المعلومة حالها أو صفتها على أن اللام للعهد، لكنه حينئذ يوجب الاستغناء [98/ب] عن اشتراط إفادته بالحال، وأجيب بما حاصله: أن اللام ههنا يحتل الجنس والعهد؛ فعلى الأول يحتاج في إفادة الكلام إلى تقيده بالحال، ولا يكون في نقص احتمال غير الحال، وعلى الثاني: لا يحتاج إليه؛ فيكون خبراً بعد خبر، فمبنى الإعرابين على هذين الوجهين، وأقول: لا يخفى أن الإشارة بـ"تلك" إلى القرى المذكورة في القرآن ببعض أبنائها لا إليها حال كونها محسوسة مرئية، وليس معنى معهوديتها⁽¹¹⁶⁷⁾ إلا كونها مذكورة، فمعنى: ﴿ تِلْكَ الْقُرَى ﴾ هذه القرى المذكورة، (القرى المعهودة)، أي: المذكورة؛ فالإشكال باقٍ، نعم لو كانت مرئية له صلى الله عليه وسلم، وخطب بأن تلك⁽¹¹⁶⁸⁾ القرى المعهودة لتَمَّ الكلام وليس، فليس بقي شيء هو

(1166) الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، ج 3، 63.

(1167) في نسخة (ف): (كونها معهودة) عوضاً عن (معهوديتها).

(1168) في نسخة (ف): زيادة (مشيراً إليها).

﴿بِمَا كَذَّبُوا مِنْ قَبْلُ﴾ بِمَا كَذَّبُوهُ مِنْ قَبْلِ الرُّسُلِ بَلْ كَانُوا مُسْتَمِرِّينَ عَلَى التَّكْذِيبِ، أَوْ فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا مُدَّةَ عُمْرِهِمْ بِمَا كَذَّبُوا بِهِ أَوَّلًا حِينَ جَاءَتْهُمْ الرُّسُلُ، وَلَمْ تُؤْثَرْ فِيهِمْ قَطُّ دَعْوَتُهُمُ الْمُتَطَاوِلَةُ وَالْآيَاتُ الْمُتَابِعَةُ، وَاللَّامُ لِتَأْكِيدِ النَّفْيِ وَالِدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّهُمْ مَا صَلَّحُوا لِلْإِيمَانِ لِمُنَافَاتِهِ لِحَالِهِمْ فِي التَّصْمِيمِ عَلَى الْكُفْرِ وَالطَّبْعِ عَلَى قُلُوبِهِمْ. ﴿كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِ الْكَافِرِينَ﴾ فَلَا تَلِينُ شَكِيمَتُهُمْ بِالْآيَاتِ وَالنُّذُرِ.

أَنْ قَوْلُهُ، (أَي: قَرَى الْأُمَمَ الْمَارَّ ذَكَرَهُمْ) ظَاهِرٌ فِي جَعْلِ اللَّامِ لِلْعَهْدِ؛ فَلَا حَاجَةَ إِلَى التَّقْيِيدِ بِالْحَالِ إِلَّا أَنْ يَجْعَلَ ذَلِكَ بَيَانًا لِلْمَشَارِإِ إِلَيْهِ لَا تَفْسِيرًا لِلْقَرَى.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿بِمَا كَذَّبُوا مِنْ قَبْلُ﴾⁽¹¹⁶⁹⁾ جَعَلَ "مَا" مَوْصُولَةً لَا مَصْدَرِيَّةً، يُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي يُونُسَ: ﴿كَذَّبُوا بِهِ﴾ [74]، قَالَ هُنَاكَ فِي تَفْسِيرِهِ: بِسَبَبِ تَعَوُّدِهِمْ تَكْذِيبَ الْحَقِّ وَتَمَرُّنِهِمْ عَلَيْهِ قَبْلَ بَعْثَةِ الرُّسُلِ، وَقَالَ الزَّخَشَرِيُّ: يَرِيدُ أَنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ بَعْثَةِ الرُّسُلِ أَهْلَ جَاهِلِيَّةٍ مَكْذِبِينَ بِالْحَقِّ، فَمَا وَقَعَ وَضَلُّ بَيْنَ حَالَتِهِمْ بَعْدَ بَعْثَةِ الرُّسُلِ وَقَبْلَهَا كَأَن لَمْ يُبْعَثْ إِلَيْهِمْ أَحَدٌ، قُلْتُ: فَالْبَاءُ لِلْسَّبَبِيَّةِ، وَفِي الْكَلَامِ حَذْفُ الْمُضَافِ، أَي: بِتَكْذِيبِ مَا كَذَّبُوا بِهِ، وَالتَّكْذِيبُ مُؤَوَّلٌ بِتَعَوُّدِهِ. وَعَنِ السُّدِّيِّ⁽¹¹⁷⁰⁾: بِسَبَبِ مَا كَذَّبُوا بِهِ قَبْلَ الرُّسُلِ يَوْمَ أَخَذَ مِيثَاقَهُمْ حِينَ خَرَجُوا مِنْ ظَهْرِ آدَمَ. وَقَالَ الزَّجَّاجُ⁽¹¹⁷¹⁾: فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا بَعْدَ رُؤْيَا تِلْكَ⁽¹¹⁷²⁾ الْمُعْجَزَاتِ فَأَصْرَوْا عَلَى التَّكْذِيبِ، وَهُوَ مَا ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ بِقَوْلِهِ: (أَوْ فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا مُدَّةَ عُمْرِهِمْ... إلخ) فَمُدَّةُ الْعُمُرِ اعْتَبِرَتْ مِنْ أَوَّلِ زَمَانِ الْإِرْسَالِ، وَأَوَّلُ زَمَانِهِ هُوَ الْمُرَادُ بِالْقَبْلِ⁽¹¹⁷³⁾. وَعَنْ مُجَاهِدٍ⁽¹¹⁷⁴⁾: هُوَ كَقَوْلِهِ: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ﴾ [الْأَنْعَامُ: 28]. قَالَ الزَّخَشَرِيُّ⁽¹¹⁷⁵⁾:

(1169) فِي نَسْخَةِ (ف): زِيَادَةُ (الرَّسُلِ).

(1170) الطَّبْرِي، جَامِعُ الْبَيَانِ، ج 6، 12.

(1171) لَمْ أَجِدْ قَوْلَ الزَّجَّاجِ فِي كِتَابِهِ الَّتِي تَمَكَّنْتُ مِنَ الْوُصُولِ إِلَيْهَا، وَقَدْ نَقَلَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْمَفْسِّرِينَ ابْنُ عَادِلٍ الْحَنْبَلِيُّ، اللَّبَابُ ج 9، 242. وَمِنْهُمْ الشَّهَابُ وَالْأَلُوسِي.

(1172) فِي نَسْخَةِ (ف): زِيَادَةُ (الْمُعْجَزَاتِ بِمَا كَذَّبُوا قَبْلَ رُؤْيَاهَا، يَعْنِي: أَوَّلَ مَا جَاؤَا فَازَا جَاؤَهُمْ بِالتَّكْذِيبِ فَاتُوا).

(1173) فِي نَسْخَةِ (ف): زِيَادَةُ (وَفِي الْكَشَافِ).

(1174) ابْنُ جَرِيرٍ، جَامِعُ الْبَيَانِ، ج 12، 9.

(1175) نَقَلَ الْمُصَنِّفُ الْعِبَارَةَ عَلَى أَنَّهَا مِنْ كَلَامِ الزَّخَشَرِيِّ وَهِيَ لَيْسَتْ فِي تَفْسِيرِهِ بَلْ هِيَ مِنْ كَلَامِ مُجَاهِدٍ نَقَلَهَا الطَّبْرِيُّ دُونَ نَسْبَتِهَا لَهُ. وَنَسَبَهَا الثَّعْلَبِيُّ إِلَى مُجَاهِدٍ فِي تَفْسِيرِهِ. الطَّبْرِيُّ، جَامِعُ الْبَيَانِ، ج 12، 9؛ الثَّعْلَبِيُّ، الْكَشَفُ وَالْبَيَانُ عَنْ

.....

"فالمعنى: فما كانوا إن أحسيناهم بعد هلاكهم لم يؤمنوا بما كذبوا قبل هلاكهم"،

قيل: ففي الكلام إيجاز، أي: ولقد جاءتهم رسلهم بالبينات، فكذبوا بها فأهلكناهم فما كانوا ليؤمنوا، ولا يخفى أنه تكلف، ولهذا لم يتعرض له المصنف.

قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِ الْكَافِرِينَ﴾ فيه إشارة إلى علة عدم صلوحهم للإيمان، وليس القصد إلى التشبيه، بل هو نظير قولك: ضربته كذلك، أي: ضرباً وجيعاً، وقد مر مثله غير مرة.

﴿ وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِمْ ﴾ لِأَكْثَرِ النَّاسِ، وَالْآيَةُ اعْتِرَاضٌ أَوْ لِأَكْثَرِ الْأُمَمِ الْمَذْكُورِينَ. ﴿ مِنْ عَهْدٍ ﴾ مِنْ وِفَاءٍ عَهْدٍ، فَإِنَّ أَكْثَرَهُمْ نَقَضُوا مَا عَهَدَ اللَّهُ إِلَيْهِمْ فِي الْإِيمَانِ وَالتَّقْوَى بِإِنْزَالِ الْآيَاتِ وَنَصْبِ الْحُجَجِ، أَوْ مَا عَهَدُوا إِلَيْهِ حِينَ كَانُوا فِي ضُرٍّ وَمَخَافَةٍ مِثْلَ ﴿لَئِنْ أَنْجَيْنَا مِنْ هَذِهِ لَنُكَوِّنَنَّ مِنَ الشَّكِرِينَ﴾.

قوله: (والآية اعتراض) قلت: كيف تكون اعتراضاً مع شموله الأمم⁽¹¹⁷⁶⁾ ولأكثر الأمم المذكورين، فهو تتميم للكلام السابق.

قوله: (ولأكثر الأمم) لغوٌ متعلقٌ بـ "وجدنا"، أو مستقرٌّ في محلِّ نصب حال من "عهد" قُدِّم عليه؛ لأنَّه نكرة، أو مفعول ثانٍ لـ "وجدنا"، ومفعوله⁽¹¹⁷⁷⁾، والأوَّل من عهد، و"من" زائدة، وعلى الأولين يكون "وجدنا" متعدِّياً إلى واحد، ورجَّح [99/أ] الثالث لموافقه لـ "وجدنا" الثاني.

قوله: (وفاء عهد) ففيه حذف المضاف، ولك أن تجعل المعنى: وما وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ، أي: بقاء؛ فَإِنَّ مَنْ نَقَضَ عَهْدًا لَا يَبْقَى لَهُ عَهْدٌ.

قوله: (بإِنْزَالِ الْآيَاتِ)، أي: المتعلِّقة بالإيمان بالله والتَّقْوَى، (ونصب الحجج)، أي: الدلائل العقلية الدالة على وجوده تعالى ووحدته، قال ابن عباس⁽¹¹⁷⁸⁾ رضي الله تعالى عنهما: "العهد: ما عهد الله عليهم وهم في صُلب آدم؛ حيث قال: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾ قَالُوا بَلَى" ،

(1176) في نسخة (ف) في نسخة: زيادة (قوله).

(1177) زيادة في (ف).

(1178) ابن جرير، جامع البيان، ج 13، 222، وقال المحقق:، خبر ابن عباس هذا، من حديث كلثوم بن جبر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، رواه أبو جعفر بخمسة أسانيد: هذا، ورقم: 15339 - 15341، ثمَّ رقم 15350. وهذا الأوَّل هو المرفوع وحده، وسائرهما موقوف على ابن عباس.

﴿وَإِنْ وَجَدْنَا أَكْثَرَهُمْ﴾ أَيِ عِلْمَانِهِمْ. ﴿لَفَسَقَيْنَ﴾ مِنْ وَجَدْتُ زَيْدًا ذَا الْحِفَافِ لِدُخُولِ أَنْ الْمَخْفَفَةِ وَاللَّامِ الْفَارِقَةِ، وَذَلِكَ لَا يُسَوِّغُ إِلَّا فِي الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ وَالْأَفْعَالِ الدَّاخِلَةِ عَلَيْهَا، وَعِنْدَ الْكُوفِيِّينَ إِنَّ لِلنَّفْيِ وَاللَّامِ بِمَعْنَى إِلَّا. ثُمَّ بَعَثْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ مُوسَى بِآيَاتِنَا إِلَى فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ فَظَلَمُوا بِهَا فَأَنْظَرُ كَيْفَ كَانَ عَقِبُهُ الْمُفْسِدِينَ ﴿١٣﴾ وَقَالَ مُوسَى يَفِرْعَوْنُ إِنِّي رَسُولٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٤﴾ حَقِيقٌ عَلَى أَنْ لَا أَقُولَ عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ قَدْ جِئْتُكُمْ بِبَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ فَأَرْسِلْ مَعِيَ بَنِي إِسْرَءِيلَ ﴿١٥﴾ ثُمَّ بَعَثْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ مُوسَى ﴿الضَّمِيرُ لِلرُّسُلِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ﴾ أَوْ لِلْأُمَمِ.﴾ بِآيَاتِنَا﴾ يَعْنِي الْمُعْجَزَاتِ.

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: "المراد به الإيمان؛ كقوله: ﴿إِلَّا مَنْ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا﴾ [مؤيم: 87]، أي: قال: لا إله إلا الله". ⁽¹¹⁷⁹⁾ قوله: (من وجدت زيدا ذا الحفاظ)، يعني: أنه من المتعدي إلى مفعولين، بمعنى: عرفت، واستدل عليه بوجود "إن" المكسورة المخففة من الثقيلة، واللام الفارقة بين الخفيفة والنافية، ووجهه: أن الأصل: أن تدخل على الجملة الاسمية دون الفعلية إلا إذا كان الفعل من النواسخ توفيراً لمقتضاها بوجود الاسمين، وإنها استدلت عليه بذلك لا بعمله فيها؛ لاحتمال كون انتصاب "فاسقين" على الحالية دون المفعولية، ثم إن ما ذكر عند البصريين، وأما عند الكوفيين: فإن الداخلة على الجملة الفعلية مطلقاً نافية لا مخففة، واللام بمعنى إلا، ولهذا قال: (وعند الكوفيين: إن للنفي واللام بمعنى إلا) ثم إنها تلغى غالباً، وقد تعمل في المظهر دون المضمير إذا دخلت على الجملة الاسمية؛ كقوله: ﴿وَإِنْ كَلَّا لَمَا لِيََوَفَيْنَهُمْ﴾ [هود: 111]، وأما إذا دخلت على الجملة الفعلية؛ فلا تعمل لا في المظهر، ولا في المضمير، وأما المخفف المفتوحة، فلا تعمل إلا في ضمير الشأن كما بين ذلك في كتب النحو؛ فلا وجه لقول الزمخشري ⁽¹¹⁸⁰⁾ في تفسير الآية: "إن الشأن والحديث: وجدنا أكثرهم فاسقين"، ولا لقول أبي البقاء ⁽¹¹⁸¹⁾: "اسمها محذوف، أي: إننا وجدنا"، ولعل مرادهما: إنه ⁽¹¹⁸²⁾ اسمها في أصلها المعدول عند لا أنه اسمها بعد التخفيف ⁽¹¹⁸³⁾.

(1179) أبو الحسن النيسابوري، التفسير البسيط، ج 9، 259.

(1180) الزمخشري، الكشاف، ج 2، 136.

(1181) العكبري، التبيان في إعراب القرآن، ج 1، 585.

(1182) في نسخة (ف): زيادة (بيان).

(1183) في نسخة (ف): زيادة (فتأمل).

﴿إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ فَظَلَمُوا بِهَا﴾ بِأَنْ كَفَرُوا بِهَا مَكَانَ الْإِيمَانِ الَّذِي هُوَ مِنْ حَقِّهَا لَوْضُوحِهَا، وَلِهَذَا الْمَعْنَى وَضِعَ ظَلَمُوا مَوْضِعَ كَفَرُوا. وَفِرْعَوْنُ لَقَبٌ لِمَنْ مَلَكَ مِصْرَ كَكَسْرِي لِمَنْ مَلَكَ فَارِسَ وَكَانَ اسْمُهُ قَابُوسَ، وَقِيلَ الْوَلِيدُ بْنُ مُصْعَبٍ بْنِ الرَّيَّانِ. ﴿فَأَنْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ﴾. ﴿وَقَالَ مُوسَىٰ يَفِرْعَوْنُ إِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ﴾ إِلَيْكَ، وَقَوْلُهُ: ﴿حَقِيقٌ عَلَيَّ أَن لَا أَقُولَ عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ﴾ لَعَلَّهُ جَوَابٌ لِتَكْذِيبِهِ إِيَّاهُ فِي دَعْوَى الرَّسَالَةِ، وَإِنَّمَا لَمْ يُذَكَّرْ لِدَلَالَةِ قَوْلِهِ ﴿فَظَلَمُوا بِهَا﴾ عَلَيْهِ. وَكَانَ أَصْلُهُ (حَقِيقٌ عَلَيَّ أَن لَا أَقُولَ) كَمَا قَرَأْنَا نَافِعٌ فَقُلِبَ لِأَمْنِ الْإِلْبَاسِ كَقَوْلِهِ: وَتَشْقَى الرَّمَاحُ بِالصَّيَاطِرَةِ الْحُمْرِ.

قوله: (بأن كفروا بها مكان الإيمان الذي هو من حقها)؛ لما كان الظلم: وَضْعُ الشَّيْءِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ، وَكَانَ يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ لَا بِالْبَاءِ، أَشَارَ إِلَى بَيَانِ ذَلِكَ، وَحَاصِلُهُ: تَضْمِينُ الظُّلْمِ مَعْنَى الْكُفْرِ، وَالْمَعْنَى: كَفَرُوا بِهَا ظَالِمِينَ، أَوْ ظَلَمُوا كَافِرِينَ بِهَا، ثُمَّ إِنَّهُ إِنَّمَا أَنْ يَجْعَلَ مُتَعَلِّقَ الظُّلْمِ الْكُفْرَ كَمَا يَمِيلُ إِلَيْهِ كَلَامُ جَارِ اللَّهِ، فَمَعْنَاهُ ظَاهِرٌ؛ لِأَنَّهُمْ وَضَعُوهُ مَوْضِعَ الْإِيمَانِ بِهَا، وَالْإِيمَانُ كَمَا يَمِيلُ إِلَيْهِ كَلَامُ الْمُصَنِّفِ فَوَجَّهَهُ: أَنَّهُمْ بَكْفَرِهِمْ بِالْآيَاتِ كَأَنَّهُمْ وَضَعُوهَا فِي غَيْرِ مَوْضِعِهَا، وَهُوَ الْكُفْرُ بِهَا لَا فِي مَوْضِعِهَا، وَهُوَ الْإِيمَانُ بِهَا؛ لِأَنَّهُ حَقُّهَا، ثُمَّ إِنَّهُ يَجُوزُ تَضْمِينُ الظُّلْمِ مَعْنَى التَّكْذِيبِ كَمَا اخْتَارَهُ فِي أَوَّلِ السُّورَةِ فِي: ﴿بِمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَظْلِمُونَ﴾، وَجُوزَ الرَّنْخَشْرِ كَوْنُ الظُّلْمِ مُجَازًا عَنِ الْكُفْرِ، فَلَكَ أَنْ تَجْعَلَ كَلَامَ الْمُصَنِّفِ شَامِلًا لَهُ أَيْضًا، فَتَأَمَّلْ. قوله: (لدلالة قوله: ﴿فظلموا بها﴾ عليه)؛ لِأَنَّ تَكْذِيبَ الْآيَاتِ بَعْدَ تَصْدِيقِهِ عَلَيْهِ السَّلَامِ فِي دَعْوَاهِ الرَّسَالَةَ لَا يَكُونُ؛ فَتَكْذِيبُ الْآيَاتِ يَسْتَدْعِي تَقَدُّمَ تَكْذِيبِهِ عَلَيْهِ السَّلَامَ وَقَدْ قَوْلُهُ: ﴿إِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ﴾. قوله: (وكان أصله: حقيق علي أن لا أقول) في الآية أربع قراءات [ذكرها الزَّخْمَشَرِيُّ⁽¹¹⁸⁴⁾] [99/ب]، أشهرها: ﴿حَقِيقٌ عَلَيَّ أَن لَا أَقُولَ﴾ بِكَلِمَةِ حَرْفِ الْجَرِّ الدَّاخِلَةِ عَلَى "أَنْ"، وَلَمَّا كَانَ فِيهَا إِشْكَالٌ ظَاهِرٌ؛ لِأَنَّ أَمْرَ الْمُلَازِمَةِ مَعْكُوسٌ دَفَعَهُ بِوَجْهِهِ خَمْسَةً⁽¹¹⁸⁵⁾.

الأول: أَنْ أَصْلُهُ، أَي: أَصْلُ الْكَلَامِ وَحَقُّهُ: حَقِيقٌ عَلَيَّ أَن لَا أَقُولَ -بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ-⁽¹¹⁸⁶⁾، وَهِيَ قِرَاءَةٌ

نافع،...

(1184) زيادة (ف). الزخمشري، الكشف، ج2، 136.

(1185) في نسخة (ف): (ثلاثة) عوضاً عن (خمس).

(1186) في نسخة (ف): زيادة (بكونه حرف جر داخل على ياء المتكلم).

أَوْ لِأَنَّ مَا لَزِمَكَ فَقَدْ لَزِمْتَهُ، أَوْ لِلْإِغْرَاقِ فِي الْوَصْفِ بِالصِّدْقِ، وَالْمَعْنَى أَنَّهُ حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَى الْقَوْلِ الْحَقِّ أَنْ
أَكُونَ أَنَا قَائِلُهُ لَا يَرْضَى إِلَّا بِمِثْلِي نَاطِقًا بِهِ،

... وفيه قَلْبٌ لِلأَمْنِ عَنِ الْإِلْبَاسِ، وَفِي إِعْرَابِهِ⁽¹¹⁸⁷⁾ بثلاثة وجوه: أَنْ يَتِمَّ الْكَلَامُ عِنْدَ قَوْلِهِ: ﴿حَقِيقٌ﴾
فهو مرفوع على أَنَّهُ صِفَةُ رَسُولٍ، وَ"عَلَى" خَبَرٌ مُقَدَّمٌ؛ لِأَنَّ "لَا أَقُولُ" كَأَنَّهُ قِيلَ عَلَى عَدَمِ قَبُولِ غَيْرِ الْحَقِّ،
أَي: لَا أَقُولُ غَيْرَهُ، قِيلَ: فَلَا يَكُونُ حِينَئِذٍ ﴿مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ صِفَةً أُخْرَى لَهُ؛ لَضَعْفِ تَقَدُّمِ الصِّفَةِ
الْغَيْرِ الصَّرِيحَةِ عَلَى الصِّفَةِ الصَّرِيحَةِ، بَلْ يَكُونُ "مِنْ" ابْتِدَائِيَّةً مُتَعَلِّقَةً بِـ"رَسُولٍ" مُعْتَرِضَةً بَيْنَ الصِّفَةِ
وَالْمَوْصُوفِ، وَأَنْ يَكُونَ "حَقِيقٌ" خَبَرًا مُتَقَدِّمًا؛ لِأَنَّ "لَا أَقُولُ" وَأَنْ يَكُونَ "أَنْ لَا أَقُولُ" فَاعِلٌ "حَقِيقٌ"؛
كَأَنَّهُ قِيلَ: يَحِقُّ وَيَجِبُ عَلَى أَنْ لَا أَقُولَ؛ فَعَلَى هَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ يَتَعَلَّقُ بِـ"حَقِيقٌ"، وَعَلَى الْأَوَّلِ: بِمَحذُوفٍ.

وَالْوَجْهُ الثَّانِي مِنْ وَجْهِ الدَّفْعِ مَا ذَكَرَهُ بِقَوْلِهِ: (أَوْ لِأَنَّ مَا لَزِمَكَ فَقَدْ لَزِمْتَهُ) عَطْفًا عَلَى مَا تَقَدَّمَ
بِحَسَبِ الْمَعْنَى، أَي: وَكَانَ أَصْلُهُ كَذَا فَعْدَلَ عَنْهُ لِلْقَلْبِ، أَوْ لِأَنَّ مَا لَزِمَكَ... إلخ، يَعْنِي: أَنَّهُ لَمَّا وَجَبَ
عَلَيْهِ الْقَوْلُ الْحَقُّ كَانَ بَيْنَهُمَا مِلَازِمَةٌ؛ فَعَبَّرَ عَنْ لُزُومِهِ لِلوَاجِبِ بِوُجُوبِهِ عَلَى الْوَاجِبِ، وَالْمَعْنَى: أَنَا لَا زَمَ لَهُ
غَيْرَ مَنْفَكٍ عَنْهُ، وَإِنَّمَا لَمْ يَجْعَلْ كَوْنَهُ وَاجِبًا عَلَى الْقَوْلِ الْحَقِّ مَجَازًا عَنْ لُزُومِهِ لِلْقَوْلِ الْحَقِّ مِنْ غَيْرِ اعْتِبَارِ
كَوْنِ هَذَا اللَّزُومِ نَاشِئًا عَنْ كَوْنِ قَوْلِهِ الْحَقِّ وَاجِبًا عَلَيْهِ؛ لِعَدَمِ حَسَنِ جَعْلِ شَخْصٍ لَا زَمًا لِقَوْلِهِ بِدُونِ
اعْتِبَارِ كَوْنِ مَنْشَأِ اللَّزُومِ الْعَكْسَ فِيهِ.

الثَّالِثُ مِنْ تِلْكَ الْوُجُوهِ: مَا ذَكَرَهُ بِقَوْلِهِ: (أَوْ لِلْإِغْرَاقِ) وَهُوَ قِسْمٌ مِنَ الْمُبَالَغَةِ الْمَقْبُولَةِ، وَالْمَعْنَى: أَنَّهُ
حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَى الْقَوْلِ أَنْ أَكُونَ أَنَا قَائِلُهُ، أَي: مَالَ الْمَعْنَى هَذَا، وَإِلَّا فَمَعْنَى ظَاهِرِ النَّظْمِ: أَنَا وَاجِبٌ عَلَى
الْقَوْلِ الْحَقِّ، وَلَمَّا لَمْ يَكُنْ لِكَوْنِ ذَاتِهِ وَاجِبًا عَلَيْهِ⁽¹¹⁸⁸⁾ أَوَّلُهُ بِهِ، أَوْ قَدَّرَهُ لـ"حَقِيقٌ" فَاعِلًا، وَأَسْنَدَ الْجُمْلَةَ
إِلَيْهِ، فِي الْكَلَامِ حِينَئِذٍ جُمْلَةً مُصَغَّرَةً وَكَبْرَى، ثُمَّ لَمَّا لَمْ يَكُنْ لِكَوْنِ هَذَا وَاجِبًا عَلَى الْقَوْلِ مَعْنَى؛ لِأَنَّهُ حَالُ
مُوسَى أَوَّلُهُ بِمَا يَرْجِعُ إِلَى حَالِهِ بِقَوْلِهِ: (لَا يَرْضَى إِلَّا بِمِثْلِهِ) هَكَذَا فِي بَعْضِ النُّسخِ، وَفِي بَعْضِهَا: (إِلَّا
بِمِثْلِي) [بَيَاءُ الْمُتَكَلِّمِ⁽¹¹⁸⁹⁾]، وَفِيهِ: أَنَّهُ يَفُوتُ حِينَئِذٍ مَعْنَى الْقَصْرِ الثَّابِتِ بِالنَّظْمِ،

(1187) فِي نَسْخَةِ (ف): زِيَادَةٌ (عَلَى قِرَاءَةِ نَافِع).

(1188) فِي نَسْخَةِ (ف): زِيَادَةٌ (مَعْنَى).

(1189) زِيَادَةٌ (ف).

أَوْ ضَمَّنَ حَقِيقَ مَعْنَى حَرِيصٍ، أَوْ وُضِعَ عَلَى مَكَانِ الْبَاءِ لِإِفَادَةِ التَّمَكُّنِ كَقَوْلِهِمْ: رَمَيْتُ عَلَى الْقَوْسِ وَجِئْتُ عَلَى حَالٍ حَسَنَةٍ، وَيُؤَيِّدُهُ قِرَاءَةُ أُبَيٍّ بِالْبَاءِ. وَقُرِئَ: (حَقِيقٌ أَنْ لَا أَقُولَ) بِدُونِ عَلَى. ﴿قَدْ جِئْتُكُمْ بِبَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ فَأَرْسِلْ مَعِيَ بَنِي إِسْرَءِيلَ﴾ فَخَلَّاهُمْ حَتَّى يَرْجِعُوا مَعِيَ إِلَى الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ الَّتِي هِيَ وَطَنُ آبَائِهِمْ، وَكَانَ قَدْ اسْتَعْبَدَهُمْ وَاسْتَخَدَمَهُمْ فِي الْأَعْمَالِ.

ثُمَّ إِنَّ فِيهِ اسْتِعَارَةَ مَكْنِيَّةٍ وَتَخْيِيلِيَّةٍ، شَبَّهَ الْقَوْلَ بِعَاقِلٍ، وَأَوْجَبَ عَلَيْهِ شَيْءٌ، وَقِيلَ: إِنَّمَا يَتَمُّ ذَلِكَ ⁽¹¹⁹⁰⁾ إِنْ لَوْ قِيلَ: أَنَا وَاجِبٌ عَلَى الْقَوْلِ الْحَقِّ، وَأَمَّا إِذَا قِيلَ: أَنَا وَاجِبٌ عَلَى قَوْلِي الْحَقِّ أَنْ أَكُونَ هُوَ الْقَائِلُ، فَلَا؛ إِذْ لَيْسَ لَهُ كَثِيرٌ مَعْنَى، قُلْتُ: سَبَبٌ وَجُوبٌ مَا ذَكَرَ عَلَى قَوْلِهِ: الْحَقُّ؛ كَوْنُهُ حَقًّا مِنْ غَيْرِ مَدْخَلٍ فِيهِ لَخُصُوصِيَّةَ كَوْنِهِ، قَوْلُهُ: الْحَقُّ فَالْحُكْمُ يَعْمُ مُطْلَقَ الْقَوْلِ الْحَقِّ وَلِذَلِكَ قَالَ: حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَى الْقَوْلِ الْحَقِّ، وَإِنْ كَانَ مَنْطُوقُ الْكَلَامِ كَوْنُ الْوَجُوبِ عَلَى قَوْلِهِ الْحَقِّ لَا عَلَى مُطْلَقِ الْقَوْلِ الْحَقِّ. الرَّابِعُ مِنْهَا مَا ذَكَرَهُ بِقَوْلِهِ: (أَوْ ضَمَّنَ حَقِيقٌ مَكَانَ حَرِيصٍ) عَطْفًا عَلَى "فَقَلْبُ"، أَيِ: أَنَا حَقِيقٌ بِالرَّسَالَةِ؛ حَرِيصًا عَلَى أَنْ لَا أَقُولَ أَوْ حَرِيصٌ عَلَيْهِ حَقِيقًا بِهَا. وَالْخَامِسُ [100/أ] مِنْهَا: مَا ذَكَرَهُ بِقَوْلِهِ: (أَوْ وَضِعَ عَلَى مَكَانِ الْبَاءِ) فَيَكُونُ "حَقِيقٌ" بِمَعْنَى: جَدِيرٌ لَا وَاجِبٌ. قَوْلُهُ: (وَقُرِئَ: حَقِيقٌ أَنْ لَا أَقُولَ) فَالظَّاهِرُ: أَنْ يَحْمِلَ هَذَا عَلَى حَذْفِ "عَلَى بَيَاءِ الْمُتَكَلِّمِ"، أَوْ عَلَى ⁽¹¹⁹¹⁾ حَذْفِ الْيَاءِ، وَالْفَرْقُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْقِرَاءَتَيْنِ بِإِظْهَارِ الْجَارِّ وَإِضْمَارِهِ، وَإِنْ حُمِلَ عَلَى حَذْفِ "عَلَى" بِدُونِ يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ؛ فَالْإِشْكَالُ الْوَارِدُ يُدْفَعُ بِأَحَدِ الْوُجُوهِ الْمَذْكُورَةِ.

قَوْلُهُ: (فَخَلَّاهُمْ حَتَّى يَرْجِعُوا مَعِيَ إِلَى الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ) لَمَّا كَانَ بَنِي إِسْرَائِيلَ مَقْهُورِينَ فِي يَدِ فِرْعَوْنَ، مَمْنُوعِينَ مِنْ ذَهَابِهِمْ إِلَى أَوْطَانِ آبَائِهِمْ، شَبَّهَهُمُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالطَّيْرِ فِي الْقَفْصِ، فَكَأَنَّهُ إِذَا أُرْسِلَ وَخُلِّيَ سَبِيلُهُ يَرْجِعُ إِلَى وَطَنِهِ الْمَأْلُوفِ، فَهَمُ كَذَلِكَ؛ فَفِيهِ اسْتِعَارَةٌ مَكْنِيَّةٌ، هِيَ هَذَا التَّشْبِيهِ، وَتَخْيِيلِيَّةٌ هِيَ إِثْبَاتُ الْإِرْسَالِ بِمَعْنَى: التَّخْلِيَةِ لَهُمْ، وَلِكَ حَمْلُ ⁽¹¹⁹²⁾ الْاسْتِعَارَةِ عَلَى التَّمَثِيلِيَّةِ؛ تَشْبِيْهُهَا لِلْهَيْئَةِ بِالْهَيْئَةِ، وَقَوْلُهُ: (الَّتِي هِيَ وَطَنُ آبَائِهِمْ) تَعْرِيفُ لُجَارِ اللَّهِ فِي قَوْلِهِ: الَّتِي هِيَ وَطَنُهُمْ؛ فَإِنَّهُمْ مَا تَوَطَّنُوا فِيهَا وَلَا حُلُّوا بِهَا إِذْ ذَاكَ.

(1190) فِي نَسْخَةِ (ف): (هَذَا) عَوَضًا عَنْ (ذَلِكَ).

(1191) فِي نَسْخَةِ (ف): (عَلَى) عَوَضًا عَنْ (عَلَى).

(1192) فِي نَسْخَةِ (ف): (أَنْ تَحْمِلَ) عَوَضًا عَنْ (حَمَل).

قَالَ إِنْ كُنْتَ جِئْتَ بِآيَةٍ فَأْتِ بِهَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصّٰدِقِينَ ﴿١٦﴾ فَأَلْقَىٰ عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ ثُعْبَانٌ مُّبِينٌ ﴿١٧﴾ وَنَزَعَ يَدَهُ فَإِذَا هِيَ بَيْضَاءُ لِلنّٰظِرِينَ ﴿١٨﴾

﴿قَالَ إِنْ كُنْتَ جِئْتَ بِآيَةٍ﴾ مِنْ عِنْدِ مَنْ أَرْسَلَكَ. ﴿فَأْتِ بِهَا﴾ فَأَحْضَرَهَا عِنْدِي لِثَبَّتَ بِهَا صِدْقُكَ.
﴿إِنْ كُنْتَ مِنَ الصّٰدِقِينَ﴾ فِي الدَّعْوَى. ﴿فَأَلْقَىٰ عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ ثُعْبَانٌ مُّبِينٌ﴾ ظَاهِرُ أَمْرِهِ لَا يُشَكُّ
فِي أَنَّهُ ثُعْبَانٌ وَهُوَ الْحَيَّةُ الْعَظِيمَةُ.

رُوي: أَنَّهُ لَمَّا أَلْقَاهَا صَارَتْ ثُعْبَانًا أَشْعَرَ فَاعْرَأَ فَاهُ بَيْنَ لَحْيَيْهِ ثَمَانُونَ ذِرَاعًا، وَضَعَ لَحْيَهُ الْأَسْفَلَ عَلَى الْأَرْضِ
وَالْأَعْلَى عَلَى سُورِ الْقَصْرِ.

قوله: (من عند من أرسلك به) مع قوله: (فأحضرها عندي) انحَلَّ شبهة اتِّحاد الشَّرْط والجزاء،
وزيادة قوله: (ليثبت بها صدقك)؛ ليرتبط الشَّرْط الثاني بما قبله، سواء جعل الشَّرْط الثاني قيدًا لترتيب
الجزاء على الشَّرْط الأوَّل؛ فيتعلَّق الشَّرْط الأوَّل بالجزاء معلقًا على الثاني، أو جعل متقدِّمًا حكمًا، وجعل
الأوَّل مع جزائه جزاءً له إِنْ جَوَّزْنَا تقدِيم الجزاء على الشَّرْط، والتَّقْدِير: إِنْ كُنْتَ مِنَ الصّٰدِقِينَ فِي دَعْوَى
الرِّسَالَةِ، فَإِنْ كُنْتَ جِئْتَ بِآيَةٍ فَأْتِ بِهَا. قوله: (صارَتْ ثُعْبَانًا) يُشْعِر الصَّيْرُورَةَ بِالْإِنْقِلَابِ لَا التَّخِيلَ؛
كَانْقِلَابِ الْحِمَارِ مَلَحًا⁽¹¹⁹³⁾، وَلَا بُعْدَ فِي اسْتِعْدَادِ مَادَّةِ خَلْعِ صُورَةٍ نَوْعِيَّةٍ، وَلِبَسِ أُخْرَى.

وقوله: (أَشْعَرَ)⁽¹¹⁹⁴⁾(1195) بِالْعَيْنِ الْمُهِمْلَةِ، أَي: كَثِيرَ الشَّعْرِ، [وَكِلَاهُمَا حَقٌّ وَصَوَابٌ، عَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: "إِذَا الْعَصَا حَيَّةٌ أَصْفَرُ أَشْعَرَ ذَكَرَ أَعْظَمَ الْحَيَّاتِ، ذَكَرَهُ النَّسْفِيُّ فِي
التَّيْسِيرِ⁽¹¹⁹⁶⁾"]، (فَاعْرَأَ فَاهُ)⁽¹¹⁹⁷⁾، أَي: فَاتَحَّا فَاهُ.

(1193) فِي نَسْخَةِ (ف): زِيَادَةٌ (وَفِيهِ جَوَازُ إِنْقِلَابِ الْمَاهِيَاتِ). يَنْظُرُ الدَّرُ الْمُخْتَارَ وَحَاشِيَةَ ابْنِ عَابِدِينَ (رَدُّ الْمُحْتَارِ) ج 1،
326.

(1194) فِي نَسْخَةِ (ف): (أَشْقَر) عَوْضًا عَنْ (أَشْعَرَ).

(1195) فِي نَسْخَةِ (ف): زِيَادَةٌ (بِالْقَافِ مِنَ الشَّقْرَةِ وَهِيَ الصَّفْرَةُ وَفِي بَعْضِهَا).

(1196) زِيَادَةٌ فِي (ف): وَكِتَابُ التَّيْسِيرِ لِلنَّسْفِيِّ الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُحْشِي مَا زَالَ مَخْطُوطًا، وَلَمْ يَحْقُقْ بَعْدَ. وَالْأَثَرُ أَخْرَجَهُ ابْنُ
عَسَاكِرٍ فِي تَارِيخِ دِمَشْقَ، ج ٤٦٦، ٣؛ قَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ، ج 1، 236: وَقَالَ قُطْرُبٌ: الثُّعْبَانُ الْحَيَّةُ الذَّكَرُ
الْأَصْفَرُ الْأَشْعَرُ، وَهُوَ مِنْ أَعْظَمِ الْحَيَّاتِ.

(1197) فِي نَسْخَةِ (ف): سَقَطَتْ (فَاهُ).

ثُمَّ تَوَجَّهَ نَحْوَ فِرْعَوْنَ فَهَرَبَ مِنْهُ وَأَحْدَثَ، وَانْهَزَمَ النَّاسُ مُزْدَحِمِينَ فَمَاتَ مِنْهُمْ خَمْسَةٌ وَعِشْرُونَ أَلْفًا، وَصَاحَ فِرْعَوْنُ يَا مُوسَى ائْتِ شُكَّكَ بِالَّذِي أَرْسَلْتُكَ خُذْهُ وَأَنَا أَوْمِنُ بِكَ وَأُرْسِلُ مَعَكَ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَأَخَذَهُ فَعَادَ عَصَا.

﴿وَنَزَعَ يَدَهُ﴾ مِنْ جَيْبِهِ أَوْ مِنْ تَحْتِ إِبْطِهِ.

﴿فَإِذَا هِيَ بَيْضَاءُ لِلنُّظَرِ﴾ أَي: بَيْضَاءُ بَيَاضًا خَارِجًا عَنِ الْعَادَةِ تَجْتَمِعُ عَلَيْهَا النَّظَارَةُ، أَوْ بَيْضَاءُ لِلنُّظَارِ لَا أَنَّهَا كَانَتْ بَيْضَاءَ فِي جِبِلَّتِهَا.

رُوي: أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ آدَمَ شَدِيدَ الْأَدَمَةِ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي جَيْبِهِ أَوْ تَحْتِ إِبْطِهِ ثُمَّ نَزَعَهَا فَإِذَا هِيَ بَيْضَاءُ نُورَانِيَّةٌ غَلَبَ شُعَاعُهَا شُعَاعَ الشَّمْسِ.

قوله: (وأحدث)، أي: فعل الحدث⁽¹¹⁹⁸⁾، والمراد استطلاق بطنه، قيل: ولم يقع ذلك منه قبله قط، روي: أَنَّهُ استطلق بطنه في ثيابه حتَّى علم به جُلَسَاؤُهُ، وكان يمكث بطنه أربعين يومًا لا يخرج من بطنه شيء، واختلف بطنه في ذلك اليوم أربعين مرَّةً، فلم يزل ذلك إلى أن مات.

قوله: (فمات منهم خمسة وعشرون ألفًا) تقطعت قلوب بعضهم من الفزع، وتواطى بعضهم بعضًا من الزحام.

قوله: (من جيبه أو من تحت إبطه)؛ لقوله: ﴿وَأَدْخَلَ يَدَكَ فِي جَيْبِكَ﴾ [النمل: 12]، وقوله: ﴿وَاضْمُمْ يَدَكَ إِلَى جَنَاحِكَ﴾ [طه: 22]، وإمكان الجمع في فِعْلَةٍ واحدة.

وقوله: (بياضًا خارجًا عن العادة) عن ابن عباس رضي الله عنهما: "كان لها نور ساطع يضيء ما بين السماء والأرض"⁽¹¹⁹⁹⁾.

قوله: (أو بياضًا للنُّظَرِ)، أي: لأجلهم، يعني: ليكون ذلك خارقًا للعادة، شاهدًا على صِحَّةِ دعواه. وقوله: (لا أَنَّهَا بَيْضَاءُ فِي جِبِلَّتِهَا)، أي: في أصل خِلْقَتِهَا، ومن نقل هذا بقوله: وقيل بياضًا للنُّظَرِ لا أَنَّهَا كَانَتْ بَيْضَاءَ حَقِيقِيَّةً، ثُمَّ رَدَّه بقوله تعالى: ﴿تَخْرُجُ بَيْضَاءَ مِنْ غَيْرِ سُوءٍ﴾ فَإِنَّهُ صَرِيحٌ فِي انْقِلَابِهَا أبيض؛ فقد صحَّفَ الكلام.

وقوله: (وكان آدم شديد الأدمة)، أي: أسمر في الغاية.

(1198) في نسخة (ف): سقطت (الحدث).

(1199) لم أقف له على إسناد في المراجع التي بين يدي، وذكره الواحدي في التفسير الوسيط، ج 3، 204.

قَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِ فِرْعَوْنَ إِنَّ هَذَا لَسَاحِرٌ عَلِيمٌ ﴿١٢٦﴾ يُرِيدُ أَنْ يُخْرِجَكُمْ مِنْ أَرْضِكُمْ فَمَاذَا تَأْمُرُونَ ﴿١٢٧﴾ قَالُوا أَرْجِهْ وَأَخَاهُ وَأَرْسِلْ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ ﴿١٢٨﴾ يَا ثُؤُوكَ بِكُلِّ سَاحِرٍ عَلِيمٍ ﴿١٢٩﴾

﴿قَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِ فِرْعَوْنَ إِنَّ هَذَا لَسَاحِرٌ عَلِيمٌ﴾ قِيلَ قَالَهُ هُوَ وَأَشْرَافُ قَوْمِهِ عَلَى سَبِيلِ التَّشَاوُرِ فِي أَمْرِهِ، فَحَكَى عَنْهُ فِي سُورَةِ الشُّعْرَاءِ وَعَنْهُمْ هَاهُنَا. ﴿يُرِيدُ أَنْ يُخْرِجَكُمْ مِنْ أَرْضِكُمْ فَمَاذَا تَأْمُرُونَ﴾ تُشِيرُونَ فِي أَنْ نَفْعَلْ.

قوله: (قيل: قاله هو وأشراف قومه... إلخ) قصد به التوفيق بين ما في الشعراء، وبين هذه الآية؛ حيثُ أسند فيها القول [100/ب] إلى الملأ، وفي الشعراء إلى فرعون، وحاصله: أن هذا القول صدر منه ومنهم، فأسنده إليه في موضع، وإليهم في موضع آخر، لكن الأول: ظاهر، والثاني: محتمل وجوهاً:

الأول وهو أحسنها: أن يقوله فرعونُ أولاً للخاصة ثم يُبلّغه الخاصة العامة، كما هو ديدن الملوك الأعظم، فهاذا تأمرون من الكلام المبلّغ، ثم تقول العامة مع الخاصة بعد اتفاق الآراء: "أرجه وأخاه"، فلم يتوجّه عليه أن المفهوم من الشعراء كون "أرجه... إلخ" قول الخاصة، ومن الآية: قول العامة.

الثاني: أن يقوله الملأ لمن عداهم بطريق المشاورة بعد تلقّينهم منه، ويكون: "ماذا تأمرون" من تنمّة كلامهم، لكن لا يلائمه قوله: "قالوا: أرجه وأخاه"؛ فيحمل على كون هذا قول لكل بعد المؤامرة.

الثالث: أن يقولوه لفرعون وحده، والجمع للتّعظيم أوّله ولأصحابه، ويكون "ماذا تأمرون" من كلامه قاله للملأ حين قالوا له: ﴿إِنَّ هَذَا لَسَاحِرٌ عَلِيمٌ﴾... إلخ، كأنه قيل: قال: فهاذا تأمرون، وفيه أنّه يكون قوله: ﴿إِنَّ هَذَا لَسَاحِرٌ عَلِيمٌ﴾ يُرِيدُ أَنْ يُخْرِجَكُمْ... إلخ من كلام الملأ على ما في الأعراف، ومن كلامه على ما في الشعراء؛ فلم يرتفع الخلافُ بالمرّة إلا أن يحمل على تعدّد القول، ثم بعد اللّتيّ والتي قد تحقّق ممّا قرّرنا: أن الوجوه الثلاثة من تنمّة التّوفيق بما ذكر، لا أن هذا وجه، وتلك وجوه، كما توهمه عبارة جار الله، فتأمّل. قوله: (وقيل: أحبسه) ⁽¹²⁰⁰⁾ قيل: الأصحّ هو الأوّل؛ لأنّ معنى الإرجاء لغة: التّأخير لا الحبس، وقيل: لأنّه لم يثبت منه الحبس، وفيه: أن الأمر به ⁽¹²⁰¹⁾ لا يُوجب وقوعه، وقيل: لأنّ فرعون ما كان قادراً على حبسه بعد أن شاهد حال عصاه.

(1200) (وقيل: أحبسه) غير موجودة في المتن المحقق المطبوع.

(1201) (في نسخة (ف): (بشيء) عوضاً عن (به)).

﴿ قَالُوا أَرْجِهْ وَأَخَاهُ وَأَرْسِلْ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ ﴾ ﴿ يَأْتُوكَ بِكُلِّ سَدَجِرٍ عَلِيمٍ ﴾ كَأَنَّهُ اتَّفَقَتْ عَلَيْهِ
 آرَاؤُهُمْ فَأَشَارُوا بِهِ عَلَى فِرْعَوْنَ، وَالْإِزْجَاءُ التَّأخِيرُ أَيُّ أَخْرَ أَمْرَهُ، وَأَصْلُهُ أَرْجَيْتُهُ كَمَا قَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَأَبُو بَكْرٍ
 وَيَعْقُوبُ مَنْ أَرْجَأْتُ، وَكَذَلِكَ (أَرْجَيْتُهُ) عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ كَثِيرٍ عَلَى الْأَصْلِ فِي الضَّمِيرِ، أَوْ (أَرْجَيْتُهُ) مِنْ أَرْجَيْتُ
 كَمَا قَرَأَ نَافِعٌ فِي رِوَايَةِ وَرْشٍ وَإِسْمَاعِيلُ وَالْكِسَائِيُّ،

وقوله: ﴿لَأَجْعَلَكَ مِنَ الْمُسْجُونِينَ﴾ [الشعراء: 29]، كما حكاه الله في الشعراء كان قبلها، ونقل عن
 أبي منصور⁽¹²⁰²⁾: أَنَّ الْأَمْرَ بِالتَّأَخُّرِ دَلٌّ عَلَى تَقَدُّمِ شَيْءٍ مِنْهُ؛ فَكَأَنَّهُ هَمَّ بِقَتْلِهِ، فَقَالُوا: أَرْجِهْ⁽¹²⁰³⁾؛ لِيَتَيَّنَ
 سِخْرُهُ عِنْدَ الْكُلِّ. قوله: (وَأَصْلُهُ: أَرْجَيْتُهُ)⁽¹²⁰⁴⁾، يعني: أَنَّ أَصْلَ⁽¹²⁰⁵⁾ الْكَلِمَةِ إِمَّا: أَرْجَيْتُهُ بِالْهَمْزَةِ، مِنْ
 أَرْجَأْتُ كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ هَاتَانِ الْقِرَاءَتَانِ، وَأَمَّا: أَرْجَيْتُهُ مِنْ أَرْجَيْتُ⁽¹²⁰⁶⁾ بِالْيَاءِ كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ هَذِهِ الْقِرَاءَةُ
 فَهِيَ لَعْنَتَانِ فِي كُلِّ مِنْهُمَا ثَلَاثُ قِرَآتٍ، وَالْجُمْلَةُ سِتٌّ، قَدْ اسْتَوْفَاهَا هَهُنَا؛ فَقَوْلُهُ: وَكَذَلِكَ: "أَرْجَاهُ"
 عُطِفَ بِحَسَبِ الْمَعْنَى عَلَى قَوْلِهِ: (كَمَا قَرَأَهُ أَبُو عَمْرٍو⁽¹²⁰⁷⁾ وَيَعْقُوبُ⁽¹²⁰⁸⁾)، أَيُّ: كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ هَذَا يَدُلُّ
 عَلَيْهِ ذَاكَ، وَقَوْلُهُ: (أَوْ أَرْجَيْتُهُ) عَطِفَ عَلَى قَوْلِهِ: (أَرْجَاهُ)، وَقَوْلُهُ عَلَى الْأَصْلِ فِي الضَّمِيرِ، وَهُوَ⁽¹²⁰⁹⁾
 الضَّمَّةُ الْمُشَبَّعَةُ إِذَا لَمْ يَكُنْ قَبْلَهُ كَسْرٌ أَوْ يَاءٌ سَاكِنَةٌ⁽¹²¹⁰⁾؛ فَفِيهِ تَرْجِيحٌ لِقِرَاءَةِ ابْنِ كَثِيرٍ عَلَى قِرَاءَةِ أَبِي

(1202) أبو منصور الماتريدي، تأويلات أهل السنة، ج 4، 526.

(1203) في نسخة (ف): (أخره) عوضاً عن (أرجه).

(1204) في نسخة (ف): زيادة (أي: ههنا).

(1205) في نسخة (ف): زيادة (ههنا).

(1206) في نسخة (ف): (أرجى من أرجئت) عوضاً عن (أرجه من أرجيت).

(1207) أبو عمرو ابن العلاء (70 - 154 هـ = 690 - 771 م): زَبَّانُ بْنُ عَمَّارِ التَّمِيمِيِّ الْمَازَنِيُّ الْبَصْرِيُّ، أَبُو عَمْرٍو،

وَيُلَقَّبُ أَبُوهُ بِالْعَلَاءِ: مِنْ أَثَمَةِ اللُّغَةِ وَالْأَدَبِ، وَأَحَدُ الْقُرَّاءِ السَّبْعَةِ. وَلَدَ بِمَكَّةَ، وَنَشَأَ بِالْبَصْرَةِ، وَمَاتَ بِالْكُوفَةِ.

الزركلي، الأعلام، ج 3، 41.

(1208) يعقوب بن إسحاق بن زيد الحضرمي البصري، أبو محمد (117 - 205 هـ = 735 - 821 م): أحد القراء

العشرة. مولده ووفاته بالبصرة. كان إمامها ومقرئها. وهو من بيت علم بالعربية والأدب.

الزركلي، الأعلام، ج 8، 195.

(1209) في نسخة (ف): (يعني: أَنَّ الْأَصْلَ فِيهِ) عوضاً عن (وهو).

(1210) في نسخة (ف): (وياء ساكنة).

وأما قراءته في رواية قالون ﴿أَرْجِهْ﴾ بِحَذْفِ الْيَاءِ فَلِلْاِكْتِفَاءِ بِالْكَسْرِ عَنْهَا،
 وأما قراءة حمزة وعاصم وحفص أَرْجِهْ بِسُكُونِ الْهَاءِ فَلِتَشْبِيهِ الْمُنْفَصِلِ بِالْمُتَّصِلِ وَجُعِلَ ﴿أَرْجِهْ﴾ كَابِلٍ
 فِي إِسْكَانٍ وَسَطِهِ وَأَمَّا قِراءَةُ ابْنِ عَامِرٍ بِرِوَايَةِ ابْنِ ذَكْوَانَ (أَرْجِئْهُ) بِالْهَمْزَةِ وَكَسْرِ الْهَاءِ فَلَا يَرْتَضِيهِ النُّحَاةُ فَإِنَّ الْهَاءَ
 لَا تُكْسَرُ إِلَّا إِذَا كَانَ قَبْلَهَا كَسْرٌ أَوْ يَاءٌ سَاكِنَةٌ، وَوَجْهُهُ أَنَّ الْهَمْزَةَ لَمَّا كَانَتْ تُقْلَبُ يَاءً أُجْرِيتْ مَجْرَاهَا.
 وَقَرَأَ حَمْزَةُ وَالْكِسَائِيُّ (بِكُلِّ سَحَارٍ) فِيهِ وَفِي (يُونُسَ) وَيُؤَيِّدُهُ اتِّفَاقُهُمْ عَلَيْهِ فِي (الشُّعْرَاءِ).

وَجَاءَ السَّحَرَةُ فِرْعَوْنَ قَالُوا إِنَّ لَنَا لَأَجْرًا إِن كُنَّا نَحْنُ الْغَالِبِينَ ﴿٣٧﴾ قَالَ نَعَمْ وَإِنَّكُمْ لَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ ﴿٣٨﴾

عمرو، ثُمَّ إِنَّ الْيَاءَ فِي "أَرْجِئْهُ" إِشْبَاعِيَّةٌ، كَمَا أَنَّ الْوَائِي فِي "أَرْجِهْ" كَذَلِكَ صَرَّحَ بِهِ أَبُو الْبَقَاءِ⁽¹²¹¹⁾،
 وَإِنَّمَا قَالَ نَحَذِفُ الْيَاءَ؛ فَلِلْاِكْتِفَاءِ بِالْكَسْرِ، وَلَمْ يَقْبَلْهُ بَدُونُ الْيَاءِ؛ فَلَتَرَكَ الْإِشْبَاعُ إِشَارَةً إِلَى أَنَّ الْإِشْبَاعَ هُوَ
 الْأَصْلُ، فَكَأَنَّهُ أَشْبَعَ ثُمَّ حَذَفَ، أَوْ هُوَ حَقِيقَتُهُ؛ رِعَايَةً لِهَذَا الْأَصْلِ؛ لِقِيَامِ دَلِيلِهِ، وَهُوَ الْكُسْرَةُ.

قوله: (وَأَمَّا قراءة حمزة⁽¹²¹²⁾ وعاصم وحفص: أَرْجِهْ) على أَنَّهُ مِنْ "أَرْجِيتَ" بِسُكُونِ الْهَاءِ عَلَى
 الْوَقْفِ مَعَ أَنَّهُ لَا يُوقَفُ عَلَى هَاءِ الْكِنَايَةِ، فَلِتَشْبِيهِ الْمُنْفَصِلِ مِنَ الْكَلِمَةِ فِي الْخَطِّ وَاللَّفْظِ، أَعْنِي: [101/أ]
 الْوَائِي الْعَاطِفَةُ بِالْمُتَّصِلِ، كَبَاءِ "إِبِلٍ"، يَعْنِي: فَكَمَا يَسْكُنُ الْبَاءُ فِيهِ؛ لِاجْتِمَاعِ الْكُسْرَتَيْنِ يَسْكُنُ الْهَاءُ فِي:
 "أَرْجِهْ" وَتَشْبِيهَا لَهُ بِهِ، وَلَكِ أَنْ تَحْمَلَ الْمُنْفَصِلَ عَلَى مَا لَا يَكُونُ مِنْ نَفْسِ الْكَلِمَةِ؛ فَيَكُونُ الْمُنْفَصِلُ
 حَرْفَيْنِ. قوله: (فَإِنَّ الْهَاءَ لَا تُكْسَرُ إِلَّا إِذَا كَانَ قَبْلَهَا كُسْرَةٌ)، وَقَدْ يُجَابُ بِأَنَّ السَّاكِنَ حَاجِزٌ غَيْرَ حَصِينٍ،
 وَلَهُ نَظَائِرٌ؛ فَكَأَنَّ قَبْلَهَا كُسْرَةٌ، وَيُدْفَعُ بِأَنَّ فَضْلَ قُوَّةِ الْهَمْزَةِ يَقَاوِمُ سُكُونَهَا، وَهُوَ حَاجِزٌ حَصِينٌ وَإِنْ
 سَكَتَتْ. قوله: (وَوَجْهُهُ أَنَّ الْهَمْزَةَ لَمَّا كَانَتْ تُقْلَبُ يَاءً)، أَي: لَمَّا جَازَ قَبْلَهَا يَاءٌ إِذَا سَكَتَتْ بَعْدَ كُسْرَةٍ كَانَ
 هَهُنَا فِي مَعْرَضٍ أَنْ تُقْلَبَ، فَيَكُونُ كَأَنَّهَا وَلَّيَتْ يَاءً سَاكِنَةً فَكُسِرَتْ، وَرُدَّ بِأَنَّ الْهَمْزَةَ لَوْ قُلِبَتْ يَاءً كَانَ
 الْمَخْتَارُ ضَمُّ الْهَاءِ مَعَ صَرِيحِ الْيَاءِ، فَمَا ظَنُّكَ بِهِ مَعَ صَرِيحِ الْهَمْزَةِ، وَفِيهِ مَا فِيهِ.

(1211) العكبري، التبيان في إعراب القرآن، ج 1، 587.

(1212) حمزة بن حبيب بن عمار بن إسماعيل، التيمي، الزيات (80 - 156 هـ = 700 - 773 م): أحد القراء السبعة. كان من موالي التيم فنسب إليهم وكان يجلب الزيت من الكوفة إلى حلوان (في أواخر سواد العراق مما يلي بلاد الجبل)، ويجلب الجبن والجوز إلى الكوفة. ومات بحلوان. كان عالماً بالقراءات، انعقد الإجماع على تلقي قراءته بالقبول. الزركلي، الأعلام، ج 2، 277.

﴿ وَجَاءَ السَّحَرَةُ فِرْعَوْنَ ﴾ بَعْدَ مَا أُرْسِلَ الشُّرْطَةُ فِي طَلِبِهِمْ.

﴿ قَالُوا إِنَّ لَنَا لَأَجْرًا إِن كُنَّا نَحْنُ الْغَالِبِينَ ﴾ اسْتَأْنَفَ بِهِ كَأَنَّهُ جَوَابُ سَائِلٍ قَالَ: مَا قَالُوا إِذْ جَاءُوا؟

وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَنَافِعٌ وَحَفْصٌ عَنْ عَاصِمٍ ﴿ إِنَّ لَنَا لَأَجْرًا ﴾ عَلَى الْإِخْبَارِ وَإِيجَابِ الْأَجْرِ كَأَنَّهُمْ قَالُوا لَا بُدَّ لَنَا مِنْ أَجْرٍ، وَالتَّنْكِيرُ لِلتَّعْظِيمِ.

﴿ قَالَ نَعَمْ ﴾ إِنَّ لَكُمْ لَأَجْرًا.

﴿ وَإِنَّكُمْ لَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ ﴾ عُطِفَ عَلَى مَا سَدَّ مَسَدَهُ ﴿ نَعَمْ ﴾ وَزِيَادَةُ عَلَى الْجَوَابِ لِتَحْرِيزِهِمْ.

قوله: (بعدما أرسل الشُّرْطَةُ في طلبهم)⁽¹²¹³⁾ بضمَّ الشَّينِ وفتح الرَّاءِ جمع "شُرْطَةُ" بسكون الرَّاءِ: وهي طائفة من أعوان الوُلاةِ سُمُّوا بذلك؛ لأنَّهم علَّموا أنفسهم بعلامات يُعرَفون بها، أو أُعِدُّوا لمصلحة، يقال: "أشْرطَ إليه" علَّم أنها للبيع، و"نفسه لكذا" علَّمها وأعدَّها. قوله: (استأنف به) هذا إذا لم يكن له محلٌّ من الإعراب، وأمَّا إذا جُعِلَ حالًا من فاعل "جاء" كما ذهب إليه البعض فلا.

قوله: (على الإخبار)، أي: ليس على حذفِ حرفِ الاستفهام، كما ذهب إليه أبو عليٍّ الفارسيُّ⁽¹²¹⁴⁾، ورجَّحه الواحديُّ⁽¹²¹⁵⁾؛ لأنَّ الموضعَ مَوْضِعَ "إِنْ" يُريدوا أن يعلموا هل لهم أجرٌ أم لا أن يقطعوا بأنَّ لهم الأجر، وحمله على إيجابه؛ لتصحيح كلامهم من غير اعتبار معنَى الاستفهام فيه، ليس فيه طلاوة، ومعه لا حاجة إلى تَوْسِيطِ الإيجاب.

قوله: (وإيجاب الأجر) فإنَّ الإخبار بحصوله مَعَ عدم حصوله دَلٌّ على اشتراطه؛ تَصْحِيحًا لكلام هؤلاء العقلاء، وفيه: أنَّ ذلك يحصلُ بكون المعنى على الاستفهام، كما هو المتبادر من لفظ: "نعم".

قوله: (عطف على ما سدَّ مسدَّه نعم)؛ فالتَّقْدِيرُ: إِنْ لَكُمْ أَجْرًا، (وَإِنَّكُمْ لَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ)، أي: لا أقصركم على الأجرِ، بل أزيدكم عليه؛ بأن أجعلكم من المقربين عندي.

(1213) في نسخة (ف): زيادة (الشرط).

(1214) أبو علي الفارسي، الحجة للقراء السبعة، ج 4، 65.

(1215) النيسابوري، التفسير البسيط، ج 9، 275.

قَالُوا يَمُوسَى إِمَّا أَنْ تُلْقَى وَإِمَّا أَنْ نَكُونَ نَحْنُ الْمُلْقِينَ ﴿١٢٦﴾ قَالَ أَلْقُوا فَلَمَّا أَلْقَوْا سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَأَسْأَرَهُمْ وَأَجَاءُوا بِسِحْرِ عَظِيمٍ ﴿١٢٧﴾

﴿قَالُوا يَمُوسَى إِمَّا أَنْ تُلْقَى وَإِمَّا أَنْ نَكُونَ نَحْنُ الْمُلْقِينَ﴾ خَيَّرُوا مُوسَى مُرَاعَاةً لِلأَدَبِ أَوْ إظهارًا لِلجَلَادَةِ، وَلَكِنْ كَانَتْ رَغْبَتُهُمْ فِي أَنْ يُلْقُوا قَبْلَهُ فَنَبَّهُوا عَلَيْهَا بِتَغْيِيرِ النُّظْمِ إِلَى مَا هُوَ أَبْلَغُ وَتَعْرِيفُ الْخَبَرِ وَتَوْسِيطُ الْفَصْلِ أَوْ تَأْكِيدُ ضَمِيرِهِمُ الْمُتَّصِلِ بِالْمُنْفَصِلِ فَلِذَلِكَ: قَالَ ﴿بَلْ أَلْقُوا﴾ كَرَمًا وَتَسَاهُحًا، أَوْ ازْدِرَاءً بِهِمْ وَوُثُوقًا عَلَى شَأْنِهِ.

قوله تعالى: ﴿إِمَّا أَنْ تُلْقَى وَإِمَّا أَنْ نَكُونَ نَحْنُ الْمُلْقِينَ﴾ كُلُّ مَنْ "أَنْ تُلْقَى"، و"أَنْ نَكُونَ" فِي مَحَلِّ الرَّفْعِ عَلَى أَنَّهُ مَبْتَدَأٌ مَحذُوفُ الْخَبَرِ، وَالتَّقْدِيرُ: إِمَّا الْقَاوُكُ مَبْتَدُوه، وَإِمَّا الْقَاوْنَا، أَوْ عَلَى الْعَكْسِ، وَالتَّقْدِيرُ: أَمْرُكَ أَمْ الْقَاوُكُ أَوَّلًا⁽¹²¹⁶⁾، أَوْ الْقَاوْنَا، أَوْ فِي مَحَلِّ النَّصْبِ بِفِعْلِ يُنَاسِبُهُ مِثْلُ: اخْتَرِ إِمَّا الْقَاوُكُ أَوَّلًا وَالْقَائِنَا⁽¹²¹⁷⁾، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ فِي طَه: ﴿إِمَّا أَنْ تُلْقَى وَإِمَّا أَنْ نَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَلْقَى﴾ وَاسْتَعْرِفَ لِهَذَا الْقَيْدِ فَائِدَةً. قَوْلُهُ: (مُرَاعَاةً لِلأَدَبِ) قَالَ بَعْضُ الصُّوْفِيَّةِ: كَانَتْ تِلْكَ الْمُرَاعَاةُ سَبَبًا لِسَعَادَتِهِمُ الْآبَدِيَّةِ، فَرَزَقَهُمُ اللَّهُ الْإِبْيَان. قَوْلُهُ: (أَوْ إظهارًا لِلجَلَادَةِ) كَأَنَّهُمْ قَالُوا: إِنْ بَدَأَتْ أَوْ بَدَأْنَا؛ فَلَيْسَ لَنَا خَوْفٌ.

قوله: (وَتَعْرِيفُ الْخَبَرِ) بِالْخَبَرِ عَطْفًا عَلَى "إِلَى" مَا هُوَ أَبْلَغُ، وَجَارٍ مَجْرَى تَفْسِيرِهِ، وَقَوْلُهُ: (أَوْ تَأْكِيدُ ضَمِيرِهِمْ)⁽¹²¹⁸⁾ الْمُتَّصِلُ عَطْفًا عَلَى تَوْسِيطِ الْفَصْلِ، يَرِيدُ أَنْ الْمُنْبَهَ لِهَذِهِ الرَّغْبَةِ شَأْنٌ يَفِيدُ كُلَّ مِنْهُمَا الْحَصْرَ، أَوْ يَفِيدُهُ الْأَوَّلُ وَالثَّانِي لِلتَّأْكِيدِ، وَمَتَعَلَّقُ الْحَصْرِ "قَيْدُ" الْإِلْقَاءِ [101/ب] لَا نَفْسَهُ.

قوله: (كَرَمًا وَتَسَاهُحًا) "هُوَ تَفَاعُلٌ" مِنَ السَّهَاحَةِ، وَالْعَطْفُ قَرِيبٌ مِنَ التَّفْسِيرِ، وَجَارٍ مَجْرَى التَّأْكِيدِ، وَ"الْازْدِرَاءُ" افْتِعَالٌ مِنَ الزَّرَايَةِ، وَهِيَ التَّهَافُونَ بِالشَّيْءِ، وَعَدَمُ الْمِبَالَاةِ بِهِ وَوُثُوقًا عَلَى شَأْنِهِ؛ لَكُونِهِ مُؤَيَّدًا بِالتَّأْيِيدِ الْإِلَهِيِّ، وَلَعَلَّمَهُ أَنَّ الْمُعْجِزَةَ مَا غَلَبَهَا سِحْرُ قُطٍّ، وَلَنْ يَغْلِبَهَا أَبَدًا، وَلَيْسَ هَذَا أَمْرًا⁽¹²¹⁹⁾ بِفِعْلِ السَّحْرِ الْحَرَامِ، بَلْ بِالْقَاءِ الْحَبَالِ وَالْعِصِيِّ،

(1216) فِي نَسْخَةِ (ف): سَقَطَتْ (أَوَّلًا).

(1217) فِي نَسْخَةِ (ف): زِيَادَةُ (أَوَّلًا).

(1218) فِي نَسْخَةِ (ف): زِيَادَةُ (بَكْسَرِ الْهَاءِ).

(1219) فِي نَسْخَةِ (ف): زِيَادَةُ (مِنْهُ).

﴿ فَلَمَّا أَلْقَوْا سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ ﴾ بِأَنْ خَيَّلُوا إِلَيْهَا مَا الْحَقِيقَةُ بِخِلَافِهِ. ﴿ وَأَسْتَرْهَبُوهُمْ ﴾ وَأَرْهَبُوهُمْ إِزْهَابًا شَدِيدًا كَانَتْهُمْ طَلَبُوا رَهْبَتَهُمْ. ﴿ وَجَاءُوا بِسِحْرِ عَظِيمٍ ﴾ فِي فَنِّهِ. رُويَ أَنَّهُمْ أَلْقَوْا حَبَالًا غِلَظًا وَخَشَبًا طَوَالًا كَانَتْهَا حَيَاتٌ مَلَأَتِ الْوَادِي، وَرَكِبَ بَعْضُهَا بَعْضًا.

أو بتقديم ما هم فاعلوه لا محالة، بدليل قوله في موضع آخر: ﴿ وَإِمَّا أَنْ تَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَلْقَى ﴾، ولا بأس به سيما وقد تضمن غرضًا صحيحًا، وهو التوصل إلى التوصل إلى إبطال ما هم عليه، وإظهار أن ما هو عليه الحق، وأنه الذي اقتضته الحكمة الإلهية من حيث إن استكمال تلك المعجزة يتوقف عليه بإبتلاع عصي ما خيّلوا إليه.

قوله: (بأن خيّلوا إليها ما الحقيقة بخلافه) روي أنهم لطخوا تلك الحبال بالزئبق، وجعلوه في داخل العصي، فلما أثر تسخين الشمس فيها تحركت والتوى بعضهم بعضًا فتخيّل الناس أنها تتحرك باختيارها⁽¹²²⁰⁾.

قوله: (وأرهبوهم إرهابًا شديدًا) جعل صيغة الطلب كناية عن الشدة؛ فإن المطلوب يهتم به فيشتدّ لا مجازًا عنها لإمكان حقيقة الطلب ألا يرى إلى ما روي أنهم بعثوا جماعة ينادون وقت إلقاء الحبال: أيها الناس، احذروا.

قوله: (ملأت الوادي) قيل: كان ميلًا في ميل، وعن الحسن: ألقى كل رجل منهم ما في يده من حبل أو عصا، والجملة كانت: سبعمائة عود وستمائة حبل، قيل: ولم يكونوا يلقيونها بمرّة واحدة، بل يلقون في كلّ مرّة عشرة أعواد، وعشرة أحبل⁽¹²²¹⁾.

(1220) الواحدي، التفسير الوسيط، ج2، 395؛ ابن عادل الحنبلي، اللباب في علوم الكتاب، ج9، 261.

(1221) لم أقف على مصدر هذه الرواية عن الحسن رحمه الله، لكنني أورد كلام ابن الجوزي رحمه الله في الخلاف في عدد السحرة؛ حيث يقول: قال ابن الجوزي: «اختلفوا في عدد السحرة على ثلاثة عشر قولاً؛ أحدها: اثنان وسبعون، رواه أبو صالح عن ابن عباس. والثاني: اثنان وسبعون ألفاً، روي عن ابن عباس أيضاً. وبه قال مقاتل. والثالث: سبعون، روي عن ابن عباس أيضاً. والرابع: اثنا عشر ألفاً، قاله كعب. والخامس: سبعون ألفاً، قاله عطاء، وكذلك قال وهب في رواية، إلا أنه قال: فاختار منهم سبعة آلاف. والسادس: سبعمائة. وروى عبد المنعم بن إدريس عن أبيه عن وهب أنه قال: كان عدد السحرة الذين عارضوا موسى سبعين ألفاً، مُتَخَيَّرِينَ مِنْ سَبْعِمِائَةِ أَلْفٍ، ثُمَّ إِنَّ فِرْعَوْنَ اخْتَارَ مِنَ السَّبْعِينَ أَلْفَ سَبْعِمِائَةٍ. والسابع: خمسة وعشرون ألفاً، قاله الحسن. والثامن: تسعمائة، قاله عكرمة. والتاسع: ثمانون ألفاً، قاله محمد بن

﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ﴾ ﴿١٧﴾ فَوَقَعَ الْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٨﴾ فَغُلِبُوا هُنَالِكَ وَانْقَلَبُوا صَغِيرِينَ ﴿١٩﴾ ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ﴾ فَأَلْقَاهَا فَصَارَتْ حَيَّةً. ﴿فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ﴾ أَيُّ مَا يُزَوِّرُونَهُ مِنَ الْإِفْكِ، وهو الصَّرْفُ وَقَلْبُ الشَّيْءِ عَنْ وَجْهِهِ، وَيُجَوِّزُ أَنْ تَكُونَ مَا مَصْدَرِيَّةٌ وهي مَعَ الْفِعْلِ بِمَعْنَى الْمَفْعُولِ. رُوِيَ: أَنَّهَا لَمَّا تَلَقَّفَتْ حِبَالَهُمْ وَعَصِيَّتَهُمْ وَابْتَلَعَتْهَا بِأَسْرِهَا أَقْبَلَتْ عَلَى الْحَاضِرِينَ فَهَرَبُوا وَازْدَحَمُوا حَتَّى هَلَكَ جَمْعٌ عَظِيمٌ، ثُمَّ أَخَذَهَا مُوسَى فَصَارَتْ عَصَا كَمَا كَانَتْ فَقَالَ السَّحَرَةُ: لَوْ كَانَ هَذَا سِحْرًا لَبَقِيَتْ حِبَالُنَا وَعَصِيَّتُنَا. وَقَرَأَ حَفْصٌ عَنْ عَاصِمٍ ﴿تَلْقَفُ﴾ هَا هُنَا فِي (طَه) وَ(الشُّعْرَاءِ).

قوله تعالى: ﴿أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ﴾ "إِنْ" هذه مفسرة لمعنى الإيحاء؛ لآفته من جنس القول، أو مصدرية؛ فيكون مع ما بعدها⁽¹²²²⁾. قوله: (فَأَلْقَاهَا فَصَارَتْ حَيَّةً) يشير إلى أن فاء "فإذا" هي فصيحة. قوله: (من الإفك)، وهو الصَّرْفُ وَقَلْبُ الشَّيْءِ عَنْ وَجْهِهِ، هذا معناه اللُّغوي، ومنه قيل للكذب: إفك⁽¹²²³⁾؛ لكونه مقلوبًا عن وَجْهِهِ، وما ذُكِرَ فِي كُتُبِ اللُّغَةِ: الْإِفْكَ هُوَ الْكَذِبُ، تَفْسِيرٌ بِمَعْنَاهِ الْمَجَازِيِّ، وَهِيَ مَشْحُونَةٌ بِأَمْثَالِهِ، وَلِهَذَا⁽¹²²⁴⁾ لَمْ يَجْعَلْ "يَأْفِكُونَ" بِمَعْنَى: "يَكْذِبُونَ" كَمَا فَسَّرَ بِهِ ابْنُ عَبَّاسٍ⁽¹²²⁵⁾(1226) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَتَأْوِيلُهُ: مَا يُكْذِبُونَ بِهِ بِإِظْهَارِهِمْ أَنَّهَا حَيَّاتٌ. قوله: (وَقَرَأَ حَفْصٌ⁽¹²²⁷⁾ عَنْ عَاصِمٍ: تَلْقَفُ)، أَي: مِنَ الثَّلَاثِي، وَمَا اخْتَارَهُ فِي النَّظْمِ: تَلْقَفُ بِضَمِّ الْفَاءِ وَتَشْدِيدِ

الْمُنْكَدِرِ. وَالْعَاشِرُ: بِضَعَّةٌ وَثَلَاثُونَ أَلْفًا، قَالَهُ السُّدِّيُّ. وَالْحَادِي عَشَرَ: خَمْسَةَ عَشَرَ أَلْفًا، قَالَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ. وَالثَّانِي عَشَرَ: تِسْعَةَ عَشَرَ أَلْفًا، رَوَاهُ أَبُو سُلَيْمَانَ الدَّمَشَقِيُّ. وَالثَّلَاثَ عَشَرَ: أَرْبَعُمِائَةٍ، حَكَاهُ الثَّعْلَبِيُّ. ابْنُ الْجَوَازِيِّ، زَادَ الْمَسِيرَ فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ، ج 2، 142.

(1222) فِي نَسْخَةِ (ف) فِي نَسْخَةِ (رَاغِب 2) 48: زِيَادَةُ (مَفْعُولِ الْإِيحَاءِ).

(1223) فِي نَسْخَةِ (ف): سَقَطَ (وَقَلْبُ الشَّيْءِ عَنْ وَجْهِهِ هَذَا مَعْنَاهُ اللَّغَوِي، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْكَذِبِ: إِفْكَ).

(1224) فِي نَسْخَةِ (ف): سَقَطَ (وَهِيَ مَشْحُونَةٌ بِأَمْثَالِهِ وَلِهَذَا).

(1225) ابْنُ جَرِيرٍ، جَامِعُ الْبَيَانِ، ج 13، 28.

(1226) فِي نَسْخَةِ (ف): زِيَادَةُ (لَأَنَّهُ خِلَافُ الظَّاهِرِ).

(1227) حَفْصُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْأَزْدِيُّ الدُّورِيُّ، أَبُو عُمَرَ (246هـ = 860م): إِمَامُ الْقِرَاءَةِ فِي عَصَرِهِ. كَانَ ثِقَةً ثَبَتًا ضَابِطًا. لَهُ كِتَابٌ، مَا اتَّفَقَتْ أَلْفَاظُهُ وَمَعَانِيهِ مِنَ الْقُرْآنِ، وَقِرَاءَاتُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - خ، فِي الظَّاهِرِيَّةِ، وَأَجْزَاءُ الْقُرْآنِ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ جَمَعَ الْقِرَاءَاتِ. وَكَانَ ضَرِيرًا. نَسَبَتْهُ إِلَى (الدُّورِ) (مَحَلَّةُ بَغْدَادِ) وَنَزَلَ سَامِرَاءَ. وَتَوَفَّى فِي

﴿ فَوَقَعَ الْحَقُّ ﴾ فَبَتَّ لِظُهُورِ أَمْرِهِ. ﴿ وَبَطَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ مِنَ السَّحْرِ وَالْمَعَارِضَةِ. ﴿ فَعُلِبُوا هُنَالِكَ وَانْقَلَبُوا صَغِيرِينَ ﴾ أَي صَارُوا أَذْلَاءَ مَبْهُوتِينَ، أَوْ رَجَعُوا إِلَى الْمَدِينَةِ أَذْلَاءَ مَقْهُورِينَ، وَالضَّمِيرُ لِفِرْعَوْنَ وَقَوْمِهِ. وَأَلْقَى السَّحْرَةَ سَجْدِينَ ﴿ قَالُوا ءَامَنَّا بِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ رَبِّ مُوسَى وَهَارُونَ ﴿ وَأَلْقَى السَّحْرَةَ سَجْدِينَ ﴾ جَعَلَهُمْ مُلْقِينَ عَلَى وُجُوهِهِمْ تَنْبِيْهَا عَلَى أَنَّ الْحَقَّ بِهِمْ وَاضْطَرَّهُمْ إِلَى السُّجُودِ بِحَيْثُ لَمْ يُبْقِ لَهُمْ تَمَلُّكٌ، أَوْ أَنَّ اللَّهَ أَهْمُهُمْ ذَلِكَ وَحَمَلَهُمْ عَلَيْهِ حَتَّى يَنْكَسِرَ فِرْعَوْنُ بِالَّذِينَ أَرَادَ بِهِمْ كَسْرَ مُوسَى وَيَنْقَلِبُ الْأَمْرُ عَلَيْهِ، أَوْ مُبَالَغَةً فِي سُرْعَةِ خُرُورِهِمْ وَشِدَّتِهِ.

القاف، من التَّفْعَل بحذف إحدى تائيهِ. قوله: (فَبَتَّ لِظُهُورِ أَمْرِهِ) من الثَّبَات دون الثُّبُوت، أي: دَامَ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنْ حَقِيقَتِهِ؛ كقوله: ﴿ لِيَحَقِّقَ الْحَقَّ وَيَبْطُلَ الْبَاطِلُ ﴾، أَوْ مِنْهُ؛ كقوله: ﴿ قُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ ﴾. قوله: (صَارُوا أَذْلَاءَ مَبْهُوتِينَ) جعل الانقلاب مجازًا عن الصَّيرُورَةِ؛ لِظُهُورِ الْمُنَاسَبَةِ، ثُمَّ جَوَّزَ كونه عَلَى أَصْلِهِ ⁽¹²²⁸⁾، فـ"صاغرين" خبر صار ⁽¹²²⁹⁾ عَلَى الْأَوَّلِ، أَوْ حَالٍ عَلَى الثَّانِي، أَوْ أَرَادَ ⁽¹²³⁰⁾ حَاصِلَ الْمَعْنَى؛ فَإِنَّ مَالَ انْقِلَابِهِمْ مِنْ حَالٍ إِلَى أُخْرَى حَالٍ صِغَارِهِمْ إِلَى صَيُورَتِهِمْ أَذْلَاءَ، وَقوله: (وَالضَّمِيرُ)، أي: عَلَى الثَّانِي لـ"فرعون وقومه"، أي: أَتْبَاعَهُ دُونَ ⁽¹²³¹⁾ السَّحْرَةِ؛ فَإِنَّهُمْ مَا رَجَعُوا إِلَيْهَا ⁽¹²³²⁾، بَلْ آمَنُوا، وَأَمَّا هُوَ عَلَى الْأَوَّلِ فَلِلْسَّحْرَةِ، أَوْ لِلْكَلِّ إِذَا [102/أ] اعتُبر الانقلاب قبل إيمانهم، أَوْ أَرَادَ أَنَّ الضَّمِيرَ لَهُ وَلِقَوْمِهِ عَلَيْهَا؛ لِأَنَّ السَّحْرَةَ لَمَّا بَهَرَهُمُ الْحُجَّةَ وَاضْطَرَّتْهُمْ إِلَى الْإِيْمَانِ، لَمْ يَوْجَدْ وَقْتُ بَهْتِهَا فِيهِ قَبْلَ أَنْ يُؤْمِنُوا. قوله: (جَعَلَهُمْ مُلْقِينَ عَلَى وُجُوهِهِمْ) لَمَّا كَانَ الظَّاهِر ⁽¹²³³⁾: "خَرُّوا" بَدَلَ "أَلْقَى" السَّحْرَةَ؛ إِذْ لَيْسَ هُنَا ⁽¹²³⁴⁾ مُلْقَى، وَلَا إِلقاءَ ذَكَرَ لَهُ وَجُوهًا ثَلَاثَةً، التَّنْبِيْهُ عَلَى أَحَدِ الْأَمْرَيْنِ،

(رنبويه) من قرى الري. الزركلي، الأعلام، ج2، 264.

(1228) في نسخة (ف): (وقوله: أَوْ رَجَعُوا إِلَى الدِّينَةِ إِبقاءً عَلَى حَقِيقَتِهِ) عوضًا عَنْ (ثُمَّ جَوَّزَ كونه عَلَى أَصْلِهِ).

(1229) في نسخة (ف): سقطت (صار).

(1230) في نسخة (ف): (ولك أن تحمل الأول على بيان) عوضًا عَنْ (أَوْ أَرَادَ).

(1231) في نسخة (ف): (غير) عوضًا عَنْ (اتباعه دون).

(1232) في نسخة (ف): (إلى المدينة) عوضًا عَنْ (إليها).

(1233) في نسخة (ف): زيادة (أن يقال).

(1234) في نسخة (ف) في نسخة (راغب 2) 48: سقطت (لا).

﴿قَالُوا آمَنَّا بِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٣٥﴾ رَبِّ مُوسَى وَهَارُونَ ﴿١٣٦﴾﴾ أَدْبَلُوا الثَّانِي مِنَ الْأَوَّلِ لِثَلَا يَتَوَهَّم أَنَّهُمْ أَرَادُوا بِهِ فِرْعَوْنَ. قَالَ فِرْعَوْنُ ءَامَنْتُمْ بِهِ قَبْلَ أَنْ ءَاذَنَ لَكُمْ إِنَّ هَذَا لَمَكْرٌ مَكْرُتُمْوهُ فِي الْمَدِينَةِ لِخُرُجُوا مِنْهَا أَهْلَهَا فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿١٣٧﴾ لَا قُطْعَانَ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِّنْ خِلَافٍ ثُمَّ لَأَصْلَبَنَّكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٣٨﴾﴾
 ﴿ قَالَ فِرْعَوْنُ ءَامَنْتُمْ بِهِ ﴾ بِاللَّهِ أَوْ بِمُوسَى، وَالِاسْتِفْهَامُ فِيهِ لِلْإِنْكَارِ.

أو المبالغة في سرعة خُرُورهم⁽¹²³⁵⁾؛ وذلك لَأَنَّ الْفِعْلَ إِذَا بُنِيَ لِلْمَفْعُولِ دَلٌّ عَلَى إِسْنَادِهِ إِلَى فَاعِلٍ مَا إِجْمَالًا، فَهُوَ⁽¹²³⁶⁾ ههنا إما أُلْحِقَ حَيْثُ اضْطَرَّهْم إِلَى السُّجُودِ أَوْ اللَّهُ تَعَالَى؛ حَيْثُ أَلْهَمَهُمْ ذَلِكَ، وَحَمَلَهُمْ عَلَيْهِ، أَوْ شُبِّهَتْ هَيْئَتُهُمْ فِي شِدَّةِ خُرُورِهِمْ بِهَيْئَةِ مَنْ أُلْقِيَ عَلَى وَجْهِهِ، فَالِإِلْقَاءُ عِبَارَةٌ عَنْ كَوْنِهِمْ مُضْطَرِينَ، أَوْ عَنْ كَوْنِهِمْ مُلْهَمِينَ أَوْ عَلَى مَعْنَاهُ، وَالْكَلَامُ اسْتِعَارَةٌ تَمَثِيلِيَّةٌ -هُوَ الْأَوَّلَى- لَا إِيهَامِ الْأَوَّلِينَ نَوْعِ قُصُورٍ فِي رَغْبَتِهِمْ بِاخْتِيَارِهِمْ، أَوْ لِأَنَّ يَجْعَلَانِ وَجْهَيْنِ لِلسَّرْعَةِ، وَفِيهِ وَجْهٌ آخَرُ ذَكَرَهُ فِي الشُّعْرَاءِ وَهُوَ الْحَمْلُ عَلَى الْمَشَاكِلَةِ؛ لَمَّا ذَكَرَ مَعَ الْإِلْقَاءِ. قَوْلُهُ: (أَدْبَلُوا الثَّانِي مِنَ الْأَوَّلِ) هَذَا هُوَ الظَّاهِرُ، وَقَدْ يُجْعَلُ صِفَةً أَوْ عَطْفَ بَيَانٍ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ كَمَا جَعَلَهُ جَارُ اللَّهِ فِي الشُّعْرَاءِ. قَوْلُهُ: (لِثَلَا يَتَوَهَّم أَنَّهُمْ أَرَادُوا بِهِ فِرْعَوْنَ)؛ فَإِنَّهُ قَالَ: ﴿أَنَا رَبُّكُمْ أَلَّا عَلَى﴾ [النازعات: 24]، فَقَالُوا: رَبِّ مُوسَى وَهَارُونَ؛ دَفْعًا لِهَذَا التَّوَهَّمِ، أَيْ: نَعْنِي الرَّبَّ الَّذِي دَعَانَا مُوسَى إِلَى الْإِيْمَانِ بِهِ؛ حَيْثُ قَالَ: ﴿إِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ﴾، وَرُوي أَنَّهُمْ قَالُوا: آمَنَّا بِرَبِّ الْعَالَمِينَ، قَالَ فِرْعَوْنُ: إِيَّايَ يَعْنُونَ، فَيَكُونُ قَوْلُهُمْ: رَبِّ مُوسَى وَهَارُونَ رَدًّا لِقَوْلِهِ لَا دَفْعًا لِلتَّوَهَّمِ، وَفِي التَّيْسِيرِ: لَمَّا قَالُوا: آمَنَّا بِرَبِّ الْعَالَمِينَ، قَالَ: أَنَا رَبُّ الْعَالَمِينَ، فَقَالَ: رَبِّ مُوسَى وَهَارُونَ؛ فَبُهِتَ لَرَدِّهِمْ عَلَيْهِ، ثُمَّ إِنَّهُ قَدَّمَ ذِكْرَ مُوسَى عَلَى هَارُونَ ههنا؛ لَعَلَّوْا رُتْبَتَهُ، وَرِعَايَةَ لِلْفَاصِلَةِ، وَعَكْسٌ فِي طَه؛ لِكِبَرِ سِنِّهِ، أَوْ لِرُويِّ الْآيَةِ، أَوْ لِثَلَا يَتَوَهَّمُ أَنَّ الْمُرَادَ فِرْعَوْنَ؛ لِأَنَّهُ رَبَّاهُ فِي صِغَرِهِ، وَذَكَرَ فِرْعَوْنَ عَلَى سَبِيلِ الْاسْتِتْبَاعِ، وَبِالِإِبْدَالِ فِي الْأَعْرَافِ زَالَ هَذَا الْاِحْتِمَالُ، ثُمَّ إِنَّ اخْتِلَافَ النَّظْمِ مَعَ اتِّحَادِ الْقِصَّةِ، قِيلَ: لِاخْتِلَافِ الْقَائِلِ فَحَكَى اللَّهُ تَعَالَى فِي مَوْضِعٍ: قَوْلَ الطَّائِفَةِ، وَفِي مَوْضِعٍ: قَوْلَ أُخْرَى، لَكِنْ بَقِيَ إِشْكَالٌ، وَهُوَ أَنَّ الْفَوَاصِلَ فِي كَلَامِ اللَّهِ لَا فِي كَلَامِهِمْ فَاتَّيَّ يَتَسَنَّى كَوْنُ التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ الْوَاقِعِينَ فِي كَلَامِهِمْ لِرِعَايَةِ الْفَاصِلَةِ، بَلِ الْأَمْرُ بِالْعَكْسِ، نَعَمْ إِيْتَابُ مَا فِيهِ التَّقْدِيمُ فِي مَوْضِعٍ، وَإِيْتَابُ مَا فِيهِ التَّأْخِيرُ فِي مَوْضِعٍ؛ لِرِعَايَتِهَا، وَأَيْنَ هَذَا مِنْ

(1235) فِي نَسْخَةِ (ف): زِيَادَةٌ (وَشَدَّتْهُ).

(1236) فِي نَسْخَةِ (ف): (فَذَلِكَ الْفَاعِلُ) عَوَضًا عَنْ (إِجْمَالًا فَهُوَ).

وقد قرأ حمزة والكسائي وأبو بكر عن عاصم وروح عن يعقوب وهشام بتحقيق الهمزتين على الأصل.
 وقرأ حفص ﴿ءَامَنْتُمْ بِهِ﴾ على الإخبار، وقرأ قنبل ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ﴾، و﴿آمَنْتُمْ﴾ يُبدل في حال الوصل
 من همزة الاستفهام واوًا مفتوحة ويمد بعدها مدّة في تقدير ألفين وقرأ في طه على الخبر بهمزة وألف وقرأ في
 الشعراء على الاستفهام بهمزة ومدّة مطوّلة في تقدير ألفين.
 وقرأ الباقر بتحقيق الهمزة الأولى وتلّين الثانية.

ذاك. قوله: (وقد قرأ حمزة والكسائي.... إلخ)، أي: في جميع القرآن: بتحقيق⁽¹²³⁷⁾ الهمزتين
 "همزة الاستفهام وهمزة الأفعال" وفاء الفعل قلب ألفًا.

قوله: (وقرأ حفص)، أي: في جميع القرآن: آمنت به على الإخبار للتوبيخ؛ لأن الإخبار العاري
 عن الفائدة، ولازمها يحمل على ما يُناسب المقام، واختار الإخبار؛ لظهوره، وقد تحمل هذه القراءة على
 الاستفهام للانكار، بحذف الأداة.

وقرأ نافع وأبو عمرو وابن عامر والبيزي عن ابن كثير في جميع السور بتحقيق الأولى وتلّين
 الثانية - بجعلها بين بين - وقرأ قنبل⁽¹²³⁸⁾ عن ابن كثير في الشعراء كقراءة [ب/102] نافع وأبي
 عمرو وغيرهما عنه وفي طه، كقراءة حفص، أي: بهمزة واحدة بعدها ألف، وفي الأعراف⁽¹²³⁹⁾
 بتحقيق الأولى وجعل الثانية بين بين حال الابتداء، وبإبدال الأوّل واوًا وجعل الثانية بين بين على
 هيئة "لو آمنت" به حال الوصل بفرعون، وقُرئ لقنبل أيضًا ههنا⁽¹²⁴⁰⁾ بثلاثة أوجه حال الوصل:
 بتسكين الهمزة بعد الواو المبدلة وبتحريكها وبإبدالها ألفًا؛ فيمدُّ بقدر ألفين، ولعلّه في صورة تسكين
 الهمزة الثانية يعود الألف المقلوبة عن الهمزة همزة.

(1237) في نسخة (ف): (بتخفيف) عوضًا عن (بتحقيق).

(1238) محمد بن عبد الرحمن بن محمد المكي المخزومي بالولاء، أبو عمر، الشهير بقنبل (195 - 291 هـ = 810 -
 904 م): من أعلام القراء. كان إمامًا متقنًا انتهت إليه مشيخة الإقراء بالحجاز في عصره، ورحل إليه الناس من
 الأقطار. وولي الشرطة بمكة، وكان لا يليها إلا أهل العلم والفضل، كما يقول ياقوت. وتوفي بها.

الزركلي، الأعلام، ج 6، 190.

(1239) في نسخة (ف): زيادة (حال الابتداء).

(1240) في نسخة (ف): (في هذا السور) عوضًا عن (ههنا).

﴿ قَبْلَ أَنْ ءَاذَنَ لَكُمْ إِنَّ هَذَا لَمَكْرٌ مَكْرَتُهُ ﴾ أي: إِنَّ هَذَا الصَّنِيعَ لِحِيلَةٌ اِحتَلَمُوهَا أَنْتُمْ وموسى. ﴿ فِي الْمَدِينَةِ ﴾ فِي مِصْرَ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجُوا لِلْمِيعَادِ.

﴿ لِتُخْرِجُوا مِنْهَا أَهْلَهَا ﴾ يَعْنِي الْقَبْطَ وَتَخْلُصَ لَكُمْ وَلِبَنِي إِسْرَائِيلَ. ﴿ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴾ عَاقِبَةُ مَا فَعَلْتُمْ، وَهُوَ تَهْدِيدٌ مُجْمَلٌ تَفْصِيلُهُ: ﴿ لَا قُطْعَنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِّنْ خِلَافٍ ﴾ مِنْ كُلِّ شَقٍّ طَرَفًا. ﴿ ثُمَّ لَا صَلَبَتْكُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ تَفْضِيحًا لَكُمْ وَتَنْكِيلًا لِأَمْثَالِكُمْ.

قِيلَ: إِنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ ذَلِكَ فَشَرَعَهُ اللَّهُ لِلْقُطَاعِ تَعْظِيمًا لِّجُرْمِهِمْ وَلِذَلِكَ سَمَّاهُ مُحَارَبَةً لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، وَلَكِنْ عَلَى النَّعَائِبِ لِفَرْطِ رَحْمَتِهِ. قَالُوا: إِنَّا إِلَى رَبِّنَا مُنْقَلِبُونَ ﴿١٦٥﴾ وَمَا تَنْقِمُ مِنَّا إِلَّا أَنْ ءَامَنَّا بِآيَاتِ رَبِّنَا لَمَّا جَاءَتْنَا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَتَوَقَّفْنَا مُسْلِمِينَ ﴿١٦٦﴾

﴿ قَالُوا إِنَّا إِلَى رَبِّنَا مُنْقَلِبُونَ ﴾ بِالْمَوْتِ لَا مُحَالَةَ فَلَا نُبَالِي بِوَعِيدِكَ،

قوله: (بالله أو بموسى) قيل: إِنَّ قَوْلَهُ فِي الشُّعْرَاءِ: ﴿إِنَّهُ لَكَبِيرُكُمْ الَّذِي عَلَّمَكُمُ السِّحْرَ﴾ [طه: 71]، يَعْينُ الثَّانِي، وَالْجَوَابُ: إِنَّهُ يُجْمَلُ عَلَى تَعَدُّدِ قَوْلِهِ يُؤَيِّدُهُ ⁽¹²⁴¹⁾ اخْتِلَافُ الْعِبَارَاتِ الَّتِي حَكَاهَا اللَّهُ عَنْهُ فِي الْقُرْآنِ. قَوْلُهُ: (إِنَّ هَذَا الصَّنِيعَ لِحِيلَةٌ.... إلخ) إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ تَمْوِيهًا عَلَى النَّاسِ، وَكَذَا تَقْيِيدَهُ الْإِبْرَاهِيمَ بِقَوْلِهِ قَبْلَ أَنْ آذَنَ لَكُمْ تَمْوِيهِ يَرِيهِمْ أَنَّهُمْ مَا غَلَبُوا وَمَا بَهَرْتَهُمُ الْحُجَّةُ. قَوْلُهُ: (مِنْ كُلِّ شَقٍّ طَرَفًا)، أَيُّ: طَرَفًا مُّغَايِرًا لَمَّا قُطِعَ مِنَ الْآخِرِ اسْمًا وَرِسْمًا، فَإِذَا قُطِعَ مِنْ شَقٍّ يَدٌ مَثَلًا قُطِعَ مِنْ آخَرِ رَجُلٍ؛ فَالْجَارُ وَالْمَجْرُورُ فِي مَحَلِّ النَّصْبِ عَلَى الْحَالِ، أَيُّ: مُخْتَلَفَةٌ. قَوْلُهُ: (بِالْمَوْتِ لَا مُحَالَةَ) لَمَّا ذَكَرَ جَارِ اللَّهِ أَرْبَعَةَ أَوَاجِهٍ ⁽¹²⁴²⁾، وَكَانَ مَالُ الْأَوَّلِينَ وَاحِدًا جَعَلَهَا الْمُصَنِّفُ ثَلَاثَةً، وَلَا يَخْفَى أَنَّ مُجَرَّدَ كَوْنِ الْمَوْتِ مِمَّا لَا بَدَّ مِنْهُ مِنْ غَيْرِ كَوْنِ الْمَصِيرِ إِلَى ثَوَابِ اللَّهِ مَعَ الْفَرْقِ الظَّاهِرِ بَيْنَ مَوْتٍ وَمَوْتٍ سَيِّئًا بِمَا أَوْعَدَهُ فِرْعَوْنُ لَا يَكُونُ بَاعِثًا إِلَى اسْتِطَابَةِ النَّفْسِ بِوَعِيدِهِ، فَمَرَجَعَ الْأَوَّلُ مِمَّا ذَكَرَ أَيْضًا إِلَى الثَّانِي؛ فَالْوُجُوهُ فِي الْحَقِيقَةِ: اثْنَانِ لَا ثَلَاثَةٌ، ثُمَّ إِنَّ جَارِ اللَّهِ لَمْ يَذْكُرِ الثَّلَاثَ مِنَ الْوُجُوهِ الْأَرْبَعَةِ فِي الشُّعْرَاءِ، فَقِيلَ: لِأَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى هُنَاكَ: ﴿إِنَّا نَظْمَعُ﴾ الْآيَةُ لَا يَنَاسِبُهُ، لَا يَقَالُ: ⁽¹²⁴³⁾ الْقِصَّةُ وَاحِدَةٌ، غَايَتُهُ أَنَّهُ تَعَالَى لَمْ يَحْكُ هَهُنَا بَعْضَ مَا حَكَى هُنَاكَ عَنْهُمْ،

(1241) فِي نَسْخَةِ (ف): (يُرْشِدُكَ إِلَيْهِ) عَوَضًا عَنْ (يُؤَيِّدُهُ).

(1242) (الزُّخْرِيُّ، الْكَشَافُ، ج 2، 141).

(1243) فِي نَسْخَةِ (ف): (فَإِنْ قُلْتَ) عَوَضًا عَنْ (لَا يَقَالُ).

أَوْ إِنَّا مُنْقَلِبُونَ إِلَى رَبِّنَا وَثَوَابِهِ إِنْ فَعَلْتَ بِنَا ذَلِكَ، كَأَنَّهُمْ اسْتَطَابُوهُ شَغَفًا عَلَى لِقَاءِ اللَّهِ، أَوْ مَصِيرُنَا وَمَصِيرُكَ إِلَى رَبِّنَا فَيَحْكُمُ بَيْنَنَا.

﴿وَمَا تَنْقِمُ مِنَّا﴾ وما تُنْكِرُ مِنَّا.

﴿إِلَّا أَنْ ءَامَنَّا بِكَأَيِّتِ رَبِّنَا لَمَّا جَاءَتْنَا﴾ وهو خَيْرُ الْأَعْمَالِ وَأَصْلُ الْمَنَاقِبِ لَيْسَ بِمَا يَتَأْتَى لَنَا الْعُدُولُ عَنْهُ طَلَبًا لِمَرْضَاتِكَ، ثُمَّ فِرْعَوُا إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فَقَالُوا: ﴿رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا﴾ أَفْضُ عَلَيْنَا صَبْرًا يَغْمُرُنَا كَمَا يُفْرِغُ الْمَاءُ،

فَالْمَحْذُورُ لَازِمٌ؛ لِأَنَّا نَقُولُ: يَحْمِلُ ذَلِكَ عَلَى تَعَدُّدِ الْقَوْلِ وَالْقَائِلِ⁽¹²⁴⁴⁾، لَكِنْ بَقِيَ شَيْءٌ هُوَ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا تَنْقِمُ مِنَّا إِلَّا أَنْ ءَامَنَّا﴾.... إلخ لا يَنَاسِبُهُ أَيْضًا إِلَّا أَنْ يَخْصَّ صَمِيرٌ "مِنَّا" بغير فِرْعَوْنَ، فَكَذَا يَخْصُّ الضَّمِيرُ فِي "نَطْمَعُ"، وَلَعَلَّ حَدِيثَ التَّخْصِصِ حَدَاهُ إِلَى الْقَوْلِ بَعْدَ الْمُنَاسِبَةِ دُونَ عَدَمِ الْجَوَازِ.

وقوله: (بالموت لا محالة)، أي: لا حيلة في الخلاص عنه، أو لا تحوّل عنه، أو لا بدّ منه، يعنون: أن الموت يصيب كلّ أحد في وقته، بأيّ سبب قدر، وإن المقتول ميّت بأجله لا قبله، وهذا هو الوجه الرابع من الوجوه التي ذكرها جار الله.

وقوله: (وإنّا منقلبون.... إلخ) إشارة إلى الوجه الأوّل، والثالث منها جعلهما المصنّف واحدًا كما سبق.

وقوله: (أو مصيرنا ومصيرك إلى ربنا) هو الوجه الثالث منها، وقوله: (يحكم بيننا)، أي: ببيان أن الحقّ في يد من يجازي كلًّا بعمله؛ فهو تخويفٌ له بعذاب الآخرة في مقابلة تخويفه لهم بعذاب الدنيا.

قوله: (وما تَنْقِمُ مِنَّا) جعل نَقَمَ بمعنى: أنكر وعاب.

فقوله: (إلا أن آمنّا) في محلّ نصب على المفعول به لـ"تنقم"، وقد يجعل بمعنى: عذب وعاقب؛ فهو مفعول لأجله، أي: ما تُعَذِّبُنَا لشيءٍ إلّا لإيماننا، الجوهري⁽¹²⁴⁵⁾: "نقمت الأمر: إذا كرهته"، (وانتقم الله منه)، أي: عاقبه، والاسم [103/أ] منه: النّقمة.

(1244) في نسخة (ف): زيادة (فحكى هناك قول بعضهم وههنا قول بعضهم).

(1245) الجوهري، الصحاح، ج 5، 2045.

أَوْ صَبَّ عَلَيْنَا مَا يُطَهِّرُنَا مِنَ الْآثَامِ وَهُوَ الصَّبْرُ عَلَى وَعِيدِ فِرْعَوْنَ. ﴿وَتَوَقَّتَا مُسْلِمِينَ﴾ ثَابِتِينَ عَلَى الْإِسْلَامِ. قِيلَ إِنَّهُ فَعَلَ بِهِمْ مَا أَوْعَدَهُمْ بِهِ.

وقيل: إِنَّهُ لَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهِمْ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَنْتُمْ وَمَنِ اتَّبَعَكُمْ أَلْغُلِيُونَ﴾.

وَقَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِ فِرْعَوْنَ أَتَذَرُ مُوسَى وَقَوْمَهُ لِيُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَيَذَرَكَ وَآلِهَتَكَ قَالَ سَنُقَتِّلُ أَبْنَاءَهُمْ وَنَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَاهِرُونَ ﴿٥٧﴾

﴿وَقَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِ فِرْعَوْنَ أَتَذَرُ مُوسَى وَقَوْمَهُ لِيُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾ بِتَغْيِيرِ النَّاسِ عَلَيْكَ وَدَعْوَتِهِمْ إِلَى مُخَالَفَتِكَ.

﴿وَيَذَرَكَ﴾ عَطَفٌ عَلَى (يُفْسِدُوا)، أَوْ جَوَابُ الاسْتِفْهَامِ بِالْوَاوِ كَقَوْلِ الْخَطِيبَةِ:

أَلَمْ أَكُ جَارِكُمْ وَيَكُونُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ الْمَوَدَّةُ وَالْإِحْسَاءُ
عَلَى مَعْنَى أَيْكُونُ مِنْكَ تَرْكُ مُوسَى وَيَكُونُ مِنْهُ تَرْكُهُ إِيَّاكَ.

قوله: (أَوْ صَبَّ عَلَيْنَا مَا يُطَهِّرُنَا مِنَ الْآثَامِ) على ما ذكره من الوجهين يكون الصَّبْرُ استعارةً مَكْنِيَّةً، شَبَّهَ بِالماءِ فِي الغمرِ عَلَى الْأَوَّلِ، وَفِي التَّطْهِيرِ عَلَى الثَّانِي، وَالْإِفْرَاقِ استعارةً تَخْيِيلِيَّةً، وَكَذَا عَلَى مَا ذَكَرَهُ جَارِ اللَّهِ إِلَّا أَنَّهُ عَلَى الْأَوَّلِ يَكُونُ "أَفْرَغَ" استعارةً تَبْعِيَّةً تَصْرِيحِيَّةً قَرِيبَةً لِلْمَكْنِيَّةِ لَا تَخْيِيلِيَّةً، وَلَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ قَرِيبَتُهَا تَخْيِيلِيَّةً لَا أَنْ⁽¹²⁴⁶⁾ فِي الْآيَةِ عَلَى الْوَجْهَيْنِ استعارةً مَكْنِيَّةً وَتَخْيِيلِيَّةً فَقَطْ كَمَا فَهَمَهُ صَاحِبُ الْكَشَافِ، وَلَا أَنْ فِيهَا استعارةً تَبْعِيَّةً فَقَطْ⁽¹²⁴⁷⁾ كَمَا فَهَمَهُ التَّفَازِييُّ. قوله: (بِتَغْيِيرِ النَّاسِ عَلَيْكَ وَدَعْوَتِهِمْ إِلَى مُخَالَفَتِكَ) يَشِيرُ إِلَى أَنَّ الْإِفْسَادَ الَّذِي هُوَ إِخْرَاجُ الشَّيْءِ عَنِ الْإِعْتِدَالِ يَعْمُ الدِّينِيَّ وَالْدُّنْيَوِيَّ، وَقَوْلُهُ: (لِيُفْسِدُوا) أَمَا نَزَلَ مِنْزِلَةَ اللَّازِمِ، أَوْ حَذَفَ مَفْعُولُهُ قَصْدًا إِلَى تَعْمِيمِهِ لِكُلِّ نَوْعٍ، وَقَدْ يُقَدَّرُ الْمَفْعُولُ الْخَاصُّ، أَي: دِينَهُمْ. قوله: (عَطَفَ عَلَى يَفْسِدُوا) وَاللَّامُ لِلْعَاقِبَةِ، مِثْلُهُ فِي: ﴿لِيَكُونُوا لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾. قوله: (أَوْ جَوَابُ الاسْتِفْهَامِ بِالْوَاوِ) وَالنَّصَبُ؛ فَإِنَّ الْمُضَارِعَ كَمَا يَنْتَسِبُ بِإِضْمَارِهِ أَنْ بَعْدَ الْفَاءِ فِي جَوَابِ الْأَشْيَاءِ السَّتَةِ يَنْتَسِبُ بِإِضْمَارِهِ بَعْدَ الْوَاوِ، وَأُورِدَ بَيْتَ الْخَطِيبَةِ⁽¹²⁴⁸⁾؛ اسْتِشْهَادًا لِعَدَمِ ضَعْفِهِ.

(1246) فِي نَسْخَةِ (ف): (كَمَا فِي يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ لَا أَنْ) عَوَضًا عَنْ (إِلَّا أَنْ).

(1247) فِي نَسْخَةِ (ف): زِيَادَةُ (عَلَى الْأَوَّلِ).

(1248) فِي نَسْخَةِ (ف): (الْخَطِيبَةُ) عَوَضًا عَنْ (الْخَطِيبَةُ).

وَقُرِئَ بِالرَّفْعِ عَلَى أَنَّهُ عَطْفٌ عَلَى أَتَذَرُ أَوْ اسْتِثْنَاءٌ أَوْ حَالٌ.

وَقُرِئَ بِالسُّكُونِ كَأَنَّهُ قِيلَ: (يُفْسِدُوا وَيَذَرُكَ) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَصْدَقَ وَأَكُنْ﴾

قوله: (وَقُرِئَ بِالرَّفْعِ عَلَى أَنَّهُ عَطْفٌ عَلَى "أَتَذَرُ")، والمعنى: أَتَذَرُهُ أَوْ يَذَرُكَ، أي: أنطلق له ذلك، فالمستفهم المنكر في المعطوف أيضاً فعل فرعون.

قوله: (أَوْ اسْتِثْنَاءٌ أَوْ حَالٌ)، والتقدير: أَتَذَرُهُ وَهُوَ يَذَرُكَ، أَمَّا عَلَى ⁽¹²⁴⁹⁾ فتكون الجملة اسمية؛ لعدم جواز وقوع الفعلية وفعلها مضارع مثبت حالاً بالواو، وأَمَّا عَلَى الاستِثْنَاءِ؛ فَلأنَّ الاسمِيَّةَ هو المناسب للجملة المبتدأة، وليدلاً على الدوام؛ فيكون كالتأكيد للإنكار في ﴿أَتَذَرُ مُوسَى...﴾ إلخ، أي: تَذَرُهُ وعادته تركك وأهنتك ⁽¹²⁵⁰⁾، والجملة معترضة.

قوله: (بِالسُّكُونِ) لم يقل: بالجزم ⁽¹²⁵¹⁾؛ لاحتمال أن يكون السُّكُونُ للتخفيف؛ كقراءة أبي عمرو في: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ﴾ [البقرة: 67]، استثناءً للحركات المتواليات.

قوله: (كَأَنَّهُ قِيلَ: يَفْسِدُوا)، يعني: أَنَّهُ مِنْ قَبِيلِ الْعَطْفِ عَلَى الْمَعْنَى، وَيُقَالُ لَهُ أَيْضًا فِي غَيْرِ الْقُرْآنِ الْعَطْفُ عَلَى التَّوْهُمِ، فَإِنَّ جَوَابَ الاسْتِفْهَامِ قَدْ يَكُونُ مَجْزُومًا بِدُونِ الْفَاءِ، فَهَذَا كَأَنَّهُ كَذَلِكَ، فَعَطْفٌ عَلَيْهِ "يَذَرُكَ" بِالْجُزْمِ، كَمَا عَطْفُ "أَكُنْ" بِالْجُزْمِ عَلَى "مَا صَدَقَ" بِالنَّصْبِ؛ تَنْزِيلاً لَهُ مِنْزَلَةَ "أَصْدَقَ" بِالْجُزْمِ فَعَطْفٌ عَلَيْهِ وَأَكُنْ، وَقَدْ يُجْعَلُ مَعْطُوفًا عَلَى مَحَلِّ الْفَاءِ وَمَا بَعْدَهَا كَمَا فِي الْعَطْفِ فِي ﴿مَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَيَذَرُهُمْ﴾ بِالْجُزْمِ عَلَى قِرَاءَةِ الْأَخْوِينِ ⁽¹²⁵²⁾، وَرَدَّهُ ابْنُ هِشَامٍ فِي مَغْنِيِّ اللَّيِّبِ ⁽¹²⁵³⁾.

(1249) في نسخة (ف): زيادة (الحال).

(1250) في نسخة (ف): زيادة (على التعليل).

(1251) في نسخة (ف): زيادة (مع أن السكون من ألقاب البناء).

(1252) الأخوان هما: حمزة والكسائي؛ لأنها من الكوفة ولاشتراكها في القراءة في بعض الأصول جعل هذا الوصف دالاً عليهما.

(1253) قال ابن هشام: ،وَيَرِدُهُ أَنَّهَا يَسْلُمَانُ أَنَّ الْجُزْمَ فِي نَحْوِ: أَتَيْنِي أَكْرَمَكَ بِإِضْمَارِ الشَّرْطِ فَلَيْسَتْ الْفَاءُ هُنَا وَمَا بَعْدَهَا فِي مَوْضِعِ جُزْمٍ؛ لِأَنَّ مَا بَعْدَ الْفَاءِ مَنْصُوبٌ بِأَنَّ مِضْمَرَهُ وَأَنَّ وَالْفِعْلُ فِي تَأْوِيلِ مَصْدَرٍ مَعْطُوفٍ عَلَى مَصْدَرٍ مَتَوَهَّمٍ مِمَّا تَقْدِمُ فَكَيْفَ تَكُونُ الْفَاءُ مَعَ ذَلِكَ فِي مَوْضِعِ الْجُزْمِ وَلَيْسَ بَيْنَ الْمَفْرُودِينَ الْمُتَعَاطِفِينَ شَرْطٌ مُقَدَّرٌ وَيَأْتِي الْقَوْلَانِ فِي قَوْلِ الْهَذَلِيِّ:

﴿وَالْهَتَكَ﴾ مَعْبُودَاتِكَ قِيلَ كَانَ يَعْبُدُ الْكَوَاكِبَ.

وقيل: صَنَعَ لِقَوْمِهِ أَصْنَامًا وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَعْبُدُوهَا تَقَرُّبًا إِلَيْهِ، وَلِذَلِكَ قَالَ: ﴿أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى﴾ وَقُرِئَ (إِلَاهَتَكَ) أَي: عِبَادَتِكَ.

﴿قَالَ﴾ ﴿فِرْعَوْنُ﴾ ﴿سَنَقْتُلُ أَبْنَاءَهُمْ وَنَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ﴾ كَمَا كُنَّا نَفْعَلُ مِنْ قَبْلُ لِيَعْلَمَ أَنَّا عَلَى مَا كُنَّا عَلَيْهِ مِنَ الْقَهْرِ وَالْغَلْبَةِ، وَلَا يَتَوَهَّمُ أَنَّهُ الْمَوْلُودُ الَّذِي حَكَمَ الْمُنَجِّمُونَ وَالْكَهَنَةُ بِدَهَابِ مُلْكِنَا عَلَى يَدِهِ. وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَنَافِعٌ سَنَقْتُلُ بِالتَّخْفِيفِ.

﴿وَأَنَا فَوْقَهُمْ قَاهِرُونَ﴾ غَالِبُونَ وَهُمْ مَقْهُورُونَ تَحْتَ أَيْدِينَا.

قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَأَصْبِرُوا إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴿٣٨﴾ قَالُوا أَوِذْنَا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَأْتِيَنَا وَمِنْ بَعْدِ مَا جِئْتَنَا قَالَ عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ﴿٣٩﴾

﴿قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَأَصْبِرُوا﴾ لَمَّا سَمِعُوا قَوْلَ فِرْعَوْنَ وَتَضَجَّرُوا مِنْهُ تَسْكِينًا لَهُمْ ﴿إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾ تَسْلِيَةً لَهُمْ وَتَقْرِيرٌ لِلْأَمْرِ بِالْإِسْتِعَانَةِ بِاللَّهِ.....

قوله: (وقرئ: إلهتك)⁽¹²⁵⁴⁾، قراءة ابن عباس وابن مسعود والشَّعْبِيّ وَالضَّحَّاك، وصوبه مجاهد⁽¹²⁵⁵⁾؛ لَأَنَّهُ كَانَ يُعْبَدُ وَلَا يَعْبُدُ إِلَّا يَرَى إِلَى قَوْلِهِ: ﴿مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي﴾ [القصص: 38]، وَأَمَّا قِرَاءَةُ الْعَامَّةِ ﴿وَالْهَتَكَ﴾ بِلَفْظِ الْجَمْعِ؛ فَقَدْ يُؤَوَّلُ بِأَنَّ الْمُرَادَ الْإِلَهَةَ الَّتِي شَرَعَ لَهُمْ عِبَادَتَهَا، وَجَعَلَ نَفْسَهُ الْإِلَهَ الْأَكْبَرُ. وَقِيلَ: الْأَقْرَبُ أَنَّهُ كَانَ دَهْرِيًّا مُنْكَرًا لِلصَّانِعِ، وَكَذَا قَوْمُهُ، وَإِلَّا فَلَا يَعْتَقِدُ الْعَاقِلُ فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ خَالِقُ السَّمَوَاتِ [103/ب] وَالْأَرْضِ، وَكَذَا الْجَمْعُ الْعَظِيمُ مِنَ الْعُقُلَاءِ لَا يَعْتَقِدُونَ فِيهِ ذَلِكَ؛ فَلَا يَبْعُدُ أَنْ يَقُولَ: مَدْبَرُ هَذَا الْعَالَمِ السُّفْلِيِّ هُوَ الْكَوَاكِبُ؛ لَمَّا رَأَى تَأْثِيرَهَا فِيهِ، وَأَنَا

فَأَبْلُوْنِي بِلَيْتِكُمْ لَعَلِّي أَصَالِحُكُمْ وَأَسْتَدْرَجُ نَوْبًا

أَي: نَوَايَ، وَكَذَلِكَ اخْتَلَفَ فِي نَحْوِ: قَامَ الْقَوْمُ غَيْرُ زَيْدٍ وَعَمْرًا بِالنَّصْبِ. وَالصَّوَابُ: أَنَّهُ عَلَى التَّوَهُّمِ وَأَنَّهُ مَذْهَبُ سَيِّبَوْنِهِ لِقَوْلِهِ: لِأَنَّ غَيْرَ زَيْدٍ فِي مَوْضِعٍ إِلَّا زَيْدًا وَمَعْنَاهُ فَشَبَّهَهُ بِقَوْلِهِمْ..

ابن هشام، مغني اللبيب، ص 620.

(1254)، إلهتك، مصدر من ياله.

(1255) ابن جرير، جامع البيان، ج 13، 39.

المخدوم الربِّي لكم، والواجب: عبادته عليكم، ومعنى قوله: ﴿أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى﴾ [النازعات:
24] أنا الربِّي لكم، والمنعم عليكم، وقوله: ﴿مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي﴾ [القصص: 38]، لا
أعلم لكم أحداً يجب عليه عبادته إلا أنا.



.....والتَّثَبُّتُ فِي الْأَمْرِ. ﴿وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ وَعَدُّهُمْ بِالنَّصْرَةِ وَتَذَكُّيرٌ لِمَا وَعَدَهُمْ مِنْ إِهْلَاكِ الْقَبْطِ وَتَوْرِثِهِمْ دِيَارَهُمْ وَتَحْقِيقُ لَهُ. وَقُرِئَ «وَالْعَاقِبَةُ» بِالنَّصْبِ عَطْفٌ عَلَى اسْمِ إِنَّ وَاللَّامُ فِي الْأَرْضِ تَحْتَمِلُ الْعَهْدَ وَالْجِنْسَ.

﴿قَالُوا﴾ أَيُّ بَنُو إِسْرَائِيلَ. ﴿أَوَذِينَا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَأْتِيَنَا﴾ بِالرَّسَالَةِ بِقَتْلِ الْأَنْبَاءِ ﴿وَمِنْ بَعْدِ مَا جِئْتَنَا﴾ بِإِعَادَتِهِ. ﴿قَالَ عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَنْ يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ تَصْرِيحًا بِمَا كَتَبَ عَنْهُ أَوَّلًا لَمَّا رَأَى أَنَّهُمْ لَمْ يَتَسَلَّوْا بِذَلِكَ، وَلَعَلَّهُ أَتَى بِفِعْلِ الطَّمَعِ لِعَدَمِ جَزْمِهِ بِأَنَّهُمْ الْمُسْتَخْلِفُونَ بِأَعْيَانِهِمْ أَوْ أَوْلَادِهِمْ. وَقَدْ رُوِيَ أَنَّ مِصْرَ إِنَّمَا فُتِحَ لَهُمْ فِي زَمَنِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ﴿فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾ فَيَرَى مَا تَعْمَلُونَ مِنْ شُكْرِ وَكُفْرَانٍ وَطَاعَةٍ وَعِصْيَانٍ فَيَجَازِيكُمْ عَلَى حَسَبِ مَا يُوجَدُ مِنْكُمْ.

قوله: (والتثبت في الأمر) بالجر عطف على "الاستعانة بالله"، أي: قال لهم: ﴿إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ....﴾ إلخ تسليّةً بالكناية عن أَنَّ مُلْكَ مِصْرَ سَيَنْزِعُ عَنْ أَيْدِي الْقَبْطِ، "وتقريرًا"، أي: تقويةً للأمر بالاستعانة بالله، "والأمر بالتثبيت"، أي: بالصبر في الأمر بالاستعانة ⁽¹²⁵⁶⁾، وشأنه فالأول: واحد الأوامر، والثاني: واحد الأمور. قوله ⁽¹²⁵⁷⁾: (بإعادته) جعلوا وعيده بها بمنزلة وقوعها؛ لقوته القاهرة ⁽¹²⁵⁸⁾. قوله: (تصريحًا بما كتبه عنه أولًا)، يعني: كتبه بقوله: ﴿إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ﴾ الآية تعليلًا للأمر بالاستعانة بالله والصبر عن أَنَّ أَرْضَ مِصْرَ القاهرة تُنزع من أيدي القبط إلى أيدي آخرين، وأوهم أَنَّهُم السَّبْطُ ثُمَّ كَتَبَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ عَنْ أَنَّهُمْ هُمْ؛ لِأَنَّهُم الْأَتَقِيَاءُ مَعَ احْتِمَالِ أَنْ يَجِيءَ بِأَتَقِيَاءَ غَيْرِهِمْ، ثُمَّ صَرَّحَ بِمَا رَمَزَ إِلَيْهِ أَنَّهُمْ لَمْ يَتَسَلَّوْا بِذَلِكَ فَقَالَ: ﴿عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَنْ يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ﴾ الآية، وأتى بكلمة: الطَّمَعُ؛ لعدم جزمه بِأَنَّهُم الْمُسْتَخْلِفُونَ بِأَعْيَانِهِمْ وَأَوْلَادِهِمْ، أَلَا يَرَى إِلَى مَا رُوِيَ أَنَّ مِصْرَ فُتِحَ فِي زَمَنِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقِيلَ: لِلتَّادُّبِ فِي الْأَخْبَارِ عَنِ الْآتِي، وَإِنْ كَانَ بُوْحِي مِنْ عَلَامِ الْغُيُوبِ، وَقِيلَ: "عَسَى" فِي مِثْلِ هَذَا الْمَقَامِ تَحْقِيقٌ وَتَأْكِيدٌ لَا مَجَرَّدُ تَوَقُّعٍ وَرَجَاءٍ، ثُمَّ إِنْ شِئْتَ فَاجْعَلِ الْكِنَايَةَ وَاحِدَةً هِيَ الْحَاصِلَةُ مِنْ مَجْمُوعِ الْقَرِيئَتَيْنِ، فَتَأْمَلْ. قوله: (يرى ما تعملون من شكر وكفران) جعل النظر بمعنى الرؤية، أي: انكشاف المبصرات لا بآلة مع شرائطه، وَلَكِ أَنْ تَجْعَلَهُ بِمَعْنَى الْعِلْمِ؛ بِأَنَّهُ وَقَعَ مِنْكُمْ عَمَلٌ كَذَا، "شكر أو كفر" فيجازيكم على حسب ما وجد منكم.

(1256) في نسخة (ف): (الاستعارة) عوضًا عن (بالاستعانة).

(1257) في نسخة (ف): سقطت (قوله).

(1258) في نسخة (ف): زيادة (فكأنه فعلها).

وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ وَنَقْصٍ مِّنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴿٣٦﴾ فَإِذَا جَاءَتْهُمْ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَى وَمَنْ مَّعَهُٓ إِلَّا إِنَّمَا ظَنَرُوهُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٧﴾ وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ ﴿٣٨﴾ بِالْجُدُوبِ لِفَلَّةِ الْأَمْطَارِ وَالْمِيَاهِ، وَالسَّنَّةُ غَلَبَتْ عَلَى عَامِ الْقَحْطِ لِكَثْرَةِ مَا يُذَكَّرُ عَنْهُ وَيُورَخُ بِهِ، ثُمَّ اشْتَقَّ مِنْهَا فَقِيلَ أَسَنَتِ الْقَوْمُ إِذَا قُحِطُوا. ﴿٣٩﴾ وَنَقْصٍ مِّنَ الثَّمَرَاتِ ﴿٤٠﴾ بِكَثْرَةِ الْعَاهَاتِ. ﴿٤١﴾ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴿٤٢﴾ لِكَيْ يَتَنَبَّهُوا عَلَى أَنَّ ذَلِكَ بِشُؤْمِ كُفْرِهِمْ وَمَعَاصِيهِمْ فَيَتَّعِظُوا، أَوْ تَرَقُّ قُلُوبُهُمْ بِالشَّدَائِدِ فَيَفْرَعُوا إِلَى اللَّهِ وَيَرْغَبُوا فِيهَا عِنْدَهُ.

قوله: (ثُمَّ اشْتَقَّ مِنْهَا، فَقِيلَ: أَسَنَتِ الْقَوْمُ: إِذَا قُحِطُوا) فتأوَّه حينئذ تاء السَّنَّة، ويوافقه ما نقل عن الفارسي⁽¹²⁵⁹⁾: "أَنَّ السَّنَّةَ تَحْيِي بِمَعْنَى الْعَامِ وَالْحَوْلِ، وَبِمَعْنَى: الْجُدْبِ، وَغَلَبَتْ عَلَى زَمَانِ الْجُدْبِ حَتَّى صَارَ بِالْغَلَبَةِ؛ كَالْعَلَمِ، وَلِذَلِكَ اشْتَقُّوا مِنْ لَفْظِ السَّنَّةِ، فَقَالُوا: أَسَنَتِ الْقَوْمُ" انتهى، والمفهوم من كلام الجوهرى⁽¹²⁶⁰⁾: أَنَّهُ جِيءَ بِهَا لِلْفَرْقِ بَيْنَ أَسْنَى الْقَوْمِ بِمَعْنَى: لَبَثُوا فِي مَوْضِعِ سَنَةٍ، وَبَيْنَهُ إِذَا أَصَابَهُمُ الْجُدْبُ، وَقَالَ الْمَازِنِيُّ⁽¹²⁶¹⁾: "هَذَا شَاذٌ لَا يُقَاسُ عَلَيْهِ"، وَقَالَ الْفَرَّاءُ⁽¹²⁶²⁾: "تَوَهَّمُوا أَنَّ الْهَاءَ أَصْلِيَّةٌ؛ إِذَا وَجَدُوهَا ثَالِثَةً فَقَلَّبُوهَا تَاءً". قوله: (أَوْ تَرَقُّ قُلُوبُهُمْ) عطف على "كَيْ يَتَنَبَّهُوا" فكلُّ منهما حال كونه معنيًا بشيءٍ تعليلٌ للتذكير المفسَّر بالتفكُّر، فَإِنْ قُلْتُ: لَمْ يَحْمَلْ كَلَامُهُ عَلَى كَوْنِ الْإِتِّعَازِ تَفْسِيرًا لِلتَّذْكِيرِ، وَذَكَرَ التَّنْبِيهُ لَتَوْقُفِ الْإِتِّعَازِ عَلَيْهِ؟ قُلْتُ: لِأَنَّهُ حِينَئِذٍ إِمَّا أَنْ يُعْطَفَ "أَوْ يَرِقَ" عَلَى "يَتَنَبَّهُوا" أَوْ عَلَى "يَتَّعِظُوا"، فَعَلَى الْأَوَّلِ: يَلْزَمُ أَنْ يُفَسَّرَ التَّذْكِيرُ بِالْفَرْعِ، وَعَلَى الثَّانِي: يَلْزَمُ أَنْ يُفَسَّرَ بِالرَّقَّةِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، وَقَسَّ عَلَيْهِ حَالُ كَوْنِ التَّنْبِيهِ تَفْسِيرًا لِلتَّذْكِيرِ [104/أ]، وَالْإِتِّعَازُ تَفْرِيعًا عَلَيْهِ، وَبِالْجُمْلَةِ: كَلَامُهُ هَهُنَا لَا يَخْلُوْنَ عَنْ تَشَوُّشٍ؛ فَلَوْ قَالَ: "لِكَيْ يَتَنَبَّهُوا أَنَّ ذَلِكَ بِسُوءِ كُفْرِهِمْ... إلخ" أَوْ "يَتَّعِظُوا فَيَرْقُ قُلُوبُهُمْ"⁽¹²⁶³⁾، فَيَفْرَعُوا إِلَى اللَّهِ... إلخ" حَتَّى يَكُونَ إِشَارَةً إِلَى مَعْنِيِ التَّذْكِيرِ؛ فَإِنَّهُ يُفَسَّرُ بِكُلِّ مَنِهَا كَانَ أُولَى.

(1259) أبو علي الفارسي، الحجة للقراء السبعة، ج 2، 369.

(1260) الجوهرى، الصحاح، ج 6، 2384.

(1261) في نسخة (ف): زيادة (قال: والسنة إذا قلته بالهاء وجعلت نقصانه الواو فهو من هذا الباب، أي: من الناقص

تقول: السني القوم يسنون اسناء إذا لبثوا في موضع سنة، واستنوا إذا أصابتهم الجدوبة بقلب الواو تاء للفرق بينهما).

(1262) لم أجد كلام المازني والفراء في المصادر التي بين يدي.

(1263) في نسخة (ف): زيادة (وتلين).

﴿ فَإِذَا جَاءَتْهُمْ الْحَسَنَةُ ﴾ مِنْ الْخَصْبِ وَالسَّعَةِ.

﴿ قَالُوا لَنَا هَذِهِ ﴾ لِأَجْلِنَا وَنَحْنُ مُسْتَحِقُّوهَا. ﴿ وَإِنْ نُصِبْهُمْ سَيِّئَةً ﴾ جَذْبٌ وَبَلَاءٌ. ﴿ يَطَّيَّرُوا

بِمُوسَى وَمَنْ مَعَهُ ﴾ يَتَشَاءُ مُوَاهِمٌ.

قوله: (من الخصب والسعة) تمثيل ببعض جزئيات الحسنة المطلقة، كأنه قال: ونظائرهما فلا ينافي ذلك تعريفها بلام الجنس. قوله⁽¹²⁶⁴⁾: (لأجلنا ونحن مستحقوها) جعل اللام للأجل، وهو أحد معانيها، وقوله: "نحن مستحقوها" بيان لوجه كون الحسنة لأجلهم، ولو قال: "نحن مستحقوها" بكلمة: "أو"؛ ليكون إشارة إلى جواز إرادة معنى آخر له، فإن الاستحقاق أحد معانيها أيضًا كان أولى، وقال جار الله: "أي هذه مختصة بـ"نا" و"نحن مستحقوها" أراد به التخصيص الحاصل من تقديم الجار، وقوله: "نحن مستحقوها" على إرادة التخصيص أيضًا؛ بيان لوجه التخصيص لا أن اللام فيه للاختصاص؛ لأن ذلك استفيد من قوله: "واللام مثلها في الجلل للفرس"، وليس المراد أنها مثلها⁽¹²⁶⁵⁾ في كونها للجنس كما توهمه التفتازاني؛ لبُعده عن الفهم. فتأمل⁽¹²⁶⁶⁾. قوله: (يتشاءموا بهم) وأصله على ما ذكره الأزهري⁽¹²⁶⁷⁾ وغيره: أن العرب إذا خرجوا لمقاصدهم وطار طير ذات اليسار يتشاءمون به، وكذا بنعيق غرابها إلى غير ذلك؛ فسمي الشؤم طيرًا وطائرًا، والتشاءم تطييرًا.

(1264) في نسخة (ف): سقطت (قوله).

(1265) في نسخة (ف): (ولو جعلنا للاستحقاق فإنه أحد معانيها أورد كلمة، أو، عوضًا عن الواو؛ ليكون إشارة إلى جواز كونها بكلٍ منها كان أولى، وفي الكشف: أي: هذه مختصة بنا ونحن مستحقوها أراد به التخصيص الحاصل من تقديم الجار والمجرور، وجعل اللام للاستحقاق، فافهم، وفيه اللام مثلها في قولك: الجلل للفرس، يريد أنها للاستحقاق، كما في هذا المثال، كما ذكر في بعض كتب النحو لا أن لام التعريف في الحسنة مثلها) عوضًا عن (ولو قال: نحن مستحقوها بكلمة، أو؛ ليكون إشارة إلى جواز إرادة معنى آخر له، فإن الاستحقاق أحد معانيها أيضًا كان أولى، وقال جار الله: أي: هذه مختصة بنا ونحن مستحقوها أراد به التخصيص الحاصل من تقديم الجار، وقوله: ونحن مستحقوها على إرادة التخصيص أيضًا بيان لوجه التخصيص لا أن اللام فيه للاختصاص؛ لأن ذلك استفيد من قوله: واللام مثلها في الجلل للفرس، وليس المراد أنها مثلها).

(1266) في نسخة (ف): سقطت (فتأمل).

(1267) الأزهري، تهذيب اللغة، ج 14، 11.

ويَقُولُوا: ما أَصَابَتْنا إِلَّا بِشُؤْمِهِمْ، وَهَذَا إِغْرَاقٌ فِي وَضْفِهِمْ بِالْغَبَاوَةِ وَالْفَسَاوَةِ، فَإِنَّ الشَّدَائِدَ تُرَقِّقُ الْقُلُوبَ وَتُذَلِّلُ الْعَرَائِكَ وَتُزِيلُ التَّمَأْسُكَ سَبِيًّا بَعْدَ مُشَاهَدَةِ الْآيَاتِ، وَهَمَّ لَمْ تُؤَثِّرْ فِيهِمْ بَلْ زَادُوا عِنْدَهَا عُتُوتًا وَانْهِيَاً فِي الْغَيِّ، وَإِنَّمَا عَرَفَ الْحَسَنَةَ وَذَكَرَهَا مَعَ أَدَاةِ التَّحْقِيقِ لِكَثْرَةِ وَقُوعِهَا، وَتَعَلَّقَ الْإِرَادَةُ بِإِحْدَائِهَا بِالذَّاتِ، وَنَكَرَ السَّيِّئَةَ وَأَتَى بِهَا مَعَ حَرْفِ الشَّكِّ لِنُدُورِهَا وَعَدَمِ الْقَصْدِ لَهَا إِلَّا بِالتَّبَعِ.

قوله⁽¹²⁶⁸⁾: (وإنما عرف الحسنة وذكرها مع أداة التحقيق... إلخ) تحقيق المقام يستدعي نوعَ بسطٍ في الكلام، وهو أن عادة الله جرت على أن يفيض على عباده من أنواع نعمه من غير أن يكون فيهما ما يستوجب شيئاً منها، ولهذا كان النعم أكثر من النقم، ومن المعلوم: أن كثرتها يكون سبباً لحضورها في الأذهان، فناسب ذلك أن تُعرَفَ الحسنة في الآية بلام الجنس المسمى بالعهد الذهني الدال على حضور المهية في الذهن، ثم ما كثر وقوعه يكون كالمقطوع بوجوده؛ فاستعمل مع كلمة: "إذ" الدالة على الجزم بوقوع الشرط، ثم لما كانت السَّيِّئَةُ نادرة بالنسبة إلى الحسنة نُكِّرت، أي: خَلَّتْ عن حرف التعريف واستُعْمِلَتْ مع كلمة إن الدالة على الشك في وقوع الشرط⁽¹²⁶⁹⁾، في المفتاح⁽¹²⁷⁰⁾: ولذلك، أي: ولكون الحسنة المطلقة كثيرة الوقوع عُرِّفَتْ؛ ذهاباً بها إلى كونها معهودة، أو تعريف جنس، والأول أقضى بحق البلاغة، يعني: عُرِّفَتْ عهداً للذهاب على كونها معهودة، أو تعريف جنس وأراد بالتعريف الجنسي: مذهب الجمهور، وهو العهد الذهني دون لام الطَّبيعَةِ؛ لأنَّ المقام ينبو عنه، وأراد بالتعريف العهدي: ما هو أقرب إلى الصواب عنده، وهو أن يكون تعريف الحقيقة، والجنس أحد قسمي تعريف العهد، وهو أن يكون الحقيقة حاضرة في الذهن تحقيقاً أو تقديرًا؛ بتنزيلها منزلة الحاضر بوجه من الوجوه الخطابية التي منها⁽¹²⁷¹⁾: كثرة دَوْرانها فيما بينهم كما في الحسنة. والقسم الآخر: أن يكون الحاضر حصّة منها تحقيقاً أو تقديرًا، وجعل كون تعريف الحقيقة ما صوّبه أقضى لحق البلاغة؛ لدلالته على اعتبار أن [104/ب] الحسنة المطلقة لكثرة دَوْرانها فيما بينهم صارت بمنزلة الحاضر المعهود؛ كأنها نُصِبَ أعينهم،

(1268) في نسخة (ف): سقطت (قوله).

(1269) في نسخة (ف): زيادة (مدخولها لا ما ندر وقوعه يكون كالمشكوك وقوعه فيدل وقوعها على تقليلها وعدم شمولها للأنواع كالحسنة).

(1270) السكاكي، مفتاح العلوم، ص. 241.

(1271) في نسخة (ف): زيادة (جملتها).

﴿ أَلَا إِنَّمَا طَيَّرَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ أي: سَبَبُ خَيْرِهِمْ وَشَرِّهِمْ عِنْدَهُ وَهُوَ حُكْمُهُ وَمَشِيئَتُهُ، أَوْ سَبَبُ شُؤْمِهِمْ عِنْدَ اللَّهِ وَهُوَ أَعْمَالُهُمُ الْمَكْتُوبَةُ عِنْدَهُ، فَإِنَّمَا الَّتِي سَاقَتْ إِلَيْهِمْ مَا يَسُوؤُهُمْ.

وَقُرِئَ «إِنَّمَا طَيَّرَهُمْ» وَهُوَ اسْمُ الْجَمْعِ.

وَقِيلَ: هُوَ جَمْعٌ.

﴿ وَلَكِنْ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ أَنَّ مَا يُصِيبُهُمْ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى أَوْ مِنْ شُؤْمِ أَعْمَالِهِمْ.

وَقَالُوا مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِ مِنْ آيَةٍ لِّتَسْحَرَنَا بِهَا فَمَا نَخْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ ﴿١٣٦﴾ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الطُّوفَانَ وَالْجُرَادَ وَالْقُمَّلَ وَالضَّفَادِعَ وَالْذَّمَ آيَاتٍ مُّفَصَّلَاتٍ فَاسْتَكْبَرُوا وَكَانُوا قَوْمًا مُّجْرِمِينَ ﴿١٣٧﴾

وليس في العهد الذهني هذه المرتبة.

قوله: (أي: سبب خيرهم وشَرِّهم) ذَكَرَ لِلطَّائِرِ تَفْسِيرَيْنِ، وَلَعَلَّ وَجْهَ الْأَوَّلِ: أَنَّ أَصْلَ التَّطْيِيرِ كَمَا قَالَ بَعْضُهُمْ: أَنْ يَفَرَّقَ الْمَالُ وَيَطِيرَ بَيْنَ الْقَوْمِ؛ فَيَطِيرُ لِكُلِّ أَحَدٍ نَصِيبُهُ، ثُمَّ أُطْلِقَ عَلَى النَّصِيبِ الشَّيْءُ بِالْغَلْبَةِ، فَمَعْنَى: "طَائِرُهُمْ خَطَّاهُمْ"، وَ"مَا طَارَ لَهُمْ فِي الْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ مِنَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ"، وَقَدَّرَ الْمَضَاعِفَ لِقَوْلِهِ: "عِنْدَ اللَّهِ"، وَلَوْ جَعَلَ بِمَعْنَى مَنْ قَبْلَهُ لَمْ يَخْتَجِ إِلَى التَّقْدِيرِ.

ووجه الثاني: أَنَّ التَّطْيِيرَ فِي "يَطَيَّرُوا بِمَعْنَى التَّشَاوُمِ بِلا خِلَافٍ.

فَالْمُنَاسِبُ: أَنَّ يَفْسَرَ الطَّائِرَ بِالشُّؤْمِ لَمَّا تَقَدَّمَ مِنَ الْأَزْهَرِيِّ: أَنَّ الْعَرَبَ تَسْمِي التَّشَاوُمِ تَطْيِيرًا، وَالشُّؤْمَ طَيْرًا⁽¹²⁷²⁾؛ لِتَشَاوُؤِهِمْ بِبَارِحِهَا، وَبِنَعِيقِ غُرَابِهَا، وَمَعْنَى كَوْنِ أَعْمَالِهِمْ عِنْدَ اللَّهِ: كَوْنُ كِتَابِ أَعْمَالِهِمْ عِنْدَهُ. وَقَوْلُهُ: "فَإِنَّمَا"، أَي: أَعْمَالُهُمْ سَاقَتْ إِلَيْهِمْ مَا يَسُوؤُهُمْ بَيَانٌ لِلْسَّبَبِيَّةِ، وَأَنَّ الشَّأْمَةَ، بِمَعْنَى: الْمَسَاءَةِ، وَمَا يَسُوؤُهُمْ: هُوَ مَا أَصَابَهُمْ مِنَ الْجَدْبِ وَالْبَلَاءِ فِي الدُّنْيَا، وَالْعَذَابِ فِي الْآخِرَةِ.

قوله: (اسم الجمع)، أَي: اسْمُ جَمْعِ الطَّائِرِ، وَقِيلَ: جَمَعَهُ كَصَحْبٍ وَصَاحِبٍ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ⁽¹²⁷³⁾: "الطَّائِرُ جَمْعُهُ: طَيْرٌ، وَجَمْعُ الطَّيْرِ: طُيُورٌ وَأَطْيَارٌ. وَقِيلَ: الطَّيْرُ أَيْضًا يَقَعُ عَلَى الْوَاحِدِ". انْتَهَى.

يَحْتَمِلُ أَنْ يَرِيدَ أَنَّهُ جَمَعَهُ، أَوْ أَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ جَمْعِهِ، وَالثَّانِي أَظْهَرَ.

(1272) فِي نَسْخَةِ (ف): زِيَادَةُ (وَطَائِرُ).

(1273) الْجَوْهَرِيُّ، الصَّحَاحُ، ج 2، 727.

﴿ وَقَالُوا مَهْمَا ﴾ أصلها ما الشرطية ضُمَّتْ إِلَيْهَا ما الزائدة للتأكيد، ثُمَّ قُلِبَتْ إِلَيْهَا هاءٌ اسْتِثْقَالًا لِلتَّكْرِيرِ.
وَقِيلَ مُرَكَّبَةٌ مِنْ مَهٍّ الَّذِي يَصَوْتُ بِهِ الْكَافُ وَمَا الْجَزَائِيَّةُ وَحُلُّهَا الرَّفْعُ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ أَوْ النَّصْبِ بِفِعْلِ يَفْسَرُهُ. ﴿
تَأْتِنَا بِهِ ﴾ أَيُّ أَيُّ شَيْءٍ تَحْضُرُنَا تَأْتِنَا بِهِ. ﴿ مِنْ ءَايَةٍ ﴾ بَيَانٌ لِمَهْمَا،

قوله: (أصلها "ما" الشرطية... إلخ) اختار الشيخان كونها مركبة من "ما" الشرطية، و"ما" الزائدة؛ للتأكيد حملاً على نظائرها؛ كأينما وحيثما لا من شرطيتين كررت للتأكيد، كما ذهب إليه البعض لا بسيطة كما قاله البعض، وفي مغني اللبيب ⁽¹²⁷⁴⁾: "هي بسيطة لا مركبة من "مه" و"ما" الشرطية، ولا من "ما" الشرطية و"ما" الزائدة، قوله: (ضُمَّتْ إِلَيْهَا "ما" الزائدة للتأكيد)، أي: لتأكيد معنى الشرط، وفي المفتاح ⁽¹²⁷⁵⁾: "ومهما أعم، أي: من "ما" قال الله تعالى: ﴿ وَقَالُوا مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِ مِنْ ءَايَةٍ ﴾ الآية، ووجهه إذا قدر الأصل "ما ما" ظاهر". انتهى، يريد أن "مهما" أشدُّ وأقوى من "ما"، يعني: أنه عمَّ كلَّ شيءٍ إلاَّ أنه قد يَخَصُّ بخلاف "مهما"؛ فإنه لا يَخَصُّ؛ لأنَّ "ما" مزيدة؛ لزيادة التعميم بالمعنى المذكور، كذا في الشروح؛ فإنَّ حَمْلَ تأكيد معنى الشرط على هذا المعنى فيها، وإلاَّ فلك أن تحمل التأكيد في كلام المصنّف عليه، وكلام جار الله صريحٌ في الأوَّل.

قوله: (وقيل: مركبة من "مه" الذي يصوت به الكاف) بتشديد الفاء، يعني: الذي هو من أسماء الأفعال، بمعنى: اسكت، وقوله: (وما الجزائية)، أي: الشرطية، عطف على من "مه"، وقيل: لا تركيب فيها ههنا، بل كأنهم قالوا له: "مه" بمعنى: اكفف، ثم استأنفوا: "ما تأتينا به"، ويعزى هذان إلى الكسائي، وردَّ بأنَّ ذلك قد يأتي في موضع لا زجر فيه، والثاني: بأنَّ كتابتها مُتَّصِلَةٌ، وذلك ينفي كون كُلٍّ منهما كلمة مستقلة.

قوله: (أي: أيما شيء تحضرنا تأتينا به) فهو من باب الإضمار على شريطة التفسير، وقدّر العامل مؤخر الصدارة (مهما)، ولكون الباء في "به" للتعدية قدّر المفسر متعدّيًا [105/أ]، ولم يقدّره من جنس المفسر، فلم يقل: توتينا؛ لتعيين المراد بالإيتاء، وهو الإحضار؛ فإنه يجيء أيضاً بمعنى الإعطاء.

(1274) ابن هشام، مغني اللبيب، ص 436.

(1275) السكاكي، مفتاح العلوم، ص 243.

وإنما سَمَّوْهَا آيَةً عَلَى زَعْمِ مُوسَى لَا لِاعْتِقَادِهِمْ وَلِدَلِّكَ قَالُوا: ﴿لِتَسْحَرْنَا بِهَا فَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿أَيُّ لِتَسْحَرِ بِهَا أَعَيْنَا وَتُشَبَّ عَلَيْنَا، وَالضَّمِيرُ فِي بِهِ وَبِهَا لِمَهْمَا ذَكَرَهُ قَبْلَ التَّبَيِّنِ بِاعْتِبَارِ اللَّفْظِ وَأَنَّهُ بَعْدَهُ بِاعْتِبَارِ الْمَعْنَى. ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الطُّوفَانَ﴾ مَاءٌ طَافَ بِهِمْ وَغَشِيَ أَمَاكِنَهُمْ وَخُرُوتَهُمْ مِنْ مَطَرٍ أَوْ سَيْلٍ. وَقِيلَ الْجُدْرِيُّ، وَقِيلَ الْمَوْتَانُ وَقِيلَ الطَّاعُونَ. ﴿وَالْجَرَادَ وَالْقُمَّلَ﴾ قِيلَ: هُوَ كِبَارُ الْقُرْدَانِ، وَقِيلَ: أَوْلَادُ الْجَرَادِ قَبْلَ نَبَاتِ أَجْنَحَتِهَا.

قوله: (وإنما سَمَّوْهَا آيَةً) جواب أن يقال: كيف سَمَّوْهَا آيَةً ثم قالوا: لتسحرنا بها؟

قوله: (ولذلك قالوا... إلخ) اللام للتعليل؛ فهو آيٌ، ويحتمل اللَّمِّي⁽¹²⁷⁶⁾؛ فإنَّ هذه التَّسمية بناءً على الزَّعم علةٌ للقول المذكور في الخارج، ومعلول له في الذَّهن فيستدلُّ به على التَّسمية.

قوله: (والضَّمير في به وبها لمهما) وإنَّما لم يُجْعَل الثَّاني لِلآيَةِ مع أَنَّهُ الظَّاهِر؛ لِأَنَّ وَجْهَ الْكَلَامِ مع "مهما"، والبيان فَضْلُهُ حتَّى لو لم يكن هذا البيان عاد إلى "ما" فكذا معه؛ فلا وَجْهَ لما ذكر في مغني اللِّبِّ⁽¹²⁷⁷⁾: أَنَّ الْأَوَّلَى أَنْ يَعُودَ ضَمِيرُ "بها" لِآيَةٍ.

قوله: (ماء طاف بهم) يشير إلى أَنَّ اشتقاقه من الطَّوْفِ، في القاموس: "الطُّوفَانُ بِالضَّمِّ: الْمَطَرُ الْغَالِبُ، يَغْشَى كُلَّ شَيْءٍ، وَالْمَوْتُ الدَّرْعُ، وَالسَّيْلُ الْمَغْرَقُ"؛ فَفَسَّرَ بِكُلِّ مِنْهَا ههنا، وَأَمَّا تَفْسِيرُهُ بِالْجُدْرِيِّ -وهو داءٌ معروف- فقليل: تشبيهاً به في الازدياد والارتفاع، والموتان، قيل: وباء في الحيوان، وفي القاموس⁽¹²⁷⁸⁾: "هو بِالضَّمِّ مَوْتُ يَقَعُ فِي الْمَاشِيَةِ، وَيُفْتَحُ". قوله: (قيل هو)، أي: الْقُمَّلُ: كِبَارُ الْقُرْدَانِ. وقيل: أَوْلَادُ الْجَرَادِ، قيل: نَبَاتُ أَجْنَحَتِهَا، في القاموس⁽¹²⁷⁹⁾: "الْقُمَّلُ: كَسَكَرٌ صَغَارُ الدَّرِّ وَالذُّبَابِ الَّذِي لَا أَجْنَحَةَ لَهُ، أَوْ دَوَابٌّ صَغَارٌ كَالْقُرْدَانِ، وَفِيهِ وَقَرَادٌ كَغَرَابٍ دُوبِيَّةٌ كَالْقُرْدِ بِالضَّمِّ، جَمْعُهُ: قُرْدَانٌ، وَالذُّبَابُ: أَصْغَرُ الْجَرَادِ وَالنَّمْلِ. وقيل: الْقُمَّلُ: السُّوسُ، وهو دود يخرج من الحبوب، وقراء الحسن، والقمل: بفتح القاف وسكون الميم، وهو القمل المعروف الَّذِي يَكُونُ فِي بَدَنِ الْإِنْسَانِ وَثِيَابِهِ. وقوله: (وقيل أَوْلَادُ الْجَرَادِ) لا يلائمه ذِكْرُ مطلق الجراد قبله.

(1276) سبق توضيح هذين المصطلحين.

(1277) ابن هشام، مغني اللبيب، ص. 435.

(1278) الفيروزآبادي، القاموس المحيط، ج 1، 161.

(1279) الفيروزآبادي، القاموس المحيط، ج 1، 1050.

﴿ وَالصَّفَادِعَ وَالْدَّمَ ﴾ رُوي: أَنَّهُمْ مُطِرُوا ثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ فِي ظُلْمَةٍ شَدِيدَةٍ لَا يَقْدِرُ أَحَدٌ أَنْ يُخْرِجَ مِنْ بَيْتِهِ، وَدَخَلَ الْمَاءُ بُيُوتَهُمْ حَتَّى قَامُوا فِيهِ إِلَى تَرَاقِيهِمْ، وَكَانَتْ بَيُوتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُشْتَبِكَةً بِبُيُوتِهِمْ فَلَمْ يَدْخُلْ فِيهَا قَطْرَةٌ، وَرَكَدَ عَلَى أَرْضِيهِمْ فَمَنَعَهُمْ مِنَ الْحَرْثِ وَالتَّصْرِيفِ فِيهَا، وَدَامَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ أُسْبُوعًا فَقَالُوا لِمُوسَى: ﴿ أَدْعُ لَنَا رَبَّكَ ﴾ يَكْشِفْ عَنَّا وَنَحْنُ نُؤْمِنُ بِكَ، فَدَعَا فَكَشَفَ عَنْهُمْ وَبَتَ لَهُمْ مِنَ الْكَلَالِ وَالزَّرْعِ مَا لَمْ يُعْهَدْ مِثْلُهُ وَلَمْ يُؤْمِنُوا، فَبَعَثَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْجَرَادَ فَأَكَلَتْ زُرُوعَهُمْ وَثَبَارَهُمْ، ثُمَّ أَخَذَتْ تَأْكُلُ الْأَبْوَابَ وَالسُّقُوفَ وَالثِّيَابَ فَفَزِعُوا إِلَيْهِ ثَانِيًا فَدَعَا وَخَرَجَ إِلَى الصَّخْرَاءِ، وَأَشَارَ بِعَصَاهُ نَحْوَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ فَرَجَعَتْ إِلَى النَّوَاجِي الَّتِي جَاءَتْ مِنْهَا فَلَمْ يُؤْمِنُوا، فَسَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْقُمَّلَ فَأَكَلَ مَا أَبْقَاهُ الْجَرَادُ وَكَانَ يَقَعُ فِي أَطْعِمَتِهِمْ وَيَدْخُلُ بَيْنَ أَثْوَابِهِمْ وَجُلُودِهِمْ فَيَمُصُّهَا.

فَفَزِعُوا إِلَيْهِ فَرَفَعَ عَنْهُمْ، فَقَالُوا: قَدْ تَحَقَّقْنَا الْآنَ أَنَّكَ سَاحِرٌ. ثُمَّ أَرْسَلَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الصَّفَادِعَ بِحَيْثُ لَا يُكْشِفُ ثَوْبٌ وَلَا طَعَامٌ إِلَّا وَجِدَتْ فِيهِ، وَكَانَتْ تَمْتَلِي مِنْهَا مَضَاجِعُهُمْ وَتَبُّ إِلَى قُدُورِهِمْ وَهِيَ تَغْلِي، وَأَفْوَاهُهُمْ عِنْدَ التَّكَلُّمِ فَفَزِعُوا إِلَيْهِ وَتَصَرَّعُوا، فَأَخَذَ عَلَيْهِمُ الْعُهُودَ وَدَعَا فَكَشَفَ اللَّهُ عَنْهُمْ ثُمَّ نَقَضُوا الْعُهُودَ. ثُمَّ أَرْسَلَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الدَّمَ فَصَارَتْ مِيَاهُهُمْ دَمًا حَتَّى كَانَ يَجْتَمِعُ الْقِبْطِيُّ مَعَ الْإِسْرَائِيلِيِّ عَلَى إِنْاءٍ فَيَكُونُ مَا يَلِي الْقِبْطِيَّ دَمًا وَمَا يَلِي الْإِسْرَائِيلِيَّ مَاءً، وَيَمُصُّ الْمَاءَ مِنْ فَمِ الْإِسْرَائِيلِيِّ فَيَصِيرُ دَمًا فِي فِيهِ. وَقِيلَ: سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الرُّعَافَ. ﴿ عَايِتٍ ﴾ نُصِبَ عَلَى الْحَالِ.

قوله: (حَتَّى قَامُوا فِيهِ)، أي: فِي الْمَاءِ؛ لِأَنَّ مَنْ جَلَسَ مِنْهُمْ غَرِقَ إِلَى تَرَاقِيهِمْ، أي: حَالُ كَوْنِ الْمَاءِ أَوْ بِالْعَا إِلَى أَعَالِي صُدُورِهِمْ. قوله: (وَلَمْ يُؤْمِنُوا)؛ فقالوا: مَا كَانَ هَذَا الْمَاءُ إِلَّا نِعْمَةً عَلَيْنَا إِلَّا أَنَّا لَمْ نَشْعُرْ بِهِ. قوله: (وَأَشَارَ بِعَصَاهُ نَحْوَ الشَّرْقِ)، وقيل: أَرْسَلَ اللَّهُ رِيحًا، فَحَمَلَتْ الْجَرَادَ، فَأَلْقَتْهَا فِي الْبَحْرِ. قوله: (فَفَزِعُوا إِلَيْهِ فَرَفَعَ عَنْهُمْ)، قيل: أَرْسَلَ اللَّهُ عَلَيْهَا رِيحًا حَارَّةً⁽¹²⁸⁰⁾، وَأَلْقَتْهَا فِي الْبَحْرِ. قوله: (نُصِبَ عَلَى الْحَالِ)، أي: عَنِ الْمَجْمُوعِ. وقيل: أَرْسَلْنَا، أي: عَلَى الْبَدَلِ.

(1280) فِي نَسْخَةِ (ف): زِيَادَةٌ (فَأَحْرَقَتْهَا).

﴿مُفْصَّلَاتٍ﴾ مُبَيَّنَاتٍ لَا تُشْكِلُ عَلَى عَاقِلٍ أَنَّهَا آيَاتُ اللَّهِ وَنِقْمَتُهُ عَلَيْهِمْ، أَوْ مُفْصَّلَاتٍ لِامْتِحَانِ أَحْوَالِهِمْ إِذْ كَانَ بَيْنَ كُلِّ اثْنَتَيْنِ مِنْهَا شَهْرٌ وَكَانَ امْتِدَادُ كُلِّ وَاحِدَةٍ أَشْبُوعًا، وَقِيلَ إِنَّ مُوسَى لَبِثَ فِيهِمْ بَعْدَ مَا غَلَبَ السَّحَرَةُ عَشْرِينَ سَنَةً يُرِيهِمْ هَذِهِ الْآيَاتِ عَلَى مَهَلٍ. ﴿فَاسْتَكَبَرُوا﴾ عَنِ الْإِيمَانِ. ﴿وَكَانُوا قَوْمًا مُّجْرِمِينَ﴾. وَلَمَّا وَقَعَ عَلَيْهِمُ الرِّجْزُ قَالُوا يَمُوسَى أَدْعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِنْدَكَ لِنَكْشِفَ عَنْنَا الرِّجْزَ لَنُؤْمِنَنَّ لَكَ وَلَنُرْسِلَنَّ مَعَكَ بَنِي إِسْرَءِيلَ ﴿٣٦﴾ فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُمْ الرِّجْزَ إِلَى أَجَلٍ هُمْ بَلِغُوهُ إِذَا هُمْ يَنْكُتُونَ ﴿٣٧﴾ وَلَمَّا وَقَعَ عَلَيْهِمُ الرِّجْزُ ﴿يَعْنِي الْعَذَابَ الْمُفْصَّلَ، أَوِ الطَّاعُونَ الَّذِي أَرْسَلَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بَعْدَ ذَلِكَ.﴾

قوله: (لا تُشكل على عاقل أنها آيات الله)، أي: أنها معجزات دالة على صدق دعواه النبوة مُعطاة من قبله مع فائدة أخرى هي كونها نِقْمَةٌ عليهم على عَدَمِ إيمانهم به، وأَنَّهَا آيَاتُ اللَّهِ النَّازِلَةُ عَلَيْهِمْ نِقْمَةٌ لَهُمْ بَعْدَ الْيَأْسِ عَنْ إِيْمَانِهِمْ، لَمَّا رُوي أَنَّهُمْ لَمَّا قَالُوا: متى ⁽¹²⁸¹⁾ تَأْتِينَا بآية لا نؤمن بها؛ لِأَنَّهَا سِحْرٌ، قال موسى عليه السلام: يا ربِّ، إِنَّ عَبْدَكَ فِرْعَوْنُ عَلَا فِي الْأَرْضِ، وَبَغَى وَعَتَا، وَإِنَّ قَوْمَهُ نَقَضُوا عَهْدَكَ فَخُذْهُمْ بِعَقُوبَةٍ تَجْعَلُهَا لَهُمْ نِقْمَةً، وَلِقَوْمِي عِظَةً، وَلَمَنْ بَعْدَهُمْ آيَةً وَعِبْرَةً؛ فَأَرْسَلَ اللَّهُ إِلَيْهِمُ الطُّوفَانَ ⁽¹²⁸²⁾ ... إلخ، والوجه هو الأول.

قوله: (يعني: العذاب المفصل) اعترض عليه؛ بأنَّ المناسب حينئذٍ تصدير الكلام بـ"كَلِمًا" فتأمل. قوله: (أو الطَّاعُونَ أَرْسَلَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بَعْدَ ذَلِكَ)، قاله سعيد بن جُبَيْرٍ، رُوي: أَنَّهُ مَاتَ مِنْهُ سَبْعُونَ أَلْفًا فِي يَوْمٍ [105/ب] واحد، وفيه: أن لم يجر له ذِكْرٌ؛ فَالْحَمْلُ عَلَى الْعَذَابِ الْمُفْصَّلِ أَوَّلَى.

(1281) في نسخة (ف): (مهما) عوضًا عن (متى).

(1282) ابن عادل الحنبلي، اللُّبَابُ، ج 9، 282.

﴿ قَالُوا يَمُوسَى اذْعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِنْدَكَ ﴾ بِعَهْدِهِ عِنْدَكَ وهو النُّبُوَّةُ، أَوْ بِالَّذِي عَهِدَهُ إِلَيْكَ أَنْ تَدْعُوهُ بِهِ فَيُجِيبَكَ كَمَا أَجَابَكَ فِي آيَاتِكَ.

وهو صِلَةٌ اذْعُ أَوْ حَالٌ مِنَ الضَّمِيرِ فِيهِ بِمَعْنَى اذْعُ اللَّهُ مُتَوَسِّلًا إِلَيْهِ بِمَا عَهِدَ عِنْدَكَ، أَوْ مُتَعَلِّقٌ بِفِعْلِ مَحذُوفٍ دَلَّ عَلَيْهِ التَّمَاثُلُ مِثْلَ أَسْعَفْنَا إِلَى مَا نَطْلُبُ مِنْكَ بِحَقِّ مَا عَهِدَ عِنْدَكَ

قوله: (بعهده عندك، وهو النبوة)، يعني: "ما" إمَّا مصدرية، والعهد: النبوة، سُمِّيَتْ بها؛ إمَّا لِأَنَّ اللَّهَ عَهِدَ أَنْ يُكْرِمَ النَّبِيَّ، وهو عَهِدٌ أَنْ يَتَحَمَّلَ أَعْبَاءَهَا، أَوْ لِأَنَّ فِيهَا كُفْلَةً وَاختِصَاصًا كَمَا بَيْنَ الْمُتَعَاهِدَيْنِ، أَوْ لِأَنَّ لَهَا حَقًّا تَحْفَظُ كَمَا يَحْفَظُ الْعَهْدُ، أَوْ لَكُونَهَا بِمَنْزِلَةِ عَهْدٍ وَمِنْشُورٌ يُكْتَبُ لِلْوَلَاةِ، هَكَذَا قِيلَ.

أَوْ مَوْصُولَةٌ عِبَارَةٌ عَنِ الْأَمْرِ الَّذِي عَهِدَهُ اللَّهُ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَدْعُوَ بِهِ فَيُجِيبَهُ، وَالْبَاءُ عَلَى الْوَجْهَيْنِ مُتَعَلِّقٌ بِ"ادْعُ" صِلَةٌ لَهُ عَلَى الثَّانِي، وَالْإِلْصَاقُ أَوْ حَالٌ مِنَ الضَّمِيرِ فِيهِ عَلَيْهِمَا. وَلِلْسَبَبِيَّةِ، أَي: اذْعُ اللَّهُ مُتَوَسِّلًا إِلَيْهِ بِمَا عَهِدَ عِنْدَكَ، أَوْ مُتَعَلِّقٌ عَلَى الْأَوَّلِ بِفِعْلِ مَحذُوفٍ دَلَّ عَلَيْهِ الْإِلْتِمَاسُ بِجَعْلِ الْأَمْرِ لِلْإِسْتِدْعَاءِ وَالتَّضَرُّعِ، أَي: أَسْعَفْنَا إِلَى مَا نَطْلُبُ مِنْكَ بِحَقِّ مَا عَهِدَكَ، وَهِيَ لِلْقَسَمِ الْإِسْتِعْطَافِي، أَوْ مُتَعَلِّقٌ بِمَعْنَى الْقَسَمِ، وَهِيَ لِلْقَسَمِ الْحَقِيقِيِّ.

وَتَلْخِيصُهُ: أَنَّ الْبَاءَ إمَّا لِلْإِلْصَاقِ أَوْ لِلْسَبَبِيَّةِ وَالتَّوَسُّلِ، أَوْ لِلْقَسَمِ الْإِسْتِعْطَافِيِّ وَالْحَقِيقِيِّ، وَلَمَّا لَمْ يَجْعَلْ جَارُ اللَّهِ الْعَلَامَةَ كَلِمَةً "ما" إِلَّا مُصَدَّرِيَّةً لَمْ يَكُنِ الْبَاءُ لِلْإِلْصَاقِ؛ فَتَكُونُ الْقِسْمَةُ ثَلَاثِيَّةً عِنْدَهُ، رِبَاعِيَّةً عِنْدَ الْمُصَنِّفِ، وَإِنْ جَعَلْنَا الْقَسَمَ مَعْنًى وَاحِدًا تَكُونُ الْقِسْمَةُ ثَنَائِيَّةً عِنْدَهُ، ثَلَاثِيَّةً عِنْدَ الْمُصَنِّفِ، هَذَا بِاعْتِبَارِ مَعْنَاهُ، وَأَمَّا بِاعْتِبَارِ مُتَعَلِّقَةٍ؛ فَالْقِسْمَةُ ثَلَاثِيَّةً عِنْدَهُ، ثَنَائِيَّةً عِنْدَ جَارِ اللَّهِ؛ لِأَنَّهُ جَعَلَ بَاءَ الْإِسْتِعْطَافِ مُتَعَلِّقًا بِ"ادْعُ" لَا بِفِعْلِ مَحذُوفٍ.

وَذَلِكَ لِأَنَّ لَامَ الْإِسْتِعْطَافِ لَمَّا كَانَ لَطْلُبُ الْإِسْتِعْطَافِ ⁽¹²⁸³⁾ قَدَّرَ الْمُصَنِّفُ لَفْظًا يَدُلُّ عَلَيْهِ صَرِيحًا وَيَتَعَلَّقُ بِهِ الْبَاءُ، وَجَعَلَهُ جَارَ اللَّهِ مُتَعَلِّقًا بِلَفْظِ: "ادْعُ" بِتَضْمِينِهِ مَعْنَى الْإِسْعَافِ، أَوْ بِتَأْوِيلِهِ بِهِ فَافْهَمَ، ثُمَّ إِنَّ كَلِمَةَ "إِلَى" فِي: "إِلَى مَا تَطْلُبُ مِنْكَ" لَتَضْمِينِ مَعْنَى الْإِلْصَاقِ.

وَقَوْلُهُ: (أَنْ تَدْعُوهُ بِهِ) بَدَلٌ مِنَ الضَّمِيرِ الْمَنْصُوبِ فِي عَهْدِهِ.

(1283) فِي نَسْخَةِ (ف): (الاسعاف) عَوْضًا عَنْ (الاستعطاف).

أَوْ قَسَمٌ مُجَابٌّ بِقَوْلِهِ: ﴿لَئِنْ كَشَفْتُ عَنْآ الرِّجْزَ لَنُؤْمِنَنَّ لَكَ وَلَنُرْسِلَنَّ مَعَكَ بَنِي إِسْرَءِيلَ﴾ ﴿أَي: أَقْسَمْنَا بِعَهْدِ اللَّهِ عِنْدَكَ لَئِنْ كَشَفْتَ عَنْآ الرِّجْزَ لَنُؤْمِنَنَّ وَلَنُرْسِلَنَّ.

﴿فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُمُ الرِّجْزَ إِلَى أَجَلٍ هُمْ بَلِغُوهُ﴾ ﴿إِلَى حَدٍّ مِنَ الزَّمَانِ هُمْ بِالْغُوهِ فَمُعَذِّبُونَ فِيهِ أَوْ مُهْلِكُونَ، وَهُوَ وَقْتُ الْغَرَقِ أَوْ الْمَوْتِ. وَقِيلَ إِلَى أَجَلٍ عَيَّنُوهُ لِإِيْمَانِهِمْ.

﴿إِذَا هُمْ يَنْكُثُونَ﴾ ﴿جَوَابٌ لِّمَا أَيْ فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُمْ فَاجَزُوا النِّكَثَ مِنْ غَيْرِ تَأَمُّلٍ وَتَوَقُّفٍ فِيهِ.

فَأَنْتَقَمْنَا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ ﴿٣٦﴾ وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضْعَفُونَ مَشْرِقَ الْأَرْضِ وَمَغْرِبَهَا الَّتِي بَرَكْنَا فِيهَا وَتَمَثَّلَتْ لَكُمُكَ الْحُسْنَى عَلَى بَنِي إِسْرَءِيلَ بِمَا صَبَرُوا وَدَمَرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ ﴿٣٧﴾

قوله: (أقسمنا بعهد الله ... إلخ) اللام في "لئن كَشَفْتَ" موطئة للقسم، وهو إمَّا ما في النَّظْمِ، أعني: بما عَهِدَ عندك، كما في هذا الوجه، أو المقدَّر كما في باقي الوجوه، وإِنَّمَا فصل قوله: "بما عهد عندك" عمَّا قبلها على هذا الوجه.

وقوله: "لئن كَشَفْتَ ... إلخ" على باقي الوجوه؛ لكمال الانقطاع بينهما، لاختلافهما خبرًا أو إنشَاءً.

قوله: (فمُعَذِّبُونَ فِيهِ، أَوْ مُهْلِكُونَ) إِذَا كَانَ لِكَشْفِ الرِّجْزِ حَدٌّ مِنَ الزَّمَانِ يُتَنَفَّى الْكَشْفُ عَنْهُ، وَانْتِفَاؤُهُ يُوجِبُ لَا مُحَالَةً⁽¹²⁸⁴⁾ وَجْهَ الرِّجْزِ؛ فَذَلِكَ الْحَدُّ إمَّا وَقْتُ الْمَوْتِ، فَالرِّجْزُ هُوَ الْعَذَابُ فِي الْقَبْرِ؛ فَيَتَنَاوَلُ جَمِيعَ النَّكَثِينَ الْمُغْرَقِينَ، وَمَنْ مَاتَ قَبْلَهُ [وَمَنْ بَقِيَ فِي الْمَصْرِ]⁽¹²⁸⁵⁾، وَأَمَّا وَقْتُ الْغَرَقِ فَالرِّجْزُ هُوَ الْإِهْلَاكُ؛ فَيَخْتَصُّ بِالْمُغْرَقِينَ مِنْهُمْ. فَيَكُونُ الْمُرَادُ هَهُنَا: بَيَانُ مَا لَحِقَهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَقَدْ ذَكَرَ فِي سُورَةِ أُخْرَى مَا يَعْمُ الْكَلَّ أَيْضًا بِقَوْلِهِ: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ ﴿غَافِر: 46﴾، بَعْدَ قَوْلِهِ: ﴿أَغْرِقُوا فَاَدْخِلُوا نَارًا﴾ ﴿نُوح: 25﴾، إِذَا وُجِدَ مِنْهُمْ مَنْ مَاتَ قَبْلَ الْغَرَقِ، أَوْ بَقِيَ بِمِصْرَ، وَإِلَّا فَلَا مَرَّ هَيِّنٌ، وَلَكِ أَنْ تَحْمِلَ الْمُرَادَ بِقَوْلِهِ: (فمُعَذِّبُونَ أَوْ مُهْلِكُونَ) عَلَى التَّعْمِيمِ، فَتَأَمَّلْ.

(1284) فِي نَسْخَةِ (ف): سَقَطَتْ (لَا مُحَالَةً).

(1285) سَقَطَتْ هَذِهِ الْعِبَارَةُ مِنَ النُّسخَةِ (ف).

﴿فَأَنْتَقِمْنَا مِنْهُمْ﴾ فَأَرَدْنَا الْإِنْتِقَامَ مِنْهُمْ. ﴿فَأَغْرَقْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ﴾ أَيِ الْبَحْرِ الَّذِي لَا يُدْرِكُ قَعْرُهُ. وَقِيلَ لُجَّتُهُ. ﴿يَأْتُهُمْ كَذِبُؤُا يُبَايِنُنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ﴾ أَيِ كَانَ إِغْرَاقُهُمْ بِسَبَبِ تَكْذِيبِهِمْ بِالْآيَاتِ وَعَدَمِ فِكْرِهِمْ فِيهَا حَتَّى صَارُوا كَالْغَافِلِينَ عَنْهَا.

ثُمَّ إِنَّ الْحَدَّ الْمَذْكُورَ لَاسْتِمْرَارَ الْكُشْفِ [106/أ] لَا لِحُدُوثِهِ، حَتَّى يَرِدَ عَلَيْهِ: أَنَّ النَّكَثَ مَفَاجِئٌ لِلْكَشْفِ، وَلَا يُمْكِنُ ذَلِكَ وَقْتُ الْمَوْتِ أَوْ الْغَرَقِ، وَقَدْ تُجْعَلُ "إِلَى" مُتَعَلِّقًا بِمَحْذُوفٍ هُوَ حَالُ مِنَ الرَّجْزِ، لَا بـ"كُشْفِنَا"، وَالْمَعْنَى: فَلَمَّا كُشِفْنَا عَنْهُمْ الرَّجْزُ كَانَتْ إِلَى أَجْلِ مَسْمَى، وَالْمَقْصُودُ: بَيَانُ كَوْنِ الرَّجْزِ مُؤَجَّلًا، فَتَأَمَّلْ. قَوْلُهُ: (فَلَمَّا كُشِفْنَا عَنْهُمْ فَاجِئُوا النَّكَثَ) يَشِيرُ إِلَى أَنَّ جَوَابَ "لَمَّا" فِي الْحَقِيقَةِ هُوَ الْفِعْلُ الدَّالُّ عَلَيْهِ "إِذَا" الْمَفَاجِئَةُ، وَأَنَّ كَلًّا مِنْ "لَمَّا" وَ"إِذَا" مَعْمُولٌ لَمَّا ظَرَفَهُ، وَ"إِذَا" مَفْعُولُهُ، وَقَوْلُهُ: (مَنْ غَيْرُ تَوَقُّفٍ وَتَأَمُّلٍ فِيهِ) إِمَّا لِبَيَانِ مَعْنَى مَفَاجِئَةِ النَّكَثِ، أَوْ لِبَيَانِ سَبَبِهِ.

قَوْلُهُ: (فَأَرَدْنَا الْإِنْتِقَامَ مِنْهُمْ)، لَمَّا كَانَ الْإِنْتِقَامُ هَهُنَا نَفْسَ الْإِغْرَاقِ، وَقَدْ عَطَفَ الثَّانِي عَلَى الْأَوَّلِ بِفَاءِ التَّرْتِيبِ وَجَبَ تَفْسِيرُ الْإِنْتِقَامِ بِإِرْدَاتِهِ، كَمَا فِي: ﴿وَكَمْ مِّنْ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا فَجَاءَهَا بَأْسُنَا﴾، وَلَكِ أَنْ تَجْعَلَ الْفَاءَ لِلتَّفْصِيلِ كَمَا فِي: ﴿وَنَادَى نُوحٌ رَبَّهُ﴾ [هُود: 45]، فَقَالَ: أَوْ لِلتَّفْسِيرِ كَمَا فِي: ﴿فَتَوَبُّوا إِلَىٰ بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [البقرة: 54].

قَوْلُهُ: (أَيِ: كَانَ إِغْرَاقُهُمْ بِسَبَبِ تَكْذِيبِهِمْ)، فَإِنْ قُلْتَ: يَنَافِيهِ مَا دَلَّ عَلَيْهِ الْفَاءُ أَنَّ مِنَ الْإِغْرَاقِ كَانَ بِسَبَبِ إِرَادَةِ الْإِنْتِقَامِ الْمُسَبَّبِ عَنِ النَّكَثِ، قُلْتَ: الْمُرَادُ أَنَّ الْإِغْرَاقَ الْمَعْلَّلَ بِمَا ذَكَرَ مُسَبَّبٌ عَنِ التَّكْذِيبِ، وَحَاصِلُهُ: بَيَانُ أَنَّ الْأَصْلَ الْمُسْتَوْجِبَ لِتِلْكَ الْعُقُوبَةِ هُوَ التَّكْذِيبُ لِأَدَائِهِ إِلَى هَاتَيْنِ الْعَلَتَيْنِ وَالْمَعْلُولَيْنِ، ثُمَّ الظَّاهِرُ مِنْ كَلَامِ الشَّيْخَيْنِ كَوْنُ الْوَائِي فِي: ﴿وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ﴾ لِلْعَطْفِ، فَوَجْهُهُ: أَنَّ الْغَفْلَةَ سَبَبٌ لِلتَّكْذِيبِ؛ فَيَكُونُ تَعْلِيلًا بِالسَّبَبِ الْبَعِيدِ وَالْأَبْعَدِ، وَلَكِ أَنْ تَجْعَلَهَا لِلْحَالِ مِنْ فَاعِلٍ "كَذَّبُوا" كَمَا إِذَا جَعَلَ ضَمِيرَ عَنْهَا لِلنِّقْمَةِ، وَسَيَأْتِي "لَوْ" بِمَعْنَى لَامِ التَّعْلِيلِ عَنْ مَذْهَبِ النُّحَاةِ نَظِيرَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَلَيِّنُنَا نُرَدُّ وَلَا نُكْذِبُ بِآيَاتِ رَبِّنَا﴾، فَإِنَّ الْغَفْلَةَ سَبَبُ التَّكْذِيبِ كَمَا أَنَّ عَدَمَ التَّكْذِيبِ سَبَبُ لَتَمْنِي الرَّدِّ وَلِلْإِسْتِنَافِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿مَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ﴾، وَيَرْفَعُهُمْ فَيَمُنُّ رَفْعُهُ.

قَوْلُهُ: (وَعَدَمُ فِكْرِهِمْ فِيهَا حَتَّى صَارُوا كَالْغَافِلِينَ عَنْهَا) بِهَذَا لَمْ يَتَوَجَّهْ أَنَّ الْغَفْلَةَ عَنْهَا كَيْفَ يَجْتَمِعُ مَعَ التَّكْذِيبِ بِهَا، وَالتَّكْذِيبُ يَسْتَدْعِي الشُّعُورَ، وَالْغَفْلَةُ عَدَمُهُ.

وقِيلَ الضَّمِيرُ لِلنَّقْمَةِ الْمَذْلُولِ عَلَيْهَا بِقَوْلِهِ: ﴿فَأَنْتَقَمْنَا﴾.

﴿وَأَوْزَيْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضَعُونَ﴾ بِالْإِسْتِعْبَادِ وَذَبَحِ الْإِبْنَاءِ مِنْ مُسْتَضْعَفِيهِمْ.

﴿مَشْرِقَ الْأَرْضِ وَمَغْرِبَهَا﴾ يَعْنِي أَرْضَ الشَّامِ مَلَكَهَا بَنُو إِسْرَائِيلَ بَعْدَ الْفِرْعَانَةِ وَالْعَمَالِقَةِ وَتَمَكَّنُوا فِي نَوَاحِيهَا. ﴿الَّتِي بَرَكْنَا فِيهَا﴾ بِالْخَضْبِ وَسَعَةِ الْعَيْشِ. ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ الْحُسْنَى عَلَى بَنِي إِسْرَءِيلَ﴾ وَمَضَتْ عَلَيْهِمْ وَاتَّصَلَتْ بِالْإِنْجَازِ عُدَّتِهِ إِيَّاهُمْ بِالنَّصْرَةِ وَالتَّمَكُّنِ وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿مَا كَانُوا يَحْذَرُونَ﴾ وَقُرِئَ «كَلِمَاتُ رَبِّكَ» لِتَعَدُّدِ الْمَوَاعِيدِ بِهَا صَبَرُوا بِسَبَبِ صَبْرِهِمْ عَلَى الشَّدَائِدِ

قوله: (وقيل: الضمير للنقمة)؛ فيكون الجملة حالاً من المجرور في "منهم"، قيل: كأنَّ القائل به تخيَّل أنَّ الغفلة عن الآيات عُذْرُ لَهُمْ؛ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ كَسْبِ الْإِنْسَانِ، وَلِلْجَمْهُورِ أَنْ يَقُولُوا: إِنَّهُمْ تَعَاطَوْا أَسْبَابَهَا فَذُمَّوا عَلَيْهَا كَمَا يَذِمُّ النَّاسُ عَلَى النَّسْيَانِ؛ لِتَعَاطِيهِ أَسْبَابُهُ، هَذَا وَقَدْ يُجْعَلُ الضَّمِيرُ لِلْغَرَقِ بِاعْتِبَارِ النَّقْمَةِ؛ فَيَكُونُ الْجُمْلَةُ حَالاً مِنَ الضَّمِيرِ الْمَنْصُوبِ فِي "أَغْرَقْنَاهُمْ". قوله: (من مستضعفيهم) بكسر العين، متعلِّقٌ بِأَوْرَثْنَا، بَيَانٌ لِلْمُورِثِ مِنْهُ. قوله: (يعني: أرض الشام) خَصَّهَا بِالْمُرَادِ مَعَ أَنَّهُمْ مَلَكَوْا أَرْضَ مِصْرَ أَيْضًا كَمَا ذَكَرَهُ الزَّخَشَرِيُّ وَغَيْرُهُ؛ لِعَدَمِ جَزْمِهِ بِأَنَّهُمْ مَلَكَوْا أَرْضَ مِصْرَ بِأَعْيَانِهِمْ أَوْ أَوْلَادِهِمْ، أَوْ لِأَنَّ سَوْقَ الْآيَةِ لِبَيَانِ مَا تَمَكَّنُوا فِيهِ مِنَ الْأَرْضِ كَمَا قَالَ: "وَتَمَكَّنُوا فِيهَا أَوْ فِي نَوَاحِيهَا"، بَعْدَ قَوْلِهِ: "مَلَكَهَا"، وَهِيَ جِهَاتُ شَرْقِ أَرْضِ الشَّامِ، وَجِهَاتُ غَرْبِهَا مِنَ النَّوَاحِي، لَا لِبَيَانِ مَا مَلَكَوْهُ مَطْلَقًا مِنَ الْأَرْضِ، أَلَا يَرَى إِلَى قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿مَشْرِقَ الْأَرْضِ﴾ [106/ب] وَمَغْرِبَهَا ﴿مَعَ أَنَّ غَيْرَهَا مِنْ نَوَاحِي أَرْضِ الشَّامِ وَوَسْطَهَا مَوْرُوثَةٌ لَهُمْ أَيْضًا، وَإِنَّمَا أُوْرِدَ الْمَشَارِقَ وَالْمَغَارِبَ بِلَفْظِ الْجَمْعِ بِاعْتِبَارِ النَّوَاحِي وَالْأَمَكْنَةِ، كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ: (وَتَمَكَّنُوا فِي نَوَاحِيهَا)، أَيِ: الشَّرْقِيَّةِ وَالْغَرْبِيَّةِ. قوله: (بالخضب وسعة العيش) وقيل: بِأَنَّهَا مَسَاكِنُ الْأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ. قوله: (ومضت عليهم) تَفْسِيرٌ لِلتَّمَامِ مِنْ قَوْلِهِمْ: تَمَّ عَلَى الْأَمْرِ: إِذَا مَضَى عَلَيْهِ، وَقَوْلُهُ: (وَاتَّصَلَتْ بِالْإِنْجَازِ عُدَّتُهُ... إلخ) نَاشِئٌ مِنْ خُصُوصِ الْكَلَامِ، يَعْنِي: أَنَّ كَلِمَتَهُ هَهُنَا هِيَ: وَعْدُهُ بِإِهْلَاكِ عَدُوِّهِمْ وَتَمَامِهِ إِنْجَازَهُ.

قوله: (وقُرِئ: كلمات ربك) قِرَاءَةُ الْحَسَنِ وَأَبُو عَمْرٍو وَعَاصِمٌ فِي رِوَايَةٍ شَاذَّةٍ، يَعْنِي: قُرِئَ بِالْجَمْعِ وَوُصِفَ بِالْمُفْرَدِ الْمُؤَنَّثِ بِالصَّيْغَةِ،

﴿ وَدَمَّرْنَا ﴾ وَخَرَّبْنَا. ﴿ مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ ﴾ مِنَ الْقُصُورِ وَالْعِمَارَاتِ.

﴿ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ ﴾ مِنَ الْجَنَآتِ أَوْ مَا كَانُوا يَرْفَعُونَ مِنَ الْبُنْيَانِ كَصَرْحِ هَامَانَ.

وَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَأَبُو بَكْرِ هُنَا فِي «النَّحْلِ» ﴿ يَعْرِشُونَ ﴾ بِالضَّمِّ. وَهَذَا آخِرُ قِصَّةِ فِرْعَوْنَ وَقَوْمِهِ.

وَجَوَزْنَا بَنِي إِسْرَءِيلَ الْبَحْرَ فَأَتَوْا عَلَى قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَهُمْ قَالُوا يَمُوسَى أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ
إِلَٰهَةٌ قَالِ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴿١٧٨﴾

وَقَوْلُهُ: ﴿ وَجَوَزْنَا بَنِي إِسْرَءِيلَ الْبَحْرَ ﴾ وَمَا بَعْدَهُ ذِكْرُ مَا أَحْدَثَهُ بَنُو إِسْرَءِيلَ مِنَ الْأُمُورِ الشَّيْعَةِ بَعْدَ أَنْ مَنَّ اللَّهُ
عَلَيْهِمْ بِالنِّعَمِ الْجَسَامِ، وَأَرَاهِمُ مِنَ الْآيَاتِ الْعِظَامِ تَسْلِيَةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَا رَأَى مِنْهُمْ، وَإِيقَاطًا لِلْمُؤْمِنِينَ حَتَّى لَا
يَغْفُلُوا عَنْ مُحَاسَبَةِ أَنْفُسِهِمْ وَمُرَاقَبَةِ أَحْوَالِهِمْ.

كما تقول: مررت بالهندات الحسنى مع أن الاستعمال الشائع وصفه بالمفرد المؤنث بالتاء، قيل: ولا
فرق؛ لأنَّ مبناه على تأويل الجمع بالجماعة، وإنَّما لم يقل: كلمتنا الحسنى، وأوثر الالتفات في موضعين؛
رمزاً إلى أَنَّهُ سَيُتِمُّ كلمته عليك أيضاً، ونظيره: ﴿وَلِي فِيهَا مَثَارِبٌ أُخْرَى﴾ [طه: 18]، لا ﴿لَقَدْ رَأَى
مِنْ ءَايَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى﴾ [النجم: 18]؛ لاحتمال أن يكون التقدير: لقد رأى من آياتنا⁽¹²⁸⁶⁾ الكبرى.

قوله تعالى: ﴿ وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ ﴾ الآية ذكروا في إعرابها وجوهاً، أحسنها:
وهو الموافق لإعراب قوله: ﴿ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ ﴾ أن يكون "ما" موصولة، و"كان" ناقصة،
و"فرعون" اسمه، وجملة: "يصنع" خبره، وكان مع اسمه وخبره صلة "ما"، والعائد: محذوف، أي:
يصنعه. قوله: (من الجنَّات) العرش والعرش: ما يستظلُّ به، ومنه سُمِّيَ سقف البيت عرشاً، وأراد
بالجنَّات: الكروم المعروشات، أي: المحمولات على خَشَبٍ تنصب، واعتُرش العنب: إذا علا على
العرش، وفي الأنعام⁽¹²⁸⁷⁾: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ﴾ [الأنعام: 141]، أي: من الكروم، ﴿
مَعْرُوشَاتٍ﴾، أي: مرفوعات على ما يحملها، ﴿وَعَيَّرَ مَعْرُوشَاتٍ﴾، أي: مُلقيات على وَجْهِ الأرض،
ولمَّا كان في العرش من معنى الارتفاع، قال: (وما كانوا يرفعونه من البنيان).

(1286) في نسخة (ف): (الآية).

(1287) في نسخة (ف): زيادة (في تفسير).

رُوي: أَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَبَّرَ بِهِمْ يَوْمَ عَاشُورَاءَ بَعْدَ مَهْلِكَ فِرْعَوْنَ وَقَوْمِهِ فَصَامُوهُ شُكْرًا.
﴿ فَأَتَوْا عَلَى قَوْمٍ ﴾ فَمَرُّوا عَلَيْهِمْ. ﴿ يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَهُمْ ﴾ يُقِيمُونَ عَلَى عِبَادَتِهَا، قِيلَ كَانَتْ
تَمَائِيلَ بَقَرٍ وَذَلِكَ أَوَّلُ شَأْنِ الْعِجْلِ، وَالْقَوْمُ كَانُوا مِنَ الْعَالِقَةِ الَّذِينَ أَمَرَ مُوسَى بِقِتَالِهِمْ. وَقِيلَ مِنْ لَحْمٍ.
وَقَرَأَ حَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ ﴿ يَعْكُفُونَ ﴾ بِالْكَسْرِ. ﴿ قَالُوا يَمُوسَى اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا ﴾ مِثَالًا نَعْبُدُهُ. ﴿ كَمَا
لَهُمْ إِلَهَةٌ ﴾ يَعْبُدُونَهَا، وَمَا كَافَّةٌ لِلْكَافِ. ﴿ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴾ وَصَفَهُمْ بِالْجَهْلِ الْمَطْلَقِ وَأَكَّدَهُ لِبُعْدِ مَا
صَدَرَ عَنْهُمْ بَعْدَ مَا رَأَوْا مِنَ الْآيَاتِ الْكُبْرَى عَنِ الْعَقْلِ.
إِنَّ هَؤُلَاءِ مُتَّبَرِّ مَا هُمْ فِيهِ وَبَطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٣٦﴾ قَالَ أَغَيَّرَ اللَّهُ أَبْغِيكُمْ إِلَهًا وَهُوَ فَضَّلَكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ

﴿٣٦﴾

﴿ إِنَّ هَؤُلَاءِ ﴾ إِشَارَةٌ إِلَى الْقَوْمِ. ﴿ مُتَّبَرِّ ﴾ مُكْسَرٌ مُدْمَرٌ. ﴿ مَا هُمْ فِيهِ ﴾ يَعْنِي أَنَّ اللَّهَ يَهْدِمُ دِينَهُمُ الَّذِي
هَمَّ عَلَيْهِ وَيُحْطِمُ أَصْنَامَهُمْ وَيَجْعَلُهَا رِضَاً ﴿ وَبَطِلٌ ﴾ مُضْمَجٌ. ﴿ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ مِنْ عِبَادَتِهَا وَإِنْ
قَصَدُوا بِهَا التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَإِنَّمَا بَالِغٌ فِي هَذَا الْكَلَامِ بِإِقَاعِ هَؤُلَاءِ اسْمٍ إِنَّ وَالْإِخْبَارِ عَمَّا هُمْ فِيهِ بِالتَّبَارِ وَعَمَّا
فَعَلُوا بِالْبُطْلَانِ، وَتَقْدِيمِ الْخَبَرَيْنِ فِي الْجُمْلَتَيْنِ الْوَاقِعَتَيْنِ خَبَرًا لِأَنَّ اللَّتَنِيَّةَ عَلَى أَنَّ الدَّمَارَ لَاحِقٌ لِمَا هُمْ فِيهِ لَا مُحَالَةً،
وَأَنَّ الْإِخْبَاتِ الْكُلِّيَّ لَا زَبَّ لِمَا مَضَى عَنْهُمْ تَنْفِيرًا وَتَحْذِيرًا عَمَّا طَلَبُوا.

قوله: (و"ما" كافة للكاف)، أي: عن العمل، ولهذا دخلت على الجملة، وقيل: أو موصولة،
بمعنى الذي، و"هم" صلتها، وفيها ضمير مستتر مرفوع به، وآلهة بدل منه، والتقدير: كالذي استقرَّ هو
لهم آلهة، أو مصدرية، والظرف مقدَّر بجملة فعلية، تقديره: كما ثبت لهم آلهة. قوله: (وصفهم بالجهل
المطلق... إلخ)، يعني: لم يذكر متعلق الجهل، وأكد بأنَّ بُعْدَ مَا صَدَرَ مِنْهُمْ بَعْدَ مَا رَأَوْا الْآيَاتِ الْكُبْرَى
عَنِ الْعَقْلِ، وَتَحْقِيقُهُ: أَنَّهُ لَمَّا لَمْ يَذْكُرْ مَفْعُولَ "تَجْهَلُونَ" حَمَلَ عَلَى الْعُمُومِ؛ بِتَنْزِيلِ الْفِعْلِ الْمُتَعَدِّي مَنْزِلَةَ
الْإِلَازِمِ، أَي: تَتَصَفَّوْنَ بِالْجَهْلِ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ إِلَى تَعَلُّقِهِ بِشَيْءٍ لِقَصْدٍ عَمُومِهِ، أَوْ بِتَقْدِيرِ الْمَفْعُولِ الْعَامِ؛
فَالْمَعْنَى: أَنَّكُمْ قَوْمٌ شَأْنُهُمُ الْجَهْلُ بِكُلِّ شَيْءٍ، وَلِهَذَا سَأَلْتُمْ مَا يَشْعُرُونَ سَوْأَلَهُ بِجَهْلِكُمُ الْمَفْرُطِ، هَذَا إِذَا
جَعَلَ الْمَقَامَ خَطَابِيًّا يَكْتَفَى بِهِ بِمَجَرَّدِ الظَّنِّ، وَأَمَّا إِذَا جَعَلْنَاهُ اسْتِدْلَالِيًّا يُطْلَبُ فِيهِ الْيَقِينُ؛ فَيُقَدَّرُ لَهُ مَفْعُولٌ
مَخْصُوصٌ بِقَرِينَةِ الْمَقَامِ، أَي: تَجْهَلُونَ بِشَأْنِ رَبِّكُمْ وَبِتَفَاوُتِ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا تَعْبُدُونَهُ؛ حَيْثُ سَوِّتُمُوهَا فِي
الْعِبَادَةِ، بَلْ رَجَّحْتُمْ عِبَادَتَهُ عَلَى عِبَادَةِ رَبِّكُمْ.

قوله: (وإنما بالغ في هذا [107/أ] الكلام... إلخ) قال جار الله: وفي إيقاع "هؤلاء" اسمًا لـ "أن"،

﴿ قَالَ أَعِزَّ اللَّهُ أَبْغِيكُمْ إِلَهًا ﴾ أَطْلُبُ لَكُمْ مَعْبُودًا.

﴿ وَهُوَ فَضَّلَكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾ وَالْحَالُ أَنَّهُ خَصَّكُمْ بِنِعْمٍ لَمْ يُعْطِهَا غَيْرَكُمْ،

وتقديم خبر المبتدأ من الجملة الواقعة خبرًا لها وَسَمَ لعبدة الأصنام؛ بأنهم هم المعرضون للتَّبَارِ (1288) ،
وأنَّه لا يعدوهم البتَّة، وأنَّه لهم ضربة لازِب، يريد: أنَّ إيراد المُسند إليه باسم الإشارة في مقام الإضمار
بعد تعقيب المُشار إليه بوصف العُكوف ينبَّه على أنَّه جدير بما يرد بعده من المُسند؛ لأجل ذلك الوصف،
وأنَّ المُسند وإنَّ كان تبار ما هم فيه إلَّا أنَّ فيه رمزًا إلى تبارهم، فالمعنى: أنَّهم أحقَّاء بالتَّبار بسبب
عُكوفهم، ثمَّ الضَّمير في "هم المُعرَّضون". قيل: للتَّقوية لا للحَصْر؛ لعدَم ما يفيدُه في النَّظم، وقوله: وأنَّه
لا يعدوهم وما عطف عليه فائدة تقديم الخبر، أي: التَّبار لا ينفك عنهم ويلزمهم، والقصر للقلب، أي:
مُتَّبِع لا ثابت، وباطل لا حق، وقيل: للحصر لاختصاص العلة؛ حيثُ لم يتعرَّض لإثباتها لغيرهم، وقوله:
وإنهم لا يعدوهم، تأكيدًا له، أي: لا يوجد في غيرهم، فلم (1289) يكن حينئذٍ في تقديره التَّعرُّض للحَصْر
المستفاد من التَّقديم لظهور هذا وخفاء الأوَّل. وقد يُجعل "لا يعدوهم" تعرُّضًا له، أي: هو يلزمهم ولا
ينفك عنهم، ولك أن تجعل "ضربة لازِب" تعرُّضًا للثاني أيضًا، وكلام المصنِّف خالٍ عن التَّعرُّض
للاوَّل، ومتضمَّن للتَّعرُّض الثاني، ولم يجعل فائدة اسم الإشارة إلَّا كون الوصف علة الحكم، ولا يلزم
منه انحصار الحكم فيه إلَّا إذا ثبت انتفاؤها فيما عداه، ولم يثبت، ولو سلَّم فليس في اللفظ ما يدلُّ عليه،
ولا يفيد معنى الحَصْر، فتأمَّل. قوله: (أطلب لكم معبودًا) الجوهري (1290): "بغيتك الشَّيء: طلبته لك،
الأساس: أبغي ضالَّتني، أطلبها لي، ففيه حذف وإيصال"، وفي الكشَّاف (1291): أغير المستحقَّ للعبادة
أطلب لكم معبودًا، فاعتبر استحقاق العبادة نظرًا إلى كونه من لوازم ذاته تعالى، أو إلى حال الاسم قبل
العلمية، وإنَّما اعتبر ذلك؛ لكونه أدخل في التَّعجُّب، ولم يعتبره المصنِّف؛ اكتفاءً بقوله: ﴿وهو فضَّلكم﴾
فتأمَّل. ثمَّ إنَّ مثل: ﴿أغير الله أبغي إلها﴾ قد يكون لاختصاص الإنكار بغير الله، وقد يكون الإنكار

(1288) الزمخشري، الكشاف، ج2، 150.

(1289) في نسخة (ف): زيادة (ويلزمهم أن لا ينفك عنهم).

(1290) الجوهري، الصحاح، ج6، 2282.

(1291) الزمخشري، الكشاف، ج2، 150.

وفيه تَنْبِيْهُ عَلَى سُوءِ مُعَامَلَتِهِمْ حَيْثُ قَابَلُوا تَخْصِيصَ اللَّهِ إِيَّاهُمْ مِنْ أَمْثَالِهِمْ لِمَا لَمْ يَسْتَحِقُّوهُ تَفْضُّلاً بِأَنْ قَصَدُوا أَنْ يُشْرِكُوا بِهِ أَحْسَنَ شَيْءٍ مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ.

وَإِذْ أَنْجَيْنَاكُمْ مِنْ عَالٍ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ يُقْتُلُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ وَفِي ذَلِكَ بَلَاءٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَظِيمٌ ﴿١٤٦﴾ وَوَعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتَمَمْنَاهَا بِعَشْرِ فِتْنَةٍ مِيقَتُ رَبِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ أَخْلِفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ ﴿١٤٧﴾

﴿وَإِذْ أَنْجَيْنَاكُمْ مِنْ عَالٍ فِرْعَوْنَ﴾ واذْكُرُوا صَنِيعَهُ مَعَكُمْ فِي هَذَا الْوَقْتِ. وَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ «أَنْجَاكُمْ».

الاختصاص والتعيين موكول إلى المقام، والفرق باعتبار الإنكار أولاً، ثم الاختصاص أو بالعكس، والآية من قبيل الأول، ولم يعتبر معنى التخصيص في تقديم الفاعل المعنوي ههنا، كما اعتبره جار الله؛ لعدم الحاجة إليه؛ لأنَّ التَّعَجُّبَ من سوء صنيعهم لا يتوقَّف على اختصاص التَّفْضِيلِ بالله تعالى، ثمَّ اختصاصهم بالنِّعَمِ الَّتِي لم يُعْطَها غيرهم مستفاداً من لفظ: "فَضَّلْنَا"؛ لأنَّ تفضيل أحد على غيره بشيء لا يكون إلا بتخصيص ذلك الشيء به، وإنَّما قال: خَصَّكُمْ به مع أنَّ الأصل في لفظ التَّخْصِصِ إدخال الباء على المقصور عليه دون المقصور، فيقال: خَصَّ المال بزيد، أي: المال له دون غيره؛ لأنَّه يُسْتَعْمَلُ في العُرف بإدخاله على المقصور بناءً على أنَّ اختصاص الشيء بآخر في قوَّة امتيازاً لآخر به، فجعل مجازاً عن التَّمْيِيزِ، فمعنى: "خَصَّكُمْ بنعم" مَيَّزَكُمْ بها أو ضمن ذلك، والمعنى: مَيَّزَكُمْ بها مَخْصِصاً إِيَّاهَا بكم، ثمَّ المراد بـ"العالمين" إمَّا عَالَمُو زمانهم؛ فلا يلزم تفضيلهم على الملائكة [107/ب] والأنبياء والمجموع ويخصَّهم العقل، أو المراد: تفضيلهم بتلك الآيات القاهرة، ثمَّ قوله تعالى: ﴿وَهُوَ فَضَّلَكُمْ﴾ يجوز أن يكون حالاً من الله، أو من المخاطبين أو منهما جميعاً أو استثناءً. قوله: (على سوء مقابلتهم) صَحَّ بالقاف في النُّسخ الَّتِي رأيناها، ولعلَّه تصحيف من المعاملة بالعين المهملة والميم، و"بأن قصدوا" متعلِّق بـ"قابلوا". قوله: (واذكروا صنيعه معكم في هذا الوقت) جعل "إِذْ" ظرفاً، وحمل النَّظْمَ على حَذْفِ الفعل والمفعول معاً مع أنَّ ذلك غير معهود في العربيَّة، ولم يجعله بمعنى الوقت ومفعولاً لذلك الفعل؛ لأنَّ ذلك ينافي مذهبه من أنَّ "إِذْ" حيث وقع يكون ظرفاً، صرَّح به في البقرة في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: 30]، بقي ههنا شيء، وهو أنَّ الظَّاهر: أنَّ هذا من كلام الله تعالى، قاله تنميّاً لكلام موسى عليه السلام، أي: قال: هو هذا.

﴿يَسْأَلُونَكَ سَاءَ الْعَذَابِ﴾ اسْتِثْنَاءٌ لِّبَيَانِ مَا أَتَجَاهَم مِنْهُ، أَوْ حَالٍ مِنَ الْمُخَاطَبِينَ، أَوْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ أَوْ

مِنْهُمَا.

﴿يُقَتِّلُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ﴾ بَدَلٌ مِنْهُ مُبَيَّنٌّ. ﴿وَفِي ذَلِكَ بَلَاءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ﴾ وَفِي الْإِنجَاءِ أَوْ الْعَذَابِ نِعْمَةٌ أَوْ مُحَنَّةٌ عَظِيمَةٌ. ﴿وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً﴾ ذَا الْقَعْدَةِ، وَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَيَعْقُوبُ «وَوَعَدْنَا». ﴿وَأَتَمَمْنَاهَا بِعَشْرِ﴾ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ.

وقلنا: هو ذاك؛ فحقَّ التعبير أن يقال: واذكروا صنيعنا معكم بصيغة التَّكْلُمِ دون صنيعه بصيغة الغيبة، وإنَّما يلائم هذا قراءة ابن عامر: (وأنجاكم)؛ فيكون حينئذ من كلام موسى على نَسَقٍ "وهو فضلكم".

قوله: (استئناف)، أي: بيانًا جوابًا عن مِمَّ أَنجَاهُمْ⁽¹²⁹²⁾، وما فعل بهم آل فرعون، أو نحوي.

قوله: (أو منهما)، أمَّا من المخاطبين فباعثار وقوع الفعل عليهم، وأمَّا من آل فرعون فباعثار صُدُور الفعل منهم، والجملة تتضمن التعليقين. قوله: (بدل منه) ويحتمل الاستئناف إن جعل "يسومونكم" حالًا. قوله: (نعمة أو محنة) لفٌّ ونشر مرتَّب، والبلاء وكذا الابتلاء بمعنى الاختبار، واختبار الله تعالى لعباده كما يكون بالنعمة يكون بالمحنة؛ فأطلق ههنا عليهما إطلاقًا له على الأوَّل على ما به الاختبار، ويحتمل كون الإشارة بـ"ذلكم" إليهما معًا؛ فيكون المراد به مُطلق الامتحان المتناول لهما، وقد مرَّ مثله. قوله تعالى: ﴿وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً﴾ فَصَّلَ الأربعين ههنا، وأَجْمَلَهَا في البقرة؛ فعلم أنَّ المواعدة بالأربعين لم يكن مرَّةً، وذكر أربعين بعد قوله: ﴿فَتَمَّ مِيقَاتُ رَبِّهِ﴾ مع ظهور كون الثلاثين المنضمِّ إليه العشر أربعين؛ ليكون ذلك كالفذلكة، ولا يذهب الوَهْمُ إلى أنَّ الثلاثين كان تامًّا؛ بأن يكون عشرين ثمَّ كمل ثلاثين بزيادة عشرة، وقد استشكل إعراب "ثلاثين" ههنا، و"أربعين" في البقرة [واستشكل أيضًا ما ذكر في البقرة في تحقيق المشاركة المنفهمة من المفاعلة من أنَّ الله تعالى وعده الوحي ووعده موسى المَجِيءَ لِلْمِيقَاتِ إلى الطُّورِ بما حاصله: أنَّ ثلاثين مثلًا إمَّا مفعول فيه أو به؛ لُبَّعد غيرهما من المنصوبات لا سبيل إلى الأوَّل؛ لأنَّ المواعدة لم تكن فيها، بل قبلها، ولا إلى الثاني أمَّا بدون تقدير مضاف؛ فلأنه لا معنى لمواعدة نفس الزَّمان؛ لأنَّها تتعلَّق بالمعاني والأحداث لا بالزمان والجثث،

(1292) في نسخة (ف): (أنجاكم) عوضًا عن (أنجاهم).

﴿ فَتَمَّ مِيقَاتُ رَبِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ﴾ بِالْغَا أَرْبَعِينَ. رُوي: أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَعَدَ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَضَرٍ أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَعْدَ مَهْلِكِ فِرْعَوْنَ بِكِتَابٍ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بَيَانٌ مَا يَأْتُونَ وَمَا يَذَرُونَ، فَلَمَّا هَلَكَ فِرْعَوْنُ سَأَلَ رَبَّهُ فَأَمَرَهُ اللَّهُ بِصَوْمِ ثَلَاثِينَ، فَلَمَّا أَتَمَّ أَنْكَرَ خُلُوفَ فِيهِ فَتَسَوَّكَ، فَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: كُنَّا نَشْمُ مِنْكَ رَائِحَةَ الْمِسْكِ فَأَفْسَدْتُهُ بِالسَّوَالِكِ، فَأَمَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَزِيدَ عَلَيْهَا عَشْرًا. وَقِيلَ: أَمَرَهُ بِأَنْ يَتَخَلَّى ثَلَاثِينَ بِالصَّوْمِ وَالْعِبَادَةِ ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْهِ التَّوْرَةَ فِي الْعَشْرِ وَكَلَّمَهُ فِيهَا.

وَأَمَّا مع تقديره؛ فلأنه إمَّا أَنْ يَقْدَرُ الأَمْران، ولم يُعْهَد في العربية تقدير مُضافين محذوفين إلى شيء واحد، مثل: وجد ملاقاتي لزيد، بمعنى: لثوب وفرس زيد، أو يَقْدَرُ أحدها، ولا يصحُّ تعليق المواعدة به؛ لأنَّ الوحي موعود من الله تعالى لا من موسى عليه السلام، والمجيء بالعكس، فلا يصحُّ تقدير واحد منهما مع بناء المفاعلة، نعم يصحُّ ذلك على قراءة: (وعدنا)، أي: وَعَدْنَا موسى وَحْيٍ أَرْبَعِينَ أو وَحْيٍ ثَلَاثِينَ، وأجيب عنه بما حاصله: أَنَّ المراد تقدير مضاف واحد يرجع إلى الأمرين، وهو الملاقاة [108/أ]، أي: بين موسى وبين ملك الوحي، أي: وبينه وبين ما يشاهده من الآثار واستماع الكلام، وتعليقها بثلاثين؛ بأن يقع في جزء منها، أو ما هو بمنزلة الجزء، أي: بعد انقضائها أو انقضاء ما يتمُّ هي به، أعني: العشر من غير تراخٍ، وما ذكره من أَنَّ الموعود هو الوحي والمجيء أخذًا بالحاصل لا ببيان الإعراب، وما ذكرنا راجع إليه؛ فَإِنَّ وعد الملاقاة من الله لأجل الوحي، ومن موسى لأجل القبول والاستماع، وقد يدقَّق فيجيب: بَأَلَّا يَقْدَرُ شيء؛ لأنَّ الغرض بيان مَنْ وَعَدَ، ويُجْعَلُ ثلاثين في موقع المفعول به توسُّعًا؛ باعتبار ما يتعلَّق بها من الأفعال الصَّالحة لتعليق الوعد به، ويكون من الطَّرفين وَعْد متعلِّق به، وهو من الله الوحي وتنزيل التَّوراة، ومن موسى عليه السلام المَجِيء والاستماع والقبول، وقد يتجوَّز فيجعل مقابل الفعل قائمًا مقامه، ويستعمل المفاعلة، كقولك: باع زيد عَمْرًا مع أَنَّ الواقع من أحدهما البيع، ومن الآخر الشَّراء بتأويل المعاملة المفضَّلة إليهما، وهي معنى واحدٌ مشترك بين البائع والشاري، فكذلك فيما نحن فيه فلا إشكال. قوله: (بالْغَا أَرْبَعِينَ) ظاهره: أَنَّ "أربعين" منصوب بعامل محذوف - وهو حال من الميقات - لكن صرَّح جار الله (1293) بأنَّ "أربعين" حال منها مع أَنَّهُ جعل تقديره كذلك؛ فيرد عليه بأنَّ الحال حينئذٍ يكون ذلك المحذوف لا أربعين، وأجيب: بأنَّ هذا من قبيل إجراء المعمول الباقي مجرى

﴿ وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ أَخْلُقْنِي فِي قَوْمِي ﴾ كُنْ خَلِيفَتِي فِيهِمْ.

﴿ وَأَصْلِح ﴾ مَا يَجِبُ أَنْ يُصْلَحَ مِنْ أُمُورِهِمْ أَوْ كُنْ مُصْلِحًا.

﴿ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ ﴾ وَلَا تَتَّبِعْ مَنْ سَلَكَ الْإِفْسَادَ وَلَا تُطِيعْ مَنْ دَعَاكَ إِلَيْهِ.

العامل المحذوف في إعراب ذلك العامل، وأورد له نظائر؛ كزيد في الدار أو عندك، أو جاء بـثياب السفر، فقالوا: "في الدار" و"عندك" خبر، و"بـثياب السفر" حال مع أن الخبر -وكذا الحال- حقيقة هو العامل المقدّر، وأنت خير بأن المعهود كون هذا في الظروف، وما يجري مجراها للتوسّع فيها كما في هذه الأمثلة، وقد يُجعل مفعولاً به بتضمين "ثم" معنى "بلغ" لا بكونه بمعناه كما توهم، ولك: أن تحمل كلامه أيضاً على قصد التّضمين، فتأمل.

قوله: (كن خليفتي فيهم) يقال: خلف فلان فلاناً: إذا كان خليفته، كذا في الصحاح، ولا بأس في استخلاف نبيّ مثله إذا دعت إليه مصلحة سيّما إذا كان المستخلف أصلاً في النبوة.

قوله: (ما يجب أن يصلح من أمورهم، أو كن مصلحاً)، يعني: أن ترك المفعول ههنا إمّا لقصد عمومته مع الاختصار، كقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَدْعُوْا إِلَى دَارِ السَّلَامِ﴾ [يونس: 25] ⁽¹²⁹⁴⁾، أو لتنزيله منزلة اللازم مع إفادة العموم أيضاً كما في قوله: ﴿فَلَا تَجْعَلُوْا لِلَّهِ أَدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: 22]، أي: وأنتم من أهل العلم والمعرفة، وحمل الثاني على التنزيل من غير إفادة العموم، كما في: ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: 9]، وإن أمكن إلا أنه ناب عن المقام. وليس قوله: (ما يجب أن يصلح تقديرًا للمفعول العام) كما توهم، وإنّما هذا إذا قامت قرينة تدلّ على تعيين مفعول مدلوله عام، كما إذا ذكر في الكلام لفظ: "كل أحد" فقول: قد كان منك ما يؤلم كلّ أحد، ثمّ تقييده بالوجوب إشارة إلى أنه وصّاه بإصلاح ما يتعلّق بأمور دينهم؛ لأنّه المأمور لا ما يتعلّق بمعاشهم.

قوله: (ولا تتبع من سلك الإفساد) يشير إلى أن المراد أتباعهم، وذكر السبيل لتشبيه إفسادهم بالسبيل الذي يسلك فيه. وقوله: (ولا تطع من دعاك إليه)، أي: إلى الإفساد، عطف عليه [108/ب] كالتفسير له مع ما فيه من الإشارة إلى أن المراد نهيه عن أتباعه الناشئ من الدعوة؛ لبعد أتباعه لهم بدونها، وإلى أن الإفساد بمعنى الإضلال لا بمعنى جعل الشيء فاسداً، ولا بمعنى فعل الفساد.

(1294) في نسخة (ف): زيادة (أي: كل أحد).

وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَنْ تَرَنِي وَلَٰكِنِ أَنْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَنِي فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَى صَعِقًا فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَنَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٥٦﴾

﴿ وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا ﴾ لَوْقَاتِنَا الَّذِي وَقَّتْنَاهُ، وَاللَّامُ لِلَاخْتِصَاصِ أَيِ اخْتَصَّ مَحِيَّتَهُ لِمِيقَاتِنَا.
 ﴿ وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ ﴾ مِنْ غَيْرِ وَسِيطٍ كَمَا يُكَلِّمُ الْمَلَائِكَةَ، وَفِيهِ رُوي: أَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَسْمَعُ ذَلِكَ الْكَلَامَ مِنْ كُلِّ جِهَةٍ تَنْبِيْهُ عَلَى أَنَّ سَمَاعَ كَلَامِهِ الْقَدِيمِ لَيْسَ مِنْ جِنْسِ كَلَامِ الْمُحَدِّثِينَ.
 ﴿ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ ﴾ أَرِنِي نَفْسَكَ بِأَنْ تُمْكِّنَنِي مِنْ رُؤْيَيْكَ، أَوْ تَتَجَلَّى لِي فَأَنْظُرُ إِلَيْكَ وَأَرَاكَ.
 وَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ رُؤْيَيْهِ تَعَالَى جَائِزَةٌ فِي الْجُمْلَةِ لِأَنَّ طَلَبَ الْمُسْتَحِيلِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ مُحَالٌ، وَخُصُوصًا مَا يَقْتَضِي الْجَهْلَ بِاللَّهِ.

قوله: (من غير وسيط) من ملك وبشر (كما يكلم الملائكة) قيل: هذا هو الوجه في تخصيصه باسم "الكليم" ثم اختلف في كيفية تكليمه؛ فقيل: يخلق الكلام منطوقاً في بعض الأجرام من غير اكتساب فسمعه موسى عليه السلام من جهة، وينافيه الرواية، أو من جميع الجهات على خلاف المعتاد.
 وقيل: بسامعه كلامه القديم من غير صوت ولا حرف كما يرى ذاته في الآخرة بلا كم ولا كيف، فهذه ثلاثة مذاهب ذهب إلى كل منهما ذاهبٌ.

والمراد بالسَّماع من كلِّ جهة: عدم اختصاصه بها؛ لعدم كون هذا بطريق وصول الهواء المتكثف بكيفية الصوت إلى الصَّماخ كما في سماع كلام المخلوقين.

قوله: (بأن تمكّني من رؤيتك، أو تتجلى لي؛ فأنظر إليك) بهذا اندفع ما قيل: إنَّ النَّظَرَ المفسَّر بتقليب الحديقة نحو الشيء مقدّم على رؤيته تقدُّماً ذاتياً، فكيف يصحُّ جعله مسبباً متأخراً عن الإراءة التي هي إحداث الرؤية المفسَّرة بالإدراك بالباصرة بعد النظر. ووجهه: أَنَّهُ لَيْسَ الْقَصْدُ إِلَى جَعْلِهِ مَسْبَباً عَنْ نَفْسِ الْإِرَاءَةِ، وَإِنْ كَانَ هُوَ الْمُتَبَادَرُ، بَلْ عَمَّا اعْتَبَرُ مَعَهَا مِنَ التَّمَكُّينِ وَالتَّجَلِّيِّ؛ فَلَا إِشْكَالَ، وَلَمْ يَجْعَلْ أَنْ فِي كِنَايَةٍ أَوْ مَجَازًا عَنْ مَكْنًى مِنْ رُؤْيَيْكَ، وَالتَّجَلِّيِّ تَفْسِيرٌ لِلتَّمَكُّينِ كَمَا فَعَلَهُ الرَّنْخَشَرِيُّ، بَلْ جَعَلَ كُلًّا مِنْهُمَا قِيدًا لِلْإِرَاءَةِ وَطَرِيقًا إِلَيْهَا. وَبَنَى الْأَوَّلَ عَلَى انْتِفَاءِ الْمَكْنَةِ لِلرُّؤْيَةِ فِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ لِتَوْفُّقِهَا عَلَى اسْتِعْدَادِ لَمْ يَكُنْ فِيهِ بُعْدٌ. وَالثَّانِي: عَلَى تَسْلِيمِ وُجُودِهَا، وَإِنْ عَدِمَ الرُّؤْيَةُ لِاحْتِجَاجِهِ، وَالْأَوَّلَ أَوْجَهُ.

وَلِذَلِكَ رَدَّهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَنْ تَرٰنِي﴾ دُونَ لَنْ أَرَى أَوْ لَنْ أَرِيكَ أَوْ لَنْ تَنْظُرَ إِلَيَّ، تَنْبِيْهَا عَلَى أَنَّهُ قَاصِرٌ عَنْ رُؤْيِيهِ لِتَوَقُّفِهَا عَلَى مُعَدِّ فِي الرَّائِي لَمْ يُوجَدَ فِيهِ بَعْدُ،

كما أشار إليه بقوله: (لتوقفها على مُعدِّ في الرَّائي لم يوجد...) وجعل الثاني مقابلًا للأوَّل⁽¹²⁹⁵⁾؛ إذ لا معنى لجعل التَّجَلِّي تمكينًا للرؤية، وإنَّما ذلك ارتفاع مانع منها، فتأمل.

قوله: (لأنَّ طلب المستحيل من الأنبياء محال)، أي: سواء كان مع العلم باستحالته للزوم العبث أو بدونه للزوم الجهل، وهو أشنع من الأوَّل، وإشارة إليه بقوله: (خصوصًا ما يقتضي الجهل بالله)؛ فإنَّ الجاهل بما لا يجوز على الله لا يصلح للنُّبُوَّة؛ إذ المقصود من البعثة هو الدَّعوة إلى العقائد الحقَّة والأعمال الصَّالحة، هكذا قالوا، ويرد عليه: أنَّ من العقائد الحقَّة ما خلافه كُفْرٌ؛ ومنها ما ليس كذلك، ومقصود البعثة الدَّعوة إلى القَبيل الأوَّل منها دون الثاني، ورؤية الله على تَقدير استحالتها من قبيل الثاني، وهذا قريبٌ من قولِ المعتزلة: نختار عدم علمه عليه السلام بامتناعها؛ فلا يضرُّ، فإنَّ النُّبُوَّة لا يُتَوَقَّف على العِلْم بجميع العقائد، وجميع ما يجوز على الله، وما لا يجوز، بل على معرفة الأمور الَّتِي كان الغرض من البعثة هو الدَّعوة إليها، مثل: أَنَّهُ واحد، وَأَنَّهُ كَلَّفَ عِبَادَهُ بأوامر ونواهي؛ تعريضًا لهم إلى النِّعيم المقيم، وردَّه أهل السُّنَّة والجماعة؛ بأنَّ التزام كَوْن النَّبِيِّ الكَلِيم في معرفة الله تعالى، وما يجوز عليه ويمتنع دون آحاد المعتزلة، ودون غيره مَن حَصَلَ طرفًا من عِلْم الكلام هي البدعة الشُّنْعاء، والطَّرِيقَةُ العوجاء، وأنت خبير بأنَّ مَال هذا إلى تَرْك دليل وتمسك بآخر، وقد يقال⁽¹²⁹⁶⁾ أيضًا: إنَّ أريد أنَّ هذا التزام كون [109/أ] النَّبِيِّ عليه السلام أدنى منهم في تلك المسألة في جميع الأوقات فظاهر أَنَّهُ لم يلزم ذلك ممَّا ذكر، وإنَّ أريد أَنَّهُ يلزم التزام كونه كذلك في بعض الأوقات، فذلك ليس ببدعة كذلك؛ فإنَّ العَقْل يَجُوزُ كون شُغْل النَّبِيِّ عليه السلام بإصلاح قوم جَبَلْتَهُمْ على العناد والمخالفة عائقًا عن التَّوجُّه التَّام إلى تحصيل أَمْر لا يتعلَّق به أَمْر بَعَثْتَهُ، وكون آحاد المعتزلة أزيد منه في ذلك في بعض الأوقات لا ينافي كون نسبتهم إليه كِنِسْبَةِ القطرة إلى بحرِ عمان.

(1295) في نسخة (ف): زيادة (لا تفسير له).

(1296) القائل هو ابن الخطيب كما في هوامش المخطوط.

وَجُعِلَ السُّؤَالُ لِنَبِكَيْتِ قَوْمِهِ الَّذِينَ قَالُوا: ﴿أَرَنَا اللَّهُ جَهْرَةً﴾ خَطَأً إِذْ لَوْ كَانَتْ الرُّؤْيَةُ مُتَمَنِّعَةً لَوَجَبَ أَنْ يُجْهَلَهُمْ وَيُزَيَّحَ شُبُهَتُهُمْ كَمَا فَعَلَ بِهِمْ حِينَ قَالُوا: ﴿أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا﴾ وَلَا يَتَّبِعُ سَبِيلَهُمْ كَمَا قَالَ لِأَخِيهِ ﴿وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ﴾ وَالْإِسْتِدْلَالُ بِالْجَوَابِ عَلَى اسْتِحَالَتِهَا أَشَدُّ خَطَأً إِذْ لَا يَدُلُّ الْإِخْبَارُ عَنْ عَدَمِ رُؤْيِيهِ إِلَّا عَلَى أَنْ لَا يَرَاهُ أَبَدًا وَأَنْ لَا يَرَاهُ غَيْرُهُ أَصْلًا فَضْلًا عَنْ أَنْ يَدُلَّ عَلَى اسْتِحَالَتِهَا وَدَعْوَى الضَّرُورَةِ فِيهِ مُكَابَرَةٌ أَوْ جِهَالَةٌ بِحَقِيقَةِ الرُّؤْيَةِ.

قوله: (لوجب أن يجهلهم ويزيح شبهتهم)، أي: إن كان مصدقاً بينهم⁽¹²⁹⁷⁾ [عليه السلام]⁽¹²⁹⁸⁾، وإلا لم يصدقوه في الجواب إخباراً من الله تعالى بـ"لن تراني"، فإن الكفار لم يحضروا ولم يسمعوا الجواب، بل الحاضرون هم السبعون⁽¹²⁹⁹⁾، وكيف يقبلون مجرد إخباره مع إنكارهم لمُعْجَزَاتِهِم الباهرة على أنهم لو حضروا وسمعوه لا يثبت كونه المسموع كلام الله إلا بمجرد إخباره أيضاً، وهم لا يصدقونه هكذا، قالوا: واعترض عليه بجواز أن يحصل لهم علم بكونه كلام الله؛ بأن يسمعوه من جميع الجهات على خلاف المعتاد إن حضروا، وإلا فيإخبار السبعين الحاضرين بطريق التواتر لا بإخباره عليه السلام⁽¹³⁰⁰⁾. وقوله: (ولا يتبع سبيلهم)، أي: في السؤال بأرني في النصب عطفًا على تجهلهم.

قوله: (إذ لا يدل الإخبار عن عدم رؤيته إياه أن لا يراه أبداً) وكلمة: "لن" ليست للتأيد، بدليل: تقييد منفيها باليوم في: ﴿فَلَنْ أَكَلِمَ الْيَوْمَ إِنْشَاءً﴾ [مريم: 26]، وبـ"الأبد" في: ﴿وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ﴾ [البقرة: 95]، والاصل: عدم التكرير ولو سُلِّم؛ فإنما ذلك في الدنيا كما في هذه الآية أيضاً؛ فإنهم يتمنون الموت في الآخرة؛ للخلاص من العقوبة. قوله: (ودعوى الضرورة فيه)، أي: في استحالة الرؤية بناءً على اشتراطها بالمقابلة المستحيلة في حق الله تعالى مكابرة؛ لأن الاشتراط ممنوع مطلقاً أو في الغائب، وقياسه على الشاهد فاسد؛ لاختلاف الرؤيتين حقيقةً أو جهالةً لحقيقة الرؤية؛ فإن المراد بها انكشاف نسبته إلى ذاته للخصوصية؛ كنسبة الانكشاف المسمى بالإبصار إلى سائر المبصرات،

(1297) في نسخة (ف): زيادة (وأنه لم يكن كذلك، بل كان القوم كافرين).

(1298) سقطت من (ف).

(1299) في نسخة (ف): زيادة (المختارون).

(1300) في نسخة (ف): زيادة (فتأمل).

﴿قَالَ لَنْ تَرَنِي وَلَكِنْ أَنْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنَّ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَنِي﴾ اسْتَدْرَاكَ يُرِيدُ أَنْ يُبَيِّنَ بِهِ أَنَّهُ لَا يُطِيقُهُ، وَفِي تَعْلِيلِ الرُّؤْيَةِ بِالِاسْتِقْرَارِ أَيْضًا دَلِيلٌ عَلَى الْجَوَازِ ضَرُورَةً أَنَّ الْمَعْلَقَ عَلَى الْمُمَكِّنِ مُمَكِّنٌ، وَالْجَبَلُ قِيلَ هُوَ جَبَلُ زُبَيْرٍ.

والانكشاف على وَفْقِ المنكشف في الاختصاص بجهةٍ وحيِّزٍ، وفي عدمه هكذا قالوا، وأنت خبيرٌ بأنَّ المدَّعي أنَّ ذاته تعالى ينكشف لنا بحاسَّةِ البصر بلا كيفٍ لا أنَّها ينكشف لنا بنحوٍ من الانكشاف بغير الإبصار، فتأمل.

قوله: (يريد أن يتبيَّن به أَنَّهُ لَا يُطِيقُهُ)؛ فيكون معنى: ﴿لَنْ تَرَنِي﴾ نفي الإطاقة؛ لتوقُّفها على تبدُّل حاله، لا لأنَّه ينافي حاله تعالى، أو نفي الوقوع؛ لعدم الإطاقة لا نفي الجواز.

قوله: (ضرورة أنَّ المعلق على الممكن ممكن) [نقض⁽¹³⁰¹⁾] الكلِّيَّةُ بصحَّةٍ أن يقال: إنَّ انعدام المعلول الأوَّل انعدام العلة مع إمكان المعلق عليه وامتناع المعلق، وأورد عليه شُبْهَةٌ، وهي: أنَّ المعلق عليه ملزومٌ للمعلِّق⁽¹³⁰²⁾، وإمكان الملزوم من غير إمكان اللازم يستلزم إمكان وجود الملزوم بدون اللازم، وهو ينفي الملازمة بينهما، وحلَّها [109/ب] بعضُ الأفاضل: بأنَّ إمكان الملزوم إنَّما هو بالقياس إلى ذاته، وهو يستلزم إمكان اللازم بالقياس إلى ذاته، وهو يستلزم إمكان اللازم بالقياس إلى ذات الملزوم لا إمكانه بالقياس إلى ذاته، وهو لا ينافي امتناعه في ذاته.

ثمَّ قال: وليس هذا قولاً بالإمكان بالغير؛ فإنَّ ذلك أن يجعله الغير بحيث يستوي نسبة ذاته إلى الطرفين، وما يخفى فيه إمكان بالقياس إلى الغير لا إمكانه في نفسه بسبب الغير.

وقد يقال⁽¹³⁰³⁾ في حلِّها: أنَّ المعلول الأوَّل إذا اعتُبر في نفسه فعَدَمُه ممكنٌ، ولا يستلزم عَدَمُ العلة من هذه الحيثية، وإذا اعتُبر من حيثُ إنَّ وجوده واجب بالعلة، وعدمه ممتنع بها؛ استلزم عَدَمُها، لكن عَدَمُها ليس بممكن من تلك الحيثية حتَّى يلزم إمكان لازمه، والفرق بين الحالين: أنَّ التعليل في صورة النَّقْضِ للممكن على الأوَّل، وللممتنع على الممتنع على الثاني،

(1301) في نسخة (ف): نقص.

(1302) في نسخة (ف): (لازم).

(1303) القائل: هو ابن الخطيب كما في الهوامش.

﴿ فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ ﴾ ظَهَرَ لَهُ عَظَمَتُهُ وَتَصَدَّى لَهُ اقْتِدَارُهُ وَأَمْرُهُ.

وقيل: أعطى له حياة ورؤية حتى رآه.

وقلت: وبها يندفع القدح في كُليَّة المقدِّمة القائلة: المتعلِّق على الممكن مُمكن إلاَّ أنه لا يتم الاستدلال⁽¹³⁰⁴⁾ على الثاني؛ لأنَّ إرادته تعالى تعلَّقت بعدم الاستقرار بعد النَّظر؛ فامتنع كعدم المعلول الأوَّل، فلا يكون من قبيل التعلُّيق على الممكن.

فإن قلت: التعلُّيق مقدَّم على تعلُّق الإرادة، وهو ظاهر، فيكون ذلك تعليقاً للممكن على مثله بالمعنى المراد؛ فيتم الاستدلال.

قلت: زمان التعلُّيق وإن تقدَّم على زمان التعلُّق إلاَّ أن زمان اعتبار التعلُّيق هو زمان التعلُّق بعينه. فإن قلت: حيث خصَّصت عدم التَّمامية بالحلِّ الثاني أشعرت كونه ما⁽¹³⁰⁵⁾ على الأوَّل مع احتمال كون التعلُّيق فيما نحن فيه أيضاً من قبيل التعلُّيق على الممكن بالقياس إلى الغير كما في صورة النَّقض وذا لا يكفي في الاستدلال.

قلت: انتفاء هذا الاحتمال ههنا ظاهرة ولا سترة به، وإنَّما ذلك في صورة النَّقض بخصوصية [ما بين المعلق والمعلق عليه، أعني: عدم المعلول وعدم العلة⁽¹³⁰⁶⁾] ليست فيما نحن فيه.

قوله: (ظهر له عظمته.... إلخ) فيكون التَّجَلَّى مجازاً عمَّا ذكر، ومآله: أنَّه لو كان للجبل حياة ورؤية، وتجلَّى له ربُّه يكون حاله مثل ذلك في عدم الإطاقة له مع غاية عظمته وتحمله المشاق فوق تحمُّل أمثالك، فِمَ طلبت رؤيتي؟ وقيل: أعطى له حياة؛ فيكون التَّجَلَّى حقيقةً. وقيل: هو المروي عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما⁽¹³⁰⁷⁾: وهو المطابق لمساق الكلام، ولمذهب الجماعة.

(1304) في نسخة (ف): زيادة (المصنّف).

(1305) في نسخة (ف): (تأملاً) عوضاً عن (ما).

(1306) زيادة في (ف).

(1307) قال الطبري: حدثني الحسين بن محمَّد بن عمرو العنقزي قال، حدثني أبي قال، حدثنا أسباط، عن السُّدي، عن عكرمة، عن ابن عبَّاس في قول الله: {فلما تجلَّى ربه للجبل جعله دكاً}، قال: ما تجلَّى منه إلا قدر الخنصر = (جعله دكاً)، قال: تراباً = {وخر موسى صعقاً}، قال: مغشياً عليه. ابن جرير، جامع البيان، ج 13، 97.

﴿ جَعَلَهُ دَكَّا ﴾ مَدْكُوكًا مُفْتَتًا وَالدَّكُّ أَخَوَانِ كَالشَّكِّ وَالشَّقِّ، وَقَرَأَ حَمْرَةُ وَالْكَسَائِيُّ «دَكَّاءَ»
 أَيِ أَرْضًا مُسْتَوِيَّةً وَمِنْهُ نَاقَةٌ دَكَّاءُ الَّتِي لَا سَنَامَ لَهَا. وَقُرِئَ دَكَّا أَيِ قِطْعًا جَمْعُ دَكَّاءَ. ﴿ وَخَرَّ مُوسَى صَعِقًا ﴾ مَغْشِيًا
 عَلَيْهِ مِنْ هَوْلٍ مَا رَأَى. ﴿ فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ ﴾ تَعْظِيمًا لِمَا رَأَى.
 ﴿ سُبْحَانَكَ ثُبْتُ إِلَيْكَ ﴾ مِنَ الْجَرَاءَةِ وَالْإِفْدَامِ عَلَى السُّؤَالِ مِنْ غَيْرِ إِذْنٍ. ﴿ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ مَرَّ
 تَفْسِيرُهُ.

قوله: (أخوان)، أي: بينهما اشتقاق أكبر مع وَحْدَةِ المعنى، الجوهري⁽¹³⁰⁸⁾: "الدَّكُّ الدَّقُّ، دَكَّاهُ
 أَذْكَه دَكًّا، أَي: ضَرْبَتُهُ وَكَسَّرَتْهُ حَتَّى سَوَّيْتَهُ بِالْأَرْضِ"، وقوله: (أي: أَرْضًا مُسْتَوِيَّةً) إشارة إلى وَجْهِ
 التَّائِيثِ، وقيل: المعنى على التَّشْبِيهِ بِالنَّاقَةِ الدَّكَّاءِ، أَي: مِثْلُ دَكَّاءَ. قوله: (مَدْكُوكًا مُفْتَتًا)، [قال الكلبي:
 كُسِّرَ جَبَالًا صَغَارًا، وَفِي بَعْضِ التَّفَاسِيرِ⁽¹³⁰⁹⁾]، قيل: تَكَسَّرَ سِتَّةُ أَجْبَالٍ وَقَعَتْ ثَلَاثَتُهَا بِالْمَدِينَةِ: أَحَدُ
 وَوَرْقَانُ وَرَضْوَى، وَثَلَاثَتُهَا بِمَكَّةَ: ثُورٌ وَثَبِيرٌ وَجِرَاءٌ، وقيل: صارَ الجبل ذَرَاتٍ فِي الْهَوَاءِ، وَهِيَ الَّتِي تُرَى
 فِي الشَّمْسِ إِذَا دَخَلَ شِعَاعُهَا فِي الْكُوَى⁽¹³¹⁰⁾، وقوله: (أي: قِطْعًا دَكَّا) بَضْمُ الدَّالِ وَالتَّنْوِينِ جَمْعُ: دَكَّاءَ.
 قوله: (مَنْ هَوْلٌ مَا رَأَى) رُدَّ هَذَا بِأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَذَا كَانَ حَقَّ النَّظْمِ الْعُطْفُ بِالْفَاءِ دُونَ الْوَائِ
 [110/أ]، وَلَمَّا عُطِفَ بِالْوَائِ، وَعُلِمَ أَنَّهُ مَتَرْتَّبٌ أَيْضًا عَلَى التَّجَلِّيِ لِلْجَبَلِ، قُلْتُ: اللَّازِمُ مِنْ تَرْكِ الْفَاءِ
 ابْتِغَاءً⁽¹³¹¹⁾ مَا يَفِيدُ تَرْتُّبَهُ عَلَى الْهَوْلِ، لَا وُجُودَ مَا يُفِيدُ عَدَمَهُ، وَالْفَرْقُ وَاضِحٌ، وَلَيْسَ مَعْنَى تَرْتُّبِهِ عَلَى
 التَّجَلِّيِ لِلْجَبَلِ الَّذِي أَفَادَهُ الْوَائِ إِلَّا تَرْتُّبُهُ بِوَسْطَةِ الْهَوْلِ، وَذَلِكَ وَاضِحٌ، وَلَوْ ضَوْحُهُ تَرْكُ الْعُطْفِ بِالْفَاءِ؛
 إِشَارَةً إِلَيْهِ، فَتَأَمَّلْ. قوله: (عَلَى السُّؤَالِ مِنْ غَيْرِ إِذْنٍ)، وقيل في غير أَوَانِهِ، وقوله: (مَرَّ تَفْسِيرُهُ)، أَي:
 فِي⁽¹³¹²⁾ سُورَةِ الْأَنْعَامِ، قَالَ هُنَاكَ: لِأَنَّ إِسْلَامَ كُلِّ نَبِيٍّ سَابِقٌ عَلَى إِسْلَامِ أُمَّتِهِ.

(1308) الجوهري، الصحاح، ج4، 1583.

(1309) زيادة في (ف).

(1310) وَالْكُوُّ وَالْكُؤَةُ: الْحَرَقُ فِي الْحَائِطِ وَالثَّقَبُ فِي الْبَيْتِ وَنَحْوِهِ، وَفِي التَّهْذِيبِ: جَمْعُ الْكُؤَةِ كُؤَى، كَمَا يُقَالُ: قَرِيَّةٌ
 وَقُرَى.

ابن منظور، لسان العرب، ج15، 236.

(1311) فِي نَسْخَةِ (ف): (انْتِفَاءً) عَوْضًا عَنْ (ابْتِغَاءً).

(1312) فِي نَسْخَةِ (ف): (آخِر).

وقيل: معناه: أنا أول من آمن بأنك لا ترى في الدنيا.

قَالَ يَمُوسَىٰ إِنِّي أَصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَتِي وَبِكَأَمِّي فَخُذْ مَا آتَيْتُكَ وَكُن مِّنَ الشَّاكِرِينَ ﴿١٤٤﴾
وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَاحِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَّوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَيْءٍ فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا بِأَحْسَنِهَا
سَأُورِيكُمْ دَارَ الْفَاسِقِينَ ﴿١٤٥﴾

﴿ قَالَ يَمُوسَىٰ إِنِّي أَصْطَفَيْتُكَ ﴾ اخْتَرْتُكَ. ﴿ عَلَى النَّاسِ ﴾ أَيِ الْمَوْجُودِينَ فِي زَمَانِكَ، وَهَارُونُ وَإِنْ
كَانَ نَبِيًّا كَانَ مَأْمُورًا بِاتِّبَاعِهِ وَلَمْ يَكُنْ كَلِيمًا وَلَا صَاحِبَ شَرْعٍ.
﴿ بِرِسَالَتِي ﴾ يَعْنِي أَسْفَارَ التَّوْرَةِ وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَنَافِعٌ « بِرِسَالَتِي »

قوله: (وقيل: معناه)، يعني: أن المراد به إمّا معنى عام غير مختصّ بالمقام، أو خاصّ به،
والمعنى: أنا أول من آمن بأنك لا ترى في الدنيا، أو بأنه لا يجوز سؤال منك إلا بإذنك، [لكن الأول
لا يلائم المقام⁽¹³¹³⁾].

قوله: (أي: الموجودين في زمانك) خصّه بهم؛ لعدم اختصاص الاصطفاء بموسى عليه السلام
إلا في زمانه، ثم لما ورد هارون نقضاً؛ لأنّه كان مصطفىً أيضاً في ذلك الزمان أشار إلى دفعه بأنّ
الاصطفاء كان بالتكليم والرّسالة معاً، وكلاهما منتفٍ فيه، أمّا انتفاء الأوّل فظاهر، وأمّا انتفاء الثاني
فلأنّ الرّسول من له شرع أصالة، وقد يعبر عنه بالشرع الجديد، وليس هارون، وكذلك تبيّن من هذا
عدم الاحتياج إلى التقييد بالموجودين في زمانه؛ لأنّه الجامع بين هذين دون غيره⁽¹³¹⁴⁾، ولا خير فيه؛
لأنّه لا يستلزم ذلك كونه مفضلاً مطلقاً على غيره، ولا في وجود من يجمعها في رسل الملائكة؛ لأنّ
الكلام في النّاس وهو السّرّ في تقييده تعالى بقوله: ﴿ عَلَى النَّاسِ ﴾ دون على الخلق.

ثمّ إنّه قيل: دلّت الآية على أنّ أحد من السّبعين ما شارك موسى عليه السلام في التّكليم، ويردّه
ما مرّ من اعتبار مجموع الأمر.

فإن قلت: ويردّه أيضاً أنّ التّكليم لغة لا يكون إلا بتوجيه الخطاب نحوه لا بمجرد الإسماع،
والخطاب لم يكن إلا له دونهم، قلت: نعم إلا أنّ الاعتبار في الامتنان ليس إلا للإسماع بغير وسط،

(1313) زيادة في نسخة (ف).

(1314) في نسخة (ف): (سائر الأنبياء) عوضاً عن (غيره).

﴿وَبِكَلِمَةٍ﴾ وَبِكَلِمَةٍ إِيَّاكَ.

﴿فَخُذْ مَا آتَيْنَكَ﴾ أَعْطَيْتَكَ مِنَ الرَّسَالَةِ.

﴿وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾ عَلَى النِّعْمَةِ فِيهِ. رُوِيَ أَنَّ سُؤَالَ الرَّؤُوفَةِ كَانَ يَوْمَ عَرَفَةَ، وَإِعْطَاءَ التَّوْرَةِ كَانَ يَوْمَ

النَّحْرِ.

﴿وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَاخِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾ مِمَّا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ مِنْ أَمْرِ الدِّينِ.

سواء كان ذلك بتوجيه الخطاب أو لا⁽¹³¹⁵⁾، وبعد اللَّتْيَا وَالَّتِي لك أن تحمل المراد على الامتنان باصطفائه بكل من الأمرين؛ لأنَّ كُلاًَّ منهما نعمة عظيمة حقيق لأنَّ يُمَنَّ عليها؛ فحينئذٍ⁽¹³¹⁶⁾ يندفع الإشكال، ويظهر وجه التقييد المذكور، ويتمُّ دلالة الآية على ما ذكر، فتأمل.

قوله: (وبتكلمي إِيَّاكَ) لو زاد⁽¹³¹⁷⁾ أو بكتابي؛ ليكون ذلك تفسيراً له على قراءة ابن كثير ونافع كان أولى، وقوله: (من الرِّسالة) لو زاد أو الأسفار كان أولى، ولعلَّه بنى كلامه أوَّلاً على قراءة الجَمْع، وهنا على قراءة الأفراد؛ إشارة إلى استواء القراءتين عنده.

قوله تعالى: ﴿مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾ يحتمل أن يكون "من" تبعيضية؛ فعموم كلِّ شيء على ظاهره.

فقوله: (مِمَّا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ) بيانٌ لذلك البعض، وأن تكون زائدة في الإثبات كما هو المناسب لقوله: (أي: كتبنا كلَّ شيء... إلخ)، فعموم كلِّ شيء ليس على ظاهره، بل المراد كلُّ شيء ممَّا يَحْتَاجُونَ إليه [إمَّا بطريق التقييد.

فقوله: (مِمَّا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ) لبيان المراد بتخصيص [110/ب] البعض من العموم، وهو ما لا يحتاجون إليه. فقوله: (مِمَّا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ) لبيان الباقي بعد التخصيص، والمآل واحد.

وقوله: (أي: كتبنا كلَّ شيء... إلخ) بيان لحاصل المعنى على الكلِّ.

ثمَّ إنَّ قوله: (من كلِّ شيء) سواء جعل "من" زائدة وتبعيضية مفعول "كتبنا"، وموعظة مع ما عُطِفَ عليه بدَل من الجارِّ والمجرور كما ذكره المصنِّف.

(1315) في نسخة (ف): زيادة (ساقط عن الاعتبار).

(1316) في نسخة (ف): (من اعتبار الانضمام) عوضاً عن (فحينئذ).

(1317) في نسخة (ف): (قال) عوضاً عن (زاد).

﴿مَوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ بَدَلٌ مِنَ الْجَارِ وَالْمَجْرُورِ، أَيْ وَكَتَبْنَا لَهُ كُلَّ شَيْءٍ مِنَ الْمَوَاعِظِ وَتَفْصِيلِ
الْأَحْكَامِ. وَاخْتَلَفَ فِي أَنَّ الْأَلْوَحَ كَانَتْ عَشْرَةً أَوْ سَبْعَةً، وَكَانَتْ مِنْ زُمْرِدٍ أَوْ زَبْرَجَدٍ، أَوْ ياقوتٍ أَحْمَرَ أَوْ صَخْرَةً
صَمَاءَ لَيَّنَّهَا اللَّهُ لِيُوسَى فَقَطَعَهَا بِيَدِهِ

وقوله: (وتفصيل الأحكام) إشارة إلى أن كل شيء الثاني مخصوص أيضًا؛ كقوله: ﴿وَأُوتِيَتْ مِنْ
كُلِّ شَيْءٍ﴾ [النمل: 23]، ثُمَّ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ ﴿مَوْعِظَةً﴾ مَعَ مَا عُطِفَ عَلَيْهِ مَفْعُولًا لَهُ؛ لَوْجُودِ شَرْطِ
النَّصَبِ أَنْ يَكُونَ ﴿مَوْعِظَةً﴾ مَعَ مَا عُطِفَ عَلَيْهِ، أَيْ: كَتَبْنَا بَعْضَ كُلِّ شَيْءٍ، أَوْ كُلَّ شَيْءٍ يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ
لِلْمَوْعِظَةِ، وَلِتَفْصِيلِ كُلِّ شَيْءٍ مِنَ الْأَحْكَامِ؛ فَيَفِيدُ أَنَّ الْمَكْتُوبَ يَنْقَسِمُ إِلَى مَوَاعِظٍ وَأَحْكَامٍ، وَالْغَايَةُ هِيَ
الْمَجْمُوعُ، لَا كُلُّ مَنَّهُمَا، وَأَمَّا كَوْنُ ﴿مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾ حَالًا مِنْ ﴿مَوْعِظَةً﴾ وَ﴿مَوْعِظَةً﴾ مَفْعُولًا بِهِ، ﴿وَتَفْصِيلًا﴾
عُطِفًا عَلَيْهِ؛ فَلَيْسَ لَهُ كَثِيرٌ مَعْنَى، وَكَوْنُ ﴿مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾ مَفْعُولًا بِهِ، وَ﴿مَوْعِظَةً﴾ وَخَدَهُ
بَدَلًا مِنْهُ، وَمَفْعُولًا لَهُ، ﴿وَتَفْصِيلًا﴾ عُطِفًا عَلَى مَحَلِّ الْجَارِ وَالْمَجْرُورِ بَعِيدٌ⁽¹³¹⁸⁾ مِنْ حَيْثُ اللَّفْظُ
وَالْمَعْنَى. قَوْلُهُ: (مِنْ زُمْرِدٍ)⁽¹³¹⁹⁾، وَهُوَ بَضْمُ الزَّايِ⁽¹³²⁰⁾ الْمُعْجَمَةُ وَالْمِيمُ وَالرَّاءُ الْمَهْمَلَةُ الْمَشْدَدَةُ، وَعَنْ
الْأَزْهَرِيِّ⁽¹³²¹⁾: أَنَّهُ بَفَتْحِ الرَّاءِ، ثُمَّ هُوَ غَيْرُ الزَّبْرَجَدِ⁽¹³²²⁾، يَعْرِفُهُ الْجَوْهَرِيُّ⁽¹³²³⁾(1324): وَمَنْ زَعَمَ

(1318) فِي نَسْخَةِ (ف): (فَيَفِيدُ) عَوَضًا عَنْ (بَعِيدِ).

(1319) الزُّمْرَدُ بِالضَّمِّ أَهْمَلُهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو فِي فَائِتِ الْجُمُهِرَةِ هُوَ: الزُّمْرَدُ بِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ، قَالَ: الدَّالُ وَالذَّالُ
يَتَعَاقَبَانِ. الزَّبْرَجَدُ، تَاجُ الْعُرُوسِ، ج 8، 145؛
حَجَرٌ كَرِيمٌ، أَخْضَرُ اللَّوْنِ، شَدِيدُ الْخَضِرَةِ شَفَافٌ، وَأَشَدُّ خَضِرَةً أَجُودُهُ وَأَصْفَاهُ جَوْهَرًا وَاحِدَةً: زَمْزَم. مَجْمَعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ،
الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ، ج 1، 400.

(1320) فِي بَعْضِ النُّسخِ جَاءَتْ بِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ، وَهُوَ وَجْهٌ بَنَاءٌ عَلَى مَا ذَكَرَهُ صَاحِبُ تَاجِ الْعُرُوسِ، لَكِنَّ الزَّايَّ أَشْهُرُ.

(1321) الْأَزْهَرِيُّ، تَهْذِيبُ اللُّغَةِ، ج 11، 178.

(1322) الزَّبْرَجَدُ: حَجَرٌ كَرِيمٌ يَشْبَهُ الزُّمْرَدَ، وَهُوَ ذُو أَلْوَانٍ كَثِيرَةٍ أَشْهُرُهَا الْأَخْضَرُ الْمِصْرِيُّ، وَالْأَصْفَرُ الْقَبْرِصِيُّ.

مَجْمَعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ، ج 1، 388.

زَبْرَدَجُ: الزَّبْرَجَدُ وَالزَّبْرَدَجُ: الزُّمْرَدُ؛ قَالَ ابْنُ جَنِّي: إِنَّمَا جَاءَ الزَّبْرَدَجُ مَقْلُوبًا فِي ضَرُورَةٍ شَعْرٍ، وَذَلِكَ فِي الْقَافِيَةِ خَاصَّةً،
وَذَلِكَ لِأَنَّ الْعَرَبَ لَا تَقْلِبُ الْخَمَاسِي.

ابْنُ مَنْظُورٍ، لِسَانُ الْعَرَبِ، ج 2، 285.

(1323) الْجَوْهَرِيُّ، الصَّحَاحُ، ج 2، 565.

وَسَقَفَهَا بِأَصَابِعِهِ وَكَانَ فِيهَا التَّوْرَةُ أَوْ غَيْرُهَا.

﴿ فَخُذْهَا ﴾ عَلَى إِضْمَارِ الْقَوْلِ عَطْفًا عَلَى كُتُبِنَا أَوْ بَدَلٍ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿ فَخُذْ مَا آتَيْنُكَ ﴾ وَالْهَاءُ لِلْأَلْوَاكِ أَوْ لِكُلِّ شَيْءٍ، فَإِنَّهُ بِمَعْنَى الْأَشْيَاءِ أَوْ لِلرِّسَالَاتِ.

أَنْتَهَا وَاحِدٌ؛ فَقَدْ وَهَمَ.

قوله: (و سقّفها باصابعه) هكذا بكلمة "أو" في أكثرها، ولا وجه له ولا معنى⁽¹³²⁵⁾، سقّفها بالسّين المهملة والقاف بعدها الفاء، جعلها سقائف الجوهرية⁽¹³²⁶⁾(1327): السقائف ألواح السفينة، كلّ لوح منها سقيفة، وضبط في بعضها بالشّين المعجمة، ولعلّه تصحيف. قوله: (على إضمار القول) قدره؛ لعدم صحّة عطف ﴿ فَخُذْهَا ﴾ على ﴿ كُتُبِنَا ﴾ لا لاختلافهما خبرًا وإنشاء كما توهم؛ فإنّ ذلك جائز في غير الواو، بل لعدم صحّة المعنى بدونه لمكان له ألا ترى إلى أنّه لو بُدِّلَ له بـ "لَكَ" ليكون⁽¹³²⁸⁾ في حيّز قال: يا موسى؛ لصحّ المعنى بدون تقدير القول، فتأمّل. وقوله: (أو بدل) عطف على قوله: (على إضمار القول) ويظهر المقابلة بقوله: (عطفًا على كتبنا)، ولا يخفى أنّ حقّ النّظم: عطف على "كتبنا" على إضمار القول أو بدل من ﴿ فَخُذْ مَا آتَيْنُكَ ﴾. وقوله ﴿ فَخُذْ مَا آتَيْنُكَ ﴾، وقوله: (الهاء للألواح أو لكل شيء) ناظر إلى الوجه الأوّل؛ إذ لا معنى للتّرتيب على الوجه الثّاني.

وفي قوله: (فإنّه بمعنى الأشياء) إشارة إلى أنّ مجرد عموم اللفظ لا يكفي لعود ضمير الجمع عليه. وقوله: (أو للرّسالات) ناظر إلى الوجه الثّاني؛ إذ لا وجه للعطف بالفاء على "كتبنا" على الوجه الأوّل.

وفي الكشف: أو للتّوراة فيكون من قبيل ﴿ حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ ﴾ [ص: 32]، ثمّ في قوله: (أو لكل شيء) دليل على أنّ مختاره كون "من" زائدة.

(1324) في نسخة (ف): (وقيمة الأوّل ضعاف قيمة الثّاني).

(1325) في نسخة (ف): سقط (ولا معنى).

(1326) في نسخة (ف): (الصّحاح) عوضًا عن (الجوهرية).

(1327) الجوهرية، الصّحاح، ج 4، 1375.

(1328) في نسخة (ف): زيادة (كتبنا).

﴿يَقْوَةٌ﴾ بِجَدٍّ وَعَزِيمَةٍ. ﴿وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا بِأَحْسَنِهَا﴾ أَيُّ بِأَحْسَنِ مَا فِيهَا كَالصَّبْرِ وَالْعَفْوِ
بِالإِضَافَةِ إِلَى الْإِنْتِصَارِ، وَالِاقْتِصَاصِ عَلَى طَرِيقَةِ النَّدْبِ وَالْحَثِّ عَلَى الْأَفْضَلِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا
أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ﴾. أَوْ بِوَاجِبَاتِهَا فَإِنَّ الْوَاجِبَ أَحْسَنُ مِنْ غَيْرِهِ،

قوله: (بجد وعزيمة) فيكون حالاً من فاعل "خذ"، أي: ملتبساً بها، وزاد في الكشف⁽¹³²⁹⁾: فعل
أولى العزم من الرُّسل؛ فيكون مفعولاً مطلقاً، أي: أخذاً مثل أخذهم.

قوله: (بأحسن ما فيها)، فالإضافة بمعنى "في"، وكون الحُسن هو الاختصاص⁽¹³³⁰⁾،
والأحسن العفو ظاهر⁽¹³³¹⁾ في أن هذا [111/أ] في التَّورِيَّةِ؛ لأنَّ ضميرَ "أحسنها" للألواح في ما سبق
في البقرة من أن المكتوب على بني إسرائيل هو القصاص وَحْدَهُ فضلاً عن كون العفو أحسن، وقيل: إنَّ
ذلك بطريق المثال لا أَنَّهُ في التَّورِيَّةِ، يعني: ذَكَرَهُ تَمْثِيلاً بِنَاءً عَلَى عَدَمِ وَقُوفِهِ بِهَا فِيهَا، فَتَأَمَّلْ.

قوله: (على طريقة الندب) متعلِّقٌ بِأَمْرٍ فَالْمَعْنَى: وَأَمْرٌ أَمَرَ نَدْبٌ؛ فيكون الأمرُ المأمور به للنَّدْبِ؛
لأنَّ الأخذَ بِالْأَحْسَنِ مَنْدُوبٌ لَا وَاجِبٌ، وَأَمَّا نَفْسُ الْأَمْرِ بِالْأَمْرِ فَيَحْتَمِلُ الْوَجُوبَ وَالنَّدْبَ.

قوله: (أو بواجباتها) عطف على "بأحسن ما فيها"؛ فالإضافة حينئذٍ لأدنى ملابسة، والأمر
المأمور به للإيجاب، أي: وَأَمْرٌ أَمَرَ إِيْجَابٌ فَأَخَذُوا بِأَحْسَنِهَا؛ فَإِنَّ الْوَاجِبَ أَحْسَنُ مِنَ الْمَنْدُوبِ وَالْمُبَاحِ،
وذلك لا ينافي جواز فعلها بأمر وبلا أمر، وفي الكشف: وقيل: يأخذوا بها هو واجب أو ندب؛ لأنَّه
أحسن من المباح، وقد يُجَعَّلُ الْأَحْسَنُ بِمَعْنَى الْحَسَنِ، وَعَلَيْهِ مَا قَالَ قُطْرُبٌ⁽¹³³²⁾: ﴿يَأْخُذُوا بِأَحْسَنِهَا﴾
﴿وَكُلُّهَا حَسَنٌ﴾ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَذِكْرِ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [العنكبوت: 45].

(1329) الزمخشري، الكشف، ج2، 158.

(1330) جاءت في النُّسخة (ر) بلفظ (الاقتصاص).

(1331) في نسخة (ف): (صريح) عوضاً عن (ظاهر).

(1332) قُطْرُبٌ (206 هـ = 821 م) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُسْتَنِيرِ بْنِ أَحْمَدَ، أَبُو عَلِيٍّ، الشَّهِيرُ بِقُطْرُبٍ: نحويّ، عالم بالأدب واللغة،
من أهل البصرة. من الموالي. كان يرى رأي المعتزلة النظامية. وهو أوَّل مَنْ وَضَعَ (المثلث) في اللُّغة. وقُطْرُبٌ لقب دعاه
به أستاذه (سيبويه) فلزمه. وكان يؤدِّب أولاد أبي دلف العجليّ. من كتبه: معاني القرآن، والنوادر، لغة، والأزمنة -
ط، نشر تباعاً في مجلة المجمع العلمي العربيّ (المجلد الثَّانِي)، والأضداد - خ، وخلق الإنسان، وما خالف فيه
الإنسان البهيمية الوحوش وصفاتها - ط، وغريب الحديث، الزركلي، الأعلام، ج7، 95.

وَيَجُوزُ أَنْ يُرَادَ بِالْأَحْسَنِ الْبَالِغُ فِي الْحُسْنِ مُطْلَقًا لَا بِالْإِضَافَةِ، وَهُوَ الْمَأْمُورُ بِهِ كَقَوْلِهِمُ الصَّيْفُ أَحَرُّ مِنَ الشِّتَاءِ.

﴿سَأُورِيكُمْ دَارَ الْفَلْسِقِينَ﴾ دَارَ فِرْعَوْنَ وَقَوْمِهِ بِمَصْرَ خَاوِيَةً عَلَى عُرُوشِهَا،

فيتناول المأمور به مطلقاً⁽¹³³³⁾؛ فالمقصود الأمر بالعمل بأنواع المأمور به دون ما نهى، وأمّا ما ذكره بقوله: (ويجوز أن يراد بالأحسن... إلخ) فمعنى آخر لصيغة التفضيل ذكره النحاة، ولا يعتبر فيه المفضل عليه، وجعله من قبيل الصَّيْفِ أَحَرُّ مِنَ الشِّتَاءِ لا تقتضي التفضيل في أصل الفعل، بل في كماله مع المغايرة في أصل الفعل، وما ذكره من أن المأمور به الواجب أحسن من غيره لا ينافي كون كل المأمور به بالغاً في الحسن اللائق بشأنه، فتأمل.

ثمّ قوله تعالى: ﴿يَأْخُذُوا﴾ مجزوم جواباً للأمر في ﴿وَأْمُرْ﴾، قيل: ولا بدّ من تأويله؛ لأنّه لا يلزم من أمره لهم أن يأخذوا بدليل عصيان بعضهم؛ فإنّ شرط ذلك انحلال الجملتين إلى شرط وجزاء، وأنت خبير بأن الأمر بالأخذ يكون سبباً له في الجملة، وذلك كافٍ في الارتباط التعليليّ، فلا ينافيه عصيان البعض، وقيل: مجزوم على إضمار اللام، أي: ليأخذوا، جوّزه الكسائيّ وابن مالك⁽¹³³⁴⁾ إذا كان في جواب "قل"؛ لأنّ معنى "قل" و﴿وَأْمُرْ﴾ واحدٌ، ثمّ الظاهر: أنّ الباء في ﴿بِأَحْسَنِهَا﴾ زائدة كما في ﴿بِأَيْدِيكُمْ﴾ في: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾.

قوله: (خاوية على عروشها) قيّده به؛ لأنّ المراد إراءة دارهم على صفة يُعتبر بها لا مطلقاً و"خاوية"⁽¹³³⁵⁾ حال، والرؤية بصرية، وهو الظاهر⁽¹³³⁶⁾، أو ثالث المفاعيل، والرؤية علميّة على قول من أجاز حذفه، ثمّ الخطاب إن عمّ موسى عليه السلام يكون تغليّباً كما في قراءة: ﴿سَأُورِيكُمْ﴾ وإن خصّ بقومه كما يشعر به.

(1333) في نسخة (ف): زيادة (إيجاباً أو ندباً أو إباحة بالفاظ متعددة).

(1334) ابن عقيل، شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، ج 4، 278.

(1335) في نسخة (ف): (والظاهر: أن كائنة عوضاً عن (مطلقاً وخاوية)).

(1336) في نسخة (ف): سقطت (وهو الظاهر).

أَوْ مَنَازِلَ عَادٍ وَتَمُودَ وَأَصْرَإِيْمَ لِنَعْتَبِرُوا فَلَا تَفْسُقُوا، أَوْ دَارَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَهِيَ جَهَنَّمُ.
 وَفُرَيْ «سَأُورِيكُمْ» بِمَعْنَى سَأُبَيِّنُ لَكُمْ مِنْ أَوْرَيْتِ الزَّيْنَدَ وَ«سَأُورِيكُمْ»، وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ: ﴿وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ﴾.
 سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ
 الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الْغَيِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ
 ﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَلِقَاءِ الْآخِرَةِ حَبِطَتْ أَعْمَلُهُمْ هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^(١٦٧)
 ﴿سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ﴾ الْمَنْصُوبَةُ فِي الْآفَاقِ وَالْأَنْفُسِ.
 ﴿الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ﴾ فِي الْأَرْضِ بِالطَّبَعِ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَلَا يَتَفَكَّرُونَ فِيهَا وَلَا يَعْتَبِرُونَ بِهَا.
 وَقِيلَ: سَأَصْرِفُهُمْ عَنْ إِبْطَالِهَا وَإِنْ اجْتَهَدُوا كَمَا فَعَلَ فِرْعَوْنُ فَعَادَ عَلَيْهِ بِإِعْلَانِهَا أَوْ بِإِهْلَاكِهَا.
 ﴿بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ صَلَوةٌ يَتَكَبَّرُونَ أَيْ يَتَكَبَّرُونَ بِمَا لَيْسَ بِحَقٍّ وَهُوَ دِينُهُمُ الْبَاطِلُ، أَوْ حَالٌ مِنْ فَاعِلِهِ.

قوله: (أو منازل عاد) أدخل كلمة "أو"؛ لكونه قول البعض، وإلا فلا مانع من الجمع.

قوله: (لتعتبروا فلا تفسقوا) يكون التثنية.

قوله: (من أوريته الزند)؛ فيكون الواو أصليّة، وقيل: من الإراءة؛ فيكون إشباعيّة.

قوله: (بالطبع على قلوبهم)؛ وذلك لأنّ الله لما علم من حالهم أنّهم إذا شاهدوا تلك الآيات لا
 يستدلّون بها، ولا يقومون بحقّها، بل يستخفّون بها باختيارهم صحّ أن يصرفهم عنها؛ فالعلم وما يتفرّع
 عليه، أي: الصّرف تابع [111/ب] للمعلوم، فلا محذور.

قوله: (وقيل: سأصرفهم عن إبطالها) فعلى هذا يكون الخطاب مع كفّار مكّة بطريق الاعتراض،
 ثمّ الرجوع إلى القصّة بقوله: (وانخذ قوم موسى عليه السلام إلخ)، وعلى الأوّل هو اعتراض أيضاً
 لكن بطريق آخر.

قوله: (أو حال من فاعله)، أي: ملتبسين بغير الحقّ غير محقّقين فيه؛ لأنّ التّكبر بالحقّ يختصّ بالله
 تعالى، وعن النّبّي عليه السلام في الحديث القدسيّ، يقول الله سبحانه وتعالى: «الكبرياء ردائي، والعظمة
 إزاري، فمن نازعني في واحد منهما قذفته في النار»، أخرجه أبو داود في سنّته⁽¹³³⁷⁾،

(1337) سبق تخرجه.

﴿وَأَن يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ﴾ مُنَزَّلَةٍ أَوْ مُعْجَزَةٍ.

﴿لَا يُؤْمِنُوا بِهَا﴾ لِعِنَادِهِمْ وَاخْتِلَالِ عُقُولِهِمْ بِسَبَبِ انْهِيَاكِهِمْ فِي الْهَوَى وَالتَّقْلِيدِ وَهُوَ يُؤَيِّدُ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ.

﴿وَأَن يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا﴾ لِاسْتِيلَاءِ الشَّيْطَانَةِ عَلَيْهِمْ.

وَقَرَأَ حَمَزَةُ وَالْكَسَائِيُّ ﴿الرُّشْدِ﴾ بِفَتْحَتَيْنِ وَقُرِئَ «الرَّشَادِ» وَثَلَاثَتُهَا لُغَاتٌ كَالسُّقْمِ وَالسَّقَمِ وَالسَّقَامِ، ﴿

وَأَن يَرَوْا سَبِيلَ الْغَىِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ﴾ أَيْ ذَلِكَ الصَّرْفُ بِسَبَبِ

تَكْذِيبِهِمْ وَعَدَمِ تَدَبُّرِهِمْ لِلآيَاتِ،

وقيل⁽¹³³⁸⁾: احترز به عن التَّكَبُّرِ بالحق؛ كالتَّكَبُّرِ على المتكَبِّرِ⁽¹³³⁹⁾، وفي الخبر المشهور: التَّكَبُّرُ

على المتكَبِّرِ صَدَقَةٌ، وَالتَّحْقِيقُ: أَنَّ هَذَا صُورَةُ التَّكَبُّرِ لَا حَقِيقَتُهُ؛ فَإِنَّهَا مَنُوعَةٌ عَنِ الْخَلْقِ مُطْلَقًا، وَفَائِدَةُ

التَّقْيِيدِ: الْإِشَارَةُ إِلَى أَنَّهُ قَبِيحٌ مُطْلَقًا سِيًّا إِذَا كَانَ مِنْ مُبْطِلٍ أَوْ بِأَمْرٍ بَاطِلٍ.

قوله: (منزلة أو معجزة) بالنَّصْبِ عَلَى إِضْمَارِ كَانَتْ، أَوْ الْجَرِّ عَلَى الصِّفَةِ، وَفِيهِ تَعْرِيزُ

لِلزَّخْمِشْرِيِّ. قوله: (وهو يؤيِّد الوجه الأول) وهو كون المراد صَرْفَ قُلُوبِهِمْ عَنِ التَّفَكُّرِ فِي الْآيَاتِ⁽¹³⁴⁰⁾،

لَكِنْ لَمْ يَعْطِفْ عَلَيْهِ بِالْفَاءِ؛ إِشْعَارًا بِأَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى مُضْمَرٍ، وَالْمَجْمُوعُ مَتَرْتَّبٌ عَلَيْهِ كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ:

(فَلَا يَتَفَكَّرُونَ فِيهَا)، أَيْ: سَأَصْرِفُهَا عَنْهُ؛ فَلَا يَتَفَكَّرُونَ فِيهَا، ﴿وَأَن يَرَوْا﴾ الْآيَةَ عَلَى نَحْوِ قَوْلِهِ: ﴿

وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا دَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ عِلْمًا وَقَالَا الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ [النمل: 15]، أَيْ: فَعَلَا شُكْرًا لَهُ مَا فَعَلَا وَقَالَا...

إِلخ. قوله: (ذلك الصَّرْفُ بِسَبَبِ تَكْذِيبِهِمْ) فِيهِ أَنَّ الصَّرْفَ عَلَى الْوَجْهِينِ لَيْسَ بِمُسَبَّبٍ عَنِ التَّكْذِيبِ، بَلْ

بِالْعَكْسِ، وَسَبَبُ الصَّرْفِ عِلْمٌ⁽¹³⁴¹⁾ مِنْ تَرْتِيبِ الْحُكْمِ عَلَى الْمَوْصُولِ لِمَا عَرَفَتْ أَنَّهُ يَفِيدُ عِلِّيَّةَ الصَّلَةِ،

وَلِهَذَا جَعَلَ بَعْضُ الْأَفْاضِلِ لَفْظَ: "ذَلِكَ" إِشَارَةً إِلَى التَّكَبُّرِ، قَالَ: لِأَنَّهُ الْمَحْتَاجُ إِلَى بَيَانِ سَبَبِهِ دُونَ

الصَّرْفِ، وَعَلَّلَهُ بِمَا قَرَّ، ثُمَّ قَالَ: فَيَكُونُ الْكَلَامُ عَلَى أَحْسَنِ الْإِنْتِظَامِ؛ حَيْثُ يُشَارُ أَوَّلًا إِلَى سَبَبِ الصَّرْفِ

-وهو التَّكَبُّرُ- عَنِ الْإِنْقِيَادِ لِلْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ،

(1338) فِي نَسْخَةِ (ف): زِيَادَةُ (بَغِيرِ الْحَقِّ).

(1339) فِي نَسْخَةِ (ف): (كَمْتَكَبَّرَ الْمَحَقُّ عَلَى الْمَبْطُلِ).

(1340) فِي نَسْخَةِ (ف): زِيَادَةُ (لَا صَرْفَ أَنْفُسِهِمْ مِنْ إِبْطَالِهَا).

(1341) فِي نَسْخَةِ (ف): زِيَادَةُ (مَنْ قَوْلُهُ: الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ لِمَا عَرَفَ مِنْ أَنْ).

وَيُحْذَرُ أَنْ يُنْصَبَ ذَلِكَ عَلَى الْمَصْدَرِ أَيْ سَأَصْرِفُ ذَلِكَ الصَّرْفَ بِسَبَبِهَا.

﴿وَالَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا وَلِقَاءِ الْآخِرَةِ﴾ أَيْ وَلِقَائِهِمُ الدَّارَ الْآخِرَةَ، أَوْ مَا وَعَدَ اللَّهُ فِي الدَّارِ الْآخِرَةِ.

﴿حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ﴾ لَا يَنْتَفِعُونَ بِهَا.

﴿هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ إِلَّا جَزَاءَ أَعْمَالِهِمْ.

ثُمَّ يَصْرَحُ بِأَنَّ سَبَبَ التَّكْبُرِ تَكْذِيبُ الْآيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى صِدْقِهِمْ، ثُمَّ يَنْبَهُ عَلَى أَنَّ سَبَبَ التَّكْذِيبِ أَنَّهَا لَهُمْ فِي أَسْبَابِ الْعُقْلَةِ عَنْ جِهَةِ دَلَالَتِهَا عَلَى صِدْقِهِمْ فِي دَعْوَاهُمْ النُّبُوَّةَ انْتَهَى، وَيُرَدُّ عَلَيْهِ الْإِشْكَالُ أَيْضًا لِإِفَادَتِهِ تَقَدُّمَ التَّكْذِيبِ عَلَى الصَّرْفِ مَعَ أَنَّ الْأَمْرَ بَعْكَسِهِ إِلَّا أَنْ يُدَّعَى أَنَّ مَا جُعِلَ تَكْذِيبُهُ سَبَبًا لِلصَّرْفِ غَيْرُ مَا يَكُونُ الصَّرْفُ سَبَبًا لِتَكْذِيبِهِ مِنَ الْآيَاتِ؛ فَيَنْدَفِعُ الْإِشْكَالُ أَصْلًا.

قوله: (أي: سأصرف ذلك الصَّرْفَ بسببها)، أراد تقديره بقرينة ما سبق، وهو معمول للمُقَدَّرِ دُونَ الْمَذْكُورِ قَبْلَهُ كَيْلَا يَلْزَمَ تَوْسِيطُ أَجْنَبِيٍّ بَيْنَ الْعَامِلِ وَمَعْمُولِهِ، وَقَالَ جَارِ اللَّهِ: صَرَفَهُمْ ذَلِكَ الصَّرْفَ، وَلَا يَخْفَى مَا فِي الْإِخْبَارِ بِوُقُوعِ الصَّرْفِ بَعْدَ الْإِخْبَارِ بِأَنَّهُ سَيَقَعُ إِلَّا أَنْ يُبَيَّنَّ ذَلِكَ عَلَى تَحْقِيقِهِ، وَلَا حَاجَةَ إِلَيْهِ. قوله: (ولقائهم الدَّارَ الْآخِرَةَ) يُؤَيِّدُ أَنَّ الْمَصْدَرَ مِضَافًا إِلَى مَفْعُولِهِ، وَفَاعِلُهُ مَتْرُوكٌ، وَأَنَّ الْآخِرَةَ عَلَى تَرْكِ الْمَوْصُوفِ وَإِقَامَتِهَا مَقَامَهُ، لَا أَنَّهُ فِي النَّظْمِ مَوْصُوفًا مُقَدَّرًا، نَعَمْ قَدْ يَقَعُ التَّصْرِيحُ بِهِ كَمَا فِي تِلْكَ [112/أ] الدَّارَ الْآخِرَةَ. وقوله: (أو ما وعد الله في الدار الآخرة) يُشِيرُ إِلَى أَنَّهُ مِضَافٌ إِلَى الظَّرْفِ إِجْرَاءً لَهَا مَجْرَى الْمَفْعُولِ بِهِ، وَالْمَفْعُولُ بِهِ مَحْذُوفٌ، وَهُوَ مَا وَعَدَ اللَّهُ فِيهَا.

قوله: (لا ينتفعون بها)، يعني: أَنَّ حَبْطَ الْأَعْمَالِ عِبَارَةٌ عَنْ عَدَمِ الْإِنْتِفَاعِ بِهَا، وَإِلَّا فَهِيَ عَرَضٌ غَيْرُ بَاقٍ، ثُمَّ الظَّاهِرُ: أَنَّ خَبَرَ "وَالَّذِينَ" جُمْلَةٌ: "حَبِطَتْ"، و"هَلْ تَجْزَوْنَ" خَبَرٌ آخَرٌ، أَوْ مُسْتَأْنَفٌ، وَجَعَلَ "حَبِطَتْ" جُمْلَةً حَالِيَةً مِنْ ضَمِيرِ "كَذَبُوا" بِتَقْدِيرِ: قَدْ وَهَلَ تَجْزَوْنَ خَبَرًا لِلَّذِينَ خِلَافَ الظَّاهِرِ.

قوله: (إِلَّا جَزَاءَ أَعْمَالِهِمْ)، أَوْ مِثْلَهَا، وَقِيلَ: بِمَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَى مِنْ بَعْدِهِ مِنْ حُلِيِّهِمْ﴾ الْآيَةُ "مِنْ" الْأُولَى ابْتِدَائِيَّةٌ، وَالثَّانِيَّةُ: تَبْعِيضِيَّةٌ إِنْ كَانَ الْمُتَّخِذُ بَعْضَ الْحُلِيِّ، وَإِلَّا فَابْتِدَائِيَّةٌ؛ فَيَكُونُ الْإِتِّخَاذُ الْمُقَيَّدَ بِكَوْنِهِ مِنْ بَعْدِهِ عَامِلًا فِي "مِنْ حُلِيِّهِمْ" عَلَى طَرِيقَةِ: أَكَلْتُ مِنْ بَسْتَانِكَ مِنَ الْعِنَبِ؛ فَلَا يَكُونُ مِمَّا يَمْتَنِعُ، أَعْنِي: تَعَلَّقَ حَرْفِي جَرٍّ بِمَعْنَى وَاحِدٍ بِفِعْلٍ وَاحِدٍ بِلاِ إِتِّبَاعٍ؛ كَمَرَرْتُ بِزَيْدٍ بِعَمْرٍو، هَذَا عَلَى تَقْدِيرِ تَعَلَّقِ "مِنْ" الثَّانِيَةِ بِ"أَتَّخَذَ"،

وَأَتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَىٰ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ خُلِيِّهِمْ عِجْلًا جَسَدًا لَهُ خُورٌ أَلَمْ يَرَوْا أَنَّهُ لَا يُكَلِّمُهُمْ وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلًا اتَّخَذُوهُ وَكَانُوا ظَالِمِينَ ﴿١٤١﴾ وَلَمَّا سَقَطَ فِي أَيْدِيهِمْ وَرَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ ضَلُّوا قَالُوا لَئِنْ لَمْ يَرْحَمْنَا رَبُّنَا وَيَغْفِرْ لَنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿١٤٢﴾

﴿وَأَتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَىٰ مِنْ بَعْدِهِ﴾ مِنْ بَعْدِ ذَهَابِهِ لِلْمِيقَاتِ. ﴿مِنْ خُلِيِّهِمْ﴾ الَّتِي اسْتَعَارُوا مِنَ الْقِبْطِ حِينَ هَمُّوا بِالْخُرُوجِ مِنْ مِصْرَ، وَإِضَافَتُهَا إِلَيْهِمْ لِأَنَّهَا كَانَتْ فِي أَيْدِيهِمْ أَوْ مَلَكَوْهَا بَعْدَ هَلَاكِهِمْ، وَهُوَ جَمْعٌ حَلِيٍّ كَثْدِيٍّ وَثَدِيٍّ.

ويجوز أن يتعلّق بمحذوف؛ فيكون حالاً من "عجلاً" قدّم عليه؛ كي لا يكون صفة له بها، فاتّفق ذلك في أيام نجاتهم، فلمّا أغرق الله القبط بقي الخليلي في أيدي بني إسرائيل.

قوله: (من بعد ذهابه للميقات) ظاهرٌ في الحمل على حذف المضاف، والضّمير لموسى⁽¹³⁴²⁾، ولعلّه أراد أن النسبة الإضافيّة مجاز، وأنّ حقيقته هذا أو أنّ الضّمير بمنزلة اسم الإشارة إلى الذهاب.

قوله: (التي استعاروا من القبط)⁽¹³⁴³⁾، أي: باسم العرش، أو لعيد كان لهم ولم يردوها عند الخروج، وقيل: هي ما ألقاه البحر على الساحل بعد إغراقهم فأخذوه. قوله: (أو ملكوها بعد هلاكهم) فيه أنّ هذا يُخالف ما ذكره في "طه" في تفسير: ﴿ولكنّا حملنا أوزارا﴾ [طه: 87]؛ حيث قال: ولكنهم سمّوها أوزارا؛ لأنها آثام؛ لأنّ الغنائم لم تكن تحلّ إلّا لبيّنا عليه السلام، ولأنّهم كانوا مُستأمنين، وليس للمُستأمن أن يأخذ مال الحربيّ. واعتُرض أيضاً: بأنّ الهالكين هم الرّجال، والخلّي كانت لنسائهم، فكيف ملكوها به؟ ولا يخفى أنّ المقدّمة الثّانية غير ثابتة [كيف والقول بأنّها ما ألقاه البحر على الساحل ينفي ذلك، ثمّ مبنى تعليله الثّاني على النّظر إلى أوّل الحال، أي: إلى وقت الأخذ، ومبنى الثّاني إلى ثانيهما، أي: إلى ما بعد الإغراق، ويرد على تعليله الثّاني أيضاً؛ بأنّ حرمة الأخذ⁽¹³⁴⁴⁾ في شرع موسى عليه السلام لم يثبت، وإنّا ذلك في شرعنا، ولا يُقاس شرعه على شرعنا.

(1342) في نسخة (ف): سقطت (والضمير لموسى).

(1343) (القبط) كلمة يونانية الأصل، بمعنى: سكان مصر، ويقصد بهم اليوم المسيحيون من المصريين (ج): أقباط.

مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، ج 2، 711.

(1344) في نسخة (ف): زيادة (المستأمن مال الحربي).

وَقَرَأَ حَمْرَةً وَالْكَسَائِيَّ بِالْكَسْرِ بِالإِثْبَاعِ كَدُّيَّ وَيَعْتَقِبُ عَلَى الْإِفْرَادِ.

﴿عِجْلًا جَسَدًا﴾ بَدَنًا ذَا لَحْمٍ وَدَمٍ، أَوْ جَسَدًا مِنَ الذَّهَبِ خَالِيًا مِنَ الرُّوحِ وَنَصَبَهُ عَلَى الْبَدَلِ.

﴿لَهُ خُورٌ﴾ صَوْتُ الْبَقْرِ. رُوِيَ أَنَّ السَّامِرِيَّ لَمَّا صَاغَ الْعِجْلَ أَلْقَى فِي فَمِهِ مِنْ تُرَابِ أَثَرِ فَرَسٍ جَبْرِيلَ فَصَارَ حَيًّا.

وَقِيلَ: صَاغَهُ بِنَوْعٍ مِنَ الْحَيْلِ فَتَدَخَّلَ الرِّيحُ جَوْفَهُ وَتُصَوِّتُ، وَإِنَّمَا نَسَبَ الْإِتِّخَاذَ إِلَيْهِمْ وَهُوَ فِعْلُهُ إِمَّا لِأَنَّهُمْ رَضُوا بِهِ أَوْ لِأَنَّ الْمُرَادَ اتِّخَاذَهُمْ إِيَّاهُ إِلَهًا.

وَقُرِئَ «جُورًا» أَيُّ: صِيَاخٌ.

﴿أَلَمْ يَرَوْا أَنَّهُ لَا يُكَلِّمُهُمْ وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلًا﴾ تَقْرِيعٌ عَلَى فَرْطِ ضَلَالَتِهِمْ وَإِخْلَاهُمْ بِالنَّظَرِ.

وَالْمَعْنَى: أَلَمْ يَرَوْا حِينَ اتَّخَذُوهُ إِلَهًا أَنَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَى كَلَامٍ وَلَا عَلَى إِرْشَادِ سَبِيلٍ كَأَحَادِ الْبَشَرِ حَتَّى حَسِبُوا أَنَّهُ خَالِقُ الْأَجْسَامِ وَالْقُوَى وَالْقَدَرِ.

قوله: (إِمَّا لِأَنَّهُمْ رَضُوا بِهِ) فإِسْنَادُ الْفِعْلِ إِلَى غَيْرِ الْفَاعِلِ إِسْنَادٌ إِلَى السَّبَبِ؛ فَإِنَّهُمْ بَرَضَاهُمْ صَارُوا سَبَبًا لَهُمْ، وَالْجَمْعُ بَيْنَ الْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ الْعَقْلِيِّينَ غَيْرُ مَمْنُوعٍ، [وَلَوْ أَنَّ تَجْعَلَ الْإِتِّخَاذَ مَجَازًا عَنْ الرِّضَى؛ فَيَحْتَاجُ إِلَى عُمُومِ الْمَجَازِ أَنَّ عَمَّ الْقَوْمِ السَّامِرِيِّ، وَإِلَّا فَلَا غَبَارَ عَلَيْهِ ⁽¹³⁴⁵⁾].

قوله: (أَوْ لِأَنَّ الْمُرَادَ: اتَّخَاذَهُمْ إِيَّاهُ إِلَهًا)؛ فَيَكُونُ اتَّخَذَ حِينَئِذٍ مُتَعَدِّيًا إِلَى اثْنَيْنِ؛ أَحَدَهُمَا: مُحَذُوفٌ بِخِلَافِ الْوَجْهِ الْأَوَّلِ، فَإِنَّهُ حِينَئِذٍ يَكُونُ مُتَعَدِّيًا إِلَى وَاحِدٍ، لَكِنْ لَا بَدَّ مِنْ تَقْدِيرِ جُمْلَةٍ، أَعْنِي: يَعْبُدُوهُ؛ لِيَكُونَ ذَلِكَ مُصَبَّبَ الْإِنْكَارِ؛ لِأَنَّ مَجْرَدَ اتَّخَاذِ الْعِجْلِ لَا يَنْكَرُ، فَإِنِ اتَّخَاذَ التَّصَاوِيرِ مَا كَانَ مُحَرَّمًا إِذْ ذَاكَ، قَالَ فِي سُورَةِ سَبَأٍ: حُرْمَةُ التَّصَاوِيرِ شَرَعَ [112/ب] مُجَدَّدًا، وَلَوْ سُلِّمَ فَإِنْكَارُهُ لَيْسَ فِي مِثَالِهِ إِنْكَارُ اتَّخَاذِ إِلَهًا، وَالْمَقَامُ مَقَامُ زِيَادَةِ التَّقْرِيعِ وَالذَّمِّ، وَلِهَذَا لَمْ يَجْعَلْهُ الْمَصْنُفُ مِنْ قَبِيلِ بَنُو فُلَانٍ قَتَلُوا فُلَانًا.

قوله: (وَإِخْلَاهُمْ بِالنَّظَرِ)، أَيُّ: بِأَنَّ مَنْ لَا يَقْدِرُ عَلَيْهَا لَا يَكُونُ إِلَهًا، وَالرُّؤْيَا بِمَعْنَى الْعِلْمِ، وَالِاسْتِفْهَامُ بِمَعْنَى نَفْيِ الْإِبْتِغَاءِ لَا نَفْيِ عَدَمِ الْعِلْمِ؛ لِقَوْلِهِ: (حَتَّى حَسِبُوا... إلخ) فَتَأَمَّلْ. وَقَوْلُهُ: (كَأَحَادِ الْبَشَرِ) تَشْبِيهٌُ لِلْمَنْفِيِّ دُونَ النَّفْيِ، أَيُّ: كَقُدْرَةِ أَحَادِ الْبَشَرِ. وَالْمَعْنَى: أَنَّ حَالَ مَنْ اتَّخَذُوهُ أَدُونَ مِنْ حَالِ أَحَادِ الْبَشَرِ، وَهُمْ لَا يَصْلَحُونَ لِلْأُلُوْهِيَّةِ، فَضْلًا عَمَّا هُوَ أَدُونَ مِنْهُمْ.

(1345) زيادة في (ف).

﴿ اتَّخَذُوهُ ﴾ تَكْرِيرٌ لِلذَّمِّ أَيْ اتَّخَذُوهُ إِلْهًا.

﴿ وَكَانُوا ظَالِمِينَ ﴾ وَاضِعِينَ الْأَشْيَاءَ فِي غَيْرِ مَوَاضِعِهَا فَلَمْ يَكُنِ اتِّخَاذُ الْعِجْلِ بَدْعًا مِنْهُمْ.

﴿ وَلَمَّا سَقَطَ فِي أَيْدِيهِمْ ﴾ كِنَايَةٌ عَنِ اشْتِدَادِ نَدَمِهِمْ فَإِنَّ النَّادِمَ الْمُتَحَسِّرَ يَعَضُّ يَدَهُ غَمًّا فَتَصِيرُ يَدُهُ مَسْقُوطًا

فِيهَا.

وَقُرِئَ «سَقَطَ» عَلَى بِنَاءِ الْفِعْلِ لِلْفَاعِلِ بِمَعْنَى وَقَعَ الْعَضُّ فِيهَا.

وَقِيلَ: مَعْنَاهُ سَقَطَ النَّدَمُ فِي أَنْفُسِهِمْ.

قوله: (أي: اتَّخَذُوهُ إِلْهًا) بَتَّ القول يكون اتَّخَذَ متعدِّيًا إلى مفعولين ثانيهما: محذوف، وهو "إِلْهًا".

قوله: (واضعين الأشياء) عَمَّ المفعول، وجعلَ الواو اعتراضيةً، وقد يُجْعَلُ للحال فيخصَّ بالاتَّخَاذِ. قوله: (كنايةً عن اشتداد ندمهم) لم يجعله كنايةً عن نفسِ النَّدَمِ؛ لأنَّ السُّقُوطَ في اليد إنَّما يكون عند شدَّته، ولم يجعله مجازًا عنه؛ لعدم القرينة الصَّارفة. قوله: (فيصير يده مسقوطًا فيها)، أي: لوقوع العضِّ عليها بدلالة السَّبَاقِ والسِّيَاقِ دون الغَمِّ؛ لكون ذلك أقوى في إفادة المقصود، فإنَّ كون سقوط الغَمِّ كناية عن النَّدَمِ إنَّما هو حيثُ يكون سقوطه على العضِّ، وجعل جار الله السُّقُوطَ في الأوَّل للغَمِّ، وفي الثَّاني للعضِّ؛ إشارةً إلى جواز كُلِّ منهما في الموضعين، وقَدَّمَ الأوَّل؛ لأنَّ السُّقُوطَ للغَمِّ حقيقةً، وللعضِّ تبعيةً. قوله: (بمعنى وقع العضُّ فيها)؛ فالفاعل هو الضَّمير العائد إلى المذكور حُكْمًا نَظِيرٌ⁽¹³⁴⁶⁾: ﴿حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾ لا أَنَّهُ محذوف هو العضُّ، فإنَّ ذلك لم يُعْهَد؛ فيكون الكلام أيضًا كناية عن شدَّة النَّدَمِ. قوله: (وقيل: معناه) عطف على بمعنى: وقع العضُّ، أي: معناه على هذه القراءة: (سقط النَّدَمُ في أنفسهم) فالفاعل ضمير النَّدَمِ، وفي الكشَّاف: تشبيهًا لما يُخْصَلُ في القلب بما يُخْصَلُ في اليد استعارةً مكنيةً، وإثبات الحُصُولِ في اليد له استعارةً تخيليةً، وقيل: يكون اليد استعارةً مكنيةً شَبَّهَ اليد بالقلب وأثبت لها حصول النَّدَمِ فيها، وكلام المصنِّف ظاهرٌ في كونها استعارةً عن القلب [بهيةٌ وُقُوعُ شَيْءٍ فِي الْيَدِ⁽¹³⁴⁷⁾]; [تشبيهًا لها به، لكون أكثر ما يقع من الأمور الحسِّيَّةِ فيها⁽¹³⁴⁸⁾].

(1346) في نسخة (ف): سقطت (نظير).

(1347) زيادة في (ف).

(1348) سقط في (ف).

﴿وَرَأَوْا﴾ وَعَلِمُوا. ﴿أَنَّهُمْ قَدْ صَلُّوا﴾ بِاتِّخَاذِ الْعَجَلِ.

﴿قَالُوا لَيْن لَّمْ يَرْحَمْنَا رَبُّنَا﴾ بِإِنْزَالِ التَّوْرَةِ. ﴿وَيَغْفِرَ لَنَا﴾ بِالتَّجَاوُزِ عَنِ الْخَطِيئَةِ. ﴿لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾. وَقَرَأَهُمَا حَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ بِالتَّاءِ وَرَبُّنَا عَلَى النَّدَاءِ. وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَى إِلَى قَوْمِهِ غَضَبَنَ أَسْفًا قَالَ يَسْمَا خَلَفْتُمُونِي مِنْ بَعْدِي أَعَجَلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ وَأَلْقَى الْأَلْوَاخَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُ إِلَيْهِ قَالَ ابْنٌ أُمِّ إِبْنِ الْقَوْمِ اسْتَضَعِفُونِي وَكَادُوا يَقْتُلُونَنِي فَلَا تُشْمِتْ بِيَ الْأَعْدَاءَ وَلَا تَجْعَلْنِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿١٥٠﴾ قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِأَخِي وَأَدْخِلْنَا فِي رَحْمَتِكَ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ﴿١٥١﴾

﴿وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَى إِلَى قَوْمِهِ غَضَبَنَ أَسْفًا﴾ شَدِيدَ الْغَضَبِ، وَقِيلَ: حَزِينًا.

قوله: (وعلموا) قصر المسافة فجعل الرؤية بداء بمعنى: العلم؛ لأنه معناها، وتكلف جار الله⁽¹³⁴⁹⁾ فجعلها بمعنى الإبصار مجازًا عن العلم؛ مبالغة فيه، فكأنهم بصروه بعيونهم، [ثم إنه قيل: فيه تقديم وتأخير؛ لأن العلم بالضلال سابق على الندم. وقيل: لا، بل العكس أغلب، فإن من باشر شيئًا على أنه صواب إذا شك فيه يعتريه الندم، ثم يتبين أنه ضلال، وليس بصواب. قوله: (وقرأهما حمزة والكسائي بالتاء، "وربنا" على النداء)، أي: جمعا بينهما؛ لأنهما متلازمان لا يفترقان، وضميرهما لـ "ترحم وتغفر". قوله: (شديد الغضب، وقيل: حزينًا) اعتبر الشدة في الغضب دون الحزن، وعكسه الجوهري⁽¹³⁵⁰⁾؛ فقال: الأسف: شدة الحزن، وأسف عليه أيضًا [113/أ]: غضب، فعلى هذا يفسر أسفًا بشديد الحزن؛ لأن الإفادة خير من الإعادة، ولعل التحقيق فيه: أن كلاً من التفسيرين منقول عن ابن عباس⁽¹³⁵¹⁾ رضي الله عنهما، والأول: مختار الزجاج⁽¹³⁵²⁾ وعطاء، والثاني: مختار الحسن⁽¹³⁵³⁾

(1349) الزمخشري، الكشاف، ج2، 159.

(1350) الجوهري، الصحاح، ج4، 1330.

(1351) عن ابن عباس: ولما رجع موسى إلى قومه غضبان أسفًا، يقول: أسفًا، حزينًا، وقال في الزخرف: {فلما آسفونا} [سورة الزخرف: 55]، يقول: أغضبونا = والأسف، على وجهين: الغضب، والحزن.

ابن جرير، جامع البيان، ج13، 121.

(1352) قال الزجاج: والأسف: الشديد الغضب، قال الله جلَّ وعزَّ: {فلما آسفونا انتقمنا منهم}، أي: فلما أغضبونا.

الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، ج2، 378.

(1353) المصدر السابق.

﴿ قَالَ يَثَسَّمَا خَلَفْتُمُونِي مِنْ بَعْدِي ﴾ فَعَلْتُمْ بَعْدِي حَيْثُ عَبَدْتُمْ الْعِجْلَ، وَالْخِطَابُ لِلْعَبْدَةِ أَوْ أَقَمْتُمْ مقامِي فَلَمْ تَكْفُوا الْعَبْدَةَ وَالْخِطَابُ لَهَاوُونَ وَالْمُؤْمِنِينَ مَعَهُ، وَمَا تَكْرَرُ مَوْصُوفَةٌ تُفَسِّرُ الْمُسْتَكِنَّ فِي بَيْتِ الْمَخْصُوصِ بِالذَّمِّ مَحْدُوفٌ تَقْدِيرُهُ بَيْتُ خِلَافَةٍ خَلَفْتُمُونِيهَا مِنْ بَعْدِي خِلَافَتَكُمْ، وَمَعْنَى مِنْ بَعْدِي مِنْ بَعْدِ انْطِلَاقِي،

وَالسُّدِّيُّ، وَمَقْصُودُ الْمَصْنُفِ: نَقْلُ الْقَوْلَيْنِ أَلَا يَرَى إِلَى أَنَّهُ فَسَّرَ الْأَسْفَ فِي سُورَةِ يُوسُفَ بِأَشَدِّ الْحُزْنِ وَالْحَسْرَةِ مُوَافَقًا لِمَا ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ، ثُمَّ إِنَّهَا حَالَانِ مِنْ مُوسَى إِنْ جَوَّزَ تَعَدُّدَ الْحَالِ، وَإِنْ لَمْ يَجُوزْ يَكُونُ ⁽¹³⁵⁴⁾ الثَّانِي حَالًا مِنْ ضَمِيرِ "غَضَبَان"؛ فَيَكُونَانِ مُتَدَاخِلَيْنِ، أَوْ بَدَلًا مِنَ الْأَوَّلِ، بَدَلُ الْبَعْضِ عَلَى التَّفْسِيرِ الْأَوَّلِ، وَبَدَلُ الْإِشْتِمَالِ عَلَى التَّفْسِيرِ الثَّانِي، ثُمَّ إِنَّ الرُّجُوعَ يُطْلَقُ عَلَى الْأَمْرِ الْمَمْتَدِّ، وَعَلَى أَوَّلِ جُزْءٍ مِنْهُ، فَأَمْرُ الْحَالِ عَلَى الْأَوَّلِ هَيْئًا. وَأَمَّا عَلَى الثَّانِي: فَوَجْهُهُ مَا رُوِيَ: أَنَّ اللَّهَ سَبَّحَانَهُ وَتَعَالَى قَالَ لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ حَالِ ⁽¹³⁵⁵⁾ الْمَكَالَةِ: ﴿فَإِنَّا قَدْ فَتَنَّا قَوْمَكَ مِنْ بَعْدِكَ﴾ [طه: 85].

قوله: (فَعَلْتُمْ بَعْدِي)، وَاعْلَمْ: أَنَّ مَعْنَى "خَلَفْتُمُونِي": قُمْتُمْ مَقَامِي، وَكُنْتُمْ خُلَفَائِي سِوَاهُ كَانَ الْخِطَابُ لِلْعَبْدَةِ أَوْ لَهَاوُونَ وَالْمُؤْمِنِينَ، كَمَا ذَكَرَ جَارِ اللَّهِ ⁽¹³⁵⁶⁾، وَلَمَّا لَمْ يَكُنْ هَذَا الْمَعْنَى ظَاهِرًا عَلَى الثَّانِي فَسَّرَهُ الْمَصْنُفُ بِـ "فَعَلْتُمْ بَعْدِي"؛ أَخَذًا بِالْحَاصِلِ، أَوْ حَمَلًا عَلَى الْكُنْيَةِ، فَإِنَّ مِنْ رَوَادِفِ الْخِلَافَةِ أَنْ يَفْعَلَ الْخَلِيفَةُ شَيْئًا مِنْ أَعْمَالِ مَنْ هُوَ خَلِيفَتُهُ. قَوْلُهُ: (مِنْ بَعْدِ انْطِلَاقِي) رَدُّ هَذَا ⁽¹³⁵⁷⁾ بِأَنَّ "خَلَفْتُمُونِي" يَدُلُّ عَلَيْهِ، وَلَا مُقْتَضَى لِلتَّأَكِيدِ؛ لِيَكُونَ مِنْ قَبِيلِ أَبْصَرْتَهُ بَعِينِي، وَكُتِبَتْهُ بِيَدِي، وَفِيهِ: أَنَّ مَدْلُولَهُ مُطْلَقُ الْبَعْدِيَةِ لَا الْمُضَافَةِ إِلَى الْانْطِلَاقِ، وَدَلَالَةُ قَرِينَةِ الْحَالِ لَا يَنَافِي التَّصْرِيحَ.

(1354) فِي نَسْخَةِ (ف): (ثُمَّ إِنَّهَا، أَيْ: غَضَبَانِ، وَأَسْفًا حَالِ مِنْ مُوسَى إِنْ جَوَّزَهُ تَعَدُّدَ الْحَالِ وَإِلَّا) عَوَضًا عَنْ (وَلَعَلَّ التَّحْقِيقَ فِيهِ أَنْ كَلَّا مِنَ التَّفْسِيرَيْنِ مَنْقُولَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَالْأَوَّلُ: مَخْتَارُ الزَّجَاجِ وَعِطَاءُ، وَالثَّانِي: مَخْتَارُ الْحَسَنِ وَالسُّدِّيِّ، وَمَقْصُودُ الْمَصْنُفِ نَقْلُ الْقَوْلَيْنِ أَلَا يَرَى إِلَى أَنَّهُ فَسَّرَ، الْأَسْفَ، فِي سُورَةِ يُوسُفَ بِأَشَدِّ الْحُزْنِ وَالْحَسْرَةِ مُوَافَقًا لِمَا ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ، ثُمَّ إِنَّهَا حَالَانِ مِنْ مُوسَى إِنْ جَوَّزَ تَعَدُّدَ الْحَالِ، وَإِنْ لَمْ يَجُوزْ يَكُونُ).

(1355) فِي نَسْخَةِ (ف): (حِينَ) عَوَضًا عَنْ (حَالِ).

(1356) الزَّخْمَشَرِيُّ، الْكَشَّافُ، ج 2، 160.

(1357) فِي نَسْخَةِ (ف): (الْوَجْهَ).

أَوْ مِنْ بَعْدِ مَا رَأَيْتُمْ مِنِّي مِنَ التَّوْحِيدِ وَالتَّنْزِيهِ وَالْحَمْلِ عَلَيْهِ وَالْكَفِّ عَمَّا يُنَافِيهِ.
﴿أَعَجَلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ﴾ أَتَرَكْتُمُوهُ غَيْرَ تَامٍّ، كَأَنَّهُ ضَمْنُ عِجَلٍ مَعْنَى سَبَقَ فَعَدَى تَعْدِيَّتُهُ، أَوْ أَعَجَلْتُمْ وَعَدَ رَبُّكُمْ الَّذِي وَعَدَنِيهِ مِنَ الْأَرْبَعِينَ وَقَدَّرْتُمْ مَوْتِي وَغَيَّرْتُمْ بَعْدِي كَمَا غَيَّرَتِ الْأُمَمُ بَعْدَ أَنْبِيَائِهِمْ. ﴿وَأَلْقَى الْأَلْوَاحَ﴾ طَرَحَهَا مِنْ شِدَّةِ الْغَضَبِ وَفَرَطِ الضَّجَرِ حَيَّةً لِلدِّينِ. رُوي: أَنَّ التَّوْرَةَ كَانَتْ سَبْعَةَ أَسْبَاعٍ فِي سَبْعَةِ أَلْوَاحٍ فَلَمَّا أَلْقَاهَا انْكَسَرَتْ فَرَفَعَ سِتَّةَ أَسْبَاعِهَا وَكَانَ فِيهَا تَفْصِيلُ كُلِّ شَيْءٍ وَبَقِيَ سُبْعٌ كَانَ فِيهِ الْمَوَاعِظُ وَالْأَحْكَامُ.

قوله: (والحمل عليه) ناظر إلى كون الخطاب لهارون والمؤمنين، كما ذكره جار الله⁽¹³⁵⁸⁾: أَنَّ مَا عطف هو عليه ناظر إلى كونه للعبدة؛ فالأولى العطف بـ"أو" كما فعله جار الله.

قوله: (أو أعجلتم وعد ربكم)، فالأمر واحد الأمور، وهو وعد الأربعين على الأول، واحد الأوامر وهو ما أمرهم الله به من انتظارهم لموسى عليه السلام، حافظين لعَهْدِهِ.
قوله: (وقدّرتم موتي) كان عليه السلام واعدهم ثلاثين⁽¹³⁵⁹⁾، فَلَمَّا مَضَتْ وَلَمْ يَرْجِعْ قَدَّرُوا مَوْتَهُ، وَقِيلَ: إِنَّهُمْ عَدُّوا عَشْرِينَ يَوْمًا بِلِيَالِيهَا وجعلوها أربعيناً⁽¹³⁶⁰⁾.

قوله: (طرحها من شدة الغضب)، قيل: ليس في القرآن إِلَّا أَنَّهُ أَلْقَى الْأَلْوَاحَ، أَي: وَصَعَهَا مِنْ يَدِهِ؛ لِيَأْخُذَ رَأْسَ أَخِيهِ لَا أَنَّهُ أَلْقَاهَا بَحِثْ تَكَسَّرَتْ، وَالْحَمْلُ عَلَيْهِ جَرَاءُ عَظِيمَةٍ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَبَنِيهِ.
قوله: (رُوي أَنَّ التَّوْرَةَ كَانَتْ سَبْعَةَ أَسْبَاعٍ فِي سَبْعَةِ أَلْوَاحٍ... إلخ) هذه الرِّوَايَةُ تَخَالَفُ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿أَخَذَ الْأَلْوَاحَ﴾ بِصِيغَةِ الْجَمْعِ وَلَامِ الْعَهْدِ؛ لِأَنَّ الْمَتَبَادَرَ مِنْهُ: كَوْنُ الْمَأْخُوذِ عَيْنِ الْمُلقَى لَا وَاحِدًا مِنْهُ⁽¹³⁶¹⁾، ثُمَّ الْمَفْهُومُ مِنْ قَوْلِهِ: (وَكَانَ فِيهَا تَفْصِيلُ كُلِّ شَيْءٍ)، وَقَوْلُهُ: (كَانَ فِيهِ الْمَوَاعِظُ وَالْأَحْكَامُ) كَوْنُ الْمَفْصَّلِ مَغَايِرًا لِلْمَوَاعِظِ وَالْأَحْكَامِ، وَالْمَفْهُومُ مِنْ قَوْلِهِ فِيمَا سَبَقَ، أَي: كَتَبْنَا كُلَّ شَيْءٍ مِنَ الْمَوَاعِظِ، وَتَفْصِيلِ الْأَحْكَامِ أَنَّهُ غَيْرُ خَارِجٍ عَنْهُمَا فَتَنَافَا.

(1358) في نسخة (ف): سقطت (كما ذكره جار الله).

(1359) في نسخة (ف): زيادة (ليلة).

(1360) زيادة في (ف).

(1361) في نسخة (ف): (وهو الملقى بعينه، فكيف يكون واحدة منّا، وسيجيء بعض منها، وبعض ما يتعلق بذلك) عوضًا عن (عين الملقى لا واحدًا منه).

﴿ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ ﴾ بِشَعْرِ رَأْسِهِ.
﴿ يَجْرُهُ إِلَيْهِ ﴾ تَوَهُّمًا بِأَنَّهُ قَصَرَ فِي كَفِّهِمْ، وَهَارُونَ كَانَ أَكْبَرَ مِنْهُ بِثَلَاثِ سِنِينَ وَكَانَ حَمُولًا لَيْنًا وَلِذَلِكَ
كَانَ أَحَبَّ إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ.
﴿ قَالَ ابْنُ أُمِّ ﴾ ذَكَرَ الْأُمَّ لِيَرْقِّقَهُ عَلَيْهِ وَكَانَا مِنْ أَبٍ وَأُمٍّ.
وَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَحَمْزَةُ وَالْكِسَائِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ عَاصِمٍ هُنَا فِي «طَه» يَا «ابْنَ أُمِّ» بِالْكَسْرِ وَأَصْلُهُ يَا ابْنَ أُمِّي
فَحَذَفَتِ الْيَاءُ اكْتِفَاءً بِالْكَسْرِ تَخْفِيفًا كَالْمُنَادَى الْمُضَافِ إِلَى الْيَاءِ، وَالْبَاقُونَ بِالْفَتْحِ زِيَادَةً فِي التَّخْفِيفِ لِطَوْلِهِ أَوْ
تَشْبِيهِهَا بِخَمْسَةِ عَشَرَ.
﴿ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضْعَفُونِي وَكَادُوا يَقْتُلُونَنِي ﴾ إِزَاحَةٌ لِتَوَهُّمِ التَّقْصِيرِ فِي حَقِّهِ، وَالْمَعْنَى بَدَلْتُ وَسُئِلَ فِي
كَفِّهِمْ حَتَّى قَهَرُونِي وَاسْتَضْعَفُونِي وَقَارَبُوا قَتْلِي.
﴿ فَلَا تُشْمِتْ بِيَ الْأَعْدَاءَ ﴾ فَلَا تَفْعَلْ بِي مَا يَشْمَتُونَ بِي لِأَجْلِهِ.

قوله: (بشعر رأسه) قدر المضاف؛ لأنه المأخوذ، وتخصّص الأخذ به مع أن اللحية مأخوذة أيضًا
كما نصّ في "طه" للاكتفاء به، أو لإدخالها⁽¹³⁶²⁾ فيه، وقوله [113/ب]: (وكان حمولًا) اعتذارًا لتحمله
ما فعله القوم موسى، وقوله: (أحب)، أي: إلى بني إسرائيل من موسى عليه السلام، وفي قوله: (وكانا
من أب وأم) ردٌّ لمن زعم أنّهما أخوان من أمٍّ، ولذلك ذكر الأمّ. [قوله: (المنادى)]، نحو: يا ربّ،
(والباقون بالفتح)، أي: بعدما صنعوا ما ذكر زاد، والفتح زيادة في التخفيف؛ لزيادة ثقله بطوله، أو
تشبيهاً بخمسة عشر⁽¹³⁶³⁾. [قوله: (إزاحة لتوهم التقصير) بالنصب، أي: قاله هارون لذلك] أو بالرفع
على أنّه خبر مبتدأ محذوف. قوله: (فلا تفعل بي ما يشمتون بي لأجله) تفسير صالح للقرآنيين، ضمّ التاء مع
كسر الميم من باب الأفعال قراءة العامة، والخطاب لموسى عليه السلام، وفتحها ورفع "الأعداء" من
الثلاثي على الغيبة قراءة حميد بن قيس⁽¹³⁶⁴⁾؛ فعلى الأوّل: يحتمل الحقيقة والمجاز اللغويين، وعلى الثاني:
يكون كناية من قبيل: لا أرينك ههنا.

(1362) في نسخة (ف): (هذه الكلمة غير مقروءة).

(1363) زيادة في (ف).

(1364) سبقت ترجمته.

﴿ وَلَا تَجْعَلْنِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ مَعْدُودًا فِي عِدَادِهِمْ بِالْمُؤَاخَذَةِ أَوْ نِسْبَةِ التَّقْصِيرِ.
 ﴿ قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي ﴾ بِمَا صَنَعْتُ بِأَخِي.
 ﴿ وَلَا أُخِي ﴾ إِنْ قَرَّطَ فِي كَفِّهِمْ ضَمَّهُ إِلَى نَفْسِهِ فِي الْإِسْتِغْفَارِ تَرْضِيَّةً لَهُ وَدَفْعًا لِلشَّمَاتَةِ عَنْهُ.
 ﴿ وَأَدْخَلْنَا فِي رَحْمَتِكَ ﴾ بِمَزِيدِ الْإِنْعَامِ عَلَيْنَا.
 ﴿ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ﴾ فَأَنْتَ أَرْحَمُ بِنَا مِنَّا عَلَى أَنْفُسِنَا.
 إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَذِلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ ﴿١٥٢﴾
 وَالَّذِينَ عَمِلُوا السَّيِّئَاتِ ثُمَّ تَابُوا مِن بَعْدِهَا وَعَاقَبُوا إِنَّ رَّبَّكَ مِن بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٥٣﴾
 ﴿ إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ ﴾ وَهُوَ مَا أَمَرَهُمْ بِهِ مِنْ قَتْلِ أَنْفُسِهِمْ.

قوله: (معدودًا في عدادهم) فسر الجعل معهم بما يشمل القسمين، ويكون حقيقة في كلٍّ منهما، وفسره جار الله بتفسيرين لإدراج القسمين، ويكون حقيقة على أحدهما، ومجازًا على الآخر.
 قوله: (ترضية له ودفعًا للشماتة عنه)، أي: لا لآثمه فعل ذنبًا هو أخذه برأس أخيه وجره إليه، وتاب عنه كما قاله الطاعنون في العصمة.

وأما قوله: (ما صنعت بأخي) فبناء على زعم الشامتين لدفع شماتتهم.
 قوله: (بمزيد الإنعام علينا)؛ فإنَّ الرَّحْمَةَ بَعْدَ حُصُولِ الْمَغْفَرَةِ لَا تَكُونُ إِلَّا بِالْإِنْعَامِ، وَأَمَّا الزِّيَادَةُ فَمُسْتَفَادَةٌ مِنَ الْإِدْخَالِ الْمُشْعِرِ بِالْغَمْسِ، وَقَالَ جَارِ اللَّهِ: "وَطَلَبَ أَلَّا يَتَفَرَّقَا عَنْ رَحْمَتِهِ، وَلَا تَزَالَ مُنْتَظِمَةً لَهَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ"، يَعْنِي: لِمَا فِي كَلِمَةِ "فِي" مِنَ الشُّمُولِ وَالْإِحَاطَةِ مَعَ الْإِطْلَاقِ، وَالسُّكُوتِ عِنْدَ إِحْدَى الدَّارَيْنِ أَوْ لِأَنَّهُمَا لَمَّا دَخَلَا فِي الرَّحْمَةِ احْتَاجَ الْخُرُوجَ إِلَى دَلِيلٍ، وَلَا دَلِيلٍ؛ فَيَلْزَمُ الدَّوَامُ.
 وقوله: (أرحم)، أي: فأنت أرحم بنا مِنَّا؛ لدخولهما في الرَّاحِمِينَ، يَرِيدُ: أَنْ اسْتِجَابَ الرَّحْمَةَ وَإِثْبَاتَهَا بِدَلِيلٍ.

قوله: (وهو ما أمرهم به من قتل أنفسهم)؛ فعلى هذا يكون قوله: (إنهم سينالهم غضب من ربهم) بصيغة الاستقبال حكاية لما قاله لموسى فيهم إذ ذاك، ولو حُجِّلَ الْغَضَبُ عَلَى الْعَذَابِ كَمَا فِي الْآخِرَةِ لَمْ يَحْتَاجْ إِلَى هَذَا التَّأْوِيلِ.

﴿ وَذَلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ وهي خُرُوجُهُمْ مِنْ دِيَارِهِمْ. وَقِيلَ: الْجَزِيَّةُ.
﴿ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ ﴾ عَلَى اللَّهِ وَلَا فِرْيَةَ أَعْظَمَ مِنْ فِرْيَتِهِمْ وَهِيَ قَوْلُهُمْ هَذَا إِلَهُكُمْ وَإِلَهُ مُوسَى،
وَلَعَلَّهُ لَمْ يَفْتَرِ مِثْلَهَا أَحَدٌ قَبْلَهُمْ وَلَا بَعْدَهُمْ.
﴿ وَالَّذِينَ عَمِلُوا السَّيِّئَاتِ ﴾ مِنَ الْكُفْرِ وَالْمَعَاصِي.
﴿ ثُمَّ تَابُوا مِنْ بَعْدِهَا ﴾ مِنْ بَعْدِ السَّيِّئَاتِ.
﴿ وَآمَنُوا ﴾ وَاسْتَعْلَوْا بِالْإِيمَانِ وَمَا هُوَ مُقْتَضَاهُ مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ.
﴿ إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا ﴾ مِنْ بَعْدِ التَّوْبَةِ.
﴿ لَعَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ وَإِنَّ عَظْمَ الذَّنْبِ كَجَرِيْمَةِ عَبْدَةِ الْعِجْلِ، وَكَثُرَ كَجَرَائِمِ بَنِي إِسْرَائِيلَ.
وَلَمَّا سَكَتَ عَنْ مُوسَى الْغَضَبُ أَخَذَ الْأَلْوَاخَ^{١٣٦٥} فِي نُسْخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةً^{١٣٦٥} لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ
﴿ وَلَمَّا سَكَتَ ﴾ سَكَنَ وَقَدْ فُرِيَ بِهِ.

قوله: (وقيل: الجزية) مبناه على أن المراد بـ"الذين اتخذوا العجل" قوم موسى عليه السلام وأولادهم؛ بناءً على عادة العرب في تعيير الأولاد بقبائح الآباء، وإلا فإن خصوا بالآباء فلم يوضع عليهم الجزية، وإن خصوا بالأولاد فما أمروا بقتل أنفسهم، ومن هذا ذهب بعضهم إلى تخصيصهم بالآباء، وفسر الغضب بقتل أنفسهم، والدلة بما ضلُّوا أو زلُّوا، وذهب بعضهم إلى تخصيصهم بالأولاد وبني قريظة والنضير، وفسر الغضب بما نالهم من القتل والجلاء، والدلة بضرب الجزية عليهم، والكلام على عادة العرب. قوله: [ولا قرية أعظم من قريتهم⁽¹³⁶⁵⁾] عدل عن تخصيص جار الله هذه القرية بالسامري؛ لشمول الغضب الكل بهذا السبب الصادر عن الكل؛ لقوله تعالى في طه: ﴿فَقَالُوا هَذَا إِلَهُكُمْ وَإِلَهُ مُوسَى﴾ [طه: 88].

قوله: (من الكفر والمعاصي) عمم السيئات [114/أ] للمعاصي؛ لعموم الحكم، أعني: المغفرة بعد التوبة لمتخذي العجل ومن عداهم، ولهذا فسروا "آمنوا" بما يعم الأحداث والدوام عليه.
وقوله: (وما هو مقتضاه) تقدير في الكلام بمقتضى المقام. قوله: (من بعد التوبة) لم يجعل الضمير للسيئات مع أنه الظاهر؛ لأنه يحتاج إلى حذف مضاف ومعطوف، أي: من بعد علمها والتوبة عنها.

(1365) في نسخة (ف) ولا قرية أعظم من قريتهم.

﴿ عَنْ مُوسَى الْغَضَبُ ﴾ بِاعْتِدَارِ هَارُونَ، أَوْ بِتَوْبَتِهِمْ فِي هَذَا الْكَلَامِ مُبَالَغَةٌ وَبَلَاغَةٌ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ جَعَلَ الْغَضَبَ الْحَامِلَ لَهُ عَلَى مَا فَعَلَ كَالْأَمْرِ لَهُ وَالْمُغْرِي عَلَيْهِ حَتَّى عَبَّرَ عَنْ سُكُونِهِ بِالسُّكُوتِ. وَفَرِيءَ «سَكَتَ» وَ«أَسَكَتَ» عَلَى أَنَّ الْمُسْكِتَ هُوَ اللَّهُ أَوْ أَخُوهُ أَوِ الَّذِينَ تَابُوا. ﴿ أَخَذَ الْأَلْوَاخَ ﴾ الَّتِي أَلْقَاهَا. ﴿ وَفِي نُسخَتِهَا ﴾ وَفِيهَا نُسخَ فِيهَا أَيْ كُتِبَ، فِعْلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ كَالْخُطْبَةِ، وَقِيلَ: فِيهَا نُسخَ مِنْهَا، أَيْ: مِنَ الْأَلْوَاخِ الْمُنْكَسِرَةِ. ﴿ هُدَى ﴾ بَيَانٌ لِلْحَقِّ. ﴿ وَرَحْمَةً ﴾ إِرْشَادٌ إِلَى الصَّلَاحِ وَالْخَيْرِ.

قوله: (من حيث إنه جعل الغضب الحامل له على ما فعل كالأمر له)، يعني: أن فيه استعارة مكنية؛ شبه الغضب الحامل له على ما فعله بمتكلم يُغري ويقول: افعل كذا، واستعارة تصريحية تبعية هي استعارة سُكُوتِ النَّاطِقِ لِسُكُونِ هَيْجَانِ الْغَضَبِ وَغُلْيَانِهِ، وَالثَّانِيَّةُ: قَرِينَةٌ لِلأُولَى⁽¹³⁶⁶⁾، وَهَذَا هُوَ مَرَادُ جَارِ اللَّهِ أَيْضًا، لَا أَنَّهُ اسْتِعَارَةٌ تَمَثِيلِيَّةٌ تَشْبِيهًا بِحَالِ سُكُونِ الْغَضَبِ بِحَالِ سُكُوتِ النَّاطِقِ الْأَمْرِ وَالنَّاهِي مَعَ بَقَاءِ الْمَفْرَدَاتِ عَلَى مَعَانِيهَا الْحَقِيقِيَّةِ كَمَا يُوْهِمُهُ ظَاهِرُ عِبَارَاتِهِ؛ لِأَنَّهُ الْكَلَامُ يَشْتَمِلُ عَلَى لَفْظِ "الغضب" الَّذِي هُوَ مِنْ جُمْلَةِ الْمَشَبَّهِ، فَتَأَمَّلْ.

قوله: (التي ألقاها) يشير إلى أَنَّ اللَّامَ لِلْعَهْدِ، وَالْأَلْوَاخِ الْمَأْخُودَةُ هِيَ الْمُلَقَاةُ بَعِينُهَا [فِيْنَا فِي الرَّوَايَةِ الْمُتَقَدِّمَةِ كَمَا أَشْرْنَا إِلَيْهِ فِيْمَا سَبَقَ وَ يَنَافِيهَا أَيْضًا قَوْلُهُ: (فِيْمَا بَعْدَ)، أَيْ: مِنَ الْأَلْوَاخِ الْمُنْكَسِرَةِ.

قوله: (وَفِيْمَا نُسخَ فِيْمَا)، أَيْ: كُتِبَ فِيْمَا يَكُونُ الْإِضَافَةُ بِمَعْنَى: "فِي" وَالنَّسخَ بِمَعْنَى مُطْلَقِ الْكِتَابَةِ كَمَا فِي: ﴿ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ ﴾ [الْحَاقَّةُ: 29]، لَا النَّقْلَ مِنْ آخَرٍ، وَقَدْ يُجْعَلُ بِمَعْنَى النَّقْلِ مَعَ كَوْنِ الْإِضَافَةِ بِمَعْنَى: "فِي"، أَيْ: فِيْمَا نُسَخَ فِيْمَا مِنَ اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ.

قوله: (قِيلَ: فِيْمَا نُسخَ مِنْهَا)، أَيْ: مِنَ الْأَلْوَاخِ الْمُنْكَسِرَةِ، وَهَذَا قَوْلُ جَارِ اللَّهِ إِلَّا أَنَّهُ جَعَلَ "نُسخَ" بِمَعْنَى: كَتَبَ⁽¹³⁶⁷⁾، وَقَالَ بَعْضُ الشُّرَاحِ: جَعَلَ الْإِضَافَةَ بَيَانِيَّةً،

(1366) فِي نَسْخَةِ (ف): زِيَادَةُ (وَلَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ قَرِينَةُ الْمَكْنِيَّةِ تَخْيِيلِيَّةً مَرَّةً غَيْرَ مَرَّةٍ).

(1367) فِي نَسْخَةِ (ف): (وَفِيْمَا نُسَخَ فِيْمَا، أَيْ: كَتَبَ فِيْمَا يَكُونُ الْإِضَافَةُ بِمَعْنَى النَّسخِ، بِمَعْنَى: مُطْلَقِ الْكِتَابَةِ، كَمَا فِي { إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ } لَا النَّقْلَ مِنْ آخَرٍ، وَقَدْ يُجْعَلُ بِمَعْنَى النَّقْلِ مَعَ كَوْنِ الْإِضَافَةِ بِمَعْنَى، فِي، أَيْ: فِيْمَا نُسَخَ... مِنْ اللَّوْحِ... كَتَبَ) عَوَظًا عَنْ (قِيلَ: فِيْمَا نُسَخَ مِنْهَا، أَيْ: مِنَ الْأَلْوَاخِ الْمُنْكَسِرَةِ، وَهَذَا قَوْلُ جَارِ اللَّهِ، إِلَّا أَنَّهُ جَعَلَ

﴿لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ﴾ دَخَلَتِ اللَّامُ عَلَى الْمَفْعُولِ لِضَعْفِ الْفِعْلِ بِالتَّأْخِيرِ، أَوْ حُذْفِ الْمَفْعُولِ وَاللَّامُ لِلتَّعْلِيلِ وَالتَّقْدِيرِ يَرْهَبُونَ مَعَاصِيَ اللَّهِ لِرَبِّهِمْ.

وَأَخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا لِّمِيقَاتِنَا فَلَمَّا أَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ قَالَ رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلُ وَإِنِّي أَتُهْلِكُهُنَّ بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنِّي إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَاءُ وَتَهْدِي مَن تَشَاءُ أَنْتَ وَلِيُّنَا فَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الْغَافِرِينَ ﴿١٥٥﴾

﴿وَأَخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ﴾ أَي مِّن قَوْمِهِ فَحُذِفَ الْجَارُ وَأُوصِلَ الْفِعْلُ إِلَيْهِ ﴿سَبْعِينَ رَجُلًا لِّمِيقَاتِنَا فَلَمَّا أَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ﴾ رُويَ أَنَّهُ تَعَالَى أَمْرُهُ أَنْ يَأْتِيَهُ فِي سَبْعِينَ مِّن بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَاخْتَارَ مِّن كُلِّ سَبْطٍ سِتَّةً فَرَادِ اثْنَانِ فَقَالَ: لِيَتَخَلَّفُ مِنْكُمْ رَجُلَانِ فَتَسَاجِرُوا فَقَالَ: إِنْ لَّمِن قَعَدَ أَجَرَ مَن خَرَجَ، فَقَعَدَ كَالْبُ وَيُوشَعُ وَذَهَبَ مَعَ الْبَاقِينَ، فَلَمَّا دَنَوْا مِنَ الْجَبَلِ غَشِيَهُ غَمَامٌ فَدَخَلَ مُوسَى بِهِمُ الْغَمَامَ وَخَرُّوا سُجَّدًا، فَسَمِعُوهُ تَعَالَى يُكَلِّمُ مُوسَى يَأْمُرُهُ وَيَنْهَاهُ، ثُمَّ انْكَشَفَ الْغَمَامُ فَأَقْبَلُوا إِلَيْهِ وَقَالُوا: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً﴾ فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ أَيِ الصَّاعِقَةُ، أَوْ رَجْفَةُ الْجَبَلِ فَصَعِقُوا مِنْهَا.

والمعنى: وفي الألواح المكتوبة هدى ورحمة [ثم قال: وجعلت الألواح منسوخة؛ باعتبار أنها نُسخت من اللوح المحفوظ، والمصنّف جعل النسخ بمعنى: النقل من الألواح المنكسرة]، وكلمة: "من" للابتداء، ولا يخفى أن مراد العلامة⁽¹³⁶⁸⁾ أيضًا هذا دون ذاك. قوله: (والتقدير: يرهبون معاصي الله لرّبهم)، أي: لا رياء وسمعة. قوله: (فحذف الجارّ وأوصل الفعل إليه) ذكروا فيه وجهين آخرين؛ أحدهما: أن يكون "قومه" مفعول "اختار" و"سبعين" بدلًا منه بدل البعض؛ فيقدّر لفظ: "منهم" بعد السبعين؛ للربط، والثاني: أن يكون مفعوله، و"سبعين" عطف بيان له، والتقدير: واختار موسى قومه لميقاتنا، فأطلق القوم على المعتبرين منهم إطلاقًا لاسم الجنس على ما هو المقصود منه، ومختاره أحسن معنى، وأقلّ كلفة. قوله: وقالوا: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً﴾ [البقرة: 55]، يُشعر كلام الزمخشري ههنا: أن هذا رجوع إلى قصة طلب الرؤية، وأنها واحدة وسط بينها⁽¹³⁶⁹⁾ قصة عبدة العجل؛

، نسخ، بمعنى، كتب،).

(1368) في نسخة (ف): (الزمخشري) عوضًا عن (العلامة).

(1369) في نسخة (ف): (بينها) عوضًا عن (بينها).

الإحسان إليهم بالإنجاء من آل فرعون، وبإيتاء الكتاب إلّا أنّه يردُّ عليه: أنّه لما لم يذكر جناية عبدة اعتناءً ببيان جنايتهم بعد العجل بعد تمام قصّة الميقات وطلب الرؤية لأجل القوم، وذكر أولاً طلب موسى الرؤية وخروعه صعقاً من غير [114/ب] تعرّض لحالهم، وأخر طلبهم الرؤية وأخذ الصّاعقة إيّاهم من غير تعرّض لحال موسى عليه السلام، وكيف يقال: إنّ أخذته الرّجفة هناك وهو الذي قال: ﴿لو شئت أهلكتهم من قبل وإياي﴾، وقال الإمام الرازي⁽¹³⁷⁰⁾: (إنّ الله تعالى ذكر ميقات الكلام وطلب الرؤية، ثمّ أتبعها ذكر قصّة العجل وما يتصل بها، فظاهر الحال ومقتضى الفصاحة القرآنيّة أن يكون هذه القصّة مغايرة للأولى صيانةً لكلام الله تعالى عن الاضطراب، وانفكاك النظم بذكر قصّة أخرى، ثمّ النّقل عنها إلى الأخرى، ثمّ الرّجوع إلى الأوّل انتهى). ومن ههنا ذهب كثيرون إلى أنّ هذه قصّة أخرى، وهؤلاء السّبعون المختارون غير الحاضرين ميقات الكلام، قال الإمام محيي السنّة⁽¹³⁷¹⁾ عن السّديّ أنّه قال: "أمر الله تعالى موسى عليه السلام أن يأتيه في ناسٍ من بني إسرائيل يعتذرون إليه عن عبادة العجل؛ فاختار سبعين رجلاً، فلمّا أتوا ذلك المكان قالوا: كن نُؤمن لك حتّى نرى الله جَهرة، فأخذتهم الرّجفة"⁽¹³⁷²⁾، [والمصنّف ساق كلامه أولاً موافقاً لكلام الزّمخشري⁽¹³⁷³⁾، ثمّ ذكر القول الآخر فيه نقلاً، واختلفوا أيضاً في أنّ هذه الرّجفة رجفة الموت، أو رجفة الغشي، فأشار المصنّف إليها ههنا بقوله: أي: الرّجفة أو صاعقة الجبل، وجزمه في البقرة بالأولى، وهو الظّاهر للفظّة الموت هناك، وقد يؤوّل الموت بالغشي، والبعث بالإقامة، القاموس⁽¹³⁷⁴⁾: "الصّاعقة: الموت أو العذاب المُهلِك، أو نار تسقط من

(1370) الرازي، مفاتيح الغيب، ج15، 376.

(1371) الحسين بن مسعود الفراء، الشّيخ أبو محمّد البغويّ، صاحب التّهذيب، الملقب: حُي السنّة، من مصنفاته: شرح السنّة، والمصابيح، والتّفسير المسمّى معالم التنزيل، السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: 771هـ)، طبقات الشافعية الكبرى، المحقق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلّو، الناشر:

هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط2، 1413هـ، ج7، 75.

(1372) البغوي، معالم التنزيل، ج1، 96.

(1373) الزمخشري، الكشاف، ج2، 163.

(1374) الفيروزآبادي، القاموس المحيط، ص900.

﴿ قَالَ رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُمْ مِّن قَبْلُ وَإِنِّي ﴿ تَمَنَّى هَلَاكَهُمْ وَهَلَاكُهُ، قَبْلَ أَنْ يَرَى مَا رَأَى أَوْ بِسَبَبٍ آخَرَ، أَوْ عَنِ بِهَ أَنْكَ قَدَرْتَ عَلَى إِهْلَاكِهِمْ قَبْلَ ذَلِكَ بِحِمْلِ فِرْعَوْنَ عَلَى إِهْلَاكِهِمْ وَبِإِعْرَاقِهِمْ فِي الْبَحْرِ وَغَيْرِهِمَا فَتَرَحَّتَ عَلَيْهِمْ بِالْإِنْقَازِ مِنْهَا فَإِنْ تَرَحَّتَ عَلَيْهِمْ مَرَّةً أُخْرَى لَمْ يَبْعُدْ مِنْ عَمِيمِ إِحْسَانِكَ.

السَّاء"، الجوهرى (1375): "الرَّجْفَةُ: الزَّلْزَلَةُ، فَمَعْنَى صُعِقُوا مِنْهَا: صَارُوا مَغْشِيًّا عَلَيْهِمْ مِنَ الزَّلْزَلَةِ"، والجوهرى (1376): "صُعِقَ الرَّجُلُ، أَي: غُشِيَ عَلَيْهِ، وَالْمُرَادُ بِرَجْفَةِ الْجَبَلِ: انْدِكَاهُ وَقْتُ التَّجَلِّيِّ كَمَا سَبَقَ، وَهَذَا الْوَجْهَ ظَاهِرٌ فِي اتِّحَادِ الْقِصَّةِ، وَالْوَجْهَ: الْأَوَّلُ وَإِنْ عَمَّ، لَكِنْ نَحْمِلُهُ (1377) أَيْضًا لِقَوْلِهِ: (وَقِيلَ: الْمُرَادُ بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ... إلخ) فَإِنَّهُ جَعَلَهُ مُقَابِلًا لِكُلِّ مَا سَبَقَ، فَتَأَمَّلْ. قِيلَ: سَبَبُ الرَّجْفَةِ عَلَى الْمَعْنِيِّينَ قَوْلُهُمْ: "لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ... إلخ" أَوْ سَوَّاهُمْ الرُّؤْيَا جَهْرَةً، أَي: عَلَى سَبِيلِ الْمُقَابَلَةِ أَوْ فِي الدُّنْيَا. قَوْلُهُ: (تَمَنَّى هَلَاكَهُمْ وَهَلَاكُهُ... إلخ) جَعَلَ الْمَعْنَى عَلَى التَّمَنَّى؛ لَخُلُوهُ بِدُونِهِ عَنِ الْإِفَادَةِ، وَلَكِنْ لَا يَجْعَلُ كَلِمَةً: "لَوْ" لِلتَّمَنَّى، وَإِلَّا لَمْ يَحْتَاجْ إِلَى الْجَوَابِ، بَلْ بِمَعُونَةِ الْمَقَامِ، ثُمَّ جَعَلَ ذَلِكَ عَلَى وَجْهَيْنِ، كَوْنِ هَلَاكِهِمُ الَّذِي تَمَنَّا بِدُونِ السَّبَبِ أَوْ بِالسَّبَبِ، وَلَا بِأَسْ فِيهِ؛ لِأَنَّ تَصَرُّفَ اللَّهِ فِي خَلْقِهِ عَلَى مَا يَشَاءُ لَا يُوَصَفُ بِالْقُبْحِ، وَالْمَعْنَى: تَمَنَّى هَلَاكَهُمُ الَّذِي تَمَنَّا بِدُونِ السَّبَبِ أَوْ بِالسَّبَبِ، وَلَا بِأَسْ فِيهِ؛ لِأَنَّ تَصَرُّفَ اللَّهِ فِي خَلْقِهِ عَلَى مَا يَشَاءُ (1378) قَبْلَهُ بَلَا سَبَبٍ أَوْ بِسَبَبٍ آخَرَ، وَإِنَّمَا وَصَفَهُ بِآخِرٍ مَعَ أَنَّ قَسِيمَهُ أَنْ يَكُونَ بَلَا سَبَبٍ (1379)؛ لِأَنَّ كَوْنَ الْهَلَاكِ قَبْلَ هَذَا بِسَبَبٍ يَسْتَلْزِمُ كَوْنَهُ بِسَبَبٍ غَيْرِ مَا وَقَعَ هَلَاكِهِمْ بِهِ، فَتَأَمَّلْ. فَيَكُونُ هَذَا إِشَارَةً إِلَى مَا نُقِلَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ الْمَعْنَى: لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُمْ بِمَا كَانَ مِنْهُمْ مِنَ الْمَعَاصِي وَإِيَّايَ بِقَتْلِ الْقِبْطِيِّ، آخِرُ بَقَوْلِهِ: (أَوْ عَنِ بِهَ... إلخ) (1380) عَطْفًا عَلَى تَمَنَّى هَلَاكِهِمْ، وَمَالَهُ إِلَى الْاسْتِعْطَافِ وَالتَّرَحُّمِ، وَقَوْلُهُ:

(1375) الجوهرى، الصحاح، ج4، 1362.

(1376) المصدر السابق ج4، 1507.

(1377) في نسخة (ف): زيادة (عليه).

(1378) في نسخة (ف): سقط (الَّذِي تَمَنَّا بِدُونِ السَّبَبِ أَوْ بِالسَّبَبِ، وَلَا بِأَسْ فِيهِ؛ لِأَنَّ تَصَرُّفَ اللَّهِ فِي خَلْقِهِ عَلَى مَا يَشَاءُ).

(1379) في نسخة (ف): (وهو يوجب كون الأول بسبب أيضًا، وليس كذا لك) عوضًا عن (مع أن قسيمه أن يكون بلا سبب).

(1380) ابن جرير، جامع البيان، ج13، 141.

﴿ أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا ﴾ مِنَ الْعِنَادِ وَالتَّجَاسُرِ عَلَى طَلَبِ الرُّؤْيَةِ، وَكَأَنَّ ذَلِكَ قَالَهُ بَعْضُهُمْ.
 وَقِيلَ: الْمُرَادُ بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ عِبَادَةَ الْعِجْلِ، وَالسَّبْعُونَ اخْتَارَهُمُ مُوسَى لِمِيقَاتِ التَّوْبَةِ عَنْهَا فَغَشِيَتْهُمْ هَيْبَةُ
 قَلْبُوتِهَا مِنْهَا وَرَجَفُوا حَتَّى كَادَتْ تَبِينُ مَفَاصِلُهُمْ، وَأَشْرَفُوا عَلَى الْهَلَاكِ فَخَافَ عَلَيْهِمْ مُوسَى فَبَكَى وَدَعَا فَكَشَفَهَا
 اللَّهُ عَنْهُمْ. ﴿ إِنَّ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ ﴾ ابْتِلَاؤُكَ حِينَ أَسْمَعْتَهُمْ كَلَامَكَ حَتَّى طَمِعُوا فِي الرُّؤْيَةِ، أَوْ أَوْجَدَتْ فِي الْعِجْلِ
 خَوَارًا فَرَاغُوا بِهِ. ﴿ تُضِلُّ بِهَا مَنْ تَشَاءُ ﴾ ضَلَالَهُ بِالتَّجَاوُزِ عَنْ حَدِّهِ أَوْ بِاتِّبَاعِ الْمَخَايِلِ. ﴿ وَتَهْدِي مَنْ تَشَاءُ ﴾
 هِدَاةُ فَيَقْوَى بِهَا إِيْمَانُهُ. ﴿ أَنْتَ وَلِيُّنَا ﴾ الْقَائِمُ بِأَمْرِنَا.

(فَإِنْ [115/أ] تَرَحَّمتْ) حَقُّهُ: "فَلَوْ تَرَحَّمتْ" بِكَلِمَةِ: "لَوْ"؛ لِأَنَّ هَذَا الْقَوْلَ وَقَعَ بَعْدَ هَلَاكِهِمْ،
 وَإِنَّمَا جَعَلَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ نَفْسَهُ دَاخِلًا فِي الْمُهْلَكِينَ حِينَئِذٍ تَسْلِيمًا لِنَفْسِهِ إِلَى رَبِّهِ، وَلِذَلِكَ خَصَّ الْهَلَاكَ
 بِهِمْ فِي تَقْرِيرِ الْمَعْنَى. قَوْلُهُ: (وَكَأَنَّ ذَلِكَ قَالَهُ بَعْضُهُمْ)، إِنَّمَا قَالَهُ لِيَصَحَّ الْإِنْكَارُ وَالتَّضَجُّرُ. قَوْلُهُ: (وَقِيلَ:
 الْمُرَادُ بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ عِبَادَةَ الْعِجْلِ) [وَعَنِ السُّدِّيِّ أَيْضًا ذَلِكَ إِلَّا أَنَّ السَّبْعِينَ مَاتُوا مِنْ تِلْكَ الرَّجْفَةِ فِيمَا
 رُوي عَنْهُ، وَهَذَا عَلَى الْوَجْهِينِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْقِصَّةَ اثْنَتَانِ لَا وَاحِدَةٌ، وَعَنْ وَهْبٍ رَوَايَةٌ أُخْرَى تَدُلُّ عَلَى
 ذَلِكَ ذِكْرُهَا صَاحِبُ التَّيْسِيرِ، وَعَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضًا: أَنَّ مُوسَى وَهَارُونَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ انْطَلَقَا إِلَى
 سَفْحِ جَبَلِ فَنَامِ هَارُونَ فَتَوَقَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى، فَلَمَّا رَجَعَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالُوا: إِنَّهُ هُوَ الَّذِي قَتَلَهُ، فَاخْتَارَ
 مُوسَى سَبْعِينَ رَجُلًا وَذَهَبُوا إِلَى هَارُونَ فَأَحْيَاهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَقَالَ: مَا قَتَلَنِي أَحَدٌ فَأَخَذْتَهُمُ الرَّجْفَةُ
 هُنَالِكَ (1381) [1382].

قَوْلُهُ: (حِينَ أَسْمَعْتَهُمْ كَلَامَكَ) نَظَرًا إِلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ، كَمَا أَنَّ قَوْلَهُ: (أَوْ أَوْجَدَتْ فِي الْعِجْلِ
 خَوَارًا) نَظَرَ إِلَى الْوَجْهِ الثَّانِي، وَقَسَّ عَلَيْهِ حَالُ قَوْلِهِ: (بِالتَّجَاوُزِ عَنْ حَدِّهِ) كَطَلَبِ الرُّؤْيَةِ مَثَلًا، وَقَوْلُهُ:
 (أَوْ بِاتِّبَاعِ الْمَخَايِلِ)، أَيِ: الظُّنُونِ دُونَ الْيَقِينِ، وَقَوْلُهُ: (الْقَائِمُ بِأَمْرِنَا) تَوْصِيفُ جَارٍ مَجْرَى التَّفْسِيرِ، وَلَمَّا
 كَانَ الْمَتَوَقَّعُ مِنَ الْوَلِيِّ أَمْرَيْنِ؛ دَفْعُ الضَّرَرِّ وَتَحْصِيلُ الْمَنْفَعَةِ بَدَأَ بِالْأَوَّلِ؛ لِأَنَّهُ الْأَهَمُّ،

(1381) فِي نَسْخَةِ (ف): جَاءَ عَوْضًا عَنْ هَذِهِ الْعِبَارَةِ (فَيَكُونُ الْقِصَّةُ حِينَئِذٍ مُتَعَدِّدَةً، وَالرَّجْفَةُ غَيْرُ رَجْفَةِ الْمَوْتِ).
 (1382) قَالَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ شَاكِرٌ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي تَحْقِيقِ تَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ: «رُوي عَنْ عَلِيٍّ، وَحَدِيقَةٍ. لَمْ يَرَوْهُ عَنْهُ غَيْرُ أَبِي
 إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ. قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: ((عِمَارَةُ بْنُ عَبْدِ، مُسْتَقِيمُ الْحَدِيثِ، لَا يَرُوي عَنْهُ غَيْرُ أَبِي إِسْحَاقَ)). وَقَالَ أَبُو
 حَاتِمٍ: ((شَيْخٌ مَجْهُولٌ لَا يَحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ)).

ابن جرير، جامع البيان، ج 13، 142.

﴿فَاغْفِرْ لَنَا﴾ بِمَغْفِرَةِ مَا قَارَفْنَا. ﴿وَارْحَمْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الْغَافِرِينَ﴾ تَغْفِرُ السَّيِّئَةَ وَتُبْدِلُهَا بِالْحَسَنَةِ.
﴿وَاكْتُبْ لَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ إِنَّا هُنَا إِلَيْكَ قَالِ عَذَابِ أُصِيبُ بِهِ مَنْ أَشَاءُ
وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٥٦﴾
﴿وَاكْتُبْ لَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾ حُسْنُ مَعِيشَةٍ وَتَوْفِيقَ طَاعَةٍ. ﴿وَفِي الْآخِرَةِ﴾ الْجَنَّةُ. ﴿إِنَّا هُنَا
إِلَيْكَ﴾ تُبْنَى إِلَيْكَ مِنْ هَادٍ يَهْدُ إِذَا رَجَعَ. وَفُرِيَ بِالْكَسْرِ مِنْ هَادٍ يَهْدُهُ إِذَا أَمَلَهُ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَبْنِيًّا لِلْفَاعِلِ
وَلِلْمَفْعُولِ بِمَعْنَى أَمَلْنَا أَنْفُسَنَا وَأَمَلْنَا إِلَيْكَ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمَضْمُومُ أَيْضًا مَبْنِيًّا لِلْمَفْعُولِ مِنْهُ عَلَى لُغَةٍ مِنْ يَقُولُ عَوْدُ
الْمَرِيضِ.

﴿قَالَ عَذَابِ أُصِيبُ بِهِ مَنْ أَشَاءُ﴾ تَعْذِيبُهُ. ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ فِي الدُّنْيَا الْمُؤْمِنُ وَالْكَافِرُ
بَلِ الْمَكْلَفُ وَغَيْرُهُ. ﴿فَسَأَكْتُبُهَا﴾ فَسَأَتُبْتُهَا فِي الْآخِرَةِ، أَوْ فَسَأَكْتُبُهَا كِتَبَةً خَاصَّةً مِنْكُمْ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ.

فقال: "فاغفر لنا" بكلمة التفريع، ثم ذكر الثاني بقوله: "واكتب لنا... إلخ"، أي: وأثبت لنا،
وإنما فسرنا بذلك وجعلنا الكتابة كناية عنه، ولم نجعل إسنادها إلى الله مجازاً عقلياً لقوله⁽¹³⁸³⁾: "وفي
الآخرة"، وجعل الجارين متعلقين بـ "حسنة" لا بـ "اكتب" تكلف.
قوله: (وتبدلها بالحسنة) بيان لمعنى الخيرية، وقوله: (حسن معيشة وتوفيق طاعة) يفيد أن
المكتوب في الدنيا من الحسنة أعم من أن يكون نفعها في الدنيا أو في الآخرة.
قوله: (ويحتمل أن يكون مبنياً للفاعل وللمفعول)، أي: هُنا بالكسر تحمیلها؛ لا لئحاد الصيغة مع
صحّة المعنى، لكن التّقدير مختلف.

قوله: (ويجوز أن يكون المضموم)، أي: هُنا بضمّ الهاء أيضاً، أي: كالمكسورة مبنياً للمفعول منه،
أي: من هاد يهيد. قوله: (فسأكتبها أو فسأكتبها كِتَبَةً خَاصَّةً مِنْكُمْ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ) أراد أنه يجوز إبقاء
الَّذِينَ يَتَّقُونَ على عمومهم لمؤمني محمد عليه السلام وغيره من الأنبياء عليهم السلام، ويجوز تخصيصه
بمؤمني محمد صلى الله عليه وسلم من بني إسرائيل فقط، وهو أوفق بالمقام، فقوله: (الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ) إمّا
مبتدأ، و"يأمرهم" خبره، أو خبر مبتدأ محذوف، أي: هُم الَّذِينَ، أو بدل من "الَّذِينَ يَتَّقُونَ" بدل البعض
على الوجه الأول، والكل على الوجه الثاني،

(1383) في نسخة (ف): زيادة (في هذه الدنيا).

﴿لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ الْكُفْرَ وَالْمَعَاصِيَ.

﴿وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾ خَصَّهَا بِالذِّكْرِ لِإِنْفَائِهَا وَلِأَنَّهَا كَانَتْ أَشَقَّ عَلَيْهِمْ.

﴿وَالَّذِينَ هُمْ بِإِيمَانِنَا يُؤْمِنُونَ﴾ فَلَا يَكْفُرُونَ بِشَيْءٍ مِنْهَا.

الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ

﴿١٥٧﴾

﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ﴾ مُبْتَدَأٌ خَبَرُهُ يَأْمُرُهُمْ، أَوْ خَبَرٌ مُبْتَدَأٌ تَقْدِيرُهُ هُمُ الَّذِينَ، أَوْ بَدَلٌ مِنَ الَّذِينَ يَتَّقُونَ بَدَلُ الْبَعْضِ أَوْ الْكُلِّ، وَالْمُرَادُ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِمُحَمَّدٍ ﷺ وَإِنَّمَا سَمَّاهُ رَسُولًا بِالإِضَافَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَنَبِيًّا بِالإِضَافَةِ إِلَى الْعِبَادِ.

ثمَّ قوله: ("منكم" في: منكم يا بني إسرائيل) في موضع الحال من "الَّذِينَ يَتَّقُونَ"، و"من" للتَّبَعِيزِ دُونَ الْبَيَانِ كَمَا زَعَمُوا الْعَلَامَةُ؛ لِأَنَّهُمْ بَعْضُ الْمَخَاطِبِينَ [115/ب] لَا كُلُّهُمْ وَالِاخْتِصَاصُ بِالإِضَافَةِ إِلَى غَيْرِ مَنْ لَمْ يَزْمَنْ بِمُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْمَوْجُودِينَ فِي زَمَانِهِ مِنْهُمْ.

قوله: (خَصَّهَا بِالذِّكْرِ) ظَاهِرُهُ: ذَكَرَهَا دُونَ غَيْرِهَا مِنَ الْفَرَائِضِ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ ذَاكَ، بَلْ ذَكَرَهَا مَعَ انْدِرَاجِهَا فِي التَّقْوَى، وَقَوْلُهُ: (لِإِنْفَائِهَا)⁽¹³⁸⁴⁾ قِيلَ: هِيَ فِي حَقِّ الصَّلَاةِ الَّتِي هِيَ عِمَادُ الدِّينِ دُونَ الزَّكَاةِ. قوله: (فَلَا يَكْفُرُونَ بِشَيْءٍ مِنْهَا) الْعَمُومُ مُسْتَفَادٌ مِنَ الْمَقَامِ؛ لِعَدَمِ الْعِبْرَةِ بِالْإِيمَانِ بِبَعْضِ الْآيَاتِ مَعَ الْكُفْرِ بِالْبَعْضِ، أَوْ مِنَ الْجَمْعِ الْمُضَافِ وَلَا عِبْرَةَ بِالِاخْتِصَاصِ الْحَاصِلِ مِنْ تَقْدِيمِ "بِآيَاتِنَا" فَإِنَّهُ بِمَعَزَلٍ عَنْ هَذَا الْمَقَامِ، ثُمَّ الْأَوَّلَى إِسْقَاطُ الْفَاءِ أَوْ إِبْدَالُهَا بِالْوَاوِ فِي "فَلَا يَكْفُرُونَ". وَقَوْلُهُ: (وَالْمُرَادُ: مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِمُحَمَّدٍ ﷺ) نَازِلٌ إِلَى هَذَا، أَيُّ: الْمُرَادُ بِالَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَنْ آمَنَ بِمُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ؛ لِقَوْلِهِ: (الَّذِينَ يَجِدُونَهُ). قَوْلُهُ: (وَإِنَّمَا سَمَّاهُ رَسُولًا بِالإِضَافَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى) يُشِيرُ إِلَى أَنَّهَا هَهُنَا عَلَى مَعْنَاهُمَا اللَّغَوِيَّةِ؛ لِإِجْرَائِهَا عَلَى ذَاتٍ وَاحِدَةٍ، كَمَا أَنَّهَا كَذَلِكَ فِي: ﴿وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا﴾ [مريم: 51]،

(1384) نَافَ الشَّيْءُ يَتَوَفُّ إِذَا طَالَ وَارْتَفَعَ. وَأَنَافَ الشَّيْءُ عَلَى غَيْرِهِ: ارْتَفَعَ وَأَشْرَفَ. وَيُقَالُ لِكُلِّ مُشْرِفٍ عَلَى غَيْرِهِ: إِنَّهُ لُنَيْفٌ، وَقَدْ أَنَافَ إِنَافَةً. ابْنُ مَنْظُورٍ، لِسَانُ الْعَرَبِ، ج 9، 342.

﴿الْأَمِّيَّ﴾ الَّذِي لَا يَكْتُبُ وَلَا يَقْرَأُ، وَصَفَهُ بِهِ تَنْبِيْهَا عَلَى أَنَّ كَمَالَ عِلْمِهِ مَعَ حَالِهِ إِحْدَى مُعْجَزَاتِهِ.

﴿الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ﴾ اسْمًا وَصِفَةً.

﴿يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ﴾ مِمَّا حُرِّمَ عَلَيْهِمْ كَالشُّحُومِ.

﴿وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾ كَالدَّمِ وَلَحْمِ الْخِنْزِيرِ أَوْ كَالرَّبَا وَالرَّشْوَةِ.

﴿وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾ وَيُخَفِّفُ عَنْهُمْ مَا كُفِّلُوا بِهِ مِنَ التَّكَالِيفِ الشَّاقَّةِ

كَتَعْيِينِ الْقَصَاصِ فِي الْعَمَدِ وَالْخَطَا، وَقَطْعِ الْأَعْضَاءِ الْخَاطِئَةِ وَقَرْضِ مَوْضِعِ النَّجَاسَةِ، وَأَصْلُ الْإِصْرِ الثَّقْلُ الَّذِي يَأْصِرُ صَاحِبَهُ أَيَّ يَحْسِبُهُ مِنَ الْحَرَكَاتِ لِثِقَلِهِ.

وَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ «آصَارَهُمْ».

ولهذا قال: (أرسله الله إلى الخلق فأنبأهم عنه) فلم يهّمه الفرق بينهما فيها، ولما تعدّد الذّات وقُوبل بينهما في سورة الحجّ في: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ﴾ [الحج: 52]، احتاج إلى الفرق المشهور.

فقال: (الرّسول: مَنْ بعثه الله بشريعة مجدّدة يدعو النّاس إليها، والنّبيّ يعمّه، ومَنْ بعثه لتقرير شرع سابق)، ولا يرد عليه النّقض بإسماعيل ولوط وإلياس ويونس؛ فإنّهم من المرسلين كما نصّ عليه، ولم يكن لهم شريعة مجدّدة؛ لحمله على معناه اللّغويّ. قوله: (الَّذِي لَا يَكْتُبُ وَلَا يَقْرَأُ) اختار كون الأمّي نسبة إلى الأمّ قد يجعل نسبة إلى أمّ القرى⁽¹³⁸⁵⁾، أو أمّته. قوله: (مِمَّا حُرِّمَ عَلَيْهِمْ)، قيّده به؛ لاقتضاء التّحليل سبق التّحريم، ولهذا لم يجوز كون الطّيّبات بمعنى: ما طاب في الشّريعة كما جوزه جار الله⁽¹³⁸⁶⁾، وجوز كون الخبائث بمعنى: ما يُستخبّث، أو ما خبث فيها، وجعل مثل الدّم ولحم الخنزير والرّبا والرّشوة ممّا حُرِّم؛ لأنّ الأصل في الأشياء الحلّ. قوله: (وَيُخَفِّفُ عَنْهُمْ مَا كُفِّلُوا بِهِ مِنَ التَّكَالِيفِ الشَّاقَّةِ) يشير إلى أنّ الوَضْعَ وَالْإِصْرَ وَالْأَغْلَالَ ثلاث استعارات لطيفة؛ الأولى: تَرْشِيحٌ لغيرها، ولك أن تحمل المجموع على الاستعارة التمثيليّة، وإنّما لم يعبّر لكلّ من الإصر والأغلال شيئاً من الأمثلة؛ إشارة إلى أنّ كلّاً منهما يصلح لكلّ منهما.

(1385) في نسخة (ف): زيادة (أي: مكّة).

(1386) الزمخشري، الكشاف، ج2، 165.

﴿فَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَعَظَّمُوهُ بِالتَّقْوَىٰ. وَقُرِئَ بِالِتَّخْفِيفِ وَأُصْلِحَ الْمَنَعُ وَمِنْهُ التَّعْزِيرُ. وَنَصَرُوهُ﴾ ي. ﴿وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ﴾ أي مع نبوته يعني القرآن، وإنما سمّاه نوراً لأنه بإعجازه ظاهر أمره مظهر غيره، أو لأنه كاشف الحقائق مظهر لها، ويجوز أن يكون معه متعلقاً باتبعوا أي واتبعوا النور المنزّل مع اتباع النبي فيكون إشارة إلى اتباع الكتاب والسنة.

﴿أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ الفائزون بالرحمة الأبديّة، ومضمون الآية جواب دعاء موسى ﷺ.

قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥٨﴾

﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ﴾ الخطاب عام، كان رسول الله ﷺ مبعوثاً إلى كافة النّقلين، وسائر الرّسل إلى أقوامهم.

قوله: (وعظموه بالتقوية) تقييد التعظيم بالتقوية لا يرى له وجه؛ لأنّ كلّاً منهما للتعزيز مغاير للآخر مع حصول الغنية عنها بقوله: ﴿وَنَصَرُوهُ﴾. قوله: (أي: مع نبوته) يعني: أنّه متعلّق بأنزل حال من ضميره المستتر، والمضاف مقدّر. قوله⁽¹³⁸⁷⁾: (وإنما سمّاه نوراً)، يعني: استعار النور له تشبيهاً له به في أنّه بإعجازه يتبيّن أنّه من عند الله، ويبين أنّ من تحدّى به صادق في دعواه كالنور، فإنّه متبيّن بنفسه ومبين لغيره، أو في أنّه كاشف للحقائق بما فيه من القصص والمواعظ، والأوامر والنواهي. قوله: (مع اتباع النبي) يشعر بأنّ هذا أيضاً على حذف المضاف، وليس به، بل بيان للمعنى [116/أ]، ووجه ثالث ذكره جار الله⁽¹³⁸⁸⁾، وهو هذا بعينه إلّا أنّ الاتّباع المضاف إلى النبي عليه السلام مضاف إلى الفاعل فيه، وإلى المفعول في الثاني، ولك أن تحمله على الوجهين. فقوله: (فيكون... إلخ) ناظراً إلى أحدهما. قوله: (ومضمون الآية)، يعني: من قوله: ﴿عَذَابِي أُصِيبُ بِهِ مَنْ أَشَاءُ﴾ إلى هنا جواب دعاء موسى عليه السلام، أشار به إلى السؤال والجواب المذكورين في الكشف. قوله: (والخطاب عام)، أي: لجميع النّاس، يُشير إلى أنّ اللام للاستغراق؛ لعدم العهد؛ فيكون الخطاب للجميع لا كما زعمه طائفة من اليهود أنّ بعثة نبياً عليه السلام مخصوصة بالعرب،

(1387) في نسخة (ف): سقطت (قوله).

(1388) الزمخشري، الكشف، ج 2، 166.

﴿ جَمِيعًا ﴾ حَالٌ مِنَ الْيَكْمِ.

﴿ الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ صِفَةُ اللَّهِ وَإِنْ حِيلَ بَيْنَهُمَا بِمَا هُوَ مُتَعَلِّقُ الْمُضَافِ إِلَيْهِ لِأَنَّهُ كَالْتَقَدُّمِ عَلَيْهِ، أَوْ مَدْحٍ مَنْصُوبٍ أَوْ مَرْفُوعٍ، أَوْ مُبْتَدَأٍ خَبَرُهُ ﴿ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾ وهو على الوجود.

الْأَوَّلُ بَيَانٌ لِمَا قَبْلَهُ فَإِنَّ مَنْ مَلَكَ الْعَالَمَ كَانَ هُوَ الْإِلَهَ لَا غَيْرُهُ

وَلَمَّا تَوَهَّمْ مِنْ ظَاهِرِ كَوْنِ الْخُطَابِ لِلنَّاسِ اخْتِصَاصَ بَعْثِهِ عَلَيْهِ السَّلَامَ بِهِمْ دُونَ الْجَنِّ دَفَعَهُ بِقَوْلِهِ: (وَكَانَ نَبِيَّنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ... إلخ) إِمَّا عَلَى عَدَمِ الْقَوْلِ بِالْمَفْهُومِ فَظَاهِرٌ، وَإِمَّا عَلَى الْقَوْلِ بِهِ فَلَأَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ رَدًّا لِلْيَهُودِ كَمَا ذَكَرْنَا، صَرَّحَ بِهِ عَامَّةُ الْمَفْسِّرِينَ لَا لِبَيَانِ مَنْ بَعَثَ إِلَيْهِمْ، ثُمَّ فَائِدَةُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ جَمِيعًا ﴾ دَفْعُ تَوَهُّمِ الْعَهْدِ وَالِاسْتِغْرَاقِ الْعَرَفِيِّ.

قَوْلُهُ: (بِمَا هُوَ مُتَعَلِّقُ الْمُضَافِ إِلَيْهِ)، أَي: بِمَا هُوَ مَعْمُولٌ لِمَا أَضِيفَ إِلَى اللَّهِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ الْمُتَعَلِّقَ كَالْتَقَدُّمِ عَلَى لَفْظَةِ اللَّهِ فِي الْحُكْمِ وَالرُّتْبَةِ؛ كَأَنَّهُ رَجَّحَ الْوَصْفَ عَلَى غَيْرِهِ بِنَاءً عَلَى أَنَّ فِيهِ الْجَمْعَ بَيْنَ الْعِنَاوَيْنِ دُونَ غَيْرِهِ، وَهُوَ أَعْوَنُ فِي الْمَطْلُوبِ، وَالْفَصْلُ بَغِيرِ⁽¹³⁸⁹⁾ الْأَجْنَبِيِّ لَا يُورِثُ ضَعْفًا، نَعَمْ فِي الْمَدْحِ فَخَامَةٌ مَنْ حَيْثُ إِنَّ الْمَعْنَى، أَعْنِي: مَنْ لَا يَخْفَى شَأْنُهُ عِنْدَنَا وَعِنْدَكُمْ، فَهَذَا نَظَرُ جَارِ اللَّهِ.

قَوْلُهُ: (أَوْ مُبْتَدَأُ خَبَرِهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) هَذَا وَإِنْ صَحَّ مِنْ حَيْثُ الْإِعْرَابِ لَكِنْ لِلْمَقَامِ نَوْعٌ نَبَوَّةٌ عَنْهُ.

قَوْلُهُ: (بَيَانٌ لِمَا قَبْلَهُ) يَرِيدُ أَنَّ الْجُمْلَةَ الْمُتَقَدِّمَةَ مُشْتَمِلَةً عَلَيْهِ؛ فَإِنَّ مَنْ مَلَكَ الْعَالَمَ كَانَ هُوَ الْإِلَهَ لَا غَيْرُهُ؛ فَيَكُونُ بَيَانًا لِمَا يُلْزِمُهُ، لَا أَنَّهُ دَلِيلٌ عَلَيْهِ حَتَّى يَرُدَّ عَلَيْهِ أَنَّ أَمْرَ الْبَيَانِ مَعَكُوسٌ، وَيَغَيِّرُ إِلَى هَذَا إِذَا لَمْ يَكُنْ إِلَهٌ غَيْرُ اللَّهِ كَانَ اللَّهُ لَهُ مَلِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَبِهِ ظَهَرَ أَنَّهُ يَصْحُحُ جَعْلُهُ دَلِيلًا عَلَيْهِ، وَجَعْلُهُ جَارَ اللَّهِ⁽¹³⁹⁰⁾ بَدَلًا مِنْهَا، ثُمَّ صَرَّحَ بِأَنَّهُ بَيَانٌ لَهَا؛ فَأَشَارَ بِهَذَا إِلَى أَنَّ الْإِبْدَالَ لَا يَنَافِي الْبَيَانَ. وَقَدْ يَدَّعِي النَّصُّ مِنْ سَبْيُوِيهِ بِأَنَّ الْبَدَلَ بَيَانٌ. وَعَنْ أَبِي حَيَّانَ: أَنَّ إِبْدَالَ الْجَمَلِ عَنِ الْجَمَلِ غَيْرُ الْمُشْتَرَكَةِ فِي عَامِلٍ لَا تَعْرِفُهُ، فَإِنَّ بُنْيَ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْبَدَلَ مِنَ التَّوَابِعِ، وَقَدْ عَرَفْتَ بِكُلِّ ثَانٍ بِإِعْرَابِ سَابِقِهِ، وَلَا مَحَلَّ لِلصَّلَةِ مِنَ الْإِعْرَابِ، يَجِبُ: بِأَنَّ هَذِهِ الْكَلِمَةَ مُقَيَّدَةٌ بِمَا إِذَا كَانَ لِلْمَتْبُوعِ مَحَلٌّ مِنْهُ.

(1389) فِي نَسْخَةِ (ف): سَقَطَتْ (غَيْرِ).

(1390) الزَّمَخْشَرِيُّ، الْكَشَّافُ، ج 2، 167.

وفي: ﴿يُحْيِي وَيُمِيتُ﴾ مزيد تقرير لاختصاصه بالألوهية.

﴿فَتَأْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَتِهِ﴾ ما أنزل عليه وعلى سائر الرسل من كُتُبِهِ وَوَحْيِهِ.

وَقُرِئَ «وَكَلِمَتِهِ» على إرادة الجنس أو القرآن، أو عيسى تعريضاً لليهود وتنبئها على أن مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِهِ لَمْ يُعْتَبَرْ إِيَّاهُ، وَإِنَّمَا عَدَلَ عَنِ التَّكَلُّمِ إِلَى الْغَيْبَةِ لِإِجْرَاءِ هَذِهِ الصِّفَاتِ الدَّاعِيَةِ إِلَى الْإِيمَانِ بِهِ وَالِاتِّبَاعِ لَهُ.

﴿وَأَتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ جَعَلَ رَجَاءَ الْإِهْتِدَاءِ أَثَرَ الْأَمْرَيْنِ تَنْبِيْهُمَا عَلَى أَنَّ مَنْ صَدَّقَهُ وَلَمْ يَتَابِعْهُ بِالِتِّزَامِ شَرَعِهِ فَهُوَ يُعَدُّ فِي خُطِّ الضَّلَالَةِ.

وَمِنْ قَوْمِ مُوسَى أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ ﴿١٥٦﴾ وَقَطَعْنَاهُمْ أَثْنَتَيْ عَشْرَةَ أَسْبَاطًا أُمَمًا وَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى إِذِ اسْتَسْقَنَهُ قَوْمُهُ أَنْ أَضْرِبَ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانْبَجَسَتْ مِنْهُ أَثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَشْرَبَهُمْ وَظَلَّلْنَا عَلَيْهِمُ الْغَمَمَ وَأَنْزَلْنَا عَلَيْهِمُ الْمَنَّ وَالسَّلْوَى كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿١٥٧﴾

﴿وَمِنْ قَوْمِ مُوسَى﴾ يَعْنِي مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ. ﴿أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ﴾ يَهْدُونَ النَّاسَ مُحَقِّقِينَ أَوْ بِكَلِمَةِ الْحَقِّ.

قوله: (مزيد تقرير؛ لاختصاصه بالألوهية)، وعليه منه ⁽¹³⁹¹⁾ ظاهر، وهو أن هذا إنما يدل على ثبوتها لله تعالى، لا على اختصاصها به إلا أن يقال: بنى ما قاله على تقدير المبتدأ مع اعتبار التقديم والتأخير، أو هو يحيي ويميت، فتأمل.

قوله: (وإنما عدل عن التَّكَلُّمِ إِلَى الْغَيْبَةِ)، يعني: لم يقل: "وبي" بدل "ورسوله"، وإنما جعل هذا من العدول مع سبق لفظ الرسول؛ لأنه حدُّ أوسط، و"بي" حدُّ أصغر، وهو في حُكْمِ السُّقُوطِ، فتأمل.

قوله: (لإجراء هذه الصفات)؛ لأنَّ الضَّمِيرَ لَا يَوْصَفُ، وَلِهَذَا لَمْ يُلْتَفِتْ إِلَى الْوَجْهَيْنِ اللَّذَيْنِ ذَكَرَهُمَا جَارِ اللَّهِ؛ لِأَنَّ الْأَوَّلَ: هُوَ الْفَائِدَةُ الْعَامَّةُ الْمَفْرُوعُ عَنْهَا [116/ب]، وَالثَّانِي: يَحْتَاجُ إِلَى انْضِمَامِ أَجْزَاءِ تِلْكَ الصِّفَاتِ، فَكَأَنَّهُ مِنْ تَتَمَّةِ الْوَجْهِ الْمُخْتَارِ لِلْمَصْنُفِ.

قوله: (محققين أو بكلمة الحق) يكون الباء على الأول للملابسة، و"بالحق" في موضع الحال، وعلى الثاني للآلية صلة لـ "يهدون" ولا موضع له.

(1391) في نسخة (ف): (منع) عوضاً عن (منه).

﴿وَبِهِ﴾ بِالْحَقِّ. ﴿يَعْدِلُونَ﴾ بَيْنَهُمْ فِي الْحُكْمِ وَالْمُرَادُ بِهَا الثَّابِتُونَ عَلَى الْإِيمَانِ الْقَائِمُونَ بِالْحَقِّ مِنْ أَهْلِ زَمَانِهِ، اتَّبَعَ ذِكْرَهُمْ ذِكْرُ أَضْدَادِهِمْ عَلَى مَا هُوَ عَادَةُ الْقُرْآنِ تَنْبِيْهَا عَلَى أَنَّ تَعَارُضَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ وَتَزَاحُمَ أَهْلِ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ أَمْرٌ مُسْتَمَرٌّ. وَقِيلَ: مُؤْمِنُو أَهْلِ الْكِتَابِ. وَقِيلَ: قَوْمٌ وَرَاءَ الصِّينِ رَأَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِكَلَّةِ الْمِعْرَاجِ فَأَمَّنُوا بِهِ. ﴿وَقَطَّعْنَاهُمْ﴾ وَصَيَّرْنَاهُمْ قِطْعًا مُتَمَيِّزًا بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ. ﴿اَثْنَتَى عَشْرَةَ﴾ مَفْعُولٌ ثَانٍ لِقَطَّعَ فَإِنَّهُ مُتَضَمِّنٌ مَعْنَى صَيَّرَ، أَوْ حَالٌ وَتَأْنِيْثُهُ لِلْحَمَلِ عَلَى الْأُمَّةِ أَوْ الْقِطْعَةِ.

قوله: (وصيّرناهم قطعاً متميِّزاً بعضهم عن بعض) ظاهر التحرير: الجزم بكون المعنى - وإن قطع - يتضمّن معنى صَيَّرَ على الوجهين في ⁽¹³⁹²⁾ "اثنتي عشرة"، فقوله: "قطعاً" على الوجه الأوّل حال، والمعنى: وصيّرناهم اثنتي عشرة حال كونهم قطعاً متميِّزة، وعلى الثاني مفعول، والمعنى: وصيّرناهم قطعاً حال كونهم اثنتي عشرة، ولك أن تخصّ هذا المعنى بالوجه الأوّل تجعل مبنى الثاني على عدم التّضمين، وكون "قطّعنا" متعدّياً إلى واحدٍ، والمعنى: فرّقناهم معدودين بهذا العدد، فتأمّل. وقوله: (بدل منه)، أي: من اثنتي عشرة على الوجهين فيه، ومميز العدد محذوف، أي: فرّقه، وقوله: (ولذلك جمع)، أي: الجمع حينئذ في محزّه. قوله: (أو تميّز له)، ولما ورد عليه أنّ مميّز ما فوق العشرة مفرد لا مجموع، دفعه بقوله: (على أنّ كلّ واحدة... إلخ) وحاصله: أنّ كلّ واحدة من اثنتي عشرة قبيلة لا فرد، فهي أسباط لا سبط؛ لأنّ السّبط [وَلَدَ الْوَلَدِ] ⁽¹³⁹³⁾ فلو قيل: اثني عشر سبطاً لصدّق على اثني عشر فرداً من السّبط، وليس بمراد، وبالجملة: إن أسباطاً ههنا جمعٌ وقع موقع المفرد، فكأنّه قيل: اثنتي عشرة قبيلة، فالتمييز لم يكن إلّا مفرد، فإن قلت: فما وجه كونه بدلاً وهو يقتضي كون التّفريق إلى الأفراد دون القبائل، مع أنّه المراد، قلت: السّبط قد يُطلق على القبيلة من وَلَدَ الْوَلَدِ أيضاً، وهو مبنيٌّ على ذلك، وعليه أيضاً قوله تعالى: ﴿وَمَا أَنزَلَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ﴾ (إلى والأسباط) [آل عمران: 84]، وفي القاموس: "السّبط بالكسر: وَلَدَ الْوَلَدِ، والقبيلة من اليهود، والجمع: أسباط"، وما في القاموس ⁽¹³⁹⁴⁾ أنّ أسباطاً في الآية بدلٌ لا تميز مبنيٌّ على أنّ السّبط بمعنى: القبيلة في عُرف القرآن في الأكثر.

(1392) في نسخة (ف): زيادة (إعراب).

(1393) في نسخة نور (5) ولد البقر.

(1394) الفيروزآبادي، القاموس المحيط، ص 669.

﴿أَسْبَاطًا﴾ بَدَلٌ مِنْهُ وَلِذَلِكَ جُمِعَ، أَوْ تَمَيَّزَ لَهُ عَلَى أَنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ أَسْبَاطُ فَكَانَهُ قِيلَ: اثْنَتَيْ عَشْرَةَ قَبِيلَةً. وَفُرِئَ بِكُسْرِ الشَّيْنِ وَإِسْكَانِهَا. ﴿أُمَمًا﴾ عَلَى الْأَوَّلِ بَدَلٌ بَعْدَ بَدَلٍ، أَوْ نَعَتْ أَسْبَاطٍ وَعَلَى الثَّانِي بَدَلٌ مِنْ أَسْبَاطٍ. ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى إِذِ اسْتَسْقَلَهُ قَوْمُهُ﴾ فِي التَّيِّهِ. ﴿أَنْ أَضْرِبَ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانْبَجَسَتْ﴾ أَيُّ فَضْرَبَ فَانْبَجَسَتْ وَحَذَفُهُ لِلْإِيْمَاءِ عَلَى أَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَتَوَقَّفْ فِي الْإِمْتِنَالِ، وَأَنْ ضَرَبَهُ لَمْ يَكُنْ مُؤَثِّرًا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ الْفِعْلُ فِي ذَاتِهِ ﴿مِنْهُ أَثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ﴾ كُلُّ سَبْطٍ.

﴿مَشَرَبَهُمْ وَظَلَّلْنَا عَلَيْهِمُ الْغَمَمَ﴾ لِيَقِيَهُمْ حَرَّ الشَّمْسِ. ﴿وَأَنْزَلْنَا عَلَيْهِمُ الْمَنَّ وَالسَّلْوَى كُلًّا﴾ أَيُّ: وَقُلْنَا لَهُمْ كُلُّوا. ﴿مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ سَبَقَ تَفْسِيرُهُ فِي سُورَةِ «الْبَقَرَةِ».

قوله: (للإيْماء على أَنَّ موسى عليه السلام لم يتوقف في الامتثال)، أي: على أَنَّهُ لم يتردد ولم يتأخر فيه، وإنَّ ذلك لا يحتاج إلى الذكر⁽¹³⁹⁵⁾، وقوله: (وَأَنْ ضَرَبَهُ لَمْ يَكُنْ مُؤَثِّرًا... إلخ)، يعني: إِنَّ السَّبَبَ الْحَقِيقِيَّ فِي الانْفِجَارِ هُوَ أَمْرُهُ تَعَالَى لَا فِعْلَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ فِي الظَّاهِرِ، وَقَالَ جَارِ اللَّهِ: "وَحَذَفَ لِعَدَمِ الْإِلْبَاسِ، أَيُّ: حَذَفَ لِلْاِخْتِصَارِ وَالْاِحْتِرَازِ عَمَّا لَا فَائِدَةَ فِي ذِكْرِهِ بِنَاءً عَلَى عَدَمِ الْإِلْبَاسِ.

قوله: (كُلُّ سَبْطٍ) لم يقل: كُلُّ أَسْبَاطٍ؛ ذَهَابًا إِلَى جَعْلِ السَّبْطِ بِمَعْنَى: الْقَبِيلَةِ؛ إِشْعَارًا بِأَنَّهُ الرَّاجِعُ عِنْدَهُ كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ بِتَقْدِيمِ الْوَجْهِ الْأَوَّلِ فِي إِعْرَابِ أَسْبَاطًا، فَإِنَّهُ مَبْنِيٌّ عَلَيْهِ أَيْضًا. قوله: (ليقيهم حرَّ الشَّمْسِ) سَخَّرَ اللَّهُ لَهُمُ السَّحَابَ يَسِيرُ بِسِيرِهِمْ حِينَ كَانُوا فِي التَّيِّهِ؛ عَقُوبَةً لَهُمْ؛ لِعَدَمِ امْتِثَالِهِمْ أَمْرَ اللَّهِ بِمُقَابَلَةِ الْجَبَّارِينَ؛ حَيْثُ قَالُوا لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾ [المائدة: 24]، وقوله: (أي: وَقُلْنَا لَهُمْ: كُلُّوا)، أَوْ قَائِلِينَ: كُلُّوا، وَفِيهِ قَلَّةٌ الْحَذَفِ. قوله: (سبق تفسيره في سورة البقرة) قال هناك: (فيه اختصار، وأصله: فَظَلَمُوا بِأَنْ كَفَرُوا هَذِهِ [117/أ] النَّعَمَ)، ﴿وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [57]، بِالْكَفْرِ أَلَّا يَتَخَطَّاهُمْ⁽¹³⁹⁶⁾، وَوَجْهُ الدَّلَالَةِ عَلَى الْمَحْذُوفِ: أَنَّهُ نَفِي بِطَرِيقِ الْعَطْفِ تَعْلِيقُ الظُّلْمِ بِمَفْعُولٍ، وَأَثْبَتَهُ لِمَفْعُولٍ آخَرَ، وَذَلِكَ يَقْتَضِي سَبْقَ إِثْبَاتِ أَصْلِ الظُّلْمِ، ثُمَّ الْمُرَادُ: مَا رَجَعَ إِلَيْنَا ضَرَرُ ظَلَمِهِمْ، وَلَكِنْ كَانُوا يَضُرُّونَ أَنْفُسَهُمْ، وَقَوْلُهُ: (لَا يَتَخَطَّاهُمْ) مَعْنَى

(1395) فِي نَسْخَةِ (ف): زِيَادَةُ (أَيُّ: لِلْإِيْمَاءِ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ مِمَّا لَا يَحْتَاجُ إِلَى الْإِفْصَاحِ عَنْهُ؛ لِعَدَمِ الشَّكِّ فِيهِ).

(1396) فِي نَسْخَةِ (ف): زِيَادَةُ (يَضُرُّهُمْ).

وَإِذْ قِيلَ لَهُمْ اسْكُنُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ وَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ وَقُولُوا حِطَّةٌ وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا نَغْفِرَ لَكُمْ خَطِيئَتَكُمْ سَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ ﴿٣٧﴾ فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِجْزًا مِّنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَظْلِمُونَ ﴿٣٨﴾

﴿وَإِذْ قِيلَ لَهُمْ اسْكُنُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ﴾ بِإِضْمَارِ اذْكُرُوا الْقَرْيَةَ بَيْتُ الْمَقْدِسِ.

﴿وَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ وَقُولُوا حِطَّةٌ وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا﴾ مِثْلَ مَا فِي سُورَةِ «الْبَقَرَةِ» مَعْنَى غَيْرَ أَنْ قَوْلَهُ: ﴿فَكُلُوا﴾ فِيهَا بِالْفَاءِ أَفَادَ تَسَبُّبَ سُكْنَاهُمْ لِلْأَكْلِ مِنْهَا، وَلَمْ يَتَعَرَّضْ لَهُ هَا هُنَا اكْتِفَاءً بِذِكْرِهِ ثَمَّةً، أَوْ بِدَلَالَةِ الْحَالِ عَلَيْهِ وَأَمَّا تَقْدِيمُ قَوْلِهِ قُولُوا عَلَى وَادْخُلُوا فَلَا أَثَرَ لَهُ فِي الْمَعْنَى لِأَنَّهُ لَا يُوجِبُ التَّرْتِيبَ وَكَذَا الْوَاوُ الْعَاطِفَةُ بَيْنَهُمَا.

﴿نَغْفِرَ لَكُمْ خَطِيئَتَكُمْ سَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ﴾ وَعُدُّ بِالْغُفْرَانِ وَالزِّيَادَةِ عَلَيْهِ بِالْإِثَابَةِ، وَإِنَّمَا أُخْرِجَ النَّاسُ مَخْرَجَ الْإِسْتِثْنَاءِ لِلدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّهُ تَفَضُّلٌ مُحْضٌ لَيْسَ فِي مُقَابَلَةٍ مَا أَمُرُوا بِهِ.

الاختصاص الحاصل من تقديم المفعول. وقوله: (والقرية بيت المقدس) خصّها به ⁽¹³⁹⁷⁾؛ لأنّه المختار عنده، وإلا فقد قال في البقرة: (وقيل: أريحا) ⁽¹³⁹⁸⁾ وهي قرية قريبة من بيت المقدس ⁽¹³⁹⁹⁾.
قوله: (غير أن فيها "فكلوا" بالفاء) في تفسير اللّباب ما حاصله: أنّ في البقرة بالفاء، وههنا بالواو؛ لأنّ الواقع هناك: "ادخلوا" أو ههنا: "اسكنوا"، والدّخول حالة منقضية، فحسن ذكر فاء التّعقيب بعده، والسّكنى حالة مستمرة محسن الأمر بالأكل معه لا بعده، وأثبت "رغداً" هناك ولم يذكره هنا؛ لأنّ الدّخول حالة قدوم، والأكل فيها الدّ بخلاف السّكنى؛ فإنّه حالة استقرار، والأكل فيها ليس كذلك. قوله: (وعد بالغفران والزيادة عليه بالإثابة) ظاهره: تعميم الإثابة للمسيء والمحسن، وخصّها بالثاني في البقرة. قوله: (للدّلالة على أنّه تفضّل محض ليس في مقابلة ما أمروا به)، قيل: هذا غفول عن الواو الجامعة بينهما في البقرة الدّالة على التّشريك في المقابلة المذكورة، قلت: أراد أنّه وإن جعل ذلك في مقابلة الامتثال في الظاهر كما في البقرة،

(1397) في نسخة (ف): زيادة (إشارة إلى).

(1398) في نسخة (ف): (بفتح الهمزة وكسر الراء وبالحاء المهملة).

(1399) في نسخة (ف): زيادة (قوله: أفاد تسبب سكناه للأكل حمل الفاء على السببية، والظاهر: كونها للتّعقيب).

وَقَرَأَ نَافِعٌ وَابْنُ عَامِرٍ وَيَعْقُوبُ «تُغْفَرُ» بِالتَّاءِ وَالْبَاءِ لِلْمَفْعُولِ، وَ﴿حَطِيئَتِكُمْ﴾ بِالْجَمْعِ وَالرَّفْعِ غَيْرُ ابْنِ عَامِرٍ فَإِنَّهُ وَحْدَ وَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو «حَطَايَاكُمْ».

﴿فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِجْزًا مِنْ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَظْلِمُونَ﴾ مَضَى تَفْسِيرُهُ فِيهَا.

وَأَسْأَلُهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرْعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبْلُوهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴿١٣٧﴾
﴿وَأَسْأَلُهُمْ﴾ لِلتَّقْرِيرِ وَالتَّجْرِيعِ بِقَدِيمِ كُفْرِهِمْ وَعِصْيَانِهِمْ،

لَكِنَّهُ لَيْسَ فِي الْحَقِيقَةِ كَذَلِكَ، بَلْ هُوَ مُحْضٌ فَضَلَ اللَّهُ، وَلِلدَّلَالَةِ عَلَيْهِ تَرَكَ الْوَاحِدَ هَهُنَا، نَظَرَ مَا ذَكَرَهُ فِي حَذْفِ فَضْرَبَ أَنَّهُ لِلإِيَاءِ عَلَى أَنَّ الضَّرْبَ لَمْ يَكُنْ مُؤَثِّرًا يَتَوَقَّفُ هُوَ عَلَيْهِ فِي ذَاتِهِ، أَلَا يَرَى إِلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَيْفَ أَخْرَجَهُ عَنْ صُورَةِ الْجَوَابِ إِلَى الْوَعْدِ هُنَاكَ بِإِدْخَالِ السَّيْنِ الْمَانِعِ عَنِ الْإِنْجِزَامِ؛ إِشَارَةً إِلَى أَنَّهُ يَفْعَلُ الْإِثَابَةَ لَا مُحَالَةً وَجَدَ الْإِمْتِثَالَ أَوْ لَا، كَمَا صَرَّحَ بِذَلِكَ هُنَاكَ.

قَوْلُهُ: (مَضَى تَفْسِيرُهُ فِيهَا)، أَي: فِي الْبَقَرَةِ، قَالَ هُنَاكَ: (بَدَّلُوا بِمَا أَمَرُوا بِهِ مِنَ التَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ طَلَبَ مَا يَشْتَهُونَ مِنْ أَعْرَاضِ الدُّنْيَا)، وَفَسَّرَ "الرَّجْزَ" بِالْعَذَابِ، وَذَكَرَ أَنَّهُ الطَّاعُونَ، وَقَالَ: رُوي أَنَّهُ مَاتَ بِهِ فِي سَاعَةٍ وَاحِدَةٍ أَرْبَعَةً وَعِشْرُونَ أَلْفًا⁽¹⁴⁰⁰⁾، وَقَالَ أَبُو الْبَقَاءِ⁽¹⁴⁰¹⁾ هُنَاكَ: "فِي الْكَلَامِ حَذْفٌ، تَقْدِيرُهُ: فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا بِالَّذِي قِيلَ لَهُمْ قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ، فَبَدَّلَ يَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ بِنَفْسِهِ، وَإِلَى آخِرِ الْبَاءِ، وَالَّذِي بِالْبَاءِ يَكُونُ مَتْرُوكًا، وَالَّذِي بغيرِ الْبَاءِ يَكُونُ مَأْخُودًا، انْتَهَى.

قَوْلُهُ: (لِلتَّقْرِيرِ)، أَي: الْحَمْلُ عَلَى الْإِقْرَارِ لَا لِلِاسْتِعْلَامِ، لِعَلِمِهِ بِالْقِصَّةِ بِالْوَحْيِ، وَهَذَا السُّؤَالُ قَدْ يَكُونُ بِكَلِمَةِ الْاسْتِفْهَامِ، وَيَكُونُ بِلَفْظِ السُّؤَالِ وَمَا فِي مَعْنَاهُ، وَقَوْلُ جَارِ اللَّهِ: "وَنَظِيرُهُ"، أَي: نَظِيرِ "وَأَسْأَلُهُمْ" هَمْزَةُ الْاسْتِفْهَامِ الَّتِي يَرَادُ بِهَا التَّقْرِيرُ فِي قَوْلِكَ: أَعْدَوْتُمْ فِي السَّبْتِ؛ إِشَارَةً إِلَى هَذَا، يَعْنِي: كَمَا يَجِيءُ الْهَمْزَةُ لِلتَّقْرِيرِ وَالتَّجْرِيعِ يَجِيءُ [ب/ 117] لَفْظُ السُّؤَالِ أَيْضًا كَذَلِكَ، لَكِنْ فِيهِ أَنَّ السُّؤَالَ الْمَأْمُورَ هَهُنَا لَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ بِلَفْظِ السُّؤَالِ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ بِحَرْفِ الْاسْتِفْهَامِ.

(1400) ذَكَرَهُ الرَّازِيُّ، مِفْتَاحُ الْغَيْبِ، ج 3، 525.

(1401) الْعَكْبَرِيُّ، التَّبْيَانُ فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ، ج 1، 66.

وللإعلام بما هو من علومهم التي لا تعلم إلا بتعليم أو وحي ليكون لك ذلك معجزة عليهم.

﴿عَنِ الْقَرْيَةِ﴾ عَنْ خَبَرِهَا وَمَا وَقَعَ بِأَهْلِهَا.

﴿الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ﴾ قَرِيبَةً مِنْهُ وَهِيَ أَيْلَةُ قَرْيَةٍ بَيْنَ مَدِينِ وَالطَّوْرِ عَلَى شَاطِئِ الْبَحْرِ، وَقِيلَ:

مَدِينُ، وَقِيلَ: طَبْرِيَّةُ. ﴿إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ﴾ يَتَجَاوَزُونَ حُدُودَ اللَّهِ بِالصَّيْدِ يَوْمَ السَّبْتِ.

و﴿إِذْ ظَفَرٌ لَّ﴾ كَانَتْ ﴿أَوْ﴾ حَاضِرَةً ﴿أَوْ لِلْمُضَافِ الْمَحذُوفِ أَوْ بَدَلٌ مِنْهُ بَدَلٌ اشْتِهَالٍ.

قوله: (وللإعلام بما هو من علومهم.... إلخ) لا يخفى أن الإعلام بذلك إنما يحصل ببيان المسؤول

عنه بقوله: "إذ يعدون في السبت"، فمعنى كون السؤال الإعلام أن يكون توطئة لما حصل به الإعلام.

قوله: (عن خبرها وما وقع بأهلها) لو قال: عن حالها كيف كان أهلها؛ ليكون السؤال عن حال

القرية لحصل الغنية عن تقدير مُضاف هو لفظ "خبر" كما اختاره المصنّف، أو لفظ "أهل" كما اختاره

جار الله⁽¹⁴⁰²⁾، وما يقولون في مثل: سألت زيدا عن عمرو سألته عن حاله، لا يريدون به التقدير، بل

بيان المعنى، وإلا لاحتاج من جعل التقدير: وأسألهم عن أهلها إلى تقدير مُضاف آخر، ثم على ما ذكرنا

يكون ضمير "يعدون" لأهل، لا لكونه مقدّرا، بل لأنّه في حكم المذكور بقرينة القرية، وللقرية بأن

يكون مجازا عن صنعة الاستخدام. قوله: (أو بدل منه)، أي: من ذلك المُضاف، اعترض عليه بأن "إذ"

من الظروف التي لا تتصرّف، ولا يدخل عليها حرف جرّ، وكونه بدلا يجوز دخول "عن" عليه؛ لأنّ

البدل بتكرير العامل، وإنما يتصرّف فيها؛ بأن يضيف إليها بعض الظروف الزمانية، نحو: يومئذٍ وحينئذٍ،

قلت: كونه من الظروف الغير متصرّفة مذهب الجمهور إلا أن منهم من جوز نصبه على المفعول به،

كقوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرُوا إِذْ كُنْتُمْ قَلِيلًا فَكَثَرَكُمْ﴾ أو على البدل منه، نحو: ﴿وَأَذْكُرْ أَخَا عَادٍ إِذْ أُنْذِرَ

قَوْمَهُ﴾ [الأحقاف: 21]، ومنهم من أبى ذلك كالمصنّف وأوّل مثل ما ذكرنا بـ "اذكر الحادث إذ ذاك"

في تفسير قوله: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: 30]، ثم قال: فحذف

الحادث وأقيم الظرف مقامه، يعني: لا كما يقام الظرف المستقرّ مقام العامل حتّى ينتقل إعرابه إليه،

ويسمّى باسمه كالخبر في زيد في الدار، بل جعل الظرف علامة له، ودليلا عليه؛ فمعنى الآية حينئذٍ:

وأسألهم عن الحادث وقت تجاوزهم حدود الله فلا إشكال.

(1402) الزمخشري، الكشاف، ج2، 170.

﴿ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ ﴾ ظَرَفَ لـ «يَعْدُونَ» أَوْ بَدَلَ بَعْدَ بَدَلٍ. وَقُرِئَ «يَعْدُونَ» وَأَصْلُهُ يَعْتَدُونَ وَيُعْدُونَ مِنْ الإِعْدَادِ أَيْ يُعْدُونَ آلَاتِ الصَّيْدِ يَوْمَ السَّبْتِ، وَقَدْ نَهَوْا أَنْ يَشْتَغَلُوا فِيهِ بِغَيْرِ الْعِبَادَةِ.

﴿ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرْعًا ﴾ يَوْمَ تَعْظِيمِهِمْ أَمَرَ السَّبْتِ مَصْدَرُ سَبَتِ الْيَهُودُ إِذَا عَظَّمَتْ سَبْتَهَا بِالتَّجَرُّدِ لِلْعِبَادَةِ. وَقِيلَ: اسْمٌ لِلْيَوْمِ وَالْإِضَافَةُ لِاخْتِصَاصِهِمْ بِأَحْكَامٍ فِيهِ، وَيُؤَيِّدُ الْأَوَّلَ إِنْ قُرِئَ يَوْمَ إِسْبَاطِهِمْ، وَقَوْلُهُ: ﴿ وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ ﴾ وَقُرِئَ «لَا يَسْبِتُونَ» مِنْ أَسَبَتْ وَ«لَا يُسْبِتُونَ» عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ بِمَعْنَى لَا يَدْخُلُونَ فِي السَّبْتِ، وَ﴿ شُرْعًا ﴾ حَالٌ مِنَ الْحِيتَانِ وَمَعْنَاهُ ظَاهِرَةٌ عَلَى وَجْهِ الْمَاءِ مِنْ شَرَعَ عَلَيْنَا إِذَا دَنَا وَأَشْرَفَ.

﴿ كَذَلِكَ نَبْلُوهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴾ مِثْلَ ذَلِكَ الْبَلَاءِ الشَّدِيدِ نَبْلُوهُمْ بِسَبَبٍ فَسَقِهِمْ. وَقِيلَ كَذَلِكَ مُتَّصِلٌ بِمَا قَبْلَهُ أَيْ لَا تَأْتِيهِمْ مِثْلَ إِتْيَانِهِمْ يَوْمَ السَّبْتِ، وَالْبَاءُ مُتَعَلِّقٌ بِ﴿ يَعْدُونَ ﴾.

قوله: (أو بدل بعد بدل)، أي: بدل من المضاف المحذوف بعد بدل منه، خص هذا بما إذا كان "إذ يعدون" بدلًا مع صحّة كونه بدلًا إذا كان ظرفًا أيضًا؛ لعدم الحسن فيه؛ لبُعده ولم يجعله بدلًا من "إذ يعدون" بدلًا؛ لأنّ البديل لا يكون له بدل؛ لأنّه يفضي إلى كونه مقصودًا، أو غير مقصود، فتأمل.

قوله: (وقوله: بالرفع)⁽¹⁴⁰³⁾ عطفًا على أن قرئ، ويؤيده هذا أيضًا، ووجهه: أنّه لما نفى لما سبق والنفي يكون في مقابلة الإثبات، ولما كان هذا نفيًا للفعل كان ما سبق بمعنى الفعل، وإلا لم يكن نفيًا له ويؤيد الثاني قراءة: [لا يسبتون]⁽¹⁴⁰⁴⁾ بضمّ أوله من باب الأفعال معلومًا ومجهولًا، ثمّ ما يبقى فيه تعظيم السبب يوم آخر من أيام الأسبوع؛ فيكون الآية من قبيل: ولا ترى الضبّ بها ينجر⁽¹⁴⁰⁵⁾.

قوله: (يوم السبب)، أي: دخل في السبب، والهمزة للدخول في شيء كأصبح، وقوله: (بمعنى لا يدخلون)، أي: القراءة على البناء [118/أ] للمفعول، بمعنى: لا يدخلون على بناء المفعول من باب الأفعال، كأنّه جعل الهمزة للتعدية، ومعنى الإصابات الإدخال في السبب، وفي الكشف: أي: يدار عليهم السبب لا يؤمرون بأن يسبتوا.

(1403) لم أجد هذه الكلمة في المطبوع من تفسير البيضاوي. (قوله بالرفع) غير موجودة في المتن المحقق المطبوع.

(1404) في نسخة (ف): يسبتون.

(1405) لا تنزع الأرنب أهوالها ولا ترى الضبّ بها ينجر

البيت للشاعر: عمرو بن أحمّر الباهلي، وهو شاعر إسلامي، أدرك الجاهلية والإسلام، وليس له صحبة.

شُرَاب، شرح الشواهد الشعرية في أمانات الكتب النحوية، ج 1، 383.

وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعذِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّكُمْ
وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿٧٦﴾

﴿وَإِذْ قَالَتْ ﴿عُطِفَ عَلَىٰ﴾ إِذْ يَعْدُونَ﴾. ﴿أُمَّةٌ مِّنْهُمْ﴾ جَمَاعَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْقَرْيَةِ يَعْنِي صَلَحَاءَهُمْ
الَّذِينَ اجْتَهَدُوا فِي مَوْعِظَتِهِمْ حَتَّىٰ أُيسُوا مِنْ اتِّعَازِهِمْ. ﴿لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ﴾ مُحْتَرِمُهُمْ.
﴿أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا﴾ فِي الْآخِرَةِ لِتَمَادِيهِمْ فِي الْعِصْيَانِ، قَالُوهُ مِبَالِغَةً فِي أَنَّ الْوَعْظَ لَا يَنْفَعُ فِيهِمْ،
أَوْ سُؤَالًا عَنْ عِلَّةِ الْوَعْظِ وَنَفْعِهِ وَكَأَنَّهُ تَقَاوُلٌ بَيْنَهُمْ أَوْ قَوْلٌ مِّنْ ارْغَوَىٰ عَنِ الْوَعْظِ لِمَنْ لَمْ يَرْغَوْ مِنْهُمْ، وَقِيلَ الْمُرَادُ
طَائِفَةٌ مِّنَ الْفِرْقَةِ الْهَالِكَةِ أَجَابُوا بِهِ وَعَازَظَهُمْ رَدًّا عَلَيْهِمْ وَتَهَكُّمًا بِهِمْ.

قوله: (مثل ذلك البلاء الشديد تلبوهم) يعني: أَنَّ الإشارة إلى مَصْدَرِ الْفِعْلِ الْمَذْكُورِ لَا إِلَىٰ بِلَاءٍ
غَيْرِهِ، يَشْبَهُ هَذَا بِهِ، وَنَظِيرُهُ قَوْلُكَ: أَضْرَبْهُ كَذَلِكَ، أَيْ: ضَرْبًا شَدِيدًا؛ فَلَفْظُ: "كَذَلِكَ" فِي أَمْثَالِهِ يَكُونُ
صِفَةً مَصْدَرٍ فِعْلٍ مُّقَارِنٍ لَهُ، وَكُنَايَةً عَنِ الْكَمَالِ فِيهِ، وَقَدْ مَرَّ مِثْلُهُ غَيْرَ مَرَّةٍ، وَقِيلَ: كَذَلِكَ، أَيْ: لَفْظُ
كَذَلِكَ، مُتَّصِلٌ بِمَا قَبْلَهُ، أَيْ: لَا يَأْتِيهِمْ إِيَّانَا مِثْلَ إِيَّانِهِمْ يَوْمَ السَّبْتِ؛ فَيَكُونُ الْقَصْدُ إِلَى التَّشْبِيهِ، وَفِي
بَعْضِ النُّسخ: (وَالْبَاءُ مُتَعَلِّقٌ بـ"يَعْدُونَ" عَقِيبَ قَوْلِهِ: يَوْمَ السَّبْتِ)، وَلَا وَجْهَ لَهُ لِبَقَاءِ نَبْلُوهُمْ حِينَئِذٍ غَيْرِ
مُرْتَبِطٍ بِالسِّيَاقِ وَالسَّبَاقِ، نَعَمْ لَوْ ذَكَرَ هَذَا قُبِيلَ قَوْلِهِ: (وَقِيلَ: كَذَلِكَ) بِكَلِمَةٍ أَوْ كَانَ لَهُ وَجْهٌ فِي الْجُمْلَةِ.

قوله: (عطف على "إذ يعدون") دون "إذ تأتيتهم" مع أَنَّهُ أَقْرَبُ لَفْظًا، أَمَّا عَلَى تَقْدِيرِ انْتِصَابِهِ فِظَاهِرٌ؛
لِتَغَايِرِ الزَّمَانَيْنِ، وَأَمَّا عَلَى تَقْدِيرِ إِبْدَالِهِ فَلَأَنَّ الْبَدَلَ الْأَوَّلَ أَقْرَبُ إِلَى الْإِسْتِقْلَالِ، وَأَيْضًا عَظْفُهُ عَلَيْهِ يُشْعِرُ
أَوْ يُوْهِمُ أَنَّ الْقَائِلِينَ مِنَ الْعَائِدِينَ فِي السَّبْتِ الْمَآتَيْنِ لِلْحَيْتَانِ، لَا مِنْ مُّطْلَقِ أَهْلِ الْقَرْيَةِ هَكَذَا قِيلَ، وَفِيهِ
نَظَرٌ؛ لِأَنَّ تَغَايِرَ الزَّمَانَيْنِ غَيْرُ مُسَلِّمٍ؛ إِذِ الظَّاهِرُ اسْتِمْرَارُ الْإِعْتِدَاءِ إِلَى زَمَانِ الْقَوْلِ كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ الْوَعْظُ
وَالسُّؤَالُ عَنْ نَفْعِهِ، وَلَوْ سُلِّمَ فَيَجُوزُ أَنْ يَعْتَبَرَ قَدْرُ مِنَ الزَّمَانِ مِثْلَ السَّنَةِ، وَيُوجَدُ فِي تَضَاعُيفِهِ؛ فَيَصِحُّ
نِسْبَةُ ذَلِكَ الزَّمَانِ إِلَيْهِمَا، وَقَدْ مَرَّ مِثْلُهُ، ثُمَّ الْإِشْعَارُ بِمَا ذُكِرَ بَعْدَ التَّسْلِيمِ لَا يَخْتَصُّ بِالْعُطْفِ عَلَى "إِذْ
تَأْتِيهِمْ" فَتَأَمَّلْ. قوله: (قَالُوهُ مِبَالِغَةً.... إلخ) حَيْثُ أَنْكَرُوا عِلَّةَ الْوَعْظِ وَنَفْعَهُ لَمَّا رَأَوْا أَنَّهُ لَمْ يُوْثِّرْ فِيهِمْ
تَرْغِيبًا إِلَى تَرْكِهِ، وَقَوْلُهُ: (أَوْ سُؤَالًا) لَا عَظْفَ عَلَى مِبَالِغَةٍ، يَعْنِي: أَوْ لَا يَكُونُ الْإِسْتِنْفَافُ لِلْإِنْكَارِ، بَلْ
يَكُونُ سُؤَالًا عَنْ عِلَّةِ الْوَعْظِ وَنَفْعِهِ؛ لِاحْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ لَهُ نَفْعٌ مَا فِي الْجُمْلَةِ، وَحَاصِلُ الْجَوَابِ عَلَى
الْوَجْهَيْنِ: أَنَّ النِّفْعَ لَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ لَهُمْ، بَلْ هُوَ لَنَا، وَهُوَ الْمَعْذِرَةُ.

﴿ قَالُوا مَعْدِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّكُمْ ﴾ جَوَابٌ لِلسُّؤَالِ أَيُّ مَوْعِظَتِنَا إِنِّهَاءُ عُذْرٍ إِلَى اللَّهِ حَتَّى لَا تُنْسَبَ إِلَى تَفْرِيطٍ فِي النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ. وَقَرَأَ حَفْصٌ ﴿ مَعْدِرَةٌ ﴾ بِالنَّصْبِ عَلَى الْمَصْدَرِ أَوْ الْعِلَّةِ أَيُّ اعْتَذَرْنَا بِهِ مَعْدِرَةً وَوَعَّظْنَاهُمْ مَعْدِرَةً. ﴿ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾ إِذِ الْيَأْسُ لَا يَحْصُلُ إِلَّا بِالْهَلَاكِ.

فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوْءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴿١١٥﴾ فَلَمَّا عَتَوْا عَنْ مَا نُهُوا عَنْهُ قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ ﴿١١٦﴾

﴿ فَلَمَّا نَسُوا ﴾ تَرَكُوا تَرَكَ النَّاسِي. ﴿ مَا ذُكِّرُوا بِهِ ﴾ مَا ذَكَرَهُمْ بِهِ صَلَاحُهُمْ.

﴿ أَنجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوْءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا ﴾ بِالْإِعْتِدَاءِ وَمُخَالَفَةِ أَمْرِ اللَّهِ. ﴿ بِعَذَابٍ بَئِيسٍ ﴾ شَدِيدٍ فَعِيلٍ مِنْ بَوْسٍ يَبُوسُ بَوْسًا إِذَا اشْتَدَّ.

قوله: (وكانه تقاويل بينهم) يجوز فيه التَّنوين مع نَصْب "بينهم" على الظَّرفية، والرَّفع مع الإضافة إلى "بينهم"، يعني: يحتمل أن يكون هذا قول الجميع للجميع بطريق المَقَاوِلَة من غير أن يَقِفَ بعضهم عن الوَعْظ، أو قول من ارْغَوْى، أي: وَقَفَ عنه لِيَأْسَهُمْ من اتِّعَاضِ الْمُعْتَدِينَ لَمَنْ لَمْ يَرْعَوْ لِعَدَمِ اسْتِحْكَامِ يَأْسِهِمْ بَعْدًا، وَلَفَرَطِ حَرَصِهِمْ عَلَى إِصْلَاحِهِمْ وَتَهَالُكِهِمْ فِي أَمْرِهِمْ.

قوله: (وقيل: المراد طائفة من الفرقة الهالكين) لا كُلُّهُمْ كما قاله جار الله، ولا جماعة الصُّلَحَاءِ كما في الوجه الأوَّل؛ فيكون قول الوَعَّازِ فِي جَوَابِهِمْ: "مَعْدِرَةٌ إلخ" من قَبِيلِ تَلْقَى السَّائِلِ بِغَيْرِ مَا يَتَطَلَّبُ، وَلَا يَكُونُ فِي انْتِظَامِ الْكَلَامِ شَيْءٌ بِخِلَافِهِ عَلَى مَا ذَكَرَهُ جَارِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ يَحْتَاجُ إِلَى تَأْوِيلِ الْعُدُولِ إِلَى الْغِيَةِ فِي: ﴿ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾ بَأَنَّهُ بِالنَّظَرِ إِلَى أَنَّهُمْ ذَكَرُوا أَنفُسَهُمْ بِلَفْظِ الْغِيَةِ، وَمَعَ ذَلِكَ يُخَدِّشُهُ الْخُطَابُ [118/ب] فِي "إِلَى رَبِّكُمْ".

قوله: (تركوا ترك النَّاسِي) أَطْلَقَ النَّسِيَانُ عَلَى التَّرْكِ بَعْلَاقَةِ السَّبَبِيَّةِ، وَفِيهِ مِنَ الْمُبَالَغَةِ، فَإِنَّ أَقْوَى التَّرُوكِ مَا يَكُونُ بِنَسِيَانِ الْمَتْرُوكِ، وَلَمْ يُحْمَلْ عَلَى حَقِيقَتِهِ؛ لِانْتِفَائِهَا، وَعَدَّ الْمَوَازِنَةَ عَلَيْهَا، ثُمَّ الْوَجْهَ فِي تَرْتِيبِ إِجْنَاءِ النَّاهِينَ عَلَى تَرْكِ الْعَاصِينَ: أَنَّ تَرَكَ مَا ذَكَرُوا بِهِ يَتَضَمَّنُ شَيْئَيْنِ، وَجُودَ التَّذْكِيرِ مِنَ الصُّلَحَاءِ بِالنَّهْيِ عَمَّا نُهُوا عَنْهُ، وَتَرَكَ الْعَاصِينَ انْتِهَاءً، فَنَسَجَ الْجَوَابَ عَلَى هَذَا الْمَنَوَالِ، رَتَبَ عَلَى هَذَا شَيْئًا، وَعَلَى ذَلِكَ شَيْئًا. قوله: (فَعِيلٌ مِنْ بَوْسٍ يَبُوسُ بَوْسًا إِذَا اشْتَدَّ) مِنْ بَابِ كَرَمٍ فَهُوَ بَيْسٌ، أَيُّ: شَدِيدٌ فَمُخْتَارُهُ بِعَذَابٍ بَيْسٍ، أَيُّ: شَدِيدٌ.

وَقَرَأَ أَبُو بَكْرٍ (بَيْسٍ) عَلَى فَعِيلٍ كَضَيْعٍ، وَابْنُ عَامِرٍ «بَيْسٍ» بِكَسْرِ الْبَاءِ وَسُكُونِ الْهَمْزِ عَلَى أَنَّهُ بَيْسٌ كَحَذَرَ، كَمَا قُرِئَ بِهِ فَخَفَّفَ عَيْنُهُ بِنَقْلِ حَرَكَتِهَا إِلَى الْفَاءِ كَكَبِدٍ فِي كَبِدٍ، وَقَرَأَ نَافِعٌ «بَيْسٍ» عَلَى قَلْبِ الْهَمْزَةِ يَاءً كَمَا قُلِبَتْ فِي ذَنْبٍ

قوله: (وقرأ أبو بكر)، أي: عن عاصم ("بئس" على فَعِيل)، أي: بزيادة الياء المثناة من تحت، وفتح الهمزة، وقرأ عيسى بن عمر⁽¹⁴⁰⁶⁾ وعاصم في رواية بكسر الهمزة، كما جمعها جار الله، وكأنَّ المصنّف لم يرتضِ ذلك؛ لأنَّ فِعِلاً بكسر العين في المعتلِّ كما أنَّه بفتحها في الصَّحيح، فقيل: مثل: صَيقل⁽¹⁴⁰⁷⁾ بالكسر شاذُّ، كذا في لباب التفسير⁽¹⁴⁰⁸⁾، وقوله: (على أَنَّهُ بئس)، أي: أصله كذلك كحذر بفتح الحاء وكسر الذال، (كما قُرِئَ)، أي: ذلك الأصل، (مخفّف عنه بنقل حركتها إلى الفاء)، أي: بعد سلب حركتها⁽¹⁴⁰⁹⁾؛ فحصل التخفيف في الكلمة بالسكون الحاصل في عينها، وفي لباب التفسير⁽¹⁴¹⁰⁾: هذه القراءة يُحتمل أن يكون فعلاً منقولاً، وأن يكون وصفاً كحلف، وقوله: (ككَبِدٍ)، أي: بكسر الكاف وسكون الباء، (في كَبِدٍ)، أي: بفتحها وكسر الباء، وقوله: (نافع (بئس)) عطف على "وابن عامر" وهاتان القراءتان على أصل واحد هو: بئس؛ كحذر فقلبت الهمزة ياءً كما قلبت في ذَنْبٍ، وفي اللُّباب: بئس على قراءة نافع يحتمل أن يكون في الأصل فَعَلَ ماضٍ سَمَّى به؛ فأعرب كما في قوله عليه السلام: «أنهاكم عن قيل وقال»⁽¹⁴¹¹⁾ بالإعراب والحكاية، وأن يكون وصفاً وُضِعَ على فعل

(1406) عيسى بن عمر أبو عمر الهمداني الكوفي القارئ الأعمى مقرئ الكوفة بعد حمزة، عرض على عاصم بن أبي التجود وطلحة بن مصرف والأعمش وذكر الأهوازي والنقاش أنه قرأ على أبي عمرو، عرض عليه الكسائي وبشر بن نصر وخارجة بن مصعب والحسن بن زياد وعبيد الله بن موسى وعبد الرحمن ابن أبي حماد وهارون بن حاتم. مات سنة ست وخمسين ومائة وقيل سنة خمسين. ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء، ج 1، 612.

(1407) (صَقَل) السَّيْفَ وَصَقَلَهُ أَيُّضاً (صَقَلًا) مِنْ بَابِ نَصَرَ، وَ(صَقَلًا) أَيُّضاً بِالْكَسْرِ فَهُوَ (صَاقِلٌ)، وَالْجُمْعُ: (صَقَلَةٌ) بِفَتْحَتَيْنِ. وَالصَّانِعُ (صَيَّقَلٌ)، وَالْجُمْعُ: (الصَّيَاقِلَةُ).

الرازي، مختار الصحاح، ص. 177.

(1408) ابن عادل الحنبلي، اللُّباب، ج 9، 364.

(1409) في نسخة (ف): (أي: نقل حركتها).

(1410) ابن عادل الحنبلي، اللُّباب، ج 9، 363.

(1411) روى المغيرة بن شعبة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إن الله كره لكم ثلاثاً: قيل وقال، وإضاعة المال، وكثرة السؤال» البخاري، صحيح البخاري - كتاب في الاستقراض - باب ما ينهى عن إضاعة

أَوْ عَلَى أَنَّهُ فَعَلَ الذَّمَّ وَصِفَ بِهِ فَجُعِلَ اسْمًا، وَقُرِئَ «بَيْسٍ» كَرَيْسٍ عَلَى قَلْبِ الْمَمْرُةِ ثُمَّ ادْغَامُهَا وَ«بَيْسٍ»
بِالتَّخْفِيفِ كَهَيْئَةٍ وَ«بَائِسٍ» كَفَاعِلٍ.

﴿بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ بِسَبَبِ فَسُقِهِمْ.

﴿فَلَمَّا عَتَوْا عَنْ مَا نُهُوا عَنْهُ﴾ تَكَبَّرُوا عَنْ تَرْكِ مَا نُهُوا عَنْهُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَعَتَوْا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ﴾.

كخلف، ثُمَّ ذَكَرَ وَجْهًا ثَالِثًا هُوَ مَا ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ، وَقَوْلُهُ: (عَلَى أَنَّهُ فَعَلَ الذَّمَّ) عَظْفٌ عَلَى قَوْلِهِ:
(عَلَى أَنَّهُ بَيْسٌ كَحَذَرٍ). قَوْلُهُ: (وُصِفَ بِهِ فَجُعِلَ اسْمًا) لَا يَخْفَى أَنَّ حَقَّ التَّعْبِيرِ: فَجُعِلَ اسْمًا، وَوُصِفَ بِهِ،
إِلَّا أَنَّ الْغَرَضَ لَمَّا كَانَ هُوَ الِاسْتِدْلَالُ عَلَى جَعْلِهِ اسْمًا كَانَ الْوَصْفُ بِهِ عِلَّةً لِلْجَعْلِ فِي الذَّهْنِ، وَبِالْعَكْسِ
فِي الْخَارِجِ. فَتَأَمَّلْ، وَعَنِ الْحَسَنِ: أَنَّهُ قَرَأَ: (وَبَيْسٌ) عَلَى أَنَّهُ فَعَلَ ذَمًّا غَيْرَ أَنَّهُ بَفَتْحِ السَّيْنِ، كَذَا ذَكَرَ فِي تَفْسِيرِ
الْبَابِ⁽¹⁴¹²⁾. ثُمَّ قَالَ: (وَهِيَ مَرْوِيَّةٌ عَنْ نَافِعٍ)، وَلَعَلَّهَا قِرَاءَةُ أُخْرَى لَهُ غَيْرَ مَا ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ.

قَوْلُهُ: (وَقُرِئَ: بَيْسٌ)، أَيُ: بِفَتْحِ الْبَاءِ وَكَسْرِ الْيَاءِ الْمَشْدَدَةِ فِي "بَيْسٍ" عَلَى فِعْلٍ.

قَوْلُهُ: (بِسَبَبِ فَسُقِهِمْ)، وَهُوَ الْإِعْتِدَاءُ وَمُخَالَفَةُ الْأَمْرِ؛ فَهُوَ كَالْتَّكْرِيرِ لَمَّا تَقَدَّمَ، وَالْمُرَادُ: اسْتِمْرَارُ
فِسْقِهِمْ، وَهُوَ السَّبَبُ لِلْعِقَابِ دُونَ أَصْلِ الْفِسْقِ، فَإِنَّ مِنْ عَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْأُمَمِ السَّالِفَةِ أَنْ يَمْهَلَ
الْمُذْنِبِينَ مِنْهُمْ، فَإِنْ تَابُوا وَإِلَّا فَيُهْلِكُهُمْ.

قَوْلُهُ: (تَكَبَّرُوا عَنْ تَرْكِ مَا نُهُوا عَنْهُ) قَدَّرَ الْمُضَافَ؛ لِأَنَّ التَّكَبُّرَ هُوَ الْإِبَاءُ، وَالْإِبَاءُ عَمَّا نُهُوا عَنْهُ طَاعَةٌ
وَلَا يَكُونُ سَبَبًا لِلْعَذَابِ فَلَا بَدَّ مِنْ تَقْدِيرِ هَذَا الْمُضَافِ؛ فَيَكُونُ [119/أ] الْآيَةُ نَظِيرُ قَوْلِهِ: ﴿وَعَتَوْا عَنْ
أَمْرِ رَبِّهِمْ﴾، وَتَحْقِيقُهُ: أَنَّ الْمَطْلُوبَ فِي النَّهْيِ تَرْكَ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ. وَفِي الْأَمْرِ: فِعْلُ الْمَأْمُورِ بِهِ، وَالتَّكَبُّرُ الَّذِي هُوَ
الْإِبَاءُ⁽¹⁴¹³⁾ عَنْ فِعْلِهِ، فَتَأَمَّلْ. وَقَدْ يَقَالُ: الْمُرَادُ إِبَاؤُهُمْ مِنْ فِعْلٍ مَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ بِهِ مِنْ تَعْظِيمِ الْيَوْمِ، وَالتَّفَرُّغِ
لِعِبَادَةِ اللَّهِ؛ لِأَنَّ الْوَاقِعَ مِنَ اللَّهِ ذَلِكَ، وَأَمَّا النَّهْيُ عَنِ الْإِصْطِيَادِ فَمِنْ لَوَازِمِهِ.

المال، ج 3، 120، ومسلم، صحيح مسلم، - كتاب الأفضية - باب النهي عَنْ كثرة المسائل من غير حاجة والنهي عَنْ
منع وهات وهو الامتناع من أداء حق لزمه أو طلب ما لا يستحقه، ج 3، 1341.

(1412) ابن عادل الحنبلي، اللُّبَاب، ج 9، 364.

(1413) في نسخة (ف): زيادة (لا يكون عم المطلوب فمعتنى التَّكَبُّرُ عَمَّا نُهُوا عَنْهُ الْإِبَاءُ عَنْ تَرْكِهِ كَمَا أَنَّ التَّكَبُّرَ عَمَّا
أَمَرُوا بِهِ الْإِبَاءُ).

﴿قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ كَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ والظاهرُ يَقْتَضِي أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَذَّبَهُمْ أَوَّلًا بِعَذَابٍ شَدِيدٍ فَعَتَوْا بَعْدَ ذَلِكَ فَمَسَحَهُمْ، وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الْآيَةُ الثَّانِيَّةُ تَقْرِيرًا وَتَفْصِيلًا لِلأُولَى.

رُوي: أَنَّ النَّاهِيْنَ لَمَّا أَيْسُوا عَنِ اتِّعَاضِ الْمُعْتَدِينَ كَرِهُوا مُسَاكَنَتَهُمْ، فَقَسَمُوا الْقِرَدَةَ بِحِدَارٍ فِيهِ بَابٌ مَطْرُوقٌ، فَأَصْبَحُوا يَوْمًا وَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ أَحَدٌ مِنَ الْمُعْتَدِينَ فَقَالُوا: إِنَّ هُمْ شَأْنًا فَدَخَلُوا عَلَيْهِمْ فَإِذَا هُمْ قِرَدَةٌ فَلَمْ يَعْرِفُوا أَنْسِبَاءَهُمْ وَلَكِنَّ الْقِرَدَةَ تَعْرِفُهُمْ، فَجَعَلَتْ تَأْتِي أَنْسِبَاءَهُمْ وَتَشْمُ ثِيَابَهُمْ وَتَدُورُ بِأَكْيَةِ حَوْلَهُمْ ثُمَّ مَاتُوا بَعْدَ ثَلَاثٍ. وَعَنْ مُجَاهِدٍ مَسَحَتْ قُلُوبُهُمْ لَا أَبْدَانَهُمْ.

وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ لِيَبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ مَنْ يَسُومُهُمْ سُوءَ الْعَذَابِ إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٧٧﴾ وَقَطَّعْنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ أُمَمًا مِمَّنْهُمْ الصَّالِحُونَ وَمِنْهُمْ دُونَ ذَلِكَ وَبَلَوْنَاهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿١٧٨﴾

﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ﴾ أَيُّ أَعْلَمَ تَفَعَّلَ مِنَ الْإِذَانِ بِمَعْنَاهُ كَالْتَّوَعُّدِ وَالْإِيْعَادِ، أَوْ عَزَمَ لِأَنَّ الْعَازِمَ عَلَى الشَّيْءِ يُؤْذِنُ نَفْسَهُ بِفِعْلِهِ وَأُجْرِي بِمَجْرَى فِعْلِ الْقَسَمِ كَ ﴿عَلِمَ اللَّهُ﴾ وَ ﴿شَهِدَ اللَّهُ﴾.

قوله: (كقوله: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ﴾) الآية، يعني: ليس المراد حقيقة الأمر بذلك؛ إذ ليس كونهم قِرَدَةً في وَسْعِهِمْ، بل هو نظير ما في هذه الآية عن كونه مستعارًا لِسُرْعَةِ الْإِيْعَادِ من غير أن يكون هناك قول ولا أمر⁽¹⁴¹⁴⁾، وقد يقال: إِنَّ عَادَتَهُ تَعَالَى جَرَتْ إِذَا أَرَادَ إِيجَادَ شَيْءٍ أَنْ يَقُولَ لَهُ: "كُنْ"، وَذَهَبَ الزَّجَّاجُ⁽¹⁴¹⁵⁾ إِلَى ذَلِكَ فِيمَا نَحْنُ فِيهِ. قوله: (وَالظَّاهِرُ) أَنَّ ظَاهِرَ النَّظْمِ، (يَقْتَضِي أَنَّ اللَّهَ عَذَّبَهُمْ أَوَّلًا بِعَذَابٍ شَدِيدٍ)، لَكِنَّهُ لَمْ يَثْبُتْ أَنَّهُ مَاذَا وَلَمْ يَثْبُتْ، وَلِهَذَا ذَهَبَ الْبَعْضُ إِلَى أَنَّهُ الْمَسْحُ، وَالْآيَةُ تَكْرِيرٌ لَهُ، وَتَفْصِيلٌ لِمَا أَجْمَلَهُ. قوله: (أَوْ عَزَمَ) عطف على "أعلم"، يريد أنه إمَّا على معناه الْأَصْلِيَّ أَوْ كُنَايَةً عَنْ عَزَمَ؛ لِأَنَّ الْعَزَمَ عَلَى فِعْلٍ يَتَقَدَّمُهُ إِذْنَانُ نَفْسِهِ بِهِ، فَهُوَ مِنْ رَوَادِفِهِ لَا مَجَازَ عَنْهُ كَمَا تَوَهَّمُ.

قوله: (وَأُجْرِي بِمَجْرَى فِعْلِ الْقَسَمِ)، يعني: لَمَّا كَانَ "تَأَذَّنَ" بِمَعْنَى: عَزَمَ، وَلَا يَخْفَى أَنَّ الْعَازِمَ عَلَى فِعْلٍ جَازِمٍ فِيهِ صَارَ بِمَنْزِلَةِ فِعْلِ الْقَسَمِ فِي التَّكْيِيدِ، فَأُجِيبَ بِمَا يُجَابُ بِهِ الْقَسَمُ نَظِيرَ كَوْنِ عِلْمِ اللَّهِ وَشَهِدِ اللَّهُ غَيْرَ أَنَّهُ يَجْرِي عَلَيْهَا أَحْكَامُ الْقَسَمِ دُونَهُ.

(1414) في نسخة (ف): (كما قاله الزجاج) عوضًا عن (لا أمر).

(1415) الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، ج 1، 199.

وَلِذَلِكَ أُجِيبَ بِجَوَابِهِ وَهُوَ: ﴿لَيَبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾ والمعنى وإذا أوجب ربك على نفسه لَيَسْلُطَنَّ عَلَى الْيَهُودِ.

﴿مَنْ يَسُومُهُمْ سُوءَ الْعَذَابِ﴾ كَالْإِذْلَالِ وَضَرْبِ الْجَزْيَةِ، بَعَثَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بَعْدَ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَخْتَنْصَرَ فَخَرَّبَ دِيَارَهُمْ وَقَتَلَ مُقَاتِلِيَهُمْ وَسَبَى نِسَاءَهُمْ وَذَرَارِيَهُمْ وَضَرَبَ الْجَزْيَةَ عَلَى مَنْ بَقِيَ مِنْهُمْ، وَكَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى الْمَجُوسِ حَتَّى بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ فَفَعَلَ مَا فَعَلَ ثُمَّ ضَرَبَ عَلَيْهِمُ الْجَزْيَةَ فَلَا تَزَالُ مَضْرُوبَةً إِلَى آخِرِ الدَّهْرِ. ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ الْعِقَابِ﴾ عَاقِبَهُمْ فِي الدُّنْيَا.

﴿وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ لَمَنْ تَابَ وَآمَنَ.

﴿وَقَطَّعْنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ أُمَمًا﴾ وَفَرَّقْنَاهُمْ فِيهَا بِحَيْثُ لَا يَكَادُ يَخْلُو قُطْرٌ مِنْهُمْ تَتِمَّةً لِإِدْبَارِهِمْ حَتَّى لَا يَكُونَ لَهُمْ شَوْكَةٌ قُطٌّ وَ﴿أُمَمًا﴾ مَفْعُولٌ ثَانٍ أَوْ حَالٌ.

قوله: (فلا تزال مضروبة إلى آخر الدهر)؛ لقوله تعالى: ﴿إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾ وهذا لا ينافي رفعها عنهم بعد نزول عيسى عليه السلام؛ لأنَّ زمانَ ظهور بعضِ أشرارِ السَّاعةِ - وهو نزوله عليه السلام - يُعَدُّ مِنَ السَّاعَةِ.

قوله: (عاقبهم في الدنيا) حمله ما في الدنيا؛ لقوله: سريع العقاب، وأمَّا قوله: ﴿وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ فعام للدُّنْيَا والآخرة، أي: يرفع الجزية والإذلالَ عَمَّنْ آمَنَ بِمُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالْمَغْفِرَةُ لِمَنْ تَابَ عَنِ الْمَعْصِيَةِ الَّتِي اكْتَسَبَهَا بَعْدَهُ.

قوله: (وفرَّقناهم فيها) هذا تفسير خاصُّ لكون "أُمَمًا" حالًا، والتفسير المناسب لكونه مفعولًا ثانيًا، وصيِّرناهم أُمَمًا، وقد مرَّ مثله في: ﴿وَقَطَّعْنَاهُمْ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ أَسْبَاطًا أُمَمًا﴾.

قوله: (بحيث لا يكاد يخلو قُطْرٌ منهم) استُفيدَ هذا من قوله: ﴿فِي الْأَرْضِ﴾، وجمع الكثرة، يعني: إنَّ وُجِدَ أرضٌ⁽¹⁴¹⁶⁾ خالية عنهم؛ فهو على النُدرة فحقُّ التعبير أن يقال: يكاد لا يخلو قُطْرٌ منهم، ومضمون ما اختاره نفي خلونا ناحية عنهم على أبلغ وجه، وليس كذلك إلا أن يراد بالأقطار الأقاليم⁽¹⁴¹⁷⁾ لا الأطراف والجوانب.

(1416) في نسخة (ف): زيادة (مسكونة).

(1417) في نسخة (ف): زيادة (السبعة).

﴿ مِنْهُمْ الصَّالِحُونَ ﴾ صِفَةٌ أَوْ بَدَلٌ مِنْهُ وَهُمْ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْمَدِينَةِ وَنَظَرُواهُمْ. ﴿ وَمِنْهُمْ دُونَ ذَلِكَ ﴾ تَقْدِيرُهُ وَمِنْهُمْ أَنَاسٌ مِنْ دُونِ ذَلِكَ أَيْ مُنْحَطُّونَ عَنِ الصَّلَاحِ، وَهُمْ كَفَرْتَهُمْ وَفَسَقَتَهُمْ.

قوله: (صفة)، أي: صفة "أُمَّا" (أو بدلٌ منه)، وجاز كُلُّ من الوجهين على كُلِّ من الوجهين إعراب "أُمَّا" غير أَنَّ كونه بدلًا من "أُمَّا" ⁽¹⁴¹⁸⁾ - إذا جعل مفعولًا - يستدعي تقدير موصوف هو البدل حقيقة، وهو "قومًا"، أي: صيّرناهم أُمَّا قومًا منهم الصَّالِحُونَ، و"الصَّالِحُونَ" إما مبتدأ، و"منهم" خبره، أو فاعل منه؛ لاعتداده على الموصوف، أو ذي الحال. قوله: (وَهُمُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْمَدِينَةِ)، [وقيل: هم الَّذِينَ كَانُوا فِي زَمَنِ مُوسَى ⁽¹⁴¹⁹⁾]، وقيل: هم الَّذِينَ وَرَاءَ الصَّيْنِ ⁽¹⁴²⁰⁾ [119/ب]، وجمعهم المصنَّف بقوله: (ونظرواؤهم)؛ لَعَدَمِ التَّخَصُّصِ بالبعض. قوله: (تقديره: ومنهم أناس دون ذلك) [وهو إمَّا مبتدأ، و"منهم" خبر مقدَّم عليه، وإمَّا فاعل للظرف، أعني: "منهم"؛ لاعتداده على الموصوف، أو ذي الحال] ⁽¹⁴²¹⁾ لم يَعيِّنِ المشار إليه كما عَيَّنَهُ [جار الله] ⁽¹⁴²²⁾، وهو وَصَفَ الصَّلَاحَ إِيَّاءَ إِلَى جَوَازِ أَنْ يَكُونَ [المَارُّ إِلَيْهِ ذَلِكَ الْوَصْفِ] ⁽¹⁴²³⁾ الموصوفين ⁽¹⁴²⁴⁾ به أيضًا، لكن على الأوَّل لا بدَّ من تقدير مضافٍ بعدَ "دون"؛ ليصبح المعنى، أي: ومنهم ناس دُونَ أَهْلِ ذَلِكَ الصَّلَاحِ، وَقَدْ يُقَالُ: إِنَّمَا خَصَّهُ جَارُ اللَّهِ بِالْوَصْفِ؛ لِيَكُونَ الْإِشَارَةُ بِالْمُفْرَدِ إِلَى الْمُفْرَدِ لَا إِلَى الْجَمْعِ يَرِيدُ الْأَوَّلِيَّةَ، وَإِلَّا فَاسْمُ الْإِشَارَةِ الْمُفْرَدِ يَشَارُ بِهِ إِلَى الْمُثْنِيِّ وَالْمَجْمُوعِ، كَمَا عَرَفَ ذَلِكَ فِي النَّحْوِ.

قوله: (أي: منحطون عن الصَّلاح) أو عارون عنه، ولم يُحْمَلْ عَلَى مَنْ كَانَ صَالِحًا دُونَ صِلَاحِ الْأَوَّلِينَ مَعَ أَنَّهُ الْمُتَبَادِرُ؛ لِقَوْلِهِ: (لعلهم يرجعون)، فتأمل.

(1418) في نسخة (ف): زيادة (على تقدير: أُمَّا).

(1419) زيادة في نسخة (ف).

(1420) وردت في النُّسخة (ر) (القيين)، وما أثبتته موافق لباقِي النُّسخ والمطبوع.

وقيل: قوم وراء الصيْن رآهم رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم ليلة المعراج فأمنوا به.

(1421) زيادة في (ف) فقط دون غيرها من النسخ.

(1422) في (ف) جاءت (صاحب الكشف).

(1423) زيادة في (ف).

(1424) كذا وردت في النسخ الخطيَّة مع أن الإعراب يقتضي أن يكون الجمع مرفوعًا بالواو على أنه اسم كان.

﴿وَبَلَوْنَهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ﴾ بِالنِّعَمِ وَالنِّقَمِ.

﴿لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ يُنْهَوْنَ فَيَرْجِعُونَ عَمَّا كَانُوا عَلَيْهِ.

فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُوا الْكِتَابَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الْأَدْنَى وَيَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنَا وَإِنْ يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِثْلُهُ يَأْخُذُوهُ أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِمْ مِيثَاقُ الْكِتَابِ أَنْ لَا يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ وَدَرَسُوا مَا فِيهِ وَالِدَارُ الْأَخْرَءُ خَيْرٌ لِلَّذِينَ يُتَّقُونَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٣٣﴾ وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ إِنَّا لَا نَضِيعُ أَجْرَ الْمُضْلِحِينَ ﴿٣٤﴾

﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ مِنْ بَعْدِ الْمَذْكُورِينَ.

﴿خَلْفٌ﴾ بِدَلِّ سَوْءٍ مَصْدَرٌ نُعِتَ بِهِ وَلِذَلِكَ يَقَعُ عَلَى الْوَاحِدِ وَالْجَمْعِ.

وقيل: جَمْعٌ وهو شائعٌ في الشَّرِّ والخَلْفُ بِالْفَتْحِ في الْخَيْرِ والمرادُ بِهِ الَّذِينَ كَانُوا فِي عَصْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرِثُوا الْكِتَابَ التَّوْرَةَ مِنْ أَسْلَافِهِمْ يَقْرَءُونَهَا وَيَقْفُونَ عَلَى مَا فِيهَا.

قوله: (مصدر نُعِتَ به)، أي: استعمل استعمال الصفات، فيقع على الواحد والجمع نظرًا إلى أصله، وقيل: جمع، أي: اسم جمع خالف كـ "ركب" و "راكب"، و "تجر" و "تاجر"، قاله ابن الأعرابي⁽¹⁴²⁵⁾، وردَّ بآنه لو كان كذلك لم يجر على المفرد، وقد جرى⁽¹⁴²⁶⁾.

قوله: (وهو شائع في الشَّرِّ، والخَلْف - بالفتح - في الخير) وقد يُفتح فيهما ويسكن، وعن النُّضَر⁽¹⁴²⁷⁾: ووافقَه جماعةٌ من أهل اللغة جواز التَّحريك والتَّسكين في الشَّرِّ، وفي الخبر⁽¹⁴²⁸⁾: التَّحريك فقط.

(1425) الجوهري، الصحاح، ج 4، 1354؛ وذكره الثعلبي في الكشف والبيان، ج 4، 299.

(1426) في نسخة (ف): زيادة (عليه).

(1427) النضر بن شميل بن خرشة بن يزيد المازني التميمي، أبو الحسن (122 - 203 هـ = 740 - 819 م): أحد الأعلام بمعرفة أيام العرب، ورواية الحديث وفقه اللغة. وُلد بمرّو (من بلاد خراسان) وانتقل إلى البصرة مع أبيه (سنة 128) وأصله منها، فأقام زمناً. وعاد إلى مرّو فولي قضاءها. واتّصل بالمأمون العباسي فأكرمه وقربه. وتوفي بمرّو.

الزركلي، الأعلام، ج 8، 33.

(1428) في نسخة (ف): (الخبر) عوضاً عن (الخبر).

﴿يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الْأَدْنَى﴾ حُطَامَ هَذَا الشَّيْءِ الْأَدْنَى يَعْنِي الدُّنْيَا، وَهُوَ مِنَ الدُّنْيَا أَوْ الدَّعَاءِ وَهُوَ مَا كَانُوا يَأْخُذُونَ مِنَ الرِّشَا فِي الْحُكُومَةِ وَعَلَى تَحْرِيفِ الْكَلِمِ، وَالْجُمْلَةُ حَالٌ مِنَ الْوَاوِ. ﴿وَيَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنَا﴾ لَا يُؤَاخِذُنَا اللَّهُ بِذَلِكَ وَيَتَجَاوَزُ عَنْهُ، وَهُوَ يَحْتَمِلُ الْعَطْفَ وَالْحَالَ وَالْفِعْلَ مُسْنَدًا إِلَى الْجَارِّ وَالْمَجْرُورِ، أَوْ مَصْدَرٌ يَأْخُذُونَ. ﴿وَإِنْ يَأْتِيهِمْ عَرَضٌ مِثْلُهُ يَأْخُذُوهُ﴾ حَالٌ مِنَ الضَّمِيرِ فِي لَنَا.

قوله: (حطام هذا الشيء الأدنى) في القاموس⁽¹⁴²⁹⁾: العَرَضُ: حُطَامُ الدُّنْيَا، وَمَا كَانَ مِنْ مَالٍ قَلَّ أَوْ كَثُرَ، "الحطام": مَا تَكَسَّرَ مِنَ الْيَبْسِ، وَإِنَّمَا قَدَّرَ مَوْصُوفًا مَذْكَرَ "الأدنى"؛ لِلْإِعْتِزَالِ عَنْ تَذْكِيرِهِ مَعَ كَوْنِ الْمُرَادِ بِهِ الدُّنْيَا. وَقَوْلُهُ: (وَهُوَ مِنَ الدُّنْيَا)، أَي: الْأَدْنَى، أَفْعَلٌ مِنَ الدُّنْيَا، بِمَعْنَى: الْقُرْبِ، أَوْ مِنَ الدَّعَاءِ، بِمَعْنَى: الْخُسَاسَةِ؛ فَإِنَّ الدُّنْيَا تَأْنِيثُ الْأَدْنَى عَلَى الْوَجْهِينِ، فَتَخْصِيصُ الْجَوْهَرِيِّ⁽¹⁴³⁰⁾ ذَلِكَ بِالْأَوَّلِ مَحَلٌّ نَظَرٌ. قَوْلُهُ: (وَالْجُمْلَةُ حَالٌ مِنَ الْوَاوِ) لَمَّا كَانَتِ الْوَرَاثَةُ تَمَّا يَمْتَدُّ كَفِي الْمَقَارَنَةِ فِي ثَوَانِي الْحَالِ، قِيلَ: وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُسْتَأْنَفًا أَخْبَرَ عَنْهُمْ بِذَلِكَ. قَوْلُهُ: (وَهُوَ يَحْتَمِلُ الْعَطْفَ) فَيَكُونُ حَالًا أَيْضًا عَنِ الْوَاوِ، وَفِي "وَرثوا"، وَقَوْلُهُ: (وَالْحَالِ)، أَي: عَنِ الْوَاوِ "يَأْخُذُونَ"، وَقَوْلُهُ: (أَوْ مَصْدَرٌ "يَأْخُذُونَ") بِالْجَرِّ عَطْفَ عَلَى الْجَارِ، أَي: أَوْ مُسْنَدًا إِلَى مَصْدَرٍ "يَأْخُذُونَ". قَوْلُهُ: (حَالٌ مِنَ الضَّمِيرِ فِي "لَنَا") إِنَّمَا لَمْ يَجْعَلْهُ حَالًا مِنَ الْوَاوِ، وَمَعَ أَنَّهُ الظَّاهِرُ، وَلِهَذَا حَمَلَ الشُّرَاحُ إِطْلَاقَ الرَّخْشَرِيِّ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ تَقْيِيدَ الْقَوْلِ بِذَلِكَ لَا يَسْتَلْزِمُ تَقْيِيدَ الْمَغْفَرَةِ بِهِ، وَالْمَطْلُوبُ هُوَ الثَّانِي؛ لِأَنَّهُ يَحْتَمِلُ حِينَئِذٍ أَنْ يَقُولُوا ذَلِكَ حَالٌ أَخَذَهُمُ الرِّشَى إِذَا ظَفَرُوا، وَيَكُونُ اعْتِبَارُهُمُ الْغُفْرَانَ، وَبَتَّهِمْ بِهِ بِشَرِّ الرُّجُوعِ وَالْإِنَابَةِ، بِخِلَافِ مَا إِذَا كَانَ حَالًا مِنَ ضَمِيرِ "لَنَا"؛ فَإِنَّ الْمَعْنَى حِينَئِذٍ يَجْزَمُونَ بِمَغْفَرَتِهِمْ حَالٌ كَوْنُهُمْ بِحَيْثُ إِذَا ظَفَرُوا بِهَا يَأْخُذُوهَا، وَمَالَهُ إِلَى بَتَّهِمْ بِالْمَغْفَرَةِ مَعَ عَدَمِ التَّوْبَةِ، فَإِنَّ قِلْتُ: كَيْفَ يَكُونُ حَالًا مِنْهُ، وَمَفْعُولٌ "يَأْتِ" ضَمِيرُ الْغِيْبَةِ، وَالْمُنَاسِبُ ضَمِيرُ الْمُتَكَلِّمِ، قُلْتُ: لَيْسَ هَذَا حِكَايَةً كَلَامُهُمْ بَعِينَهُ، بَلْ حِكَايَةُ جَزْمِهِمْ بِالْمَغْفَرَةِ، وَبَعْدَ الْمُنَافَاةِ بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ تِلْكَ الْحَالِ سَوَاءٌ وَجَدَ مِنْهُمْ التَّلَفُّظَ بِذَلِكَ أَوْ لَا، وَبِالْجُمْلَةِ يُعْتَبَرُ التَّقْيِيدُ مِنَ الْحِكَايَةِ دُونَ الْمَحْكِيِّ، وَالْمُرَادُ بِالْقَوْلِ: هُوَ الْإِعْتِقَادُ أَوْ الظَّنُّ.

(1429) الفيروزآبادي، القاموس المحيط، ص 646.

(1430) الجوهري، الصحاح، ج 6، 2341.

أَي: يَرْجُونَ الْمَغْفِرَةَ مُصَرِّينَ عَلَى الذَّنْبِ عَائِدِينَ إِلَى مِثْلِهِ غَيْرَ تَائِبِينَ عَنْهُ.

﴿ أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِمْ مِيثَاقُ الْكِتَابِ ﴾ أَي فِي الْكِتَابِ ﴿ أَنْ لَا يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ ﴾ عَطْفُ بَيَانٍ لِلْمِثَاقِ، أَوْ مُتَعَلِّقٌ بِهِ أَي بَأْن يَقُولُوا والمرادُ تَوْبِيخُهُمْ عَلَى الْبَتِّ بِالْمَغْفِرَةِ مَعَ عَدَمِ التَّوْبَةِ وَالِدَّلَالَةَ عَلَى أَنَّهُ افْتِرَاءٌ عَلَى اللَّهِ وَخُرُوجٌ عَنْ مِثَاقِ الْكِتَابِ.

قوله: (أَي: يرجون المغفرة مصرّين [120/أ] على الذنب)، أطلق الرجاء مع الجزم بالمرجو؛ فدلّ ذلك على أَنَّ الرجاء يعمُّ المقطوع والمضموم⁽¹⁴³¹⁾، وإن كان المشهور اختصاصه بالثاني، وقوله: (مُصَرِّينَ عَلَى الذَّنْبِ) حال من المفعول دون الفاعل، فتأمل.

قوله: (أو متعلّق به) أراد تعلّق الجار، وقيل: بدلٌ منه بدل الكلّ؛ فـ"إن" مصدرية على الوجوه، وقيل: مفسّرة، "ولا يقولوا" نهي للغائب، كأنّه قيل: ألم يقل لهم: لا يقولوا على الله إلّا الحقّ؛ فأخذ الميثاق حينئذٍ لا يكون مشافهة، بل في غيبتهم، ولهذا كان الواقع بعد أن المفسّرة صيغة الغائب دون المخاطب مع أنّه الشائع في المفسّرة. قوله: (والمراد: توبيخهم على البتّ بالمغفرة مع عدم التّوبة)، وفيه ردّ للزّخشيّ في جعل ذلك مذهب أهل السنّة؛ فإنّهم لا يجوزون بغفران المطيع فضلاً عن غفران العاصي، بل لا يستحيلون تعذيب المطيع، ويجوزون مغفرة المعاصي في الجملة؛ فهم في ذلك في غاية البعد عن مذهب اليهود، والجازمين بمغفرة العاصي المصّرّ على العصيان، الجاعلين ذلك ذريعة إلى الإقدام على المعاصي، بل لو أنصف هو اعترف بأنّ مذهبه، أعني: البتّ بمغفرة التائب؛ بحيث لا يجوز تعذيبه أقرب إلى هذا المذهب، ثمّ ما نقله من التّوراة ليس بثابت، كيف وهم حرّفوها قبل هذا بأزمّة متطاولة؛ فيحتمل: أن يكون هذا من جملة المحرّفات، ولو سلّم أنّه ليس منها⁽¹⁴³²⁾؛ فيجوز أن يختصّ ذلك بقوم موسى عليه السلام، أو منسوخاً، ثمّ قول المصنّف: (والمراد: توبيخهم... إلخ) مبنيٌّ على كون قول الله: ﴿ يُؤْخَذْ عَلَيْهِمْ مِيثَاقُ الْكِتَابِ ﴾ ناظر إلى قوله: ﴿ وَيَقُولُونَ ﴾ فقط لا، وإلى قوله: ﴿ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الْأَدْنَى ﴾ أيضاً، لكن الحقّ: أنّه ناظر إليهما معاً؛ فإنّ تحريفهم الكلام قولٌ على الله غير الحقّ أيضاً، وقوله: (والدّلالة على أنّه.... إلخ) بالرفع عطف على "توبيخهم".

(1431) في نسخة (ف): (المظنون) عوضاً عن (المضموم).

(1432) في نسخة (ف): سقط (أنّه ليس منها).

﴿ وَدَرَسُوا مَا فِيهِ ﴾ عُطِفَ عَلَى ﴿ أَلَمْ يُؤْخَذْ ﴾ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى فَإِنَّهُ تَقْرِيرٌ، أَوْ عَلَى ﴿ وَرِثُوا ﴾ وَهُوَ اعْتِرَاضٌ. ﴿ وَالذَّارُ الْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ ﴾ مِمَّا يَأْخُذُ هَؤُلَاءِ. ﴿ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ فَيَعْلَمُوا ذَلِكَ وَلَا يَسْتَبْدِلُوا الْأَدْنَى الدِّينَ الْمُؤَدِّيَ إِلَى الْعِقَابِ بِالنَّعِيمِ الْمُخْلَدِ، وَقَرَأَ نَافِعٌ وَابْنُ عَامِرٍ وَحَفْصٌ وَيَعْقُوبُ بِالتَّاءِ عَلَى التَّلَوِينِ. ﴿ وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ ﴾ عُطِفَ عَلَى الَّذِينَ يَتَّقُونَ.

قوله: (فإنَّه تَقْرِيرٌ)، يعني: أنَّ الاستفهام للإنكار، وإنكار النَّفْيِ إثبات للمُنْفِي؛ فالمعنى: أَخَذَ عليهم ميثاق الكتاب، ودرسوا ما فيه. قوله: (وهو)، أي: لم يُؤْخَذَ اعتراض على تقدير عطف: "درسوا" على "ورثوا"، وأما قوله: "يأخذون" مع ما بعده من الجُمْلَتَيْنِ فلكونها أحوالاً لم يكن من الاعتراض في شيء. قوله: (على التَّلَوِينِ)، أي: إخراج الكلام من نوعٍ إلى نوعٍ يريدُ الالتفات من الغيبة إلى الخطاب، هذا على تقدير: كون الخطاب لليهود، وقد يجعل للمؤمنين، والمعنى: أفلا تعقلون أيُّها المؤمنون بحال هَؤُلَاءِ، وتتعجبون منها، فلا تلوين⁽¹⁴³³⁾.

قوله: (عطف على "الَّذِينَ يَتَّقُونَ") قال جَارِ اللَّهِ⁽¹⁴³⁴⁾: ويكون ﴿ إِنَّا لَا نُضِيعُ ﴾ اعتراضاً؛ فإن قلت: كيف يكون اعتراضاً، وهو يكون في أثناء الكلام لا غير، وهذا في آخره؟ قلت: المشهور عند الجمهور ذلك، لكن جَوَزَ البعض أن يكون في آخره، صرَّح به⁽¹⁴³⁵⁾ الخطيب⁽¹⁴³⁶⁾ في آخر عِلْمِ المعاني، قال الشَّارِحُ هناك: (وهذا صريح في مواضع من الكشَّاف).

(1433) في نسخة (ف): (حينئذ).

(1434) الزمخشري، الكشَّاف، ج2، 175.

(1435) الخطيب القزويني، محمَّد بن عبد الرحمن بن عمر، أبو المعالي، جلال الدين القزويني الشافعي، المعروف بخطيب دمشق (ت. 739هـ)، الإيضاح في علوم البلاغة، المحقق: محمَّد عبد المنعم خفاجي، دار الجليل - بيروت، ط3، ج3، 219.

(1436) الخطيب القزويني (666 - 739 هـ = 1268 - 1338 م) محمَّد بن عبد الرحمن بن عمر، أبو المعالي، جلال الدين القزويني الشافعي، المعروف بخطيب دمشق. من أحفاد أبي دلف العجلي: قاض، من أدباء الفقهاء. أصله من قزوين، ومولده بالموصل. ولي القضاء في ناحية بالروم، ثمَّ قضاء دمشق سنة 724هـ، فقضاء القضاة بمصر (سنة 727) ونفاه السُّلْطَانُ الْمَلِكُ الناصر إلى دمشق سنة 738، ثمَّ ولاه القضاء بها، فاستمرَّ إلى أن تُوفِّي.

الزركلي، الأعلام، ج6، 192.

وقوله: ﴿ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ اعترض أو مبتدأ خبره: ﴿ إِنَّا لَا نَضِيعُ أَجْرَ الْمُصْلِحِينَ ﴾ على تقدير منهم، أو وُضِعَ الظاهر موضع المضمَر تنبيهاً على أن الإصلاح كالمانع من التضييع. وقرأ أبو بكر ﴿ يُمَسِّكُونَ ﴾ بالتخفيف وإفراد الإقامة لإناقتها على سائر أنواع التمسكات. ﴿وَإِذْ نَتَقْنَا الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُ ظُلَّةٌ وَظَنُّوا أَنَّهُ وَاقِعٌ بِهِمْ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿٧٧﴾﴾

﴿وَإِذْ نَتَقْنَا الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ﴾ أي قلعناه ورفعناه فوقهم وأصل التَّقَّ الجَذْبُ.

قوله: (أو مبتدأ) عطف على عطف، وقوله: (خبره: إِنَّا لَا نَضِيعُ)، وقد يجعل محذوفاً، أي: مأجورون أو مثابون، فيكون: "إِنَّا لَا نَضِيعُ" اعتراضاً.

قوله: (على تقدير منهم)، يعني: للربط على قاعدة البصريين [120/ب] في أمثاله، والكوفيون يجعلون اللام عوضاً عن الضمير، والتقدير: آخر مُصلحيهم.

قوله: (تنبيهاً على أن الإصلاح كالمانع من التضييع)؛ فيكون كإثبات الشيء بينة، وقد يُجعل الرابطة العموم، وحاصله: إن المصلحين جنس، والمبتدأ بعض منه مستغنٍ عن الضمير؛ لدخوله تحته، ولك أن تجعل الإصلاح عين التمسك بالكتاب لا أعم منه؛ فكأنه قيل: إن المتمسكين بالكتاب لا نضيع أجرهم.

وقوله: (وإفراد الإقامة)، أي: بالذكر من بين سائر الأعمال مع استواء الكل في شمول التمسك بالكتاب. قوله: (قلعناه ورفعناه)، وفي التيسير معناه: وإذا قلعنا الجبل من الأصل وحركناه ورفعناه فوق رؤوسهم. ثم قال: (نتقت الدابة صاحبها حتى تعدو به)، أي: حركته ورفعته، معنى الدفع معتبر في الأصل بغير التضمنين، وفي النهر⁽¹⁴³⁷⁾ لأبي حيان: التَّقَّ: الجذب بقوة، وفسره بعضهم بغايته، وهو القلع، ثم قال: والعامل في "فَوْقَهُمْ": "نَتَقْنَا" ضَمَّنَ معنى رَفَعْنَا بالتَّقَّ الجبل فوقهم؛ كقوله: ﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ﴾ [النساء: 154]، والأول أوفق؛ لما ذكره المصنّف.

(1437) أبو حيان الأندلسي، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان، أثير الدين الأندلسي (ت. 745هـ)، النهر الماد من البحر المحيط، تحقيق: الدكتور عمر الأسعد الناشر: دار الجيل للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، ج2، 642؛ وانظر: أبو حيان، تفسير البحر المحيط، ج5، 213.

﴿كَأَنَّهُ زُلَّةٌ﴾ سَقِيفَةٌ وَهِيَ كُلُّ مَا أَظْلَكَ. ﴿وَوَظُّنُوا﴾ وَتَيَقَّنُوا. ﴿أَنَّهُ وَاقِعٌ بِهِمْ﴾ سَاقِطٌ عَلَيْهِمْ لِأَنَّ الْجَبَلَ لَا يَثْبُتُ فِي الْجَوِّ وَلَا نَهَمُ كَانُوا يُوعِدُونَ بِهِ، وَإِنَّمَا أَطْلَقَ الظَّنَّ لِأَنَّهُ لَمْ يَقَعْ مُتَعَلِّقُهُ وَذَلِكَ أَنَّهُمْ أَبَوْا أَنْ يَقْبَلُوا أَحْكَامَ التَّوْرَةِ لِثِقَلِهَا فَزَعَّ اللَّهُ الطُّورَ فَوْقَهُمْ. وَقِيلَ: لَهُمْ إِنْ قَبِلْتُمْ مَا فِيهَا وَإِلَّا لَيَقَعَنَّ عَلَيْكُمْ.

قوله: (سَقِيفَةٌ) فسر الظلة المعرفة بكل: ما أظلك من سَقِيفَةٍ أو سَحَابٍ بِالْأَخْصِ⁽¹⁴³⁸⁾، بطريق: استعمال المطلق في المقيّد؛ لوجود حرف التشبيه، فتأمّل.

قوله: (سَاقِطٌ عَلَيْهِمْ) جعل الباء بمعنى "على" كما في قوله⁽¹⁴³⁹⁾: ﴿مَنْ إِنْ تَأَمَّنْهُ يَقْنَطَارٍ﴾ بدليل: ﴿هَلْ ءَامَنْتُمْ عَلَيْهِ إِلَّا كَمَا أَمِنْتُمْ عَلَى أَخِيهِ﴾ ذكره ابن هشام في مغني اللبيب⁽¹⁴⁴⁰⁾.

قوله: (لَأَنَّ الْجَبَلَ لَا يَثْبُتُ فِي الْجَوِّ، وَلَا نَهَمُ كَانُوا يُوعِدُونَ بِهِ)، اعترض عليه بأنّ القول في القصة: (إِنْ قَبِلْتُمْ مَا فِيهَا، وَإِلَّا لَيَقَعَنَّ عَلَيْكُمْ)، لا يقتضي تيقنهم بوقوع الجبل عليهم، يعني: لا مكان خلافه بالقبول، وكذا عدم ثبوت الجبل في الجو لا يقتضيه؛ لأنّه على جري العادة، وأمّا على خرّقها فلا بُدّ فيه، يعني: كرفعه فوقهم ووقوفه فيه، والجواب: إِنَّ الْمُتَيَقَّنَ لَهُمْ وَقُوعَ الْجَبَلِ عَلَيْهِمْ إِنْ لَمْ يَقْبَلُوا مَا فِي التَّوْرَةِ؛ لكونه مُعَلِّقًا عَلَيْهِ، ولا يقدح فيه عدم وقوعه إذا قبلوا، ولا احتمال ثبوته على الحرّق، ألا يرى إلى أنّه متيقّن باحتراق شيء عند إلقائه في النار مع إمكان عدمه بالحرّق كما لإبراهيم عليه الصلاة والسلام، على أنّ هذا الاحتمال مسدودٌ فيما نحن فيه لإخبار الصادق بوقوع الجبل إن لم يقبلوا.

قوله: (وَإِنَّمَا أَطْلَقَ الظَّنَّ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَقَعْ مُتَعَلِّقُهُ)، فيه: أنّه حينئذٍ يكون ذلك جهلاً لا يقيناً، وأيضاً المتعلّق كما عرفته وقوع الجبل إذا لم يقبلوا إلّا مطلقاً حتّى إنّّه لم يَقَعْ بقبولهم، ولك أن تقول: أراد باليقين مطلق الاعتقاد الجازم لا معناه المتعارف، أعني: الجازم المطابق للواقع؛ فإنّهم لما رَأَوْا الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ، وَهُوَ مِمَّا لَا يَثْبُتُ فِي الْجَوِّ وَلَمْ يَتَأَمَّلُوا فِيمَا قِيلَ لَهُمْ جَزَمُوا بِدِيهِهِ بِوُقُوعِهِ، فَلَا غُبَارَ فِي كَلَامِهِ، وَقَوْلُهُ: (إِنْ قَبِلْتُمْ مَا فِيهَا)، أي: فيها كما هو المشهور في التقدير في أمثاله، وقد يقدّر: نجوتهم بقرينة المقام.

(1438) في نسخة (ف): زيادة (وهو السقيفة).

(1439) في نسخة (ف): زيادة (وإذا مروا بهم يتغامزون) بدليل قوله: {وإنكم لتمرون عليهم} كقوله:.

(1440) ابن هشام، مغني اللبيب، ص 142.

﴿ خُذُوا ﴾ عَلَى إِضْمَارِ الْقَوْلِ أَيُّ وَقُلْنَا خُذُوا أَوْ قَائِلِينَ خُذُوا. ﴿ مَا ءَاتَيْنَاكُمْ ﴾ مِنَ الْكِتَابِ. ﴿ يَقُولُ ﴾ بِجِدٍّ وَعَزْمٍ عَلَى تَحْمُلِ مَسَاقِفِهِ، وَهُوَ حَالٌ مِنَ الْوَاوِ. ﴿ وَأَذْكُرُوا مَا فِيهِ ﴾ بِالْعَمَلِ بِهِ وَلَا تَرْكُوهُ كَالْمَنْسِيِّ. ﴿ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ قَبَائِحِ الْأَعْمَالِ وَرَذَائِلِ الْأَخْلَاقِ.

وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴿٧٦﴾ أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ ﴿٧٧﴾ وَكَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٧٨﴾

﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾ أَيُّ أَخْرَجَ مِنْ أَضْلَائِهِمْ نَسْلَهُمْ عَلَى مَا يَتَوَالَّدُونَ قَرْنًا بَعْدَ قَرْنٍ، وَمِنْ ظُهُورِهِمْ بَدَلٌ مِنْ بَنِي آدَمَ بَدَلُ الْبَعْضِ. وَقَرَأَ نَافِعٌ وَأَبُو عَمْرٍو وَابْنُ عَامِرٍ وَيَعْقُوبُ «ذُرِّيَّتَهُمْ».

﴿ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا ﴾ أَيُّ وَنَصَبَ لَهُمْ دَلَائِلَ رُبُوبِيَّتِهِ وَرَكَّبَ فِي عُقُوبِهِمْ مَا يَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِقْرَارِ بِهَا حَتَّى صَارُوا بِمَنْزِلَةٍ مِنْ قِيلَ لَهُمْ: ﴿ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى ﴾ فَتَزَلَّ تَمْكِينُهُمْ مِنَ الْعِلْمِ بِهَا وَتَمْكُنُّهُمْ مِنْهُ بِمَنْزِلَةِ الْإِشْهَادِ وَالْإِعْتِرَافِ عَلَى طَرِيقَةِ التَّمْثِيلِ.

قوله: (أو قائلين: خذوا)؛ فيكون حالاً من فاعل "نتقنا"، وفيه بُعد المسافة [121/ أ].

قوله: (وهو حال من الواو) في "خذوا"، والتقدير: ملتبسين بجِدٍّ وَعَزْمٍ، أي: مُجْدِّين وعازمين.

قوله: (بالعمل به، ولا تتركون كالمَنْسِيِّ) يريد أن "اذكروا" كناية عن "اعملوا بما فيه"؛ فَإِنَّ الذِّكْرَ مِنْ رَوَادِفِ الْعَمَلِ مَعَ عَدَمِ قَرِينَةٍ مَانِعَةٍ عَنْ إِرَادَةِ أَصْلِ الْمَعْنَى، كَمَا يُشْعِرُ بِهِ قَوْلُهُ: (كَالْمَنْسِيِّ)، وَتَفْسِيرُهُ فِي الْبَقَرَةِ (1441): بِمَا فِيهِ، وَفِيهِ وَجْهَانِ آخِرَانِ ذَكَرَهُمَا هُنَاكَ.

قوله: (أي: نصب لهم دلائل ربوبية... إلخ) حمل الكلام على التَّمْثِيلِ، وَعَلَيْهِ جَمْعُ مِنَ الْمَفْسَّرِينَ، مِنْهُمْ الزَّخْشَرِيُّ غَيْرَ أَنَّهُ خَصَّ بَنِي آدَمَ بِأَسْلَافِ الْيَهُودِ، ثُمَّ نَقَلَ حَمْلَهُ عَلَى الظَّاهِرِ، وَعَلَيْهِ الْجُمْهُورُ، وَلِحَدِيثِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "وَلَمْ يَرْضَهُ"، وَأَشَارَ إِلَى رَدِّ الْحَدِيثِ فِي بَعْضِ تَصَانِيفِهِ عَلَى مَا اخْتَارَهُ كَمَا سَتَقِفُ عَلَيْهِ بُعِيدَ هَذَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ (1442).

(1441) في نسخة (ف): زيادة (بما عملوا).

(1442) عن مسلم ابن يسار الجهني: أن عمر بن الخطاب سُئِلَ عن هذه الآية: {وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ

وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: ﴿أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ أَي كَرَاهَةً أَنْ تَقُولُوا.

﴿إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَفْلِينَ﴾ لَمْ نُنَبِّهِ عَلَيْهِ بِدَلِيلٍ.

قوله: (ويدل عليه)، أي: على كون المراد التمثيل دون معناه الظاهر، ولو وصل قوله تعالى: ﴿قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا﴾ إلى ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾. ثم قال: (ويدل عليه قوله: أن تقولوا... إلخ) كان أولى؛ لأن الدليل هذا، ولا دخل فيه لقوله: ﴿بَلَىٰ شَهِدْنَا﴾.

قوله: (كرَاهَةً أَنْ يَقُولُوا) هذا تأويل البصريين في أمثاله؛ فإن "تقولوا" حيتنئذ: مفعول له، وعند الكوفيين تقديره: لئلا تقولوا بزيادة لا واللام، ولم يقدر له عاملاً كما قدره جار الله؛ إشارة إلى أن العامل متردد بين أن يكون المذكور والمقدر حسبما يقتضيه القراءتان، كما سيجيء.

قوله: (لم نُنَبِّهِ عليه) على صيغة المجهول، من باب التفعيل، وفي بعضها: (لم نتنبه) على صيغة المعلوم، من باب التفعّل، والأول أنسب.

ظُهُورِهِمْ} [الأعراف: 172] - قال: قرأ القعنبِيُّ الآية - فقال عمر: سمعتُ رسولَ الله - صلى الله عليه وسلم - سُئِلَ عَنْهَا، فقال رسولُ الله - صلى الله عليه وسلم -: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ آدَمَ، ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ بِيَمِينِهِ، فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذَرِّيَّةً، فَقَالَ: خَلَقْتُ هَؤُلَاءِ لِلْجَنَّةِ، وَبَعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَعْمَلُونَ، ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ، فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذَرِّيَّةً، فَقَالَ: خَلَقْتُ هَؤُلَاءِ لِلنَّارِ، وَبَعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ يَعْمَلُونَ»، فقال رجل: يا رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، ففيمَ العمل؟ فقال رسولُ الله - صلى الله عليه وسلم -: «إِنَّ اللَّهَ إِذَا خَلَقَ الْعَبْدَ لِلْجَنَّةِ اسْتَعْمَلَهُ بَعْمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، حَتَّى يَمُوتَ عَلَى عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيُدْخِلُهُ بِهِ الْجَنَّةَ، وَإِذَا خَلَقَ الْعَبْدَ لِلنَّارِ اسْتَعْمَلَهُ بَعْمَلِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّى يَمُوتَ عَلَى عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ النَّارِ، فَيُدْخِلُهُ بِهِ النَّارَ».

أبو داود، سنن أبي داود، - كتاب السنة - باب في القدر، ج 7، 89؛ وقال المحقق الشيخ شعيب الأرنؤوط:، صحيحٌ لغيره، وهذا إسناد ضعيف، مسلم بن يسار الجهني لم يسمع من عمر، ثم إنه لم يوثقه غير ابن حبان والعجلي، ولم يرو عنه غير عبد الحميد بن عبد الرحمن ابن زيد بن الخطاب، فهو في عداد المجهولين،

مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت. 179 هـ)، موطأ مالك، - كتابُ القَدَرِ - النهي عن القول بالقدر، صحَّحه ورقَّمه وخرَّج أحاديثه وعلق عليه: محمَّد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، (1406 هـ - 1985 م)، ج 2، 899؛ أحمد بن حنبل مسند أحمد بن حنبل - مسند العشرة المبشرين بالجنة وغيرهم - مسند أبي حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ج 1، 399؛ الترمذي، سنن الترمذي، - أبواب تفسير القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - باب ومن سورة الأعراف، ج 5، 266.

﴿ أَوْ تَقُولُوا ﴾ عُطِفَ عَلَى ﴿ أَنْ تَقُولُوا ﴾، وَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو كِلَيْهِمَا بِالْيَاءِ لِأَنَّ أَوَّلَ الْكَلَامِ عَلَى الْغَيْبَةِ. ﴿ إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ ﴾ فَاقْتَدَيْنَا بِهِمْ لِأَنَّ التَّقْلِيدَ عِنْدَ قِيَامِ الدَّلِيلِ وَالتَّمَكُّنِ مِنَ الْعِلْمِ بِهِ لَا يَصْلُحُ عُذْرًا. ﴿ أَفْتَهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ ﴾ يَعْنِي آبَاءَهُمُ الْمُبْطِلِينَ بِتَأْسِيسِ الشِّرْكِ. وَقِيلَ لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ أَخْرَجَ مِنْ ظَهْرِهِ ذُرِّيَّةً كَالذَّرِّ وَأَحْيَاهُمْ وَجَعَلَ لَهُمُ الْعَقْلَ وَالنُّطْقَ وَأَهْمَهُمْ ذَلِكَ لِحَدِيثِ رَوَاهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ،

قوله: (لأنَّ أَوَّلَ الكلام على الغيبة)، فعلى هذه القراءة تكون كلامًا مع النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يبيِّن له الباعث للأخذ والإشهاد؛ فيكون مفعولًا له لـ "أخذ" مع ما عُطِفَ عليه، وعلى القراءة بالتاء: يكون خطابًا للذُّرِّيَّةِ، أي: قلنا لهم إذ ذاك بعد قولهم: أن تقولوا، يبين لهم الباعث على ما فعله، فيكون مفعولًا له لمقدَّر هو فعلنا ذلك، فتأمل. قوله: (لأنَّ التَّقْلِيدَ عند قيام الدَّلِيلِ ... إلخ) تعليل لما دلَّ عليه الكلام إنشاء القول المذكور، فإنَّ معنى: "فعلناه كراهةً أن تقولوا كذا" في قوَّة: فعلناه ليتنفي عنهم هذا القول. قوله: (وقيل: لما خلق الله آدم... إلخ) عطِفَ على قوله: (أي: أخرج)، يعني: وقيل: المراد إخراج الذُّرِّيَّاتِ كُلِّهَا مِنْ نَفْسِ آدَمَ دُفْعَةً⁽¹⁴⁴³⁾، والسؤال والجواب على حقيقته؛ لحديث عمر رضي الله تعالى عنه [121/ب]. قوله: (لحديث رَوَاهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) ذكر في المصابيح في باب الإيِّمان بالقدر⁽¹⁴⁴⁴⁾، سئل عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ الْآيَةِ، فَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنْهَا، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ آدَمَ ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ بِيَمِينِهِ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّةً، فَقَالَ: خَلَقْتَ هَؤُلَاءِ لِلْجَنَّةِ، وَبِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَعْمَلُونَ، ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ بِيَمِينِهِ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّةً، فَقَالَ: خَلَقْتَ هَؤُلَاءِ لِلنَّارِ، وَبِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ يَعْمَلُونَ... الْحَدِيثُ⁽¹⁴⁴⁵⁾، وَأَنْتَ خَبِيرٌ بِأَنَّ هَذَا مِنْ قَبِيلِ الْاِكْتِفَاءِ بَبَيَانِ مَوْضِعِ الْحَاجَةِ إِلَى الْبَيَانِ، وَلَيْسَ فِيهِ السُّؤَالُ

(1443) في نسخة (ف): زيادة (واحدة).

(1444) التبريزي، محمد بن عبد الله الخطيب العمري، أبو عبد الله، وليِّ الدِّين، (ت. 741هـ)، مشكاة المصابيح، المحقق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، 1985، ط3، ج1، 34.

(1445) أبو داود، سنن أبي داود - كتاب السنة - باب في القدر ج7، 90، الترمذي، سنن الترمذي أبواب تفسير القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - باب ومن سورة الأعراف، ج5، 266. أحمد بن حنبل، مسند أحمد، أحمد بن حنبل، مسند العشرة المبشرين بالجنة وغيرهم - مسند أبي حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه ج1، 1158، مالك،

وَقَدْ حَقَّقْتُ الْكَلَامَ فِيهِ فِي شَرْحِي لِكِتَابِ «الْمَصَابِيحِ»، وَالْمَقْصُودُ مِنْ إيرادِ هَذَا الْكَلَامِ هَا هُنَا إلْزَامُ الْيَهُودِ بِمُقْتَضَى الْمِيثَاقِ الْعَامِّ بَعْدَ مَا أَلْزَمَهُمُ الْمِيثَاقُ الْمَخْصُوصُ بِهِمْ، وَالْإِحْتِجَاجُ عَلَيْهِمْ بِالْحُجَجِ السَّمْعِيَّةِ وَالْعَقْلِيَّةِ وَمَنْعُهُمْ عَنِ التَّقْلِيدِ وَحَمْلِهِمْ عَلَى النَّظَرِ وَالْإِسْتِدْلَالِ كَمَا قَالَ: ﴿وَكَذَلِكَ نَفْصَلُ الْآيَاتِ وَلَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ أَيِ عَنِ التَّقْلِيدِ وَاتِّبَاعِ الْبَاطِلِ.

والجواب. قوله: (وقد حققت الكلام فيه في شرحي لكتاب المصابيح) إشارة إلى تحقيق ما اختاره، قال هناك بعد حمل الكلام على التمثيل: ظاهر الحديث لا يساعد هذا المعنى، ولا ظاهر الآية؛ فإنه سبحانه لو أراد أن يذكر أنه استخرج الذرية من صلب آدم دفعة واحدة لا على توليد بعضهم من بعض على مر الزمان؛ لقال: وإذا أخذ ربك من صلب آدم ذريته. ثم قال: والتوفيق بينهما أن يقال: المراد ببني آدم في الآية آدم وأولاده، وكأنه صار اسماً للنوع؛ كالإنسان والبشر، والمراد من الإخراج: توليد بعضهم من بعض على مر الزمان، واقتصر في الحديث على ذكر آدم؛ اكتفاءً بذكر الأصل عن ذكر الفرع، وقوله عليه السلام: «مسح ظهر آدم»، يحتمل: أن يكون الماسح هو الملك الموكل على تصوير الأجنة وتخليقها وجمع موادها وإعداد عددها، وإنما أسند إلى الله تعالى من حيث هو الأمر به، ويحتمل: أن يكون الباري تعالى والمسح من باب التمثيل. وقيل: هو المساحة، يعني: التقدير كأنه قدر ما في ظهره من الذرية إلى هنا كلامه، فقد تلخص منه: أن المراد بإخراج الذرية: توليد بعضهم من بعض على مر الدهور؛ فلا يكون السؤال والجواب على ظاهره، بل على التمثيل كما قرره.

قوله: (والمقصود من إيراد هذا الكلام) يشير به إلى وجه إبقاء الآية على عمومها، وإلى فائدة ذلك، وأن ما ذكره جار الله من دلائل التخصيص لا يوجب، بل يكفيه دخولهم تحت العموم، وكيف لا! وقد يؤيد العموم بحديث عمر رضي الله عنه.

وقوله: (والاحتجاج) بالرفع عطف على إلزام، وكذا منعهم وحملهم.

قوله تعالى: ﴿وَلَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ الواو للعطف على مقدر، أي: نفصل الآيات قطعاً لمعذرتهم، وليرجعوا، قيل: زائدة.

وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَاتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ ﴿٧٥﴾

﴿وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ﴾ أي على اليهود. ﴿نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا﴾ هو أحدُ علماء بني إسرائيل، أو أُمِّيَّة بنُ أَبِي الصَّلْتِ فَإِنَّهُ كَانَ قَدْ قَرَأَ الْكُتُبَ وَعَلِمَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى مُرْسِلُ رُسُلًا فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ، وَرَجَا أَنْ يَكُونَ هُوَ فَلَمَّا بُعِثَ مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَسَدَهُ وَكَفَرَ بِهِ، أَوْ بُلْعُمُ بْنُ بَاعُورَاءَ مِنَ الْكَنْعَانِيِّينَ أَوْ تِي عِلْمَ بَعْضِ كُتُبِ اللَّهِ، ﴿فَإَنْسَلَخَ مِنْهَا﴾ مِنَ الْآيَاتِ بِأَنْ كَفَرَ بِهَا وَأَعْرَضَ عَنْهَا. ﴿فَآتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ﴾ حَتَّى لَحَقَهُ وَقِيلَ اسْتَتْبَعَهُ.

﴿فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ﴾ فَصَارَ مِنَ الضَّالِّينَ. رُوِيَ أَنَّ قَوْمَهُ سَأَلُوهُ أَنْ يَدْعُوَ عَلَى مُوسَى وَمَنْ مَعَهُ فَقَالَ: كَيْفَ أَدْعُو عَلَى مَنْ مَعَهُ الْمَلَائِكَةُ، فَأَلْحُوا حَتَّى دَعَا عَلَيْهِمْ فَبَقُوا فِي التَّيِّهِ.

قوله: (ورجا أن يكون هو) هكذا في النسخ التي رأيناها، فخير كان محذوف، وهو ضمير الرسول، أي: يكونه هو أو اسمه ضمير أُمِّيَّة مستتر فيه، وهو خبره أُجْرِي الضَّمِيرُ الْمَرْفُوعُ جَرَى النَّصْبِ، وقوله: (فانسلخ منها) من سلخت الشاة عن الإهاب، أي: أخرجتها منه دون عكسه، بمعنى: نزعته عنها.

قوله: (حتى لحقه)، يعني: أَنَّ "اتَّبَعَ" بمعنى: تَبَعَ، وَإِنَّمَا الْفَرْقُ بِاعْتِبَارِ مَعْنَى اللَّحُوقِ فِيهِ دُونَهُ، فففيه ردُّ لجار الله في تفسيره بِنَفْسِ اللَّحُوقِ مِنْ غَيْرِ اعْتِبَارٍ مَعْنَى آخَرِ فِيهِ، فِي الصَّحَاحِ: تَبَعَ الْقَوْمُ تَبَعًا مَشَى خَلْفَهُمْ، وَاتَّبَعَتِ الْقَوْمَ⁽¹⁴⁴⁶⁾: إِذَا كَانُوا قَدْ سَبَقُوا فَلَحِقْتَهُمْ.

قوله: (وقيل: استتبعه)، أي: جعل الشيطان تابعًا لنفسه، فهو متعِدُّ إِلَى اثْنَيْنِ حِينَئِذٍ، وَقَالَ جَارِ اللَّهِ: أَوْ فَاتَّبَعَهُ خَطَوَاتِهِ، فَاْلْمَفْعُولُ الثَّانِي مُحذُوفٌ، أَي: جَعَلَهُ تَابِعًا لَخَطَوَاتِهِ، وَهُوَ كِنَايَةٌ عَنْ جَعَلَهُ تَابِعًا لِنَفْسِهِ، وَمَنْ قَالَ فِي تَفْسِيرِهِ: الْمُحْذُوفُ هُوَ الْأَوَّلُ، وَالْمَعْنَى: جَعَلَهُ تَابِعًا لَهَا؛ فَقَدْ سَهَى فِي مَوْضِعَيْنِ.

قوله: (فبقوا في التَّيِّهِ) فيه: أَنَّ بَقَاءَهُمْ فِي التَّيِّهِ؛ لِدُعَاءِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَيْهِمْ بِذَلِكَ حِينَ قَالُوا: ﴿إِنَّا هَلْهُنَا [122/أ] قَلْعِدُونَ﴾ لَا مِنْ دُعَاءِ بَلْعَمِ⁽¹⁴⁴⁷⁾، وَسَبَقَ الْقِصَّةُ فِي الْمَائِدَةِ،

(1446) في نسخة (ف): زيادة (على أفعلت).

(1447) قال ابن أبي حاتم: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: قَوْلُهُ: ﴿وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا﴾، قَالَ: هُوَ رَجُلٌ مِنْ مَدِينَةِ الْجُبَّارِينَ يُقَالُ لَهُ: بُلْعُمٌ، وَكَانَ يَعْلَمُ اسْمَ اللَّهِ الْأَكْبَرَ، فَلَمَّا نَزَلَ بِهِمْ مُوسَى أَنَّهُ بَنَوْا عَمَّهُ وَقَوْمُهُ فَقَالُوا: إِنَّ مُوسَى رَجُلٌ جَدِيدٌ وَمَعَهُ جُنُودٌ كَثِيرَةٌ، وَإِنَّهُ إِنْ يَظْهَرُ عَلَيْنَا يُهْلِكُنَا، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَرُدَّنَا مُوسَى وَمَنْ مَعَهُ. قَالَ: إِنِّي إِنْ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يَرُدَّ مُوسَى وَمَنْ مَعَهُ ذَهَبَتْ دُنْيَايَ وَآخِرَتِي، فَلَمْ يَزَالُوا بِهِ حَتَّى دَعَا عَلَيْهِمْ، فَسَلَخَ مَا كَانَ عَلَيْهِ فَذَلِكَ قَوْلُهُ:

وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَمَقَلَهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحْمِلَ عَلَيْهِ يَلْهَثُ أَوْ تَتْرُكُهُ يَلْهَثُ ذَلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٧٦﴾ سَاءَ مَثَلًا الْقَوْمُ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا وَأَنْفُسُهُمْ كَانُوا يَظْلِمُونَ ﴿٧٧﴾ وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ ﴿٧٧﴾ إِلَى مَنَازِلِ الْأَبْرَارِ مِنَ الْعُلَمَاءِ ﴿٧٨﴾ بِهَا ﴿٧٩﴾ سَبَبِ تِلْكَ الْآيَاتِ وَمُلَازِمَتِهَا ﴿٨٠﴾ كَيْتُهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ ﴿٨١﴾ مَالٍ إِلَى الدُّنْيَا أَوْ إِلَى السَّفَالَةِ ﴿٨٢﴾ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ ﴿٨٣﴾ فِي إِثَارِ الدُّنْيَا وَاسْتِزْوَاجِ قَوْمِهِ وَأَعْرَضَ عَنْ مُقْتَضَى الْآيَاتِ، وَإِنَّمَا عَلَّقَ رَفْعَهُ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ تَعَالَى ثُمَّ اسْتَدْرَكَ عَنْهُ بِفِعْلِ الْعَبْدِ، تَنْبِيْهَا عَلَى أَنَّ الْمَشِيئَةَ سَبَبٌ لِفِعْلِهِ الْمَوْجِبِ لِرَفْعِهِ وَأَنَّ عَدَمَهُ دَلِيلٌ عَدَمِهَا دَلَالَةُ انْتِفَاءِ الْمُسَبَّبِ عَلَى انْتِفَاءِ سَبَبِهِ،

ومن بدع الأقوال: أنْ بلعم كان نبياً، ولا ينبغي أن يُتفَوَّه به، كيف والأنبياء هم المختارون؟! فلا يجوز انتزاعهم عن الدين؛ لأنَّ مَنْ كان كذلك لا يكون محلاً للرَّسالة⁽¹⁴⁴⁸⁾، والله أعلم حيث يجعل رسالته، وأيضاً يرتفع الوثوق بهم. قوله: (بسبب تلك الآيات وملازمتها) بيّن مرجع الضمير ثم عطف عليه ما هو سبب حقيقي للرفع، أعني: ملازمتها بالعمل بما فيها، وفيه تنبيه على أنَّ العلم⁽¹⁴⁴⁹⁾ بها مجرداً عن العمل بما فيها؛ كمَثَلِ الحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا. قوله: (وإنَّمَا عَلَّقَ رَفْعَهُ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ تَعَالَى، ثُمَّ اسْتَدْرَكَ عَنْهُ بِفِعْلِ الْعَبْدِ) ليس الكلام في صحّة التعليق؛ لوقوع الكائنات بأسرها بمشيئة الله تعالى عندنا، والكلام في صحّة استدراك المشية بفعل العبد، أعني: الإخلاد مع أنَّ الظاهر كون هذا الاستدراك بنفيها بأنْ يقال: ولكنّا لم نشأ؛ فأولُه بإرجاع المعنى إليه بكون الإخلاد المفسّر ههنا بالإعراض عن الآيات مجازاً عن سببه الذي هو عدم مشية الرفع، أو بأنْ التقدير: ولكنّه أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ فلم نشأ، ولم نستدرك به بدء لما ذكره من الفوائد، وأولُه جار الله بجعل المشية مجازاً عن فعل العبد، أي: ملازمه الآيات والعمل بما فيها بعلاقة السببية؛ لأنَّ فِعْلَ الْعَبْدِ سَبَبٌ لِمَشِيئَةِ اللَّهِ عِنْدَهُ، فليس هذا مصيراً إلى المجاز قبل أوانه بناءً على جواز أن يكون: ولو شِئْنَا عَلَى حَقِيقَتِهِ، وَأَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ مجازاً عن سببه كما قلنا، ثُمَّ كَوْنُ الْمَشِيئَةِ سَبَبًا لِفِعْلِهِ الْمَوْجِبِ لِرَفْعِهِ، أي: بمقتضى وعده مستفادٌ من قوله: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا﴾، وكذا كون السبب الحقيقي هو المشية

{فَأَنْسَلَحَ مِنْهَا فَاتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ}.

ابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم، ج 5، 1616، برقم (8545)؛ الطبري، جامع البيان، ج 13، 260.

(1448) في نسخة (ف): زيادة (وقد قال الله).

(1449) في نسخة (ف): (العالم) عوضاً عن (العلم).

وَأَنَّ السَّبَبَ الْحَقِيقِيَّ هُوَ الْمَشِيئَةُ وَأَنَّ مَا نُشَاهِدُهُ مِنَ الْأَسْبَابِ وَسَائِطُ مُعْتَبَرَةٍ فِي حُصُولِ الْمُسَبَّبِ مِنْ حَيْثُ أَنَّ الْمَشِيئَةَ تَعَلَّقَتْ بِهِ كَذَلِكَ، وَكَانَ مِنْ حَقِّهِ أَنْ يَقُولَ وَلَكِنَّهُ أَعْرَضَ عَنْهَا فَأَوْقَعَ مَوْقِعَهُ ﴿أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ﴾، مُبَالِغَةً وَتَنْبِيْهَا عَلَى مَا حَمَلَهُ عَلَيْهِ وَأَنَّ حُبَّ الدُّنْيَا رَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ.

﴿فَمَثَلُهُ﴾ فَصَفْتُهُ الَّتِي هِيَ مَثَلٌ فِي الْحِسَّةِ. ﴿كَمَثَلِ الْكَلْبِ﴾ كَصِفَتِهِ فِي أَحْسَسِ أحوَالِهِ وَهُوَ ﴿إِنْ تَحْمِلَ عَلَيْهِ يَلْهَثُ أَوْ تَتْرُكُهُ يَلْهَثُ﴾ أَيُّ يَلْهَثُ دَائِمًا سَوَاءً حَمَلَ عَلَيْهِ بِالزَّجْرِ وَالطَّرْدِ أَوْ تَرَكَ وَلَمْ يُتَعَرَّضْ لَهُ، بِخِلَافِ سَائِرِ الْحَيَوَانَاتِ لِضَعْفِ فُؤَادِهِ.

وَاللَّهْتُ إِذْلَاعُ اللِّسَانِ مِنَ التَّنَفُّسِ الشَّدِيدِ وَالشَّرْطِيَّةُ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ، وَالْمَعْنَى: لَاهِتًا فِي الْحَالَتَيْنِ، وَالتَّمَثِيلُ وَاقِعٌ مَوْقِعٌ لَزِمَ التَّرْكِيبِ الَّذِي هُوَ نَفْيُ الرَّفْعِ وَوَضْعُ الْمُنْزِلَةِ لِلْمُبَالِغَةِ وَالْبَيَانِ.

مستفادٌ منه أيضًا، وكون عدم الفعل دليل لعدم المشيئة مستفادٌ من قوله: ﴿وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ﴾، فتأمل. قوله: (تعلقت به كذلك)، أي: تعلقت بحصول المسبب على كونه بوساطة تلك الأسباب، لا أنه لولاها لم يحصل، بل لو شاء لحصل بدونها.

قوله: (أي: يلهث دائمًا)، أي: في الأغلب، وهذا في بعض الكلاب لا في جميعه. قوله: (بخلاف سائر الحيوانات) وإنما لم يؤخر هذا من التعليل مع أنه الظاهر؛ ليدل قطعاً على أن المخالفة في اللهث الدائم؛ إذ لو أخره لتبادر كونها في ضعف الفؤاد، وليس يلزمه كونها في اللهث الدائم؛ لجواز أن يوجد فيها بعلة أخرى. قوله: (والشرطية في موضع الحال)، قيل: الأولى أن يكون بياناً لا حالاً، قلت: المراد بالصفة الأمر الجملي الحاصل من كونه بحيث إن تحمل عليه يلهث، وإن تتركه يلهث، أعني: غاية الحساسية، فللمناسب أن يكون حالاً لا نفس تلك الحيثية حتى يناسبه كونه بياناً، يرشدك إليه قوله: (كصفته في آخر⁽¹⁴⁵⁰⁾ أحواله، وهو أن تحمل عليه.... إلخ).

قوله: (والتمثيل واقع... إلخ) أراد به مطلق التشبيه، وقد اشتهر ذلك في عبارة الكشف [122/ب] لا ما يختص بقسم من التشبيه، أعني: ما كان وجهه منتزعا من أمور متعددة؛ لاختصاص ذلك بما إذا كان طرفاه مركبين، وهما ههنا مفردان؛ لأن المقصود تشبيه الصفة بالصفة؛ إذ ليس القصد بقوله: ﴿إِنْ تَحْمِلَ عَلَيْهِ يَلْهَثُ﴾ الآية إلى الهيئة، بل إلى صفة الحساسية،

(1450) في نسخة (ف): (الأخس) عوضاً عن (الآخر).

وقيل: لما دعا على موسى ﷺ خَرَجَ لِسَانُهُ فَوَقَعَ عَلَى صَدْرِهِ وَجَعَلَ يَلْهَثُ كَالْكَلْبِ.
﴿ ذَلِكْ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا فَاقْصِصْ الْقِصَّةَ الْمَذْكُورَةَ عَلَى الْيَهُودِ فَإِنَّهَا نَحْوُ قِصَصِهِمْ.﴾
﴿ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ تَفَكَّرُوا يُؤَدِّي بِهِمْ إِلَى الْإِنْتِظَارِ.
﴿ سَاءَ مَثَلًا الْقَوْمُ ﴾ أَي مَثَلُ الْقَوْمِ، وَقُرِئَ (سَاءَ مَثَلُ الْقَوْمِ) عَلَى حَذْفِ الْمَخْصُوصِ بِالذَّمِّ.
﴿ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا ﴾ بَعْدَ قِيَامِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ وَعِلْمِهِمْ بِهَا.
﴿ وَأَنْفُسُهُمْ كَانُوا يَظْلِمُونَ ﴾ إِمَّا أَنْ يَكُونَ دَاخِلًا فِي الصَّلَاةِ مَعْطُوفًا عَلَى كَذَبُوا بِمَعْنَى: الَّذِينَ جَمَعُوا بَيْنَ تَكْذِيبِ الْآيَاتِ وَظُلْمِ أَنْفُسِهِمْ،

ثُمَّ الظَّاهِرُ: أَنَّهُ أَرَادَ بِالْإِجْمَاعِ التَّرْكِيبِ مَا يَكُونُ بِمَنْزِلَةِ نَتِيجَةِ الْقِيَاسِ، فَإِنَّ مَالَ الْآيَةِ فِي صُورَةِ قِيَاسِ اسْتِثْنَائِيٍّ اسْتِثْنَى فِيهِ نَقِضَ الْمَقْدَمِ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِهِ الْاسْتِدْلَالُ بِانْتِفَاءِ الْمَقْدَمِ عَلَى انْتِفَاءِ التَّالِي حَتَّى يَقَالَ: إِنَّ هَذَا غَيْرُ مُنْتَجِجٍ؛ لِأَنَّ الْمَقْدَمَ مُلْزومٌ لِلتَّالِي، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ نَفْيِ الْمُلْزومِ نَفْيُ الْمَلْزومِ، بَلِ الْمُرَادُ الْإِخْبَارُ؛ بِأَنَّ سَبَبَ انْتِفَاءِ التَّالِي فِي الْخَارِجِ هُوَ انْتِفَاءُ الْمَقْدَمِ فِيهِ.

وَنظِيرُهُ مَا قِيلَ فِي قَوْلِ النُّحَاةِ كَلِمَةً: "لَوْ" لَانْتِفَاءِ الثَّانِي لَانْتِفَاءِ الْأَوَّلِ، مِنْ الْاسْتِشْكَالِ.

وَالْحُلُّ: وَهَذَا هُوَ السَّرُّ فِي التَّعْبِيرِ بِالْإِجْمَاعِ التَّرْكِيبِ دُونَ نَتِيجَةِ الْقِيَاسِ، وَوَجْهُ الْمُبَالَغَةِ: أَنَّ مُطْلَقَ نَفْيِ الرَّفْعِ وَوَضْعِ الْمَنْزِلَةِ يُمْكِنُ بَالًا يَكُونُ حَالَةً تِلْكَ الْمَرْتَبَةِ.

قَوْلُهُ: (وَقِيلَ: لَمَّا دَعَا عَلَى ⁽¹⁴⁵¹⁾ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ) لَمْ يَقُلْ: لَمَّا ⁽¹⁴⁵²⁾ دَعَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بِسَلْبِ الْإِيمَانِ - كَمَا هُوَ الْمَشْهُورُ -؛ لِعَدَمِ ثُبُوتِ ذَلِكَ فَعَبَّرَ بِمَا يَصْلَحُ لَهَا.

قَوْلُهُ: (أَي: مَثَلُ الْقَوْمِ) قَدَّرَ الْمُضَافَ؛ لِيَحْصَلَ الْمِطَابَقَةُ بَيْنَ الْمَخْصُوصِ بِالذَّمِّ، أَعْنِي: الْقَوْمَ وَبَيْنَ الْفَاعِلِ، وَهُوَ الضَّمِيرُ ⁽¹⁴⁵³⁾ الْمَفْسَّرُ بِالتَّمْيِيزِ.

قَوْلُهُ: (عَلَى حَذْفِ الْمَخْصُوصِ بِالذَّمِّ)، وَالتَّقْدِيرُ: سَاءَ مَثَلُ الْقَوْمِ هُوَ.

(1451) فِي نَسْخَةِ (ف): سَقَطَتْ (عَلَى).

(1452) فِي نَسْخَةِ (ف): سَقَطَتْ (يَقُلْ لَمَّا).

(1453) فِي نَسْخَةِ (ف): سَقَطَتْ (وَهُوَ الضَّمِيرُ).

أَوْ مُنْقَطِعًا عَنْهَا بِمَعْنَى: وَمَا ظَلَمُوا بِالتَّكْذِيبِ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ فَإِنَّ وَبَالَهُ لَا يَتَخَطَّاهَا، وَلِذَلِكَ قَدَّمَ الْمَفْعُولَ.
 مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِىٌّ وَمَنْ يُضِلُّ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿٥٦﴾ وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنَّةِ
 وَالْإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَأَلَا نَعْمَ بَلْ
 هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ ﴿٥٧﴾

﴿ مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِىٌّ وَمَنْ يُضِلُّ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ تَصْرِيحٌ بِأَنَّ الْهُدَى وَالضَّلَالَ مِنْ
 اللَّهِ، وَأَنَّ هِدَايَةَ اللَّهِ تَخْتَصُّ بَعْضَ دُونَ بَعْضٍ، وَأَنَّهَا مُسْتَلَزِمَةٌ لِلْإِهْتِدَاءِ وَالْإِفْرَادِ فِي الْأَوَّلِ وَالْجَمْعِ فِي الثَّانِي بِاعْتِبَارِ
 اللَّفْظِ، وَالْمَعْنَى تَنْبِيهُ عَلَى أَنَّ الْمُهْتَدِينَ كَوَاحِدٍ لِاتِّحَادِ طَرِيقِهِمْ بِخِلَافِ الضَّالِّينَ،

قوله: (وما ظلموا بالتكذيب إلا أنفسهم... إلخ) يشير إلى أَنَّ التَّكْدِيمَ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ يَكُونُ
 لِلتَّخْصِصِ، وَأَنَّ سَبَبَ ظُلْمِ النَّفْسِ هُوَ التَّكْذِيبُ بِخِلَافِهِ عَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ؛ فَإِنَّ التَّكْدِيمَ فِيهِ لِرِعَايَةِ
 الْفَاصِلَةِ، وَسَبَبُ الظُّلْمِ غَيْرُهُ. قوله: (تصريح بأن الهدى والضلال من الله، وأن هداية الله تختص ببعض دون
 بعض، وأنها مستلزمة للاهتداء) دلالة الآية على هذه الأمور الثلاثة ظاهرة بأدنى تأمل؛ فعلى هذا يفسر
 الهداية بخلق الاهتداء، وهو الإيمان والإضلال بخلق الضلال، هذا هو معناهما الشرعي، وهو المراد في
 أغلب استعمالات الشارع حتى قيل: إِنَّهُمَا حَقِيقَةٌ فِيهِ، أَيْ ^(١٤٥٤) عَرَفِيَّةٌ، وَقَدْ يُطْلَقُ الْهُدَايَةُ عِنْدَ الْأَشَاعِرَةِ:
 عَلَى الدَّلَالَةِ عَلَى مَا يُوصِلُ إِلَى الْمَطْلُوبِ، وَعِنْدَ الْمُعْتَزَلَةِ: عَلَى الدَّلَالَةِ الْمَوْصِلَةِ إِلَيْهِ، وَنَقَضَ الْأَوَّلُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى:
 ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ٥٦]، والثاني بقوله: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى
 الْهُدَى﴾ [فصلت: ١٧]، وأجيب عن الأول؛ بأنَّ المراد: أَنَّكَ لَا تَقْدِرُ أَنْ تُدْخِلَ عَلَى الْإِسْلَامِ مَنْ أَحْبَبْتَ
 مَجَازًا، أَوْ عَنِ الثَّانِي بِأَنَّ الْمَرَادَ: مُطْلَقُ الدَّلَالَةِ مَجَازًا، وَالْمَعْنَى: فَخَلَقْنَا فِيهِمْ الْهُدَى فَتَرَكُوهُ وَارْتَدُّوا، وَقَدْ يَعْتَرِضُ
 عَلَى الْأَوَّلِ أَيْضًا؛ بَأَنَّهُ لَا يَخْلُو مِنْ أَنَّ يَقِيدُ الْإِيصَالَ فِي مَا يَوْصِلُ بِالْفِعْلِ، فَالْتَّقِصُّ أَوْ بِالسَّانِ فَمِثْلُهُ فِي
 الْمَوْصِلَةِ، فَلَا نَقْضَ، وَبِجَابِ: بِأَنَّ الْمَرَادَ الْأَوَّلَ، وَلَا نَقْضَ لِعَدَمِ وَجُوبِ كَوْنِ الْإِيصَالَ بِالْفِعْلِ ^(١٤٥٥) لِكُلِّ
 أَحَدٍ، بَلْ يَكْفِي فِيهِ كَوْنُهُ لِأَحَدٍ مِنَ الْآحَادِ فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ ^(١٤٥٦) [١٢٣/ أ] بِخِلَافِ مَا إِذَا كَانَتْ
 الدَّلَالَةُ مَوْصِلَةً بِالْفِعْلِ، فَإِنَّ كَوْنَ إِيصَالَ هَذِهِ الدَّلَالَةِ لَغَيْرِ صَاحِبِهَا غَيْرَ مَعْقُولٍ.

(١٤٥٤) فِي نَسْخَةِ (ف): زِيَادَةُ (حَقِيقَةٌ).

(١٤٥٥) فِي نَسْخَةِ (ف): زِيَادَةُ (إِيصَالَ).

(١٤٥٦) فِي نَسْخَةِ (ف): زِيَادَةُ (سِوَاكَ كَانَ هُوَ أَوْ غَيْرُهُ).

والإقتصارُ في الإخبارِ عَمَّنْ هداهُ اللهُ بِالْمُهْتَدِي تَعْظِيمٌ لِسَانِ الْإِهْتِدَاءِ، وَتَنْبِيهُ عَلَى أَنَّهُ فِي نَفْسِهِ كَمَالٌ جَسِيمٌ وَنَفْعٌ عَظِيمٌ لَوْ لَمْ يَحْصُلْ لَهُ غَيْرُهُ لِكَفَاؤِهِ وَأَنَّهُ الْمُسْتَلْزَمُ لِلْفَوْزِ بِالنِّعَمِ وَالْأَجَلَةِ وَالْعُنْوَانِ لَهَا.

﴿ وَلَقَدْ ذَرَأْنَا ﴾ خَلَقْنَا. ﴿ لِحِجَّتُمْ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ ﴾ يَعْنِي الْمَصْرِينَ عَلَى الْكُفْرِ فِي عِلْمِهِ تَعَالَى.

﴿ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا ﴾ إِذْ لَا يُلْقَوْنَهَا إِلَى مَعْرِفَةِ الْحَقِّ وَالنَّظَرِ فِي دَلَالِهِ.

قوله: (والاقتصار في الإخبار... إلخ) كأنه جواب سؤال هو أن الحمل في الآية غير مفيد؛ لأنه بمنزلة أن يقال: المهتدي مهتد؛ لأن الإهتداء لازم بين خلق الهدى، وحاصل الجواب: منع ذلك بإرجاع المعنى إلى أن يقال: من يهدي الله فهو المتصف بكمال جسيم، والمتنفع بنفع عظيم، والفائز بنعم آجلة، وقوله: (والاقتصار)، أراد به التخصيص، وقوله: (وبالمهتدي) صلته أو تخصيص الخبر به بالمهتدي في الإخبار عَمَّنْ هداهُ اللهُ، وهو على ظاهره، (وبالمهتدي) صلة الإخبار، أي: واقتصار المُخْبِرِ به في الإخبار عَمَّنْ هداهُ اللهُ⁽¹⁴⁵⁷⁾ بالمهتدي على المهتدي دون أن يقول بدله أو بعده: "الرَّابِع" و"الفائز" مع أنه المناسب لقريضة تَعْظِيمُ بِشَأْنِ الْإِهْتِدَاءِ... إلخ، ثُمَّ حَقَّ التَّعْبِيرُ أَنْ يَقَالَ: واقتصار الإخبار عَمَّنْ هداهُ اللهُ بالمهتدي أو عليه... إلخ، وقوله: (والعنوان لها) بالرفع عطف على قوله: (المستلزم)، والضَّميرُ المجرور للنعم، والعنوان بمعنى: العلامة. قوله: (خلقنا لجهنم)، أي: لأجله، وهو الموافق للأحاديث الواردة في هذا الباب كما سبق من حديث عمر رضي الله عنه: أن الله تعالى قال عند إخراج ذُرِّيَّةِ آدَمَ مِنْ ظَهْرِهِ فِي الْمَسْحَةِ الثَّانِيَةِ: خَلَقْتُ هَؤُلَاءَ لِلنَّارِ، وَجَعَلَهُ جَارَ اللَّهِ مِنْ بَابِ التَّمَثِيلِ؛ حَيْثُ قَالَ: وَالْمُرَادُ وَصْفُ حَالِ الْيَهُودِ إِلَى قَوْلِهِ: كَأَنَّهُمْ خُلِقُوا لِلنَّارِ، وَلِئَلَّا يَرُدَّ عَلَيْهِ أَنَّ دُخُولَهُمُ النَّارَ حِينَئِذٍ يُلْزَمُ أَلَّا يَكُونَ لِأَجْلِ عَمَلِهِمْ، بَلْ لِأَنَّهُمْ خُلِقُوا لَهَا، وَلِئَلَّا يَخَالَفَ قَوْلُهُ: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: 56]، وَمِنْ هَهْنَا ذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ اللَّامَ هَهْنَا لِلْمَالِ. قَوْلُهُ: (يعني: المَصْرِينَ عَلَى الْكُفْرِ)، خَصَّهُ بِهِمْ لَمَّا عَقِبَهُمْ بِ"لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا... إلخ" وليس في الآية دلالة على تخصيص الذَّرعَ لجهنم بهم حَتَّى يَنْتَقِضَ بِمَنْ نُزِعَ عَنْهُ الْإِيْمَانُ وَقَتَ النَّزْعِ فَمَاتَ عَلَى الْكُفْرِ، وَلَا لِفَسَاقِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَهْلِ جَهَنَّمَ عَلَى أَنَّ دُخُولَهُمْ تَحْتَ الْمَذْرُوءِ لَهُمْ جَهَنَّمَ بِالْمَعْنَى الْمُرَادِ مَمْنُوع. قَوْلُهُ: (إِذْ لَا يُلْقَوْنَهَا)، أي: لَا لِقَاصُورَ فِي الْفِطْرَةِ الَّتِي هِيَ الْفِطْنَةُ، وَقَسُّ عَلَيْهِ حَالِ التَّقْيِيدِ الْآخَرِينَ.

(1457) في نسخة ف: سقط قوله: (الله).

﴿ وَلَهُمْ أَغْنَىٰ لَا يَبْصُرُونَ بِهَا ﴾ أَي لَا يَنْظُرُونَ إِلَى مَا خَلَقَ اللَّهُ نَظَرَ اعْتِبَارٍ .
﴿ وَلَهُمْ ءَادَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا ﴾ الْآيَاتِ وَالْمَوَاعِظَ سَمَاعٍ تَأْمَلٍ وَتَذَكُّرٍ .
﴿ أُولَٰئِكَ كَالْأَنْعَمِ ﴾ فِي عَدَمِ الْفِقْهِ وَالْإِنْبَارِ لِلْإِعْتِبَارِ وَالِاسْتِجَاعِ لِلتَّذَكُّرِ ، أَوْ فِي أَنَّ مَشَاعِرَهُمْ وَقُوَاهِمَ
مُتَوَجِّهَةٌ إِلَى أَسْبَابِ التَّعْيِشِ مَقْصُورَةٌ عَلَيْهَا .
﴿ بَلْ هُمْ أَضَلُّ ﴾ فَإِنَّهَا تَدْرِكُ مَا يُمَكِّنُ لَهَا أَنْ تَدْرِكَ مِنَ الْمَنَافِعِ وَالْمَضَارِّ ، وَتَجْتَهِدُ فِي جَلْبِهَا وَدَفْعِهَا غَايَةً
جُهِدِهَا ، وَهُمْ لَيْسُوا كَذَلِكَ بَلْ أَكْثَرُهُمْ يَعْلَمُ أَنَّهُ مُعَانِدٌ فَيَقْدِمُ عَلَى النَّارِ .
﴿ أُولَٰئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ ﴾ الْكَامِلُونَ فِي الْغَفْلَةِ .
وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٧٠﴾
وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةً يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ ﴿١٧١﴾
﴿ وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ ﴾ لِأَنَّهَا دَالَّةٌ عَلَى مَعَانٍ هِيَ أَحْسَنُ الْمَعَانِي ، وَالْمُرَادُ بِهَا الْأَلْفَاظُ ، وَقِيلَ : الصِّفَاتُ .
﴿ فَادْعُوهُ بِهَا ﴾ فَسَمُّوهُ بِتِلْكَ الْأَسْمَاءِ .

قوله: (في عدم الفقه... إلخ) يريد أن وجه التشبيه إمَّا أمور مستفادة ممَّا سبق، أو أسباب لتلك
الأمور، ولهذا فصله عما قبله، فكأنَّه فذلِكَ له (1458).

قوله: (ما يمكن لها أن تدرك) ليس هذا في بعض النسخ؛ فيكون "من" في (من المنافع) للتبعض
دُون البيان كما في الأوَّل .
و"أن تدرك" على حذف ضمير المفعول العائد إلى "ما"، ويجوز أن يكون على بناء المفعول المُسند
إلى ضمير "ما".

قوله: (الكاملون في الغفلة) حملها على الكمال؛ ليصحَّ الحصر، وليكون ذلك كالبيان الأصليَّة،
وأشار فيما سبق إلى وجه كمال غفلتهم بقوله: (فإنَّها تدرك ما يمكن لها أن تدرك)، أي: دونهم .
قوله: (لأنَّها دالَّة على معانٍ هي أحسن المعاني) (1459)، ترك تعليل الزمخشري؛ لأنَّه غير تامٍّ لعدم
دلالته [123/ب] إلَّا على تسميتها بالحسن دون الأحسن .

(1458) في نسخة (ف): زيادة (لما تقدم).

(1459) في نسخة (ف): (المعاني) عوضًا عن (المعاني).

﴿وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ وانتركوا تسمية الزائغين فيها الذين يُسمونه بما لا توقيف فيه، إذ ربما يوهم معنى فاسداً كقولهم يا أبا المكارم يا أبيض الوجه، أو لا بُالوا بإنكارهم ما سمي به نفسه كقولهم: ما نعرف إلا رحمان اليمامة، أو وذروهم وإلحادهم فيها بإطلاقها على الأصنام واشتقاق أسمائها منها كاللآت من «الله»،

قوله: (بما لا توقيف فيه)، أي: بما لا بيان فيه من جهة الشرع، وعن محي السنة⁽¹⁴⁶⁰⁾: الإلحاد في أسمائه تسميته بما لا ينطق به كتاب ولا سنة، وعن الإمام القشيري⁽¹⁴⁶¹⁾: أسماء الله تُؤخذ توقيفاً ويراعى فيه الكتاب والسنة والإجماع؛ فكل اسم ورد في هذه الأصول وجب إطلاقه في وصفه، وما لم يرد فيها لا يجوز إطلاقه في وصفه، وإن صحَّ معناه⁽¹⁴⁶²⁾، وقوله: (إذ ربما يوهم معنى فاسداً) تعليلٌ لوجوب ترك التسمية بما ذكر، أي: فلا يجوز الاكتفاء بمبلغ إدراكنا في عدم إيهام المعنى الفاسد مع هذه الاحتمال، بل لا بدَّ فيها من الإسناد إلى إذن الشرع للاحتياط. قوله: (كقولهم: ما نعرف إلا رحمن اليمامة) يعنون: مُسلمة الكذاب، وإنما كان إنكار بعض الأسماء إلحاداً؛ لأنه تصرّف فيها بالنقض، كما أنَّ الزيادة فيها إلحاد؛ لكونها متصرّفاً فيها بالزيادة، ولم يجعل ذلك إلحاداً من حيث إطلاقهم على غير الله؛ لأنَّه يرجع حينئذ إلى الوجه الذي يعقبه. قوله: (بإطلاقها على الأصنام) لم يقل: تسميتهم الأصنام آلهة كما قاله جار الله؛ لعدم كون هذا إلحاداً في أسمائه؛ لأنَّ لفظ الإله يُطلق على المعبود مطلقاً⁽¹⁴⁶³⁾، لكن يرد على قوله: (واشتقاق أسمائها منها) أنَّ الإلحاد في المشتقَّ دون المشتقَّ منه، هكذا قيل.

(1460) البغوي، معالم التنزيل في تفسير القرآن، ج 3، 307.

(1461) عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك ابن طلحة النيسابوري القشيري (376 - 465 هـ = 986 - 1072 م)، من بني قشير ابن كعب، أبو القاسم، زين الإسلام: شيخ خراسان في عصره، زهداً وعلماً بالدين. كانت إقامته بنيسابور، وتوفي فيها. وكان السلطان ألب أرسلان يقدمه ويكرمه. من كتبه: «التيسير في التفسير - خ»، ويقال له: «التفسير الكبير».

الزركلي، الأعلام، ج 4، 57.

(1462) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، ج 11، 223؛ العيني، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى ابن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين (ت. 855 هـ)، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ج 14، 23.

ونقله العيني عن كتاب (مفاتيح الحجاج) للقشيري رحمه الله، ولم أجد هذا الكتاب في المطبوع.

(1463) في نسخة (ف): (حقاً كان أو باطلاً) عوضاً عن (مطلقاً).

وَالْعَزَىٰ مِنَ «الْعَزِيزِ» وَلَا تَوَافِقُوهُمْ عَلَيْهِ أَوْ أَعْرِضُوا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ مُجَازِيهِمْ كَمَا قَالَ: ﴿سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ وَقَرَأَ حَمْرَةُ هُنَا فِي «فُصِّلَتْ» ﴿يُلْحِدُونَ﴾ بِالْفَتْحِ يُقَالُ: لَحَدَ وَالْحَدَّ إِذَا مَالَ عَنِ الْقَصْدِ.

﴿وَمَنْ خَلَقْنَا أُمَّةً يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾ ذَكَرَ ذَلِكَ بَعْدَ مَا بَيَّنَّ أَنَّهُ خَلَقَ لِلنَّارِ طَائِفَةً ضَالِّينَ مُلْحِدِينَ عَنِ الْحَقِّ لِلدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّهُ خَلَقَ أَيْضًا لِلْجَنَّةِ أُمَّةً هَادِينَ بِالْحَقِّ عَادِلِينَ فِي الْأَمْرِ، وَاسْتَدَلَّ بِهِ عَلَى صِحَّةِ الْإِجْمَاعِ لِأَنَّ الْمُرَادَ مِنْهُ أَنَّ فِي كُلِّ قَرْنٍ طَائِفَةً بِهَذِهِ الصِّفَةِ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ «لَا تَزَالُ مِنْ أُمَّتِي طَائِفَةٌ عَلَى الْحَقِّ إِلَى أَنْ يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ»، إِذْ لَوْ اخْتَصَّ بِعَهْدِ الرَّسُولِ أَوْ غَيْرِهِ لَمْ يَكُنْ فَائِدَةً فَإِنَّهُ مَعْلُومٌ.

وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨٣﴾ وَأُمْلِي لَهُمْ إِنَّ كَيِّدِي مَتِينٌ ﴿١٨٤﴾ أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِهِمْ مِنْ جِنَّةٍ إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ مُبِينٌ ﴿١٨٥﴾

﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا سَنَسْتَدْرِجُهُمْ﴾ سَنَسْتَدْنِيهِمْ إِلَى الْهَلَاكِ قَلِيلًا قَلِيلًا،

قوله: (أو أعرضوا عنهم) عطف على (ذرّوهم وإلحادهم) كما هو الظاهر، أي: أعرضوا ولا تقصدوا مجازاتهم، فالوجوه أربعة، ويجوز أن يعطف على (لا توافقوهم) كما يؤيده ما في بعض النسخ من كلمة الواو بدل "أو"، والقصد استقامة الطريق.

قوله: (ضالّين ملحدين عن الحق) يُشعر هذا بكون إلحادهم عن مُطلق الحق، وقد خصّه الله بكونه في أسأائه، فالأولى أن يقال: ضالّين عن الحق ملحدين، أي: في أسأائه.

وقوله: (على أنه خلق أيضًا للجنة) يُشعر بأن فيه حذفًا كما قاله البعض، أي: ومن خلقنا للجنة بقرينة ما ثبت لمقابلتهم، ويحتمل البناء على الواقع لا التقدير.

وقوله: (هادين بالحق عادلين في الأمر)، أي: هادين الناس مُحقّقين أو بكلمة الحق عادلين بينهم في الحكم، ثم في لفظ: "مَنْ" دلالة على التبعيض، وإنَّ المعظم من المخلوقين ليسوا بهداة إلى الحق ولا عادلين به. قوله: (واستدلّ به على صحّة الاجماع)، أي: على حجّيته وعدم اختصاصه بزمان⁽¹⁴⁶⁴⁾ دون زمان، وقوله: (لقوله عليه الصلاة والسلام)، أي: لقوله تفسيرًا للآية.

وقوله: (إذ لو اختصّ) تعليل له، إنّما قاله مع عدم ما يدلُّ على العموم في الآية.

قوله: (سنّديهم إلى الهلاك قليلًا قليلًا) بضمّ النون أفعال من الدنوّ إلى القُرب،

(1464) في نسخة (ف): سقطت (بزمان).

وَأَصْلُ الْإِسْتِدْرَاجِ الْإِسْتِصْعَادُ أَوْ الْإِسْتِنْزَالُ دَرَجَةً بَعْدَ دَرَجَةٍ.

﴿مَنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾ مَا نُرِيدُ بِهِمْ وَذَلِكَ أَنْ تَتَوَاتَرَ عَلَيْهِمُ النَّعْمُ فَيَظُنُّوا أَنَّهَا لُطْفٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى بِهِمْ، فَيَزِدُّوهُمَا بَطَرًا وَانْهِمَاكًا فِي الْغَيِّ حَتَّى يَحِقَّ عَلَيْهِمْ كَلِمَةُ الْعَذَابِ.

وفي بعضها: سَنَسْتَدْنِيهِمْ بِالسَّيْنِ وَفَتَحَ النَّوْنَ: اسْتَفْعَالَ مِنْهُ، أَي: نَقَرُّهُمْ إِلَى الْهَلَاكِ بِتَعْرِيزِهِمْ شَيْئًا فَشَيْئًا لَمْ يُوَجِّهْهُ مِنَ الْمَعَاصِي مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ مَا نُرِيدُ بِهِمْ مِنْ قَصْدِ الْإِسْتِدْرَاجِ، وَيَبَيِّنُ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: (وَذَلِكَ أَنْ تَتَوَاتَرَ عَلَيْهِمُ النَّعْمُ...إِلَخ)، قَالَ الضَّحَّاكُ⁽¹⁴⁶⁵⁾: "كَلِمًا جَدَّدُوا [124/أ] لَنَا مَعْصِيَةَ جَدَّدْنَا لَهُمْ نِعْمَةً" كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِذَا رَأَيْتَ اللَّهَ تَعَالَى أَنْعَمَ عَلَى عَبْدِهِ وَهُوَ مُقِيمٌ عَلَى مَعْصِيَتِهِ، فَأَعْلَمَ أَنَّهُ مُسْتَدْرَجٌ»⁽¹⁴⁶⁶⁾، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ. قَوْلُهُ: (حَتَّى يَحِقَّ عَلَيْهِمْ كَلِمَةُ الْعَذَابِ)، أَي: لِيُثَبَّتْ أَوْ يَجِبَ عَلَيْهِمْ كَلِمَةُ الْعَذَابِ، وَهِيَ أَمْرُهُ بِذَلِكَ كَقَوْلِهِ: ﴿خُذُوهُ فَغُلُّوهُ﴾^(٣٠) ثُمَّ الْجَحِيمَ صَلَّوهُ^(٣١) [الْحَاقَّةُ: 30/31]، هَذَا إِذَا أُرِيدَ بِالْعَذَابِ عَذَابُ النَّارِ، وَفِي التَّيْسِيرِ فِي تَفْسِيرِ: ﴿إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ﴾^(٣٢) عَنْ الْكَلْبِيِّ⁽¹⁴⁶⁷⁾: قَتَلَهُمُ اللَّهُ كُلَّ رَجُلٍ مِنْهُمْ بَغِيرَ قَتْلِ صَاحِبِهِ،

(1465) الثعلبي، الكشف والبيان، ج 4، 312؛ الواحدي، التفسير الوسيط، ج 2، 431.

(1466) عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ فِي أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ مُسْنَدُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ - مُسْنَدُ الشَّامِيِّينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - حَدِيثُ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ج 28، 547؛ الطبراني، المعجم الكبير باب العين - مِنْ اسْمِهِ عَقِيلٌ - عَقْبَةُ بْنُ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ - مَا أَسْنَدَ عَقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ - عَقْبَةُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، ج 17، 330.

(1467) قَالَ الْجُرْجَانِيُّ: عَنْ الْكَلْبِيِّ وَهُمْ خَمْسَةُ نَفَرٍ الْوَلِيدُ بْنُ الْمَغِيرَةِ الْمَخْزُومِيُّ وَالْعَاصُ بْنُ وَائِلٍ السَّهْمِيُّ وَالْأَسْوَدُ بْنُ عَبْدِ يَغُوثٍ وَالْأَسْوَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَطْلَبِ وَالْحَارِثُ بْنُ عِيْطَلَةَ، فَقَتَلَ اللَّهُ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ بَغِيرَ قَتْلِهِ صَاحِبِهِ وَفِيهِمْ قَوْلُهُ: {إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ}. الْجُرْجَانِيُّ الدَّارِ، أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ الْقَاهِرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْفَارِسِيِّ الْأَصْلُ، الْجُرْجَانِيُّ الدَّارِ، (ت. 471هـ)، دَرَجُ الدَّرَرِ فِي تَفْسِيرِ الْآيِ وَالسُّورِ، دَرَسَةٌ وَتَحْقِيقٌ: (الْفَاتِحَةُ وَالْبَقَرَةُ) وَلَيْدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحِ الْحُسَيْنِ، (وَشَارَكَهُ فِي بَقِيَةِ الْأَجْزَاءِ): إِيَادُ عَبْدِ اللَّطِيفِ الْقَيْسِيِّ، مَجْلَةُ الْحِكْمَةِ، بَرِيطَانِيَا، (1429هـ - 2008م) ط 1، ج 3، 942. وَالْأَثَرُ بِتَمَامِهِ رَوَاهُ ابْنُ جُرَيْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، فِي قَوْلِهِ: {إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ} قَالَ: كَانَ الْمُسْتَهْزِئِينَ: الْوَلِيدُ بْنُ الْمَغِيرَةِ، وَالْعَاصُ بْنُ وَائِلٍ، وَأَبُو زَمْعَةَ وَالْأَسْوَدُ بْنُ عَبْدِ يَغُوثٍ، وَالْحَارِثُ بْنُ عِيْطَلَةَ. فَأَتَاهُ جَبْرِئِيلُ، فَأَوْمَأَ بِأَصْبَعِهِ إِلَى رَأْسِ الْوَلِيدِ، فَقَالَ: مَا صَنَعْتَ شَيْئًا، قَالَ: كُفَيْتُ، وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى أَحْمَصِ الْعَاصِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا صَنَعْتَ شَيْئًا، قَالَ: كُفَيْتُ. وَأَوْمَأَ شَيْئًا، فَقَالَ: كُفَيْتُ، وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى عَيْنِ أَبِي زَمْعَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا صَنَعْتَ شَيْئًا، قَالَ: كُفَيْتُ. وَأَوْمَأَ بِأَصْبَعِهِ إِلَى رَأْسِ الْأَسْوَدِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: دَعُ لِي خَالِي. فَقَالَ: كُفَيْتُ، وَأَوْمَأَ بِأَصْبَعِهِ إِلَى بَطْنِ الْحَارِثِ،

﴿وَأْمُرِي لَهُمْ﴾ وَأْمُرْهُمْ عَظْفَ عَلَى ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُمْ﴾. ﴿إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ﴾ إِنَّ أَخَذِي شَدِيدٌ، وَإِنَّمَا سَمَّاهُ كَيْدًا لِأَنَّ ظَاهِرَهُ إِحْسَانٌ وَبَاطِنُهُ خِذْلَانٌ. ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِهِمْ﴾ يَعْنِي مُحَمَّدًا ﷺ.

وهو قوله في الحجر: ﴿إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ﴾، فالمراد بالهلاك والعذاب حيثئذ: ما نالهم في الدنيا لا عذاب النار.

قوله: (عطف على نستدرجهم) كذا في أكثر النسخ، وفي بعضها: (على ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُمْ﴾)، فعلى الأول يدخل في حُكْم السَّيْنِ، صَرَّحَ بِهِ جَارُ اللَّهِ، فَقِيلَ: بَلْ عَظْفَ عَلَى "سَنَسْتَدْرِجُهُمْ" لَا عَلَى "نَسْتَدْرِجُهُمْ"؛ إِذْ لَا حَاجَةَ إِلَى إِدْخَالِهِ فِي حُكْمِ السَّيْنِ، فَصَرَّحَ بِهِ جَارُ اللَّهِ، فَقِيلَ: بَلْ إِلَى (1468) فَإِنَّ الإِمْلَاءَ يُلْزِمُهُ الاسْتِدْرَاجَ لَزُومًا بَيْنًا، فَتَأْكِيدُهُ يُغْنِي عَنْ تَأْكِيدِهِ، وَفِيهِ: أَنَّ أَمْرَ الاسْتِزْلَامِ مَعْكُوسٌ، وَلَوْ سَلَّمَ فَهَذَا لَا يَنَافِي إِدْخَالَهُ فِيهِ؛ اهْتِمَامًا بِشَأْنِهِ. قَوْلُهُ: (وَإِنَّمَا سَمَّاهُ كَيْدًا؛ لِأَنَّ ظَاهِرَهُ إِحْسَانٌ وَبَاطِنُهُ خِذْلَانٌ) [التَّعْلِيلُ هُوَ الثَّانِي، وَلَا دَخَلَ فِيهِ لِلأَوَّلِ، فَالْمَعْنَى: لِأَنَّ ظَاهِرَهُ وَإِنْ كَانَ إِحْسَانًا إِلَّا أَنَّ بَاطِنَهُ خِذْلَانٌ، قَالَ ذَلِكَ؛ دَفْعًا لِتَوَهُّمِهِ نَفْيَ كَوْنِهِ كَيْدًا نَظَرًا إِلَى ظَاهِرِهِ، فَلَا يَرُدُّ عَلَيْهِ أَنَّ الْكَيْدَ هُوَ الْأَخْذُ عَلَى خِفَاءٍ، وَلَا يُعْتَبَرُ فِيهِ إِظْهَارُ خِلَافٍ مَا أَبْطَنَهُ، وَإِنَّمَا ذَلِكَ فِي الْمَكْرِ دُونَ الْكَيْدِ، أَوْ الْمَقْصُودُ: بَيَانُ كَوْنِ هَذَا الْأَخْذِ عَلَى خِفَاءٍ لَا اعْتِبَارَ الْقَيْدِ الْمَذْكُورِ فِيهِ، فَتَأَمَّلْ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِهِمْ مِّنْ جِنَّةٍ﴾ الاسْتِفْهَامُ لِلتَّعَجُّبِ وَالتَّوْبِيخِ عَلَى تَرْكِ التَّفَكُّرِ، وَقِيلَ: لِلتَّحْرِيزِ عَلَيْهِ، وَالْوَاوُ لِلْعَظْفِ عَلَى مَحْذُوفٍ، أَي: أَلَمْ يَعْلَمُوا أَوْ يَتَفَكَّرُوا، وَ"مَا" نَافِيَةٌ، وَالْجُمْلَةُ الْمُنْفِيَّةُ فِي مَحَلِّ نَصَبٍ بـ "يَتَفَكَّرُوا"،

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا صَنَعْتَ شَيْئًا، فَقَالَ كُفَيْتَ. قَالَ: فَمَرَّ الْوَلِيدُ عَلَى قَيْنٍ لِّخِزَاعَةٍ وَهُوَ يَجُرُّ ثِيَابَهُ، فَتَعَلَّقَتْ بِثَوْبِهِ بَرُوءَةً أَوْ شَرَّةً وَبَيْنَ يَدَيْهِ نِسَاءً، فَجَعَلَ يَسْتَحِي أَنْ يَطَأَ مِنْ يَنْتَزِعُهَا، وَجَعَلَتْ تَضْرِبُ سَاقَهُ فِخْدَشَتَهُ، فَلَمْ يَزَلْ مَرِيضًا حَتَّى مَاتَ، وَرَكِبَ الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ بَغْلَةً لَهُ بَيْضَاءُ إِلَى حَاجَةٍ لَهُ بِأَسْفَلِ مَكَّةَ، فَذَهَبَ يَنْزِلُ، فَوَضَعَ أَحْصَى قَدَمَهُ عَلَى شَبْرَقَةٍ، فَحَكَتْ رِجْلَهُ، فَلَمْ يَزَلْ يَحْكُهَا حَتَّى مَاتَ، وَعَمِيَ أَبُو زَمْعَةَ، وَأَخَذَتْ الْأَكْلَةُ فِي رَأْسِ الْأَسْوَدِ، وَأَخَذَ الْحَارِثُ الْمَاءَ فِي بَطْنِهِ.

الطبري، جامع البيان، ج 17، 155.

(1468) فِي نَسْخَةِ (ف): سَقَطَتْ (فَصَرَّحَ بِهِ جَارُ اللَّهِ، فَقِيلَ: بَلْ إِلَى).

﴿ مِنْ جَنَّةٍ ﴾ مِنْ جُنُونٍ. رُوي: أَنَّهُ ﷺ «صَعِدَ عَلَى الصَّفا فَدَعَاهُمْ فَخِذًا فَخِذًا يُحَذِّرُهُمْ بِأَسِ اللَّهِ تَعَالَى فَقَالَ قَائِلُهُمْ: إِنَّ صَاحِبَكُمْ لَمَجْنُونٌ بَاتَ يَهُوتُ إِلَى الصَّبَاحِ، فَنَزَلْتُ. ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ مُبِينٌ﴾ مُوَضَّحٌ إِنْذَارُهُ بِحَيْثُ لَا يَخْفَى عَلَى نَاطِقٍ. أَوْلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْ عَسَى أَنْ يَكُونَ قَدِ اقْتَرَبَ أَجَلُهُمْ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ ﴿١٨٥﴾ مَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَيَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١٨٦﴾ ﴿أَوْلَمْ يَنْظُرُوا﴾ نَظَرَ اسْتِدْلَالٍ. ﴿فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ﴾ بِمَا يَقَعُ عَلَيْهِ اسْمُ الشَّيْءِ مِنَ الْأَجْنَاسِ الَّتِي لَا يُمَكِّنُ حَضْرَهَا لِيَدْلَهُمْ عَلَى كَمَالِ قُدْرَةِ صَانِعِهَا، وَوَحْدَةِ مُبْدِعِهَا وَعِظَمِ شَأْنِ مَالِكِهَا،

والمعنى: أو لم يتأملوا ويتدبروا في انتفاء هذا الوصف عن محمد عليه السلام؛ فإنه مُتَنَفٍّ عنه لا محالة، وقيل: استفهامية في محل رفع بالابتداء، والخبر بصاحبهم، أي: (أي شيء) استقرَّ بصاحبهم من جنة، وقيل: موصولة، أي: أو لم يتفكروا في الذي سَمَّوه جنة؛ فإنه ليس بها، بل دعوة إلى الله، وتحذير من عذابه.

قوله: (من جنون) فالجنة بناء نوع منه؛ كالجلسة، لا الجن، والمعنى: ما به جنون من مسه وتخبُّطه؛ لأنَّه تقييد لا يناسب المقام.

قوله: (رُوي أَنَّهُ عليه السلام صعد على الصَّفا) هذا هو المشهور في سبب النزول⁽¹⁴⁶⁹⁾، وقيل: هو أَنَّهُ عليه السلام كان يعرض له حالة عجيبة عند نزول الوحي شبيهة بالغشي؛ فيتغيَّر وجهه الكريم، ويصفرُّ لونه الأسنى⁽¹⁴⁷⁰⁾، والجهال كانوا يقولون: به جنون؛ فردَّ الله قولهم، وهذا يناسب تفسير الجنة بما يحصل من مس الجن، (يهوت): يصيح، وكذا يهيت، قال ابن الاثير: (1471) وكذا يهوت،

(1469) ذكره الماتريدي في تأويلات أهل السنة، ج 6، 422.

(1470) (أَسْنَى) الْبَرْقُ وَنَحْوُهُ أَضَاءٌ سَنَاهُ.

مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، ج 1، 457.

(1471) المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري، أبو السعادات، مجد الدين (544 - 606 هـ = 1150 - 1210 م): المحدث اللُّغوي الأصولي. وُلِدَ ونشأ في جزيرة ابن عمر. وانتقل إلى الموصل، فاتَّصل بصاحبها، فكان من أخصائه. وأصيب بالقرس فبطلت حركة يديه ورجليه. ولازمه هذا المرض إلى أن توفي في إحدى

وَمُتَوَلَّى أَمْرَهَا لِیُظْهِرَ لَهُمْ صِحَّةَ مَا يَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ.

﴿وَأَنْ عَسَى أَنْ يَكُونَ قَدْ أَفْتَرَبَ أَجْلُهُمْ﴾ عُطِفَ عَلَى مَلَكُوتٍ

أي: ينادي عشيرته⁽¹⁴⁷²⁾، يقال: هَوَّت بهم: ناداهم، والأصل فيه حكاية الصَّوت، وقيل: هو أن يقول: ياه ياه، وهو نداء الدَّاعي لصاحبه من بعيد، وقوله: (على ناظر) لو قال: على سامع [124/ب] كان أولى، ولما كان مدلول الآية الأمر بالتَّفَكُّر دون⁽¹⁴⁷³⁾ دلائل النبوة، وكان ذلك متفرعاً على النَّظَر في دلائل التَّوْحِيد عقبه بذِكر ما يدلُّ على التَّوْحِيد بقوله: ﴿أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾، قال جار الله: فيما يدلَّان عليه من عِظَم المُلْك، ثمَّ قال: والمملُكوت: المُلْك العظيم، يشير إلى أنَّ المملُكوت - وإن كان نفس السَّموات والأرض - إلَّا أنَّ حاصل المعنى: النَّظَر فيما يدلَّان عليه من عِظَم المُلْك كما إذا قيل: انظر إلى زيد الطَّويل، والقصد: إلى طوله، ولما كان النَّظَر في المملُكوت للمَوْت⁽¹⁴⁷⁴⁾ أَظْهَرَ في الدَّلالة على التَّوْحِيد؛ حَثَّهم عليه أوَّلاً، ثمَّ تَرَقَّى منه فنبَّه على أنَّ كُلَّ ما يُطْلَق عليه اسم الشَّيء من الموجودات جليلها ودقيقها محلَّ نَظَرٍ واستدلالٍ على وجود الصَّانع ووَحْدته، فقال: ﴿وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ﴾، أي: ممَّا يُطْلَق اسم الشَّيء المرادف للموجود من الأجناس الغَير المُمكنة الإحصاء، وفي كُلِّ شيء له آيةٌ تدل على أنَّه واحد. قوله: (ليُظهر لهم صِحَّة ما يدعوهم إليه) تعليلٌ للتعليل الأوَّل، وللمعلَّل بعد تقييده بالتعليل الأوَّل، فتأمَّل. قوله: (عطف على ملكوت) والعامل فيه: أو لم ينظروا، لكن تجرَّد عن التَّقْيِيد بكونه نَظَر استدلال، فإنَّ هذا يعتَبَر في جانب المعطوف عليه فقط، ولا يجب اعتبار قيد المعطوف عليه في جانب المعطوف، وإنَّما لم يعتَبَر ذلك فيه؛ لأنَّ

قرى الموصل، قيل: إن تصانيفه كلها، ألفها في زمن مرضه، إملاء على طلبته، وهم يعينونه بالنسخ والمراجعة. من كتبه:

،النهاية - ط، في غريب الحديث، ،جامع الأصول في أحاديث الرسول - ط، جمع فيه بين الكتب الستة.

الزركلي، الأعلام، ج5، 272.

(1472) ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن

الأثير (ت. 606هـ)، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، المكتبة

العلمية، بيروت، (1399هـ - 1979م)، ج5، 280.

(1473) في نسخة (ف): (في) عوضاً عن (دون).

(1474) في نسخة (ف): سقطت (للموت).

وَأَنْ مَّصْدَرِيَّةٌ أَوْ مُخَفَّفَةٌ مِنَ الثَّقِيلَةِ، وَاسْمُهَا ضَمِيرُ الشَّأْنِ وَكَذَا اسْمُ يَكُونُ.
وَالْمَعْنَى: أَوَّلَمَ يَنْظُرُوا فِي اقْتِرَابِ آجَالِهِمْ وَتَوَقَّعَ حُلُولَهَا فَيَسَارِعُوا إِلَى طَلَبِ الْحَقِّ وَالتَّوَجُّهِ إِلَى مَا يُنْجِيهِمْ،
قَبْلَ مُغَافَصَةِ الْمَوْتِ وَنُزُولِ الْعَذَابِ.
﴿ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ ﴾ أَيِ بَعْدِ الْقُرْآنِ. ﴿ يُؤْمِنُونَ ﴾ إِذَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ، وَهُوَ النَّهَايَةُ فِي الْبَيَانِ كَأَنَّهُ
إِخْبَارٌ عَنْهُمْ بِالطَّبَعِ وَالتَّصَمُّيمِ عَلَى الْكُفْرِ بَعْدَ الْإِزْهَادِ وَالْإِشْرَادِ إِلَى النَّظَرِ.
وَقِيلَ: هُوَ مُتَعَلِّقٌ بِقَوْلِهِ: ﴿ عَسَى أَنْ يَكُونَ ﴾، كَأَنَّهُ قِيلَ لَعَلَّ أَجْلَهُمْ قَدْ اقْتَرَبَ فَمَا بِهِمْ لَا يُبَادِرُونَ
الْإِيمَانَ بِالْقُرْآنِ، وَمَاذَا يَنْتَظِرُونَ بَعْدَ وُضُوحِهِ فَإِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ أَحَقَّ مِنْهُ يُرِيدُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا بِهِ.
وَقَوْلُهُ: ﴿ مَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ ﴾ كَالْتَقْرِيرِ وَالتَّعْلِيلِ لَهُ. ﴿ وَنَذَرُهُمْ فِي طَعْنِهِمْ ﴾ بِالرَّفْعِ عَلَى
الِاسْتِثْنَاءِ، وَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَعَاصِمٌ وَيَعْقُوبُ بِالْيَاءِ لِقَوْلِهِ: ﴿ مَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ ﴾،

النَّظَرُ فِيهِ لَيْسَ لِلِاسْتِدْلَالِ، بَلْ لِلْمَسَارَعَةِ إِلَى طَلَبِ الْحَقِّ بِالِاسْتِدْلَالِ بِالْمَخْلُوقَاتِ. قَوْلُهُ: (وَأَنْ
مَّصْدَرِيَّةٌ)، قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ⁽¹⁴⁷⁵⁾، وَرَدَّ بِأَنْ "أَنْ" الْمَصْدَرِيَّةُ لَا تَدْخُلُ إِلَّا عَلَى الْأَفْعَالِ الْمُتَصَرِّفَةِ؛ لِأَنَّهَا
تَجْعَلُ مَدْخُولَهَا فِي تَأْوِيلِ الْمَصْدَرِ، وَلَيْسَ لَغَيْرِ الْمُتَصَرِّفَةِ مَصْدَرٌ؛ كَعَسَى وَغَيْرِهِ، وَلِهَذَا لَمْ يَحْتَجْ إِلَى فَارَقٍ
بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ الْمُخَفَّفَةِ، وَالْأَصُوبُ: أَنْ تَكُونَ مُخَفَّفَةٌ مِنَ الثَّقِيلَةِ، وَأَنَّهُ نَوَقِشَ فِي وَقُوعِ الْجُمْلَةِ الْإِنْشَائِيَّةِ
خَبَرًا عَنْ ضَمِيرِ الشَّأْنِ إِلَّا أَنَّهُ أَهْوَنُ الْأَمْرَيْنِ، وَلَهُ نَظِيرٌ فِي الْقُرْآنِ: (وَالْخَامِسَةُ أَنْ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهَا)
[النور: 9]، فِي قِرَاءَةِ نَافِعٍ. قَوْلُهُ: (وَكَذَا اسْمُ يَكُونُ)، أَيِ: هُوَ أَيْضًا ضَمِيرُ الشَّأْنِ، وَخَبَرُهُ: ﴿ قَدْ اقْتَرَبَ
أَجْلُهُمْ ﴾، وَفَاعِلٌ "عَسَى" أَنْ يَكُونَ، وَ"عَسَى" تَامَّةٌ، وَالْمَعْنَى: أَنَّ الشَّأْنَ عَسَى أَنْ يَكُونَ قَدْ اقْتَرَبَ
أَجْلُهُمْ، وَمِنْهُمْ مَنْ هَرَبَ عَنْ لَزُومِ تَكَرُّرِ الشَّأْنِ، فَجَعَلَ "كَانَ" تَامَّةً، وَجَعَلَهُ وَ"اقْتَرَبَ" مُتَنَازِعِينَ فِي
أَجْلِهِمْ، وَالْإِضْهَارُ قَبْلَ الذِّكْرِ مُلْتَزِمٌ فِي بَابِ التَّنَازُعِ.

قَوْلُهُ: (وَقَوْلُهُ: وَمَنْ يَضِلِلِ اللَّهُ كَالْتَقْرِيرِ وَالتَّعْلِيلِ لَهُ) يَتَبَادَرُ مِنْهُ: أَنَّهُ كَذَلِكَ عَلَى الْمَعْنَى الَّتِي نَقَلَهُ
فَقَطْ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، فَإِنَّهُ عَلَى الْمَعْنَى الْأَوَّلِ أَيْضًا كَذَلِكَ، وَلَوْ قَالَ: "لِلْسَّابِقِ" بَدَلْ قَوْلُهُ: "لَهُ" كَانَ
أَحْسَنَ. قَوْلُهُ: (لِقَوْلِهِ وَمَنْ يَضِلِلِ اللَّهُ)، أَيِ: بِصِيغَةِ الْغَيْبَةِ، وَإِسْنَادُ الْفِعْلِ إِلَى اللَّهِ، وَأَمَّا الْقِرَاءَةُ بِالنُّونِ فَعَلَى
الِالْتِفَاتِ.

(1475) العكبري، التبيان في إعراب القرآن، ج 1، 605.

وَحَزَنُهُ وَالْكَسَائِيُّ بِهِ وَبِالْجَزْمِ عَطْفًا عَلَى حَلٍّ ﴿ فَلَا هَادِيَ لَهُ ﴾ .

كَأَنَّهُ قِيلَ: لَا يَهْدِيهِ أَحَدٌ غَيْرُهُ ﴿ وَيَذَرُهُمْ ﴾ . ﴿ يَعْمَهُونَ ﴾ حَالٌ مِنْهُمْ .

يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَلُهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَا إِلَّا هُوَ ثَقُلَتْ فِي
السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ
النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿

﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ ﴾ أَيُّ عَنِ الْقِيَامَةِ، وَهِيَ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْغَالِيَةِ وَإِطْلَاقُهَا عَلَيْهَا إِنَّمَا لَوْقُوعِهَا بَغْتَةً
أَوْ لِسُرْعَةِ حِسَابِهَا، أَوْ لِأَنَّهَا عَلَى طُولِهَا عِنْدَ اللَّهِ كَسَاعَةٍ. ﴿ أَيَّانَ مُرْسَلُهَا ﴾ مَتَى إِرْسَاؤُهَا أَيُّ إِثْبَاتِهَا وَاسْتِقْرَاضُهَا
وَرُسُوءُ الشَّيْءِ ثَبَاتُهُ وَاسْتِقْرَاضُهُ، وَمِنْهُ رَسَا الْجَبَلُ وَأَرَسَى السَّفِينَةُ،

قوله: (وبالجزم)، وقد يُجْعَلُ ذَلِكَ سَكُونٌ تَخْفِيفٌ لَا جَزْمٌ، وقوله: (أحد غيره)، إِنَّمَا خَصَّ نَفْيَ
الْهُدَايَةِ بِغَيْرِ اللَّهِ؛ لِيَسْتَقِيمَ الْمَعْنَى. قوله: (إِنَّمَا لَوْقُوعُهَا بَغْتَةً)، أَيُّ: لَا عَلَى التَّدرِجِ؛ فَإِنَّهَا اسْمٌ لَزْمَانٍ قِيَامِ
النَّاسِ بِالنَّفْخَةِ، وَهُوَ قَدْرٌ يَسِيرٌ، لَكِنْ ذَلِكَ الْقِيَامُ مُسْتَمِرٌّ إِلَى الْأَبَدِ.

قوله: (أو لسرعة حسابها)؛ بَأَنَّ يَحْصُلُ فِي سَاعَةٍ، فَأُطْلِقْتُ عَلَى الْكُلِّ هَذَا الْاعتِبَارَ، وَقَالَ جَارِ
اللَّهِ ⁽¹⁴⁷⁶⁾: أَوْ عَلَى الْعَكْسِ تَسْمِيَتِهَا بِضِدِّ مَا لَهَا عَلَيْهَا؛ فَإِنَّهَا فِي غَايَةِ الطُّولِ، وَالسَّاعَةِ: اسْمٌ [125 / أ] لِقَدْرِ
يَسِيرٍ مِنَ الزَّمَانِ، كَمَا يَسْمَى الْأَسْوَدُ كَافُورًا.

قوله: (أو لِأَنَّهَا عَلَى طُولِهَا عِنْدَ اللَّهِ كَسَاعَةٍ)، أَيُّ: سَمَّاها اللَّهُ بِهَا لِذَلِكَ، وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْوَجْهِ الثَّلَاثَةِ:
أَنَّ مَبْنَى الْأَوَّلِ عَلَى أَنَّ الْقِيَامَةَ: اسْمٌ لَزْمَانٍ قِيَامِ النَّاسِ لَا لِلزَّمَانِ الْمَدِيدِ، وَمَبْنَى الْآخِرِينَ عَلَى أَنَّهَا اسْمٌ
لِلزَّمَانِ الْمُتَمَدِّ إِلَى مَا لَا يَتَنَاهَى، وَقَدْ يُقَالُ: أَصْلُهَا سَاعَةُ قِيَامِ النَّاسِ، فَلَمَّا غَلَبَتْ تَعَيَّنَتْ فَاسْتَعْنَتْ عَنْ
الْإِضَافَةِ، فَلَا حَاجَةَ عَلَى هَذَا إِلَى وَجْهِ التَّسْمِيَةِ، وَهُوَ قَرِيبٌ مِنَ الْأَوَّلِ.

قوله: (مَتَى إِرْسَاؤُهَا) فَهِيَ مُتَرَادِفَانِ، وَإِنَّمَا الْفَرْقُ بَأَنَّ "مَتَى" أَكْثَرُ اسْتِعْمَالًا وَأَشْمَلُ الْاِخْتِصَاصِ
(أَيَّانَ) بِالْأُمُورِ الْعِظَامِ كَمَا فِي الْآيَةِ وَالْمُسْتَقْبَلِ، وَ"مَتَى" يُسْتَعْمَلُ فِي الْكُلِّ، وَفِي الْمَاضِي أَيْضًا، وَلَمْ يُجْعَلِ
"الْمَرْسَى" اسْمَ زَمَانٍ كَمَا فَعَلَهُ الْبَعْضُ، وَجَوَّزَهُ جَارِ اللَّهِ؛ لِاسْتِزْمَامِهِ أَنْ يَكُونَ لِلزَّمَانِ زَمَانٌ، وَيَرَدُّ عَلَيْهِ
قوله: ﴿ أَيَّانَ يَوْمُ الْقِيَمَةِ ﴾ بِالذَّارِيَّاتِ: 12، وَيُدْفَعُ بَأَنَّ مَعْنَاهُ: أَيَّانَ وَقُوعُهُ؛

(1476) الزمخشري، الكشاف، ج2، 183.

واشتقاق ﴿أَيَّانَ﴾ من أيٍّ لأنَّ معناه أيُّ وقتٍ، وهو من أُويتُ إليه لأنَّ البعض أوى إلى الكلِّ.
﴿قُلْ إِنَّمَا عَلَّمَهَا عِنْدَ رَبِّي﴾ استأثر به لم يُطْلِعْ عَلَيْهِ مَلَكًا مُقَرَّبًا وَلَا نَبِيًّا مُرْسَلًا. ﴿لَا يُجَلِّيَهَا لَوْفَتِهَا﴾
﴿لَا يُظْهِرُ أَمْرَهَا فِي وَقْتِهَا﴾.

فإنَّ ظَرْفَ الزَّمانِ لا يَغِيظُ خَبْرًا عن غير الحديث⁽¹⁴⁷⁷⁾، ذكره السيِّد في شرح المفتاح⁽¹⁴⁷⁸⁾. قوله:
(واشتقاق "أَيَّانَ" من "أَيٍّ") جعلها بسيطة لا مركَّبة من "أَيٍّ"، أو "أَنَّ" كما ذهب إليه البعض؛ لما فيه
من التزام حذف الهمزة من غير تعويضٍ وقلب الواو ياءً على غير قياس، ثمَّ حذف إحدى اليائين وأدغم
الياء في الياء، ثمَّ إنَّه جعلها مشتقَّة من "أَيٍّ" لملاقاتها إيَّاهَا في أصل معناها؛ فهي فعْلان منها، ولم يجعلها
مشتقَّة من "أَيْنَ" حتَّى يكون فعْلان منه؛ لأنَّ "أَيْنَ" للمكان، و"أَيَّانَ" للزَّمان، وجعلهُ مستعارًا للزَّمان
تكلُّفٌ مستغْنى عنه، وأنَّه جعلها في النَّمْل مركَّبة من "أَيٍّ" و"أَنَّ"، يعني: أيٍّ حين بحذف الهمزة
للتَّخفيف، ورُدَّ بأنَّ لفظ: "أَنَّ" غير مستعمل بغير لام التَّعريف، ولفظ: "أَيٍّ" لا يضاف إلى مفرد
معرفة، وأجيب: بأنَّ عدم الاستعمال لا يَمْنَعُ تقدير الأصل، كذلك وقوله: (وهو أيٍّ، وأي هذه من
أُويت إليه)، أي: فعل منه؛ لأنَّ البعض المستفاد من "أَيٍّ" أوي، أي: راجع إلى الكلِّ فيبينها مناسبة من
جهة المعنى، وقد يقال: الاشتقاق في غير المتصرِّفة ممَّا يَأْبَاهُ الجمهورُ. قوله: (لا يظهر أمرها في وقتها)
جعل اللَّام بمعنى: "في"، وللتأقُّيت أيضًا كما في: "دلوك الشمس"، وقال: في بني إسرائيل، واللَّام في
"لدلوك" للتأقُّيت، مثلها في: "لثلاث خلون"، وفي مغني اللبيب⁽¹⁴⁷⁹⁾: العاشر: أي من معاني اللَّام
موافقة في نحو: ﴿الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾ [الأنبياء: 47]، ﴿لَا يُجَلِّيَهَا لَوْفَتِهَا إِلَّا هُوَ﴾،
[وفيه أيضًا الثاني عشر: موافقة "بعد"، كما في: ﴿اقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ﴾ [الإسراء: 78]⁽¹⁴⁸⁰⁾،
وفيه أيضًا الحادي عشر: أن يكون بمعنى "عند"؛ كقولهم: كتبت لخمس خلون، وفيه أيضًا في بحث

(1477) في نسخة (ف): (الحديث) عوضًا عن (الحديث).

(1478) الجرجاني، المصباح شرح المفتاح، ص. 457.

(1479) ابن هشام، مغني اللبيب، ص 280.

(1480) سقط في نسخة (ف).

﴿إِلَّا هُوَ﴾ والمعنى أَنَّ الْخَفَاءَ بِهَا مُسْتَمِرٌّ عَلَى غَيْرِهِ إِلَى وَقْتٍ وَقُوعِهَا، وَاللَّامُ لِلتَّاقِيَةِ كَاللَّامِ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ﴾.

﴿ثَقُلْتَ فِي لَسَنَاتٍ وَالْأَرْضِ﴾ عَظُمَتْ عَلَى أَهْلِهَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَالثَّقَلَيْنِ لَهَا، وَكَأَنَّهُ إِشَارَةٌ إِلَى الْحِكْمَةِ فِي إِخْفَائِهَا. ﴿لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً﴾ إِلَّا فَجَاءَةً عَلَى غَفْلَةٍ، كَمَا قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إِنَّ السَّاعَةَ تَهِيحُ بِالنَّاسِ وَالرَّجُلُ يُضِلُّ حَوْضَهُ وَالرَّجُلُ يَسْقِي مَاشِيَتَهُ وَالرَّجُلُ يَقُومُ سِلْعَتَهُ فِي سُوقِهِ وَالرَّجُلُ يَخْفِضُ مِيزَانَهُ وَيَرْفَعُهُ».

"لو" نقلاً عن سيبويه⁽¹⁴⁸¹⁾: أَنَّ "لو" حرف لما كان سيقع لوقوع غيره، ثُمَّ جَرَّ الْكَلَامَ إِلَى أَنَّ قَالَ: إِنَّ اللَّامَ فِي: "لوقوع غيره" للتَّوْقِيَةِ، مِثْلَهَا فِي: ﴿لَا يُجَلِّيَهَا﴾، أَي: أَنَّ الثَّانِي يَثْبِتُ عِنْدَ ثُبُوتِ الْأَوَّلِ، انْتَهَى. فَقَدْ تَلَخَّصَ مِنَ النُّقُولِ الْمَذْكُورَةِ: أَنَّ اللَّامَ فِي ﴿لَوْقَتِهَا﴾ قَدْ يُجْعَلُ بِمَعْنَى: "فِي"، وَبِمَعْنَى: "عِنْدَ"، وَعَلَى كُلِّ مِنْهُمَا يَكُونُ لِلتَّاقِيَةِ، وَإِنَّ اللَّامَ فِي لِدُلُوكِ قَدْ يُجْعَلُ بِمَعْنَى: "فِي" أَيْضًا، وَقَدْ يُجْعَلُ بِمَعْنَى: "بَعْدَ"، وَإِنَّهُ يَفْهَمُ مِنْ مَجْمُوعِ مَا ذَكَرَ [125/ب] فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَمَا فِي الْمَغْنِيِّ فِي الْمَعْنَى الْحَادِي عَشَرَ: أَنَّ اللَّامَ فِيهِ بِمَعْنَى: "عِنْدَ"، وَعَلَى كُلِّ مِنْهُمَا يَكُونُ لِلتَّاقِيَةِ، وَأَنَّ اللَّامَ التَّاقِيَّةَ قَدْ تَدْخُلُ عَلَى لَفْظِ: الْوَقْتُ، وَعَلَى مَا وُضِعَ لِلْوَقْتِ مِثْلَ الْيَوْمِ، وَقَدْ لَا يَدْخُلُ عَلَى شَيْءٍ مِنْهُمَا، وَلَعَلَّهَا فِي الْأَوَّلِينَ تَكُونُ لِمَجَرَّدِ التَّأَكِيدِ، وَكَلَامُ جَارِ اللَّهِ يُشْعِرُ فِي مَوَاضِعَ بَكُونِ هَذَيْنِ اللَّامَيْنِ، وَكَذَا فِي: لَحْمَسُ خَلَوْنَ لِلَاخْتِصَاصِ كَمَا فِي: ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا﴾، بَلْ يَكُونُ كُلُّ مَا سَمَّاهُ النُّحَاةَ لَامَ التَّوْقِيَةِ لَامَ الْإِخْفَاءِ فِي الْحَقِيقَةِ. قَوْلُهُ: (وَالْمَعْنَى: أَنَّ الْخَفَاءَ.... إلخ) إِنَّ جَعَلَ هَذَا مَعْنَى مَجْمُوعِ قَوْلِهِ: ﴿قُلْ إِنَّمَا عَلِمْتُهَا عِنْدَ رَبِّي لَا يُجَلِّيَهَا لَوْقَتِهَا إِلَّا هُوَ﴾ فَلَا مَرَّ ظَاهِرًا، وَإِنْ جَعَلَهُ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿لَا يُجَلِّيَهَا لَوْقَتِهَا إِلَّا هُوَ﴾؛ فَوَجْهُهُ: أَنَّ هَذَا كَمَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَا يُجَلِّيَهَا إِلَّا اللَّهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ تَعَالَى لَا يُجَلِّيَهَا قَبْلَ مَجِيئِهَا بِالْإِخْبَارِ عَنْهَا؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: ﴿لَوْقَتِهَا﴾ لِبَيَانِ الْوَقْتِ دُونَ التَّقْيِيدِ. قَوْلُهُ: (عَظُمَتْ عَلَى أَهْلِهَا) يَشِيرُ إِلَى أَنَّ ثَقُلْتَ بِمَعْنَى عَظُمَتْ، وَفِي مَعْنَى: "عَلَى" كـ "فِي جَذْوَعِ النَّخْلِ" وَالْمُضَافُ مَحْذُوفٌ.

قَوْلُهُ: (لَهَا)، وَيَكُونُ الْمَصِيرُ بَعْدَهُ إِلَى الْحِسَابِ، وَعَنِ السُّدِّيِّ⁽¹⁴⁸²⁾: ثَقُلْتَ عَلَيْهِمْ بِسَبَبِ إِخْفَاءِ

(1481) سيبويه، الكتاب، ج 4، 224.

(1482) الطبري، جامع البيان، ج 13، 295.

﴿ يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ خَفِيٌّ عَنْهَا ﴾ ١ عالمٌ بها، فَعِيلٌ مِنْ حَفَى عَنِ الشَّيْءِ إِذَا سَأَلَ عَنْهُ، فَإِنَّ مَنْ بَالَعَ فِي السُّؤَالِ عَنِ الشَّيْءِ وَالبَحْثِ عَنْهُ اسْتَحْكَمَ عِلْمُهُ فِيهِ، وَلِذَلِكَ عُذِّي بِعَنْ. وَقِيلَ: هِيَ صَلَةٌ ﴿ يَسْأَلُونَكَ ﴾. وَقِيلَ: هُوَ مِنَ الحَفَاوَةِ بِمَعْنَى الشَّفَقَةِ فَإِنَّ قُرَيْشًا قَالُوا لَهُ: إِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ قَرَابَةٌ فَقُلْ لَنَا مَتَى السَّاعَةُ، وَالْمَعْنَى يَسْأَلُونَكَ عَنْهَا كَأَنَّكَ خَفِيٌّ تَتَحَفَّى بِهِمْ فَتَخْصُصُهُمْ لِأَجْلِ قَرَابَتِهِمْ بِتَعْلِيمٍ وَقْتِهَا.

وَقْتِهَا؛ لِأَنَّ مَا خَفِيَ عِلْمَهُ ثَقُلَ عَلَى النَّفْسِ.

قوله: (فعيل من حفى عن الشيء: إذا سأل عنه)، يعني: أن أصله هذا، وجعل ههنا كناية عن العلم بالساعة؛ لأنَّ العِلْمَ بالشيء من رَوادف السُّؤَالِ عنه، وظاهر كلامه: أنَّ معنى "خَفِيَ عنه": سَأَلَ عنه؛ فلا يكون فيه تضمين معنى السُّؤَالِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي آخِرِ سُورَةِ مُحَمَّدٍ: "إِنَّ الْإِحْفَاءَ" (1483)، وَالْإِحْفَاءُ الْمُبَالِغَةُ، وَبَلُوغُ الْغَايَةِ، وَيُوَافِقُهُ كُتُبُ اللُّغَةِ، وَعَلَيْهِ كَلَامُ جَارِ اللَّهِ، فَفِيهِ تَضْمِينُ مَعْنَى السُّؤَالِ، وَأُطْبِقُ عَلَيْهِ الشُّرَاحَ، وَبِالْجُمْلَةِ: إِنَّ التَّرْكِيبَ لِلْمُبَالِغَةِ، وَكُونَهَا فِي السُّؤَالِ يَسْتَفَادُ مِنْ كَلِمَةِ "عَنْ" بِطَرِيقِ التَّضْمِينِ، نَعَمْ، قَدْ يُجِئُ حَفِيَ وَتَحَفَّى، بِمَعْنَى: أَكْثَرَ فِي السُّؤَالِ صَرَّحَ بِهِ فِي الْقَامُوسِ (1484)، وَذَلِكَ يَنْسَبُ، وَكُونُ كَلِمَةِ "عَنْ" مُتَعَلِّقًا بِ"يَسْأَلُونَكَ"، وَبَعْدَ اللَّتْيَا وَالَّتِي كَانَ مِنَ الْوَاجِبِ: أَنْ يَقَيِّدَ الْعِلْمَ بِالرَّصَانَةِ، وَالسُّؤَالِ بِالْمُبَالِغَةِ؛ لِاعْتِبَارِ مَعْنَى الْمُبَالِغَةِ فِي أَصْلِ التَّرْكِيبِ كَمَا يُشِيرُ إِلَيْهِ قَوْلُهُ: (فَإِنَّ مَنْ بَالَعَ فِي السُّؤَالِ.... إلخ)، وَالْمَعْنَى: يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ كَأَنَّكَ عَالِمٌ بِهَا عِلْمًا رَصِينًا حَاصِلًا مِنْ قِبَلِي بِسَبَبِ مِبَالِغَتِكَ فِي السُّؤَالِ عَنْهَا؛ فَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْعِلْمَ بِهَا لَا يُحْصَلُ إِلَّا بِتَعْلِيمِ اللَّهِ تَعَالَى بَعْدَ الْإِلْحَاحِ فِي الْمَسْأَلَةِ، وَإِنَّ ذَلِكَ مِمَّا لَا يَكُونُ لَكُونِهِ مِمَّا اسْتَأْثَرَ اللَّهُ بِهِ، وَلَمْ يُوْرَثْهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِهِ، فَقَوْلُهُ: (عَالِمٌ بِهَا)، أَيُّ: عِلْمًا رَصِينًا، وَقَوْلُهُ: (إِذَا سَأَلَ عَنْهُ)، أَيُّ: مِبَالِغًا فِيهِ؛ لِقَوْلِهِ: (فَإِنَّ مَنْ بَالَعَ فِي السُّؤَالِ... إلخ).

قوله: (وقيل: هي صلة يسألونك) عطف على قوله: (ولذلك عُذِّي بـ"عن") بحسب المعنى، فحَفِيَ عَلَى هَذَا أَيْضًا عَلَى مَعْنَاهُ الْكِنَائِيَّ.

وقوله: (وقيل: هو من الحفاوة) عطف على قوله: (من حفى عن الشيء)،

(1483) فِي نَسْخَةِ (ف): (الْإِحْفَاءُ) عَوَضًا عَنْ (الْإِحْفَاءِ).

(1484) أَحْفَى السُّؤَالَ: رَدَّدَهُ.

الفيروزآبادي، القاموس المحيط، ص 1275.

وقيل: معناه كأنك حفيّ بالسؤال عنها تُحبُّه، من حفيّ بالشيء إذا فرح أي تُكثره لأنه من الغيب الذي استأثر الله بعلمه. ﴿قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ كَرَّرَهُ لِتَكْرِيرِ يَسْأَلُونَكَ لِمَا نَيْطَ بِهِ مِنْ هَذِهِ الزِّيَادَةِ وَلِلْمُبَالَغَةِ. ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أَنَّ عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ لَمْ يُؤْتِهِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِهِ. قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبِ لَأَسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿١٧٧﴾

﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا﴾ جَلَبَ نَفْعٍ وَلَا دَفَعَ ضَرًّا، وَهُوَ إِظْهَارٌ لِلْعُبُودِيَّةِ وَالتَّوَكُّلِ مِنَ ادِّعَاءِ الْعِلْمِ بِالْغُيُوبِ.

وقوله: (وقيل معناه... إلخ) عطف على: (وقيل: هو من الحفاوة)، وقوله: (تجبه) تفسير لحفي، وقوله: (أي: تكره نفي للمحبة)، أي: يسألونك كأنك تجبه، وليس كذلك، ومثله معبرٌ في سائر الوجوه أيضًا، فهنا وجوه ثلاثة:

الأول: أن الحفي كناية عن العالم سواء كان كلمة عن صلة "حفي" أو صلة يسألونك.

الثاني: أن يكون من الحفاوة [126/أ] بمعنى: الشفقة.

الثالث: أن يكون بمعنى المحبة والفرح، وهذان الوجهان مبنيان على أن يكون عن صلة: "يسألونك"، وعلى كل الوجوه يجب أن يقدر صلة لحفي هي الباء، أي: حفي بها عالم بها، أو حفي بقريش، تحفى بهم للقرابة، أو حفي بالسؤال عنها محب له وفرح به فيسألونك عنها لذلك، وليس كذلك وكأنك على الوجوه في موقع الحال، أي: مشبهًا حالك حال الحفي على زعمهم.

قوله: (لما نيط به) تعليلٌ لتكرير "يسألونك"، وضمير نيط لما، وضمير "به" لـ "يسألونك"، ومن هذه الزيادة بيان، والمراد بها: كأنك حفيّ عنها، يعني: أن "يسألونك" الثاني مقيدٌ بما ليس في الأول.

وقوله: ﴿قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ أتى به للجواب، والمراد: بيان وجه تكرير "يسألونك" لا وتكريره أيضًا مع أنه أيضًا مقيدٌ بما يخلو عنه الأول، وهو ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾، والاعتراض بأنه لم يحنى بالزيادة مع يسألونك الأول حتى لا يكرر مدفوعٌ بأن في النظم فائدة زائدة هي الاهتمام بشأن السؤال والجواب؛ حيث ذكر أولًا بطريق، ثم بآخر يشبه التفصيل بالنسبة إلى الأول من وجه، وبالعكس من وجه، وقوله: (وللمبالغة) يحتمل العطف على (لما نيط به)، وعلى التكرير.

﴿إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ﴾ مِنْ ذَلِكَ فَيُلْهِمُنِي إِيَّاهُ وَيُوفِّقُنِي لَهُ، ﴿وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَأَسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ﴾ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُهُ لَخَالَفْتُ حَالِي مَا هِيَ عَلَيْهِ مِنْ اسْتِكْثَارِ الْمَنَافِعِ وَاجْتِنَابِ الْمَضَارِّ حَتَّى لَا يَمَسَّنِيَ سُوءٌ. ﴿إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَكَاشِيرٌ﴾ مَا أَنَا إِلَّا عَبْدٌ مُرْسَلٌ لِلْإِنذَارِ وَالْبَشَارَةِ.

﴿لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ فَإِنَّهُمْ الْمُتَنَفِعُونَ بِهِمَا، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُتَعَلِّقًا بِالْبَشِيرِ وَمُتَعَلِّقٌ النَّذِيرِ مُحَذِّفٌ.

هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيًّا فَمَرَّتْ بِهِ فَلَمَّا أَثْقَلَتْ دَعَا اللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا صَالِحًا لَنُكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴿٧٨﴾

﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ هُوَ آدَمُ. ﴿وَجَعَلَ مِنْهَا﴾ مِنْ جَسَدِهَا مِنْ ضَلْعٍ مِنْ أَضْلَاعِهَا، أَوْ مِنْ جَنْبِهَا كَقَوْلِهِ: ﴿جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا﴾. ﴿زَوْجَهَا﴾ حَوَاءَ. ﴿لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾ لِيَسْتَأْنِسَ بِهَا وَيَطْمَئِنَّ إِلَيْهَا اطمئنان الشيء إلى جزئه أو جنسه، وإنما ذكر الضمير ذهابًا إلى المعنى ليناسب. ﴿فَلَمَّا تَغَشَّاهَا﴾ أَيِ جَامِعَهَا.

قوله: (من ذلك)، أي: من جلب نفع، ودفع ضرر فالاستثناء منفصل، وقوله: (من استكثار المنافع) بيان للمخالفة، وقوله: (ما أنا إلا عبد مرسل... إلخ)، أي: لا أعلم الغيب، ولا أقدر على جلب نفع، ولا على دفع ضرر؛ فالقصر إضافي. قوله: (فإنهم المتفعون بهما) مبني على تخصيصهما بالمؤمنين، والثاني مبني على التوزيع، ولك أن تعمم الأول؛ لقوله: ﴿أَنْ أُنْذِرَ النَّاسَ وَبَشِّرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: 2].

قوله: (هو آدم) لم يقل: نفس آدم؛ إشارة إلى أن الإنسان ليس هذا الهيكل المخصوص⁽¹⁴⁸⁵⁾

المحسوس المركب من لحم ودم، ولهذا قدر المضاف في "منها"، فقال: (من جسدها) ف"من" للابتداء متعلق بـ"جعل"، وكذا في "من ضلع" على طريقة: أكلت من بستانك من العنب، وقوله: (أو من جنسها) لم يرد به تقدير المضاف، بل⁽¹⁴⁸⁶⁾ تصوير المعنى؛ ف"من" أيضًا للابتداء، لكنه متعلق بمحذوف حال من زوجها، وقوله: (كقوله... إلخ) دليل على المعنى الثاني؛ فإن من الظاهر أن أزواجنا لسن من أبداننا، بل من جنسنا. قوله: (وإنما ذكر الضمير ذهابًا إلى المعنى)، يعني: بعد ما أنت آدم في ثلاثة مواضع نظرًا إلى لفظ النفس المعبر بها عنه،

(1485) في نسخة (ف): سقطت (المخصوص).

(1486) في نسخة (ف): زيادة (فضمير في منها حيثند راجع إلى الجنسين ونظير ما قيل: إن الإشارة للشيء تارة تكون بحسب شخصه، وتارة بحسب نوعه كما في قوله عليه السلام: «هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة إلا به» والمراد نوعه).

﴿ حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا ﴾ خَفَّ عَلَيْهَا وَلَمْ تَلْقَ مِنْهُ مَا تَلْقَى مِنْهُ الْحَوَامِلُ غَالِبًا مِنَ الْأَذَى، أَوْ مُحْمُولًا خَفِيفًا وَهُوَ النُّطْفَةُ. ﴿ فَمَرَّتْ بِهِ ﴾ فَاسْتَمَرَّتْ بِهِ أَي: قَامَتْ وَقَعَدَتْ، وَقُرِئَ «فَمَرَّتْ» بِالتَّخْفِيفِ وَ«فَاسْتَمَرَّتْ بِهِ» وَ«فَمَارَتْ» مِنَ الْمَوْرِ وَهُوَ الْمَجِيءُ وَالذَّهَابُ،

ذَكَرَهُ بِاعْتِبَارِ مَعْنَاهَا؛ لِيُنَاسِبَ قَوْلُهُ: ﴿ فَلَمَّا تَغَشَّيْهَا ﴾، وَالْمَقْصُودُ: بَيَانُ وَجْهِ التَّذْكِيرِ، أَي: الْبَاعِثُ عَلَيْهِ، وَالْمَرْجَحُ لَهُ بَعْدَ التَّائِيثِ إِلَّا أَنَّهُ ضَمَّنَ كَلَامَهُ بَيَانَ الْمَصْحَحِ لَهُ بِقَوْلِهِ: (ذَهَابًا إِلَى الْمَعْنَى)، يَعْنِي: إِنَّمَا ذَكَرَهُ بِهَذَا الطَّرِيقِ بَعْدَ التَّائِيثِ ⁽¹⁴⁸⁷⁾؛ لِيُنَاسِبَ قَوْلُهُ: ﴿ فَلَمَّا تَغَشَّيْهَا ﴾، وَالْمَقْصُودُ: بَيَانُ وَجْهِ التَّذْكِيرِ، أَي: الْبَاعِثُ عَلَيْهِ وَالْمَرْجَحُ لَهُ بَعْدَ التَّائِيثِ؛ لِأَنَّ التَّغَشِّيَّ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنَ الذَّكَرِ فَذَكَرَهُ فِي ﴿ لِيَسْكُنَ ﴾ أَيْضًا؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ سَكُونَهَا إِلَيْهَا، وَإِنْ اشْتَرَكِ السُّكُونُ بَيْنَهُمَا، وَقَدْ أَشْعَرَ بِهِ الْفَاءُ فِي "فَلَمَّا"، فَكَانَ الْمَعْنَى: لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا سَكُونُهَا يُؤَدِّي إِلَى الْغَشْيَانِ، وَأَيْضًا: لَمَّا خَلَقَ الذَّكَرَ أَوَّلًا، وَجَعَلَ مِنْهُ زَوْجَهُ إِزَالَةً لَوْحْشَتِهِ كَانَ نِسْبَةُ الْمُؤَانَسَةِ إِلَيْهِ أَوْلَى، وَقَالَ جَارُ اللَّهِ: ذَكَرَ بَعْدَ مَا أَتَتْ؛ لِيَبَيِّنَ أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ آدَمَ، وَلِأَنَّ الذَّكَرَ هُوَ الَّذِي [126/ب] يَسْكُنُ إِلَى الْأُنْثَى وَيَتَغَشَّاهَا؛ فَكَانَ التَّذْكِيرُ أَحْسَنَ طَبَاقًا لِلْمَعْنَى، يَعْنِي: أَوْ أَتَتْ الضَّمِيرَ فِي ﴿ لِيَسْكُنَ ﴾؛ لِاحْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ الْفَاعِلُ ضَمِيرُ الزَّوْجِ، وَالضَّمِيرُ الْمَجْرُورُ لِلنَّفْسِ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ ذَاكَ؛ لَمَّا عَرَفْتَ، وَإِنَّمَا عَطَفَ "وَيَتَغَشَّاهَا" عَلَى "يَسْكُنَ"؛ إِشَارَةً إِلَى مَا تَقَدَّمَ مِنْ أَنَّ الْمُرَادَ السُّكُونُ الْمُؤَدِّي إِلَى الْغَشْيَانِ، وَبِهِ يَظْهَرُ وَجْهُ حَضَرِ السُّكُونِ عَلَيْهِ. قَوْلُهُ: (أَوْ مُحْمُولًا خَفِيفًا) فَيَكُونُ الْمَصْدَرُ بِمَعْنَى الْمَفْعُولِ، وَانْتِصَابُهُ عَلَى الْمَفْعُولِ بِهِ، وَعَلَى الْأَوَّلِ: عَلَى أَصْلِهِ، وَانْتِصَابُهُ عَلَى الْمَصْدَرِ. قَوْلُهُ: (فَاسْتَمَرَّتْ بِهِ)، أَي: قَامَتْ بِهِ وَقَعَدَتْ عَلَى سَهُولَةٍ؛ لِعَدَمِ ثَقُلِهَا. قَوْلُهُ: (وَقُرِئَ: "فَمَرَّتْ" بِالتَّخْفِيفِ)، أَطْلَقَهُ لِيَتَنَاوَلَ مَا إِذَا جَعَلَ مُخَفَّفَ "مَرَّتْ" ⁽¹⁴⁸⁸⁾ كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ ابْنُ جَنِّي ⁽¹⁴⁸⁹⁾، أَوْ مِنَ الْمَرِيَّةِ، ثُمَّ جَعَلَ "مَارَتْ" إِمَّا مِنَ الْمَوَارِ، وَمِنَ الْمَرِيَّةِ، وَجَعَلَ جَارُ اللَّهِ "مَرَّتْ" بِالتَّخْفِيفِ مِنَ الْمَرِيَّةِ نَفِيًّا لِمَا قَالَهُ ابْنُ جَنِّي، وَجَعَلَ "مَارَتْ" مِنْهُ أَيْضًا؛ بَأَنَّ كَانَ فَاعِلَتْ مِنْهَا لَا فَعَلَتْ مِنَ الْمَوْرِ.

(1487) فِي نَسْخَةِ (ف): سَقَطَ (إِلَّا أَنَّهُ ضَمَّنَ كَلَامَهُ بَيَانَ الْمَصْحَحِ لَهُ بِقَوْلِهِ: ذَهَابًا إِلَى الْمَعْنَى، يَعْنِي: إِنَّمَا ذَكَرَهُ بِهَذَا الطَّرِيقِ بَعْدَ التَّائِيثِ).

(1488) فِي نَسْخَةِ (ف): زِيَادَةُ (بِالتَّشْدِيدِ).

(1489) ابْنُ جَنِّي، الْمُحْتَسَبُ فِي تَبْيِينِ وَجْهِ شَوَازِ الْقَرَاءَاتِ وَالْإِبْضَاحِ عَنْهَا، ج 1، 269.

أَوْ مِنَ الْمَرْيَةِ أَيْ فَظَنَّتِ الْحِمْلَ وَارْتَابَتْ مِنْهُ. ﴿ فَلَمَّا أَثْقَلَتْ ﴾ صَارَتْ ذَاتَ ثِقَلٍ بِكِبَرِ الْوَلَدِ فِي بَطْنِهَا. وَفُرِيَ عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ أَيْ: أَثْقَلَهَا حَمْلُهَا.

﴿ دَعَوْا اللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ ءَاتَيْنَا صَاحِبًا ﴾ وَلَدًا سَوِيًّا قَدْ صَلَحَ بَدَنُهُ.

﴿ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ لَكَ عَلَى هَذِهِ النِّعْمَةِ الْمَجْدَّدَةِ.

فَلَمَّا ءَاتَاهُمَا صَاحِبًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا ءَاتَاهُمَا فَتَعَلَّى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣٥﴾ أَتُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿٣٦﴾

﴿ فَلَمَّا ءَاتَاهُمَا صَاحِبًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا ءَاتَاهُمَا ﴾ أَيْ جَعَلَ أَوْلَادُهُمَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَى أَوْلَادُهُمَا فَسَمَوْهُ عَبْدَ الْعُزَّى وَعَبْدَ مَنَافٍ

قوله: (فَظَنَّتِ الحمل)، أي: موجودًا وارتابت به، أي: بالحمل؛ فالريب بالشيء: عدم القطع به، ولو مع الظن لا ما يتساوى طرفاه. قوله: (صارَتْ ذَاتَ ثِقَلٍ) جعلَ الهمزة للصيرورة، وجعلها جار الله للحيثونية، وقد يجعل للدخول في شيء، أي: دَخَلَتْ فِي الثَّقَلِ، وعلى القراءة على المبني للمفعول تكون للتعدية. قوله: (ولَدًا سَوِيًّا قَدْ صَلَحَ بَدَنُهُ)، أي: لا معتلاً ولا ناقص الخلق، وقيل: صالحًا في الدين، وقيل: صالحًا لكل شيء مما يرجوه الآباء والأمهات من الأولاد.

قوله: (على هذه النعمة المجددة) وخصَّه بها ولم يجعل المعنى من الشَّاكِرِينَ على نِعَمَائِكَ حَتَّى يَدْخُلَ فِيهِ دَخُولًا أَوَّلِيًّا: الشُّكْرُ عَلَى هَذِهِ النِّعْمَةِ الْمَجْدَّدَةِ كَمَا قِيلَ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يَسْتَدْعِي كَوْنَ الْبَاعِثِ عَلَى الشُّكْرِ لِسَائِرِ النِّعَمِ أَيْضًا هَذِهِ النِّعْمَةُ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، وَإِنَّمَا كَوْنُهَا مِنَ الشَّاكِرِينَ عَلَى هَذِهِ النِّعْمَةِ؛ فَباعتبار ما سيكون من أولادهما من الشُّكْرِ على مثلها.

قوله: (أي: جعل أولادهما له شركاء... إلخ) اعتبر المضاف، وهو الأولاد في موضعين، وهو في الثاني بمنزلة الإظهار في موضع الإضمار، والمعنى: جعل أولادهما شركاء لله فيما آتَى أولادهما، أي: فيما آتاهم الله من أولادهم، فما عبارة عن أولاد أولادهما، ومعنى: جعل هؤلاء الأولاد شركاء لله في أولادهم: جَعَلَهُمُ الْأَصْنَامَ مِثْلَ: الْعُزَّى وَالْمَنَاةِ وَاللَّاتِ شُرَكَاءَ لَهُ فِي أَوْلَادِهِمْ؛ بِإِضافَتِهِمْ إِلَى تِلْكَ الْأَصْنَامِ بِالْعِبَادَةِ لَهَا، وَفِيهِ: أَنَّ هَذَا مِنْ لَوَازِمِ اتِّخَاذِ هَذِهِ الْأَصْنَامِ آلِهَةً، وَمَتَفَرِّعٌ عَلَيْهِ لَا أَمْرَ حَدَثٍ مِنْهُمْ، وَلَمْ يَكُنْ قَبْلَ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ التَّوْبِيخُ بِهَذَا دُونَ ذَاكَ، فَتَأَمَّلْ. وَأَفْرَدَ الضَّمِيرُ فِي "فَسَمَوْهُ" عَلَى سَبِيلِ الْبَدَلِ، أَوْ بِالنَّظَرِ إِلَى لَفْظِ "مَا".

قوله: (على حذف المضاف، وإقامة المضاف إليه مقامه)، أي: في موضعين بجعله معرباً بإعرابه، ونائباً عنه في الاسم والرسم مع جعل الضمير المنفصل متصلاً في الأول، وإسناد الجعل إلى آدم وحواء دون الأولاد وإيقاع الإتيان عليهما دونهم على عكس ما في الأصل نظير قوله [127/أ] تعالى: ﴿ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ﴾ [البقرة: 51]، و﴿وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا﴾ [البقرة: 72].

وإنما اختار هذا الوجه مع ما فيه من التكاليفات، وذكر ما بعده بصيغة التمرّض مع كون ذلك مؤيداً بما نُقل عن أحمد بن حنبل والترمذي عن سمرة بن جندب عن النبي عليه السلام أنّه قال: «لَمَّا حَمَلَتْ حَوَاءٌ، وَطَافَ بِهَا إِبْلِيسُ، وَكَانَ لَا يَعِيشُ لَهَا وَلَدٌ، فَقَالَ: سَمِيَهُ عَبْدَ الْحَارِثِ، فَسَمَّيْتُهُ فَعَاشٌ»⁽¹⁴⁹⁰⁾.

(1490) الترمذي سنن الترمذي، أبواب تفسير القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - باب ومن سورة الأعراف، ج 5، 268، وقال حسن غريب؛ مسند أحمد بن حنبل - مسند البصريين - مسند سمرة بن جندب ج 33، 305.

وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: ﴿فَتَعَلَّى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾.

﴿أُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ يَعْنِي الْأَصْنَامَ.

وقيل: لما حَمَلَتْ حَوَاءُ أُنْثَاهَا إِبْلِيسُ فِي صُورَةِ رَجُلٍ فَقَالَ لَهَا: مَا يُدْرِيكَ مَا فِي بَطْنِكَ لَعَلَّهُ بِهِمَّةٌ أَوْ كَلْبٌ وَمَا يُدْرِيكَ مِنْ أَيْنَ يَخْرُجُ، فَخَافَتْ مِنْ ذَلِكَ وَذَكَرَتْهُ لِأَدَمَ فَهَمَّا مِنْهُ ثُمَّ عَادَ إِلَيْهَا وَقَالَ: إِنِّي مِنَ اللَّهِ بِمَنْزِلَةٍ فَإِنْ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ خَلْقًا مِثْلَكَ وَيُسَهِّلَ عَلَيْكَ خُرُوجَهُ تَسْمِيَهُ عَبْدَ الْحَرْثِ، وَكَانَ اسْمُهُ حَارِثًا بَيْنَ الْمَلَائِكَةِ فَتَقَبَّلَتْ، فَلَمَّا وَلَدَتْ سَمِيَاهُ عَبْدَ الْحَرْثِ.

وَأَمْتَنَالُ ذَلِكَ لَا تَلِيْقُ بِالْأَنْبِيَاءِ.

وهذا صريح في أنَّ المراد آدم وحواء دون أولادهما؛ احترازًا عن نسبة إثبات الشركاء إليهما، وإن كانت بمعنى تسمية ولدهما بعبد الحارث والإعلام لا يقصد بها معانيها الأصلية؛ لكون ذلك بأمر الشيطان، وما رواه أحمد من باب الآحاد، ولم يرد في معرض البيان للآية.

فإن قلت: فلم يكن ما صدر عن الأولاد أيضًا على الوجه الأول إشراكًا في الحقيقة؟

قلت: إنهم قصدوا بها المعاني الأصلية وقت التسمية، وأراد بها حقيقة العبودية.

بدليل: أنهم جعلوا الأصنام المضاف إليها آلهة يعبدونها، وقد يعترض على الوجه الأول؛ بأن كلمة: "لما" لا يستقيم حينئذ؛ لأنَّ إشراك أولادهما لم تكن حين آتاهما الله صالحًا، بل بعده بأزمته متطاوله.

ويجاب: بأنَّ "لما" ليس للزمان المتضائق، بل الممتد، فليس يجب أن يقع مضمون الشرط والجزاء في يوم واحدٍ أو شهرٍ أو سنة.

قوله⁽¹⁴⁹¹⁾: (ويدلُّ عليه قوله: ﴿فَتَعَلَّى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾)، أي: بجمع الضمير في موضعين.

وقد يقال: يجوز أن يكون قوله: ﴿فَتَعَلَّى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ كالتخلص من قصتهما إلى توبيخ المشركين؛ لأنه لما كان شبه الشرك سببًا للعتاب، فكيف ما عليه المشركون من جعلهم الأصنام آلهة.

(1491) في نسخة (ف): سقطت (قوله).

وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْخِطَابُ فِي ﴿خَلَقَكُمْ﴾ لَالِ قُصِيِّ مِنْ قُرَيْشٍ، فَإِنَّهُمْ خُلِقُوا مِنْ نَفْسِ قُصِيِّ وَكَانَ لَهُ زَوْجٌ مِنْ جَنْسِهِ عَرَبِيَّةٌ قُرَشِيَّةٌ وَطَلَبَا مِنَ اللَّهِ الْوَلَدَ فَأَعْطَاهُمَا أَرْبَعَةَ بَنِينَ فَسَمَّيَاهُمْ: عَبْدُ مَنَافٍ، وَعَبْدُ شَمْسٍ، وَعَبْدُ قُصِيِّ، وَعَبْدُ الدَّارِ. وَيَكُونُ الضَّمِيرُ فِي ﴿يُشْرِكُونَ﴾ لَهُمَا وَلَأَعْقَابِهِمَا الْمُقْتَدِينَ بِهِمَا. وَقَرَأَ نَافِعٌ وَأَبُو بَكْرِ «شُرْكَاءَ» أَيِ شَرِكَةٍ بِأَنْ أَشْرَكَ فِيهِ غَيْرُهُ أَوْ ذَوِي شَرِكٍ وَهُمْ الشَّرَكَاءُ، وَهُمْ ضَمِيرُ الْأَصْنَامِ جِيءَ بِهِ عَلَى تَسْمِيَّتِهِمْ إِيَّاهَا آلِهَةً. وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَا أَنْفُسُهُمْ يَنْصُرُونَ ﴿١٤٣﴾ وَإِنْ تَدْعُوهُمْ إِلَى الْهُدَى لَا يَتَّبِعُوكُمْ سَوَاءٌ عَلَيْكُمْ أَدَعَوْتُمُوهُمْ أَمْ أَنْتُمْ صَالِتُونَ ﴿١٤٤﴾ ﴿وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا﴾ أَيِ لِعِبَادَتِهِمْ.

قوله: (ويُحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ... إلخ) استبعده صاحبُ الكَشَافِ⁽¹⁴⁹²⁾؛ بِأَنَّ الْمُخَاطَبِينَ لَمْ يَخْلُقُوا مِنْ نَفْسِ قُصِيِّ لَا كُلَّهُمْ وَلَا جُلَّهُمْ، وَإِنَّمَا هُوَ مَجْتَمَعُ قُرَيْشٍ، وَلَمْ يَكُنْ زَوْجُهَا عَرَبِيَّةً قُرَشِيَّةً، بَلْ حُبِّي⁽¹⁴⁹³⁾ بِنْتُ سَيِّدِ مَكَّةَ مِنْ خُرَاعَةَ، وَقُرَيْشٌ إِذْ ذَاكَ مُتَفَرِّقُونَ، وَلَيْسُوا بِمَكَّةَ، وَمَنْ أَيْنَ عُلِمَ أَنَّهَا وَعَدَا عِنْدَ الْحَمَلِ أَنْ يَكُونَا مِنَ الشَّاكِرِينَ لِلَّهِ، وَلَا كُفْرَانِ أَشَدَّ مِنَ الْكُفْرِ الَّذِي كَانَا فِيهِ. قوله: (بِأَنَّ أَشْرَكَ⁽¹⁴⁹⁴⁾ فِيهِ)، أَيِ: مَعْنَى جَعَلَ الشَّرَكَةَ فَعَلَهَا، وَمَعْنَى جَعَلَ ذَوِي الشَّرَكَةِ فَعَلَ صِفَةَ الشَّرَكَةِ فِيهِمْ.

قوله: (جِيءَ بِهِ) مَعْ أَنَّهُ ضَمِيرُ الْعُقُلَاءِ. قوله: (لِعِبَادَتِهِمْ) يَرِيدُ أَنَّ ضَمِيرَ الْجَمْعِ فِي "لَهُمْ" عِبَارَةٌ عَمَّا ضَمِيرُ يَشْرِكُونَ عِبَارَةٌ عَنْهُ، وَلَوْ وَقَعَ النُّصْرَةُ لَهُمْ، فَإِنَّمَا تَقَعُ⁽¹⁴⁹⁵⁾ لَكُونِهِمْ عِبَادَتِهِمْ لَا أَنَّ هَهُنَا حَذْفُ مُضَافٍ.

(1492) الزمخشري، الكَشَافُ، ج2، 187.

(1493) حُبِّي بِنْتُ حَلِيلِ بْنِ حُبَشِيَّةَ الْخُرَاعِيَّةِ. وَأُمُّ عَبْدِ مَنَافٍ بِنْتُ قُصِيِّ، وَأُمُّهَا: فَاطِمَةُ بِنْتُ نَصْرِ بْنِ عَوْفِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْحَيِّ مِنْ خُرَاعَةَ.

ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (ت. 230هـ)، الطبقات الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، (1410هـ - 1990م) ط1، ج1، 52. (1494) في نسخة (ف): (الشركاء) عوضاً عن (أشركا).

(1495) في نسخة (ف) (تكون).

﴿ وَلَا أَنْفُسَهُمْ يَنْصُرُونَ ﴾ فَيَدْفَعُونَ عَنْهَا مَا يَعْتَرِيهَا. ﴿ وَإِنْ تَدْعُوهُمْ ﴾ أَيِ الْمُشْرِكِينَ. ﴿ إِلَى الْهَدَى ﴾ إِلَى الْإِسْلَامِ.

﴿ لَا يَتَّبِعُوكُمْ ﴾ وَقَرَأْ نَافِعٌ بِالتَّخْفِيفِ وَفَتْحِ الْبَاءِ.

وقيل: الْخِطَابُ لِلْمُشْرِكِينَ وَهُمْ ضَمِيرُ الْأَصْنَافِ أَي: إِنْ تَدْعُوهُمْ إِلَى أَنْ يَهْدُوكُمْ لَا يَتَّبِعُوكُمْ إِلَى مُرَادِكُمْ وَلَا يُجِيبُوكُمْ كَمَا يُجِيبُكُمُ اللَّهُ.

﴿ سَوَاءٌ عَلَيْكُمْ أَدَعَوْتُمُوهُمْ أَمْ أَنْتُمْ صَامِتُونَ ﴾ وَإِنَّمَا لَمْ يَقُلْ أَمْ صَمْتُمْ لِلْمُبَالَغَةِ فِي عَدَمِ إِفَادَةِ الدُّعَاءِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ مُسَوًى بِالنَّبَاتِ عَلَى الصَّمَاتِ، أَوْ لِأَنَّهُمْ مَا كَانُوا يَدْعُونَهَا لِحَوَائِجِهِمْ فَكَأَنَّهُ قِيلَ: سَوَاءٌ عَلَيْكُمْ إِحْدَاثُكُمْ دُعَاءَهُمْ وَاسْتِمْرَارُكُمْ عَلَى الصَّمَاتِ عَنْ دُعَائِهِمْ.

إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادُ أَمْثَالِكُمْ فَأَدْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُوا لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿ أَلَهُمْ أَزْجُلُ يَمْشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْطِشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يُبْصِرُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا قُلْ أَدْعُوا شُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ كِيدُوا فَلَا تُنْظَرُونَ ﴾

قوله: (أَي: المشركين) جعل الخطاب للمسلمين، وضمير الجمع للمشركين، فكذا في دَعَوْتِهِمْ؛ فحينئذٍ يكون الْخِطَابُ فِي "تدعون" و"فادعوهم" و"فليستجيبوا لكم" وغيرها للمشركين على التلويح. قوله: (إلى أن يهدوكم) فالهدى مصدر هداه الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ، أَي: دَلَّهْ عَلَيْهِ، وَعَلَى الْأَوَّلِ: "مَا" صَارَ بِمَنْزِلَةِ الْأَسْمِ، كَمَا فِي قَوْلِكَ: فَلَانِ عَلَى هَدًى وَرِشَادٍ وَخَيْرٍ وَصَلَاحٍ، وَمَعْنَى: ﴿ لَا يَتَّبِعُوكُمْ ﴾ لَا تَحْصُلُوا ذَلِكَ فِيهِمْ وَلَا يَتَّصِفُوا بِهِ عَلَى الْأَوَّلِ، وَلَا يَصْدُرُ ذَلِكَ مِنْهُمْ، وَلَا [127/ب] يَقْدِرُوا عَلَى إِرْشَادِكُمْ عَلَى الثَّانِي.

قوله: (وَإِنَّمَا لَمْ يَقُلْ: أَمْ صَمْتُمْ)، أَي: لَمْ يَقُلْ ذَلِكَ مَعَ كَوْنِ الْأَنْسَبِ التَّسْوِيَةِ بَيْنَ هَذِهِ الْهَمْزَةِ وَأَخْتِهَا فِي أَنْ يَكُونَ بَعْدَهُمَا فِعْلٌ؛ لِيُؤَوَّلَ بِالمصدرِ بِمَقْتَضَى الْقِيَاسِ، وَشِيوعِ الِاسْتِعْمَالِ.

قوله: (أَوْ لِأَنَّهُمْ مَا كَانُوا يَدْعُونَهَا لِحَوَائِجِهِمْ) حَاصِلُ الْوَجْهَيْنِ: أَنَّ الْمُسْتَوِينَ إِحْدَاثَ الدُّعَاءِ وَاسْتِمْرَارَ الصَّمْتِ، لَكِنِ الْاسْتِمْرَارُ تَقْدِيرِيٌّ عَلَى الْأَوَّلِ، تَحْقِيقِيٌّ عَلَى الثَّانِي؛ فَإِنَّ مَبْنَى الْأَوَّلِ عَلَى وَقُوعِ الدُّعَاءِ مِنْهُمْ وَفَرْضِ عَدَمِهِ، وَمَبْنَى الثَّانِي عَلَى عَدَمِ وَقُوعِهِ وَفَرْضِ وَقُوعِهِ، وَلَا مَنَافَاةَ؛ لِأَنَّ غَيْرَ الْوَاقِعِ هُوَ الدُّعَاءُ لِلْحَوَائِجِ كَمَا صَرَّحَ بِهِ، وَالْوَاقِعُ مَطْلُقُ الدُّعَاءِ، فَتَأَمَّلْ.

﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ أَي تَعْبُدُونَهُمْ وَتُسَمُّونَهُمْ آلِهَةً. ﴿ عِبَادُ أَمْثَالِكُمْ ﴾ مِنْ حَيْثُ إِنَّهَا تَمْلُوكُهُمْ مُسَخَّرَةٌ. ﴿ فَأَدْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُوا لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ أَنَّهُمْ آلِهَةٌ، وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُمْ لَمَّا نَحْنُوها بِصُورِ الْإِنْسَانِيِّ قَالَ لَهُمْ: إِنْ قُصَارَى أَمْرِهِمْ أَنْ يَكُونُوا أَحْيَاءَ عُقَلَاءَ أَمْثَالِكُمْ فَلَا يَسْتَحِقُّونَ عِبَادَتَكُمْ كَمَا لَا يَسْتَحِقُّ بَعْضُكُمْ عِبَادَةَ بَعْضٍ، ثُمَّ عَادَ عَلَيْهِ بِالنَّقْضِ فَقَالَ: ﴿ أَلَهُمْ أَرْجُلٌ يَمْشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْطِشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يُبْصِرُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ ءَاذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا ﴾ وَقُرِئَ «إِنَّ الَّذِينَ» بِتَخْفِيفٍ «إِنْ» وَنَصَبِ «عِبَادَ» عَلَى أَنَّهَا نَافِيَةٌ عَمَلَتْ عَمَلَ مَا الْحِجَازِيَّةِ وَلَمْ يَثْبُتْ مِثْلُهُ، وَ«يَبْطِشُونَ» بِالضَّمِّ هَا هُنَا فِي «الْقَصَصِ» وَ«الدُّخَانِ». ﴿ قُلِ ادْعُوا شُرَكَاءَكُمْ وَاسْتَعِينُوا بِهِمْ فِي عِدَاوَتِي. ﴾ ثُمَّ كِيدُونِ ﴿ فَبَالِغُوا فِيمَا تَقْدِرُونَ عَلَيْهِ مِنْ مَكْرٍ، وَهِيَ أَنْتُمْ وَشُرَكَاءُكُمْ.

قوله: (أي: تعبدونهم وتسمونهم آلهة) جعل الموصول عبارة عن الأصنام، و"تدعون" خطاباً للمشركين، والعائد إلى الموصول محذوف، ولو بدل الواو بـ"أو" في "وتسمونهم" كان أولى لثلا يلزم الجمع بين المعنيين إلّا [ألا يجعل⁽¹⁴⁹⁶⁾] الثاني تفسيراً لـ"تدعون"، ويكون مذكوراً بمقتضى المعنى.

قوله: (ثم عاد عليه بالنقض) هذا ظاهرٌ على الوجه المحتمل، وأمّا على الأوّل: فوجهه: أنّ المراد نفي المماثلة بوجود هذه الأشياء فيهم دون أصنامهم وإن اشتركوا في المملوكيّة، وليس المراد: نفي الألوهيّة عن الأصنام بنفي هذه الأشياء، حتّى يكون فيه تمسك للمشبه في إثبات الأعضاء له تعالى عن ذلك، بل المراد: نفي كونها عباداً أمثالهم بنفي هذه الأشياء عنها على الوجه الأوّل، وبنفي خواصّها على الوجه الثّاني. قوله: (وقرئ: إن الذين بتخفيف إن... إلخ) استشكل هذه القراءة؛ لمناقاتها المشهورة؛ لأنّها تدلّ على انتفاء المماثلة، والمشهورة تدلّ على ثبوتها، وأجيب: بأنّ الثبوت والانتفاء لم يتوارد على شيء واحد؛ فإنّ المثبت هو المماثلة في المعبوديّة، والمنفي المماثلة في الإنسانيّة.

قوله: (ولم يثبت مثله)، أي: في كلام الفصحاء، ولهذا خرّجها البعض على أنّها المخففة من الثّقيلة بإعمالها النّصب في الجزئين، كقوله:

(يا لَيْتَ أَيَّامَ الصَّبَاءِ رَوَّاجِعَا)⁽¹⁴⁹⁷⁾.....

(1496) في (ف) أن يجعل.

(1497) البيت لرؤية بن العجاج كما ذكر الجمحيّ وتماه (..ولعل أباك قائماً)، محمد بن سلام (بالتشديد) بن عبيد الله الجمحي بالولاء، أبو عبد الله (ت. 232هـ)، طبقات فحول الشعراء، المحقق: محمود شاكر الناشر: دار المدني - جدة،

﴿ فَلَا تُنْظِرُونَ ﴾ فَلَا تُنْهَلُونَ فَإِنِّي لَا أَبَالِي بِكُمْ لَوْ تَوَقَّي عَلَى وِلَايَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَحَفِظْتُمْ.

وضَعَفَهَا⁽¹⁴⁹⁸⁾ البعض، وقَدَّر ناصباً، أي: خَلَقْنَاهُمْ عِبَادًا أَمْثَالَكُمْ، ثُمَّ إِنَّ عَمَل "إِنَّ" النافية عمل "ما" الحجازية، جَوَّزَه المبرِّد تشبيهاً لها بها، وَمَنْعَه سيبويه⁽¹⁴⁹⁹⁾؛ لَعَدَم اختصاصها بنفي الحال، مثل: ليس لي جري مجراه⁽¹⁵⁰⁰⁾، وفي اللُّباب⁽¹⁵⁰¹⁾: الصَّحِيح: أَنَّ إِعْمَالَهَا لَعْنَةً ثَابِتَةً نَظْمًا وَنَثْرًا، وَأَنْشَدُوا:

إِنَّهُ هُوَ مُسْتَوِلِيًّا عَلَى أَحَدٍ إِلَّا عَلَى أَضْعَفِ الْمَجَانِينِ⁽¹⁵⁰²⁾

قوله: (لو توقي على ولاية الله تعالى وحفظه)، أشار إلى أن قوله: ﴿إِنَّ وَلِيََّ اللَّهُ﴾ الآية استئنافٌ كالتعليل للنهي عن الأنظار، وقوله: (فإنِّي لا أبالي بكم؛ لو توقي في... إلخ) توطئةٌ للتعليل لا أنَّهما مقدَّران في النَّظْم، وقوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي نَزَّلَ﴾، أي: عليّ، ولا بدَّ من اعتبار هذا في المعنى، واللام للعهد، أي: القرآن،

ج 1، 78،

ابن يعيش ، يعيش بن علي بن يعيش ابن أبي السرايا محمد بن علي، أبو البقاء، موفق الدين الأسدي الموصلِي، المعروف بابن يعيش وبابن الصانع (ت. 643 هـ)، ابن يعيش ، يعيش بن علي بن يعيش ابن أبي السرايا محمد بن علي، أبو البقاء، موفق الدين الأسدي الموصلِي، المعروف بابن يعيش وبابن الصانع (ت. 643 هـ) شرح المفصل للزخشي، قدم له: الدكتور إميل بديع يعقوب الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط 1، 1422 هـ - 2001 م ج 1، 260.

(1498) في نسخة (ف): زيادة (قوله).

(1499) ابن هشام ، مغني اللبيب ، ص 35.

(1500) في نسخة (ف): زيادة (مثل ما الحجازية).

(1501) ابن عادل الحنبلي ، اللُّباب ، ج 9، 426.

(1502) "البيت من المنسرح، وهو بلا نسبة في الأزهية، ص 46، وأوضح المسالك ج 1، 291، وتخليص الشواهد، ص 306، والجني الداني، ص 209، وجواهر الأدب، ص 206، وخزانة الأدب، ج 4، 166، والدرر ج 2، 108، وشرح الأشموني ج 1، 126، وشرح التصريح ج 1، 201، وشرح شذور الذهب، ص 360، وشرح ابن عقيل ص 160، وشرح عمدة الحافظ، ص 216، والمقاصد النحويّة ج 2، 113، والمقرب ج 1، 105، وجمع الهوامع ج 1، 125.

نقلاً عن د. إميل بديع يعقوب، المعجم المفصل في شواهد العربية، ج 8، 269.

إِنَّ وَلِيََّ اللَّهِ الَّذِي نَزَلَ الْكِتَابُ وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ ﴿١٥٣﴾ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَكُمْ وَلَا أَنْفُسَهُمْ يَنْصُرُونَ ﴿١٥٤﴾ وَإِنْ تَدْعُوهُمْ إِلَى الْهُدَى لَا يَسْمَعُوا وَتَرَاهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ ﴿١٥٥﴾ إِنَّ وَلِيََّ اللَّهِ الَّذِي نَزَلَ الْكِتَابُ ﴿الْقُرْآنَ﴾ ﴿١٥٦﴾ وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ ﴿١٥٧﴾ أَيُّ مِنْ عَادَتِهِ تَعَالَى أَنْ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِهِ فَضْلًا عَنْ أَنْبِيَائِهِ. ﴿١٥٨﴾ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَكُمْ وَلَا أَنْفُسَهُمْ يَنْصُرُونَ ﴿١٥٩﴾ مِنْ تَمَامِ التَّعْلِيلِ لِعَدَمِ مُبَالَاتِهِ بِهِمْ. ﴿١٦٠﴾ وَإِنْ تَدْعُوهُمْ إِلَى الْهُدَى لَا يَسْمَعُوا وَتَرَاهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ ﴿١٦١﴾ يُشَبِّهُونَ النَّاطِرِينَ إِلَيْكَ لِأَنَّهُمْ صُورُوا بِصُورَةٍ مَن يَنْظُرُ إِلَى مَنْ يُوَاجِهُهُ.

قال جار الله ⁽¹⁵⁰³⁾ : الَّذِي أَوْحَى إِلَيَّ كِتَابَهُ، وَأَعَزَّنِي بِرِسَالَتِهِ، فَاعْتَبِرْ كَلِمَةً: "إِلَيَّ" بتضمين معنى الإيحاء، ولا حاجة إليه، وجعل التعريف اللاقي ⁽¹⁵⁰⁴⁾ عوضًا عن الإضافي [128/أ]، وقوله تعالى: ﴿وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ﴾ تذييل واعتراض لا حال، والتقديم للتقوى، والمعنى على الاستمراري: ومن عادته أن ينصر عباده الصالحين مطلقًا فضلًا عن الأنبياء منهم، وليس المراد من الصالحين ما أراده يوسف النبي عليه السلام في قوله: ﴿وَأَلْحَقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾ [يوسف: 101]، مطلقًا فضلًا عن الأنبياء منهم ⁽¹⁵⁰⁵⁾ فضلًا في محزه.

قوله: (من تمام التعليل؛ لعدم مبالاته) اللام صلة التعليل، والمراد: هو مع ساقته من تمام التعليل، والقصد إلى دفع توهم التكرار؛ لسبق مثله، وهذا ما يقال المذكور من قبل للفرق بين مَنْ يجوز له العبادة، وبين مَنْ لا يجوز، وهذا ورد جوابًا لتخويفهم الرسول عليه السلام بألهم. قوله تعالى: ﴿وَتَرَاهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ﴾ إفراد الخطاب ههنا القصد العموم كما في: ﴿وَلَوْ تَرَى إِذِ الْمُجْرِمُونَ نَاكِسُوا رُءُوسِهِمْ﴾ [السجدة: 12]، و"ينظرون" حال من الضمير إن كان الرؤية بصرية، أو مفعول ثانٍ لـ "ترى" إن كانت علمية. وقوله: (يشبهون الناظرين) من باب الأفعال، أي: يُشابهون بهم؛ ففيه إشارة إلى أنه استعارة مكنية، هي تشبيه الأصنام بالناظرين، وقرينتها: استعارة تصريحية تبعية؛ بأن يشبه حالهم من الهيئة بالنظر فيطلق عليه، ولا يجب أن يكون قرينة المكنية تخيلية.

(1503) الزمخشري، الكشاف، ج2، 189.

(1504) في نسخة (ف): (الامي) عوضًا عن (الاقى).

(1505) في نسخة (ف): سقط (مطلقًا فضلًا عن الأنبياء منهم).

خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴿٣٨﴾ وَإِنَّمَا يَنْزَعَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْعٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٩﴾ خُذِ الْعَفْوَ ﴿٤٠﴾ أَيُّ خُذْ مَا عَفَا لَكَ مِنَ أَفْعَالِ النَّاسِ وَتَسْهَلْ وَلَا تَطْلُبْ مَا يَشُقُّ عَلَيْهِمْ، مِنَ الْعَفْوِ الَّذِي هُوَ ضِدُّ الْجَهْدِ أَوْ خُذِ الْعَفْوَ عَنِ الْمُذْنِبِينَ أَوْ الْفَضْلَ وَمَا يَسْهَلُ مِنْ صَدَقَاتِهِمْ، وَذَلِكَ قَبْلَ وَجُوبِ الزَّكَاةِ. ﴿٤١﴾ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ ﴿٤٢﴾ الْمَعْرُوفُ الْمُسْتَحْسَنُ مِنَ الْأَفْعَالِ. ﴿٤٣﴾ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴿٤٤﴾ فَلَا تُؤَارِهِمْ وَلَا تُكَافِئُهُمْ بِمِثْلِ أَفْعَالِهِمْ، وَهَذِهِ الْآيَةُ جَامِعَةٌ لِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ أَمْرَةٌ لِلرَّسُولِ بِاسْتِجْمَاعِهَا.

﴿وَإِنَّمَا يَنْزَعَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْعٌ﴾ يَنْحَسِّنُكَ مِنْهُ نَحْسٌ أَيْ وَسْوَسةٌ تَحْمِلُكَ عَلَى خِلَافِ مَا أُمِرْتَ بِهِ كَاغْتِرَاءِ غَضَبٍ وَفَكْرِ، وَالنَّزْعُ وَالنَّسْعُ وَالنَّحْسُ الْغَرُزُ شَبَّهَ وَسْوَستَهُ لِلنَّاسِ إِغْرَاءً لَهُمْ عَلَى الْمَعَاصِي وَإِزْعَاجًا بِغَرَزِ السَّائِقِ مَا يَسُوقُهُ.

قوله: (أو الفضل)، أي: من العيال، قاله ابن عباس⁽¹⁵⁰⁶⁾ وغيره، قال الجوهري⁽¹⁵⁰⁷⁾: الْعَفْوُ: ما يفضل عن النِّفَّة من المال؛ فليس هذا من باب تقييد المطلق من غير دليل كما توهم، وأما تقييده بكون ذلك قبل وجوب الزَّكاة مع أَنَّ المأمور فيها: أَلَّا يُؤْخَذَ كِرَائِمُ الْأَمْوَالِ، وَأَلَّا يُشَدَّدَ الْأَمْرُ عَلَى الْمُزَكِّي، فَلَعَلَّهُ لَمَّا ثَبِتَ مِنْ تَقَدُّمِ نَزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ عَلَى نَزُولِ آيَةِ الزَّكَاةِ. قوله: (وهذه الآية جامعة لمكارم الاخلاق... إلخ)، قيل: لَمَّا نَزَلَتْ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَجَبْرِئِيلَ: مَا هَذَا فَقَالَ: لَا أَدْرِي حَتَّى أَسْأَلَ، ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَصِلَ مَنْ قَطَعَكَ، وَتُعْطِيَ مَنْ حَرَمَكَ، وَتَعْفُو عَمَّنْ ظَلَمَكَ⁽¹⁵⁰⁸⁾، فَقِيلَ: تَفْسِيرُ جَبْرِئِيلَ مُطَابِقٌ لَهَا؛ فَإِنَّ وَصَلَ مَنْ قَطَعَكَ عَفْوٌ مِنْهُ، وَإِعْطَاءُ مَنْ حَرَمَكَ إِتْيَانٌ بِالْمَعْرُوفِ، وَالْعَفْوُ عَمَّنْ ظَلَمَكَ إِعْرَاضٌ عَنِ الْجَاهِلِ؛ فَانْتَفَى بِالْمِثَالِ الْجَزَائِيِّ عَنْ كُلِّ نَوْعٍ. قوله: (تحمُّلك على خلاف ما أُمِرْتَ به) أَرَادَ بِهَذَا رِبْطَ الْآيَةِ بِهَا قَبْلَهَا. قوله: (شَبَّهَ وَسْوَستَهُ لِلنَّاسِ... إلخ) فِي الْآيَةِ ثَلَاثُ اسْتِعَارَاتٍ تَحْقِيقِيَّةٌ هِيَ لَفْظُ: "نَزْعٌ"، وَأَصْلِيَّةٌ هِيَ مُصَدَّرُ "يَنْزَعَنَّكَ"، وَتَبْعِيَّةٌ هِيَ: "نَفْسُكَ يَنْزَعَنَّكَ"، وَإِسْنَادٌ مُجَازِيٌّ إِلَى الْمَصْدَرِ، وَهُوَ: "نَزْعٌ" لِلْمَبَالِغَةِ كَمَا فِي جَدِّ جَدِّهِ، وَقَالَ جَارُ اللَّهِ⁽¹⁵⁰⁹⁾: وَيَجُوزُ أَنْ يُرَادَ بِنَزْعِ الشَّيْطَانِ: اعْتِرَاءُ الْغَضَبِ، فَنَزْعٌ اسْتِعَارَةٌ لَاعْتِرَاءِ الْغَضَبِ.

(1506) الطبري، جامع البيان، ج 13، 328.

(1507) الجوهري، الصحاح، ج 6، 2432.

(1508) الطبري، جامع البيان، ج 13، 330.

(1509) الزمخشري، الكشاف، ج 2، 190.

﴿ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ ﴾ يَسْمَعُ اسْتِعَاذَتَكَ. ﴿ عَلِيمٌ ﴾ يَعْلَمُ مَا فِيهِ صَلَاحُ أَمْرِكَ فَيَحْمِلُكَ عَلَيْهِ،
 أَوْ سَمِيعٌ بِأَقْوَالٍ مَنْ أَذَاكَ عَلِيمٌ بِأَعْمَالِهِ فَيَجَازِيهِ عَلَيْهَا مُغْنِيًا إِيَّاكَ عَنِ الْإِنْتِقَامِ وَمُشَايَعَةِ الشَّيْطَانِ.
 إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَيفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ ﴿٥٦﴾ وَإِخْوَانُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ فِي
 الْغَيِّ ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ ﴿٥٧﴾

﴿ إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَيفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ ﴾ لَمَّةٌ مِنْهُ، وَهُوَ اسْمُ فَاعِلٍ مِّنْ طَافَ يَطُوفُ كَأَنَّهَا
 طَافَتْ بِهِمْ وَدَارَتْ حَوْلَهُمْ فَلَمْ تَقْدِرْ أَنْ تُؤَثِّرَ فِيهِمْ، أَوْ مِنْ طَافَ بِهِ الْخَيَالُ يُطِيفُ طُيْفًا.
 وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَالْكَسَائِيُّ وَيَعْقُوبُ «طَيْفٌ» عَلَى أَنَّهُ مَصْدَرٌ أَوْ تَخْفِيفُ طَيْفٍ كَلْبِيٍّ وَهَيْئٍ،
 وَالْمُرَادُ بِالشَّيْطَانِ الْجِنْسُ وَلِذَلِكَ جَمَعَ ضَمِيرُهُ.

قوله: (لَمَّةٌ⁽¹⁵¹⁰⁾ منه) بفتح اللام، أي: مسّه، يعني: إِنَّ الطَّائِفَ اسْمُ فاعِلٍ مِنَ الطَّوَّافِ، أُطْلِقَ
 ههنا على اللَّمَّةِ⁽¹⁵¹¹⁾؛ حُصُولِ معنى الطَّوَّافِ فِيهِ لَا أَنَّهُ ذَلِكَ معناها اللَّغْوِي.

وقوله: (كَأَنَّهَا طَافَتْ بِهِمْ) بيانٌ لوجه إطلاقه عليها، وفي إسناد المسِّ إلى المسَّةِ مبالغةٌ أيضًا.
 قوله: (فلم تقدر أن تؤثر فيهم) قيده به؛ لتحقيق معنى الطَّوَّافِ فيها، ودلالة المسِّ على التأثير بعد
 تسليمها لا ينافيه؛ فَإِنَّ التَّأثيرَ المنفيَّ ما يفهم من [128/ب] قوله: ﴿ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ ﴾،
 وهو اتِّبَاعُ الشَّيْطَانِ فِي مَكَاثِدِهِ.

قوله: (وقرأ)، أي: بـ"طَيْفٍ" على أَنَّهُ مصدر طَافَ بِهِ الْخَيَالُ⁽¹⁵¹²⁾ طَيْفًا، أَوْ عَلَى أَنَّهُ تَخْفِيفُ طَيْفٍ
 مِنْ طَافَ يَطِيفُ، كـ"لَيْنٍ" فِي تَخْفِيفِ لَيْنٍ مِنْ لَانَ يَلِينُ، أَوْ مِنْ طَافَ يَطُوفُ مِنَ الطَّوَّافِ، كـ"هَيْنٍ" فِي
 تَخْفِيفِ هَيْنٍ مِنْ هَانَ يَهُونُ.

قوله: (الجنس)، أي: لا إبليس عليه اللَّعْنَةُ.

قوله: (ولذلك جمع ضميره)، أي: في "إخوانهم" و"يمدون"، وقيل: الضَّميرُ لِلشَّيَاطِينِ بِقَرِينَةٍ
 لَفْظِ "الشَّيَاطِينِ"⁽¹⁵¹³⁾.

(1510) في نسخة (ف): (لمسة) عوضًا عن (لمة).

(1511) في نسخة (ف): (اللمسة) عوضًا عن (اللَّمة).

(1512) في نسخة (ف): زيادة (يطيف).

(1513) في نسخة (ف): (الشَّيْطَانُ) عوضًا عن (الشَّيَاطِينِ).

﴿ تَذَكَّرُوا ﴾ ما أمر الله به ونهى عنه. ﴿ فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ ﴾ بِسَبَبِ التَّذَكُّرِ مَوَاقِعَ الْخَطَا وَمَكَائِدَ الشَّيْطَانِ فَيَتَحَرَّزُونَ عَنْهَا وَلَا يَتَّبِعُونَهُ فِيهَا، وَالْآيَةُ تَأْكِيدٌ وَتَقْرِيرٌ لِمَا قَبْلَهَا وَكَذَا قَوْلُهُ: ﴿ وَإِخْوَانُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ ﴾ أَيُّ وَإِخْوَانُ الشَّيَاطِينِ الَّذِينَ لَمْ يَتَّقُوا بِمَدِّهِمُ الشَّيَاطِينَ.

﴿ فِي الْغَيِّ ﴾ بِالتَّزْيِينِ وَالْحَمْلِ عَلَيْهِ، وَقُرِئَ «يَمُدُّونَهُمْ» مِنْ أَمَدٍ وَ«يُبَادُونَهُمْ» كَأَنَّهُمْ يُعِينُونَهُمْ بِالتَّسْهِيلِ وَالْإِعْرَاءِ وَهُؤُلَاءِ يُعِينُونَهُمْ بِالِاتِّبَاعِ وَالْإِمْتِنَالِ.

﴿ ثُمَّ لَا يَقْصِرُونَ ﴾ ثُمَّ لَا يُمْسِكُونَ عَنْ إِغْوَائِهِمْ حَتَّى يُرْذَوْهُمْ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الضَّمِيرُ لِلْإِخْوَانِ أَيُّ لَا يَكْفُونَ عَنِ الْغَيِّ وَلَا يَقْصِرُونَ كَالْمُتَّقِينَ،

قوله: (أي: وإخوان الشَّيَاطِينِ) يشير إلى أَنَّ الضَّمِيرَ المجرور في "وإخوانهم" للشَّيَاطِينِ، وكذا المرفوع في "يمدوهم"، وَأَمَّا الضَّمِيرُ المجرور فيه فللإخوان، وقوله: (الذين) صفة الإخوان، ولو قال: وهم الذين، أو أي: الذين؛ كان أحسن.

قوله: (يمدُّهم الشَّيْطَانُ فِي الْغَيِّ)، أي: يُمَهِّلُهُمْ فِيهِ بِالتَّزْيِينِ وَالْحَمْلِ عَلَيْهِ، فِي الصَّحَاحِ: مَدَّ فِي غِيٍّ، أَي: أَمَهَّلَهُ وَطَوَّلَ لَهُ، أَوْ صَارُوا⁽¹⁵¹⁴⁾ لَهُمْ مَدَدًا، وَفِيهِ أَيْضًا، وَيُقَالُ: مَدَدْنَا الْقَوْمَ: صَرْنَا مَدَدًا لَهُمْ.

وقوله: (وَقُرِئَ: "وَيَمُدُّونَهُمْ" مِنْ أَمَدٍ)، أي: يُعِينُونَهُمْ بِمَدَدٍ، فِي الصَّحَاحِ⁽¹⁵¹⁵⁾: وَأَمَدَدْنَاهُمْ بَعِيرَنَا، وَأَمَدَدْتُ الْجَيْشَ بِمَدَدٍ، أَي: يُعِينُونَهُمْ بِالْإِعْرَاءِ وَالتَّسْهِيلِ. فقوله: (كَأَنَّهُمْ... إلخ) ناظر إلى الْقِرَاتَيْنِ، وقوله: (وهؤلاء)، أي: الإخوان مختصُّ بالثَّانِي؛ لِبَيَانِ مَعْنَى الْمُفَاعَلَةِ.

قوله: (وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الضَّمِيرُ) لَمَّا كَانَ تَفْسِيرُ "لَا يَقْصِرُونَ" بـ "لَا يُمْسِكُونَ" مُسْتَلْزِمًا لَكُونَ ضَمِيرَ "لَا يَقْصِرُونَ" لِلشَّيَاطِينِ عَطَفَ عَلَيْهِ بِحَسَبِ الْمَعْنَى.

قوله: (وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الضَّمِيرُ)، أي: فِي "لَا يَقْصِرُونَ" لِلْإِخْوَانِ دُونَ الشَّيَاطِينِ، وَفَسَّرَهُ: (بَلَا يَتَّقُونَ... إلخ)، وقوله: (كَالْمُتَّقِينَ)، أي: كَمَا يَتَّقِي الْمُتَّقُونَ، وَيَقْصِرُونَ عَنِ الْغَيِّ، وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: بَدَل، أَي: لَا يَتَّقُونَ، أَي: لَا يَكْفُونَ عَنِ الْغَيِّ، أَي: أَنْفُسَهُمْ.

(1514) فِي نَسْخَةِ (ف): (يَصِيرُونَ) عَوَضًا عَنْ (صَارُوا).

(1515) الْجَوْهَرِي، الصَّحَاح، ج 2، 538

وَيَجُوزُ أَنْ يُرَادَ بِالـ«الإخوان» الشَّيَاطِينُ وَيَرْجَعُ الضَّمِيرُ إِلَى الْجَاهِلِينَ فَيَكُونُ الْخَبَرُ جَارِيًا عَلَى مَا هُوَ لَهُ.

وَإِذَا لَمْ تَأْتِهِمْ بِآيَةٍ قَالُوا لَوْلَا آجْتَبَيْتَهَا قُلْ إِنَّمَا أَتَّبِعُ مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ مِنْ رَبِّي هَذَا بَصَائِرُ مِنْ رَبِّكُمْ وَهَدَىٰ وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٣٧﴾ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٣٨﴾

﴿ وَإِذَا لَمْ تَأْتِهِمْ بِآيَةٍ ﴾ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ بِمَا اقْتَرَحُوهُ. ﴿ قَالُوا لَوْلَا آجْتَبَيْتَهَا ﴾ هَلَّا جَمَعْتَهَا تَقُولًا مِنْ نَفْسِكَ كَسَائِرِ مَا تَقْرَأُ أَوْ هَلَّا طَلَبْتَهَا مِنْ اللَّهِ. ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَتَّبِعُ مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ مِنْ رَبِّي ﴾ لَسْتُ بِمُخْتَلِقٍ لِلآيَاتِ أَوْ لَسْتُ بِمُقْتَرِحٍ لَهَا. ﴿ هَذَا بَصَائِرُ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ هَذَا الْقُرْآنُ بَصَائِرُ لِلْقُلُوبِ بِهَا يُبَصِّرُ الْحَقُّ وَيُدْرِكُ الصَّوَابُ. ﴿ وَهَدَىٰ وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ سَبَقَ نَفْسِيرُهُ. ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ نَزَلَتْ فِي الصَّلَاةِ كَانُوا يَتَكَلَّمُونَ فِيهَا فَأَمُرُوا بِاسْتِجَاعِ قِرَاءَةِ الْإِمَامِ وَالْإِنْصَاتِ لَهُ. وَظَاهِرُ اللَّفْظِ يَقْتَضِي وَجُوبَهُمَا حَيْثُ يُقْرَأُ الْقُرْآنُ مُطْلَقًا، وَعَامَّةُ الْعُلَمَاءِ عَلَى اسْتِحْبَابِهَا خَارِجَ الصَّلَاةِ.

قوله: (ويجوز أن يراد بـ"الإخوان" الشَّيَاطِينُ) لما كان قوله: أي: وإخوان الشَّيَاطِينُ الَّذِينَ لَمْ يَتَّقُوا فِي قُوَّة: إِنَّ الْمُرَادَ بِالْإِخْوَانِ غَيْرِ الْمُتَّقِينَ عَطَفَ عَلَيْهِ.

قوله: (ويجوز أن يراد بالإخوان الشَّيَاطِينُ) لا غير الْمُتَّقِينَ، (ويرجع الضمير)، أي: الضمير المجرور في الموضعين إلى "الجاهلين"، وقيل: أو إلى غير المتقين، وضمير "يمدون" للـ"الإخوان".

قوله: (فيكون الخبر جاريًا على ما هو له)، أي: على هذا الوجه دون الأوَّل.

قوله: (هذا القرآن بصائر للقلوب) جَمَعَ الْخَبَرَ بِاعْتِبَارِ اشْتِمَالِ الْمُخْبَرِ عَنْهُ عَلَى سُورِ آيَاتِ.

قوله: (نزلت في الصَّلَاةِ كَانُوا يَتَكَلَّمُونَ فِيهَا) هَكَذَا رُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ⁽¹⁵¹⁶⁾ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَعَنْهُ أَيْضًا أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأُوا خَلْفَهُ فِيهَا فَخَلَطُوا عَلَيْهِ الْقُرْآنَ، فَنَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ﴾ الْآيَةُ ⁽¹⁵¹⁷⁾، وَعَنْ مُجَاهِدٍ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ فِي الصَّلَاةِ فَسَمِعَ فَتَى مِنَ الْأَنْصَارِ يَقْرَأُ فَنَزَلَ ⁽¹⁵¹⁸⁾،

(1516) الطبري، جامع البيان، ج 13، 345.

(1517) الطبري، جامع البيان، ج 13، 350.

(1518) البيهقي، أبو بكر، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُو جَرْدِي الْخِرَاسَانِي، (ت. 458هـ)، السنن الكبرى، كتاب الصلاة - جماع أبواب صفة الصلاة - باب من قال يترك المأموم القراءة فيما جهر فيه الإمام بالقراءة،

وَاحْتَجَّ بِهِ مَنْ لَا يَرَى وَجُوبَ الْقِرَاءَةِ عَلَى الْمَأْمُومِ وَهُوَ ضَعِيفٌ.

وعن الإمام أحمد: أجمع الناس على أنه نزل في الصلاة⁽¹⁵¹⁹⁾، فظاهر الآية يقتضي وجوب الاستماع والإنصات حيث يُقرأ القرآن⁽¹⁵²⁰⁾، وبه يُشعر كلام أصحابنا الحنفية، وعامة العلماء على استحبابها خارج الصلاة، لكن لا بمنطوقها حتى⁽¹⁵²¹⁾ يجمع بين المعنيين.

قوله: (واحتج به من لا يرى القراءة على المأمور⁽¹⁵²²⁾)، وهو ضعيف [129/أ]، تعريضاً لأئمتنا⁽¹⁵²³⁾، وجه استدلالهم به: أن المطلوب منه أمران الاستماع والسكوت فيعمل بكل منهما، والأول يخص الجهرية دون الثانية؛ فيجري على إطلاقه فيجب السكوت عن القراءة في الصلاة مطلقاً، لكن قيل: الإنصات ههنا هو السكوت للاستماع لا مطلقاً، وحجبتنا على ما ذكر في الهداية: قوله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ صَلَّى خَلْفَ الْإِمَامِ فَإِنَّ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ قِرَاءَةٌ لَهُ»⁽¹⁵²⁴⁾، قيل: وهو حديث صحيح رفعه أبو حنيفة⁽¹⁵²⁵⁾ رضي الله عنه بسند صحيح، وقال الشافعي رحمه الله تعالى: إن القراءة ركن من أركانها⁽¹⁵²⁶⁾؛ فيشتركان فيه،

-
- المحقق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، (1424هـ - 2003م) ط 3، ج 2، 222.
- (1519) أبو داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت. 275هـ)، (مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني)، تحقيق: أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، مكتبة ابن تيمية، مصر، (1420هـ - 1999م) ط 1، ص 48.
- (1520) في نسخة (ف): زيادة (مطلقاً).
- (1521) في نسخة (ف): زيادة (يلزم).
- (1522) في نسخة (ف): (المأموم) عوضاً عن (المأمور).
- (1523) في نسخة (ف): (الحنفية).
- (1524) ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت. 273هـ)، سنن ابن ماجه - أبواب إقامة الصلاة والسنة فيها - باب إذا قرأ الإمام فأنصتوا، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد - محمد كامل قره بللي - عبد اللطيف حرز الله - دار الرسالة العالمية، ط 1، 1430هـ - 2009م ج 2، 33.
- (1525) أبو نعيم، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت. 430هـ)، مسند أبي حنيفة رواية أبي نعيم، المحقق: نظر محمد الفارياي، مكتبة الكوثر - الرياض، (1415هـ) ط 1، ص 32.
- (1526) الشافعي، محمد بن إدريس، الأم، ت: رفعت عبد المطلب، دار الوفاء المنصورة، 2001م، ط 1، ج 2، 244.

وَأَذْكُرَ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ ﴿٥٦﴾ إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيُسَبِّحُونَهُ وَلَهُ يَسْجُدُونَ ﴿٥٧﴾

﴿وَأَذْكُرَ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ﴾ عامٌّ في الأذكارِ مِنَ الْقِرَاءَةِ وَالِدُعَاءِ وَغَيْرِهِمَا، أَوْ أَمْرٌ لِلْمَأْمُومِ بِالْقِرَاءَةِ سِرًّا بَعْدَ فَرَاغِ الْإِمَامِ عَنْ قِرَاءَتِهِ كَمَا هُوَ مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ. ﴿تَضَرُّعًا وَخِيفَةً﴾ مُتَضَرِّعًا وَخَائِفًا. ﴿وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ﴾ وَمُتَكَلِّمًا كَلَامًا فَوْقَ السَّرِّ وَدُونَ الْجَهْرِ فَإِنَّهُ أَدْخَلَ فِي الْخُشُوعِ وَالْإِخْلَاصِ.

وسبب النهي عن القراءة والأمر بالاستماع لزوم التخليط، وهو مختص بالجهريّة، وذلك لا ينفي جواز قراءة الفاتحة خلف الإمام بعد قراءتها وإنصاته مقدار قراءتها، قلنا: سكوت الإمام ليقرأ المؤتم قلب الموضوع، والقراءة ركن مشترك، لكن حظّ المقتدي: الإنصات والاستماع بالحديث.

قوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرَ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ﴾ المراد بذكر الله في نفسه: كونه عارفًا بمعاني الأذكار التي يقولها بلسانه مستحضراً لصفات الكمال والعزّ والعظمة والجلال، وذلك لأنّ الذكر باللسان عاريًا عن الذكر بالقلب كان عديم الفائدة، كذا إفاده الإمام ⁽¹⁵²⁷⁾.

قوله: (متضرّعًا وخائفًا) يحتمل وجهين؛ كونها مصدرًا، بمعنى: الفاعل، أو بحذف المضاف، أي: ذوي تضرّع وخيفة؛ فيكونان حالين من فاعل: "اذكر" وكونها مفعولًا لأجلهما.

قوله: (ومتكلّمًا كلاً فوق السّرّ ودون الجهر) أراد بالسّرّ تصحيح الحروف، وهو أدنى مرتبة ⁽¹⁵²⁸⁾؛ فيتناول نوعًا من كلّ منهما، وذلك أدخل في الخشوع والإخلاص، وأراد به مطلق المخافة، وبالجهر المفرط منه؛ فيكون المأمور به ما فوق المخافة، وما دون الجهر المفرط؛ فيختصّ بنوع الجهر، قال الإمام ⁽¹⁵²⁹⁾: المراد: أن يقع الذكر بحيث يكون متوسطًا بين الجهر والمخافة، كما قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتُ بِهَا﴾ [الإسراء: 110] الآية، ثمّ لا يخفى أنّ المعطوف على ما ذكره المصنّف محذوفٌ،

(1527) الرازي، مفاتيح الغيب، ج 15، 442.

(1528) في نسخة (ف): زيادة (المخففة بالجهري المفرط منه، فذكر المأمور به ما فوق المخافة، وما دون الجهري المفرط، وما فوق أدنى مرتبة المخافة).

(1529) الرازي، مفاتيح الغيب، ج 15، 444.

﴿ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ﴾ بِأَوْقَاتِ الْغُدُوِّ وَالْعِشْيَاتِ. وَقُرِئَ «وَالْآيْصَالِ» وَهُوَ مَصْدَرُ آصَلَ إِذَا دَخَلَ فِي الْأَصِيلِ وَهُوَ مُطَابِقٌ لِلْغُدُوِّ. ﴿ وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ ﴾ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ. ﴿ إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ ﴾ يَعْنِي مَلَائِكَةَ الْمَلَأِ الْأَعْلَى. ﴿ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيُسَبِّحُونَهُ ﴾ وَيُنَزِّهُونَهُ. ﴿ وَلَهُ يَسْجُدُونَ ۝ ﴾ وَيُخْصُونَهُ بِالْعِبَادَةِ وَالتَّذَلُّلِ لَا يُشْرِكُونَ بِهِ غَيْرُهُ، وَهُوَ تَعْرِضٌ بِمَنْ عَدَاهُمْ مِنَ الْمَكْلُفِينَ وَلِذَلِكَ شَرَعَ السُّجُودَ لِقِرَائَتِهِ. وَعَنِ النَّبِيِّ ﷺ «إِذَا قَرَأَ ابْنُ آدَمَ السَّجْدَةَ فَسَجَدَ اعْتَزَلَ الشَّيْطَانُ يَبْكِي فَيَقُولُ: يَا وَيْلَهُ أَمَرَهُ هَذَا بِالسُّجُودِ فَسَجَدَ فَلَهُ الْجَنَّةُ وَأُمِرْتُ بِالسُّجُودِ فَعَصَيْتُ فَلِيَ النَّارُ» وَعَنْهُ ﷺ «مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْأَعْرَافِ جَعَلَ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ إِبْلِيسَ سِتْرًا وَكَانَ آدَمُ شَفِيعًا لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

والعاطف داخل على صفة لموصوف محذوف مع حذف قرين لتلك الصفة أيضًا، ولا يخفى أن هذا محل ظاهر؛ فالوجه: أن يُجعل معطوفًا على: في نفسك"، أي: ذَكَرًا في نفسك، أي: في صدرك، وذَكَرًا بلسانك دُونَ الجهر؛ فالمعنى: على تقسيم ذكر الله المأمور به إلى نفسي ولفظي على سبيل الخفية⁽¹⁵³⁰⁾.

قوله: (بأوقات الغدو)، والغدو ضد الرواح، مصدر غدا يغدو، عبر بالمصدر عن الوقت؛ كاتيك خفوق النجم، أي وقت خفوقه، وجمع الوقت؛ ليناسب الآصال، وهو جمع: "أصيل"، وهو الوقت بعد العصر إلى المغرب، والعشيات جمع: "عشي"، وهو آخر النهار، وقوله: (والعشيات) عطف على المضاف دون المضاف إليه؛ لأنها من أسماء الأوقات، وقوله: (مطابق للغدو)، أي: في الأفراد وكونها مصدرين.

قوله: (ويُخْصُونَهُ بِالْعِبَادَةِ وَالتَّذَلُّلِ) اعتبر العبادة أيضًا؛ لأنَّ مَنْ عَرَّضَ بِهِم مِنَ الْمَكْلُفِينَ [129/ب] يعبدون غير الله كما أنهم يسجدون له؛ لأنَّ السَّجْدَةَ عبارة عنها كما هو المتبادر من كلام جار الله، وإلا لا يكون الآية آية السَّجْدَةِ، وجعل التقديم للتخصيص؛ ليفيد التعريض، وقد يجعل⁽¹⁵³¹⁾ لرعاية الفاصلة والتعريض حاصلًا من المقام وسوق الكلام؛ لأنَّه تعليل للسابق، والمعنى: اتنوا بالعبادة على وجه الإخلاص كما أُمِرْتُمْ، فإن لم تأتوا بها كذلك فإننا مغنون عنكم وعن عبادتكم، إن لنا عبادًا مُكْرَمِينَ، من شأنهم كذا وكذا، ثمَّ إِنَّ التَّعْرِيزَ لَيْسَ لْجَمِيعِ مَنْ عَدَاهُمْ؛ لِحْصُولِ الْإِخْلَاصِ فِي غَيْرِهِمْ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، وَعِبَادِ اللَّهِ الْمُخْلِصِينَ مِنْ غَيْرِهِمْ.

(1530) في نسخة (ف): سقطت (على سبيل الخفية).

(1531) في نسخة (ف): زيادة (التقديم).

قوله: (ولذلك شرع السُّجود)، أي: للتَّعريض بهم وَجِب السُّجود على التَّألي مخالفة لهم، وفيه: أنَّ التَّعريض بهم ليس في عدم سُجودهم لله تعالى، بل في عدم تخصيصه له، فسبب وجوبه ههنا هو التَّأسي بالملائكة المقرَّبين، فإنَّ أيَّ السَّجدة أقسام ثلاثة؛ قسم فيه الأمر الصَّريح بها، وقسم يتضمَّن حكاية استنكاف الكفَّرة عنها إذا أمروا بها، وقسم فيه حكاية فَعْل الأنبياء السُّجود، وكلُّ من الامتثال والتَّأسي، ومخالفة الكفرة واجِب، وفي بعض الكُتب: أنَّ سبب وجوبها ما رواه المصنَّف عن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم، فإنَّ فيه حكاية الوجوب عن اللَّعين.

والأصل: أنَّ الحكيم إذا حكى عن غير الحكيم كلامًا ولم يعقبه بالإنكار كان دليلَ صِحَّته، فلعلَّ مُراد المصنَّف تضمين كلامه الإشارة إلى هذا الاستدلال.

تمَّ تعليقنا على تفسير سورة الأعراف بعون خفيِّ الألفاف، والحمد لله على نعمة الإتمام، والصَّلاة على نبيِّنا محمَّد صلى الله عليه وسلم⁽¹⁵³²⁾ [أ/130].

(1532) في نسخة (ف): (هذا بعد النظر مرتين مع ما يأتي من أنواع القصور والفتور، فأرجع، البصر كرتين، على، من فطور)، عوضًا عن (على تفسير سورة الأعراف بعون خفيِّ الألفاف، والحمد لله على نعمة الإتمام والصَّلاة على نبيِّنا محمَّد صلى الله عليه وسلم).